صدارة
Sadara

نشرة الإصدار

شركة صدارة للخدمات الأساسية

شركة مساهمة تأسست وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية بموجب قرار وزير التجارة والصناعة رقم (٢٩/ق) بتاريخ ١٤٣٤/٠٢/١١هـ الموافق ٢٠١٢/١٢/٢٤م بموجب سجل تجاري رقم ٢٠٥٥٠١٨٣٧٤ بتاريخ ١٤٣٤/٠٣/٠٣هـ الموافق ٢٠١٣/٠١/١٥م.

تطرح صكوكاً مقومة بالريال السعودي بقيمة (٥٠,٠٠٠) ريال سعودي للصك تستحق في تاريخ الانتهاء المجدول

هذه الصكوك المقومة بالريال السعودي البالغ قيمة الصك الواحد منها ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي، والتي تستحق بتاريخ الانتهاء المجدول (الصكوك)، سيتم إصدارها بالقيمة الاسمية دون خصم أو علاوة إصدار. وستكون الصكوك موضوع إعلان الوكالة (إعلان الوكالة) المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين (من ضمن أطراف أخرى) شركة صدارة للخدمات الأساسية (المصدر)، وشركة صدارة للكيميائيات (صدارة)، وأتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة (**وكيل حملة الصكوك**)، وشركة دويتشة بنك ترست أميريكاز (Deutsche Bank Trust Company Americas) (وكيل الدائنين). ووفقاً لإعلان الوكالة، يتعهد المصدر (من ضمن أمور أخرى) بأن يحتفظ بأصول الصكوك كوكيل لمصلحة حاملي الصكوك (**حملة الصكوك**) وذلك بالتناسب مع القيمة الاسمية للصكوك المقتناة من قبل كل حامل صكوك طبقاً لأحكام إعلان الوكالة، وأحكام وشروط الصكوك التي تبدأ من صفحة ٥٢ من هذه النشرة (**الشروط**). وسيحتفظ وكيل حملة الصكوك بمنفعة التعهدات والإقرارات المعطاة من قبل المصدر وصدارة بموجب إعلان الوكالة كوكيل بالنيابة عن حملة الصكوك.

وفقاً لأحكام وثائق التمويل (كما هي معرفة في الشروط) التي يكون كل منهما طرفاً فيها، ستدفع صدارة مبالغ معينة إلى المصدر كعوض عن استئجار أصول معينة (كما هي موضحة بصورة أكثر تفصيلاً في نشرة الإصدار هذه)، وسيقوم المصدر باستخدام تلك المبالغ لتلبية التزاماته بدفع المبالغ المستحقة عليه من وقت لآخر بموجب الصكوك. إن التزام صدارة بتقديم تلك الدفعات للمصدر، قبل (وليس شاملاً) تاريخ اكتمال المشروع (كما هو معرف في نشرة الإصدار هذه)، مضمون من قبل ضامني الاكتمال (كما هو موضح في نشرة الإصدار هذه) وفقاً لضمانات الاكتمال.

خلال تاريخ التوزيع الدوري فيما يتعلق بكل فترة تراكم العوائد، سوف يدفع المصدر مبالغ التوزيع الدوري إلى حملة الصكوك محسوبة على أساس سايبور (سعر الفائدة المتبادلة بين البنوك السعودية) زائد هامش محدد للصكوك (كما هو معرف في الشروط)، مطبقاً على القيمة الاسمية القائمة للصكوك كما في بدء فترة تراكم العوائد تلك.

خلال تاريخ التوزيع الدوري حتى تاريخ السداد الأول، يجوز استرداد الصكوك جزئياً بالتناسب، وبمبلغ يساوي – إن وجد– مجموع مبالغ التوزيع المبكرة (كما هي معرفة في الشرط ٨–٦ (الاسترداد الجزئي)). وفي تاريخ كل توزيع دوري يقع بعد تاريخ السداد الأول، سيقوم المصدر باسترداد الصكوك جزئياً بالتناسب، بمبلغ يساوي مجموع (أ) مبالغ التوزيع الثابتة. و(ب) مبالغ التوزيع المبكر (إن وجدت).

ما لم يكن قد تم استردادها بالكامل سابقاً وفقاً للشرط (٨) (*توزيعات رأس المال*)، فسيتم استرداد الصكوك في تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة تاريخ التوزيع النهائي (الذي يصادف ١٥ ديسمبر ٢٠٢٨م أو تاريخ السداد الحادي والعشرون بعد تاريخ السداد الأول أيهما يقع أولا) (خاضعاً للتعديل بما يتوافق مع مفهوم يوم العمل المطبق) (تاريخ التوزيع الدوري النهائي ذلك هو **تاريخ الانتهاء المجدول**) مبلغ التوزيع النهائي المنطبق (كما هو معرف في الشرط ٨–١ (الإنهاء المجدول)).

يمكن استرداد الصكوك قبل تاريخ الإنهاء المجدول بكامل مبلغ التوزيع النهائي المطبق في ظروف معينة وفقاً للشروط ٨–٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية) و٨–٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المصدر) و٨–٤ (الإنهاء بعد واقعة تتعلق بعقد الدائنين)، وقد يصبح مستحقاً وواجب السداد فوراً وفقاً للشرطين ٨–٥ (الإنهاء بعد حادثة تستوجب الإنهاء) و١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء).

يقتصر طرح وبيع وتسليم الصكوك على الأشخاص الطبيعيين فقط من مواطني المملكة العربية السعودية، أو أي شخص اعتباري آخر يملك منشأة دائمة في المملكة العربية السعودية وله سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة والصناعة، والذي في كلتا الحالتين، لديه حساب مصرفي في المملكة العربية السعودية. وقد يكون توزيع هذه النشرة وطرح وبيع وتسليم الصكوك في أية منطقة أخرى خلاف المملكة العربية السعودية محظورا بموجب القانون النافذ. يطلب المصدر وصدارة ومديري الاكتتاب المشتركين ومستقبلي العروض المشتركين من كل شخص تصل إليه هذه النشرة أن يكون على دراية ومعرفة بتلك القيود. وللاطلاع على وصف لبعض القيود على طرح وبيع وتسليم الصكوك وعلى توزيع هذه النشرة ومواد الطرح الأخرى المتعلقة بالصكوك، يرجى الرجوع إلى قسم "الاكتتاب والبيع" من نشرة الإصدار هذه.

كما تخضع الصكوك لقيود على قابليتها للتحويل وإعادة البيع، وقد لا يكون من الممكن إعادة تحويلها أو بيعها باستثناء ما كان بموجب القانون المطبق.

إن هذه النشرة ليست للتوزيع في المملكة المتحدة، كما أن هذه النشرة لا تمثل طرحاً أو بيعا أو طلباً لتقديم أي عرض أو البيع لأي شخص في المملكة المتحدة. إن مساهمي المصدر هم: صدارة صكوك واحد بي في، صدارة صكوك اثنين بي في، صدارة صكوك ثلاثة بي في، صدارة صكوك أربعة بي في، وصدارة صكوك خمسة بي في، وكل كيان من هذه الكيانات مملوك من قبل صدارة بالكامل ولمزيد من المعلومات عن الشركاء الرئيسين للمصدر الرجاء مراجعة القسم "وصف صدراة" والقسم "وصف المصدر".

للمعلومات المتعلقة بالمكتتبين المستهدفين، انظر القسم في نشرة الإصدار هذه بعنوان "الاكتتاب والبيع".

ليس لأي من المصدر أو صدارة أي أسهم مدرجة أو أدوات دين مدرجة قبل الطرح من قبل المصدر بموجب هذه الوثيقة.

تم تقديم الطلب وتلبية كافة المتطلبات اللازمة لإدراج الصكوك في السوق المالية السعودية.

يبلغ رأس المال المصرح به للمصدر ٢ مليون ريال سعودي مقسم إلى ٢٠٠,٠٠٠ سهم عادي مصرح به متساوية القيمة، بقيمة ١٠ ريالات سعودية للسهم، وجميعها مصدرة ومدفوعة بالكامل. و٢٠٪ من رأس المال المصدَر من قبل المصدر مملوك من قبل صدارة صكوك واحد بي في، و٢٠٪ صدارة صكوك اثنين بي في، و٢٠٪ صدارة صكوك ثلاثة بي في، و٢٠٪ صدارة صكوك أربعة بي في، و٢٠٪ صدارة صكوك خمسة بي في، كما هو موصوف في قسم "وصف المصدر" وقسم "معلومات عامة" من نشرة الإصدار هذه.

إن المصطلحات الواردة في هذه النشرة والتي لم يتم تعريفها في مكان آخر في هذه النشرة تكون لها المعاني المعطاة لها في قسم "التعريفات والتفسيرات" من هذه النشرة.

ينطوي الاستثمار في الصكوك على مخاطر موصوفة في قسم "عوامل المخاطرة" من نشرة الإصدار هذه. إن الغرض من المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه وطبيعتها قد تم تحديدها في قسم "إشعار هام" من هذه النشرة.

مستقبلو العروض ومديرو الاكتتاب

شركة البلاد للاستثمار | شركة الإنماء للاستثمار | شركة دويتشه العربية السعودية للأوراق المالية ذ.م.م | شركة الرياض المالية

تحتوي نشرة الإصدار هذه على معلومات قدّمت حسب متطلبات قواعد التسجيل والإدراج الصادرة عن هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية، ويتحمل أعضاء مجلس إدارة المصدر وصدارة الذين تظهر أسماؤهم في قسمي "وصف المصدر" و"وصف صدارة" على التوالي من هذه النشرة، مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه، ويؤكدون بحسب علمهم واعتقادهم بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها النشرة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة وشركة السوق المالية السعودية (تداول) أي مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تعطيان أي تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحةً من أي مسؤولية مهما كانت عن أي خسارة تنتج عما ورد في هذه النشرة أو عن الاعتماد على أي جزء منها.

ومع أنه سيتم نشر الترجمة الإنجليزية لهذه النشرة، إلا أن الغرض منها للمعلومية فقط، وتظل نشرة الإصدارة المنشورة باللغة العربية على موقع الهيئة (www.cma.org.sa) هي النسخة الرسمية والقانونية والملزمة، وتسود في حال وجود تعارض بين النصين.

ستصدر الصكوك في نموذج مسجل من فئة ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي، وبمضاعفات الرقم ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي لما زاد عن ذلك، على أن لا يقل الحد الأدنى لمبلغ الاكتتاب عن مليون ريال سعودي. ويسمح بنقل ملكية الصكوك كما هو موضح في الشروط، بشرط أنه اعتباراً من تاريخ الإقفال (وشاملاً ذلك التاريخ) لغاية (وشاملاً) التاريخ الذي يصادف بعد ستة أشهر من تاريخ الإقفال، فإن حيازة الصكوك من قبل أي من حملة الصكوك يجب أن تكون من وقت لآخر بمبلغ لا يقل عن مجموع مليون ريال سعودي (باستثناء ما إذا قام حامل الصكوك ذاك بنقل كامل حيازته من الصكوك، وسيتم تحديد الهامش وتاريخ الإقفال من خلال اتفاقية بين المصدر وصدارة، ومستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، والإعلان عنها قبيل نهاية فترة العرض للمستثمرين. وسيتم الإعلان عن القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك التي سيتم إصدارها مع المتحصلات الصافية المتوقعة، والهامش، ووصف متحصلات الصكوك الصافية عنها قبل تاريخ الإقفال. انظر قسم "*الاكتتاب والبيع*" من هذه النشرة.

سيتم تعيين (تداول) كمسجل للصكوك (**المسجل** وتشمل هذه العبارة أي مسجل خلفًا له) وسيتم إدخال الصكوك في نظام المقاصة والتسوية لدى تداول، حسبما ورد وصفه في قسمي "*تعليمات وشروط الصكوك – الصيغة والفئة، وحق الملكية*" و"*الاكتتاب والبيع*" من هذه النشرة على التوالي.

ستكون الصكوك عند صدورها ممثلة في حصص في صك رئيسي مسجل دون كوبونات مرفقة (**"الصك الرئيسي"**)، وسيتم إيداعه لدى وكيل حملة الصكوك.

تبدأ فترة العرض للمستثمرين في الصكوك بتاريخ ١٤٣٤/٥/٤هـ (يوافق ٢٠١٣/٣/١٦م) وتنتهي في ١٤٣٤/٥/١٨هـ (يوافق ٢٠١٣/٣/٣٠م) (أو في أي تاريخ آخر يتم إشعار الهيئة به)، كما هو موضح في قسم "الاكتتاب والبيع" في هذه النشرة (**فترة العرض للمستثمرين**)، للاطلاع على المعلومات المتعلقة بأحكام وشروط الصكوك راجع قسم "شروط وأحكام الصكوك" من نشرة الإصدار هذه. وستصدر الصكوك بالتاريخ المحدد على أنه تاريخ الإقفال، وسيتم نشر ذلك التاريخ على الموقع الإلكتروني لمستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب وهي (www.riyadcapital.com وwww.db.com/mena و www.alinmainvestment.com و www.albiladinvest.com). والموقع الإلكتروني لصدارة (www.sadara.com)، والموقع الإلكتروني للمصدر (www.sadarabasicservicescompany.com)، والموقع الإلكتروني لمدير الدفعات (www.hsbcsaudi.com) وذلك بعد ما لا يزيد عن ثلاثة أيام عمل من انتهاء فترة العرض للمستثمرين (**تاريخ الإقفال**).

سيتم الاستفادة من متحصلات إصدار الصكوك، بعد خصم تكاليف ومصاريف معينة متفق عليها تتعلق بالصفقة (ويشمل ذلك، دون حصر، رسوم وأتعاب المستشارين القانونيين لمدراء الاكتتاب ومستقبلي العروض، ولصدارة، وللأطراف الراعية)، ومحاسبي التقارير، ورسوم التسويق والطباعة والتوزيع، والعمولة المجمعة المستحقة للإدارة والبيع لمدراء الاكتتاب ومستقبلي العروض والمقدرة في تاريخ نشرة الإصدار هذه بأن تكون ١٣٥,٩ مليون ريال سعودي)، من قبل المصدر إلى المشاركة لاستخدامها وفقاً لخطة العمل. للمزيد من التفاصيل انظر قسم "استخدام المتحصلات" في هذه النشرة.

إشعار هام

تقدم نشرة الإصدار هذه (النشرة) تفاصيل معينة حول المعلومات المتعلقة بالمصدر، صدارة، أرامكو السعودية، داو (DOW)، شركة داو الأوربية القابضة (DEH) (**داو الأوروبية**)، والشركات المنتسبة لها، والصكوك المطروحة للاكتتاب. بالنسبة للتقدم بطلب اكتتاب في الصكوك، سوف يعامل المستثمرون على أنهم تقدموا بالطلب على أساس المعلومات الواردة في هذه النشرة والتي يمكن الحصول على نسخ إضافية منها من المصدر، ومستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب أو حسبما يتم نشره في موقع الهيئة (www.cma.org.sa)، أو المواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومديري الاكتتاب وهي: (www.riyadcapital.com وwww.db.com/mena و www.alinmainvestment.com و www.albiladinvest.com). والموقع الإلكتروني لصدارة (www.sadara.com)، والموقع الإلكتروني للمصدر (www.sadarbasicservicescompany.com) ، علماً بأن محتويات تلك المواقع ليست جزءاً من هذه النشرة.

يتعين على المستثمرين بأن يدركوا أن نشرة الإصدار هذه لا تحتوي على أي قوائم أو معلومات مالية خاصة بشركة ارامكو السعودية، فمثل هذه القوائم أو المعلومات المالية لن يتم تقديمها لحملة الصكوك لأسباب تتعلق بحماية المصالح الوطنية للمملكة العربية السعودية. ويجب أن يدرك المستثمرون كذلك بأن نشرة الإصدار هذه لا تحتوي على أي قوائم مالية أو معلومات مالية لداو الأوروبية القابضة (DEH) وعند تقديم طلبات الاكتتاب في الصكوك، فسيتم معاملة المستثمرين على أنهم على علم كامل بأن القوائم المالية والمعلومات المالية لشركة أرامكو السعودية وشركة داو الأوربية القابضة لم يتم تضمينها في نشرة الإصدار هذه ولن يتم تقديمها لحملة الصكوك.

قامت صدارة بتعيين كل من شركة البلاد للاستثمار، وشركة الإنماء للاستثمار، وشركة دويتشة السعودية للأوراق المالية المحدودة، وشركة الرياض المالية، بصفة مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب (يشار لهم فيما بعد بـ"**مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب**") فيما يتعلق بالصكوك الموضحة في هذه النشرة.

وقد أجرى المصدر وصدارة جميع التحريات المعقولة للتأكد من صحة المعلومات التي تضمنتها هذه النشرة في تاريخ إصدارها، علما بأن جزءاً كبيراً من المعلومات الواردة في هذه النشرة عن المشروع والسوق والقطاع، ومعلومات إدارة الموارد البيئية، ومعلومات إحصائية معينة مأخوذة من مصادر خارجية، تشمل على سبيل المثال لا الحصر، الملخصات التنفيذية للتقرير الفني والبيئي من إعداد نيكسانت (وهي شركة خبيرة في تقديم الاستشارات المتعلقة بالتخطيط والإدارة في مجال النقل والبنية التحتية وشراء المشاريع وتقييم الاستثمار). الملخص التنفيذي لدراسة السوق الذي تم إعداده من قبل كيميكال ماركت (CMAI) (وهي الآن جزء من آي أتش أس كيميكال IHS Chemical) (وهي شركة خبيرة في تقديم التحليلات التجارية والاستشارات الاستراتيجية لقطاعات الطاقة والتعدين والمعادن). الملخص التنفيذي لتقرير التأمين من إعداد جيه أل تي سبيشالتي المحدودة (JLT Specialty) (وهي شركة خبيرة في تقديم خدمات الوساطة في مجال التأمين وإعادة التأمين لحماية موجودات ومطلوبات ومصاريف الشركات في قطاع الطاقة)، وقد تم إرفاق كل منها كملحق بنشرة الإصدار هذه (ويشار إليها معاً "**معلومات المصادر الخارجية**"). ومع أنه لا يوجد لدى المصدر ولا لدى صدارة أي سبب للاعتقاد بأن معلومات المصادر الخارجية غير دقيقة في جوهرها، إلا أنه لم يتم التحقق بصورة مستقلة من تلك المعلومات، وعليه، فإنه لا يوجد أي تأكيد من أي شخص بشأن صحة أي من هذه المعلومات أو اكتمالها.

إن المعلومات الواردة في هذه النشرة كما في تاريخ صدورها عرضة للتغيير. وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالوضع المالي للمصدر، وصدارة، وأرامكو السعودية، وداو، وداو الأوروبية، والشركات التابعة لها، ويمكن لقيمة هذه الصكوك أن تتأثر بشكل سلبي بالتطورات المستقبلية المتعلقة بعوامل التضخم وتكاليف التمويل والضرائب وعملية احتساب الزكاة أو أي عوامل اقتصادية أو سياسية أخرى خارجة عن نطاق سيطرة المصدر، وصدارة، وأرامكو السعودية، وداو، وداو الأوروبية، والشركات المنتسبة لها، ولا ينبغي اعتبار تقديم نشرة الإصدار هذه أو الاعتماد عليها أو على أي تعاملات شفهية أو خطية أو مطبوعة تتعلق بالصكوك على أنها وعد أو إقرار بتحقيق أية إيرادات أو نتائج أو أحداث مستقبلية.

لم يتم تفويض أي شخص لإعطاء أية معلومات أو تقديم أي بيانات غير واردة في أو غير متوافقة مع هذه النشرة المتعلقة بطرح الصكوك، وإذا ما تم إعطاء مثل هذه المعلومات أو البيانات، فيجب عدم الاعتماد عليها كما لو أنها مفوضة من المصدر، صدارة، أرامكو السعودية، وداو، داو الأوروبية، أو أي من شركاتها التابعة، ومستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، ووكيل حملة الصكوك، أو أي شخص آخر.

إلى الحد الأقصى المسموح به بموجب القانون، فإن أياً من مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، أو وكيل حملة الصكوك، لم يقم بالتحقق من المعلومات الواردة في هذه النشرة. وبالتالي، لا يقدم أيا منهم أي تأكيد أو ضمان أو تعهد سواء صريحاً أو ضمنياً ولا يقبل أي منهم تحمل أي مسؤولية بشأن دقة، أو كفاية، أو معقولية، أو اكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة، أو أي إفادة تقدم أو يعتبر أنها تقدم من قبل أي من مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، أو وكيل حملة الصكوك أو بالنيابة عنهم فيما له صلة بالمُصدر، صدارة، أرامكو السعودية، أو داو، أو داو الأوروبية، أو أي من الشركات التابعة لها، بخصوص الصكوك، أو توزيعها، أو أية معلومات أخرى مقدمة من المُصدر، صدارة، أرامكو السعودية، أو داو، أو داو الأوروبية فيما يتعلق بالصكوك، أو توزيعها، أو أدائها المستقبلي. وبالتالي يخلي كل من مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب ووكيل حملة الصكوك نفسه من أي مسؤولية قد تلحق به فيما يتعلق بهذه النشرة، أو الإفادة، أو المعلومات.

لا يقدم المصدر، صدارة، أرامكو السعودية، داو، داو الأوروبية، أو أي من الشركات التابعة لها، أو مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، أو وكيل حملة الصكوك، أية ملاحظة أو نصيحة بشأن الضريبة والزكاة المتعلقة بالصكوك أو مدى قانونية شراء الصكوك من قبل المستثمر بموجب أي نظام واجب التطبيق.

ينصح كل مستثمر محتمل بالتشاور مع مستشاره الضريبي ومستشاره القانوني ومستشاره للأعمال بشأن المسائل الضريبية والزكوية والقانونية والأعمال والأمور المتعلقة بها بخصوص شراء الصكوك.

لا يقصد من نشرة الإصدار هذه أو أي معلومات مقدمة فيما يتعلق بالصكوك تقديم الأساس اللازم لأي ائتمان أو أي تقييم آخر، ويجب عدم اعتبارها كتوصية من جانب المصدر، صدارة، أرامكو السعودية، داو، داو الأوروبية، أو مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب، لشراء الصكوك. علاوة على ذلك، فإن المعلومات الواردة في نشرة الإصدار ذات طابع عام، وتم إعدادها دون اعتبار لأهداف المستثمر الشخصية أو وضعه المالي أو احتياجاته الاستثمارية. وكل مستلم لنشرة الاكتتاب هذه مسؤول قبل اتخاذ قراره الاستثماري عن الحصول على استشارة مهنية مستقلة تتعلق بالصكوك، وعن النظر في مدى ملاءمة المعلومات الواردة فيها مع الأخذ في الاعتبار أهدافه الشخصية وأوضاعه المالية واحتياجاته.

إن الإشارة لنشرة الإصدار هذه تعتبر وكأنها تتضمن هذه الوثيقة المؤرخة في ١٤٣٤/٥/١هـ (يوافق ٢٠١٣/٣/١٣م) مع أي ملاحق أو ملاحق تكميلية أضيفت عليها. وتحتوي نشرة الإصدار هذه على ملخص للأحكام الأساسية الواردة في وثائق التمويل الرئيسية و وثائق المشروع الرئيسية كما في تاريخ النشرة.

يقتصر طرح هذه الصكوك وبيعها وتسليمها على الأشخاص الطبيعيين من مواطني المملكة العربية السعودية أو أي أشخاص معنويين لديهم كيان دائم في المملكة العربية السعودية ولديهم سجل تجاري ساري المفعول صادر من وزارة التجارة والصناعة، ولديهم في كل الأحوال، حساب بنكي في المملكة العربية السعودية. وقد يكون توزيع هذه النشرة وطرح وبيع وتسليم هذه الصكوك مقيداً قانونياً في أي منطقة باستثناء المملكة العربية السعودية. ويطلب المُصدر، صدارة، ومستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب من أي شخص يحصل على هذه النشرة أن يطلع على تلك القيود ويراعيها. فضلاً انظر قسم "الاكتتاب والبيع" من هذه النشرة للاطلاع على تفاصيل بعض القيود المتعلقة بطرح وبيع وتسليم الصكوك وتوزيع نشرة الإصدار هذه والمواد الأخرى المتعلقة بطرح الصكوك.

تخضع الصكوك إلى قيود بشأن نقل ملكيتها وإعادة بيعها، ولا يجوز نقل ملكيتها أو إعادة بيعها إلا إذا كان ذلك مسموح به بشكل نظامي.

يحظر توزيع نشرة الإصدار هذه في المملكة المتحدة. ولا يتم طرح أو بيع الصكوك أو الدعوة لأي طرح أو بيع للصكوك لأي شخص في المملكة المتحدة.

تم إعداد نشرة الإصدار هذه على أساس عدم طرح أو بيع أو عدم توجيه الدعوة لطرح أو بيع الصكوك في أو ضمن أي دولة من الدول الأعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية(EEA) . وبالتالي، لا يجوز لأي شخص أن يقدم أو يعتزم تقديم أي طرح أو بيع أو دعوة لطرح أو بيع للصكوك ضمن المنطقة الاقتصادية الأوروبية، والذي يكون خاضعاً للطرح الموضح في هذه النشرة.

المعلومات المالية

إن القوائم المالية المراجعة للمصدر للفترة من ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م (وهو تاريخ تأسيس المصدر) حتى وكما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، والقوائم المالية المراجعة لصدارة للفترة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م (وهو تاريخ تأسيس صدارة) حتى وكما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، وقائمة المركز المالي الافتراضية لصدارة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م التي تعكس التزاماتها فيما يتعلق بالصكوك، وحسبما تنطبق الإيضاحات المرفقة بتلك القوائم المذكورة وتقارير مراجعي الحسابات المتعلقة بها، والمرفقة جميعاً في الملاحق من ١ إلى ٣ شاملاً لهذه النشرة، قد تم إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

ويصدر كل من المصدر وصدارة بياناتهم المالية بالريال السعودي.

القوائم المالية المراجعة لـ "داو" كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١م و٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، وللسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠م، و٣١ ديسمبر ٢٠١١م، و٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، والقوائم المالية المرحلية غير المراجعة للربع التقويمي المنتهي في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، فيما يتعلق بالقوائم المالية السنوية فقط، وتقرير مراجعي الحسابات على تلك القوائم، حيث تم إدراج كل منها في الملحق (٤) ضمن هذه النشرة، وقد تم إعدادها وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها في الولايات المتحدة الأمريكية والمطبقة من وقت لآخر. وتصدر "داو" قوائمها المالية بالدولار الأمريكي.

أي إشارة في هذه النشرة إلى ر.س، أو **ريال**، أو **ريال سعودي**، فهي إشارة إلى العملة الرسمية الحالية في المملكة العربية السعودية، وأي إشارة إلى **هللة**، فهي إشارة إلى الوحدات المكونة للريال، وأي إشارة إلى **دولار**، أو **دولار أمريكي**، **أو** $ فهي إشارة إلى العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية، وأي إشارة إلى **يورو** فهي إشارة إلى العملة التي بدأ التعامل فيها في بداية المرحلة الثالثة من الوحدة الاقتصادية والنقدية الأوروبية وفقاً للمعاهدة التي تمت حول الاتحاد الأوروبي وتعديلاتها.

لقد خضعت بعض الأرقام في نشرة الإصدار هذه للجبر، وبالتالي، فإن الأرقام المبينة لنفس الفئة الواردة في جداول مختلفة قد تختلف قليلاً، كما أن الأرقام الواردة كمجموع في بعض الجداول قد لا تكون حاصل الجمع الحسابي الدقيق للأرقام التي تسبقها.

التوقعات والإفادات المستقبلية

لقد تم إعداد التوقعات التي تضمنتها هذه النشرة على أساس افتراضات محددة ومعلنة. وقد تختلف ظروف التشغيل المستقبلية عن الافتراضات المستخدمة، وبالتالي فإنه لا يوجد ضمان أو تعهد فيما يتعلق بدقة أو اكتمال أي من هذه التوقعات.

تمثل بعض الإفادات الواردة في نشرة الإصدار هذه "إفادات مستقبلية". ويستدل على هذه الإفادات المستقبلية بصورة عامة عن طريق استخدام بعض الكلمات مثل "تخطط" أو "تعتزم" أو "تقدر" أو "تعتقد" أو "تتوقع" أو "من الممكن" أو "سوف" أو "ينبغي" أو "متوقع" أو "قد" أو "يعتقد" أو الصيغ النافية لهذه المفردات وغيرها من المفردات المقاربة أو المشابهة لها في المعنى. وتعكس هذه الإفادات المستقبلية وجهة نظر المصدر وصدارة الحالية (حسب الحالة) فيما يتعلق بأحداث مستقبلية، ولكنها ليست ضماناً للأداء المستقبلي. وهناك العديد من العوامل التي قد تؤثر في الأداء الفعلي أو الإنجازات أو النتائج التي يحققها المصدر أو صدارة (حسب الحالة) وتؤدي إلى اختلافها بشكل كبير عما كان متوقعاً صراحة أو ضمنياً في الإفادات المذكورة. وقد تم استعراض بعض المخاطر أو العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى مثل هذا الأثر بصورة أكثر تفصيلاً في أقسام أخرى من هذه النشرة (راجع قسم "*عوامل المخاطرة*" في هذه النشرة). وفيما لو تحقق أي واحد أو أكثر من هذه المخاطر أو الأمور غير المتيقنة أو ثبت عدم صحة أو دقة أي من الافتراضات التي تم الاعتماد عليها، فإن النتائج الفعلية قد تختلف بشكل جوهري عن تلك الموصوفة بأنها متوقعة أو معتقدة أو مقدرة أو مخطط لها في هذه النشرة.

ومع مراعاة متطلبات قواعد التسجيل والإدراج، لا يعتزم أي من المصدر أو صدارة تحديث أو تعديل أي معلومات متعلقة بالمشروع، أو القطاع، أو السوق، أو معلومات إدارة الموارد البيئية، أو الإفادات المستقبلية التي تتضمنها هذه النشرة، سواء كان ذلك نتيجة معلومات جديدة أو حوادث مستقبلية أو خلاف ذلك. ونتيجة لما تقدم وللمخاطر الأخرى، والأمور غير المؤكدة والافتراضات، فإن توقعات الأحداث والظروف المستقبلية المذكورة في هذه النشرة قد لا تحدث على النحو الذي يتوقعه المصدر أو صدارة أو قد لا تحدث إطلاقاً، وعليه فإنه يجب على المشترين المحتملين دراسة جميع الإفادات المستقبلية على ضوء هذه التفسيرات وعدم الإفراط في الاعتماد عليها.

النشرة التكميلية

سيقوم المصدر وصدارة بإعداد نشرة إصدار تكميلية وفقاً لمتطلبات قواعد التسجيل والإدراج للهيئة إذا تبين للمصدر أو صدارة في أي وقت بعد تاريخ هذه النشرة ولكن قبل قبول الصكوك وإدراجها في السوق المالية السعودية في حالة:

(أ) حدوث أي تغيير ملحوظ في أمور جوهرية واردة في هذه النشرة أو في أي مستند مطلوب بموجب قواعد التسجيل والإدراج.

(ب) ظهور أية مسائل إضافية مهمة كان يتوجب تضمينها في هذه النشرة.

الأطراف والمستشارون

المصدر

شركة صدارة للخدمات الأساسية

مركز التركي للأعمال

٧٤٤٨ طريق الملك سعود

الظهران: ٤٠٨٨– ٣٤٤٥٥، المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: (www.sadarabasicservicescompany.com)

هاتف: ٥٨٧٧ ٣٨١٣ ٩٦٦+

فاكس: ٥٨٠٨ ٣٨١٣ ٩٦٦+

الممثل المعتمد للمصدر

الأستاذ عادل ياسين الحواج

المدير الممثل لصكوك صدارة اثنين بي.في، عضو ورئيس مجلس إدارة المصدر

شركة صدارة للخدمات الأساسية

مركز التركي للأعمال

٧٤٤٨ طريق الملك سعود

الظهران ٤٠٨٨– ٣٤٤٥٥، المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: (www.sadarabasicservicescompany.com)

هاتف: ٥٨٧٧ ٣٨١٣ ٩٦٦+

فاكس: ٥٨٠٨ ٣٨١٣ ٩٦٦+

البريد الإلكتروني: adel.hawaj@sadara.com

السيد نيلز بيرت فرانس مسوتين

المدير الممثل لصكوك صدارة ثلاثة بي.في، المدير التنفيذي للمصدر

شركة صدارة للخدمات الأساسية

مركز التركي للأعمال

٧٤٤٨ طريق الملك سعود، الظهران: ٤٠٨٨– ٣٤٤٥٥

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: (www.sadarabasicservicescompany.com)

هاتف: ٥٩٩٩ ٣٨١٣ ٩٦٦+ تحويلة ١٢١٤

فاكس: ٥٩٠٩ ٣٨١٣ ٩٦٦+

البريد الإلكتروني: Niels.Mesotten@sadara.com

شركة صدارة صكوك واحد بي.في.

ص.ب. ٤٥٤٢

هوك، هولندا

هاتف: ٣١١١٥٦٧٢٤٧٤+

فاكس: ٣١١١٥٦٧٤٠٤٢+

شركة صدارة صكوك اثنين بي.في.

ص.ب. ٤٥٤٢

هوك، هولندا

هاتف: ٣١١١٥٦٧٢٤٧٤+

فاكس: ٣١١١٥٦٧٤٠٤٢+

شركة صدارة صكوك ثلاثة بي.في.

ص.ب. ٤٥٤٢

هوك، هولندا

هاتف: +٣١١١٥٦٧٢٤٧٤

فاكس: +٣١١١٥٦٧٤٠٤٢

شركة صدارة صكوك أربعة بي.في.

ص.ب. ٤٥٤٢

هوك، هولندا

هاتف: +٣١١١٥٦٧٢٤٧٤

فاكس: +٣١١١٥٦٧٤٠٤٢

شركة صدارة صكوك خمسة بي.في.

ص.ب. ٤٥٤٢

هوك، هولندا

هاتف: +٣١١١٥٦٧٢٤٧٤

فاكس: +٣١١١٥٦٧٤٠٤٢

صدارة

شركة صدارة للكيميائيات

ص ب : ١١٨١١، مدينة الجبيل الصناعية ٣١٩٦١

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.sadara.com

هاتف: ٥٨٧٧ ٣٨١٣ ٩٦٦+

فاكس: ٥٨٠٨ ٣٨١٣ ٩٦٦+

الممثل المعتمد لصدارة

الأستاذ عبدالعزيز القديمي (مدير صدارة)

شركة صدارة للكيميائيات

ص ب : ١١٨١١

مدينة الجبيل الصناعية ٣١٩٦١، المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.sadara.com

هاتف: ٣٨٧٣٠١٦٤ ٩٦٦+

فاكس: ٣٨٧٣٠١٦٦ ٩٦٦+

البريد الإلكتروني: Adbulaziz.judaimi@aramco.com

السيد لوسيانو بولي (كبير المدراء الماليين لصدارة)

شركة صدارة للكيميائيات

ص ب : ١١٨١١

مدينة الجبيل الصناعية ١٦٩١٣، المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: moc.aradas.www

هاتف: ٤٨٨٥٣١٨٣ ٦٦٩+

فاكس: ٧٠٨٥٣١٨٣ ٦٦٩+

البريد الإلكتروني: moc.aradas@iloPL

وكيل حملة الصكوك

أتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة
المكتب الرئيسي لأتش أس بي سي
طريق العليا – حي المروج
ص ب: ٩٠٨٤ الرياض: ١١٤١٣
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.hsbcsaudi.com
هاتف: ٢٣٤٢ ٢٩٩ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٢٣٤٨ ٢٩٩ ١ ٩٦٦+
البريد الإلكتروني: asmaalghofailey@hsbc.com

وكيل الدائنين

وشركة دويتشة بنك ترست أميريكاز (Deutsche Bank Trust Company Americas)
٦٠ وال ستريت – الدور ٢٧
ام اس ان واي سي ٦٠ – ٢٧١٠ (MSNYC60-2710)
ولاية نيويورك، نيويورك ١٠٠٠٥
عناية: وكالة الخدمات الإدارية – صدارة
راندي خان، نائب الرئيس
هاتف: ٤٠١٢ ٢٥٠ ٢١٢ ١+
البريد الإلكتروني: randy.kahn@db.com
تاليا ديلاهايس، نائب الرئيس
هاتف: ٧٣٣٦ ٢٥٠ ٢١٢ ١+
بريد إلكتروني: thalia.delahayes@db.com
فاكس: ٣٣١٧ ٩٦١ ٦٤٦ ١+
الموقع الإلكتروني: www.db.com/us

وكيل ضمان المصدر المحلي

السعودي الهولندي كابيتال
المكتب الرئيسي
طريق العليا
ص ب: ١٤٦٧ الرياض: ١١٤١٣
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.shc.com.sa
هاتف: ٥٣٣٠ ١٣٣ ١ ٤١٦٣ ٩٦٦+
فاكس: ٢١٦٩١٠٢ ١ ٩٦٦+
البريد الإلكتروني: snazeeb@shc.com.sa

مدير الدفعات

أتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة
المكتب الرئيسي لأتش أس بي سي
طريق العليا – حي المروج
ص ب: ٩٠٨٤ الرياض: ١١٤١٣
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.hsbcsaudi.com
هاتف: ٢٣٤٢ ٢٩٩ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٢٣٤٨ ٢٩٩ ١ ٩٦٦+
البريد الإلكتروني: asmaalghofailey@hsbc.com

وكيل ضمان المصدر الخارجي

أتش أس بي سي كوربيريت ترستي كومبني (يو كي) ليمتيد
(HSBC Corporate Trustee Company (UK) Limited)
٨ كندا سكوير

٨ كندا سكوير
كناري وارف
لندن إي١٤ ٥إتش كيو (٥HQ London E١٤)
المملكة المتحدة
الموقع الإلكتروني: www.hsbc.com
هاتف: ٨٨٨٨ ٧٩٩١ ٢٠ ٤٤+
فاكس: ٤٣٥٠ ٧٩٩١ ٢٠ ٤٤+
البريد الإلكتروني: ctla.trustee.admin@hsbc.com

بنك حساب المصدر المحلي

مجموعة سامبا المالية
ص ب: ٨٤٢ الخبر: ٣١٩٥٢
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.samba.com
هاتف: ٨٣٤٥ ٨٦٥ ٣ ٩٦٦+
فاكس: ٨٣٩٣ ٨٦٥ ٣ ٩٦٦+
البريد الإلكتروني: hasan.al-saffar@samba.com

المسجل

شركة سوق الأسهم السعودية (تداول)
مبنى التعاونية، البرج الشمالي
طريق الملك فهد
ص ب: ٦٠٦١٢، الرياض: ١١٥٥٥
المملكة العربية السعودية
www.tadawul.com.sa
هاتف: ٩٩٩٩ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
فاكس: ١٢٢٠ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: PM@tadawul.com.sa

مستقبلو العروض ومديرو الاكتتاب

شركة البلاد للاستثمار
حي الورود
طريق الملك عبدالله
ص ب ١٤٠، الرياض ١١٤١١
المملكة العربية السعودية
www.albiladinvest.com
هاتف: ٩٨٨٨ ٢٠٣ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٩٨٩٩ ٢٠٣ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: Titan@albiladinvest.com

شركة الإنماء للاستثمار
ص ب ٦٦٣٣٣
الرياض ١١٥٧٦، المملكة العربية السعودية
www.alinmainvestment.com
هاتف: ٥٩٩٦ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
٥٩٧٢ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٥٩٧٠ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: ProjectTitan@alinmainvest.com

شركة دويتشه العربية السعودية للأوراق المالية،
شركة ذات مسؤولية محدودة
برج الفيصلية الدور ١٧
ص.ب: ٣٠١٨٠٩
الرياض: ١١٣٧٢، المملكة العربية السعودية
www.db.com/mena
هاتف: ٩٧٠٠ ٢٧٣ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٩٧٤١ ٢٧٣ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: Titan@list.db.com

شركة الرياض المالية
ص ب ٢١١١٦، الرياض ١١٤٧٥
المملكة العربية السعودية
www.riyadcapital.com
هاتف: ٢٤٥٤ ٤٩٤ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٢٥٩٥ ٤٩٤ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: titan@riyadcapital.com

مستشارو الهيكل الشرعي

اللجنة الشرعية المشتركة
لشركة الإنماء للاستثمار
وشركة البلاد للاستثمار
ص ب ٦٦٣٣٣
الرياض ١١٥٧٦
المملكة العربية السعودية
www.alinmainvestment.com
هاتف: ٥٩٩٦ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
٥٩٧٢ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٥٩٧٠ ٢١٨ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: Titan@ alinmainvestment.com
و
ص ب ١٤٠
الرياض ١١٤١١
المملكة العربية السعودية
www.albiladinvest.com
هاتف: ٩٨٨٨ ٢٠٣ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٩٨٩٩ ٢٠٣ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: Titan@albiladinvest.com

المستشارون الشرعيون لدى دويتشه بنك
برج الفيصلية الدور ١٧
ص.ب: ٣٠١٨٠٩
الرياض: ١١٣٧٢
المملكة العربية السعودية
www.db.com/mena
هاتف: ٩٧٠٠ ٢٧٣ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٩٧٤١ ٢٧٣ ١ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: Titan@list.db.com

اللجنة الشرعية لشركة الرياض المالية
ص ب: ٢١١١٦
الرياض: ١١٤٧٥
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com
هاتف: ٢٤٥٤ ٤٩٤ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٢٥٩٥ ٤٩٤ ١ ٩٦٦+ تحويلة ٢٥٧٥
بريد إلكتروني: Titan@riyadcapital.com

المستشارون القانونيون

إلى المصدر وصدارة

حاتم عباس غزاوي وشركاه

ص ب ٦٣٨٧

جدة ٢١٤٤٢

المملكة العربية السعودية

www.saudilegal.com

هاتف: ٤٤٧٥ ٦٥٠ ٢ ٩٦٦+

فاكس: ٢٠٠٧ ٦٥٧ ٢ ٩٦٦+

بريد إلكتروني: sadara.sukuk@saudilegal.com

وايت آند كيس إل إل بي

٥ Old Broad Street لندن

EC2N 1DW

المملكة المتحدة

www.whitecase.com

هاتف: ١٠٠٠ ٧٥٣٢ ٢٠ ٤٤+

فاكس: ١٠٠١ ٧٥٣٢ ٢٠ ٤٤+

بريد إلكتروني: ProjectSadara@whitecase.com

دكتور وليد النويصر بالتعاون مع وايت آند كيس إل إل بي

ص ب ٩٩٨٧٩

مبنى السيراكون رقم ١٥

الدور الرابع، مكتب ٤٠٣ و٤٠٤،

شارع العليا

الرياض ١١٦٢٥

المملكة العربية السعودية

إلى داو

شيرمان آند ستيرلنغ (لندن) شراكة ذات مسؤولية محدودة

Broadgate West
Appold Street 9

لندن

EC2A 2AP

المملكة المتحدة

www.shearman.com

هاتف: ٥٠٠٠ ٦٥٥ ٢٠٧ ٤٤+

فاكس: ٥٥٠٠ ٦٥٥ ٢٠٧ ٤٤+

بريد إلكتروني: SukukS&Steam@Shearman.com

حاتم عباس غزاوي وشركاه

ص ب ٦٣٨٧

جدة ٢١٤٤٢

المملكة العربية السعودية

www.saudilegal.com

هاتف: ٤٤٧٥ ٦٥٠ ٢ ٩٦٦+

فاكس: ٢٠٠٧ ٦٥٧ ٢ ٩٦٦+

بريد إلكتروني: sadara.sukuk@saudilegal.com

إلى أرامكو السعودية
وايت آند كيس إل إل بي
٥ Old Broad Street لندن
EC2N 1DW
المملكة المتحدة
www.whitecase.com
هاتف: ١٠٠٠ ٧٥٣٢ ٢٠ ٤٤+
فاكس: ١٠٠١ ٧٥٣٢ ٢٠ ٤٤+
بريد إلكتروني: ProjectSadara@whitecase.com

دكتور وليد النويصر بالتعاون مع وايت آند كيس إل إل بي
ص ب ٩٩٨٧٩
مبنى السيراكون رقم ١٥
الدور الرابع، مكتب ٤٠٣ و٤٠٤،
شارع العليا
الرياض ١١٦٢٥
المملكة العربية السعودية

لمديري الاكتتاب
ميلبانك، توبد، هدلي و مكلوي إل إل بي
Gresham Street 10
لندن
EC2V 7JD
المملكة المتحدة
www.milbank.com
هاتف: ٣٠٠٠ ٦١٥ ٢٠٧ ٤٤+
فاكس: ٣١٠٠ ٦١٥ ٢٠٧ ٤٤+
بريد إلكتروني: MilbankProjectTitan@milbank.com

ألن وأفري إل إل بي
الطابق ٢، قرية البوابة، بناء رقم ٨
مركز دبي المالي العالمي
ص ب ٥٠٦٦٧٨
دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
www.allenovery.com
هاتف: ٧١٠٠ ٤٤٢٦ (٠) ٩٧١+
فاكس: ٧١٩٩ ٤٤٢٦ (٠) ٩٧١+
بريد إلكتروني: A&OProjectTitan2012@AllenOvery.com

ZEYADH S. KHOSHAIM Law Firm
In association with ALLEN & OVERY

مكتب زياد سمير حسن خشيم للمحاماة والإستشارات القانونية بالتعاون
مع ألن آند أوفري إل إل بي
ص ب: ٢٣٠٦٦٧
مركز لوكالايزر – جناح F٦
طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز (التحلية)
الرياض: ١١٣٢١، المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.zeyad.khoshaim.com
هاتف: ٩٨٧٨ ٢١٧ (١) ٩٦٦+
فاكس: ٩٨٦٠ ٢١٧ (١) ٩٦٦+
البريد الإلكتروني: info@khoshaim.com

مراجعو الحسابات

pwc

للمصدر وصدارة
برايس وترهاوس كوبرز
برج الحقيط، ص ب ٤٦٧
مطار الظهران ٣١٩٣٢
المملكة العربية السعودية
www.pwc.com/middle-east
هاتف: ٦٣١١ ٨٤٩ ٣ ٩٦٦+
فاكس: ٦٢٨١ ٨٤٩ ٣ ٩٦٦+
بريد إلكتروني: khalid.mahdhar@sa.pwc.com

Deloitte.

لشركة داو
ديلويت آند توش أل أل بي (وهي شركة تابعة إلى ديلويت إل إل بي الولايات
المتحدة الأمريكية،
عضو ديلويت توش توهماستو لمتد (DTTL)، وهي شركة خاصة في المملكة
المتحدة محدودة بالضمان،
وكل شركة عضو في DTTL هي منشأة مستقلة منفصلة قانونياً.
٣٣٢٠ .Ridgecrest Dr
Midland، MI – ٤٠٠ Suite
٤٨٦٤٢-٥٨٥٩
الولايات المتحدة الأمريكية
www.deloitte.com
هاتف: ٢٣٧٠ ٦٣١ ٩٨٩ ١+
فاكس: ٤٤٨٥ ٦٣١ ٩٨٩ ١+
بريد إلكتروني: rherlin@deloitte.com

مراجعو الحسابات

Nexant

الاستشاري الفني والبيئي
نيكسانت المحدودة
Griffin House ١st Floor South
Hammersmith Road ١٦١
لندن
٨BS W٦
المملكة المتحدة
www.nexant.com
هاتف: ١٦٠٠ ٩٥٠ ٢٠٧ ٤٤+
فاكس: ١٥٥٠ ٩٥٠ ٢٠٧ ٤٤+
بريد إلكتروني: dalston@nexant.com

مستشار السوق

شركة كيميكال ماركت ((CMAI) إحدى شركات آي أتش أس IHS

الجناح ٢٠١، المبنى ٤

ص ب ٥٠٠٣٩٥

مدينة دبي للإنترنت

دبي

الإمارات العربية المتحدة

www.ihs.com

هاتف: ٢٩٣١ ٣٩١ ٤ ٩٧١+

فاكس: ٦٤٧٦ ٣٩١ ٤ ٩٧١+

بريد إلكتروني: Richard.Charlesworth@ihs.com

استشاري التأمين

جيه أل تي سبشلتي ليمتد

Crutched Friars 6

لندن EC3N 2PH

المملكة المتحدة

www.jltgroup.com

هاتف: ٤٤٤٤ ٥٢٨ ٢٠٧ ٤٤+

فاكس: ٤٧٨٤ ٥٢٨ ٢٠٧ ٤٤+

بريد إلكتروني: Peter_LeVey@jltgroup.com

تنبيه: جميع المستشارين ومراجعي الحسابات المذكورين أعلاه أعطوا موافقتهم الكتابية على استخدام أسمائهم وعلى نشر شعاراتهم وإفاداتهم في هذه النشرة (أينما تنطبق وأينما ترد الإشارة إليها)، ولم يتم سحب هذه الموافقة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه.

جدول المحتويات

نبذة عامة عن الطرح والمشروع والتمويل	١
هيكل الصفقة والتدفقات النقدية	١٤
اللجان الاستشارية الشرعية والتصريحات	٢٢
عوامل المخاطرة	٢٥
شروط وأحكام الصكوك	٥٢
استخدام المتحصلات	٧٢
معلومات مالية مختارة	٧٣
نظرة عامة على الصناعة	٧٥
نظرة عامة على نشاط صدارة	٨٦
خطة التمويل	١٠٠
وصف المصدر	١٠٣
وصف صدارة	١٠٨
نبذة عن أرامكو السعودية	١١٨
وصف داو	١٢٣
وصف داو الأوروبية القابضة (DEH)	١٢٦
بعض العلاقات والتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة	١٢٧
ملخص وثائق المشروع الرئيسية	١٣٣
ملخص وثائق التمويل الرئيسية	٢٠٧
ملخص وثائق صفقة الصكوك	٢٧٥
الضريبة والزكاة	٢٩٢
الاكتتاب والبيع	٢٩٥
معلومات عامة	٢٩٧
التعريفات والتفسيرات	٣٠٩

الملحق (١) (القوائم المالية "المراجعة" للمصدر للفترة من ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م لغاية ٣١ ديسمبر ٢٠١٢م وتقرير مراجع الحسابات)	٤٢١
الملحق (٢) القوائم المالية المراجعة لصدارة للفترة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، وتقرير مراجع الحسابات	٤٣١
الملحق (٣) الميزانية الشكلية لصدارة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، التي تعكس المطلوبات المتعلقة بالصكوك	٤٥٣
الملحق (٤) القوائم المالية المراجعة لداو كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١م، و٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، وللسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠م و ٣١ ديسمبر ٢٠١١م و ٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، وتقرير مراجع الحسابات المسجل المستقل.	٤٥٧
الملحق (٥) ملخص تنفيذي للتقرير الفني المعد من قبل نيكسانت المحدودة	٥٤١
الملحق (٦) ملخص تنفيذي لتقرير السوق الذي أعدته شركة كيميكال ماركت أسوسيتس انك ("CMAI")	٥٥٨
الملحق (٧) موجز تنفيذي لتقرير التأمين الصادر عن جيه أل تي سبيشالتي المحدودة (JLT Specialty Limited)	٥٦٩
الملحق (٨) ملخص تنفيذي لتقرير البيئة الذي أعدته شركة نيكسانت لمتد	٥٧٧

نبذة عامة عن الطرح والمشروع والتمويل

يجب أن تقرأ هذه النبذة العامة كمقدمة لنشرة الإصدار هذه، إلا أن شموليتها لا تكتمل إلا بالرجوع إلى المعلومات التفصيلية الواردة في أقسام أخرى من هذه النشرة. كما أن هذه النبذة قد لا تحتوي على كافة المعلومات التي يجب أن يعرفها المستثمرون المحتملون قبل اتخاذ قرار بالاستثمار في الصكوك، ولذلك يجب أن يكون أي قرار يتخذه أي مستثمر محتمل للاستثمار في الصكوك مبنيا على دراسة نشرة الإصدار ككل. وسوف يكون للمصطلحات المعرفة في هذه النشرة نفس المعاني المنسوبة لها في قسم "التعريفات والتفسيرات" من نشرة الإصدار هذه.

يتعين على حملة الصكوك المحتملين قراءة أقسام نشرة الإصدار هذه التي عنوانها: "عوامل المخاطرة"، و"إشعار هام" على التوالي قبل اتخاذ أي قرارات بالاستثمار.

الأطراف المشاركون

المصدر	شركة صدارة للخدمات الأساسية، تأسست كشركة مساهمة سعودية مقفلة بتاريخ ١١ صفر ١٤٣٤هـ (الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م) منشأة وفق أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية بموجب سجل تجاري رقم ٢٠٥٥٠١٨٣٧٤.
ملكية المصدر	يبلغ رأس مال المصدر المصرح به (٢) مليون ريال سعودي يتكون من ٢٠٠,٠٠٠سهم عادي بقيمة اسمية قدرها ١٠ ريالات لكل سهم، وكلها مصدرة ومدفوعة بالكامل. وتملك كل من صدارة صكوك واحد بي في، وصدارة صكوك اثنين بي في، وصدارة صكوك ثلاثة بي في، وصدارة صكوك أربعة بي في، وصدارة صكوك خمسة بي في، نسبة ٢٠٪ لكل منهم بما يمثل ١٠٠٪ من رأس مال المصدر، كما هو موضح في القسم "وصف المصدر" القسم الفرعي "معلومات عامة" من هذه النشرة.
إدارة المصدر	يدير المصدر مجلس إدارة مكون من الأشخاص الموضحة أسمائهم في قسم "وصف المصدر" القسم الفرعي "أعضاء مجلس الإدارة للمصدر وإدارته" من هذه النشرة.
صدارة	شركة صدارة للكيميائيات، تأسست كشركة ذات مسؤولية محدودة في ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م، منشأة وفق أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية.
داو Dow	شركة "داو" للكيماويات، تأسست في عام ١٨٩٧م، وهي شركة منشأة وفق أنظمة وقوانين ولاية "ديلوير" في الولايات المتحدة الأمريكية.
داو الأوروبية	شركة داو الأوروبية القابضة DEH، وهي شركة مملوكة بالكامل وتابعة بشكل غير مباشر لـ "داو" تأسست في هولندا. إضافة لذلك، تعمل داو الأوروبية القابضة كمقدم مهم للتقنية من أجل المشروع.
أرامكو السعودية	أرامكو السعودية التي تأسست بموجب مرسوم ملكي صادر في عام ١٩٨٨م.
مستقبلو العروض ومدراء الاكتتاب	شركة البلاد للاستثمار، وشركة الإنماء للاستثمار، ودويتشة العربية السعودية للأوراق المالية المحدودة، وشركة الرياض المالية.
وكيل حملة الصكوك	أتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة، بموجب إعلان الوكالة، فسوف يتم تعيين وكيل حملة الصكوك بصفته وكيلاً بالنيابة عن حملة الصكوك، من بين الأشياء الأخرى، لامتلاك المنفعة في التعهدات والمواثيق المقدمة من المصدر وصدارة بموجب إعلان الوكالة.
وكيل الدائنين	دويتش بانك ترست كومباني أمريكاز، فقد تم بموجب اتفاقية الدائنين، تعيين وكيل الدائنين من قبل الأطراف المضمونة (بما في ذلك المشاركين في الصكوك) للتصرف نيابة عنهم كوكيل للدائنين بموجب وثائق التمويل، فيما يخص علاقتهم بصدارة.
وكيل ضمان المصدر المحلي	السعودي الهولندي كابيتال، بموجب اتفاقية تنازل المصدر المحلي، سوف يتنازل المصدر على سبيل الضمان، عن حقوقه بموجب وثائق التمويل (حسب التعريف الوارد في الشروط) التي يكون المصدر طرفا فيها أو يملك بموجبها حقوقا والتي تخضع لأنظمة المملكة العربية السعودية، لصالح وكيل ضمان المصدر المحلي والذي يتصرف نيابة عن الأطراف المضمونة من قبل المصدر (بما في ذلك حملة الصكوك). وبموجب ضمان المصدر المحلي على اتفاقية الحساب، فسوف يمنح المصدر ضمانا على حقوقه فيما يخص حساب الصفقة لصالح وكيل ضمان المصدر المحلي والذي يتصرف بالنيابة عن الأطراف المضمونة من قبل المصدر (بما في ذلك حملة الصكوك).
وكيل ضمان المصدر الخارجي	أتش أس بي سي كوربيريت ترستي كومبني (يو كي) ليمتيد، بموجب سند رسوم وتنازل المصدر المحلي فسوف يمنح المصدر ضمانا على حقوقه فيما يخص وثائق التمويل (حسب التعريف الوارد في الشروط) التي يكون المصدر طرفا فيها أو التي له بموجبها حقوقا والتي تخضع للقانون الإنجليزي، لصالح وكيل ضمان المصدر الخارجي والذي يتصرف نيابة عن الأطراف المضمونة من قبل المصدر (بما في ذلك حملة الصكوك).
مدير الدفعات	أتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة ، بصفتها مديراً للدفعات (ويشمل هذا المصطلح أي خلف لها)، بموجب اتفاقية إدارة الدفعات يتم تعيين مدير الدفعات من قبل المصدر، من بين أشياء أخرى، لسداد الدفعات نيابة عن المصدر بناء على الصكوك.

المسجل	السوق المالية السعودية (تداول).
بنك حساب المصدر المحلي	مجموعة سامبا المالية، سيتم تعيينها كبنك حساب المصدر المحلي بموجب اتفاقية إدارة الدفعات لحفظ حساب المصدر باسم المصدر.
الوكيل المفوض للمشاركة	شركة صدارة لإجارة الأصول.
حساب الصفقة	بنك الحساب المحلي للمصدرالذي سيقوم بالاحتفاظ فيه وتشغيل حساب مقوم بالريال السعودي باسم المصدر. وجميع الدفعات التي يكون المصدر مستحقاً لاستلامها بموجب وثائق الصفقة سوف تدفع في حساب الصفقة. إضافة لذلك، فإن مبلغ رأس المال (كما هو معرف في الشرط ٤-٢ (استخدام المتحصلات من أصول الصكوك)) سوف يتم الاحتفاظ به عند إيداعه في حساب الصفقة. أما المبالغ المستحقة الدفع على المصدر بموجب الصكوك، وبموجب وثائق الصفقة الأخرى التي هو طرف فيها، فسوف يتم تحويلها في يوم العمل السابق لكل تاريخ توزيع دوري (كما هو معرف في الشرط ٦-٢ (تحديد سعر سايبور)) أو تاريخ الإنهاء (كما هو معرف في الشرط ٨-١ (الإنهاء المجدول)) إلى الحساب المعين لدى مدير الدفعات (أنظر أيضاً "قسم الحساب المحدد لمدير الدفعات" أدناه) من الأموال (باستثناء مبلغ رأس المال السهمي) القائمة في حساب الصفقة.
الحساب المحدد لمدير الدفعات	سيقوم مدير الدفعات بفتح حساب بالريال السعودي لا يحتمل عمولة لديه لغرض استلام الحوالات من حساب الصفقة كما هو موصوف في قسم "حساب الصفقة" أعلاه. وسوف تستخدم المبالغ القائمة في الحساب المحدد لوكيل الدفعات لتسديد الدفعات إلى حملة الصكوك ومقبوضات أخرى معينة وفقاً للشروط في كل تاريخ توزيع دوري وفي أي تاريخ إنهاء.

نبذة عن الصكوك وحقوق حملة الصكوك

الصكوك	صكوك صادرة بالريال السعودي تستحق الدفع في تاريخ الانتهاء المجدول.
المبلغ الأدنى للاكتتاب لكل مستثمر	سوف يكون المبلغ الأدنى للاكتتاب لكل واحد من حملة الصكوك في تاريخ الإقفال مليون ريال سعودي (ويعادل ذلك ٢٠ صك على أساس أن فئة كل صك تبلغ ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي).
المبلغ الأقصى للاكتتاب لكل مستثمر	لا يزيد الحد الأقصى عن إجمالي القيمة الاسمية لكافة الصكوك القائمة.
العدد الأقصى للاكتتاب لكل مستثمر	العدد الأقصى لكل مستثمر لا يزيد عن عدد الصكوك المطروحه للاكتتاب (وكل منها من فئة ٥٠،٠٠٠ ريال سعودي) والتي تمثل إجمالي القيمة الاسمية لكافة الصكوك القائمة.
تاريخ الانتهاء المجدول	سيتم استعادة الصكوك في تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة تاريخ التوزيع النهائي إلا إذا تم شراؤها وإلغاؤها بالكامل سابقاً. ويكون تاريخ السداد الأول هو التاريخ الذي يحل أولاً من: (أ) في حالة تحقق تاريخ اكتمال المشروع (١) من يناير إلى يونيو، ١٥ ديسمبر لنفس السنة أو (٢) من يوليو إلى ديسمبر، ١٥ يونيو للسنة التالية. (ب) ١٥ ديسمبر ٢٠١٨م.
سعر الإصدار	مائة بالمائة من القيمة الاسمية للصكوك.
تاريخ الإقفال	التاريخ المحدد على أنه تاريخ الإقفال والذي يتم نشره في المواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب وهي (www.albiladinvest.com ، و www.alinmaininvestment.com و www.db.com/mena و www.riyadcapital.com) ومدير الدفعات www.hsbcsaudi.com ويصادف في موعد لا يتعدى ثلاثة أيام عمل سعودي بعد نهاية فترة العرض للمستثمرين.
فترة العرض للمستثمرين	تبدأ في ١٤٣٤/٥/٤هـ (المتوقع أن يوافق ٢٠١٣/٣/١٦م) وتنتهي في ١٤٣٤/٥/١٨هـ (المتوقع أن يوافق ٢٠١٣/٣/٣٠م).
الإدراج	تم تقديم طلب من أجل قبول الصكوك لإدراجها في السوق المالية السعودية.
المقاصة والتسوية ونقل الملكية	سوف تتم مقاصة وتسوية الصكوك طبقا للقواعد والإجراءات المعتمدة لدى المسجل. ويجوز نقل ملكية الصكوك خارج فترة الحظر (كما هو موضح في الشرط ٢-٣ (فترات الحظر)) التي تم إلقاء المزيد من الضوء عليها في نشرة الإصدار هذه في قسم ("شروط وأحكام الصكوك") طبقا للقواعد والإجراءات المحددة من قبل المسجل وبموجب قيام المتنازل إليه بتسليم المسجل المعلومات المطلوبة بموجب تلك القواعد والإجراءات.

أصول الصكوك	تتكون أصول الصكوك من: (أ) جميع حقوق المصدر وملكيته ومصلحته ومزاياه حاضرا ومستقبلا بموجب وثائق التمويل التي يكون فيها طرفا أو التي يكون بموجبها مستفيدا أو خلافا لذلك مالكا أياً من تلك الحقوق أو الملكية أو المصلحة أو المزايا، (ب) كافة الأموال التي قد تكون حاليا أو مستقبلا من حين لآخر دائنة في حساب الصفقة، (ج) كافة عوائد ما تقدم. الحقوق الممنوحة لحملة الصكوك بموجب وثائق التمويل، تم الإشارة إليها في قسم "شروط وأحكام الصكوك" صفحة (٥٨). وتشمل حقوق المصدر بموجب وثائق التمويل ما يلي: (أ) حق المصدر في استلام الدفعات من صدارة بموجب وثائق التمويل. (ب) حق المصدر كمشارك تمويل رئيسي وطرف مضمون بموجب اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين، واتفاقية الحساب، ووثائق الضمان (راجع قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية" من هذه النشرة). (ج) حق المصدر كمستفيد مضمون بموجب ضمانات الاكتمال.
تواريخ التوزيع الدوري	يوم العمل الذي يلي مباشرة كل تاريخ توزيع.
مبلغ التوزيع الدوري	سوف يدفع المصدر في كل تاريخ توزيع دوري لحملة الصكوك بالتناسب مع القيمة الاسمية للصكوك المملوكة من قبل كل حامل صكوك مبلغا يعادل ناتج (أ) سعر سايبور المطبق بالنسبة لفترة تراكم العوائد التي تنتهي فورا قبل تاريخ التوزيع الدوري زائد هامش الصكوك، (ب) عدد الأيام في فترة تراكم العوائد مقسوما على ٣٦٠ و(ج) إجمالي المبلغ الاسمي للصكوك القائمة في اليوم الأول من فترة تراكم تلك العوائد بعد الأخذ في الاعتبار (١) أي إلغاءات للصكوك و(٢) أي مبالغ توزيع ثابتة، و/أو مبالغ توزيع مبكرة في كل حالة يتوجب تنفيذها أو دفعها في تاريخ التوزيع الدوري الذي يقع مباشرة بعد ذلك اليوم الأول.
فترة تراكم العوائد	الفترة من (وشاملة) تاريخ الإقفال لغاية (وغير شاملةً) تاريخ التوزيع الأول وكل فترة متعاقبة من (وشاملةً) تاريخ توزيع لغاية (وغير شاملة) تاريخ التوزيع الذي يليه مباشرة. وفي حالة فترة تراكم العوائد النهائية فتكون تاريخ التوزيع النهائي.
تاريخ التوزيع	تاريخ التوزيع الأول وكل ١٥ يونيو و١٥ ديسمبر بعد ذلك حتى وشاملاً تاريخ التوزيع النهائي، شريطة أنه في كل حالة إذا لم يكون ذلك التاريخ هو يوم عمل، فإن تاريخ التوزيع المعني يجب أن يقع في اليوم التالي الذي يكون يوم عمل في نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إن لم يوجد).
تاريخ التوزيع الأول	١٥ يونيو ٢٠١٣م، شريطة أنه إذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، فإن تاريخ التوزيع الأول يجب أن يقع في يوم العمل التالي من نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إن لم يوجد).
الاسترداد الجزئي في كل تاريخ توزيع دوري قبل تاريخ السداد الأول	في كل تاريخ توزيع دوري قبل تاريخ السداد الأول، يجوز استرداد الصكوك جزئيا بالتناسب بمبلغ يعادل، إذا كان ينطبق، مبالغ التوزيع المبكرة ذات العلاقة. وخلافا لذلك فإن مبلغ التوزيع الدوري يصبح مستحقا فقط في كل تاريخ توزيع دوري قبل تاريخ السداد الأول.
الاسترداد الجزئي في كل تاريخ توزيع دوري يقع بعد تاريخ السداد الأول	في كل تاريخ توزيع دوري يقع بعد تاريخ السداد الأول، يجوز استرداد الصكوك جزئيا بالتناسب بمبلغ يعادل مجموع (أ) مبالغ التوزيع الثابتة الذي ينطبق، و(ب) مبالغ التوزيع المبكرة، إذا كان ينطبق.
الإنهاء المجدول للصكوك	ما لم يكن قد تم استردادها أو شراؤها أو إلغاؤها سابقاً بالكامل حسب المحدد في الشروط وحسب الموضح أدناه فسوف يتم استرداد الصكوك بالكامل في تاريخ الإنهاء المجدول بمبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق.
الإنهاء المبكر بعد حادثة تتعلق بالضريبة	تنص الشروط على إمكانية الاسترداد المبكر للصكوك بكاملها حسب خيار المصدر في أي تاريخ توزيع دوري بعد حصول حادثة تتعلق بالضريبة شريطة (١) أن يقدم المصدر إخطارا خلال فترة محددة لحملة الصكوك حسب الموصوف بالمزيد من التفصيل في الشرط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، (٢) أن يقدم المصدر شهادة ورأياً حسبما تم إيضاحه باستفاضة أكثر في الشرط ٨-٢ (الاسترداد المبكر لأسباب ضريبية)، و(٣) دفع مبلغ التوزيع النهائي الذي ينطبق على الحالة.
الإنهاء المبكر حسب خيار المصدر	تنص الشروط على إمكانية الاسترداد المبكر للصكوك بكاملها حسب خيار المصدر: (أ) في أي تاريخ توزيع دوري يقع بعد الذكرى السنوية الخامسة من تاريخ الإقفال بشرط (١) أن يقوم المصدر بإعطاء إخطار خلال فترة محددة لحملة الصكوك حسبما ورد وصفه في الشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)، و (٢) دفع مبلغ توزيع الإنهاء المنطبق ومبلغ الدفع المبكر الإضافي، إذا كان ينطبق. (ب) في أي وقت بعد وقوع حدث تنفيذي، بشرط (١) أن يعطي المصدر إشعاراً لا تزيد مدته عن ٦٠ يوماً إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) (ويكون ذلك الإشعار غير قابل للتراجع، وملزماً للمصدر باستعادة الصكوك بنهاية فترة الإشعار). و(٢) أن يدفع مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق، وأن يدفع - إذا كان منطبقاً – مبلغ الدفعة المبكرة الإضافية.

الإنهاء المبكر بعد وقوع حادثة تتعلق بالدائنين	تنص الشروط على أن الصكوك سيتم استردادها بالكامل بعد وقوع حادثة تتعلق بالدائنين في تاريخ الإنهاء بسبب الحادثة المتعلقة بالدائنين بمبلغ التوزيع الخاص بالإنهاء حسبما ينطبق.
التعجيل بعد واقعة موجبة للإنهاء	نصت الشروط (بموجب الشرط ٨-٥ (الإنهاء بعد واقعة موجبة للإنهاء)) على أن الصكوك تصبح مستحقة الدفع وواجبة السداد فوراً وبالكامل بمبلغ توزيع الإنهاء المنطبق بعد وقوع واقعة موجبة للإنهاء في الأحوال الموصوفة في الشرط ١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء).
مبلغ توزيع الإنهاء	يكون مبلغ توزيع الإنهاء هو إما (١) إجمالي القيمة الاسمية القائمة للصكوك (مع الأخذ في الاعتبار أي مبالغ استرداد جزئي طبقا للشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)) الذي تم بخصوصه دفع المبلغ بالكامل وأي إلغاءات وفقاً للشرط ٩-٢ (الإلغاء) يكون قد تم الدفع كاملاً بخصوصها)، زائد كافة مبالغ التوزيع الدوري المستحقة غير المدفوعة المتعلقة بتلك الصكوك. أو (٢) في الحالات المبينة في الجزء (ب) من تعريف مبلغ توزيع الإنهاء في الشرط ٨-١ (الإنهاء المجدول)، المبلغ المشار إليه في النقطة (١) أعلاه ناقصاً مبلغ عجز الخسارة الكلية المنطبق. وبالإضافة إلى ذلك، وبعد استلام إشعار تنفيذ مسبق من وكيل الدائنين وفقا لاتفاقية الدائنين، فسيكون لكافة الجهات الراعية أو لأي منها أو للشركات الفرعية التابعة لها الحق في أي وقت بعد ذلك في شراء الصكوك بالكامل من حملة الصكوك بسعر مساو لمبلغ توزيع الإنهاء بالمجمل. وحال شراء الصكوك من قبل الجهة (الجهات) الراعية ذات الصلة أو الشركات الفرعية التابعة لها، يتعين على حملة الصكوك التوقف عن إبداء أي مصلحة في حيازة أصول الصكوك، كما لن يكون هناك مزيداً من أي مبالغ مستحقة لحملة الصكوك بذلك الصدد، ولن يكون للمصدر أي إلتزامات أخرى في هذا الشأن تجاه حملة الصكوك.
إعادة الشراء والإلغاء	يسمح للمشتري المستحق (كما هو معرف في الشرط ٩-١ (الشراء)) في أي وقت بشراء الصكوك بأي سعر في السوق المفتوحة أو خلافا لذلك، وبعد ذلك الشراء، يجوز له حسب تقديره المطلق الاحتفاظ بأي من تلك الصكوك أو إعادة بيعها أو الطلب من المصدر إلغاؤها.
صيغة الصكوك وتسليمها	تتمثل الصكوك عند إصدارها بمصالح في الشهادة الرئيسية بصيغة مسجلة، بدون أية كوبونات مرفقة والتي ستودع لدى وكيل حملة الصكوك.
العملة	تصدر الصكوك بالريال السعودي.
القيمة الاسمية للصكوك	سوف تصدر الصكوك بفئة قدرها ٥٠,٠٠٠ ريال وبمضاعفات الرقم ٥٠,٠٠٠ ريال لما زاد عن ذلك، على ألا يقل مبلغ الاكتتاب عن (١) مليون ريال سعودي.
نقل ملكية الصكوك	يسمح بنقل ملكية الصكوك كما هو موضح في الشروط، شريطة أنه اعتباراً من تاريخ الإقفال (وشاملاً ذلك التاريخ) لغاية (وشاملاً) التاريخ الذي يصادف بعد ستة (٦) أشهر من تاريخ الإقفال، فإن أي حيازة للصكوك من قبل أي من حملة الصكوك يجب أن تكون من وقت لآخر بمبلغ لا يقل عن مجموع مليون ريال سعودي (باستثناء ما إذا قام حامل الصكوك ذلك بتحويل كامل حيازته من الصكوك).
تخصيص الصكوك	يكون تخصيص الصكوك حسب اختيار المصدر، صدارة، ومديري الاكتتاب المشتركين ومستقبلي العروض المشتركين، وسيتم التخصيص بعد انتهاء فترة العرض على المستثمرين.
وضعية الصكوك	تمثل الصكوك حصة انتفاعية غير قابلة للتجزئة في أصول الصكوك وتمثل التزاما مباشرا ومضمونا وغير مشروط، وطبقا لأولوية التوزيع المحددة في الشرط ٤-٢ (استخدام عائدات أصول الصكوك)، ذات مرتبة أولى على المصدر وهي متساوية دون أي أفضلية أو أولوية فيما بينها.
أولوية التوزيع	في كل تاريخ توزيع دوري وفي أي تاريخ إنهاء سوف يستخدم مدير الدفعات المبالغ الدائنة في الحساب المحدد لمدير الدفعات حسب ترتيب الأولوية الوارد في الشرط ٤-٢ (استخدام عائدات أصول الصكوك).
محدودية الرجوع	بشرائهم الصكوك، سوف يعتبر حملة الصكوك على أنهم قد قبلوا أحكاماً معينة تتعلق بمحدودية الرجوع حسب الموضح في الشرط ٣-٥ (موافقة حملة الصكوك). تحديداً، فإن حملة الصكوك يوافقون على أنه لن يتم دفع أي مبلغ مهما يكن من قبل أو نيابة عن المصدر (الذي يتصرف بأية صفة) إلا من عائدات أصول الصكوك، كما يوافقون بأنه لن يتم الرجوع على المصدر من أجل دفع أي مبلغ يستحق بموجب الصكوك أو بموجب أي من وثائق التمويل سواء كان لغرض سداد أي رسوم أو أي مبالغ بموجب الصكوك أو أي التزام آخر أو مطالبة ناشئة عن أو مبنية على وثائق التمويل ضد المصدر (بأية صفة) طالما تم تنفيذ عائدات أصول الصكوك وتحقيقها والوفاء بها بالكامل، والتي بعدها سوف تعتبر كافة التزامات المصدر (بأية صفة) منقضية بالكامل ولن يكون على المصدر أي مسؤولية لدفع أو تعويض أي نقص في أصول الصكوك.

الضريبة	ينبغي أن تُدفع كافة الدفعات المتعلقة بالصكوك دون أي اقتطاعات أو خصومات من أجل أو على حساب المملكة أو أي قسم فرعي سياسي أو أي سلطة ضريبية تابعة لها إلا إذا كان ذلك الاقتطاع مطلوباً بموجب القانون. وإذا كان اقتطاع أو خصم أي ضريبة مطلوباً بالقانون، فإنه يتعين على المصدر- شريطة أن يكون كل حامل صكوك معني مقيماً في المملكة – أن يدفع لكل حامل صكوك معني مبالغ إضافية، بحيث أن المبلغ الكامل الذي كان سوف يستحق الدفع بخلاف ذلك ويدفع بموجب الصكوك، إذا لم يتم استقطاع مثل هذه الضريبة، قد استلم من قبل حملة الصكوك المذكورين. شريطة أيضاً ألا يتم دفع أي مبالغ إضافية من هذا القبيل، فيما يتعلق (١) بأي ضريبة إلى الحد الذي يكون فيها حملة الصكوك قادرين على الحصول على واستخدام ائتمان ضريبي فيما يتعلق بالضريبة، ولن يوضع في مركز أسوأ من ذلك بعد الضريبة أكثر مما لو لم يكن أي اقتطاع أو حسم يتعلق بالضريبة المنطبقة كان مطلوباً، أو (٢) أي ضريبة تنشأ بسبب إخفاق أي حامل صكوك في إيداع أو تقديم أو توفير أي شهادة أو وثيقة، أو تقديم أي معلومات، في كل حالة، قد تكون ضرورية للتوصل إلى أي إعفاء أو خصم متاح في مبلغ أي ضريبة حيثما: (أ) يكون حامل الصكوك ممن ذكروا مدركاً بأنه ثمة حاجة إلى إيداع أو تقديم أو توفير الوثائق والمعلومات المشار لها أعلاه، أو كان من المفروض بشكل معقول أن يكون على إدراك ذلك. (ب) أنه ليس مخلاً بصورة جوهرية بالموقف القانوني أو التجاري لحامل الصكوك بأن يودع أو يقدم أو يوفر تلك الوثائق و/أو المعلومات (ولكن لهذه الأغراض يجب أن يعتبر بأنه مخل إذا (١) كان من المستحيل بسبب معوق قانوني أو إداري في المملكة أو فرضته المملكة يحول دون إيداع أو تقديم او توفير تلك الوثائق و/أو المعلومات، أو (٢) ذلك الإيداع أو التقديم أو التوفير يفرض على حامل الصكوك تكلفة طفيفة لا تذكر (de minimis) لن يتم تعويضه عنه). إضافة لذلك فإن كافة الدفعات التي من قِبَل ضامني الاكتمال وبموجب ضمانات الاكتمال ستتم دون أي اقتطاعات أو خصومات من أجل أو على حساب أي ضرائب من قبل الحكومة، ما لم تكن تلك الاستقطاعات والخصومات الضريبية مطلوبة بموجب القانون. وفي هذه الحالة سوف يقوم ضامنو الاكتمال وذلك طبقاً لأحكام وبموجب شروط أحكام ضمانات الاكتمال، بدفع مبالغ إضافية متى ما كان ذلك ضرورياً لتضمن استلامهم المبلغ الكامل الذي كان مستحقا وواجب الدفع للمستفيدين من الضمان (بمن فيهم المصدر).
التعهد بتغطية التكاليف	ستوقع صدارة على تعهد تغطية التكاليف توافق بموجبه، (بشرط فيما يتعلق بالضريبة، أن لا يكون لدى المصدر نقدية فائضة)، على تعويض المصدر عن تكاليفه ومصروفاته والتزاماته الضريبية، وأيضا عن مسؤولية المصدر تجاه سداد بعض الرسوم والمصروفات والالتزامات الضريبية المستحقة ومبالغ التعويض المدفوعة لبعض مقدمي الخدمات والأطراف الأخرى بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر وكيل حملة الصكوك، ومدير الدفعات، ووكلاء ضمان المصدر.
استخدام المتحصلات	سيتم تقديم متحصلات إصدار الصكوك بعد خصم تكاليف ومصاريف محددة متفق عليها خاصة بالصفقة (وتشمل، دون حصر، العمولات المجمعة للإدارة والبيع المستحقة لمستقبلي العروض ومديري الاكتتاب)، من المصدر إلى المشاركة لتستخدمها وفقاً لخطة العمل. الرجاء مراجعة قسم "استخدام المتحصلات" في هذه النشرة للمزيد من التفصيل.
اجتماعات حملة الصكوك	يتضمن الشرط ١٥ (اجتماعات حملة الصكوك، التعديل، التنازل، التفويض، التحديد) موجزا لشروط إعلان الوكالة اللازمة لعقد اجتماعات حملة الصكوك لدراسة المسائل ذات العلاقة بمصالحهم.
وثائق صفقة الصكوك	وثائق الصفقة هي: إعلان الوكالة، الصكوك، اتفاقية إدارة الدفعات، سند رسوم المصدر والتنازل الخارجي، اتفاقية تنازل المصدر المحلي، اتفاقية ضمان المصدر المحلي على الحساب، اتفاقية الاكتتاب، اتفاقية تعهد فصل وإقفال الصكوك، التعهد بتغطية التكاليف، اتفاقية التسجيل، اتفاقية المشاركة، اتفاقية الإجارة، اتفاقية الشراء، اتفاقية وكالة الخدمة، وسندات لأمر الخاصة بالصكوك، وسيتم الدخول فيها فيما يتصل بتسهيل الصكوك. وينضم المصدر إلى اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين. ويكون المصدر مستفيدا مضموناً بموجب ضمانات الاكتمال، وستكون له حقوق كطرف مضمون ومشارك تمويل رئيسي بموجب اتفاقية الحسابات ووثائق الضمان التي يكون وكيل الدائنين ووكيل ضمان المصدر المحلي وأمين ووكيل الضمان الخارجي أطرافاً فيها بالنيابة عن الأطراف المضمونة ومشاركي التمويل الرئيسيين، بمن فيهم المصدر.
القانون الحاكم	يخضع إعلان الوكالة، الصكوك، اتفاقية إدارة الدفعات، اتفاقية تنازل المصدر المحلي، اتفاقية ضمان المصدر المحلي على الحساب، التعهد بتغطية التكاليف، اتفاقية التسجيل، اتفاقية المشاركة، اتفاقية الشراء، اتفاقية وكالة الخدمة، اتفاقية الإجارة، واتفاقية الاكتتاب، والسندات لأمر الخاصة بالصكوك للأنظمة واللوائح النافذة في المملكة العربية السعودية. أما اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين، واتفاقية الحسابات، وسند رسوم المصدر والتنازل الخارجي، وضمانات الاكتمال، واتفاقية تعهد فصل وإقفال الصكوك، واتفاقية وكالة ضمان المصدر، وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عن أو فيما يتعلق بتلك الوثائق فستخضع وتفسر طبقا للقانون الإنجليزي. تخضع وثائق الضمان الخارجي الممنوحة من صدارة إلى القانون الإنجليزي وتفسر وفقاً له، فيما تخضع وثائق الضمان المحلي الممنوحة من قبل صدارة إلى أنظمة المملكة العربية السعودية.

قيود البيع	يقتصر طرح وبيع وتسليم الصكوك على الأشخاص الذين هم إما (أ) أشخاص طبيعيين من مواطني المملكة العربية السعودية، أو (ب) من المنشآت القانونية المؤسسة بشكل دائم في المملكة العربية السعودية والحائزة على رقم سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة والصناعة، وفي كلا الحالتين يحتفظون بحساب بنكي في المملكة العربية السعودية. وسيكون التوزيع الأولي للصكوك على الشركات والهيئات الاستثمارية فقط، ويمكن للأشخاص المؤهلين من غير الشركات والهيئات الاستثمارية شراء الصكوك من المؤسسات والهيئات الاستثمارية لاحقا لذلك. وللاطلاع على المزيد من التفاصيل حول هذه القيود والقيود الأخرى على طرح وبيع وتسليم الصكوك وبخصوص توزيع مواد الاكتتاب ذات العلاقة بالصكوك فيرجى الرجوع إلى قسم "الاكتتاب والبيع" من هذه النشرة.
عوامل المخاطرة	يجب أن يتم شراء الصكوك فقط بعد دراسة متأنية للأهداف الاستثمارية لحملة الصكوك المحتملين. يرجى الرجوع إلى قسم "عوامل المخاطرة" من هذه النشرة.

نبذة عن الهيكل الشرعي للعملية

الشركاء في المشاركة	المصدر وصدارة بصفتهم شركاء بموجب اتفاقية المشاركة.
الشريك المنتدب	صدارة بصفتها الشريك المنتدب بموجب اتفاقية المشاركة.
الوكيل المفوض للمشاركة	شركة صدارة لإجارة الأصول.
المؤجرون المشتركون	المصدر وصدارة بصفتهم مؤجرين مشتركين بموجب اتفاقية الإجارة.
المستأجر	صدارة بصفتها مستأجراً بموجب اتفاقية الإجارة.
مقاول الشراء	صدارة، بصفتها مقاول الشراء بموجب اتفاقية الشراء.
مقاول الخدمات	صدارة بصفتها مقاول الخدمة بموجب اتفاقية وكالة الخدمة.
اتفاقية المشاركة	تؤرخ اتفاقية المشاركة بتاريخ الإقفال أو قبله وسيتم إبرامها بين المصدر، وصدارة، والوكيل المفوض للمشاركة (متصرفاً لصالح وبالنيابة عن الشريك المنتدب والشركاء)، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل الدائنين، ووكيل حملة الصكوك. وتنظم اتفاقية المشاركة الأحكام والشروط التي يوافق الشركاء بموجبها على الدخول في المشاركة. وتهدف المشاركة إلى تحقيق الربح من خلال استخدام مساهمات الشركاء طبقا لخطة العمل الموضحة في اتفاقية المشاركة. وبالنسبة للمساهمات الرأس مالية المقدمة من قبل كل من الشركاء، فسيقوم المصدر بدفع المساهمة ناقصاً الاقتطاع المسموح به بموجب البند ٢-٥ (المشاركة) من اتفاقية المشاركة، نقدا بالقيد على حساب المشروع الخاص بصدارة، وستساهم صدارة بمساهمة الرأس مالية عينية بالتنازل إلى المشاركة عن حقوقها ومزاياها واستحقاقاتها في أصول المساهمة بتقييم اتفق عليه بين الشركاء بمبلغ ٢٠٢,٧ مليون ريال سعودي تقريبا.
اتفاقية الإجارة	سوف تؤرخ اتفاقية الإجارة في أو قبل تاريخ الإقفال ويتم إبرامها بين الوكيل المفوض للمشاركة (متصرفاً لمصلحة وبالنيابة عن المؤجرين المشتركين)، والمصدر، ووكيل ضمان المصدر المحلي، والمستأجر، ووكيل حملة الصكوك. وبموجب اتفاقية الإجارة سوف يوافق المؤجرون المشتركون على تأجير أصول الإجارة للمستأجر. وسوف تكون أصول الإجارة الحصة التناسبية للمصدر في أصول المشروع كما في تاريخ اتفاقية الإجارة (دون تعديل وفقاً لاتفاقية المشاركة فيما يتعلق بمستحقات الشركاء ذوي العلاقة في أصول المشاركة من وقت لآخر). ومقابل تأجير أصول الإجارة، يوافق المستأجر على سداد دفعات الإيجار المقدمة (قبل وشاملاً بداية تاريخ التأجير، الذي هو تاريخ التسليم) ودفعات الإيجار بعد تاريخ بداية التأجير (في كل حالة مع مبالغ الدفعات المبكرة التي تنطبق) إلى المصدر بصفته مؤجراً مشتركاً وذلك من خلال دفع ذلك المبلغ في حساب الصفقة. بالنظر لحقيقة أن أصول الإجارة ستكون هي المصالح التناسبية للمصدر في أصول المشروع، فقد وافقت الأطراف على أن المصدر سيكون هو صاحب الأحقية الوحيد في استلام جميع دفعات الإيجار المقدمة، ودفعات الإيجار، ومبالغ الدفعات المبكرة، ومبلغ إنهاء المستأجر، وأي مبلغ عجز ناجم عن خسارة كلية، وكافة المبالغ الأخرى المذكورة في وثائق الصفقة ذات العلاقة التي يستلمها، وأن الشريك المنتدب لن يكون مخولاً باستلام أي من هذه المبالغ، وسيكون مخولاً فقط باستلام المبالغ المنصوص عليها صراحة في وثائق التمويل.

اتفاقية الشراء	تؤرخ اتفاقية الشراء بتاريخ الإقفال أو قبله، ويتم إبرامها بين الوكيل المفوض للمشاركة (متصرفاً لصالح وبالنيابة عن الشريك المنتدب والشركاء)، والمصدر، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل الدائنين، وصدارة (بصفتها مقاول الشراء). وستوضح اتفاقية الشراء البنود والشروط التي بناء عليها سيتصرف مقاول الشراء كمقاول مستقل لتأمين الإنشاءات والتسليم لأصول المشروع. ستشمل **أصول المشروع** التي سيتم إنشاؤها ما يلي (١) مصانع إيثر بيوتيل الجلايكول والأمينات (أمينات الإيثيلين وأمينات الإيثانول). (٢) مصنع لتحويل حمض الهيدروكلوريك إلى كلور(ولكن ليس مصنع لإنتاج الكلور القلوي والملح ذي العلاقة وأصول الخدمات المشتركة المصاحبة). (٣) مصانع ثنائي النيتروتولوين، حمض الكبريتيك المركز، وحمض النيتريك، وأنالين البنزين أحادي النيتروبنزين، الأنالين، الفورملين، بالإضافة إلى مختبر مركزي مع نظام نقل العينات، و(٤) الغلايات التي تزود البخار إلى الأصول المدرجة في البنود من (١) إلى (٣) (شاملاً)، وكذلك الأصول التي هي جزء من المشروع. إذا لم يتم التسليم (أو اعتبر أنه لم يتم وفقاً لاتفاقية الشراء) في تاريخ الاكتمال المستهدف أو قبله، فسيكون مقاول الشراء ملزما بدفع تعويض التسليم المتأخر للمصدر فيما يتعلق بكل فترة تأخير. وستوافق أطراف اتفاقية الشراء في تلك الاتفاقية بأن هذه المبالغ معقولة وعادلة ووفق تقديرات مسبقة حقيقية للخسائر التي تكبدها المصدر نتيجة لإخفاق مقاول الشراء في تأمين التسليم بدقة حسب شروط اتفاقية الشراء.
اتفاقية وكالة الخدمة	تؤرخ اتفاقية وكالة الخدمة في تاريخ الإقفال أو قبله، وسوف يتم إبرامها بين الوكيل المفوض للمشاركة (متصرفاً لمصلحة وبالنيابة عن المؤجرين المشتركين)، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل الدائنين، وصدارة (بصفتها مقاول خدمة مستقل). وبموجب اتفاقية وكالة الخدمة، سيعين المدير المنتدب نيابة عن المؤجرين المشتركين، كمقاول خدمات، وسيوافق مقاول الخدمات على العمل كمقاول خدمات مستقل لصالح المؤجرين المشتركين لتنفيذ وأداء خدمات معينة خلال مدة العقد. ستشمل هذه الخدمات القيام بأعمال الصيانة الرئيسية لأصول الإجارة، والحصول على عقود التأمين والاستمرار في المحافظة عليها، وتسوية أي ضرائب ملكية يتم تقديرها بالنسبة لأصول الإجارة. سيكون مقاول الخدمات مستحقا للتعويض عن كافة التكاليف والرسوم والنفقات ذات الصلة بالأداء والوفاء بالخدمات فيما يتعلق بأصول الإجارة.
الضمان الممنوح من قبل المصدر	بناءً على وثائق ضمان المصدر، فسيعطي المصدر ضماناً على أصول الصكوك إلى وكيل ضمان المصدر المحلي ووكيل ضمان المصدرالخارجي (حسب الحالة) واللذين سيحمل كل منهما الضمان لمصلحة الأطراف المضمونة من المصدر، والتي ستشمل حملة الصكوك وكل من مقدمي الخدمات. وإلى الحد الذي سيتم تنفيذ مصالح الضمان التي سيتم إنشاؤها وفقاً لوثائق ضمان المصدر، فإن متحصلات ذلك التنفيذ ستحول إلى حملة الصكوك والأطراف المضمونة من المصدر وفقاً لترتيب أولوية الدفعات المحدد في الشرط ٤-٢ (استخدام عائدات أصول الصكوك) (انظر أيضاً قسم "ملخص وثائق صفقة الصكوك – وثائق ضمان المصدر" من هذه النشرة للاطلاع على ملخص كامل لأحكام وشروط هذه الوثائق).

نظرة عامة على وثائق التمويل الرئيسية

اتفاقية الأحكام العامة الشاملة واتفاقية الدائنين	سيكون المصدر وصدارة أطرافاً في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة واتفاقية الدائنين، ووفقا لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة سيقوم مشارك الصكوك (بصفته مشارك تمويل ذا أولوية ودائن ذي أولوية ابتدائي (بالاستفادة من مجموعة تعهدات (١) تعهدات المعلومات المشتركة، و(٢) التعهدات الايجابية والسلبية المشتركة، و(٣) حوادث الإخلال (التقصير) المشتركة الممنوحة أو الموافق عليها من قبل صدارة لصالح الدائنين الرئيسيين فيما يتعلق بأدوات التمويل ذات الأولوية (التي تمثل وثائق تسهيل الصكوك (مجتمعة) واحدة منها). ووفقا لاتفاقية الدائنين، فإن مشارك الصكوك (بصفته دائناً ذي أولوية وطرفاً مضموناً) هو (من بين أمور أخرى) المستفيد من حقوق معينة، ومسؤول عن التزامات معينة، تتعلق بالدائنين ذوي الأولوية الآخرين والأطراف المضمونة وصدارة، ويشمل ذلك (على سبيل المثال) حق استلام متحصلات التنفيذ في وثائق الضمان بموجب أولوية في دفعات ما بعد التنفيذ الخاصة بالصفقة والمشمولة في تلك الوثائق. راجع أيضا قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية*" من هذه النشرة، الذي يتضمن ملخصا كاملا لشروط وأحكام هذه الوثائق، وبالتالي حقوق مشارك الصكوك والتزاماته كدائن ذي أولوية، ومشارك تمويل ذي أولوية في التسهيلات وطرف مضمون بموجبها. وتكون حقوق مشارك الصكوك بهذه الصفات مضمونة لصالح حملة الصكوك، من بين أشخاص آخرين، وفقا لوثائق ضمان المصدر.
أولويات الدفعات من قبل صدارة	جميع المبالغ واجبة الدفع من قبل صدارة بموجب وثائق الصفقة إلى أو لصالح مشارك الصكوك مرهونة بالدفع من قبل صدارة لما يلي (١) جميع المبالغ التي لها الأولوية على الدفعات إلى مشارك الصكوك و (٢) الدفعات التي يجب سدادها بالتساوي مع الدفعات لمشارك الصكوك، في كل حالة، وفقا لأولويات الدفعات المحددة في اتفاقية الحسابات (قبل تنفيذها) وأولويات الدفعات بعد التنفيذ حسبما هو محدد في اتفاقية الدائنين (بعد التنفيذ) وللاطلاع على ملخص لهذه الأولويات (راجع الأقسام ضمن هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية* – اتفاقية الدائنين، و *ملخص وثائق التمويل الرئيسية* – *اتفاقية الحساب*").
الضمان الممنوح من قبل صدارة	وفقا لوثائق الضمان، ستمنح صدارة الضمان على بعض أصولها المحددة (باستثناء، كما في تاريخ هذه النشرة، أصولها المادية، ولكن شاملاً حقوقها التعاقدية حسبما ورد وصفه بتفصيل أكثر في قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – وثائق الضمان") من هذه النشرة، إلى وكيل الضمان المحلي وأمين ووكيل الضمان الخارجي، وكلا منهما يحتفظ بذلك الضمان لصالح الأطراف المضمونة (باستثناء صندوق التنمية الصناعية السعودي (إذا شارك الصندوق في تمويل المشروع))، والتي ستشمل اعتباراً من تاريخ الإقفال مشارك الصكوك. إلى الحد الذي يتم فيه تنفيذ مصالح الضمان التي يتم إيجادها وفقاً لوثائق الضمان، فإن مشارك الصكوك (وحملة الصكوك شريطة أن يتم الدفع إليهم من قبل أو بالنيابة عن مشارك الصكوك) يستحق على أساس تناسبي حصة من المتحصلات لذلك التنفيذ، ويخضع ذلك لأولويات الدفعات ما بعد التنفيذ المحددة في اتفاقية الدائنين (راجع قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – وثائق الضمان") من هذه النشرة للاطلاع على ملخص كامل لجميع أحكام وشروط هذه الوثائق، وبالتالي حقوق والتزامات المصدر بصفته مشارك تمويل رئيسي وطرفاً مضموناً بموجبها.
ضمانات الاكتمال	وفقاً لضمانات الاكتمال، ستضمن أرامكو السعودية وداو الأوروبية القابضة قبل وغير شامل تاريخ الاكتمال الواقعي (بما لا يزيد عن حصة كل منهما) التزامات صدارة بدفع المبلغ الأساسي والعمولة والعلاوة وتكاليف التمويل الأخرى المستحقة للمستفيدين من الضمان (**الالتزامات المضمونة**) وبشكل محدد في سياق الصكوك، التزامات صدارة بالدفع بموجب أو فيما يتعلق باتفاقية الإجارة، اتفاقية المشاركة، اتفاقية الشراء، التعهد بتغطية التكاليف، وسندات لأمر الخاصة بالصكوك. ووفقاً لضمان الاكتمال الثانوي من "داو"، فستضمن داو التزامات داو الأوروبية القابضة بموجب ضمان الاكتمال الأساسي من قبل داو الأوروبية القابضة. وسيتم منح كل ضمان لمصلحة المستفيدين من الضمان (شاملاً مشارك الصكوك). انظر كذلك قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – ضمانات الاكتمال" ضمن هذه النشرة للاطلاع على ملخص أكثر تفصيلاً لشروط ضمانات الاكتمال.
سندات لأمر الخاصة بالصكوك	ستقوم صدارة بتاريخ الإقفال ومن وقت لآخر بعد ذلك وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة بتسليم سندات لأمر الخاصة بالصكوك لوكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بالتزامها بالدفع إلى مشارك الصكوك بموجب وثائق صفقة الصكوك. (انظر كذلك قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة").

تصويت الدائنين	إذا لزم في أي وقت اتخاذ قرار، أو طلب ذلك صراحة بموجب أو فيما يتصل بأي حكم من أحكام اتفاقية الدائنين اتخاذ قرار يتطلب تصويت بعض الأطراف المضمونة أو كلها فعندئذ، يقوم وكيل الدائنين بإشعار الوكلاء الإداريين المعنيين (الذين سيكونون في حالة تسهيلات الصكوك، مشارك الصكوك)، محددا مجمل تفاصيل القرار المطلوب اتخاذه. واعتماداً على طبيعة ونوع القرار فإن اتفاقية الدائنين ستتضمن الفئات التالية من اتخاذ القرارات: أ. القرارات بالأغلبية التي ستحتاج للموافقة الخطية من كل مجموعة من مجموعات الدائنين ذوي الأولوية، مع جميع الدائنين ذوي الأولوية بموجب كل أداة من أدوات التمويل ذات الأولوية، بحيث يصوتون ككتلة واحدة على أساس الأغلبية المطلوبة بموجب أداة التمويل ذات الأولوية الخاصة بكل منهم (أو في حالة تسهيل الصكوك، بموجب إعلان الوكالة). ب. القرارات الإدارية ذات الطبيعة الروتينية أو الإدارية، أو غير الهامة، أو الإجرائية، والتي قد يتخذها وكيل الدائنين دون الحاجة إلى التشاور مع الدائنين ذوي الأولوية. ج. القرارات الإجماعية التي ستتخذ بموافقة أغلبية الدائنين ذوي الأولوية المصوتين ككتلة واحدة على أساس الأغلبية المطلوبة بموجب أداة التمويل ذي الأولوية المتعلقة بكل منهم (أو في حالة تسهيل الصكوك، بموجب إعلان الوكالة). د. قرارالأغلبية المؤهلة، والتي تتطلب عموماً موافقة أغلبية الدائنين ذوي الأولوية (والتي تتكون على الأقل من أغلبية وكالات ائتمان الصادرات) مصوتين ككتلة واحدة على أساس الأغلبية المطلوبة بموجب أدوات الدين ذي الأولوية هذه (أو في حالة الصكوك، بموجب إعلان الوكالة). هـ. قرارات التسهيلات الفردية المتعلقة فقط بمجموعة معينة من الدائنين ذوي الأولوية، والتي تتم فقط من قبل هؤلاء الدائنين ذوي الأولوية التابعين لتلك المجموعة، يصوتون وفقاً لأداة التمويل ذي الأولوية المنطبقة (أو في تسهيلات الصكوك، بموجب إعلان الوكالة). و. القرارات المتعلقة بقدرة مجموعة الدائنين ذوي الأولوية على المباشرة بإجراءات تنفيذية، حيث تعمل الأغلبية ذات العلاقة على نحو مقياس متدرج حيث مع مرور الوقت، ينخفض الحد المطلوب (أي نسبة البدء) لمباشرة الإجراءات التنفيذية. عند استلام إشعار من وكيل الدائنين، فسيتم دعوة حملة الصكوك للتصويت على المسألة ذات العلاقة، من أجل إعطاء التعليمات إلى مشارك الصكوك للتصويت وفقا لذلك وإشعار وكيل الدائنين بالأمر ذاته. ستحتوي اتفاقية الدائنين على أحكام معينة تؤكد بأن هناك قرارات معينة (وليس جميع القرارات) يمكن أن تؤثر سلبيا على مصالح حملة الصكوك، ولا يجوزاتخاذها بدون موافقة مشارك الصكوك الذي يتصرف بناء على تعليمات حملة الصكوك. وللاطلاع على ملخص أكثر تفصيلاً لأحكام تصويت الدائنين، وأغلبية اتخاذ القرارات ذات العلاقة، راجع قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين".
الدين الإضافي ذي الأولوية	يجوز أن تتحمل صدارة، عند تلبية شروط معينة، أنواعا محددة من الديون الإضافية التالية (ويتم معاملة الدائنين في هذه الحالة كدائنين ذوي أولوية من كل الوجوه فيما يتعلق بكل دين ذي أولوية من هذا القبيل (في حالة دين التوسعة، فقط بعد اكتمال مرافق التوسعة ذات العلاقة أو التطوير المسموح به)، بما في ذلك المشاركة في الضمان على أساس التساوي)، وذلك دون الحصول على موافقة الدائنين ذوي الأولوية: أ. دين التوسعة – لتمويل أو إعادة تمويل أي مرافق توسعة أو تطوير مسموح به. ب. الدين الإضافي المخصص للمصاريف الرأس مالية – لتمويل أو إعادة تمويل تسهيل توسعة أو تطوير مسموح به. ج. دين الاستبدال – لإعادة تمويل أو استبدال دين ذي أولوية أو التزامات بتوفير هذا الدين ذي الأولوية. د. الدين التكميلي – لتكميل الدين الأعلى مرتبة الحالي (رهناً بسقف محدد). هـ. شراء دين تكميلي – لاستبدال مبالغ الدين الأولي ذي الأولوية المسدد مسبقاً من أجل تلبية متطلبات فحص موثوقية الدائنين. انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة – فئات الدين الإضافي" فيما يتعلق بهذه الفئات من الدين ذي الأولوية الإضافي، والشروط المنظمة لتكبد ذلك الدين.
التوزيعات	مع مراعاة تطبيق صافي الإيرادات السابقة للاكتمال (كما هي موصوفة في القسم من هذه النشرة بعنوان "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة – المشاركة في الإيرادات السابقة للتشغيل")، وقدرة صدارة على دفع مبالغ تصحيحية إذا انخفضت نسبة الدين إلى حقوق الملكية عن ٦٥ : ٣٥، وبعد تاريخ اكتمال المشروع وشريطة الوفاء بشروط معينة أخرى (كما هو موضح بالتفصيل قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الحساب – حساب التوزيعات") من هذه النشرة، يمكن أن تقوم صدارة بتحويل الأموال إلى حساب التوزيعات (الذي سيتم منه استخدام هذه الأموال لإجراء التوزيعات على مساهمي صدارة).

ملخص المشروع

صدارة والجهات الراعية	وقع المساهمان المؤسسان بتاريخ ١٢ مايو ٢٠٠٧م مذكرة تفاهم (تم تعديلها وإعادة صياغتها في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٠م) لتطوير المشروع في المملكة. ويتضمن المشروع تطوير مجمع متكامل للصناعات الكيماوية والبلاستيكية، وبتكلفة تقديرية تبلغ حاليا ١٩,٣مليار دولار أمريكي (٧٢,٤ مليار ريال سعودي) (شاملةً مصاريف التمويل) يقع في المدينة الصناعية في الجبيل على الساحل الشرقي من المملكة العربية السعودية. قام المساهمان المؤسسان بتأسيس صدارة لغرض تنفيذ المشروع. وكما في تاريخ هذه النشرة، فإن صدارة في وضع تشغيلي كامل وتقوم بإدارة أعمالها اليومية. المساهم التابع لأرامكو السعودية المملوك بالكامل (بصورة مباشرة) من قبل شركة أرامكو السعودية، والمساهم التابع لـ داو والمملوك بشكل غير مباشر من قبل شركة "داو". شركة أرامكو السعودية، هي شركة عالمية كبيرة متكاملة في مجال التنقيب عن البترول وإنتاجه، وهي مملوكة بالكامل من قبل حكومة المملكة. وهي صاحبة الامتياز الوحيد لإنتاج النفط الخام في المملكة، باستثناء مشروعين في المنطقة المحايدة بين السعودية والكويت. كما أن شركة أرامكو السعودية هي حاليا المورد الوحيد للنفط الخام إلى مصافي تكرير النفط في المملكة، وقد اكتشفت أكثر من ١٠٧ حقول من النفط والغاز في المملكة، بما في ذلك حقل غوار، وهو أكبر حقل نفط في العالم، والسفانية، وهو أكبر حقل نفط خارج اليابسة في العالم. "داو" هي شركة كيماوية متنوعة تجمع بين قوة العلم والتقنية لابتكار ما هو ضروري لتقدم الجنس البشري. وتربط داو الكيمياء والابتكار مع مبادئ الاستدامة للمساعدة على التعامل مع أكبر المشاكل والتحديات التي تواجه العالم، مثل الحاجة إلى مياه نظيفة، وتوليد طاقة متجددة، وترشيد استخدام الطاقة، وزيادة الإنتاج الزراعي. وتضم محفظة داو الصناعية المتنوعة من المواد الكيماوية المتخصصة، والمواد المتقدمة، والعلوم الزراعية، والنشاط البلاستيكي، طيفاً واسعاً من المنتجات والحلول المرتبطة بالتقنية التي تقدمها لعملائها في حوالي ١٦٠ دولة حول العالم في قطاعات تشهد نمواً مرتفعاً مثل الإلكترونيات، والمياه، والطاقة، والطلاء، والزراعة. داو الأوروبية هي شركة تابعة لداو ومملوكة بالكامل وبشكل غير مباشر من قبل داو. وتتمثل أغراض داو الأوربية في العمل كشركة قابضة، تشمل- دون حصر- المشاركة في وإدارة وتمويل الشركات الأخرى. وتعمل داو الأوروبية بمثابة ضامن رئيسي لالتزامات صدارة وفقاً لضمان الاكتمال الأساسي من داو الأوروبية، والمضمون بدوره من قبل "داو" بموجب ضمان الاكتمال الثانوي من داو. إضافة لذلك، تعمل داو بمثابة مقدم للتقنيات الرئيسية المستخدمة في المشروع.
معلومات عن المصدر	تتمثل أغراض شركة المصدر كما اشتمل عليه نظامها الأساسي في تنفيذ عقود التشغيل والصيانة ، وإدارة وتشغيل مصانع البتروكيماويات.
نظرة عامة على المشروع	يتكون المشروع من ٢٦ وحدة تصنيعية، ويستفيد من خبرات أرامكو السعودية في إدارة وتنفيذ المشاريع، ويستخدم العديد من التقنيات الصناعية الرائدة لدى "داو". وسيكون مجمع صدارة أحد أكبر المرافق المتكاملة للصناعات الكيماوية على مستوى العالم، وأكبر مشروع من نوعه في العالم تم بناؤه على مرحلة واحدة. وسيمتلك مجمع صدارة قدرات تكسير مرنة، وسينتج ثلاثة ملايين طن متري سنوياً تقريباً من المنتجات الكيماوية ذات القيمة العالية المضافة والمواد البلاستيكية العالية الأداء، مستغلاً الأسواق المتسارعة النمو في مجالات الطاقة، والنقل، والبنية التحتية، والمنتجات الاستهلاكية. وسيكون مجمع إنتاج الكيماويات متكامل، وسيستفيد من البنية الصناعية الجاهزة والمتطورة في مدينة الجبيل. يشتمل مجمع صدارة على مصنعين لتكسير مواد لقيم متنوعة (MFC) ومصنع مواد عطرية كوحدتي تصنيع لقيم رئيسيتين، وستنتج هاتان الوحدتان (١) الإثيلين والبروبلين من لقيم الإيثان ولقيم النفتا، و(٢) البنزين فائق النقاوة والتولوين من غازولين الانحلال الحراري (Pygas) والبنزين والتولوين المشترى، بصفتها مسارات الإنتاج المتوسطة الأربعة للهيدروكربونات الأساسية اللازمة لوحدات تصنيع المشتقات لدى صدارة. ستقوم صدارة بتسويق منتجاتها إلى عملاء متواجدين في المملكة وفي منطقة الشرق الأوسط حسب ملخصات الترتيبات المدرجة أدناه، سيكون للمسوق الحق الحصري وعليه الالتزام بتسويق المنتجات خارج المملكة وفي منطقة الشرق الأوسط. وستكون هناك اتفاقية تسويق ونقل لكل منتج من المنتجات بين صدارة والمسوق، الذي سيكون مبدئياً شركة تابعة لـ "داو". وبعد تاريخ معين (يختلف اعتماداً على المنتج ذي العلاقة)، فإنه يجوز لأرامكو السعودية أو لشركة تابعة لها أن تختار أن تصبح مسوقاً، شريطة الوفاء بشروط معينة (منها ما يتعلق بالقدرات التسويقية للشركة المعينة التابعة لأرامكوالسعودية، بالنسبة للمنتج ذي العلاقة). وإذا اختارت شركة تابعة لأرامكو السعودية أن تمارس حقوق التسويق تلك، فستكون هناك فترة انتقالية يصبح خلالها تسويق كميات المنتجات ذات العلامة المسوقة من قبل المسوق على مدار الوقت مسوقة من قبل الشركة المعنية التابع لأرامكو السعودية إلى أن يحين الوقت الذي يكون فيه كل من المسوق والشركة المعنية التابعة لأرامكو السعودية بالتسويق بكمية متساوية من المنتجات خارج المملكة وفي منطقة الشرق الأوسط.

مراحل الإنشاء	يجري تصميم وتنفيذ المشروع باستخدام عملية تنفيذية قوية تتضمن خبرات كثيفة في المشاريع العملاقة وأفضل الممارسات المتبعة في هذا الصدد لدى الجهات الراعية. وسيتم تنفيذ المشروع على أربع مراحل: – الأعمال الهندسية والتصميمية الابتدائية للبرنامج – انتهت في أغسطس ٢٠١٠م. – الأعمال الهندسية والتصميمية الابتدائية للمشروع – انتهت في ديسمبر ٢٠١١م. – أعمال الهندسة والشراء والإنشاء – ستنتهي في أكتوبر ٢٠١٥م. – التشغيل التجريبي وبدء العمل – يتوقع أن ينتهي بنهاية يونيو ٢٠١٦م. اكتملت مرحلة الأعمال الهندسية والتصميمية الابتدائية للمشروع في أغسطس ٢٠١٠م. وتم اختيار المقاولين لمرحلة الأعمال الهندسية والتصميمية الابتدائية للمشروع. بدأت نشاطات إنشاء المشروع في النصف الثاني من عام ٢٠١٢م، ويتوقع حالياً أن تكتمل الأعمال الميكانيكية للمصنع الأخير في النصف الثاني من عام ٢٠١٦م. ويتوقع ان يستغرق الأمر فترة سنة واحدة (ستبدأ قبل يونيو ٢٠١٦م) للتمكن من تحقيق الاستقرار لجميع العمليات قبل تاريخ البدء في فحص موثوقية الدائنين CRT. وسوف يحل تاريخ اكتمال المشروع بعد اكتمال فحص موثوقية الدائنين بنجاح، وبعد تلبية عدد من المتطلبات الأخرى المحددة.

نظرة عامة على وثائق المشروع الرئيسية

اتفاقيات توريد اللقيم	أبرمت صدارة عدداً من الاتفاقيات مع أرامكو السعودية لتوريد النافثا، والإيثين، وغاز المبيعات، وزيت الوقود، والبنزين، والتولوين التي هي بمثابة وقود أو لقيم للمشروع. للمزيد من المعلومات، انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية، اتفاقيات توريد اللقيم*".
اتفاقيات توريد المحفزات	أبرمت صدارة (أو ستبرم) اتفاقيات توريد المحفزات مع داو وعدد من الشركات المنتسبة لداو وموردين آخرين من طرف ثالث، وقد حددت هذه الاتفاقيات الأحكام والشروط التي بموجبها سوف تشتري صدارة المكونات المحفزة المناسبة للمشروع. للمزيد من المعلومات انظر الأقسام في هذه النشرة بعنوان "*نظرة عامة على نشاط صدارة – توريد المحفزات*"، و"*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات*".
اتفاقيات داو لتسويق ونقل المنتجات	أبرمت صدارة عدداً من الاتفاقيات مع شركة داو السعودية العربية برودكت ماركتنج بي في، من أجل تسويق ونقل المنتجات خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات تسويق وتمويل منتجات داو*".
عقود الإنشاء	معظم نطاق أعمال الهندسة والشراء والإنشاء سيتم تنفيذه إما عن طريق عقد تسليم مفتاح بالمقطوعية (LSTK)، أو عن طريق عقد خدمات التصميم والهندسة والشراء وإدارة الإنشاء (EPCM) / عقد شراء وبناء بالمقطوعية (LSPB). وتقوم استراتيجية التعاقد في المشروع على أهداف إنشاء وحدات العمليات بالتوازي، والحد من عدد العقود والتداخلات، مع الحفاظ على مجموعة كافية من مقدمي العروض للمجموعات الإنشائية وتقليل تكاليف إنشاء المشروع. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – عقود الإنشاء*".
اتفاقيات توريد الطاقة	أبرمت صدارة اتفاقية توريد الطاقة مع الشركة السعودية للكهرباء كي تتولى تزويد صدارة باحتياجاتها من الطاقة في مجمع صدارة إلى حد الحمل الأقصى المنصوص عليه في العقد بدءاً من ١ أكتوبر ٢٠١٣م. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية توريد الطاقة*".
اتفاقية شراء الغازات الصناعية	أبرمت صدارة اتفاقية شراء الغازات الصناعية مع شركة لايند الجبيل للغازات الصناعية المحدودة (IGCO)، تعهدت هذه الشركة بموجبها بتزويد صدارة بالقدرات المتعاقدة عليها من الهيدروجين، وأول أكسيد الكربون، والأمونيا، وحسب التوفر البخار عالي الضغط. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية شراء الغازات الصناعية*".

اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين	أبرمت صدارة اتفاقية لتوريد النيتروجين والأكسجين مع الشركة الوطنية للغازات الصناعية، تقوم بموجبها هذه الشركة بتوفير الغازات لصدارة بشكل مستمر وملزم بناءً على الحجم المتعاقد عليه من النيتروجين عالي الضغط والنيتروجين والأكسجين منخفض الضغط. للمزيد من المعلومات يرجى مراجعة قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية - اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين" من نشرة الإصدار هذه.
توريد بروكسيد الهيدروجين (فوق أكسيد الهيدروجين)	في ١٢ ديسمبر ٢٠١٢م، وقعت داو وأرامكو السعودية وسولفي (Solvay) مذكرة تفاهم (مذكرة تفاهم بيروكسيد الهيدروجين HP MOU) بخصوص تطوير مصنع بيروكسيد الهيدروجين (HP Plant) يقع ضمن مجمع صدارة. وبناءً على أحكام مذكرة التفاهم، ستقوم صدارة وإحدى الشركات التابعة لسولفي بتأسيس شركة مشروع مشترك من المتوقع أن يطلق عليه مسمى "الشركة السعودية لبيروكسيد الهيدروجين"، من أجل إنشاء وتملك مصنع بيروكسد الهيدروجين، تتولى صدارة إدارة المشروع بالنسبة لعمليات إنشاء مصنع بيروكسيد الهيدروجين الذي سيتم تشغيله لاحقاً من قبل شركة تابعة لسولفي سيتم تأسيسها محلياً. وستكون الطاقة التصميمية لمصنع بيروكسيد الهيدروجين ٣٠٣,٠٠٠ طن متري في السنة، وهذه الكمية كافية لتلبية احتياجات صدارة من هذه المادة بالكامل (١٠٠٪). وسيتم دعم تصميم مصنع بيروكسيد الهيدروجين من خلال ما قامت به داو وسولفي من تطوير منذ عهد قريب لمرافق مشابهة لإنتاج بيروكسيد الهيدروجسن في بلجيكا وتايلند. وكما في تاريخ هذه النشرة، فإن الأعمال الهندسية المنفذة وفقاً للمذكرة المذكورة تسير بشكل جيد، وقد تم استكمال الوثائق الهندسية، فيما وقعت صدارة وسولفي اتفاقية المساهمين لشركة المشروع المشترك بتاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م، وتستكملان حالياً مجموعة اتفاقيات تتعلق باستخدام تقنية سولفي واتفاقية توريد بيروكسيد الهيدروجين الخام. ومن المتوقع استكمال المجموعة الكاملة من الوثائق خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٣م. لمزيد من المعلومات، أنظر القسم في نشرة الإصدار هذه بعنوان (ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية توريد لقيم HP).
توريد البيوتانول	تقوم الجهات الراعية للبيوتاول بتأسيس شركة (يُقترح بأن تسمى بـ "شركة البيوتانول السعودية")، والتي ستمتلك فيها الجهات الراعية للبيوتانول حصص متساوية، من أجل تنفيذ مشروع للقيام بتصميم وإنشاء، وتمويل، وتملك، وتشغيل مصنع إنتاج البيوتانول في المدينة الصناعية الأولى في الجبيل، بطاقة إنتاجية اسمية وقدرها ٣٣٠,٠٠٠ طن متري في السنة من منتجات البيوتانول ("**مصنع البيوتانول**"). كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فقد تم إبرام اتفاقية مساهمين تحدد (من ضمن أمور أخرى) شركة المشروع المشترك، وتحدد هيكلها المالي والإداري بين الجهات الراعية للبيوتانول، ووثائق المشروع الأخرى والتي تشمل اتفاقية الإسناد والتصنيع، ووثائق مساندة أخرى تم الاتفاق عليه بصورة جوهرية فيما بين الجهات الراعية للبيوتانول. ومن المتوقع أن يتم التوقيع على النماذج النهائية لكافة وثائق المشروع خلال الربع الثاني من عام ٢٠١٣م. لمزيد من المعلومات، انظر القسم في نشرة الإصدارهذه بعنوان "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية الإسناد والتصنيع".
سلسلة التوريد، النقل (مركز التعبئة، الميناء، شاحنات النقل، وخطوط السكة الحديد)	صدارة بصدد استلام العروض الخاصة بعقد تسهيل تسليم جميع المواد الخام إلى مجمع صدارة، وتصدير جميع المنتجات (باستثناء ما يتم نقله عبر خطوط الأنابيب) من مجمع صدارة. وبالنسبة للمواد الخام الموردة والمنتجات المصدرة، تعتزم صدارة أن تستخدم بشكل أساسي ميناء الملك فهد الصناعي وميناء الجبيل التجاري. وكلاهما يقع على مسافة أقل من ٢٠ كلم من مجمع صدارة. كما يمكن أن تستخدم صدارة ميناء الملك عبدالعزيز عندما يقتضي الأمر. ويجري حالياً التفاوض على عقود استخدام مرافق مجمع صهاريج الميناء، وفقاً لمذكرة التفاهم بين صدارة وشركة الجبيل لتخزين الكيماويات والخدمات (JCSSC). مبدئياً، ولفترة زمنية قصيرة، فإن جميع نقل المواد الخام المستوردة والمواد الآتية من السوق المحلية والمنتجات المصدرة سيتم نقلها بالشاحنات فقط المتعاقد عليها فقط مع شركات الشاحنات من داخل المملكة، القادرة على الشحن باستخدام البنية التحتية القائمة من وإلى الموانئ البحرية. وبعد الفترة القصيرة لاستخدام شاحنات النقل، فإنه سيتم الانتقال إلى استخدام الخطوط الحديدية لمعظم احتياجات النقل بين مجمع صدارة والموانئ البحرية. وقد تم إجراء مسح للبنية التحتية لأسلوب النقل بالشاحنات وتقييمه، واعتبر أنه كاف للاحتياجات قصيرة الأمد لصدارة، بانتظار التحول إلى الخطوط الحديدية. وتشارك صدارة في مفاوضات مع شركة الخطوط الحديدية السعودية للوصول إلى اتفاقية لبناء وتشغيل خدمات الخطوط الحديدية بين مجمع صدارة وميناء الملك فهد الصناعي وميناء الجبيل التجاري.

اتفاقية توريد المياه الصناعية	أبرمت صدارة اتفاقية توريد المياه الصناعية مع مرافق، وتوفر بموجبها مرافق لصدارة الكمية المتعاقد عليها من المياه. ولمزيد من المعلومات حول هذه الاتفاقية، انظر القسم من نشرة الإصدار هذه بعنوان "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية توريد المياه الصناعية".
اتفاقية استعارة الموظفين	أبرمت صدارة اتفاقية استعارة الموظفين مع المساهم التابع لداو وأرامكو السعودية لتنظم الإجراءات والأحكام والشروط التي سيتم بموجبها إعارة الموظفين إلى صدارة. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية إعارة الموظفين*"، و "*نظرة عامة على نشاط صدارة – أمور تتعلق بالعمالة والموظفين*".
اتفاقية استئجار الأرض الصناعية	أبرمت صدارة اتفاقية استئجار الأرض من الهيئة الملكية للجبيل وينبع كمؤجر من أجل استئجار الأرض التي سينشأ عليها مجمع صدارة. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – عقد استئجار الأرض الصناعية*".
اتفاقية الخدمات العامة	أبرمت صدارة اتفاقية خدمات عامة مع المساهم التابع لداو وأرامكو السعودية للحصول على خدمات فنية وغير فنية إلى الحد المطلوب لتنفيذ أعمال صدارة وعملياتها. للمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة*".
الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي	أبرمت داو وشركة أرامكو للخدمات اتفاقية إطارية لعقد الأتمتة الرئيسي مع شركة (MAC) تقوم بموجبها (MAC) بتوريد نظام التحكم بعمليات الحاسب الآلي المتكاملة (IPCS) والخدمات ذات العلاقة لمراقبة ورصد إنتاج المصنع ضمن مجمع صدارة. وللمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي*".
اتفاقية نظم وأدوات التشغيل	أبرمت صدارة اتفاقية نظم التشغيل والأدوات الخاصة بداو (Dow OS&T) مع أحد الشركات المنتسبة لداو، للتمكن من استخدام أنظمة التشغيل والأدوات الخاصة بداو والمجربة عالمياً، في مجمع صدارة. وتعد أنظمة وأدوات التشغيل من داو من الأدوات المستخدمة في عمليات التصنيع التي تستخدمها داو عالمياً في تصميم وتشغيل وصيانة مصانعها بشكل فعال وآمن. وللمزيد من المعلومات انظر القسم في هذه النشرة بعنوان "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية نظم وأدوات التشغيل*".
اتفاقيات نقل التقنية واتفاقيات التراخيص والخدمات التقنية	أبرمت صدارة اتفاقيات الترخيص، والخدمات التقنية ونقل التقنية مع عدد من الأطراف المقابلة (تتضمن *عدداً من الشركات المنتسبة لداو وأطراف ثالثة أخرى*)، والتي ورد وصفها في أقسام هذه النشرة بعنوان "*نظرة عامة على نشاط صدارة – التقنية والترخيص*"، "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات الخدمات الفنية*"، "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقية ترخيص التقنية*"، و"*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات نقل التقنية*"، وتنظم هذه الاتفاقيات الأحكام والشروط التي تتمتع بموجبها صدارة بالوصول إلى التقنية من أجل تشغيل الوحدات المختلفة التي يتكون منها مجمع صدارة.

هيكل الصفقة والتدفقات النقدية

يمثل الشكل أدناه شرحاً مبسطا للصفقة ووصفاً للتدفقات النقدية الرئيسية التي تقوم الصفقة عليها. وعلى المستثمرين المحتملين الرجوع إلى شروط وأحكام الصكوك الموضحة في القسم من هذه النشرة بعنوان "شروط وأحكام الصكوك" والأوصاف التفصيلية لوثائق الصفقة ذات العلاقة الموضحة في القسم من هذه النشرة بعنوان "ملخص وثائق صفقة الصكوك" وذلك للاطلاع على تفاصيل أكثر لبعض التدفقات النقدية ولشرح معاني بعض المصطلحات المكتوبة بالخط البارز والمستخدمة أدناه.

هيكل المخطط

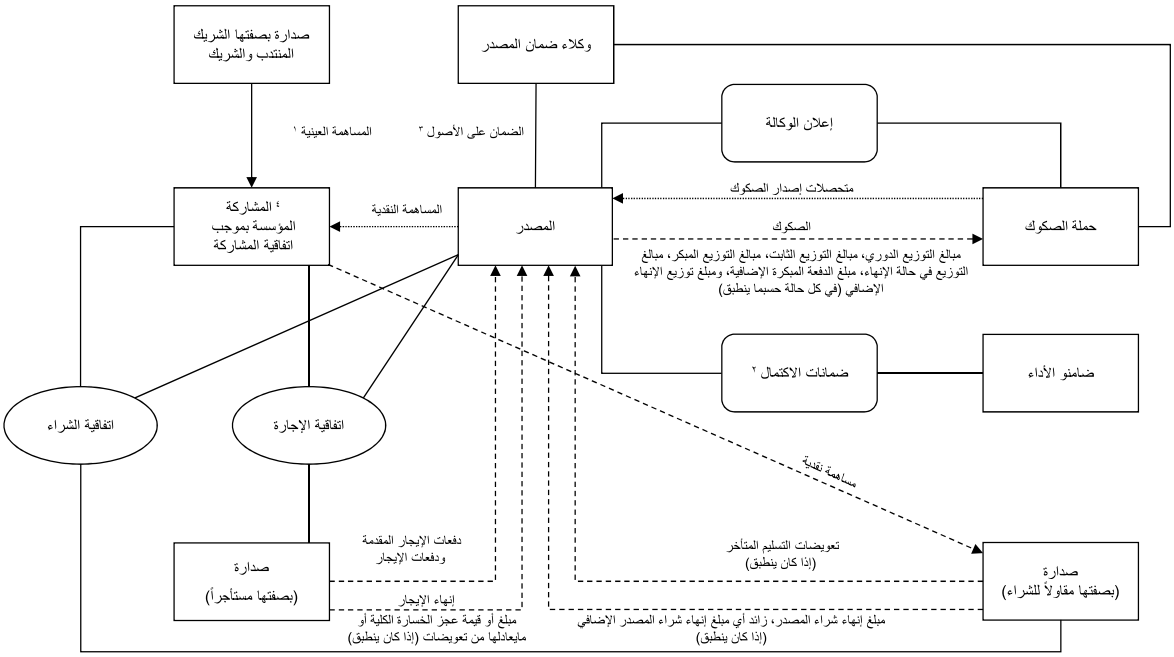

١) التنازل عن حقوق وامتيازات ومستحقات صدارة في و بموجب عقد استئجار الأرض الصناعية.

٢) سوف تضمن ارامكو السعودية وداو وداو الأوروبية القابضة قبل تاريخ الإنجاز الفعلي التزامات صدارة تجاه المصدر بموجب أشياء (من بينها) مستندات معاملة صكوك.

٣) سوف تتكون أصول المصدر بصورة أولية من حقوقه التعاقدية بموجب مستندات تسهيلات الصكوك ووثائق المعاملة الأخرى التي هو طرف فيها أو التي يكون له بموجبها حقوق، وكذلك الأرصدة التي تكون من وقت لآخر مدينة في حساب المعاملة. أما بالنسبة لموجز مصالح الضمان الممنوحة من قبل المصدر على أصوله، يرجى مراجعة القسم بعنوان "موجز مستندات معاملة صكوك - مستندات ضمان المصدر" من نشرات الإصدار هذه.

٤) عيّن الشركاء والشريك المنتدب في مشاركة الوكيل المفوض للمشاركة لإبرام اتفاقية الشراء واتفاقية الإجارة واتفاقية وكالة الخدمة.

التدفقات النقدية:

يتوجب على حملة الصكوك المحتملين أيضاً الرجوع إلى الجداول الواردة في الصفحات ١٧-٢١ من هذا القسم للاطلاع على ملخص التدفقات النقدية التالية:

الدفعات من قبل حملة الصكوك والمصدر بتاريخ الإقفال

سوف يتم في تاريخ الإقفال دفع سعر إصدار الصكوك إلى المصدر. وسيقوم المصدر عندئذ بدفع المساهمة (ناقص أي استقطاع مسموح به وفقاً للبند ٢-٥ (المشاركة) من اتفاقية المشاركة) نقداً كمساهمة رأس مالية إلى المشاركة (التي تأسست بموجب اتفاقية المشاركة). وسوف تقوم صدارة في نفس الوقت بدفع مساهمة عينية للمشاركة تتمثل في كافة حقوقها ومزاياها واستحقاقاتها في ونحو أصول المساهمة إلى المشاركة بصفتها شريكاً في المشاركة. وسيدفع الشريك المنتدب المساهمة لأمر مقاول الشراء من خلال الإيداع في حساب المشروع.

وسيقوم مقاول الشراء مستخدما المساهمة بموجب اتفاقية الشراء، بالتعاقد مع بعض مقاولي أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPC) للعمل على إنشاء وتسليم أصول المشروع.

الدفعات من قبل صدارة إلى المصدر بعد تاريخ الإقفال

سوف يقوم الوكيل المفوض للمشاركة (الذي يتصرف بالنيابة عن المؤجرين المشتركين) بإبرام اتفاقية الإجارة مع صدارة بصفة مستأجر والتي بموجبها سوف يوافق المؤجران المشتركان بتأجير أصول الإجارة إلى المستأجر على أساس آجل قبل تاريخ بدء الإيجار وذلك مقابل دفع دفعات الإيجار المقدمة في كل تاريخ دفعة إيجار مقدمة، ومن ثم على أساس فعلي اعتباراً من تاريخ بدء الإيجار مقابل سداد دفعات الإيجار في كل تاريخ دفعة إيجار.

وسوف تسدد دفعات الإيجار المقدمة ودفعات الإيجار بموجب اتفاقية الإجارة من قبل المستأجر إلى المصدر بالسداد المباشر إلى حساب الصفقة. إضافة لذلك، وبموجب أحكام اتفاقية الإجارة، يتوجب على المستأجر في تاريخ الاستحقاق الذي ينطبق، أن يدفع أيضاً للمصدر (١) (في كل تاريخ دفعة إيجار من تاريخ بدء الإيجار وشاملاً ذلك التاريخ) أي مبالغ دفعات مبكرة (كدفعة مقدمة من دفعات الإيجار)، و (٢) (في أي وقت)، أي وكافة المبالغ الأخرى المستحقة مهما كانت والتي تكون واجبة السداد بموجب اتفاقية الإجارة.

إذا لم يوافق تاريخ بدء الإيجار تاريخ الاكتمال المستهدف أو يتقدمه، فسيقوم مقاول الشراء بدفع تعويضات التسليم المتأخر فيما يتعلق بكل فترة تأخير إلى المصدر في كل تاريخ دفع لفترة متأخرة. إضافة لذلك، وبموجب أحكام اتفاقية الشراء، في تاريخ استحقاق الدفع المنطبق، فسيدفع مقاول الشراء أيضاً للمصدر (١) مبالغ أي دفعات مبكرة (كرد جزئي للمساهمة، والذي لهذه الأغراض يجب ألا يأخذ في الاعتبار أي تكاليف أو مصاريف مخصومة سابقاً من تكاليف ومصاريف الصفقة) و(٢) (في أي وقت) أي وكافة المبالغ الأخرى المستحقة مهما كانت والواجبة الدفع بموجب اتفاقية الشراء.

الإنهاء المبكر قبل تاريخ بدء الإيجار

في حالة الإنهاء المبكر لاتفاقية الإجارة قبل تاريخ بدء الإيجار، سوف يطلب من الشريك المنتدب بصفته مؤجرا مشتركا أن يدفع مبلغ إنهاء المؤجر (والذي يمثل تسديد مجموع كافة دفعات الإيجار المقدمة المدفوعة من قبل المستأجر لغاية تاريخ الإنهاء) إلى المستأجر. وفي نفس الوقت سوف يتم إنهاء اتفاقية الشراء وسوف يدفع مقاول الشراء مبلغ إنهاء شراء المصدر إلى المصدر ومبلغ إنهاء شراء الشريك المنتدب إلى الشريك المنتدب.

ويتكون مبلغ إنهاء شراء المصدر من مبلغ يعادل مجموع ما يلي (١) إجمالي القيمة الاسمية القائمة للصكوك بتاريخ الإنهاء (٢) أي مبالغ توزيع دوري مستحقة ولم يتم سدادها تتعلق بالصكوك، (٣) إذا انطبق ذلك، مبلغ الدفعة المبكرة الإضافية (٤) أي وكافة المبالغ الأخرى القائمة والمستحقة الدفع بموجب الصكوك (دون ازدواجية الاحتساب) (٥) أي مبلغ آخر مستحق الدفع من قبل صدارة (بأي صفة كانت) للمصدر (بأي صفة كانت) بموجب أي من وثائق التمويل (في كل حالة فيما يتعلق بالبندين (١) و(٥) أعلاه دون الاحتساب المزدوج). وعند دفع ذلك المبلغ، لن يكون للمصدر أي حقوق أخرى و/أو أي أحقية في أصول المشاركة القائمة آنذاك والتي ستؤول إلى صدارة بدون الحاجة لأي إجراءات شكلية إضافية، ويتم حل المشاركة. ويتكون مبلغ إنهاء شراء الشريك المنتدب من مبلغ يعادل مجموع جميع دفعات الإيجار المقدم المدفوعة بخصوص أصول الإجارة لغاية تاريخ الإنهاء. وتتم مقاصة التزامات صدارة بصفتها مقاول الشراء بدفع مبلغ إنهاء شراء الشريك المنتدب (وفقاً لأحكام اتفاقية الشراء) وذلك مقابل التزام الشريك المنتدب بأن يدفع مبلغ إنهاء المؤجر.

إذا أخفق مقاول المشتريات في دفع كل أو أي جزء من مبلغ إنهاء شراء المصدر إلى المصدر في تاريخ استحقاق الدفع، لن يتم إنهاء اتفاقية الشراء وهذا المبلغ سيظل مستحق الدفع فورا، وبالإضافة إلى ذلك، يجب على مقاول الشراء، بصورة لا رجعة فيها ودون قيد أو شرط بدفع مبلغ شراء المصدر الإضافي الذي يستحق على أساس يومي وفقا لشروط اتفاقية الشراء من تاريخ الاستحقاق، ولكن باستثناء التاريخ الذي يتم فيه دفع مبلغ إنهاء الشراء المتأخر بشكل كامل إلى حساب صفقات المصدر. وسوف لن يشمل مبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي أي تعويض عن المبلغ المتأخر المبين في الفقرة (٢) من تعريف مبلغ إنهاء شراء المصدر.

تم تلخيص الأوضاع التي يجوز فيها إنهاء اتفاقية الإجارة قبل تاريخ بدء الإيجار في القسم بعنوان "ملخص وثائق صفقة الصكوك – اتفاقية الإجارة – الإنهاء" من هذه النشرة.

الإنهاء المبكر بعد تاريخ بدء الإيجار

في حالة أي إنهاء مبكر لاتفاقية الإجارة عند تاريخ بدء الإيجار أو بعده، فسوف يطلب من المستأجر أن يدفع مبلغ إنهاء المستأجر إلى المصدر، ويمثل (١) جميع دفعات الإيجار المستحقة وغير المدفوعة ومبالغ الدفعات المبكرة (أو أي جزء منها)، (٢) مجموع جميع دفعات الإيجار الثابتة المستحقة وغير المدفوعة اعتبارا من وشاملاً تاريخ إنهاء الإيجار وفقاً للبند ١٢ (الإنهاء) من اتفاقية الإجارة إلى وشاملاً تاريخ الإنهاء المحدد المجدول (٣) (دون ازدواجية الاحتساب) جميع المبالغ الأخرى القائمة والمستحقة بموجب الصكوك إلى حملة الصكوك، (٤) مبالغ الدفعات الإضافية المبكرة (إذا كان ينطبق) و (٥) أي مبلغ آخر مستحق الدفع من قبل صدارة (بأية صفة كانت) للمصدر (بأية صفة كانت) بموجب أي من وثائق التمويل (في كل حالة فيما يتعلق بالبندين (١) و(٥) أعلاه بدون الاحتساب المزدوج). وعند دفع ذلك المبلغ (أ) بموجب اتفاقية الإجارة فسوف يتملك المستأجر من المصدر كافة حقوقه ومصالح الملكية المتبقية في وبموجب أصول الإجارة التي لم يتم الاستحواذ عليها بعد من خلال سداد دفعات الإيجار الثابتة ومبالغ الدفعات المبكرة (إن وجدت)، و(ب) بموجب اتفاقية المشاركة لن تعود للمصدر بعدها أي حقوق و/أو أي أحقية في أصول المشاركة القائمة آنذاك والتي ستصبح من حق صدارة بدون الحاجة لأي إجراءات رسمية إضافية، ويتم حل المشاركة.

في حال وقوع حادثة خسارة كلية فيما يتعلق بأصول الإجارة، فسينتهي استئجار أصول الإجارة، ولن تعود بعدها على المستأجر أي التزامات بتسديد دفعات الإيجار (باستثناء ما استحق منها ولم يدفع بعد). وسيكون المصدر مستحقاً (وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة أو اتفاقية الإجارة، حسب الحالة) لأن يُدفع له في حساب الصفقة حصته من عائدات عقود التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) المستحقة جراء حادثة الخسارة الكلية، وفقاً لأحكام وثائق التمويل. وإضافة لذلك، وبما لا يتعدى ٦٠ يوماً من تاريخ وقوع حادثة الخسارة الكلية، يمكن أن تختار صدارة بموجب البند ١٠-٩ (أ) (التسديد الإلزامي – حادثة الخسارة الكلية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة أن تدفع دفعة مبكرة لكامل تسهيلات الصكوك مما ينتج عنه استحقاق دفع مبلغ إنهاء المستأجر بموجب اتفاقية الإجارة. وإذا لم يتم دفع مبلغ إنهاء المستأجر ذاك خلال ٦٠ يوماً من وقوع حادثة الخسارة الكلية،

فإن: (١) مقاول الخدمات أو (حسبما ينطبق) (٢) المستأجر يكون ملزماً بدفع أي مبلغ عجز خسارة كلية فوراً بعد ذلك، شريطة أنه في الحالة (١) يكون مقاول الخدمات قد أخل في أدائه لالتزاماته بموجب البند ٤ من اتفاقية وكالة الخدمة فيما يتعلق بالحصول والحفاظ على عقود تأمين معينة تتعلق بأصول الإجارة، وفي الحالة (٢) حادثة الخسارة الكلية الناجمة عن إهمال أو تقصير أو إخلال المستأجر بموجب اتفاقية الإجارة. وفي كلتا الحالتين (ولكن ليس في حالة عدم وجود تقصير أو إهمال أو إخلال المستأجر حسبما ينطبق)، فسوف يحق للمصدر أن يستلم دفعات من مقاول الخدمات أو المستأجر (حسبما ينطبق ولكن دون ازدواجية الاحتساب في كل حالة) عن أي مبلغ عجز ناجم عن الخسارة الكلية (انظر بهذا الخصوص تعريف مصطلح "القيمة الكاملة لإعادة الوضع على ما كان عليه" من هذه النشرة ضمن قسم "التعريفات والتفسيرات").

فقط بعد وقوع حادثة خسارة كلية، فإن دفعة الإنهاء المستحقة للمصدر يمكن أن تشمل عائدات التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) ومبلغ العجز الناجم عن الخسارة الكلية الموصوف في الفقرة السابقة، وفي جميع الأحوال الأخرى للإنهاء المبكر لاتفاقية الإجارة بعد تاريخ بدء الإيجار، فإن دفعة الإنهاء المستحقة للمصدر (وبالتالي المستخدمة لتمويل المبالغ المقابلة المستحقة بموجب الصكوك الموصوفة أدناه) ستكون فقط مبلغ إنهاء المستأجر حسبما ورد وصفه أعلاه.

الدفع إلى حملة الصكوك بموجب الصكوك

قبل تاريخ بدء الإيجار وشاملا ذلك التاريخ، سوف يتم استخدام دفعات الإيجار المقدم المدفوعة من قبل صدارة إلى المصدر من أجل تمويل دفع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة على الصكوك من المصدر إلى حملة الصكوك. واعتباراً من تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة تاريخ بدء الإيجار سوف تستخدم دفعات الإيجار المدفوعة من قبل صدارة للمصدر من أجل تمويل (١) دفعات مبالغ التوزيع الدوري المستحقة على الصكوك من قبل المصدر لحملة الصكوك، و(٢) اعتبارا من تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة تاريخ أول دفعة سداد، دفع مبالغ التوزيع الثابتة المستحقة بموجب الصكوك من المصدر إلى حملة الصكوك بموجب الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي).

في حالة عدم حدوث التسليم أو اعتبر أنه لم يحدث وفقاً لأحكام اتفاقية الشراء (حسبما ينطبق) في أو قبل تاريخ الاكتمال المستهدف، فيما عدا حدوث التسليم لاحقاً وحتى يتم ذلك وحلول تاريخ بدء الإيجار وفقاً لذلك (مع مراعاة الشرط ٨-٥ (الإنهاء إثر حادثة موجبة للإنهاء) والشرط ١٢ (الحوادث الموجبة للإنهاء)، يتم التسليم لاحقاً ويكون تاريخ بدء الإيجار تبعاً لذلك، تستخدم دفعة صدارة للمصدر لتعويض التسليم المتأخر لغرض تمويل (١) دفع المصدر لمبالغ التوزيعات الدورية، و(٢) في واعتباراً من تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة أول تاريخ سداد، دفع مبالغ التوزيع الثابت بموجب الصكوك وفقاً للشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي).

وفي كل الأوقات قبل وبعد تاريخ بدء الإيجار، سوف تستخدم مبالغ التسديد المبكر من قبل صدارة إلى المصدر (١) بموجب اتفاقية الإجارة من (وشاملاً تاريخ بدء الإيجار) كدفعة مسبقة من دفعات الإيجار و(٢) بموجب اتفاقية الشراء (في أي وقت قبل تاريخ بدء الإيجار) كرد جزئي للمساهمة، (والذي لهذه الأغراض يجب ألا يأخذ في الاعتبار أي تكاليف أو مصاريف مخصومة سابقاً من تكاليف ومصاريف الصفقة)، في تمويل مبالغ التوزيع المبكر التي يدفعها المصدر إلى حملة الصكوك بموجب الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي).

استرداد الصكوك في تاريخ الإنهاء المقرر

في تاريخ الإنهاء المقرر، سيكون المستأجر قد سدد كافة دفعات الإيجار المقدمة ودفعات الإيجار (أو تعويضات التسليم المتأخر بدلاً منها) على أساس "التأجير المنتهي بالتمليك" وسيتملك، كنتيجة لذلك، مع الأخذ في الحسبان أي وكافة دفعات التعويض الثابتة (بموجب اتفاقية الشراء)، ودفعات الإيجار الثابتة (بموجب اتفاقية الإجارة) ومبالغ الدفعات المبكرة (بموجب إما اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء أو كليهما (حسبما ينطبق)) التي تم دفعها في السابق، مصالح الملكية المتبقية في أصول الإجارة العائدة للمصدر. وعند سداد دفعات الإيجار النهائية للمصدر بتاريخ الإنهاء المقرر، فسيقوم المصدر باسترداد الصكوك بالكامل بمبلغ التوزيع النهائي الذي ينطبق عليها. وعند استرداد الصكوك بالكامل، لن يكون للمصدر أي حقوق و/أو أي استحقاقات أخرى في أصول المشاركة، حيث تصبح أصول المشاركة القائمة آنذاك من حق صدارة بدون الحاجة لأي إجراءات شكلية أخرى، ويتم حل المشاركة.

استرداد الصكوك قبل تاريخ الإنهاء المجدول

تعتبر الصكوك قابلة للاسترداد قبل تاريخ الإنهاء المجدول بالكامل وليس جزئياً في ظروف معينة وفقاً للشروط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)، ٨-٤ الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين، وقد تصبح مستحقة وواجبة الدفع فوراً بموجب الشروط ٨-٥ (الإنهاء إثر واقعة موجبة للإنهاء)، و١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء)، وحسبما تم وصف كل منها بشكل أكثر تحديداً فيها وفي القسم بعنوان "عوامل المخاطرة – هناك عدد من الحالات التي يجوز فيها استرداد الصكوك قبل تاريخ استحقاقها المجدول" من هذه النشرة. وعندما يختار المصدر أو يكون ملزماً (حسب الحالة) باسترداد الصكوك بموجب هذه الشروط، فسيكون عليه أن يدفع مبلغ توزيع الإنهاء المنطبق (بالإضافة إلى مبلغ الدفع المبكر الإضافي في حالة الاسترداد بموجب الشرط.

٨-٣ (أ) (الإنهاء المبكر حسب خيار المصدر) إذا كان ينطبق).

سوف تنتهي اتفاقية الشراء واتفاقية الإجارة في الأحوال التي تكون فيها الصكوك قابلة للاسترداد حسبما ورد وصفه أعلاه، وعلى صدارة في هذه الأحوال

أن تدفع إلى المصدر مبلغ إنهاء شراء المصدر أو مبلغ إنهاء المستأجر (حسبما ينطبق ودون ازدواجية الاحتساب)، أو (في حالة وقوع حادثة خسارة كلية) العائدات (إن وجدت) الناجمة عن أي مطالبات مقامة بموجب عقود التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) وتم استلامها من المصدر بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسب الحالة) مع مبلغ عجز الخسارة الكلية (إذا استحق ذلك المبلغ الدفع إما من قبل (١) المستأجر وفقاً لأحكام اتفاقية الإجارة، أو (٢) مقاول الخدمات وفقاً لأحكام اتفاقية الخدمات). إن استلام هذه المبالغ (أو بخلاف ذلك في حالة مبلغ عجز الخسارة الكلية التي لم يكن مطلوباً دفعها بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية وكالة الخدمة) سوف يتيح للمصدر أن يدفع الدفعة المقابلة لمبلغ التوزيع النهائي الذي ينطبق المطلوب دفعه بموجب الصكوك.

إذا أخفق المستأجر في دفع أي أو كل مبلغ إنهاء المستأجر عند استحقاقه، فلن يتم انهاء اتفاقية الإيجار مستقبلاً، وسيكون المستأجر ملزما بمواصلة استئجار أصول الإيجار والدفع بصورة لا رجعة فيها ودون قيد أو شرط وتلقائيا إلى المصدر، بالإضافة إلى مبلغ إنهاء المستأجر المستحق ولكن غير المدفوع، ومبلغ إنهاء المستأجر الإضافي الذي سيستحق على أساس يومي وفقا لشروط عقد الإيجار من تاريخ الاستحقاق، لغاية ولكن باستثناء التاريخ الذي يتم فيه دفع مبلغ انهاء المستأجر بالكامل إلى حساب صفقات المصدر. وسوف لن يتضمن مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي أي تعويض عن أي نسبة من المبلغ المتأخر المبين في الفقرة (أ) من تعريف مبلغ إنهاء المستأجر الذي يمثل المبلغ المطلوب دفعه بموجب الفقرة (أ) من تعريف دفع الإيجار.

التكاليف والمصاريف الخاصة بالمصدر

سيتكبد المصدر تكاليف ومصاريف والتزامات ضريبية معينة من وقت لآخر بما في ذلك المصاريف والتكاليف التي يتكبدها مقدمو الخدمات والأطراف الثالثة، بما في ذلك المصاريف والتكاليف والتزامات الضرائب المطلوب دفعها من قبله إلى الجهات المشرعة أو التنظيمية مثل هيئة السوق المالية. وستتعهد صدارة، وفقاً لأحكام التعهد بتغطية التكاليف وخضوعاً للمحددات الواردة في ذلك التعهد، بالدفع إلى أو لأمر المصدر، من وقت لآخر، مبلغاً مساوياً لتلك التكاليف والمصاريف والتزامات الضريبة (بما في ذلك - إذا كان ينطبق – مبلغاً مساوياً للمبلغ المستحق الدفع من قبل المصدر وفقاً للشرط ١٠ وعنوانه (الضرائب)، إلا إذا كان المصدر لديه مبالغ نقدية فائضة في حساب الصفقة لدفع تلك المبالغ عند استحقاقها.

سوف يمتلك الشركاء المساهمون في المصدر ١٠٠٪ من المصدر. وبالتالي، فإن ١٠٠٪ من الأرباح المعدلة بالضريبة السنوية للمصدر سوف تخضع لضريبة الدخل بمعدل ٢٠٪.

إن دخل المصدر (على شكل دفعات له من قبل صدارة بموجب وثائق صفقة الصكوك) يقصد منها أن يطابق تماماً التزاماته نحو حملة الصكوك بموجب الصكوك وإلى مقدمي الخدمات والأطراف الثالثة. وتبعاً لذلك، فإن المصدر لا يتوقع منه تحقيق دخل أو خسارة صافية على أساس سنوي، وبالتالي، فإنه لا يتوقع أن يكون هناك التزامات سنوية كلية لدفع ضريبة الدخل لدى المصدر.

مقاصة رسوم الخدمات

سوف تتم مقاصة التزام الشريك المنتدب بصفته يعمل نيابة عن المؤجرين المشتركين بدفع رسوم الخدمات إلى مقاول الخدمة مقابل التزام مقاول الخدمة (الذي يتصرف بصفته المستأجر) بدفع رسم الخدمة المعادل كدفعة إيجار تكميلية إضافية بموجب اتفاقية الإجارة أو حسبما تقتضي الحالة، كجزء من مبلغ إنهاء المستأجر بموجب اتفاقية الإجارة.

ملخص التدفقات النقدية

يلخص الجدول التالي التزامات الدفع للمصدر بموجب الصكوك، وتدفقات الدفعات إلى المصدر من صدارة بموجب وثائق تسهيلات الصكوك ذات العلاقة، والتي سيستخدمها المصدر للوفاء بهذه الالتزامات:

	الدفع المستحق من المصدر	نص الشروط أو وثائق الصفقة ذات العلاقة	أولوية الدفع (قبل التنفيذ) بموجب الشرط ٢-٤ (أ)	أولوية الدفع (بعد التنفيذ) بموجب الشرط ٢-٤ (هـ)	المدفوعات المعادلة من صدارة إلى المصدر
١.	الدفعات لمقدمي الخدمات ووكيل الدائنين ووكلاء الضمان	متفرقات بموجب وثائق الصفقة	الأول	الأول	الوفاء بالدفعات من قبل صدارة بموجب التعهد بتغطية التكاليف.
٢	أطراف ثالثة	متنوع بموجب وفيما يتعلق بوثائق الصفقة	الثاني	الثاني	تلبي بدفعات من صدارة بموجب تعهد التكاليف.

	الدفع المستحق من المصدر	نص الشروط أو وثائق الصفقة ذات العلاقة	أولوية الدفع (قبل التنفيذ) بموجب الشرط ٤-٢ (أ)	أولوية الدفع (بعد التنفيذ) بموجب الشرط ٤-٢ (هـ)	المدفوعات المعادلة من صدارة إلى المصدر
٣.	مبلغ التوزيع الدوري	الشرط ٦ (مبالغ التوزيع الدورية)	الثالث	الثالث	تعتمد على الفترة التي يقع فيها تاريخ استحقاق الدفعة (أنظر "الجدول الزمني الدال على الدفعات" أدناه)، إما (١) العنصر المتغير من تعويضات التسليم المتأخر بموجب اتفاقية الشراء. (٢) دفعات الإيجار المقدمة بموجب اتفاقية الإجارة. أو (٣) العنصر المتغير من دفعات الإيجار بموجب اتفاقية الإجارة ١.
٤.	مبالغ التوزيع الدوري الثابت	الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)	الرابع	لا ينطبق	تعتمد على الفترة التي يقع فيها تاريخ استحقاق الدفعة (انظر الجدول الزمني الدال على الدفعات" أدناه)، إما: (١) دفعات التعويض الثابتة (كونها العنصر الثابت من تعويضات التسليم المتأخر) بموجب اتفاقية الشراء، أو (٢) دفعات الإيجار الثابتة (كونها العنصر الثابت من دفعات الإيجار) بموجب اتفاقية الإجارة٢.
٥.	مبالغ التوزيع المبكر	الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)	الرابع	لا ينطبق	مبالغ الدفع المبكر المستحقة بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء.
٦.	مبلغ التوزيع عند الإنهاء	الشرط ٨-١ (الإنهاء المجدول)، ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناءً على خيار المصدر)، ٨-٤ (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين)، أو ٨-٥ (الإنهاء إثر حادثة موجبة للإنهاء) والشرط ١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء) حسبما ينطبق	الخامس	الرابع	تعتمد على الفترة التي يقع فيها تاريخ استحقاق الدفعة (انظر "الجدول الزمني الدال على الدفعات" أدناه)، أي من: (١) مبلغ إنهاء شراء المصدر بموجب اتفاقية الشراء، (٢) مبلغ إنهاء المستأجر بموجب اتفاقية الإجارة، أو (٣) (إذا لم تختر صدارة أن تدفع مسبقاً كامل قيمة تسهيلات الصكوك وفقاً للفقرة ١٠-٩ (أ) الدفع المسبق الإلزامي بالكامل – حادثة الخسارة الكلية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA خلال (٦٠) يوماً من حادثة الخسارة الكلية)، العائدات (إن وجدت) من أي مطالبات بموجب عقود التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها بموجب اتفاقية وكالة الخدمة) تم استلامها من قبل المصدر بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسبما ينطبق)، إلى جانب مبلغ عجز الخسارة الكلية (إلى الحد المستحق الدفع من قبل صدارة) بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسبما ينطبق) ٣.
٧.	مبالغ الدفع الإضافية المبكرة	الشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناءً على اختيار المصدر)	الخامس	الرابع	الدفعات الإضافية المبكرة بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء.
٨.	إضافة من أجل تغطية الضريبة بموجب الصكوك	الشرط ١٠ (الضرائب)	لا ينطبق	لا ينطبق	يتم الوفاء به بالدفع من قبل صدارة إلى المصدر بموجب وثائق التمويل، أو إلى الحد الذي لا يكون فيه لدى المصدر مبلغ نقدي فائض في حساب الصفقة لدفع المبالغ المستحقة بموجب أو أخفق في الامتثال لأي التزام وفقاً للشرط ١٠ (الضرائب) وفقاً للتعهد بتغطية التكاليف.

	الدفع المستحق من المصدر	نص الشروط أو وثائق الصفقة ذات العلاقة	أولوية الدفع (قبل التنفيذ) بموجب الشرط ٤-٢ (أ)	أولوية الدفع (بعد التنفيذ) بموجب الشرط ٤-٢ (هـ)	المدفوعات المعادلة من صدارة إلى المصدر
٩.	مبلغ توزيع الإنهاء الإضافي	الشرط ٧-٢ (وقف واستئناف الاستحقاق)	الخامس	الرابع	اعتماداً على الفترة الزمنية التي يقع فيها تاريخ استحقاق الدفعة (أنظر "الجدول الزمني الدال على الدفعات" أدناه)، إما (١) مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي بموجب اتفاقية الإجارة، أو (٢) مبلغ الإنهاء الإضافي لاتفاقية شراء المصدر بموجب اتفاقية الشراء.

ملاحظات:

١. تتكون كل واحدة من هذه الدفعات الثلاث، ودفعة المصدر اللاحقة لمبلغ التوزيع الدوري من نفس العناصر الأربعة التالية: (١) نفس سعر سايبور (محسوباً بموجب الشرط ٦-٢ (تحديد سعر سايبور)) (زائد هامش الصكوك). (٢) كسر منتظم لعدد الأيام وهو (العدد الفعلي للأيام/٣٦٠). (٣) إجمالي القيمة الاسمية القائمة للصكوك في اليوم الأول لفترة الاستحقاق ذات العلاقة (آخذاً في الاعتبار أي تخفيضات وإلغاءات للمبلغ الأساسي التي قد جرت لغاية وفي ذلك التاريخ). و(٤) مطبقة عل فترة استحقاق مدتها ستة أشهر من (وبما في ذلك) تاريخ ١٥ يونيو أو ١٥ ديسمبر (حسبما ينطبق) حتى (وباستثناء) تاريخ ١٥ يونيو أو ١٥ ديسمبر التالي (حسبما ينطبق) مع التعديلات المناسبة المتعلقة بغير أيام العمل وأي فترة دفعة مجدولة تكون مدتها أقل من ستة أشهر. أما فترات الاستحقاق فهي: (١) فترات التأخير، فيما يتعلق بتعويض التسليم المتأخر. (٢) فترات دفعات الإيجار المقدمة، فيما يتعلق بالإيجار المقدم. (٣) فترات الإيجار، فيما يتعلق بدفعات الإيجار، و(٤) فترة تراكم الإيرادات، فيما يتعلق بمبالغ التوزيع الدوري. لمزيد من المعلومات انظر التعريفات الخاصة بهذه المصطلحات في قسم "التعريفات والتفسيرات" من هذه النشرة.

٢. كل واحدة من هاتين الدفعتين، ودفعة المصدر لمبالغ التوزيع الثابتة بموجب الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي) لهما نفس جدول الدفع كما هو موضح في تعريفاتهما الواردة في قسم "التعريفات والتفسيرات" من هذه النشرة، أو (في حالة مبالغ التوزيع الثابتة) في الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي) مع (١) نفس تواريخ الدفع (إلا أن مبالغ التوزيع الثابتة المدفوعة من المصدر في يوم العمل الذي يلي استلام دفعات التعويض الثابتة المقابلة لذلك أو دفعات الإيجار الثابتة من قبل المصدر من صدارة) و(٢) نفس مبالغ السداد الثابتة.

٣. كل واحدة من هذه المبالغ الثلاثة حسبما هو معرف في اتفاقية الشراء واتفاقية الإجارة (وكل منها حسبما ورد في التعريفات الواردة في قسم "التعريفات والتفسيرات" في هذه النشرة، يقصد منها أن تكون كافية لتلبية مبالغ توزيع الإنهاء ذات العلاقة المستحقة من المصدر بموجب الصكوك، مع أي مبالغ أخرى مستحقة بموجب أولوية الدفعات لدى المصدر حسبما ورد في الشرط ٤-٢ (استخدام عائدات أصول الصكوك).

الجدول الزمني المبدئي التمهيدي للدفعات

يلخص الجدول التالي تواريخ الدفعات الرئيسية التي يستلم المصدر فيها الدفعات من صدارة بموجب وثائق تسهيلات الصكوك ذات العلاقة، ويبين تواريخ الدفع المقابلة ومبالغ الدفع من المصدر بموجب الصكوك:

	تاريخ الدفع بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسبما ينطبق)	الدفع إلى المصدر من قبل صدارة	تاريخ الدفع بموجب الشروط	الدفع من قبل المصدر
الدفعات الدورية				
١.	تاريخ دفعة الإيجار المقدمة الأولى.	دفعة الإيجار المقدمة بموجب اتفاقية الإجارة وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الشراء، إذا كان ينطبق، وأي مبالغ أخرى مستحقة .	تاريخ التوزيع الدوري١.	مبلغ التوزيع الدوري وأي مبالغ توزيع مبكرإذا كان ينطبق.
٢.	كل تاريخ دفعة إيجار مقدمة (لغاية وبما في ذلك تاريخ بدء الإيجار).	دفعة الإيجار المقدمة بموجب اتفاقية الإجارة وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الشراء، إذا كان ينطبق، وأي مبالغ أخرى مستحقة .	تاريخ التوزيع الدوري.	مبلغ التوزيع الدوري وأي مبالغ توزيع مبكر إذا كان ينطبق.
٣.	تاريخ دفعة الإيجار الأولى.	دفعة الإيجار وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الإجارة، إذا كان ينطبق وأي مبالغ أخرى مستحقة.	تاريخ التوزيع الدوري١.	مبلغ التوزيع الدوري، مبالغ التوزيع الثابت وأي مبالغ توزيع مبكر إذا كان ينطبق.
٤.	كل تاريخ دفعة إيجار.	دفعة الإيجار وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الإجارة ، إذا كان ينطبق وأي مبالغ أخرى مستحقة.	تاريخ التوزيع الدوري١.	مبلغ التوزيع الدوري، مبالغ التوزيع الثابت وأي مبالغ توزيع مبكر إذا كان ينطبق.

	تاريخ الدفع بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسبما ينطبق)	الدفع إلى المصدر من قبل صدارة	تاريخ الدفع بموجب الشروط	الدفع من قبل المصدر
٥.	تاريخ دفعة فترة التأخير الأولى٢ .	تعويضات التأخير في التسليم وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الشراء، إذا كان ينطبق وأي مبالغ أخرى مستحقة .	تاريخ التوزيع الدوري١.	مبلغ التوزيع الدوري، مبالغ التوزيع الثابت وأي مبالغ توزيع مبكر إذا كان ينطبق.
٦.	كل تاريخ دفعة عن فترة التأخير٢ .	تعويضات التأخير في التسليم وأي مبلغ دفعة مبكرة بموجب اتفاقية الشراء، إذا كان ينطبق وأي مبالغ أخرى مستحقة .	تاريخ التوزيع الدوري١.	مبلغ التوزيع الدوري، مبالغ التوزيع الثابت وأي مبالغ توزيع مبكر إذا كان ينطبق.
	دفعات الإنهاء			
٧.	تاريخ الإنهاء بموجب اتفاقية الشراء(٣).	مبلغ إنهاء شراء المصدر زائد أي مبلغ إضافي خاص بإنهاء شراء المصدر يصبح مستحقاً.	تاريخ استرداد الصكوك بموجب الشروط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)، ٨-٤ (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين)، أو ٨-٥ (الإنهاء إثر واقعة موجبة للإنهاء)، و ١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء) (حسبما ينطبق).	مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق (زائد أي مبلغ دفعة مبكرة إضافية (إذا كانت مستحقة بموجب الشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر))).
٨.	تاريخ الإنهاء بموجب اتفاقية الإجارة(٤).	مبلغ إنهاء المستأجر زائد أي مبلغ إضافي لإنهاء المستأجر .	تاريخ استرداد الصكوك بموجب الشرط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)، ٨-٤ (الإنهاء بعد واقعة تتعلق بالدائنين) (باستثناء ما كان يتعلق بالحالات المذكورة في البند ٩ أدناه)، أو ٨-٥ (الإنهاء بعد واقعة موجبة للإنهاء)، و١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء) (حسبما ينطبق).	مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق (زائد أي مبلغ دفعة مبكرة إضافية (إذا كانت مستحقة بموجب الشرط ٨-٣(أ) (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)).

	تاريخ الدفع بموجب اتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسبما ينطبق)	الدفع إلى المصدر من قبل صدارة	تاريخ الدفع بموجب الشروط	الدفع من قبل المصدر
٩.	خلال فترة لا تزيد عن ٦٠ يوماً من وقوع حادثة خسارة كلية، عندما لم تختر صدارة أن تدفع مسبقاً قيمة تسهيلات الصكوك بالكامل وفقاً للفقرة ١٠-٩ (أ) (الدفع المسبق الإلزامي – حادثة الخسارة الكلية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.	عائدات (إن وجدت) من عقود التأمين التي تنطبق (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) زائد مبلغ عجز الخسارة الكلية (إن وجد) ٥.	تاريخ استرداد الصكوك بموجب الشرط ٨-٤ (الإنهاء بعد واقعة تتعلق بالدائنين).	مبلغ التوزيع عند الإنهاء الذي ينطبق٥.

ملاحظات:

١. تقع تواريخ التوزيع الدوري في اليوم التالي للعمل بالمملكة بعد تاريخ الدفعة المقبلة بموجب اتفاقية الإجارة واتفاقية الشراء.

٢. تقع تواريخ الدفع الدوري المتأخر فقط إذا كان تاريخ بدء الإيجار لا يقع أو يُعتبر أنه لا يقع وفقا لاتفاقية الشراء في أو قبل تاريخ الاكتمال المستهدف. إذا أصبح تعويض التسليم المتأخر مستحقاً، فإنه بالتالي ما دام هذا هو الحال، لن يتم سداد أي من دفعات الإيجار المقدمة (باستثناء المبالغ المستحقة ولكن غير المدفوعة) ولا دفعات الإيجار بموجب اتفاقية الإجارة، وبدلا من ذلك يتم دفع مبالغ تعادل ذلك كتعويض عن التسليم المتأخر.

٣. ينطبق هذا فقط قبل تاريخ بدء الإيجار .

٤. إذا وقع الإنهاء في أو بعد تاريخ بدء الإيجار، عندها تكون دفعة الإنهاء المنطبقة هي مبلغ إنهاء المستأجر (باستثناء ما يتعلق بالملاحظة ٥ أدناه).

٥. في حال وقوع حادثة خسارة كلية، ولم تختر صدارة وفقاً للبند ١٠-٩ (أ) الدفعات المسبقة الإلزامية- حادثة الخسارة الكلية من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA إجراء الدفع المسبق كاملاً لقيمة تسهيلات الصكوك، فإن دفعة الإنهاء المنطبقة عندئذ تكون مجموع ما يلي: (١) العائدات (إن وجدت) من أي مطالبة بموجب عقود التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) وتم استلامها من قبل المصدر و(٢) إجمالي مبلغ عجز الخسارة الكلية (في حالة الفقرة (٢) مستحقة الدفع إما بموجب: (خ) اتفاقية الإجارة (إذا كانت حادثة الخسارة الكلية ناجمة عن إهمال أو تقصير المستأجر أو أن يكون المستأجر قد أخل في أدائه لالتزاماته في اتفاقية الإجارة) أو (ذ) اتفاقية وكالة الخدمة (إذا كان مقاول الخدمات قد أخل في تأدية التزاماته بموجب البند ٤ من اتفاقية وكالة الخدمة فيما يتعلق بالحصول والحفاظ على عقود تأمين معينة تتعلق بأصول الإجارة).

اللجان الاستشارية الشرعية والتصريحات

يتعين على حملة الصكوك المحتملين عدم الاعتماد على التصريحات الواردة أدناه لتقرير ما إذا كان من الملائم لهم اتخاذ قرار بالاستثمار يتعلق بالصكوك، ويجب عليهم استشارة مستشاريهم الشرعيين الخاصين لتحديد ما إذا كانت الصفقة المقترحة والموصوفة في هذه التصريحات متوافقة مع مبادئ الشريعة من عدمه.

تصريح اللجنة الشرعية المشتركة لشركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار

تقوم شركة الإنماء للاستثمار عند الطلب بتوزيع نسخ على حملة الصكوك المحتملين من التصريح الصادر عن اللجنة الشرعية المشتركة لشركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار المتعلقة بالصكوك بما يؤكد من وجهة نظرها أن الإصدار المقترح للصكوك والهيكل والآليات ذات العلاقة الموصوفة في بعض وثائق صفقة الصكوك متوافقة مع مبادئ الشريعة.

لمحة عامة عن اللجنة الشرعية المشتركة لشركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار

اللجنة الشرعية المشتركة لشركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار هي لجنة مستقلة مشكّلة لغرض الصفقات ذات الصلة بالإصدار المقترح للصكوك، وتتألف الهيئة من عضو واحد من اللجنة الشرعية بشركة الإنماء للاستثمار وعضوين من اللجنة الشرعية بشركة البلاد للاستثمار.

أعضاء اللجنة الشرعية المشتركة لشركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار

الدكتور سليمان بن تركي التركي (عضو)

الدكتور سليمان بن تركي التركي هو عضو هيئة التدريس في المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ويحمل الدكتور التركي درجة الماجستير والدكتوراه في الفقه الإسلامي كما يحمل درجة الماجستير في القانون التجاري الدولي من جامعة إيسيكس في المملكة المتحدة، ويسعى حاليا للحصول على درجة الدكتوراه في القانون من جامعة لندن. والدكتور التركي هو مؤلف كتاب منشور باسم "بيع الآجل وتطبيقاته في المصرفية الإسلامية". وقد شارك في العديد من الندوات والمؤتمرات الإسلامية مثل منظمة المحاسبة والتدقيق للمؤتمر السنوي للمؤسسات المالية الإسلامية وندوة البركة للاقتصاديات الإسلامية.

الشيخ الدكتور يوسف بن عبد الله الشبيلي (عضو)

الشيخ الدكتور يوسف بن عبدالله الشبيلي هو أستاذ مساعد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والمعهد العالي للقضاء قسم الفقه المقارن. يعمل الدكتور الشبيلي حالياً مستشاراً للعديد من المؤسسات المالية الإسلامية.

الشيخ الدكتور محمد بن سعود العصيمي (عضو)

الشيخ الدكتور محمد بن سعود العصيمي هو أستاذ مشارك في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم الإدارة والاقتصاد. ويعمل الشيخ العصيمي حالياً مستشاراً للعديد من المؤسسات المالية الإسلامية.

تصريح المستشار الشرعي لدى دويتشه بنك

عند الطلب تقوم شركة دويتشه العربية السعودية للأوراق المالية بتوزيع نسخ من التصريح الصادر عن المستشار الشرعي على حملة الصكوك المحتملين المتعلقة بالصكوك بما يؤكد من وجهة نظرها أن الإصدار المقترح للصكوك والهيكل والآليات ذات العلاقة الموضحة في بعض وثائق صفقة الصكوك متوافقة مع مبادئ الشريعة.

لمحة عن المستشار الشرعي لدى دويتشه بنك

المستشار الشرعي لدى دويتشه بنك هو مستشار مستقل معين من قبل شركة دويتشه العربية السعودية للأوراق المالية المحدودة في المملكة العربية السعودية، إذ يقوم المستشار بانتظام بمراجعة وتقييم الصفقات المبرمة من قبل شركة دويتشه العربية السعودية للأوراق المالية المحدودة في المملكة العربية السعودية أو الشركات التابعة لها أو عملائها للتأكد من توافقها التام مع الشريعة الإسلامية.

معلومات عن المستشار الشرعي لدى دويتشه بنك

الدكتور حسين حامد حسن

نال الدكتور حسين حامد حسن درجة الدكتوراه من كلية الشريعة في جامعة الأزهر بالقاهرة في مصر في عام ١٩٦٥م. كما يحمل شهادتين في القانون من المعهد الدولي للقانون المقارن من جامعة نيويورك وشهادتين في القانون والاقتصاد من جامعة القاهرة. وقد عمل أستاذاً مساعداً وأستاذاً مشاركاً وأستاذاً للشريعة في كلية القانون والاقتصاد بجامعة القاهرة في الفترة من ١٩٦٠م – ٢٠٠٢م.

يشغل الدكتور حسن في الوقت الحاضر رئاسة وعضوية مجالس إشرافية شرعية في أكثر من عشرين مؤسسة مالية إسلامية حول العالم بما في ذلك بنك الإمارات الإسلامي وبنك دبي الإسلامي وبنك الشارقة الأهلي والبنك الإسلامي للتنمية، وشركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين (أمان)، وتمويل، وأملاك، ومركز إدارة السيولة، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

كما قام الدكتور حسن بتأليف ٢١ كتابا في القانون الإسلامي والتمويل والاقتصاد الإسلامي والدراسات الاجتماعية والآداب إضافة إلى أكثر من ٤٠٠ مقال بحثي في هذه المواضيع.

الفتاوى الشرعية التفصيلية الصادرة عن اللجنة الشرعية بشركة الرياض المالية

سوف توزع على حملة الصكوك المحتملين بناء على طلب موجه إلى شركة الرياض المالية، نسخ من الفتاوى الشرعية الصادرة من اللجنة الشرعية بشركة الرياض المالية فيما يتعلق بالصكوك، والتي تؤكد أن الإصدار المعروض للصكوك والهيكلية ذات العلاقة والآلية الموصوفة في مستندات ووثائق الصكوك، هي في رأي اللجنة الشرعية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

نبذة عن اللجنة الشرعية بشركة الرياض المالية

قام مجلس الإدارة لشركة الرياض المالية بتعيين اللجنة الشرعية في العام ٢٠٠٨م، وهي لجنة مستقلة تقدم التوجيه والإرشاد لشركة الرياض المالية وتعقد اجتماعات دورية منتظمة للمراجعة والتقييم من أجل ضمان الالتزام التام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

أعضاء اللجنة الشرعية في شركة الرياض المالية

الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع

الشيخ عبد الله، وهو مستشار وعضو في الديوان الملكي في المملكة وهو عضو في هيئة القضاء الأعلى التابعة للديوان الملكي منذ تأسيسها في العام ١٣٩١هـ. وقد تم تعيينه نائبًا للرئيس العام للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في العام ١٣٩٦هـ. وهو عضو في مجمع الفقه الإسلامي بمنظمة المؤتمر الإسلامي، وكان سابقًا نائبًا لرئيس محاكم مكة المكرمة، وقاضٍ سابق بمحكمة التمييز بمكة المكرمة.

يشغل الشيخ عبد الله عضوية لجان الرقابة الشرعية في عدد من المصارف السعودية. وهو أيضًا عضو في العديد من المجالس والهيئات الشرعية ومنها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومقرها البحرين. كما أشرف على عدد من رسالات الدكتوراه وشارك في مناقشة عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه، وجمع عددًا من الأحكام الشرعية (الآراء التفسيرية) وكتب عددًا من المؤلفات في التمويل الإسلامي.

الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد المطلق

الشيخ عبد الله عضو في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. حصل الشيخ عبد الله على درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض في العام ١٤٠٤هـ، وكان سابقًا رئيسًا لقسم الفقه المقارن بالجامعة. يشغل الشيخ عبد الله عضوية لجان الرقابة الشرعية في عدد من المصارف السعودية. أشرف الشيخ عبد الله على عدد من رسالات الدكتوراه وشارك في مناقشة عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه، وجمع عددًا من الأحكام الشرعية (الآراء التفسيرية) وكتب عددًا من المؤلفات في مجال التمويل الإسلامي.

الشيخ الدكتور محمد أحمد القري بن عيد

الشيخ القري أستاذ الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، والمدير السابق لمركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي في نفس الجامعة.

الشيخ القري حاصل على الجائزة العلمية للبنك الإسلامي للتنمية في العلوم المصرفية والمالية الإسلامية للعام ٢٠٠٤م. وهو خبير في أكاديمية الفقه الإسلامي التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي.

الشيخ القري عضو في هيئات تحرير عدد من المنشورات الأكاديمية في مجال الخدمات المالية الإسلامية والفقه، منها المجلات التي تصدر عن مجمع الفقه برابطة العالم الإسلامي، والدراسات الاقتصادية الإسلامية بالبنك الإسلامي للتنمية، والاقتصاد الإسلامي بالرابطة الدولية للاقتصاد الإسلامي في لندن، والمجلس الاستشاري لسلسلة هارفارد في الشريعة الإسلامية. يشغل الشيخ القري عضوية العديد من هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في العديد من البنوك والمؤسسات المالية. ألف عدة كتب ومقالات حول التمويل الإسلامي باللغتين العربية والإنجليزية. وهو أيضًا من المتحدثين الدائمين في المؤتمرات التي تعقد حول العالم، وعمل سابقًا أستاذًا زائرًا بجامعة هارفارد في العام ١٩٩٥م. ويحمل الشيخ القري درجة الدكتوراة في الإقتصاد من جامعة كاليفورنيا.

عوامل المخاطرة

يجب على حملة الصكوك المحتملين، قبل اتخاذ قرار الاستثمار، دراسة عوامل المخاطرة المبينة أدناه بعناية (والتي يمكن لأي منها أن يؤثر سلبياً وبصورة ملموسة على أعمال المُصدر وصدارة ونتائج أعمالهم ووضعهم المالي)، بالإضافة إلى جميع المعلومات الأخرى الواردة في نشرة الإصدار هذه آخذين بعين الاعتبار ظروفهم وأهدافهم الاستثمارية الخاصة. علماً بأن العوامل المذكورة أدناه لا تشمل جميع العوامل الممكنة. إذ قد تكون هنالك مخاطر وشكوك إضافية غير معلومة للمُصدر في تاريخ صدور نشرة الإصدار هذه، أو لم يعتبرها المصدر جوهرية في الوقت الحالي، والتي يمكن أن تصبح جوهرية وتؤثر سلباً على أعماله، ونتائج عملياته، ووضعه المالي و/أو تلك الخاصة بصدارة. وبالتالي يتعين على حملة الصكوك المحتملين إجراء تقييم مستقل خاص بهم للمخاطر المتعلقة بشراء الصكوك والبيئة الاقتصادية والتنظيمية التي يعمل فيها المُصدر أو صدارة.

تتضمن نشرة الإصدار هذه عبارات وألفاظاً تشير إلى، أو تعبّر عن توقّعات وتطلّعات مستقبلية يمكن أن تنطوي على مخاطر وشكوك. إذ قد تختلف النتائج الفعلية لكل من صدارة والمُصدر بشكل ملموس عن تلك التي تصفها مثل هذه العبارات نتيجة لعوامل مختلفة، بما في ذلك تلك المخاطر التي تواجهها صدارة والمصدر التي سيتم تناولها في هذا القسم، وفي أقسام أخرى من نشرة الإصدار هذه. وللمزيد من المعلومات وينبغي على حملة الصكوك المحتملين قراءة قسم "بيانات التوقعات المستقبلية" في نشرة الإصدار هذه.

(أ) المخاطر المتعلقة بأعمال صدارة والمصدر والمشروع

ليس لدى صدارة تاريخ تشغيلي، وأصولها الوحيدة هي مصالحها في المشروع:

حيث أن المشروع هو قيد الإنشاء حالياً، وصدارة شركة جديدة قد تأسست حديثا، وبالتالي ليس لديها تاريخ تشغيلي وتعتمد على خبرة الجهات الراعية ليقدموا لها، من بين أشياء أخرى، التدريب والخبرة لتشغيل مجمع صدارة. بالإضافة إلى ذلك، فإن أصول صدارة الوحيدة هي مصالحها في المشروع، والتي تشمل (عند تنفيذه) مجمع صدارة والأصول المتعلقة به، وإيرادات التشغيل المتحققة منه، ووثائق التمويل، ووثائق المشروع الأخرى التي هي طرف فيها، وحسابات المشروع، وغيرها من الأصول والاتفاقيات ذات الصلة بتشغيل المشروع. لن تتلقى صدارة أي إيرادات ملموسة إلى حين بداية إنتاجها لمنتجاتها وبدء بيع المنتجات لعملائها.

وعقب انتهاء ضمانات الاكتمال في تاريخ اكتمال المشروع، سوف تكون هذه الأصول، بما في ذلك المبالغ المستلمة من إيرادات التشغيل لصدارة، المصدر الوحيد للأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها وتسديد الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها ليسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك. لا يمكن تقديم تأكيدات بأن أياً من الإيرادات التشغيلية الناتجة عن المشروع سوف تكون كافية لخدمة هذه المدفوعات، أو أنه في حالة وقوع حادثة تقصير، أن أصول صدارة هذه سوف تولّد ما يكفي من الأموال لتمكينها من تقديم هذه الدفعات.

لن يتم بيع المنتجات (أو، على الأقل، أغلبيتها العظمى) بواسطة صدارة بموجب عقود "دفع أو شراء":

ستقوم صدارة بتسويق المنتجات مباشرة للعملاء داخل المملكة وفي منطقة معينة في الشرق الأوسط. وسيتم تسليم ما تبقى من المنتجات (التي من المتوقع أن تشكل غالبية الإنتاج) من قبل صدارة إلى المسوق، الذي يتعين عليه نقلها وتسويقها وبيعها للعملاء خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط. ولا يقوم المسوق بالشراء والدفع لصدارة مقابل المنتجات، وإنما، مع بعض الاستثناءات، يقوم المسوق بتسليم صدارة العائدات المتحققة من مبيعات للعملاء. وحيث أن: (أ) هذه المنتجات لن يتم بيعها من قبل صدارة إلى المسوق أو العملاء بموجب عقود "دفع أو شراء" التي تتطلب أن يتم السداد لصدارة مقابل المنتجات سواء تم أو لم يتم قبولها فعليا. (ب) أي إخفاق ملموس من قبل المسوق في الوفاء بالتزاماته تجاه صدارة، أو إنهاء إحدى اتفاقيات داو لتسويق ونقل المنتجات، يمكن أن يؤدي إلى نقص جوهري في إيرادات التشغيل لصدارة، وأن لدى صدارة وسائل جبر ضرر محدودة متاحة لها ضد المسوق في مثل هذه الظروف (والتي قد لا تعوض بالكامل عن النقص في الإيرادات). و(ج) اتفاقية داو لتسويق ونقل المنتجات ليس لها فترات إنتهاء محددة تستطيع بعدها صدارة أن تستبدل المسوق (أو أي مسوق تعينه شركة أرامكو السعودية، في حال اختارت بدء التسويق بنسبة ٥٠٪ من مخصص المنتجات للمسوق، كما هو موضح في أماكن أخرى من هذه النشرة)، فإن أي انتهاكات من قبل المسوق لالتزاماته يمكن أن ينقص من الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم دفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها ليسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد عليه بموجب الصكوك. لا يمكن أن يكون هناك أي ضمان بأن صدارة ستكون قادرة على استبدال المسوق بطريقة فعالة من حيث التكلفة والوقت المناسب.

تعتمد صدارة على توريد اللقيم والوقود في أوقات محددة بموجب اتفاقيات توريد اللقيم:

تعتمد صدارة فقط على أرامكو السعودية لإمدادها في الأوقات المحددة بالكميات التي تحتاجها من اللقيم والوقود والتي تلتزم أرامكو السعودية بتوريدها لصدارة بموجب اتفاقيات توريد اللقيم. غير أنه بموجب أحكام اتفاقية توريد اللقيم، فإن التزام أرامكو السعودية بتسليم اللقيم يخضع للتغييرات في الأنظمة المنطبقة وسياسات الإنتاج ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية (وفي حالة لقيم الإيثان، على مدى توفره داخل المملكة). على سبيل المثال، قد يكون لأرامكو السعودية قدرة محدودة لتوريد غاز الايثين أو غاز المبيعات لصدارة، إذا لم يخصص لصدارة الكمية ذات العلاقة من وزارة البترول والثروة المعدنية في السعودية أو قد تم إلغاء أو تخفيض تلك الحصة من قبل الوزارة قبل انتهاء مدة اتفاقيات توريد اللقيم ذات الصلة (لقد تم انتهاء تاريخ خطاب التخصيص الحالي كما أن صدارة قد دخلت حالياً في محادثات من أجل تجديد خطاب التخصيص. علاوة على ذلك، فإنه يتم إعفاء شركة أرامكو

السعودية من التزامها بتوفير الإمدادات عند وقوع حدث خارج عن نطاق سيطرتها المعقولة دون أن تخضع لشرط دفع تعويضات نقدية أو غير ذلك من وسائل الجبر. بالإضافة إلى ذلك، فقد تعترض عمليات تسليم اللقيم الخام من قبل أرامكو السعودية عدد من المعوقات، مثل صعوبات الإنتاج أو صعوبات تشغيلية في شبكة التوزيع، أو حوادث صناعية، أو فشل المعدات.

إذا أخفقت أرامكو السعودية في توريد الوقود أو اللقيم الخام مخلة بذلك في اتفاقات توريد اللقيم الخام، فإن وسائل جبر الضرر والمخففات العملية لدى صدارة تعتبر محدودة. وفيما يتعلق باتفاقية توريد لقيم النافتا، واتفاقية توريد لقيم التولوين، واتفاقية توريد لقيم البنزين، يكون لصدارة الحق في الحصول على تعويض محدود (بما في ذلك في حالة عدم توريد شركة أرامكو السعودية نوعيات معينة من لقيم النافتا للتعويض عن إخفاقات معينة في توريد لقيم الإيثان)، ولكن يخضع ذلك لشروط وتحفظات مختلفة، ومن غير المرجح في أي من الحالات أن يخفف بشكل كامل من الخسائر التي يمكن أن تتكبدها صدارة. علاوة على ذلك، فيما يتعلق بالفشل في توريد الكميات الكاملة المتعاقد عليها من لقيم الإيثان، أو غاز المبيعات أو زيت الوقود (لأسباب أخرى غير ما يتعلق بحدوث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد اللقيم ذات الصلة وظروف إعفاء أخرى)، فإن وسيلة الجبر الوحيدة الأساسية لصدارة هي حقها في إنهاء اتفاقية توريد اللقيم ذات الصلة، والتي تطبق على أي حال فقط في الحالات القصوى من عدم التوريد، وهذه الأنواع من الوقود واللقيم الخام قد يكون من الصعب أو المستحيل الحصول عليها من غير شركة أرامكو السعودية.

في حال غياب التوريد من قبل الموردين (بمن فيهم أرامكو السعودية)، فقد يتوجب على صدارة دفع المزيد من الأموال للحصول على بعض متطلباتها من اللقيم الخام والوقود كما هو مشار إليه أعلاه (وفي بعض الحالات فقد يكون من المستحيل من الناحية العملية إيجاد مصدر بديل للتوريد) مما قد يؤثر سلباً على وضع صدارة المالي ونتائج عملياتها، وبالتالي يحد من قدرتها على توفير الأموال للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات الى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

الإيثان هو نوع من اللقيم الخام الرئيسي وله أهمية رئيسية في الأداء الاقتصادي للمشروع. هناك تشديد على التوازن بين العرض/الطلب في المملكة، على الرغم من احتمال تخفيف ذلك بحلول عام ٢٠١٥م وذلك اعتمادا على (أ) استهلاك الإيثان في المستقبل بواسطة محطات الإثيلين المستقبلية، و (ب) إنتاج الإيثان في المستقبل الذي سيعتمد على إنتاج الغاز الطبيعي، ومحتوى الإيثان من الغاز، وبناء مرافق استخلاص الإيثان الجديدة في الوقت المناسب. وسيعتمد تأثير أي نقص في الإيثان على حجم العجز. وضمن الحد الذي تستطيع فيه صدارة معالجة النافتا الإضافي، تكون أرامكو السعودية ملزمة تعاقديا بتوفير ما يكفي من النافتا للسماح بإنتاج أوليفينات يعادل ما كان ممكنا من النقص في غاز الإيثان (أي ١,٧٥ طن من النافتا مقابل كل طن واحد من غاز الإيثان الذي لم يتم توريده). وحيث أن قدرة صدارة على معالجة النافتا محدودة، فإنه في حالة النقص الكبير في لقيم الإيثان، فإن صدارة لن تكون قادرة على الحفاظ على إنتاجها من الأوليفينات. في كلتا الحالتين، يكون إنتاج صدارة من الاثيلين ومشتقات الاثيلين أقل، على الرغم من أن إنتاجها من مادة البروبيلين، والخام C_4 و(Pygas) قد يكون أعلى. وفي الحالات التي تحد فيها قدرة صدارة على معالجة النافتا من قدرتها على تعويض الخسائر في لقيم الإيثان، ستستحق صدارة تعويضا ماليا محدودا من شركة أرامكو السعودية. ولن يكون التعويض في أي من الحالتين كافيا لتعويض كل الخسائر الاقتصادية الناجمة عن النقص في لقيم الإيثان، مما قد يكون له تأثير سلبي ملموس على وضع صدارة المالي ونتائج عملياتها، وبالتالي يحد من قدرتها على توفير الأموال للوفاء بالتزاماتها نحو تقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

تعتمد صدارة على توريد المدخلات والخدمات في أوقات محددة من موردين آخرين:

تطلب صدارة التوريد، في الوقت المناسب، للكميات المتعاقد عليها من المدخلات والخدمات الأخرى، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مختلف الغازات الصناعية التي توفرها الشركة الوطنية للغازات الصناعية، وشركة تابعة لشركة لينداي ايه جي، وكذلك الطاقة من الشركة السعودية للكهرباء، والمياه من شركة مرافق، والمحفزات من مجموعة متنوعة من الموردين أصحاب الحقوق الامتلاكية، والبيوتانول وفقا لمشروع مشترك سيتم إبرامه مع الشركة السعودية لحامض الاكريليك وشركة كيان السعودية للبتروكيماويات، وبيروكسيد الهيدروجين الخام وفقا لمشروع مشترك مع إحدى الشركات المنتسبة لشركة سولفاي.

فيما يتعلق بمثل هذه المدخلات والخدمات المطلوبة من قبل صدارة، فإن ما يمثل جوهرياً جميع التزامات التوريد يخضع لشروط تعفي المُوّرد من الأداء بما في ذلك عند وقوع أحداث قوة قاهرة بموجب اتفاقية التوريد ذات الصلة من دون أن يخضع المورد لشرط تقديم تعويضات نقدية أو غير ذلك من وسائل الجبر. وإذا تم إعفاء مورد السلع الرئيسية أو مزود الخدمات من التزامه بالتوريد على هذا الأساس، أو تخلف في أداء تلك الالتزامات، فقد تتوقف أعمال وعمليات صدارة. وفي بعض الحالات، قد لا يكون ممكنا أو مجديا من الناحية التجارية لصدارة أن تقوم بترتيب مصادر بديلة للتوريد، وبالتالي، قد يطول مثل هذا التوقف. ولا يمكن أن يكون هناك أي ضمان بأن موردي صدارة سيقومون بتوريد جميع المدخلات والخدمات اللازمة للمشروع وفقا لاتفاقات التوريد ذات الصلة، أو أن أي نقص أو انقطاع في مثل هذا التوريد لن يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج أعمال صدارة وعملياتها. إن الإخفاق في الحصول على المدخلات اللازمة بموجب هذه العقود يمكن أن يؤدي إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية لصدارة مما يؤثر سلبياً على وضعها المالي ونتائج عملياتها، وبالتالي يحد من قدرتها على توفير الأموال للوفاء بالتزاماتها نحو تقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك. كذلك، ليس هناك ما يضمن بأن تكون صدارة قادرة على استبدال أي من أو كل الموردين بطريقة مجدية من حيث التكلفة والوقت المناسب.

المخاطر المرتبطة بعوامل خارجة عن سيطرة صدارة قد تؤثر سلبياً على ربحيتها:

التدفقات النقدية لدى صدارة والأرباح التي تحققها هي إلى حد بعيد ناتج الفرق (أو "الهامش") بين الأسعار التي تبيع بها صدارة المنتجات من جهة، والأسعار التي تدفعها صدارة مقابل حصولها على اللقيم والخدمات وغيره من المدخلات (بما في ذلك الماء والكهرباء والبيوتانول، وبيروكسيد الهيدروجين، والمواد المحفزة والغازات الصناعية)، بالإضافة إلى تكاليف التشغيل النقدية لصدارة.

يمكن أن تتذبذب الأسعار التي تبيع بها صدارة المنتجات بشكل كبير بناء على عدد من العوامل العالمية مثل التسعير العالمي للنفط الخام وقوى العرض/ الطلب الأساسي على منتجاتها (أنظر أدناه).

إن السعر الذي تدفعه صدارة مقابل اللقيم ذي العلاقة في إطار اتفاقية توريد لقيم الإيثان واتفاقية توريد زيت الوقود، واتفاقية توريد غاز المبيعات مع أرامكو السعودية، هو سعر اللقيم ذي العلاقة في المملكة كما تحدده الجهة الحكومية ذات العلاقة من وقت لآخر، والذي يخضع للتغيير (وقد حصل آخر تغيير في عام ١٩٩٨). ويمكن أن تتأثر هذه الأسعار بعدد من العوامل غير المرتبطة بصدارة وتقع خارج سيطرتها، بما في ذلك التغييرات في الظروف الاقتصادية في المملكة، والسياسات الاقتصادية للحكومة، والظروف الاقتصادية العالمية و/ أو الإقليمية والمعاهدات الدولية أو ما شابهها من التزامات أصبحت المملكة أو ستصبح طرفا فيها (بما في ذلك الالتزامات التي دخلت فيها الحكومة فيما يتعلق بعضوية المملكة في منظمة التجارة العالمية.

يعتمد السعر الذي تدفعه صدارة للقيم في إطار اتفاقية توريد لقيم النافتا واتفاقية توريد لقيم البنزين، واتفاقية توريد لقيم التوليون، على أسعار متعلقة بالسوق والتي تخضع لنفس قوى السوق الموضحة أعلاه بالنسبة لأسعار منتجات صدارة.

من المرجح أن تزداد الأسعار التي تدفعها صدارة للمدخلات الأخرى الضرورية (مثل مواد اللقيم الأخرى والماء والكهرباء والبيوتانول وبيروكسيد الهيدروجين والمواد المحفزة والغازات الصناعية) والخدمات من وقت لآخر وفقا لأحكام الاتفاقيات ذات العلاقة وبالنسبة لأسعار الطاقة الكهربائية، فإن السعر السائد قد يتغير بناء على تعليمات وزارة المياه والكهرباء.

على الرغم من أنه من المتوقع أن تظل تكاليف التشغيل التي ستتكبدها صدارة بالدولار الأمريكي مستقرة نسبيا، فإن ما يمثل جوهرياً جميع تكاليف وأجور الموظفين، وبعض تكاليف التشغيل الأخرى المحلية، سيتم تكبدها بالريال السعودي. وبالتالي سوف تتأثر بعدد من العوامل، بما في ذلك معدلات التضخم في المملكة، وسعر صرف الريال السعودي مقابل الدولار الأمريكي (انظر قسم "المخاطر المرتبطة بتذبذب أسعار العملات").

ستتأثر الأسعار التي تتمكن صدارة من تحقيقها لمنتجاتها بعدد من العوامل الخارجة عن سيطرتها، بما في ذلك التغيرات في العرض والطلب العالمي والإقليمي على كل منتج، والتي بدورها تتأثر بمجموعة من العوامل من بينها الظروف الاقتصادية العالمية والإقليمية، والأحوال المناخية والتغييرات العالمية والإقليمية، أو عدم التوازن في توفر الوقود واللقيم والقدرة الإنتاجية البتروكيماوية، والتطورات السياسية وغيرها والمنافسة من شركات ومشاريع منافسة. بالإضافة إلى ذلك فإن التقدم التقني المستخدم لإنتاج اللقيم أو المواد البترولية الكيميائية سيقلل من تنافسية صدارة في عروض منتجاتها.

ليس هناك ضمان بأن تحافظ الأسعار (على سبيل المثال، نتيجة تحويل تلك المنتجات إلى سلع والتي تعتبر أساسية لنجاح المشروع اقتصادياً أو عوامل أخرى) على مستويات ستمكن صدارة من تشغيل المشروع بصورة مربحة وتجنبها الانخفاض الجسيم في إيراداتها التشغيلية، وقد يحد ذلك من قدرتها على توفير الأموال للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبلها بموجب الصكوك.

سوف تعتمد صدارة على البنية التحتية للنقل والوصول إلى مرافق الميناء:

ستعتمد صدارة على الدخول إلى ميناء الملك فهد الصناعي وميناء الجبيل التجاري، وعلى البنية التحتية المحلية للنقل من أجل نقل المواد الخام إلى مجمع صدارة والمنتجات من مجمع صدارة. وسيتم شحن حوالي ٨٧٪ من المنتجات إلى أسواق تصدير أوسع والنسبة الباقية إلى الأسواق المحلية عبر البنية التحتية للنقل. وتتبع استراتيجية سلسلة التوريدات مزيجاً من مفهوم المزج بين الدفع والسحب (hybrid push-pull concept)، ولا يوفر مجمع صدارة أي طاقة تخزينية، وتحتاج جميع منتجات التصدير إلى الدفع إما إلى ميناء الملك فهد الصناعي أو ميناء الجبيل التجاري بمجرد أن تصبح جاهزة للتصدر.

وتتوقع صدارة حالياً أن تدخل في اتفاقية مع شركة الجبيل لشحن الكيماويات والخدمات (JCSSC)، لتوفير الصهاريج والوصول إلى الميناء لتحميل بواخر شحن السوائل السائبة (غير المعبأة) بالمنتجات، وللمواد الخام الرئيسية الآتية إلى مجمع صدارة. وفي حال لم تكن (JCSSC) قادرة على بدء تشغيل مرافق المحطة في الوقت المحدد، فستضطر صدارة إلى استيراد وتصدير كميات كبيرة من المواد السائلة في حاويات آيزو (ISO). وهذا الأمر قد يتطلب من صدارة خفض او تعليق تسليم المنتجات وتكبد تكاليف زائدة، نظراً لعدم توفر العدد اللازم من حاويات الآيزو، ولتكلفة تلك الحاويات.

أما بالنسبة للمواد الصلبة والسوائل المعبأة، فستحتاج صدارة إلى منفذ إلى ميناء الجبيل التجاري لتصدير حاويات المنتجات (حوالي ٨٠,٠٠٠ حاوية قياسية TEU في السنة) واستيراد حاويات المواد الخام والتوريدات. وقد يقع نقص في توفر الحاويات الفارغة في الجبيل مستقبلاً مما يكون له أثر سلبي على استيراد وتصدير منتجات صدارة وموادها الخام، وقد يتطلب ذلك من صدارة استيراد حاويات فارغة.

وفي بداية المشروع، سوف تستخدم الشاحنات في نقل المنتجات والمواد بين المشروع والميناءين إلى أن تبدأ البنية التحتية لخط السكة الحديد بالعمل، وهنا سيتم الانتقال على مراحل من الشاحنات إلى خطوط السكك الحديدية. أما على المدى الطويل، فستعتمد صدارة على البنية التحتية للسكك الحديدية التي سيتم إنشاؤها لربط المشروع بميناء الملك فهد الصناعي وميناء الجبيل التجاري.

بالإضافة إلى ذلك، فإن مدينة الجبيل الصناعية الأولى ومدينة الجبيل الصناعية الثانية تشكلان معا مركزا رئيسيا للبتروكيماويات، وتستضيفان مجموعة متنوعة من الصناعات الأخرى، التي تشكل الكثير منها صادرات رئيسية. وسوف تؤدي الاحتياجات الحالية والمستقبلية المتزايدة إلى زيادة الضغط على ميناء الملك فهد الصناعي لتوفير الأراضي للخزانات والأرصفة لتحميل وتفريغ المواد، وعلى ميناء الجبيل التجاري بصفته مشغل ميناء الحاويات للعمل على زيادة الإنتاجية والكفاءة التشغيلية للميناء وعلى الطرق وشبكات النقل الأخرى.

إن أي إعاقة لإمكانية وصول صدارة إلى ميناء الملك فهد الصناعي أو ميناء الجبيل التجاري على النحو المبين أعلاه، أو تأخيرات أو تعليق للإنشاء أو التشغيل الخاصة بمرافق النقل المحلية يمكن أن تؤدي إلى زيادة في تكاليف أو خفض في كميات المنتجات الذاهبة إلى السوق، أو غيرها من الآثار اللوجستية السلبية التي يمكن أن تؤدي إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية لصدارة، ويحد من قدرتها على توفير الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها بتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

مخاطر متعلقة بالأعمال الإنشائية والتأخير:

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فإن العمل جارٍ من قبل صدارة، في المراحل الهندسية والإنشائية من المشروع. وقد يتأثر تقدم سير العمل بالمشروع من وقت لآخر سلباً وبشكل ملموس بواحد أو أكثر من العوامل المرتبطة عادة بالمشاريع الصناعية الكبيرة، بما في ذلك النقص غير المتوقع في المعدات والمواد والأيدي العاملة، وأي قصور في الأداء من جانب أي من المقاولين و/أو مقاولي الباطن لأعمال الهندسة والشراء والإنشاء EPC)) العاملين في المشروع، وعدم القدرة على إيجاد بديل، والتأخر في التسليم، أو توفير المعدات والمواد الأساسية، والنزاعات العمالية، والمسائل المتعلقة بكفاءة أداء العمال، والأحداث السياسية، والمعارضة السياسية، أو المحلية، أو الحصار، أو الحظر، أو إجراءات التقاضي، والظروف الجوية السيئة، والزيادات في التكاليف، والكوارث الطبيعية، أو الحوادث، أو التخريب أو الفتنة والحرب والاضطرابات المدنية، والتغييرات في القوانين، أو المشاكل البيئية، أو الجيولوجية، و أي ظروف معاكسة أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ظروف وديناميكية السوق قد تتغير بسرعة من وقت لآخر في المملكة العربية السعودية ومنطقة الخليج، مما يعرض صدارة إلى مواجهة صعوبات غير متوقعة. ونتيجة لكل ذلك لا يمكن تقديم ضمانات بأن أي زيادة في التكاليف أو التأخير، الذي قد يصاحب العوامل المشار إليها أعلاه لن يؤثر سلبا وبشكل ملموس على تقدم أعمال المشروع. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر المشروع أكبر مرفق إنتاج للمواد البلاستيكية والمواد الكيميائية سيتم إنشاؤه في العالم في وقت واحد، ولتحقيق ذلك، تم فصل هندسة وشراء وإنشاء المشروع إلى ٤٩ مجموعة عمل. كما أن حجم المشروع ودرجة التنسيق المطلوبة بين مختلف المجموعات لم يسبق لها مثيل، وقد تؤدي هذه العوامل إلى حدوث تأخيرات في إكمال المشروع.

كما أن حدوث العديد من العوامل السابقة أثناء عملية الإنشاء سيؤثر على موثوقية وأداء مجمع صدارة بعد اكتمال البناء، ويؤدي بناءاً على ذلك إلى تعطيل الإنتاج خلال التشغيل. إن إطالة تعطيل كل أو جل عمليات المشروع قد يتطلب من صدارة تعليق تسليم المنتجات، ويحرمها من تحقيق الإيرادات من بيع هذه المنتجات.

ومن المخاطر أيضا أن وحدات المعالجة التي تشكل مجمع صدارة، قد تفشل، عند إنشائها، في تحقيق مستويات الأداء المضمون، على سبيل المثال بسبب وجود عيب في الإنشاء أو في تقنيات المعالجة التي تستخدمها الوحدات. وكما هو الحال بالنسبة لأي مشروع كبير، يتم استخدام العديد من المقاولين لإكمال أعمال الهندسة والإنشاء، وبالتالي، ليس هناك ضمان شامل من مقاول واحد لإنشاء مجمع صدارة بأكمله.

إن أي تأخير في أعمال البناء أو نقص في الأداء أو إعاقة أنشطة التشغيل مثلما ورد أعلاه بما في ذلك ما ينتج عن عدم الحصول على كافة التراخيص البيئية الجوهرية أو عدم الامتثال لها، يمكن أن يؤدي إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية للشركة، ويحد من قدرتها على توفير الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها بتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

سيتطلب إنشاء مشروع صدارة حشد قوة عاملة كبيرة:

إن الحجم الكبير لمجمع صدارة يعني ضرورة حشد قوة عاملة كبيرة وتنسيقها بشكل مناسب خلال مرحلة البناء. ويشمل ذلك بناء وصيانة البنية التحتية والمرافق المؤقتة الكافية لتلبية احتياجات القوة العاملة خلال مرحلة البناء. ونظرا لحجم مجمع صدارة، من الممكن أن يؤدي الفشل في التنسيق وإدارة التواصل بين مقاولي الهندسة والشراء والإنشاء (EPC) إلى التأثير بشكل كبير على التقدم في تنفيذ المشروع.

في أي مرحلة معينة، يحتمل أن يكون هناك صعوبة في توفير أعداد كافية من الموظفين (بما في ذلك الموظفين الرئيسيين المهرة الذين يعتبرون من العناصر الأساسية لنجاح المشروع)، حيث أن توافر الموظفين تحدده عوامل تنظيمية، أو سوقية خارجة عن سيطرة صدارة، مثل عدد مشاريع البناء الأخرى التي يجري تنفيذها في المملكة أو في منطقة الشرق الأوسط، أو توفر تأشيرات العمل في المملكة. وإذا كان هناك نقص في العمالة المتاحة، فيحتمل أن يؤدي ذلك إلى زيادة في تكاليف المشروع أو يتسبب في تأخيرات أثناء مرحة إنشاء أو تشغيل المشروع.

وبالمثل، يمكن أن يؤثر نقص الموظفين سلبا على الإيرادات الناتجة عن مجمع صدارة خلال مرحلة التشغيل. وتشمل خطة صدارة بالنسبة للقوة العاملة التعاقد مع موظفين جدد ومحترفين ذوي خبرة من الجهات الراعية. وسيكون من الضروري بالنسبة للموظفين الجدد لدى صدارة أن يتم تدريبهم لتشغيل وحدات المعالجة بفعالية. لذلك تعتمد فعالية القوة العاملة لدى صدارة خلال التشغيل على توافر الموظفين ذوي الخبرة ونوعية التدريب المقدم للموظفين الجدد.

يتطلب التشغيل التجريبي وبدء العمل في صدارة توفير مئات الموظفين المدربين تدريبا جيدا والمهرة في الوقت المناسب. ويمكن أن يؤدي النقص في المدربين ذوي الخبرة و/ أو المتدربين المؤهلين، أو الارتفاع الكبير في دوران القوة العاملة لدى صدارة، أو حدوث مشاكل غير معروفة تقصر الوقت المتاح للتدريب، إلى التأثير سلبيا على جودة برنامج التدريب وتوافر الأفراد ذوي المهارات المطلوبة في تواريخ بدء التشغيل المستهدفة .

كما تتأثر تكاليف بناء وتشغيل مجمع صدارة بمتطلبات برنامج السعودة الذي ينص على مشاركة المواطنين السعوديين في قطاعات العمل في المملكة. وفي حين أن مقاولي الهندسة والشراء والإنشاء والادارة (EPCM) ومقاولي الهندسة والشراء والإنشاء (EPC) ملزمين تعاقديا بالامتثال لسياسة السعودة في المملكة، فمن الممكن أن تتغير أنظمة ومتطلبات السعودة المنطبقة خلال مرحلة الإنشاء و/أو أثناء مرحلة التشغيل وقد تؤدي الحاجة لتلبية هذه المتطلبات إلى التأثير على تكاليف المشروع بشكل عام.

يمكن لهذه الأحداث، منفردة أو مجتمعة، أن تؤثر سلبا على أعمال صدارة ونتائج عملياتها، مما يؤدي إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية لصدارة، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها بتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

السعودة

بدأت وزارة العمل منذ ١٨ يونيو ٢٠١١م في تطبيق برنامج سعودة جديد يسمى "نطاقات"، ويقوم هذا البرنامج على مبدأ تصنيف المنشآت بناءً على نسبة الموظفين السعوديين فيها ضمن نطاقات أو فئات "ممتاز"، "أخضر"، "أصفر"، أو "أحمر" بالترتيب التنازلي من حيث الامتثال للتشريعات، وإما أن يحصل صاحب العمل على مزايا الامتثال أو يتعرض لعقوبات تتعلق بتوظيفه للموظفين الأجانب اعتماداً على الفئة التي يقع فيها. وبشكل عام، فإن أصحاب العمل الذين يحلون في الفئة "الممتازة" أو "الخضراء"، سيكون من السهل عليهم الحصول على تصاريح عمل لموظفيهم الأجانب، أما أصحاب العمل الذين يحلون في النطاق "الأصفر"، فإنه يحق لهم فقط تجديد تصاريح العمل للموظفين الأجانب الحاليين الذين لديهم، دون منحه تصاريح أخرى، أما أصحاب العمل الذين يحلون في النطاق "الأحمر"، فلن يكونوا قادرين حتى على تجديد تصاريح العمل لموظفيهم الحاليين.

حيث ان عدد الموظفين السعوديين لدى صدارة في ٥ فبراير ٢٠١٣م يبلغ نحو ١٠٢٧ موظفاً يشكلون نحو ٩٢,٦١٪ من موظفي صدارة الذين يعملون في المملكة العربية السعودية من المواطنين السعوديين. والنسبة الحالية من الموظفين السعوديين لدى صدارة تضعها في الفئة "الممتازة"، مما يعني أنها ممتثلة لمتطلبات "برنامج نطاقات".

كما أنه لا يوجد لدى المُصدّر أي موظفين كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، ومن المتوقع أن يكون لديه موظف واحد مستقبلاً.

وإذا ما أخفقت صدارة بالاستمرار في الامتثال لمتطلبات برنامج نطاقات، فقد تنخفض فئتها إلى "الأصفر" أو "الأحمر" (اعتماداً إلى مدى عدم التزامها). وفي حال وقوع ذلك، فستخضع صدارة لعدد من العقوبات (التي تعتمد أيضاً على مدى عدم الامتثال)، ويشمل ذلك:

- تعليق طلبات الحصول على تأشيرات عمل للموظفين الأجانب لدى صدارة.
- تعليق طلبات صدارة لنقل كفالة موظفين أجانب حاليين أو محتملين.
- سيمنع موظفو صدارة الأجانب من تغيير مسميات المهنة في تأشيرات العمل الخاصة بهم.
- لا يسمح لصدارة بفتح ملفات جديدة لمنشآتها لدى وزارة العمل.
- يجوز لموظفي صدارة الأجانب نقل وظائفهم وتأشيرات عملهم (كفالاتهم) إلى شركات أخرى واقعة ضمن الفئتين "الممتازة" أو "الخضراء" دون موافقة صدارة على ذلك.

إن وقوع جميع الأحداث المذكورة أعلاه أو أي منها قد يؤثر سلبياً وبصورة جوهرية على آفاق العمل لدى صدارة، ووضعها المالي ونتائج أعمالها، مما يخفض من الأموال المتاحة لصدارة لتلبية التزاماتها بالدفع إلى المصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، والتي يعتمد المصدر على الوفاء بها من أجل قيامه بدفع جميع المبالغ المستحقة عليه وواجبة الدفع من قبله بموجب الصكوك.

إضافة لذلك، فإنه لا يمكن التأكيد بأن صدارة ستكون قادرة على استبدال أي من أو جميع هؤلاء الموظفين المتأثرين سلبياً بطريقة مجدية اقتصادياً وفي الوقت المناسب.

يعتمد إنتاج صدارة لمنتجات معينة على عدد من الوحدات داخل مجمع صدارة:

مجمع صدارة هو مرفق متكامل للبتروكيماويات، مع عدد من الوحدات المترابطة. وهذا يعني أن إنتاج بعض المنتجات يعتمد على عمليات أكثر من وحدة واحدة، وأي فشل في وحدة واحدة قد يعني أن سلسلة الإنتاج لأكثر من منتج ستتوقف. بالإضافة إلى ذلك، توجد عمليات إنتاج صدارة بكاملها في موقع واحد

(وهو مجمع صدارة) في مدينة الجبيل الصناعية في المملكة، ولا تحتفظ صدارة بمرافق إنتاج بديلة في مجمع صدارة. وإذا عانت صدارة من فقدان كلي أو جزئي لمرافق إنتاجها، فلن تكون قادرة على تحويل الإنتاج إلى مرفق آخر وستضطر إلى تعليق أو تخفيض تصنيع المنتجات.

يمكن أن تؤدي مثل هذه الظروف إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية لصدارة، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال اللازمة للوفاء بالتزاماتها بتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

مخاطر متعلقة بترخيص التقنية:

أبرمت صدارة اتفاقيات ترخيص مع شركات رائدة ومرموقة تقدم التراخيص و/أو تقوم بتشغيل التقنيات. انظر أيضا القسم الخاص بـ " نظرة عامة على المشروع – التقنية والتراخيص" من نشرة الإصدار هذه لمزيد من التفاصيل عن المرخصين.

يتواصل تطوير هذه التقنيات والعمليات في قطاع البتروكيماويات على المستوى العالمي. إن عدم الترخيص لصدارة باستخدام تطور تقني هام من شأنه أن يؤدي إلى جعل التقنيات والعمليات المرخصة أن تصبح أقل تنافسية، مما يؤثر سلباً على تنافسية صدارة.

يشتمل ترخيص واحد منحته داو لصدارة، وهو ترخيص بوليولات كربونات ثنائي الميثيل (DMC)، على ترخيص فرعي للتقنية المرخصة لإحدى الشركات المنتسبة لشركة داو والذي يشترط امتلاك أو سيطرة مساهمي/شركاء داو على الأقل على نسبة ٣٥٪ من حقوق الملكية في صدارة. بالإضافة إلى ذلك، فإن حق صدارة فيما يتعلق بتحسينات المرخصين وفقا لتقنية (HPPO) مشروط بامتلاك أو سيطرة داو على الأقل على نسبة ٢٥٪ من حقوق الملكية في صدارة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن إنهاء حقوق صدارة بموجب اتفاقية ترخيص تقنية داو بسبب مخالفة جوهرية لالتزام الدفع، أو مخالفة جوهرية للالتزامات المتعلقة بالسرية/ والاستخدام المقيد، أو الامتناع غير المعقول عن تجديد اتفاقية توريد لقيم الإيثان أو اتفاقية توريد لقيم النافتا، كلها من الأمور الممكنة.

قدم المستشار الفني والبيئي تقييما لمخاطر التقنية لعملية التقنيات المستخدمة من قبل صدارة. وقد تم تحديد ثماني تقنيات (بما في ذلك تقنية TDA، و TDI، وحامض النيتريك، وبوليولات DMC ، و HCU، و PO، والبوليثيلين المنخفض الكثافة LDPE، و PMDI) على أنها تمثل خطرا أعلى نسبيا بناء على خبرة التشغيل الحالية الأكثر محدوديةً للمرخص، والطبيعة الابتكارية نسبيا للتقنية المستخدمة أو التغيير الكبير في التصميم المرتبط بالتوسع الكبير في نطاق أعمال صدارة.

تعتبر المسؤولية الإجمالية للمرخص بموجب اتفاقية ترخيص تقنية داو بحد أقصى معين باستثناء اتفاقيات ترخيص تقنية داو وأحيانا في حالة حدوث أضرار ناجمة عن سوء تصرف متعمد من المرخص أو من بعض الأشخاص ذوي علاقة به. وسيتم تطبيق أي تسوية للتعويض المتفق عليه مسبقاً عن فشل المرخص في تلبية ضمانات الأداء المعينة، وكذلك الدفعات المستقطعة من المرخص بموجب اتفاقية ترخيص تقنية داو ذات الصلة (باستثناء استقطاع الضرائب المستحقة)، على الحد الأعلى للمسؤولية الإجمالية.

قد تؤثر هذه الحوادث، متفرقة أو مجتمعة، سلباً على الأعمال التجارية لصدارة ونتائج عملياتها، وبالتالي تنخفض إيراداتها التشغيلية بشكل ملموس. قد يؤدي هذا بدوره إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

مخاطر تتعلق بالتعاملات مع أطراف أخرى ذات علاقة:

تشارك صدارة، وفي ظروف معينة، تعتمد على تعاملات عديدة مع الأطراف ذات العلاقة مع (أ) داو (ب) أرامكو السعودية (ج) شركات أخرى يسيطر عليها أو خاضعة للسيطرة من قبل شركاء/مساهمو صدارة و/أو (د) المشاريع المشتركة التابعة لصدارة. ستقوم داو وأرامكو السعودية (بعد بدء حقوقها التسويقية) أو شركاتهما المنتسبة بنقل المنتجات وتسويقها خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط، مع قيام أرامكو السعودية بدور مورد اللقيم الخام وتقوم شركات مجموعة داو بتوفير التقنيات الرئيسية والمحفزات الكيماوية. وستقوم بعض المشاريع المشتركة التابعة لصدارة بتوريد المواد الخام الضرورية لإنتاج منتجات صدارة (على سبيل المثال، البيوتانول وبيروكسيد الهيدروجين الخام). انظر أيضا القسم الوارد في نشرة الإصدار هذه بعنوان "العلاقات الخاصة بالتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة".

ليس هناك أي ضمان بأن هذه الترتيبات تقدم أو ستقدم لصدارة شروطاً مماثلة بشكل كبير لتلك التي قد تحصل عليها صدارة من أطراف ثالثة غير تابعة، أو أن هذه الترتيبات قد يمكن الاستعاضة عنها بترتيبات مع أطراف ثالثة بشروط مماثلة إذا أصبح من الضروري إجراء تبديلات. كما أنه ليس هناك أي ضمان بأن صدارة، إذا تضررت من سوء أداء أحد الأطراف ذات العلاقة، ستلاحق أي مطالبات بموجب هذه الترتيبات بذات القوة، كما لو تم إبرام مثل هذه الترتيبات مع أطراف أخرى غير تابعة.

كما أنه ليس هناك أي ضمان بأن صدارة، التي يسيطر عليها شركاؤها/مساهموها، ستتخذ أو تمتنع عن اتخاذ إجراءات معينة، أو تتصرف بطريقة معينة، فيما يتعلق بأي اتفاقية لها مع أي طرف ذي علاقة، بطريقة تختلف عما لو كان هذا الطرف الآخر جهة غير ذات علاقة.

وبالتالي، فإن اعتماد صدارة على التعامل مع أطراف ثالثة متعددة ذات علاقة يمكن أن يؤدي في بعض ظروف عدم الأداء إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية للشركة، ويحد من الأموال المتاحة لها للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

مخاطر تتعلق بترتيبات تمويل الدين:

سيتوفر لصدارة بموجب أحكام وثائق التمويل، القدرة على الوصول إلى الأموال التي التزم بها مشاركو التمويل ذوي الأولوية بمرور الوقت لدفع تكاليف المشروع. ومع ذلك، فإن أحكام وثائق التمويل قد توفر لمشاركي التمويل ذوي الأولوية أو أي منهم القدرة على إصدار إشعار وقف السحب عند وقوع ظروف معينة، مثل عدم تحقيق النسبة المطلوبة من الدين إلى حقوق الملكية في أي وقت، أو وقوع حادثة تقصير أو حادثة تقصير محتملة واستمرارها.

وبالتالي، ليس هناك أي ضمان بأن صدارة سوف تصبح قادرة على جمع الأموال اللازمة لتمويل المشروع، أو حتى وإن جمعتها أن تستمر في القدرة على الوصول إليها وفقا لشروط أي من وثائق التمويل، وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً وبشكل ملموس على سير العمل في إنشاء المشروع والنمو المتوقع في إيرادات المشروع والتدفقات النقدية، ويمكن أن يؤثر سلباً كذلك على الوضع المالي لصدارة ونتائج عملياتها وقدرتها على خدمة ديونها، بما في ذلك التزاماتها تجاه المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد الدفعات لجميع المبالغ المستحقة والواجبة الدفع من قبله بموجب الصكوك.

مخاطر مرتبطة بضمانات الاكتمال:

نظرا لضخامة المبالغ المضمونة من قبل ضامني الاكتمال بموجب ضمانات الاكتمال، لا يوجد هناك أي ضمانات بأن ضامني الاكتمال سيقومون إما (أ) بدفع كل المبالغ المطلوبة بموجب ذلك أو (ب) تقديم أي دفعات ضمن الاطار الزمني المطلوب بموجب ضمانات الاكتمال. ولمزيد من التفاصيل عن ضمانات الاكتمال، أنظر قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – ضمانات الاكتمال" من هذه النشرة. يمكن أن يؤثر ذلك سلبا وبشكل ملموس على الوضع المالي لصدارة ونتائج عملياتها، مما يؤدي إلى انخفاض في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المتعلقة بالفصل – الإقفال

تراعي وثائق التمويل أن يتم الإقفال على مرحلتين ("الفصل-الإقفال") يقوم بموجبها حملة الصكوك بتوفير التمويل للمصدر قبل تكبد صدارة الدين الأولي ذي الأولوية (غير تسهيل الصكوك) في واعتبارا من الإقفال المالي الثاني. يؤكد المصدر أن صدارة لم تقم بتوقيع أي اتفاقيات مبدئية خاصة بوكالات ائتمان الصادرات للتنفيذ بعد إصدار الصكوك. وكنتيجة لهذه الترتيبات المالية، فإن هناك خطرا يتمثل في عدم قدرة صدارة على زيادة كامل مبلغ الدين ذي الأولوية الأولي المطلوب لاكمال المشروع (كما هو متوقع في الحالة المصرفية) بعد تاريخ الإقفال. في مثل هذه الحالة سيكون حملة الصكوك في النهاية هم مشاركو التمويل ذوي الأولوية الوحيدون الذين يوفرون التمويل اللازم للمشروع، الأمر الذي يتطلب أن يتم تمويل تكاليف المشروع المتبقية عن طريق مساهمات حقوق ملكية من قبل الراعين- لا يمكن أن يكون هناك أي ضمان بأن يقوم الراعون بتمويل تلك المساهمات الإضافية في حقوق الملكية. وعلى الرغم من أن حملة الصكوك يستفيدون من ضمانات الاكتمال وحق الدفع المسبق الإلزامي إذا لم يحل تاريخ التوقيع الثاني خلال ستة أشهر من تاريخ إقفال الصكوك (وفقا للشرط ٨-٤ (الانهاء بعد حادثة تتعلق بالدائنين))، فإنه كما ذُكر في عوامل المخاطرة أعلاه هناك خطر يتمثل في أن لا يتم الدفع بالكامل بموجب ضمانات الاكتمال.

تتصور عملية الفصل-الإقفال احتمالية أن يتم تعديل أو إعادة صياغة وثائق تمويل محددة (بما في ذلك اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الحسابات، واتفاقية الدائنين) التي أبرمت في تاريخ التوقيع الأول كجزء من تحمل صدارة لتسهيل الصكوك، يتوقع تعديلها في تاريخ التوقيع الثاني من أجل بيان الأحكام التي تم الاتفاق عليها بين صدارة والدائنين ذوي الأولوية الأوليين (عدا المشارك الأولي في الصكوك). وإن أي تعديل أو إعادة صياغة لوثائق مالية من هذا القبيل لن يتطلب موافقة إيجابية من حملة الصكوك في ذلك الوقت، ومع ذلك سوف يعمل على إلزام حملة الصكوك دون منحهم الفرصة لمراجعة التعديلات المقترحة على وثائق التمويل ما دامت صدارة والمصدر يصدران شهادة مسائل وتعهدات الموافقة على الصكوك نيابة عن وكيل حملة الصكوك وفقا لاتفاقية التعهد بفصل – إقفال الصكوك بتاريخ أقصاه سبعة (٧) أيام قبل التاريخ الثاني المزمع التوقيع فيه مؤكداً على أن التعديل المقترح أو إعادة صياغة وثائق التمويل ذات العلاقة في تاريخ التوقيع الثاني لن تقع ضمن نطاق مسألة موافقة الصكوك، وهناك خطر بأن تقوم صدارة والمصدر بالمصادقة على أن التعديل المقترح أو إعادة صياغة وثائق التمويل ذات العلاقة في تاريخ التوقيع الثاني لن تقع ضمن نطاق مسألة موافقة الصكوك وأن وثائق التمويل (بصيغتها المعدلة والمعادة صياغتها) قد تؤثر سلباً على حقوق حملة الصكوك كنتيجة لتعديل حق حملة الصكوك أو مصلحتهم والتي لا يتم المحافظة عليها وفق أي من تعهدات الصكوك أو أنها خارج نطاق مسائل الموافقة على الصكوك.

مخاطر تتعلق بالإنتاج والعمليات، بما في ذلك الحوادث والاضرار أو إلحاق الأذى بالناس أو إصابتهم أو إلحاق الأذى بالبيئة نتيجة إنتاج وتخزين ونقل مواد خطرة وذات قابلية عالية للاشتعال:

تقع العمليات الإنتاجية لصدارة في موقع واحد ضمن مدينة الجبيل الصناعية الثانية في المملكة العربية السعودية. وتشمل، أو سوف تشمل عملياتها الإنتاجية معالجة وتخزين الوقود واللقيم الخام فيما يتعلق بإنتاج المنتجات. إن الوقود واللقيم الخام والمنتجات التي سيتم إنتاجها من قبل الشركة، بحكم طبيعتها

هي مواد خطرة ولديها قابلية عالية للاشتعال. إن طبيعة عمليات الإنتاج المستقبلية لصدارة تعرضها لمخاطر متزايدة من حوادث الانفجارات والحرائق. كما أنها أيضاً عرضة للمخاطر التشغيلية العامة في قطاع البتروكيماويات، مثل انقطاعات إمدادات الطاقة، وجوانب القصور التقنية، والحوادث الصناعية.

ويمكن أن تنجم عن هذه المخاطر أضرار، أو وفيات، أو أذى، أو دمار (حسب الحالة) في الممتلكات ومرافق الإنتاج، والبشر و/أو البيئة. وبالإضافة إلى ذلك، إذا حدث تسرب أو أي تلوّث ناجم عن إنتاج صدارة، سواء أثناء التخزين، أو التصدير والشحن، أو بيع المنتجات، فسوف يعرض صدارة لمسئوليات بيئية كبيرة. ويمكن رفع دعاوى ضد صدارة أو اتخاذ إجراء ضدها من قبل الحكومة حتى إذا كان المتسبب في التسرب أو التلوّث طرفاً ثالثاً أو طرف يتصرف باسم صدارة كوكيل لها، أو مورد أو ناقل للمنتجات لاستخدامها من قبل صدارة، سواء حدثت أو لم تحدث في مجمع صدارة. إضافة إلى ذلك، يمكن لهذه المخاطر أو الحوادث أن تؤذي بشكل كبير سمعة صدارة، والتي يمكن أن تؤثر سلبا وبشكل ملموس على قدرتها على تسيير أعمالها. ويمكن لأي من هذه المخاطر أو الحوادث أو كلها، فضلاً عن المسؤولية القانونية المترتبة عليها، أن يكون لها تأثير سلبي ملموس على الوضع المالي ونتائج عمليات التشغيل لصدارة.

وعلى الرغم من أن صدارة تؤمن ضد بعض المخاطر والخسائر، إلا أنه لا يمكن التأمين على جميع مخاطر التشغيل (لمزيد من التفاصيل حول عوامل المخاطرة هذه أنظر القسم الخاص تحت عنوان "*المخاطر المتعلقة بالتأمين*"). إن وقوع أي من الحوادث المؤثرة على عمليات صدارة والتي لم تتم تغطيتها بالكامل من قبل التأمين يمكن أن يكون له تأثير سلبي ملموس على الوضع المالي لصدارة وعملياتها ونتائج عملياتها. إضافة لذلك، فمن ضمن الشروط التي يطلبها صندوق التنمية الصناعية السعودية للمشاركة المستقبلية في تمويل المشروع، عدم تسمية أي مستفيد في عقود التأمين على المشروع في حالة الخسارة باستثناء الصندوق نفسه. وبالتالي، فإن أي مطالبة قد تكون لدى المُصدر (ومشاركي التمويل ذوي الأولوية الآخرين) ستكون مطالبة بالمتحصلات المتبقية التي لم يأخذها صندوق التنمية الصناعية.

وبالتالي، فإن هذا يمكن أن يحد بشكل ملموس من الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

علاوة على ذلك، فإن فشل صدارة في الاستجابة بشكل كاف لأي حادث بيئي جسيم يحتمل أن يتسبب في التقصير في جوانب معينة من تمويلها، وهو ما قد ينتج عنه تسريع المبالغ المستحقة من صدارة لمقرضيها أو قد يكون لها تأثير سلبي ملموس على قدرتها على المحافظة على ذلك التمويل أو الحصول على تمويل إضافي.

التزامات كبيرة للامتثال بالأنظمة واللوائح المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة، والمسؤولية الاجتماعية المشتركة ومعايير الاستدامة:

يجب أن تخضع صدارة وعليها أن تمتثل للقوانين البيئية المختلفة وإجراءات الصحة والسلامة، التي تفرض عليها التزامات تشغيلية والتزامات معالجة. يمكن أن ينجم عن الالتزامات التشغيلية تكاليف كبيرة نتيجة لتركيب وصيانة المعدات الضابطة للتلوّث، وكذلك الغرامات والعقوبات المترتبة على عدم الامتثال لهذه التعليمات، ووقف محتمل للعمليات جزئياً أو كلياً. قد تكون هذه التكاليف كبيرة كما يمكن أن تفرض على الشركة قيودا تحد من قدرتها على العمل، مما قد ينتج عنه خسائر كبيرة في الايرادات.

يمكن أن ينجم عن الالتزام بالمعالجات البيئية تكاليف مادية كبيرة ترتبط بأعمال التحقيق وتنظيف الأماكن أو النظم البيئية أو المياه الملوثة، فضلا عن دعاوى ومطالبات التعويض عن الأضرار التي تلحق بالممتلكات. بالإضافة إلى ذلك، قد تواجه صدارة بمطالبات تعويض عن وفيات، أو إصابات للأشخاص نتيجة التعرض للمواد الخطرة الناتجة عن عملياتها، أو من الآثار السلبية على الموارد الطبيعية جراء عملياتها (بما في ذلك ما هو محتمل من نقل المواد الخطرة أو شحن المنتجات والمواد الخام أو التلوث الكيماوي).

ليس بمقدور صدارة تحديد تقديرات دقيقة لتكلفة جميع النفقات المستقبلية المتعلقة بالأمور البيئية من حيث المبالغ المالية والوقت وذلك للأسباب التالية:

(أ) إمكانية الاكتشاف الدوري لظروف بيئية جديدة، أو معلومات إضافية عن الأوضاع القائمة.

(ب) عدم اليقين الكامن في تقدير تكاليف مكافحة وتنظيف التلوث.

(ج) عدم اليقين الكامن في تحديد مقدار المسؤولية بموجب القوانين البيئية التي تفرض المسؤولية دون خطأ على الأطراف المسؤولة المحتملة.

(د) التطور في طبيعة القوانين والأنظمة البيئية وتفسيراتها وتطبيقها.

وخلال مرحلة الإنشاء، سيكون لدى صدارة حماية تأمينية محدودة على الخسائر البيئية، حسبما تم إيضاحه بتفصيل أكثر في قسم "*نظرة عامة على المشروع – التأمين*". علاوة على ذلك، بسبب هذه الشكوك، يجوز أن تكون المخصصات التي وضعتها صدارة لحساب المطالبات المتعلقة بالبيئة أقل في النهاية من المبلغ الفعلي للمطلوبات.

بالإضافة إلى القوانين والأنظمة المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة (EHS)، يتعين على صدارة الالتزام بالمعايير الدولية بشأن المسؤولية الاجتماعية والاستدامة البيئية، مثل تلك التي وضعتها مؤسسة التمويل الدولية. وتتعلق هذه المعايير، من بين أمور أخرى، بالحفاظ على ورعاية الموارد الطبيعية والمساكن

الطبيعية والمجتمعات المحلية والسكان، وتقليل أي تأثير سلبي لعمليات صدارة على هذه الوسائط. وتزداد هذه المعايير صرامة وشمولية مع مرور الوقت، يتزايد التحقق من الالتزام بها من قبل السلطات التنظيمية، ومجموعات المواطنين والجماعات البيئية، وكذلك من قبل المستثمرين والمؤسسات المالية. إن فشل صدارة في الالتزام بهذه المعايير يمكن أن يؤدي إلى الإضرار بسمعتها، أو رفع مطالبات ضدها، أو عدم قدرتها على الحصول على الموافقات التنظيمية أو التمويل المطلوب لعملياتها. بالإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن تزيد التكاليف وأن يزيد الوقت المطلوب من كبار المدراء للامتثال لهذه المعايير مع مرور الوقت.

تؤدي عمليات صدارة في مجمع صدارة إلى انبعاث غازات الاحتباس الحراري، مثل ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النيتروجين، والتي تعتبر عادة مصدراً للقلق لارتباطها مع ظاهرة الاحتباس الحراري وتغيير المناخ. وهناك عدد من التدابير التشريعية والتنظيمية لمعالجة انبعاثات الغازات الدفيئة في مراحل مختلفة من المناقشة أو التنفيذ، بما في ذلك بروتوكول كيوتو (Kyoto) ضمن إطار مؤتمر الأمم المتحدة لتغيير المناخ، وهي الاتفاقية الدولية السائدة للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة والتي وقعت عليها المملكة. وقد تفضي المناقشات المتواصلة المتعلقة أو الناشئة عن استمرار بروتوكول كيوتو إلى التزامات أخرى تقوم على معاهدات تلتزم بها المملكة، أو إلى خطوات مماثلة أو أخرى تقوم بها الحكومة، للحد من ومعالجة الأضرار البيئية الناجمة عن انبعاثات الغازات الدفيئة. ويمكن لهذه التدابير أن تؤدي إلى زيادة التكاليف (بما في ذلك احتمال فرض ضريبة على انبعاث الغازات، أو فرض إجراءات تنظيمية أخرى) على صدارة من جراء القيام، من بين أمور أخرى، بما يلي:

(أ) تشغيل وصيانة مجمع صدارة.

(ب) تركيب معدات جديدة في مجمع صدارة لضبط الانبعاثات.

(ج) تنظيم وإدارة برنامج انبعاث غازات الاحتباس الحراري.

(د) تصدير المنتجات وفقا للمعايير الدولية.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن لهذه أو غيرها من التدابير التنظيمية المحتملة أن تفضي إلى الحد من الطلب على المنتجات في الأسواق، التي ستقوم صدارة والمسوق ببيع أوتوزيع المنتجات فيها، أو قد تؤثر على استهلاك المنتجات من قبل عملاء صدارة، مما سيؤثر على عملياتها. ونتيجة لأي من المخاطر أعلاه، قد يحد بشكل ملموس من الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها في تقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المتعلقة بالتأمين:

ينطوي تطوير وإنشاء وتشغيل المشروع على مخاطر عديدة، وخاصة الواردة بشكل محدد في هذه النشرة. ويتوجب على صدارة في ومن تاريخ اكتمال المشروع وبموجب وثائق التمويل أن تؤمن فقط ضد هذه المخاطر، وبالمبالغ المحددة، وفق ما جرت العادة على تأمينه من قبل أصحاب المهارة والخبرة مالكي أو مشغلي قطاع صناعة التكرير والبتروكيماويات في منطقة الشرق الأوسط تحت نفس الظروف، أو في ظروف مماثلة، حيث يتم الحصول على مثل هذا التأمين بشروط تجارية معقولة، عدا التأمين ضد التخريب وما شابهه (والذي لن يتم التأمين ضده)، حسبما ورد وصفه بصورة أكثر تحديداً في قسم "*نظرة عامة على المشروع – التأمين*".

تؤمن الشركة قبل تاريخ اكتمال المشروع، وخلال مرحلة الإنشاء فقط ضد جميع المخاطر فيما يتعلق بالإنشاءات ، وضد المسؤولية تجاه الغير، وسوف لن تكون هناك حاجة لتقاسم عائدات أي مطالبة مع مشاركي التمويل ذوي الأولية. وتكون ترتيبات التأمين المتعلقة بالفترة السابقة للاكتمال حسبما ورد وصفه بصورة أكثر تحديداً في قسم "*نظرة عامة عن المشروع – التأمين*". كما أن على مقاولي الإنشاء الحفاظ على وجود عقود تأمين محددة حسبما ورد وصفه بصورة أكثر تحديداً في قسم "*نظرة عامة على المشروع – التأمين*".

لن يغطي تأمين صدارة قبل وبعد تاريخ اكتمال المشروع جميع المخاطر التي قد تتعرض لها أعمالها التجارية وأصولها (بما في ذلك المشروع). قد لا تحصل صدارة، في حال وقوع حادث ضمن نطاق التغطية التأمينية، على تعويض كاف يغطي الخسائر الفعلية التي وقعت. وعلى وجه الخصوص، حتى لو كان التأمين ضد فقدان أو تلف المعدات، أو غيرها من الأصول، فإن موقع مجمع صدارة وضخامة حجم بعض المعدات المستخدمة فيه والطبيعة الفريدة لبعض تلك المعدات المستخدمة في المشروع، والفترة الطويلة التي عادة ما يتطلبها تصنيع وحدات بديلة، يمكن أن يؤدي إلى تأخير كبير في الاستبدال ويمكن أن يعيق عمليات صدارة.

تم وصف أحكام وحدود التغطية التأمينية الحالية والمتوقعة لأعمال صدارة في قسم "*نظرة عامة على المشروع – التأمين*". ليس هناك ضمان بأن باستمرار وجود بوالص تأمين صدارة، بعد الحصول عليها، من مؤمنين مقبولين بشروط معقولة تجارياً أو حتى يتم الحصول عليها إطلاقاً. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يشارك فيه صندوق التنمية الصناعية السعودي في تمويل المشروع، كجزء من حزمة الضمان، ستتنازل صدارة للصندوق عن حق استلام جميع عائدات التأمين بموجب بوالص تأمين معينة لصدارة، كما يمكن للصندوق أيضاً أخذ تنازل عن أي متحصلات ناجمة عن بوالص إعادة التأمين التي يتم الحصول عليها بموجب بوالص التأمين المادي الخاصة بصدارة. ويحق لوكيل الضمان المحلي فقط الحصول على العائدات المتبقية لمدفوعات التأمين التي تبقى بعد تطبيق حزمة الضمان الخاصة بصندوق التنمية الصناعية السعودي، لتوزيعها على مشاركي التمويل ذوي الأولوية الآخرين (بما في ذلك مشارك الصكوك).

إن وقوع أحداث لا يغطيها تأمين صدارة (مثل التخريب أو ما شابهه)، وعدم الملائمة في المستقبل لواحد أو أكثر من حملة تأمين صدارة، وحيث لا تكفي المبالغ المستردة تحت أي بوليصة تأمين لتغطية تكاليف إعادة البناء، أو استبدال الأصول التي تضررت، أو دمرت، والتأخير في أعمال البناء، أو الإنتاج نتيجة لمثل هذا الحدث (سواء كانت ضمن التغطية التأمينية أم لا) و/أو وجود قيود على صرف عائدات التأمين في الدفع المسبق لديون مشاركي التمويل ذوي الأولوية نتيجة لأولوية حق الضمان لصندوق التنمية الصناعية السعودي (فور الدخول في تسهيل صندوق التنمية الصناعية السعودي، إن وجد) ، يمكن لجميع هذه العوامل أن تؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المتعلقة بالاختراق الأمني العام أوالتخريب:

ستوظف الشركة نظاماً متطوراً لتدابير الأمن المادي لحماية موظفيها وعملياتها وأصولها. ويمكن حدوث اختراق أمني، مما قد يؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بأصول صدارة، أو إلى إصابات، أو خسائر في الأرواح لموظفيها. قد تكون بعض أو كل التكاليف المرتبطة بأي خرق من هذا القبيل والخسائر الناجمة عن ذلك غير مشمولة بالتغطية التأمينية، وعلى وجه الخصوص فإنه ليس مطلوباً من صدارة الاحتفاظ وهي لا تحتفظ بالتأمين ضد عمليات التخريب، (يرجى الاطلاع بهذا الصدد على قسم عوامل المخاطرة أعلاه بعنوان "المخاطر المتعلقة بالتأمين"). إن وقوع أي مخالفة جسيمة تتعلق بالأمن العام يمكن أن يؤدي إلى (أ) عدم قدرة صدارة على إنتاج المنتجات أو تعثر شبكة الإمداد والتوزيع لمنتجاتها. و/ أو (ب) خسارة عامة في الثقة التي يحظى بها النشاط الاقتصادي، مما قد يؤدي إلى كساد اقتصادي وتدني الطلب على المنتجات الكيماوية والبلاستيكية، الأمر الذي سيكون له أثر سلبي جوهري على وضع صدارة المالي ونتائج عملياتها. وأي أثر سلبي جوهري من هذا القبيل على الوضع المالي للشركة ونتائج عملياتها قد يخفض بصورة جوهرية من الأموال المتاحة لصدارة لتلبية التزاماتها بالدفع إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، وهو الوفاء الذي يعتمد عليه المُصدر لدفع جميع المبالغ المستحقة والواجبة الدفع من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المرتبطة بموقع المشروع:

يقع المشروع في منطقة مهمة من الناحية الإستراتيجية والتي شهد تاريخها فترة عدم استقرار ، واذا تكرر عدم الاستقرار ، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على المملكة والتجارة الدولية، وبالتالي على المشروع. وسوف تعتمد إيرادات صدارة بشكل كبير على قدرة سفن المسوق على نقل المنتجات من خلال الممرات المائية الدولية. و أي اضطراب كبير في حركة الشحن البحري قد يكون له تأثير سلبي جوهري على قدرة المسوق على نقل المنتجات، وبالتالي، يخفض بصورة جوهرية من الأموال المتاحة لصدارة لتلبية التزاماتها بالدفع إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، وهو الوفاء الذي يعتمد عليه المُصدر لدفع جميع المبالغ المستحقة والواجبة الدفع من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المتعلقة بالتذبذب في أسعار العملات:

يرتبط الريال السعودي حالياً بالدولار الأمريكي وفقا لسياسة الحكومة السعودية النقدية الحالية حتى تاريخ إصدار نشرة الإصدار هذه، (بسعر صرف يبلغ ٣,٧٥ ريال سعودي = ١,٠٠ دولار أمريكي). ورغم أنه لم يصدر أي بيان رسمي عن الحكومة السعودية أو مؤسسة النقد العربي السعودي بشأن تغيير هذه السياسة، إلا أنه ليس هناك أي ضمان بأن سعر الصرف هذا سيظل ثابتاً. وسيتم تقويم جزء من النفقات الرأس مالية لصدارة وجزء من تغطية نفقاتها التشغيلية بالريال السعودي، بينما سيتم تقويم جزء كبير من إيراداتها والتزاماتها طويلة الأجل (عدا تسهيلات الصكوك، والتسهيلات الإسلامية الأخرى، والتسهيلات التجارية بالريال السعودي، وعنصر الريال السعودي في التسهيلات المغطاة من قبل K-Exim، والتسهيلات المغطاة من قبل K-Sure، وتسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي(إلى حد مشاركة الصندوق في تمويل المشروع)) بالدولار الأمريكي. ليس مطلوباً من صدارة الاحتفاظ ببرنامج التحوط لمخاطر العملة (إلا في الظروف التي يتجاوز فيها المبلغ الرئيسي التراكمي للدين الأعلى مرتبة بالريال السعودي ما يعادل ٦ مليارات دولار أمريكي ويكون تمويل أسواق رأس المال بعملات أخرى غير الدولار أو الريال السعودي). وفقا لذلك، إذا سمح لسعر الصرف أن يتذبذب بحرية، وإذا زادت قيمة الريال في مقابل الدولار الأمريكي، فإن نفقات صدارة المقوّمة بالريال سوف تزيد بالنسبة للدولار الأمريكي، وتسهم بحصة أكبر من إيراداتها المقومة بالدولار الأمريكي.

من خلال اتفاقيات داو لتسويق ونقل المنتجات، ستحصل صدارة على إيرادات مقومة بعملات غير الدولار الأمريكي والريال السعودي. وحيث أنه لا يتعين على صدار الحفاظ على أي برنامج تحوط (عدا على النحو المبين أعلاه)، فإن التقلبات في أسعار صرف العملات قد يؤثر سلبا على قيمة تلك المبيعات وبالتالي على صافي الدخل والتدفقات النقدية الناتجة عن هذه المبيعات، وهو ما قد يكون له تأثير سلبي جوهري على وضع صدارة المالي ونتائج عملياتها، ويخفض من الأموال المتاحة لها لتلبية التزاماتها بالدفع إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك.

يمكن لأي من هذه المخاطر أن يكون له تأثير ملموس على الوضع المالي لصدارة ونتائج عملياتها، مما يؤدي إلى انخفاض ملموس في الإيرادات التشغيلية لصدارة. ويمكن أن يؤدي هذا بدوره إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة للشركة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المرتبطة بالتقلبات في أسعار العمولات:

خلال مرحلة الإنشاء، سيتم تمويل مجمع صدارة بأموال من مصادر متنوعة، بعضها يستخدم أسعار عمولات متقلبة. وخلال التقدم في سير العمل، ستزداد المبالغ المسحوبة على التسهيلات المتاحة وستتغير تكاليف المشروع نتيجة للتغيرات في أسعار الفائدة قصيرة الأجل المستخدمة كسعر أساسي لهذه التمويلات. وحيث أنه لا يتعين على صدارة الحفاظ على برنامج تحوط لأسعار العمولات، فإن التقلبات في أسعار العمولات قد تؤثر سلبا على تكلفة تمويل الديون التي تتكبدها، مما سيكون له تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي لصدارة. مما قد يؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

يسمح لصدارة، وفقا لشروط معينة، أن تحصل على ديون إضافية. ولم يتم تحديد معدل العمولة على القروض المستقبلية، حيث ستحددها الظروف السائدة في السوق في ذلك الوقت. وحيث أنه لا يتعين على صدارة الحفاظ على برنامج تحوط لأسعار العمولات، فإن التقلبات في أسعار العمولات قد يؤثر سلبا على تكلفة تمويل الديون، وقد يكون لذلك التمويل تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي لصدارة. مما قد يؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

المخاطر المتعلقة بالتقلبات في أسعار السلع:

ستطلب صدارة معادن ثمينة وسلع معينة لتشغيل المصانع والإنتاج ، ولكن تكلفة شراء تلك المواد غير مؤكدة. كما أن توافرها أو وجود بدائل مقبولة لها، هي من الأمور الخارجة عن سيطرة صدارة. وحيث أنه لا يتعين على صدارة الحفاظ على برنامج تحوط لأسعار السلع، فإن التقلبات في أسعار المعادن النفيسة قد تؤثر سلبا على تكلفة إنشاء المشروع، وقد يكون لها تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي لصدارة. مما قد يؤدي إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك، التي يعتمد المُصدر على الوفاء بها كي يسدد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد من قبله بموجب الصكوك.

يمكن أن تؤدي بعض الانتهاكات من قبل بعض المساهمين إلى خروج داو من المشروع، بما في ذلك إنهاء بعض اتفاقيات داو لتراخيص التقنية:

وفقا لأحكام اتفاقية المساهمين/الشركاء، هناك ظروف معينة قد تخرج بسببها داومن المشروع.

إذا وقعت حادثة تقصير اعتبر فيها أن الشريك/المساهم تابع لداو مخل بواجباته، وتم الوفاء مختلف شروط اتفاقية المساهمين/الشركاء، فيجوز أن يطلب الشركاء/المساهمون الآخرون (بعد فترة المناقشة والتقييم) من الشريك/المساهم تابع لداو بيع أسهمه/حصصه لهم. وبعد ممارسة هذه الآلية، يكون لصدارة الحق في إنهاء أي اتفاقية تسويق ونقل المنتجات مع داو.

إذا وقعت حادثة تقصير اعتبر فيها أن الشريك/المساهم التابع لأرامكو السعودية قد وقع منه إخلال بواجباته، وتم تحقق مختلف شروط اتفاقية الشركاء/المساهمين، فيجوز أن يطلب الشريك/المساهم تابع لداو (بعد فترة المناقشة والتقييم) من الشريك/المساهم التابع لأرامكو السعودية شراء أسهمه/حصصه. وبعد ممارسة هذه الآلية، (وفترة من المناقشات بحسن نية) يكون لداو الحق في إنهاء مختلف العقود بما فيها أي اتفاقية تسويق ورفع المنتجات (PMLA) مع داو واتفاقيات داو للخدمات الفنية، و بعض اتفاقيات داو لتوريد المحفزات غير الامتلاكية، وستنتهي حقوق صدارة لإدخال تحسينات على تقنية داو المرخصة بموجب اتفاقيات داو لتراخيص التقنية التي لم يتم بعد تسويقها (وبعض الحقوق الأخرى بموجب اتفاقيات داو لتراخيص التقنية) تلقائيا.

يمكن أن يؤثر خروج الشريك/المساهم التابع لداو سلبا على صدارة لأن وجود داو كصاحب مصلحة ملكية يقدم فوائد استراتيجية هامة لصدارة، بما في ذلك سوق البتروكيماويات العالمي ومعرفة سلسلة التوريد التي ترفعها داو لمجلس إدارة صدارة. علاوة على ذلك، يمكن أن يؤثر إنهاء بعض الاتفاقيات والحقوق ذات الصلة (كما هو موضح أعلاه) بشكل جوهري على عمليات صدارة، وهذا بدوره يمكن أن يكون له تأثير ملموس على وضع صدارة المالي. ونتيجة لذلك، قد يتم تخفيض الأموال المتاحة لسداد جميع المبالغ المستحقة بموجب التسهيلات (بما في ذلك تسهيلات الصكوك) بشكل جوهري، مما يخفض الأموال المتاحة للمُصدر لإجراء الدفع بموجب الصكوك.

(ب) المخاطر المتعلقة بوثائق صفقة الصكوك والصكوك

تُعتبر قابلية تنفيذ وعد أو تعهد من جانب واحد بالتصرف بطريقة معينة (كما هو مقدم من صدارة في التعهد بتغطية التكاليف) أمراً مشكوكاً فيه في المملكة:

إن الوعد أو التعهد من جانب واحد بالتصرف بطريقة معينة (عدا التعهد أو الوعد من جانب واحد بأن يتم بشكل غير مشروط وغير قابل للنقض دفع المبلغ الأساسي الذي تم اقتراضه، بما في ذلك من خلال إصدار السندات كالصكوك) قد لا ينشئ التزاماً قابلا للتنفيذ أمام المحاكم واللجان القضائية في المملكة العربية السعودية.

فيما يتعلق بإصدار الصكوك، قامت صدارة بمنح تعهد بتغطية التكاليف إلى المُصدر، وافقت فيه على الدفع للمُصدر أو بالنيابة عنه تكاليف ومصاريف محددة يتكبدها المُصدر، بما في ذلك ما يتعلق بمختلف مقدمي الخدمات والأطراف الثالثة أخرى. وفيما عدا إذا ما رأت المحكمة أو اللجنة القضائية ذات العلاقة في المملكة أن الالتزامات الواردة ضمن التعهد بتغطية التكاليف هي ملزمة لصدارة نظراً لأن المُصدر كان يعمل ضد مصالحها الخاصة بالاعتماد عليها، فثمة مخاطرة بأن التعهد بتغطية التكاليف ليس ملزماً أمام المحكمة أو اللجنة القضائية ذات العلاقة في المملكة. وفي هذه الحالة، سيضطر المُصدر إلى استخدام المبالغ المتاحة لتلبية التزاماته بموجب الصكوك لتغطية التكاليف والمصاريف المستحقة عليه لمقدمي الخدمات والأطراف الثالثة والجهات الأخرى، مما يقلل من الأموال المتاحة له للدفع إلى حملة الصكوك.

تعتبر قابلية تنفيذ حكم من أحكام وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك الصكوك نفسها) فيما يتعلق بعدم قابلية خصم الضرائب قد يكون أمراً مشكوكاً فيه:

قد يتعذر تنفيذ أي أحكام واردة في وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك الصكوك) فيما يتعلق بالتعويض، أو التكاليف الزائدة، أو رد النقود أو عدم قابلية خصم الضرائب، وإلى الحد الذي يتم فيه تفسير ذلك الشرط من قبل محكمة أو لجنة قضائية مختصة في المملكة على أنه محاولة لاسترداد مبالغ لم يتم تكبدها فعلياً كنتيجة مباشرة لإخفاق الطرف التي رفعت ضده المطالبة.

يتوجب على حملة الصكوك المحتملين أن يلاحظوا في هذا الشأن على وجه التحديد أن وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك الصكوك نفسها) تحتوي على أحكام توافق بموجبها صدارة، وفي حالة الصكوك المُصدر، على تسديد دفعات إضافية إلى المستلم ذي العلاقة في حال وجود أي خصم أو اقتطاع مطلوب بفعل القانون المنطبق، بحيث يستلم المستلم المعني المبلغ الكامل المستحق له.

وفي حال رفضت صدارة أو المُصدر التقيد بالتزاماتهما بموجب هذه الأحكام، وفي حالة اعتبرت محكمة أو لجنة قضائية في المملكة أن تلك الالتزامات غير قابلة للتنفيذ، فسيكون هناك خطر بإمكانية أن يستلم حملة الصكوك مبالغ أقل من المستحق لهم بموجب الصكوك.

تعتبرقابلية تنفيذ مبلغ دفعة مبكرة إضافية أمراً مشكوكاً فيه في المملكة:

تحث الشريعة الإسلامية على النحو المطبق في المملكة على تسديد الديون، وبالتالي فإن توقيع أي غرامات على المساهمة أو الدفعات المقدمة (مهما كان وصفها) يتم إيقاعها عند التسديد المبكر للدين (مثل – في حالة الصكوك – مبلغ الدفعة المقدمة الإضافية كما هو معرف هناك، أو الدفعة المقابلة لذلك إلى المُصدر من قبل صدارة بموجب وثائق صفقة الصكوك) تنطوي على مخاطرة بأن يتم اعتبارها غير قابلة التنفيذ من قبل المحكمة أو اللجنة القضائية في المملكة. وبالتالي، إذا رفض المُصدر أن يدفع مبلغ دفعة مبكرة إضافية إلى حملة الصكوك، واعتبرت أي محكمة أو لجنة قضائية في المملكة أن دفع ذلك المبلغ غير قابل التنفيذ، فستكون هناك مخاطرة بأن حملة الصكوك لن يستلموا ذلك المبلغ عند الاسترداد المبكر لكامل قيمة الصكوك بموجب الشرط ٨-٣ *(الإنهاء المبكر حسب خيار المُصدر)*.

ثمة مخاطرة بأن تكون اتفاقية الإجارة غير قابلة للتنفيذ إذا اعتبرت أنها تمثل صفقتين في اتفاقية واحدة تتعلقان بنفس الأصول أو الحقوق أو الخدمات.

بموجب النظام المعمول به في المملكة، يعتبر بعض العلماء أنه لا يمكن أن يكون هناك صفقتين في اتفاقية واحدة تتعلق بنفس الأصول أو الحقوق أو الخدمات، غير أن فقهاء آخرين قد لا يظهر لهم مانع من ذلك إذا كانت الصفقتين مختلفتين في طبيعتهما.

وبالتالي، فهناك خطورة بأن اتفاقية الإجارة، الذي تم توثيقها على أنها (تأجير حتى التملك) لأصول الإجارة قد لا تكون قابلة للتنفيذ إذا ثبتت محكمة أو لجنة قضائية في المملكة الرأي الأول المذكور آنفاً.

وفي هذه الحالة، لن يكون المُصدر قادراً على تنفيذ دفع المبالغ المستحقة له من صدارة بموجب اتفاقية الإجارة، مما يترك المُصدر دون مبالغ كافية لتسديد الأموال المستحقة عليه بموجب الصكوك.

هناك مخاطرة بإمكانية حل المشاركة:

قد تعتبر محكمة أو لجنة قضائية سعودية أن المشاركة باطلة أو منعدمة للأسباب التالية:

(أ) بموجب نظام الشركات السعودي، فإن الشركة أو المنشأة التي لم يتم تأسيسها وفقاً لنظام الشركات السعودي أو التي لا تحمل صفة الشركة أو المنشأة المتعارف عليها في الفقه الإسلامي تعتبر باطلة. ولم يسبق أن قامت محكمة أو لجنة قضائية سعودية باعتماد وتعريف "المشاركة"، وبالتالي إذا وجدت محكمة أو لجنة قضائية سعودية أن المشاركة ليست من أنواع الشركات المعروفة في الفقه الإسلامي، فلن تعتبر شركة المشاركة كياناً قانونياً بموجب الأنظمة السعودية.

(ب) في حال قيام أحد الشركاء بسحب مساهمته في المشاركة. هناك خطورة بأن إعادة تحويل مساهمة صدارة العينية في رأس مال المشاركة، والذي يمكن أن يتم في أي وقت في أو اعتباراً من تاريخ اتفاقية المشاركة، يمكن أن يعتبر من قبل محكمة أو لجنة قضائية في المملكة بأنه سحب من قبل صدارة لمساهمتها في المشاركة، على نقيض الصفقة الثنائية التي أبرمها الشريك المنتدب وفقاً لسلطاته للقيام بذلك بموجب اتفاقية المشاركة.

في أي من الحالتين، فإن ثمة مخاطرة بأن أي حل للمشاركة على هذا النحو سوف يبطل الاتفاقيات المبرمة بالنيابة عن المشاركة (بما في ذلك اتفاقية الإجارة الموصوفة في الذمة واتفاقية الشراء، واتفاقية وكالة الخدمة)، على الرغم من أنها من المرجح أن تستمر ملزمة بشكل انفرادي وتضامني، وفقاً لأحكامها في مواجهة الشركاء في المشاركة. وإذا كان هذا هو الحال، فمن الممكن من خلال كونها قابلة للتنفيذ انفرادياً وتضامنياً، مقابل المُصدر وصدارة كشركاء، فقد يتحمل المصدر مسئوليات غير متوقع تكبدها، مما يترك المُصدر دون أموال كافية لتلبية التزاماته بموجب الصكوك.

وعلى فرض أن الرأي الثاني هو الذي يسود في حال أي عملية حل للمشاركة، فمن المرجح بأن هذا الحل سيؤدي إلى اعتبار أصول المشاركة من قبل محكمة أو لجنة قضائية سعودية مملوكة من قبل الشركاء وفقاً لمساهمتهم في رأسمال المشاركة (المقوم كما في تاريخ حل المشاركة، عقب أي سحب لتلك المساهمات، وبالتالي إذا كان سبب الحل هو سحب المساهمة، فإنه يمكن اعتبار أصول المشاركة مملوكة بالكامل من قبل المُصدر). أما التزامات الدفع بموجب اتفاقية الإجارة الموصوفة في الذمة، واتفاقية الشراء، واتفاقية وكالة الخدمة لن تُعتبر بالضرورة غير قابلة التنفيذ نتيجة لذلك، ولكن ثمة مخاطرة بأن تعتبر محكمة أو لجنة قضائية سعودية أن الدفعات يجب أن تستحق لكل شريك بنسبة حصة ملكيته في أصول المشاركة (بالتناسب مع مساهمة كل منهم في رأس مال المشاركة مقوماً بتاريخ حل المشاركة بعد أي سحب لتلك المساهمات). وبالتالي، إذا كان سبب حل المشاركة ليس بسبب سحب المساهمة، ولكن لصدور حكم لا يعترف بالمشاركة ككيان بموجب النظام المعمول به في السعودية، فثمة مخاطرة في أن تأمر محكمة أو لجنة قضائية سعودية بأنه يجب المشاركة في الدفعات المستحقة للمُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك مع صدارة بصفتها الشريك الآخر، وذلك بالتناسب مع ملكية كل منهما في أصول المشاركة. فإذا كان هذا هو الحال، وبناءً على تقييم من قبل محكمة أو لجنة قضائية لمصالح الملكية النسبية للشركاء لأصول المشاركة في حينه، فمن الممكن أن يحصل المُصدر على أموال غير كافية من صدارة لتسديد الدفعات المتعلقة بالمبالغ المستحقة عليه بموجب الصكوك. ومن ناحية أخرى، فيمكن أن تعتبر محكمة أو لجنة قضائية سعودية أنه على الرغم من كون الملكية في أصول المشاركة موزعة بالتناسب بين الشركاء كما هو موصوف أعلاه، ولكون أصول الإجارة تمثل مستحقات المُصدر ومصالحه في أصول المشروع فقط، فإن جميع هذه المبالغ يجب أن تستمر مستحقة للمُصدر وفقاً لأحكام الاتفاقيات، لكن لا يمكن تأكيد أن هذا الرأي سيكون هو الرأي السائد.

إضافة لما تقدم، إذا تم حل المشاركة أو وجد أنها ليست كياناً قانونياً، فيمكن أن تقرر محكمة أو لجنة قضائية في المملكة أن مصالح حملة الصكوك في المشاركة قد تم تحويلها إلى مطالبة بالدين في أصول الإجارة. وبموجب النظام واجب التطبيق في المملكة، فإن تحويل أو بيع الدين غير مسموح به عموماً، وبالتالي فإن قراراً من هذا القبيل تأخذه محكمة أو لجنة قضائية سعودية من المرجح أن يؤدي إلى جعل الصكوك غير قابلة للتداول وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية (رغم أن بعض العلماء يقرون بذلك النقل أو البيع بالقيمة الاسمية). إضافة لذلك وفي هذا السياق، يتوجب على حملة الصكوك المحتملين أن يلاحظوا أصول المشروع فقط تقدر بـ (٧,٥)٪ تقريباً المكتملة كما في تاريخ هذه النشرة، وأنه في الواقع العملي من المحتمل أن تبقى الصكوك قابلة التداول في هذه الظروف في تداول.

هناك مخاطرة بإمكانية قيام محكمة أو لجنة قضائية في المملكة باعتبار التزامات الدفع من صدارة إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك غير قابلة التنفيذ إذا رفضت صدارة دفعها، حيث أن المُصدر يعتمد على هذه الدفعات كإيراداته الوحيدة لتمكينه من دفع المبالغ المستحقة عليه بموجب الصكوك:

التزامات الدفع الخاصة بصدارة بموجب وثائق عملية الصكوك، وعلى وجه الخصوص اتفاقية الإجارة، واتفاقية الشراء، واتفاقية وكالة الخدمة، والتعهد بتغطية التكاليف تشكل مصدر الدخل الوحيد للمُصدر. فإذا رفضت صدارة مراعاة التزاماتها بالدفع، أو طعنت في أي من التزاماتها بالدفع إلى المُصدر على أساس عدم قابلية تنفيذها، فلن يتحصل المُصدر على أموال كافية لدفع المبالغ المستحقة عليه بموجب الصكوك.

هناك عدد من الأحوال التي يمكن لصدارة فيها المجادلة بنجاح بأن بعض أو جميع التزاماتها بالدفع إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك غير ملزمة. وسيتم إلقاء المزيد من الضوء على أهم هذه الأحوال في هذا القسم من نشرة الإصدار، ولكنها ليست الأسس الوحيدة التي قد تعتمد عليها صدارة في بناء مثل هذا الادعاء، والتي قد تستند إلى مبادئ عامة في القانون أو السياسات العامة السعودية و/أو بالاعتماد على خصائص معينة لهيكل وثائق صفقة الصكوك والعمليات المتصورة فيها. وليس ثمة ضمان فيما إذا كانت مثل هذه المطالبة ستنجح أم لا. حتى لو أخفقت صدارة في القيام بهذا الاعتراض، فإن الوقت المستنفذ في إثبات عدم صحة هذا الادعاء قد يؤدي إلى تأخيرات كبيرة في دفع المبالغ المستحقة لحملة الصكوك.

يتعين على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أنه قبل تاريخ اكتمال المشروع، فإن التزامات الدفع الخاصة بصدارة إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك مضمونة من قبل ضامني الاكتمال بموجب ضمانات الاكتمال، وأن التزامات الضمان الخاصة بضامني الاكتمال الواردة في تلك الاتفاقية منصوص عليها بوضوح في إلزامهم، سواء كانت التزامات صدارة بموجب الاتفاقيات ذات العلاقة غير شرعية أو غير قابلة التنفيذ أو غير ذلك. إضافة لذلك فقد أعطت صدارة تعهداً منفصلاً بدفع جميع المبالغ المستحقة عليها إلى المُصدر أو لأي طرف آخر، بأي صفة كانت، بموجب وثائق صفقة الصكوك وفقاً لأحكامها بموجب البند ٤٢ (وثائق تسهيلات الصكوك) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة كما لو أن تلك الأحكام قد وردت بالكامل في تلك الاتفاقية التي تخضع للقانون الإنجليزي وتخضع لسلطة المحاكم الإنجليزية القضائية. لكن يتوجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أوجه القصور التي تحيط بقابلية تنفيذ الأحكام التي تصدرها المحاكم الإنجليزية في المملكة العربية السعودية، حسبما تمت مناقشته في بند عوامل المخاطرة المعنون بـ "*يمكن أن تواجه المستثمرين صعوبات في إنفاذ قرارات التحكيم والأحكام الأجنبية في المملكة*" من نشرة الإصدار هذه.

أخيراً، يتوجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أن محكمةً أو لجنةً قضائية سعودية ما قد تختار منع صدارة من "الإثراء بدون سبب" نتيجة الجدل بأن أحد الالتزامات أو أكثر غير قابلة التنفيذ كما هو موصوف أعلاه، بحيث أنه، على سبيل المثال، ليس من الممكن تفادي سداد المبلغ الأصلي والتزاماته إلى المصدر، غير أنه ليس هناك ضمان بذلك.

يتعين على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة انه ليس لديهم مستحقات مادية في أصول المشروع أو في حقوق ملكية في أصول المشاركة الأخرى، مثل المساهمة من قبل الشركاء (بما في ذلك المساهمة الرأس مالية العينية المقدمة من صدارة لحقوقها وفوائدها ومستحقاتها في ونحو وبموجب اتفاقية تأجير الأرض الصناعية):

إن حيازة الصكوك لا تخول حملة الصكوك الحيازة المادية لأصول المشروع، أو ملكية أصول المشاركة الأخرى مثل مساهمات الشركاء (بما في ذلك المساهمة الرأس مالية العينية المقدمة من صدارة والممثلة بحقوقها، وفوائدها، ومستحقاتها في ونحو وبموجب اتفاقية تأجير الأرض الصناعية الرئيسية). كل صك يمثل المصلحة الخاصة بحامله في أصول الصكوك، والتي تم تحديدها في قسم *"أحكام وشروط الصكوك - الشرط ٤-١ (أصول الصكوك)"* من هذه النشرة، وتشمل كافة حقوق وملكية ومصالح وفوائد المصدر، الحالية والمستقبلية، في ونحو وبموجب وثائق صفقة الصكوك التي هو طرف فيها أو التي هو أحد المستفيدين منها، أو بخلاف ذلك له أي من تلك الحقوق، والملكية، والمصلحة، والفائدة، ولكنه لا يشمل الحيازة المادية لأصول المشروع أو ملكية أصول المشاركة الأخرى. وكل صك يخول حامله باستلام توزيعات دورية من المُصدر للمبالغ المنصوص على استحقاقها عليه بموجب أحكام وشروط الصكوك (كما هي محددة في هذه النشرة).

على وجه الخصوص على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أن - وكما هو موضح بمزيد من التفصيل في بند عوامل المخاطرة المعنون بـ *"الضمان الممنوح من صدارة للدين الأعلى مرتبة (بما ذلك تسهيلات الصكوك) محدود وتنفيذه يخضع لبعض الشكوك"*- الأصول المادية لصدارة غير مضمونة لمصلحة مشاركي التمويل ذوي الأولوية (بمن فيهم المُصدر)، وغير مشمولة بالتالي كجزء من الملكية المضمونة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، وأن صندوق التنمية الصناعية السعودي، اعتباراً من التاريخ الذي ينضم فيه إلى ترتيبات تمويل صدارة كمشارك تمويل ذي أولوية، سيحصل على رهن ذي أولوية أولى على مجمع صدارة وجميع الأصول المادية الأخرى المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك أصول المشروع (إن انطبق)، وسوف يعتمد حملة الصكوك (من خلال المصدر بصفته مشاركاً ذا أولوية في الصكوك) على اتفاقية صندوق التنمية الصناعية السعودي بأن يعيد المتحصلات المتبقية بعد تنفيذ مصالح الضمان ذات العلاقة التي يمتلكها على الأصول المادية لصدارة وفقاً لاتفاقية التنازل عن مصالح الضمان مع صندوق التنمية الصناعية السعودي.

إن مصالح الضمان التي تم إنشاؤها بموجب وثائق ضمان المُصدر تم وصفها في هذا القسم أدناه تحت البند الذي عنوانه *"تشتمل ضمانات حملة الصكوك بشكل رئيسي على ضمان الحقوق التعاقدية للمُصدر وفقاً لوثائق ضمان المصدر. وحملة الصكوك ليسوا مضمونين مباشرة بموجب الضمان المقدم من قبل صدارة لأمين ووكيل الضمان الخارجي ووكيل الضمان المحلي"*. وإذا ما تم تنفيذها، فستخول حملة الصكوك (من ضمن أشياء أخرى) بالاستفادة من الحقوق التعاقدية للمُصدر لاستلام الدفعات من صدارة للمبالغ المختلفة بموجب وثائق صفقة الصكوك. غير أنها لا تخول حملة الصكوك حيازة أو الحق في بيع أو تأجير أصول المشروع أو أصول المشاركة الأخرى.

هناك مخاطرة بأن إصدار الصكوك من قبل المُصدر قد يكون خارج نطاق صلاحياته:

إن نظام الشركات السعودي لا ينص صراحة على إصدار أوراق مالية ذات طبيعة مشابهة للصكوك من قبل شركة سعودية مساهمة (مثل المُصدر). غير أنه يجدر بحملة الصكوك ملاحظة ما يلي:

(أ) لا يحتوي نظام الشركات على أي أحكام تمنع صراحة الشركة المساهمة السعودية من إصدار أوراق مالية ذات طبيعة مشابهة للصكوك.

(ب) تمثل الصكوك مصالح كل حامل صكوك في أصول الصكوك، ولا يمنع نظام الشركات السعودي الشركات السعودية من نقل أي من حقوقها و/أو التزاماتها بموجب أي عقد تكون طرفاً فيه.

(ج) النظام الأساسي للمُصدر يخوله بشكل محدد بإصدار سندات بما في ذلك سندات الدين والصكوك.

(د) تم اعتماد طرح وإصدار الصكوك من قبل هيئة السوق المالية التي تنظم طرح وإصدار الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية.

غير أنه لم يحدث سابقاً في المملكة أن أي أوراق مالية أو سندات ذات طبيعة مشابهة للصكوك كانت عرضة للتأويلات القانونية أو التنفيذ في المملكة العربية السعودية، وبالتالي فمن غير المؤكد على وجه التحديد كيف وإلى أي حد يمكن أن تعتبر محكمة سعودية أو اللجنة أن الصكوك تم إصدارها حسب الأصول من قبل المُصدر.

تسليم أصول المشروع بموجب اتفاقية الشراء ليس شرطاً لتاريخ اكتمال المشروع، والذي تنتهي عنده ضمانات الاكتمال:

من الممكن أن يحل تاريخ اكتمال المشروع دون أن تكمل صدارة إنشاء جميع أصول المشروع موضوع التزامات الشراء بموجب اتفاقية الشراء. وهذا يعني على الرغم من ذلك انتهاء ضمانات الاكتمال بحلول تاريخ اكتمال المشروع، وعليه فإن أي مدفوعات مستحقة أو واجبة السداد بعد ذلك من قبل صدارة بموجب وثائق صفقة الصكوك لن تستفيد من أحكام تلك الوثائق.

في حال لم تقم صدارة بإنشاء جميع أصول المشروع، فسوف يؤدي هذا الإخفاق إلى عدم التسليم بموجب اتفاقية الشراء، مما يتسبب في (١) استحقاق دفع تعويضات التسليم المتأخر من قبل صدارة على أساس دوري إذا ما استمر عدم التسليم هذا بعد التاريخ المحدد كتاريخ اكتمال مستهدف، و(٢) إذا تم إنهاء اتفاقية الشراء قبل تسليم أصول المشروع، فيجب أن يتم دفع مبلغ إنهاء شراء المُصدر (لتمويل استرداد الصكوك) الناجم عن ذلك. إن قابلية تنفيذ

الالتزام بدفع تعويضات التسليم المتأخر ومبلغ إنهاء شراء المُصدر في المملكة هو أمر مشكوك في حصوله إذا ما تم تفسيره من قبل محكمة أو هيئة قضائية أخرى في المملكة كغرامة بدلاً من تقديرات حقيقية للخسارة التي تم تكبدها، وهذه الالتزامات، في الحالات الموصوفة في عوامل المخاطرة، لم تعد تستفيد من الدعم المقدم من خلال ضمانات الاكتمال اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع.

علاوة على ذلك، ففي مثل هذه الحالات فإن قدرة حملة الصكوك على طلب إجراء تنفيذي من قبل أغلبية الدائنين ذوي الأولوية اللازمة لذلك في حالة عدم دفع هذه المبالغ من قبل صدارة قدرة محدودة وذلك على النحو المبين في عوامل المخاطرة بعنوان "*تمثل الصكوك نسبة صغيرة من إجمالي ديون صدارة الأعلى مرتبة. تتخذ قرارات الدائنين على أساس النسبة والتناسب، مما قد يحد من قدرة المُصدر الموجه من قبل وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بناء على تعليمات حملة الصكوك على التأثير على نتائج قرارات الدائنين*".

تشتمل ضمانات حملة الصكوك بشكل رئيسي على ضمان الحقوق التعاقدية للمُصدر وفقاً لوثائق ضمان المصدر. وحملة الصكوك ليسوا مضمونين مباشرة بموجب الضمانات المقدمة من صدارة لأمين ووكيل الضمان الخارجي ووكيل الضمان المحلي.

إن التزامات المُصدر (من بين أمور أخرى) بتسديد الدفعات بموجب الصكوك مضمونة لصالح وكلاء ضمان المُصدر بالنيابة عن حملة الصكوك وأطراف أخرى مضمونة من المُصدر وفقاً لوثائق ضمان المُصدر.

تم وصف مصالح الضمان الناشئة عن وثائق الضمان بتفصيل أكثر في قسم "*ملخص وثائق صفقة الصكوك – وثائق ضمان المُصدر*". وتتألف بشكل رئيسي من التنازل، على سبيل الضمان، بموجب الأنظمة السعودية أو القانون الإنجليزي حسبما ينطبق، عن حقوق المُصدر كمشارك تمويل ذي أولوية، وطرف مضمون بموجب وثائق صفقة الصكوك، واتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين واتفاقية الحساب، ووثائق الضمان، ووثائق التمويل الأخرى، التي هو طرف فيها أو له حقوق بموجبها.

إن مصالح الضمان الناشئة بموجب وثائق ضمان المُصدر قابلة للتنفيذ بطريقة محددة ووفقاً لشروط تم وصفها في قسم "*ملخص وثائق صفقة الصكوك – وثائق ضمان المُصدر*" في نشرة الإصدار هذه.

في حال تنفيذ مصالح الضمان الناشئة بموجب وثائق ضمان المُصدر، فهي تهدف إلى تمكين وكلاء ضمان المُصدر لتوجيه المُصدر في ممارسة حقوقه التعاقدية المضمونة كما سلف ذكره، أو بدلا عن ذلك، لممارسة تلك الحقوق كمتنازل له ووكيل مفوض حسب الأصول شريطة (عند الضرورة) تلقي التعليمات من حملة الصكوك، أو وكيل حملة الصكوك بالنيابة عن حملة الصكوك. ويجب ملاحظة أن حملة الصكوك لا يستفيدون مباشرة من مصالح الضمان التي تمنحها صدارة بموجب وثائق الضمان المحكومة بالقانون السعودي. ذلك أن استفادتهم من مصالح الضمان غير مباشرة من خلال منح الضمان من قبل المُصدر بموجب وثائق ضمان المُصدر إلى وكلاء ضمان المصدر.

وفيما يتعلق بمصالح الضمان التي أنشأتها وثائق ضمان المُصدر، فيتوجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة ما يلي:

(أ) سيكون تنازلاً قابلاً للتنفيذ ضد طرف ثالث إذا تم إشعاره بذلك أقر به ذلك الطرف الثالث وفقا للأحكام ذات العلاقة، وقد تم أو سيتم إشعار الأطراف المقابلة في الاتفاقيات بذلك التنازل الذي قام بموجبه المصدر بمنح ضمان وفقاً لوثائق ضمان المُصدر. غير أنه يجدر بحملة الصكوك ذوي الصلة ملاحظة أن قابلية تنفيذ التنازل المفترض عن طريق الضمان (مثل ذلك الممنوح من قبل المُصدر وفقا لوثائق ضمان المُصدر) لم تخضع بعد للنظر من قبل محاكم المملكة العربية السعودية. وإذا ما رأت محكمة أو لجنة قضائية في المملكة أن مثل هذا التنازل غير قابل للتنفيذ، فقد يواجه حملة الصكوك صعوبة أكثر في استرداد المبالغ المستحقة لهم بموجب الصكوك.

(ب) بموجب وثائق ضمان المُصدر، منح المُصدر رهنا على حساب الصفقة والمبالغ الدائنة القائمة في ذلك الحساب، لصالح وكيل ضمان المُصدر المحلي لصالح (من بين آخرين) حملة الصكوك (إلى جانب التنازل عن حقوقه فيما يتعلق بحساب الصفقة والأرصدة الدائنة المودعة فيه). ولإنشاء الرهن، فإن المرتهن يجب أن يثبت الحيازة المادية أو السيطرة الفعلية على المرهون ولا يجوز أن يكون للراهن أي حق للتصرف أو غير ذلك من سيطرة على المرهون. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون المرهون قابلاً للبيع. وحيث أن الرهن المزمع إنشاؤه على حساب الصفقة لم يتم النظر فيه بعد من قبل محكمة سعودية، فإنه لا يزال من غير المؤكد فيما إذا كانت محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية ستعتبر أو لا تعتبر أن لدى وكيل ضمان المُصدر المحلي حيازة أو سيطرة كافية على الحساب لإنشاء رهن صحيح، أو أن تعتبر أنه قد تم إنشاء رهن صحيح على الأصول التي يمكن بيعها في إطار الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

(ج) بموجب الشريعة الإسلامية كما هي مطبقة في المملكة العربية السعودية، لا يمكن تنفيذ فوائد الضمان بسبب إخفاق المدين في دفع الفوائد أو مبلغ له طبيعة الفائدة (مهما كان وصفه). وعليه، فإذا ما اعتبرت أي محكمة في المملكة العربية السعودية أن أي مبلغ يستحق الدفع من قبل المُصدر بموجب الصكوك يمثل دفعة فوائد، فإن هناك مخاطرة بأن فوائد الضمان المقررة في وثائق ضمان المُصدر قد تصبح غير نافذة فيما يتعلق بعدم دفعها من قبل المُصدر.

(د) إن منح أي مصالح ضمانية سيضمن فقط مبلغ إجمالي الدين المتاحة بموجب أحكام الاتفاقية ذات العلاقة، التي تنشىء التزاماً يعتبر بأنه مضمون كما في تاريخ منح الضمان ذي العلاقة. وبالتالي، لو تم زيادة المديونية بموجب الصكوك في أي وقت بعد تاريخ هذه النشرة، فمن المرجح أن يكون من الضروري أخذ ضمان إضافي فيما يتعلق بالمبلغ الزائد، وليس هناك ثمة تأكيد بأن المُصدر سيمتثل لالتزاماته بفعل ذلك، أو أن تكون الأصول غير المعبأة متاحة لذلك الغرض.

(هـ) ومن سمات فوائد الضمان الممنوحة بموجب وثائق ضمان المُصدر هو أنه قد تم إعطاء وكالة لوكلاء ضمان المُصدر من قبل المُصدر فيما يتعلق بذلك، مما يمكن وكلاء ضمان المُصدر من اتخاذ أي إجراءات ضرورية لحماية والحفاظ على أو إنجاز فوائد الضمان بصفتهم وكلاء المصدر المفوضين حسب الآصول. غير أنه بموجب الأنظمة واللوائح المنطبقة في المملكة العربية السعودية، فإن تعيين (سواء كان هذا التعيين حسب نصه قابلاً للنقض أم لا) طرف ثالث كوكيل بالفعل، أو نائب أو وكيل مفوض بالتصرف بالنيابة عن أو باسم الطرف أو الشخص الذي قام بتعيينه، يعتبر عموماً بأنه قابل للنقض إلا إذا كانت الصلاحية مقرونة بمصلحة مرهونة بنتائج ممارسة الصلاحية المذكورة. إن صلاحيات التوكيل الممنوحة لوكلاء ضمان المُصدر قد تم النص عليها صراحة بأنها غير قابلة للنقض، ولكن هناك أمر غير مؤكد فيما يتعلق بإمكانية نقض التفويض برغبة المُصدر، حتى ولو كان ذلك التفويض مقرون بمصلحة. ومن شأن ذلك أن يكون له آثار سلبية على قدرة وكلاء ضمان المُصدر بتنفيذ الضمان بالنيابة عن حملة الصكوك والأطراف المضمونة الأخرى من المُصدر. و أي تصرف يتخذه الطرف الثالث وفقاً لذلك التفويض قبل إشعار الطرف الثالث بالنقض، سيكون نافذاً. وحيث أن وزارة العدل قد أسست مؤخراً ممارسة استخدام نماذج محددة من الوكالة، فثمة خطر بأن والوكالات لمصلحة وكلاء ضمان المصدر قد لا يتم تصديقها من قبل كاتب العدل.

هناك عدد من الحالات التي يجوز فيها استرداد قيمة الصكوك قبل تاريخ استحقاقها المقرر:

تشتمل شروط اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين على عدد من الأحكام التي تسمح لصدارة باسترداد بعض أو كل الديون الأعلى مرتبة قبل موعد استحقاقها. تنطبق بعض هذه الأحكام وليس جميعها على تسهيلات الصكوك التي يقدمها المُصدر إلى صدارة. وإذا ما تم الدفع المسبق لتسهيلات الصكوك عملاً بأحد هذه الأحكام، فمن ثم تنص أحكام وشروط الصكوك على استرداد مبكر للصكوك. وبالتالي، فهناك عدد من الحالات التي يجوز فيها إعادة دفع قيمة الصكوك قبل تاريخ استحقاقها المقرر.

للاطلاع على ملخص كامل للأحكام، وتفسير أي منها ينطبق على تسهيلات الصكوك، يرجى مراجعة قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة* "، و "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين*"، و"*شروط وأحكام الصكوك*" في نشرة الإصدار هذه.

وبشكل خاص، ولكن ليس على سبيل الحصر، يجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أنه وفقاً للشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر) والشرط المقابل له في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، إما (١) في أي تاريخ توزيع دوري يحل بعد الذكرى الخامسة من تاريخ الإقفال، أو (٢) في أي وقت بموجب (إشعار مدته لا تزيد عن ستين (٦٠) يوماً) بعد وقوع حادثة تنفيذية، في كل حالة يكون فيها المُصدر قد اختار استرداد قيمة الصكوك (كلياً وليس جزئياً)، وأخطر بذلك صدارة، ستقوم صدارة بتسديد قيمة الصكوك مسبقاً بالكامل، وبالتالي يقوم المُصدر باسترداد الصكوك بالكامل.

وبالمثل، وفقاً للشرط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية) والشرط المقابل له في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، في أي تاريخ توزيع دوري بعد وقوع حدث يتعلق بالضريبة، اختار المُصدر وفقا له استرداد قيمة الصكوك (كلياً وليس جزئياً)، ستقوم الشركة بتسديد قيمة الصكوك مسبقاً بالكامل، وبالتالي يقوم المُصدر باسترداد الصكوك بالكامل.

ووفقاً للشرط ٨-٤ (*الإنهاء بعد وقوع حدث يتعلق بالدائنين*)، يقوم المُصدر باسترداد الصكوك مقابل مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق بتاريخ إنهاء الناجم عن حادث يتعلق بعقد الدائنين (حسب تعريف كل منهما الوارد في الشرط ٨-٤ (*الإنهاء عقب حادث يتعلق بالدائنين*) عند حدوث حدث يتعلق بالدائنين). ويتضمن الحدث الذي يتعلق بالدائنين أن تصبح صدارة ملزمة وفقا للفقرة الفرعية (ب) من البند ١٠-٨ (*الدفعة الإلزامية – حادثة الخسارة الكلية*)، أو تختار- وفقاً للفقرة الفرعية (أ) من البند ١٠-٩ (*الدفعة الإلزامية- حادثة الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أو تصبح ملزمة وفقاً للبند ١٠-٨ (الدفعات الإلزامية الأولية– تسهيلات الصكوك) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، بالقيام بالتسديد المبكر لكامل قيمة تسهيلات الصكوك.

وبالتالي هناك عامل مخاطرة، يتمثل في أنه، وفي ظروف مختلفة، بعضها خارج نطاق سيطرة صدارة والمُصدر، يمكن استرداد الصكوك كلياً أو جزئياً في وقت مبكر، باستثناء الاسترداد المبكر للصكوك وفقاً لاختيار المُصدر في الشراء بموجب الشرط ٨-٣ (*الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر*)، حسبما ورد وصفه أعلاه، ومن ثم فقط وفي ظروف محدودة كما هو موضح في ذلك الشرط ٨-٣ (*الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر*)، لن يكون هناك تعويض على شكل علاوة أو مبلغ جابر أو أية مدفوعات أخرى للمستثمرين مقابل ذلك الاسترداد المبكر.

إذا وقعت حادثة خسارة كلية، فقد لا تكون هناك أموال كافية متحققة من متحصلات التأمين لتسديد الصكوك بالكامل، وفي حالات محددة فقد تكون صدارة غير ملزمة بدفع كامل مبلغ عجز الخسارة الكلية:

إذا وقعت حادثة خسارة كلية تتعلق بأصول الإجارة، ولم يتم استعادة الصكوك وفقاً للشرط ٨-٤ (*الإنهاء بعد حادثة تتعلق باتفاقية الدائنين*) وذلك بسبب عدم اختيار صدارة وفقاً للفقرة الفرعية (أ) من البند ١٠-٨ (*الدفعة المسبقة الإلزامية- حادثة الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أن تدفع مسبقاً تسهيلات الصكوك المتعلقة بذلك خلال ٦٠ يوماً من وقوع حادثة الخسارة الكلية المذكورة، فإنه يجب فوراً بعد ذلك: (١) استرداد الصكوك وفقاً للشرط ٨-٤ (*الإنهاء بعد حادثة تتعلق بالدائنين*) بسبب أن صدارة أصبحت ملزمة وفقاً للفقرة الفرعية (ب)(١) من البند ١٠-٨ (*الدفعة المسبقة الإلزامية – حادثة الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أن تدفع مسبقاً كامل تسهيلات الصكوك. و(٢) تلتزم صدارة وفقاً للفقرة الفرعية (ب)(٢) من البند ١٠-٩ (*الدفعة المسبقة الإلزامية- حادثة الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أن تدفع مسبقاً أو تدفع مبكراً (حسب الحالة) مبلغاً يساوي كافة المبالغ القائمة بموجب كل تسهيل آخر.

وإذا كان يتعين استرداد الصكوك وفقاً للبند (١) أعلاه، فسوف يتم تخفيض مبلغ توزيع الإنهاء المستحق الدفع إلى حملة الصكوك بمبلغ يساوي مبلغ عجز الخسارة الكلية الذي ينطبق إذا (س) لم تكن صدارة (بصفتها مقاول الخدمات بموجب اتفاقية وكالة الخدمة) قد أخلت في تأدية التزاماتها بموجب البند (٤) من اتفاقية وكالة الخدمة في الحصول والحفاظ على عقود تأمين معينة تتعلق بأصول الإجارة، أو (ص) إذا لم تكن صدارة (بصفتها مستأجراً بموجب اتفاقية الإجارة) قد أخلت أو قصرت أو وقع منها تفريط في تأدية التزاماتها بموجب اتفاقية الإجارة. وفي حال تحقق إحدى الحالتين (س) أو (ص) أعلاه، فإن مبلغ توزيع الإنهاء الذي يستحقه حملة الصكوك سيقتصر على المبالغ المتحققة من أي عقود تأمين (حسب التعريف الوارد لهذا المصطلح لأغراض وثائق الدائنين) (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة) وتكون مستحقة الدفع لحساب الصفقة وفقا لاتفاقية وكالة الخدمة أو (حسب الحالة) اتفاقية الإجارة وإلى الحد المسموح به بموجب أحكام وثائق الدائنين. وفي هذا الخصوص، ينبغي أن يدرك حملة الصكوك أن صدارة ملزمة بموجب أحكام وثائق الدائنين أن تطبق عقود التأمين (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقا لاتفاقية وكالة الخدمة) بصرامة وفقاً لأحكام تلك الوثائق، مما قد ينجم عنه أن يكون مبلغ توزيع الإنهاء المستلم من قبل حملة الصكوك في هذه الظروف أقل من المبلغ الذي قد يكون عليه الحال في وضع مختلف، أو في أحوال معينة موضحة في وثائق الدائنين قد يكون بقيمة صفر.

بموجب أحكام اتفاقية وكالة الخدمة، فإنه في حال وقوع حادثة خسارة كلية تتعلق بأصول الإجارة، يحق لوكيل الدائنين ووكلاء الضمان (حسبما ينطبق) الافتراض بأن مقاول الخدمات سيكون ملزماً بدفع كامل مبلغ عجز الخسارة الكلية بموجب اتفاقية وكالة الخدمة لأغراض تحديد قيمة أي مطالبة لممارسة حقوق التنفيذ بموجب وثائق الدائنين أو اتفاقية الأحكام العامة الشاملة. وبالتالي، عند ممارسة حقوق التنفيذ هذه، فإنه يحق لوكيل الدائنين ووكلاء الضمان أو أي منهم (حسبما ينطبق) مطالبة صدارة بمبلغ يتضمن مبلغا يساوي عجز الخسارة الكلية، سواء كان أو لم يكن مبلغ عجز الخسارة الكلية مقرراً دفعه في ذلك الوقت إلى المُصدر (بصفته مؤجراً مشتركاً) بموجب اتفاقية وكالة الخدمة. وإذا ما تقرر قبل السداد النهائي للأموال إلى الأطراف المضمونة بعد ممارسة حقوق التنفيذ تلك، بأن مبلغ عجز الخسارة الكلية قد أصبح مستحق الدفع من قبل مقاول الخدمات بموجب أحكام اتفاقية وكالة الخدمة، فإن المُصدر (كطرف مضمون وبالتالي حملة الصكوك) سيشاركون في متحصلات حقوق التنفيذ تلك (بما في ذلك مبلغاً يساوي مبلغ عجز الخسارة الكلية) بالتناسب مع الأطراف المضمونة الأخرى وفقاً لوثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة. غير أنه إذا لم يتقرر استحقاق دفع مبلغ عجز الخسارة الكلية من قبل مقاول الخدمات بموجب أحكام اتفاقية وكالة الخدمة قبل وقوع ذلك السداد النهائي فإنه: (أ) إذا كانت متحصلات حقوق التنفيذ تلك غير كافية في وقت السداد النهائي لتسوية المطالبات القائمة للأطراف المضمونة (غير المُصدر)، فإنه يمكن لتلك الأطراف المضمونة (فيما بينها فقط) المشاركة بالتناسب في بعض أو كامل (حسب الحد الذي لم يتم فيه تسوية مطالبات الأطراف المضمونة بالكامل) مبلغ يساوي مبلغ عجز الخسارة الكلية وفقا لوثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة. و (ب) أي إجراء بواسطة أو بالنيابة عن حملة الصكوك للمطالبة بدفع مبلغ عجز الخسارة الكلية (أو أي جزء منها) بعد أن يكون قد تم دفع ذلك السداد النهائي، يمكن في أحوال معينة وفي ظل غياب أي مبالغ أخرى محتجزة لصالح المُصدر (كطرف مضمون) بموجب أحكام وثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أن تتم بشكل منفصل ومستقل عن حقوق المُصدر كطرف مضمون بموجب وثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة. وفي هذه الحالة، سيعتمد حملة الصكوك على توفر مبالغ إضافية لدى صدارة تكون متاحة في ذلك الوقت لتسوية أياً من مثل هذه المطالبات بالكامل، وليس هناك ضمان بتحقق ذلك.

وبالتالي، فإنه في الأوضاع الموصوفة أعلاه، قد يخسر حملة الصكوك بعض أو جميع استثماراتهم في الصكوك.

محدودية الظروف التي يجوز فيها تسريع الصكوك:

لم تنص شهادات الصكوك على أحداث إخلال معينة أو أحداث معينة موجبة للإنهاء. وبدلاً من ذلك، تصبح الصكوك قابلة للدفع ومستحقة فوراً فقط في الظروف المذكورة في الشرط ١٢ وعنوانه (*الحادثة الموجبة للإنهاء*). وبإيجاز، إذا وقعت حادثة تستوجب الإنهاء بموجب اتفاقية الأحكام العامة الشاملة أو إعلان الوكالة، ووقع تبعاً لذلك إجراء تنفيذي فإن الصكوك ستصبح تلقائياً وفوراً مستحقة وواجبة الدفع بالكامل بمبلغ التوزيع النهائي المنطبق. ولن تصبح الصكوك مستحقة وواجبة الدفع بعد حادثة الإنهاء باستثناء ما كان متوافقاً مع الشرط ١٢ (*الحادثة الموجبة للإنهاء*). ويتوجب على المستثمرين المحتملين في هذا الشأن كذلك ملاحظة أحد عوامل المخاطرة الواردة في هذه النشرة وعنوانه "*تمثل الصكوك نسبة صغيرة من إجمالي ديون صدارة الأعلى مرتبة. تتخذ قرارات الدائنين بصورة عامة على أساس النسبة والتناسب، مما قد يحد من قدرة المُصدر الذي يوجهه وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بناء على تعليمات حملة الصكوك على التأثير على نتائج قرارات الدائنين*" ويلاحظوا إمكانية القدرة المحدودة في التأثير على نتائج التصويت الخاص بأي إجراء تنفيذي مقترح، حتى وإن كان الحادث الموجب للإنهاء ذي العلاقة قد وقع بموجب تسهيلات الصكوك فقط.

تم تضمين الأحداث التي تستوجب الإنهاء التي تنطبق على تسهيلات الصكوك (والتسهيلات الأخرى) في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (فيما يخص حالات الإخلال العامة المتعلقة بجميع التسهيلات) وفي إعلان الوكالة (فيما يخص أحداث الإخلال المتعلقة بالصكوك المتعلقة بتسهيل الصكوك). وقد تحققت هذه الأحداث من خلال الأفعال، أو الإغفالات، أو الحوادث التي تؤثر ليس فقط على صدارة وأداء المشروع، ولكن حتى على الشركات التابعة لصدارة وحتى تاريخ هذه النشرة فالمُصدر هو الشركة الوحيدة التابعة لصدارة. وقد تم تلخيص هذه الأحداث التي تستوجب الإنهاء في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة*" و"ملخص وثائق الصكوك – إعلان الوكالة". ومما تجدر ملاحظته، أن الدائنين ذوي الأولوية المعنيين يستفيدون من أحداث إخلال إضافية معينة حددتها اتفاقية الأحكام العامة التكميلية، والتي لا يسمح الإخلال بها لحملة الأسهم بالتصويت لأجل اتخاذ إجراء تنفيذي يتعلق بذلك، ولا ينشأ وقوع حادثة موجبة للإنهاء بموجب تسهيل الصكوك (رغم أن المبالغ المستحقة بموجب الصكوك قد يتم تسريعها في النهاية إلى الحد الذي قوم فيه مجموعات الدائنين الأخرى بالتصويت لمصلحة الإجرء التنفيذي في تلك الظروف).

الالتزام بدفع مبالغ على شكل فوائد ليس قابل التنفيذاً بموجب الأنظمة السعودية:

عند تفسير وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك الصكوك نفسها) بشكل إجمالي، أو فردي، قد يؤدي ذلك إلى أن تتوصل محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية إلى استنتاج مفاده أنه يجب تجاهل خصائصها التي جعلها متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية المنطبقة على صفقة التمويل وفقا للشريعة الإسلامية، وتبعا لذلك فإنه يجب إعادة تكييف خصائص الصفقة باعتبارها صفقة تمويل تقليدية (أي أنها ليست مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية).

إذا تم إعادة تكييف الخصائص مما ذكر، فإن الالتزام بدفع مبلغ على شكل فائدة (مهما كان وصفه أو كان ينطوي أو لا ينطوي على عنصر جزاء)، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي ربح، فلن يكون عادة قابلا للتنفيذ وفقا لأنظمة المملكة. ويترتب على ذلك أن الأحكام الخاصة بالدفع، التي تحددها محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية والتي تكون في شكل ربح وغيرها من المبالغ على شكل الفائدة من قبل صدارة إلى المُصدر أو من المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك كمبيالات الصكوك)، والصكوك، قد لا يتم تنفيذها من قبل محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية.

أحد العناصر التي قد تدفع محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية للنظر في التزامات دفع على أنها فائدة أو مبلغ على شكل فائدة يمكن أن يكون استخدام سعر سايبور (SAIBOR) كسعر مرجعي في حساب تلك الدفعة أو المبلغ.

وتحديدا، قد تقوم محكمة أو لجنة قضائية في المملكة، بناء على طلب من يدفع مبالغ لها طبيعة الفوائد، بإصدار حكم فقط فيما يتعلق بالمبالغ الأصلية التي حكمت تلك المحكمة أو اللجنة القضائية أنها مستحقة وواجبة الدفع، مع خصم المبلغ الذي يكون على شكل فائدة والذي تم دفعه سابقا من قبل الجهة الدافعة إلى المستفيد. وهذا ينطبق على خفض أي مبالغ تم دفعها سابقا من قبل صدارة للمُصدر، أو من قبل المُصدر، فيما يتعلق بالمبالغ التي على شكل فوائد، مما يخفض بالتالي المبلغ المستحق للمُصدر من صدارة وبالتالي لحملة الصكوك فيما يتعلق بدفع المبالغ الأصلية.

وبالإضافة إلى ذلك، هناك خطر يتمثل في أن محكمة أو لجنة قضائية في المملكة العربية السعودية (حسبما تقتضى الحالة) سوف لن تضع اعتباراً لأي حادث تقصير باستثناء التخلف عن سداد المبالغ التي تكون على شكل مبالغ أصلية.

قد لا يتمكن المستثمرون في الصكوك من العثور على مشتر إذا ما احتاجوا إلى التخلص من استثماراتهم قبل تاريخ الاستحقاق:

لا توجد حالياً سوق للصكوك، وقد لا يتطور سوق لها، وإن تطوّر قد لا يستمر. وفي حالة تطور سوق للصكوك فقد يتم تداول الصكوك بسعر أقل من سعرها عند الاكتتاب الأولي بسبب عدد من العوامل المختلفة، مثل أسعار العمولات السائدة، وحالة سوق الأوراق المالية المشابهة، والوضع المالي لصدارة و/أو المُصدر، والأداء والتوقعات المستقبلية للنشاط والظروف الاقتصادية في المملكة وتوصيات محللي الأوراق المالية. وإذا لم تتطور سوق الصكوك، فقد لا يستطيع المشترون إعادة بيعها، أو قد يستغرق بيعها فترة طويلة من الزمن. وبناء على ذلك، فإن مشتري الصكوك قد لا يستطيع تصفية استثماره في الصكوك بسهولة.

ستكون قدرة حملة الصكوك على نقل الصكوك مقيدة مما سيؤثر على قيمة الصكوك.

يحصل حملة الصكوك على دفعات بالمبالغ المستحقة لهم بموجب الشروط بعد حصول الدائنين المضمونين الآخرين على المبالغ الخاصة بهم من صدارة بموجب التسهيلات:

يتعين على صدارة سداد الدفعات بموجب كافة سندات التمويل ذات المرتبة العليا، بما في ذلك إلى المُصدر بموجب تسهيلات الصكوك، في ١٥ يونيو و١٥ ديسمبر أو إذا لم يصادف ذلك التاريخ يوم عمل، في اليوم التالي الذي يصادف يوم عمل من نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إن لم يوجد). هذا علماً أن "يوم العمل" له تعريفات مختلفة فيما يتعلق بالدفعات المدفوعة من صدارة إلى المُصدر بموجب تسهيلات الصكوك، ولمشاركي التمويل ذوي الأولوية الآخرين بموجب التسهيلات الأخرى، أو من قبل المُصدر لحملة الصكوك بموجب الصكوك. وبالتالي، قد يستلم المُصدر الدفعات من صدارة في تواريخ مختلفة عن تلك التي يستلم فيها مشاركوا التمويل ذوي الأولوية دفعاتهم.

يمكن أن يواجه المستثمرون صعوبات في تنفيذ قرارات التحكيم والأحكام الأجنبية في المملكة:

المُصدر هو شركة مساهمة وصدارة هي شركة ذات مسئولية محدودة، وكلاهما تأسس بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية. يقيم بعض أعضاء مجلس المديرين في صدارة وجميع أعضاء مجلس إدارة المصدر وجميع مسئوليهم التنفيذيين وبعض مستشاريها الواردة أسماؤهم في نشرة الإصدار هذه داخل المملكة العربية السعودية. ويوجد كل أو جزء كبير من أصول هؤلاء الأشخاص في المملكة العربية السعودية. كما أن شركة أرامكو السعودية، وهي أحد ضامني الاكتمال، مقرها في المملكة العربية السعودية.

بينما تخضع وثائق صفقة الصكوك لأنظمة المملكة العربية السعودية (باستثناء سند رسوم المُصدر والتنازل الخارجي)، هنالك وثائق تمويل رئيسية (بما في ذلك شروط اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، واتفاقية الدائنين، وضمانات الاكتمال) تخضع للقانون الإنجليزي وتخضع (مع بعض الاستثناءات) لسلطة المحاكم الإنجليزية القضائية. وتعتمد الدفعات بموجب الصكوك في نهاية المطاف على وفاء كل من صدارة والمُصدر، ومن الممكن أيضاً ضامني الاكتمال كمقدمين لضمانات الاكتمال، وذلك بوفائهم بالتزامات الدفع الخاصة بهم وغيرها من الالتزامات بموجب وثائق التمويل، سواء كانت تحكمها القانون الإنجليزي أو قوانين المملكة العربية السعودية. وإن لم يفعلوا ذلك، فقد يصبح ضرورياً اتخاذ إجراء بتنفيذ الالتزامات ذات الصلة و/أو المطالبة بتعويضات، حسب مقتضى الحال، والتي قد تكون مكلفة وتستغرق وقتا طويلا.

إن الالتزامات المستندة فقط على القانون الإنجليزي سوف تكون قابلة للتنفيذ بموجب إجراء أصلي أمام المحاكم السعودية إلى الحد الذي لا تتعارض فيه مع أنظمة المملكة العربية السعودية ومبادئ الشريعة الإسلامية. وقد لا تراعي المحاكم السعودية اختيار الأطراف للقانون الإنجليزي باعتباره القانون الحاكم لأي وثيقة تمويل بعينها. ينظر في المملكة إلى القانون الأجنبي على أنه مسألة واقعية يجب إقامة الدليل لإثبتها، كما أن تفسير القانون الإنجليزي من قِبل المحاكم في المملكة العربية السعودية قد لا يتفق مع تفسير المحكمة الإنجليزية. تتمتع المحاكم في المملكة بسلطة تقديرية فيما يخص إقرار اختيار قانون أجنبي والنظر في تنفيذ الالتزامات التعاقدية أو غيرها وفقا لذلك القانون، إذا كانت مقتنعة بوجود صلة مناسبة بين اتفاق المعاملات ذات الصلة والقانون الأجنبي الذي تم اختياره. و لن تعترف المحاكم بأي حكم من أحكام أي قانون أجنبي يتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية، والسياسة العامة، أو النظام العام، أو الآداب العامة في المملكة، أو أي قوانين واجبة التطبيق أو قابلة التطبيق في المملكة العربية السعودية.

إن تنفيذ الأحكام الأجنبية وقرارات التحكيم يتطلب وجود نظام المعاملة بالمثل مع البلد المعني، وقد صادقت المملكة على معاهدة نيويورك، ولكن الاتفاقيات العالمية المتعلقة بالتطبيق المتبادل للأحكام والتي دخلت المملكة طرفا فيها هي معاهدة الجامعة العربية بخصوص تنفيذ الأحكام والمؤرخة في ١٦ أبريل ١٩٨٣م ومعاهدة مجلس التعاون الخليجي بخصوص تنفيذ الأحكام المؤرخة في ٦ ديسمبر ١٩٩٥م. إلا أن من الممكن التقدم بطلب لتنفيذ حكم أجنبي إذا أمكن إثبات أن سلطات البلد الذي صدر فيها الحكم سوف تعطي قوة تنفيذية لأحكام المحاكم السعودية بدون الاضطرار لاتخاذ إجراءات قانونية نحو الحكم.

إن نظام التنفيذ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٣ وتاريخ ١٣ شعبان ١٤٣٣هـ (الموافق ٠٣ يوليو ٢٠١٢م) تفرض مطلبا بأن المحاكم السعودية ليس لها صلاحية قضائية في أي خلاف تم صدور قرار أو حكم فيه، وهذا لا ينطبق إذا كان هناك اتفاقية تشير إلى حل النزاعات بالتحكيم في بلد غير المملكة العربية السعودية. إضافة لذلك، لا يمكن أن يتضمن الحكم الأجنبي أو قرار التحكيم أي شيء مخالف لأحكام النظام العام في المملكة العربية السعودية.

ليس للسوابق القضائية في المملكة أي أثر ملزم على القرارات اللاحقة. إضافة إلى ذلك فإن قرارات المحاكم في المملكة العربية السعودية بشكل عام لا تسجل. وتسبب هذه العوامل شكوك قضائية كبيرة.

اتفقت الأطراف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة أنه يجوز لوكيل الدائنين في بعض الحالات التي تعذر فيها حل أي نزاع ينشأ فيما يتعلق باتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أو أي وثيقة تمويل أخرى (وفي كل حالة غير تلك التي يحكمها القانون السعودي) على اللجوء إلى التحكيم وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية (ICC). وقد تم إدخال اتفاقية نيويورك إلى حيز التنفيذ في المملكة العربية السعودية في ١٨ يوليو ١٩٩٤م. وعليه فمن المرجح أن أي قرار تحكيم صادر في لندن أو في مركز دبي المالي الدولي وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (مع مراعاة ما يرد أدناه) أن يكون قابلاً للتنفيذ في المملكة العربية السعودية وفقا لأحكام اتفاقية نيويورك. تلتزم المملكة العربية السعودية في إطار اتفاقية نيويورك، بالاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها، ما لم يثبت الطرف المعترض أحد الأسباب الوجيهة لرفض التنفيذ بموجب المادة الخامسة من اتفاقية نيويورك، أو إذا وجدت محاكم المملكة العربية السعودية أن موضوع النزاع لا يمكن تسويته عن طريق التحكيم، أو رفض تنفيذه لمخالفته للسياسة العامة للمملكة العربية السعودية (والتي تشتمل على مبادئ الشريعة الإسلامية). مع ذلك لم يتم عملياً اختبار ما إذا كانت المحاكم في المملكة العربية السعودية ستطبق حكم التحكيم الأجنبي وفقا لأحكام اتفاقية نيويورك، أو غير ذلك. ووفقاً لنظام التحكيم السعودي الجديد، الذي دخل حيز التنفيذ في ١٨ شعبان ١٤٣٣هـ الموافق ٨ يوليو ٢٠١٢م، والذي لم يتم بعد اختباره في المحاكم واللجان القضائية في المملكة العربية السعودية، فإنه يتوجب على أي محكمة سعودية رفض النظر في أي خلاف إذا ما دخلت أطرافه في اتفاق مسبق لتقديم الخلاف للتحكيم وقام المدعى عليه بالتمسك بذلك الدفع قبل تقديم دفاعه في الموضوع. وإذا اتفقت أطراف قضية في محكمة أثناء مجريات تلك القضية تقديم الخلاف إلى تحكيم، فإن نظام التحكيم يحتم على المحاكم أن توقف ذلك الإجراء.

أنظمة المملكة المتعلقة بالتنفيذ غير متطوّرة نسبياً، وقد يختلف التفسير الشرعي حول مدى امتثال وثائق صفقة الصكوك لمبادئ الشريعة باختلاف محاكم المملكة ولجانها القضائية:

ستخضع وثائق صفقة الصكوك (باستثناء وثيقة رسوم المصدر ولتنازل المُصدر الخارجية)، لقوانين المملكة العربية السعودية ويتم تفسيرها وفقا لها. وينبغي أن يلاحظ حملة الصكوك المحتملون أن مختلف المحاكم واللجان القضائية في المملكة العربية السعودية التي تطبق أنظمة المملكة العربية السعودية، ولا سيما مبادئ الشريعة الإسلامية ذات الصلة حسبما يتم تفسيره وتطبيقه وفقا لتعاليم المذهب الفقهي الحنبلي، قد تقوم بفهم أو تطبيق، أو إعادة فهم أي وثيقة من وثائق صفقة الصكوك (بما في ذلك الصكوك) بصورة مخالفة لشروطها. وفي هذا الصدد، يجوز أن ترفض المحاكم واللجان القضائية في المملكة العربية السعودية تنفيذ أي التزامات تعاقدية أو غيرها إذا رأت أن التنفيذ سيكون مخالفا لمبادئ الشريعة الإسلامية، التي يتم تفسيرها وفقا لتعاليم المذهب الحنبلي.

وتملك لجنة تسوية منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف في المملكة الاختصاص الحصري للنظر والبت في أي دعوى، أو إجراء قانوني، أو قضائي، ولتسوية أي خلافات قد تنشأ عن، أو فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالأوراق المالية. وينبغي على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أنه، على حد علم المُصدر، لا توجد سابقة قضائية في المملكة العربية السعودية لتفسير أو تنفيذ أحكام أوراق مالية ذات طبيعة مماثلة للصكوك. وعليه، من غير المؤكد الإلمام تماماً بالكيفية التي، والمدى الذي يتم فيه تنفيذ الصكوك، و/أو وثائق صفقة الصكوك (أو أي واحد منها) من قبل لجنة تسوية منازعات الأوراق المالية، أو لجنة الاستئناف، أو أي سلطة قضائية أخرى في المملكة العربية السعودية.

وقد وافقت الحكومة على إعادة تشكيل النظام القضائي في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك إنشاء محكمة عُليا، وكذلك محكمة تجارية، ومحكمة للأحوال الشخصية، ومحاكم عمالية. وقد تم إصدار نظام القضاء الجديد ونظام ديوان المظالم في المملكة العربية السعودية بالمرسوم الملكي رقم م/٧٨ بتاريخ ١٤٢٩/٩/١٩هـ، الموافق ١ أكتوبر ٢٠٠٨م، إلا أنه لم يدخل بعد حيز التنفيذ بشكل كامل. وبموجب نظام القضاء الجديد، تتولى المحكمة العُليا جميع

المهام الأخرى، عدا بعض المسؤوليات الإدارية الخاصة بمجلس القضاء الأعلى، والذي يمثل حالياً أعلى محكمة في المملكة العربية السعودية. سوف يحال اختصاص ديوان المظالم الحالي بالنظر والبت في المنازعات التجارية إلى المحكمة التجارية الجديدة كجزء من عملية إعادة الهيكلة هذه. وليس من الواضح حتى تاريخ نشرة الإصدار هذه أثر إعادة الهيكلة هذه على الصكوك ووثائق صفقة الصكوك، أو أي مطالبات تتعلق بها.

يجدر بحملة الصكوك ملاحظة أن مختلف مستشاري الشريعة الإسلامية، والمحاكم، واللجان القضائية في المملكة العربية السعودية، قد يخرجون بوجهات نظر مختلفة حول قضايا متماثلة، وبالتالي يتعين على حملة الصكوك المحتملين الراغبين في ذلك التشاور مع مستشاريهم القانونيين والشرعيين للحصول على مشورتهم بشأن مدى امتثال الصكوك، ووثائق صفقة الصكوك لأحكام الشريعة الإسلامية. ينبغي على حملة الصكوك أيضاً ملاحظة أنه على الرغم من أن المستشار الشرعي لدى دويتشه بنك، ولجنة الرقابة الشرعية المشتركة لدى شركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار واللجنة الشرعية لدى شركة الرياض المالية قد أصدرت فتاوي وتصاريح تؤكد أن الصكوك، وبعض وثائق صفقة الصكوك تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فإن مثل هذه التصريحات لن تعتبر ملزمة على محكمة أو لجنة قضائية في المملكة، بما في ذلك في سياق الإجراءات المتعلقة بإعسار أو إفلاس المُصدر أو صدارة، وأن أي محكمة أو لجنة قضائية في المملكة سيكون لها حرية التصرف في أن تقرر بنفسها ما إذا كانت الصكوك أو وثائق صفقة الصكوك، والترتيبات ذات الصلة بها، (أو أي جزء منها) تتوافق مع أنظمة المملكة ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبالتالي هي واجبة النفاذ في المملكة العربية السعودية.

قد يؤثر الامتثال لنظام الإفلاس في المملكة على قدرة صدارة أو المُصدر على الوفاء بالتزاماتهما بموجب وثائق الصفقة:

يمكن أن تؤثر أنظمة الإفلاس السعودي سلباً على قدرة صدارة، أو المُصدر على الوفاء بالتزاماتهما بموجب وثائق الصفقة في حالة إعسار صدارة أو المُصدر. وهناك سوابق قليلة للتكهن بأن المطالبات المقدمة بواسطة حملة الصكوك، أو بالنيابة عنهم، أو وكيلهم، و/أو أي مفوّض من قبلهم يمكن أن تتم تسويتها، وعليه لا يمكن تأكيد أن حملة الصكوك سيحصلون على قيمة مطالباتهم بالكامل أو حتى على أي منها في هذه الظروف.

يجب على المستثمرين في الصكوك الاعتماد على إجراءات نظام المقاصة:

تصدر الصكوك فقط في شكل معنوي رئيسي مسجل، وسوف تمثلها في جميع الأوقات مصلحة المستثمرين في الصك الرئيسي والتي ستودع مع وكيل حملة الصكوك في تاريخ الإقفال. ولن يكون من حق حملة الصكوك الحصول على شهادات في شكل محدد. وتحتفظ تداول بسجلات مصالح المستفيدين في الصك الرئيسي لدى وكيل حملة الصكوك. وفي حين يتم تمثيل الصكوك من قبل الصك الرئيسي، يصبح بمقدور المستثمرين التداول في مصالحهم المنفعية فقط من خلال نظام المقاصة والتسوية لدى المسجل، ويسدد المُصدر التزاماته بموجب الصكوك من خلال نظام المقاصة والتسوية. يعتمد المستفيد صاحب المصلحة في الصك الرئيسي على إجراءات نظام المقاصة والتسوية لدى المسجل والمشاركين فيه فيما يتعلق بالدفعات بموجب الصكوك.

يعتزم مدراء الاكتتاب ومستقبلو العروض، وربما أحد صانعي السوق، ومع بذل جهود معقولة وشريطة الحصول على الموافقات التنظيمية الداخلية، القيام بإعطاء تسعير استرشادي يتعلق بالصكوك و/أو عمل سوق لها، دون أن يكونوا ملزمين بذلك. ولا توجد حالياً سوق ثانوية قائمة بذاتها للصكوك، ولا يوجد ضمان بتأسيس مثل هذا السوق بعد إصدار الصكوك. إن أي بيع للصكوك من قبل حملة الصكوك في السوق الثانوية التي قد تنشأ قد يكون بسعر أدنى من سعر الشراء الأصلي للصكوك. انظر بهذا الصدد قسم عوامل المخاطرة أعلاه بعنوان "*قد لا يتمكن المستثمرون في الصكوك من العثور على مشترين للصكوك إذا ما احتاجوا إلى التخلص من استثماراتهم قبل تاريخ الاستحقاق*".

قد لا تكون الصكوك مناسبة لجميع المستثمرين:

الصكوك هي أدوات معقدة، وربما لا تكون الاستثمار المناسب لجميع المستثمرين. يجب على كل مستثمر محتمل في الصكوك تحديد مدى ملاءمة هذا الاستثمار في ضوء ظروفه الخاصة. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن يتوفر لدى كل مستثمر محتمل ما يلي:

(أ) المعرفة والخبرة الكافية لإجراء تقييم مفيد للصكوك، ومزايا ومخاطر الاستثمار في الصكوك، وفهم المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه.

(ب) المعرفة، والقدرة على الوصول إلى أدوات تحليلية مناسبة لتقييم الاستثمار في الصكوك، وتأثير الصكوك على المحفظة الاستثمارية الكلية للمستثمر، وذلك في سياق وضعه المالي الخاص.

(ج) الموارد المالية الكافية، والسيولة لتحمل جميع المخاطر المترتبة على الاستثمار في الصكوك، لاسيما عندما تختلف عُملة المصدر عن عملة المستثمر المحتمل.

(د) الفهم الدقيق لشروط الصكوك والدراية بسلوك المؤشرات والأسواق المالية ذات الصلة.

(هـ) القدرة على تقييم (بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) السيناريوهات المحتملة للعوامل الاقتصادية وغيرها التي قد تؤثر على الاستثمار، وقدرته على تحمل المخاطر ذات الصلة.

الصكوك هي أدوات معقدة، يمكن شراؤها باعتبارها وسيلة للحد من المخاطر أو زيادة العائد في ظل وجود بعض المخاطر المفهومة، والمدروسة، والمناسبة للمحفظة الشاملة للمستثمر. يجب على حملة الصكوك في الأسواق الناشئة إدراك أن هذه الأسواق تخضع لمخاطر أكبر من الأسواق الأكثر نمواً، ويتضمن

ذلك في بعض الحالات، مخاطر قانونية واقتصادية وسياسية كبيرة. وفقا لذلك، يتعين على المستثمرين توخي الحذر خاصة في تقييم المخاطر، ويجب أن يقرروا بأنفسهم مدى ملاءمة استثمارهم في ضوء هذه المخاطر. ينبغي على حملة الصكوك المحتملين عدم الاستثمار في الصكوك ما لم تتوفر لديهم الخبرة (إما بمفردهم أو بمساعدة مستشار مالي) لتقييم كيفية أداء الصكوك في ظل الظروف المتغيرة، وما تأثير هذه التغييرات على قيمة الصكوك، وتأثير ذلك الاستثمار على المحفظة الاستثمارية الكلية للمستثمر المحتمل.

تخضع الأنشطة الاستثمارية لمستثمرين معينين لأحكام ولوائح قوانين الاستثمار، أو إلى المراجعة أو التنظيم من قبل سلطات معينة. ويتعين على كل حامل صكوك محتمل استشارة مستشاريه القانونيين لتحديد ما إذا كان وإلى أي مدى: (١) تمثل الصكوك استثمارات مشروعة بالنسبة له، و(٢) يمكن استخدام الصكوك كضمان للحصول على أنواع مختلفة من القروض، و(٣) غير ذلك من القيود التي تنطبق على شراء أو رهن أي من الصكوك من قبل حامل الصكوك. وينبغي على المؤسسات المالية استشارة مستشاريها القانونيين، أو الجهات التنظيمية المناسبة لتحديد الطريقة الملائمة للتعامل مع الصكوك بموجب قواعد مخاطر رأس المال، أو أي قواعد وأنظمة مماثلة.

قد تكون هناك تبعات ضريبية مرتبطة بالدفعات بموجب وثائق التمويل والصكوك:

يمكن أن يتعرض حملة الصكوك إلى دفع ضريبة دخل أو ضريبة مقتطعة أو زكاة أو ضريبة أخرى في المملكة العربية السعودية جراء شراء الصكوك أو حيازتها أو بيعها.

يجب على كل حامل صكوك محتمل الحصول على استشارة مهنية خاصة حول التبِعات الضريبية لشراء وحيازة الصكوك والتصرف بها.

وللمزيد من الإيضاحات حول الأمور المتعلقة بالضريبة والزكاة بشأن شراء الصكوك أو حيازتها أو بيعها، أنظر قسم "*الضريبة والزكاة*" في نشرة الإصدار هذه.

(ج) المخاطر المتعلقة بالمُصدر وعلاقة المُصدر مع صدارة

سوف يعتمد حملة الصكوك على صدارة لتزويد المُصدر بالأموال الكافية لتسديد مبالغ متعلقة بالصكوك عند استحقاقها:

المُصدر شركة تابعة بشكل غير مباشر لصدارة. وقد تأسست في المملكة العربية السعودية بتاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م وليس لها تاريخ تشغيلي. وقد تم تأسيس المُصدر كأداة تمويل محلية لصدارة. وتتجسد الأصول المادية للمُصدر في مصلحته التناسبية في المشاركة، وحقه في الدفع من صدارة بموجب وثائق صفقة الصكوك، وحقوقه كمستفيد من الضمانات بموجب ضمانات الإكتمال حتى تاريخ إكتمال المشروع، إضافة إلى حقوق المصدر باعتباره مشارك تمويل ذا أولوية، وطرف مضمون بموجب وثائق التمويل الأخرى (بما في ذلك، ودون حصر، اتفاقية الأحكام العامة ، واتفاقية الدائنين، ووثائق الضمان)، وحقوقه كطرف مضمون في الممتلكات المضمونة ومتحصلات التنفيذ عليها.

وبالتالي، سوف يعتمد المُصدر كليا (بعد تاريخ إكتمال المشروع والإفراج عن ضمانات الاكتمال) في الوفاء بالتزاماته بتسديد دفعات بموجب الصكوك على وفاء صدارة بالتزاماتها في تسديد الدفعات المستحقة على صدارة للمصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك (لمزيد من المعلومات راجع قسم "*ملخص وثائق صفقة الصكوك*" من نشرة الإصدار هذه)، أو بخلاف ذلك على القدرة على استلام القيمة من حقوق المُصدر بموجب الترتيبات التعاقدية تلك. تعتمد قدرة صدارة على تسديد هذه الالتزامات إلى حد بعيد على وضعها المالي ونتائج عملياتها. وفي حالة حدوث تغيير سلبي في وضعها المالي أو نتائج عملياتها، قد لا يتوفر للمُصدر المال الكافي لسداد جميع المبالغ المستحقة على أو فيما يتعلق بالصكوك.

المُصدر شركة تابعة بصورة غير مباشرة لصدارة، وصدارة بدورها يسيطر عليها بصورة غير مباشرة ضامنو الاكتمال، وهذه العلاقات يمكن أن تؤدي إلى تضارب في المصالح مع حملة الصكوك.

المُصدر هو شركة تابعة لصدارة بصورة غير مباشرة، وعلى الرغم من أن صدارة تخضع لتعهدات سلبية مثلما تم توضيحه في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة– التعهدات*"، ويخضع المُصدر إلى تعهدات سلبية تحد من نشاطه بما في ذلك ما اشتمل عليه الشرط ٥ (التعهدات) من الشروط الخاصة بالصكوك، إلا أن المخاطرة هنا تتجسد في أن صدارة قد تسعى للاستفادة من المُصدر على نحو لا يتوافق مع وثائق التمويل، أو بما يسمح لصدارة بتفادي التزاماتها بموجب وثائق التمويل.

إذا وقع حادث تقصير، قد تسعى صدارة لاستغلال موقفها كطرف مساهم بشكل غير مباشر في المُصدر لإعاقة أو إحباط الجهود التي يبذلها حملة الصكوك لتنفيذ التزامات الضمان الخاصة بهم وتوجيه المُصدر عند مشاركته في ترتيبات الدائنين في إطار اتفاقية الدائنين، مما يحد من قيمة المبالغ المستردة بموجب الصكوك. وكما في تاريخ هذه النشرة، فإن القانون المعمول به في السعودية لا يمنع قيام الشركة المدرجة أسهمها في تداول تعمل وفقاً لمصلحتها الخاصة، من التصرف ضد مصالح الشركة الأم أو الشركة الأم الرئيسية (وبالتالي مساهمي تلك الشركة الأم أو الشركة الأم الرئيسية). وفي سياق الصفقة، فإن مثل هذه التصرفات قد تشمل: (١) التصويت لصالح اتخاذ إجراء تنفيذي بموجب اتفاقية الدائنين. (٢) التصويت لصالح تنفيذ مصالح الضمان الممنوحة من قبل صدارة بموجب وثائق الضمان وتحصيل وتوزيع العوائد. (٣) إنهاء اتفاقية الإجارة واتفاقية الشراء ووثائق صفقة الصكوك الأخرى. (٤) ملاحقة صدارة من خلال المحاكم في انجلترا أو المملكة العربية السعودية جراء عدم الدفع أو عدم الأداء. و/ أو (٥) ملاحقة ضامني الاكتمال فيما يتعلق بالسداد بموجب ضمانات الإكتمال.

ليس لحملة الصكوك علاقة تعاقدية مباشرة مع صدارة أو ضامني الاكتمال وإنما علاقتهم مع المُصدر. وبشكل عام يجب أن يمارس حملة الصكوك حقوقهم من خلال وكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المُصدر:

ليس لحملة الصكوك علاقة تعاقدية مباشرة مع صدارة أو مع ضامني الاكتمال، فالصكوك تمثل التزامات لحملة الصكوك على المُصدر فقط.

بموجب الشروط، لا يحق لأي حامل صكوك القيام بأي إجراءات مما يقوم به وكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المُصدر ضمن السياق الاعتيادي للأعمال بموجب أي وثيقة من وثائق التمويل (كما هي معرفة في الشروط) إلا إذا (أ) أخفق وكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المُصدر (حسب الحالة) وأصبحوا ملزمين بإجراء تصرف وأخفقوا في القيام بذلك خلال ٣٠ يوماً من نشوء التزامهم بذلك الإجراء، واستمر إخفاقهم في ذلك، و(ب) كان حامل الصكوك المعني (أو حامل الصكوك مع حملة الصكوك الآخرين الذين يقترحون اتخاذ ذلك الإجراء) يمتلكون ما لا يقل عن ٢٥٪ من إجمالي القيمة الاسمية للصكوك القائمة.

تحديداً، إذا أصبح حملة الصكوك مخولين بالتصرف من خلال ممارسة - أو توجيه المُصدر لممارسة - حقوقهم بموجب وثائق التمويل (كما هي معرفة في الشروط) بسبب امتناع وكيلهم عن التصرف أو خلاف ذلك فإنه يتعين عليهم القيام بذلك بشرط المراعاة الدائمة للالتزامات، والقيود، والمطلوبات الخاصة بالمُصدر أو المفروضة عليه بموجب وثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة. وقد يُطلَب من حملة الصكوك الذين أصبحوا مخولين بالتصرف أن يوقعوا على تعهد (بالصيغة الموضحة في إعلان الوكالة) قبل أن يصبح بإمكانهم المضي قدماً في الإجراء الذي سيقومون به. إن الالتزامات والقيود والمطلوبات الخاصة بالمُصدر أو المفروضة عليه (بصفته مشاركاً تمويل ذي أولوية في التمويل وطرفاً مضموناً) بموجب وثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة، قد تم تلخيصها في هذه النشرة، وخصوصاً في قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة" والقسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين"، والقسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الحسابات"، وهذه الوثائق وبعض وثائق التمويل الأخرى (بما في ذلك ضمانات الاكتمال) متاح نسخ منها للاطلاع عليها من قبل حملة الصكوك المحتملين لمدة ٢٠ يوماً قبل تاريخ الإقفال وبعد ذلك، ما دام هناك مبالغ ما زالت مستحقة الدفع بموجب الصكوك، من قبل حملة الصكوك، أثناء ساعات العمل الاعتيادية في أي يوم من أيام الأسبوع (باستثناء أيام الخميس والجمع والعطل الرسمية) في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي لأتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة). ويتوجب على حملة الصكوك قراءة هذه الملخصات والاتفاقيات بأنفسهم، والاطلاع على الأحكام الواردة فيها.

(د) المخاطر المتعلقة بوثائق الدائنين والضمان الممنوح من قبل صدارة و/أو المصدر عن مديونيتها

محدودية الرجوع على الجهات الراعية في سداد المديونية:

باستثناء ما كان وفقا لضمانات الاكتمال، والتي سوف ينتهي توافرها بتاريخ اكتمال المشروع، لا يملك المُصدر (وبالتالي حملة الصكوك ووكيل حملة الصكوك) أي حق رجوع على الجهات الراعية أو الشركات المنتسبة لهم (غير صدارة)، في حال عدم وفاء صدارة بتسديد أي من التزاماتها نحو المُصدر، وهي التزامات تخص صدارة وحدها. للاطلاع على وصف الشروط والأحكام الخاصة بضمانات الاكتمال، راجع قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – ضمانات الاكتمال*" في نشرة الإصدار هذه.

وبالمثل، فإن الالتزام بتسديد جميع المبالغ المستحقة فيما يتعلق بالصكوك سيكون فقط التزام المُصدر، وليس صدارة أو أي من الجهات الراعية. وكل من صدارة والمُصدر كيانات ذات غرض واحد لها أصول محدودة كما تم توضيحه في هذه الوثيقة.

وبموجب الشروط، يوافق حملة الصكوك أنه لا يحق لهم اتخاذ أي إجراءات مما يقوم به، في السياق الاعتيادي للأعمال، وكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المُصدر بموجب أي وثيقة من وثائق الصفقة باستثناء في ظروف محدودة جداً حسبما ورد وصفه في فقرة عوامل المخاطرة أعلاه التي عنوانها "*ليس لحملة الصكوك علاقة تعاقدية مباشرة مع صدارة أو ضامني الاكتمال. وإنما علاقتهم مع المُصدر. وبشكل عام يجب أن يمارس حملة الصكوك حقوقهم من خلال وكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المُصدر*". وإذا أصبح لدى حملة الصكوك الحق في اتخاذ مثل هذا الإجراء، فإن عليهم القيام بذلك مع المراعاة الدائمة وبما يتوافق مع الالتزامات والقيود والمطلوبات الخاصة بالمُصدر أو المفروضة عليه بموجب وثائق الدائنين ذات العلاقة واتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

سوف تتحمل صدارة ديوناً كبيرة، وقد تتكبد ديونا إضافية كبيرة في المستقبل وفقاً لأحكام وثائق التمويل)، وقد تعجز عن الوفاء بالتزاماتها تجاه المُصدر:

ستتحمل صدارة مديونية كبيرة فيما يتعلق بتمويل المشروع الذي يعد طرح الصكوك جزءاً منه، ووفقاً لكل من هذا الطرح والتسهيلات الائتمانية الأخرى (التي يمكن الدخول فيها قبل، أو بالتزامن مع، أو بعد طرح الصكوك). بعد اكتمال هذا الطرح كما في تاريخ هذه النشرة، سوف تتحمل صدارة ديون طويلة الأجل بنحو ١,٦٦ مليار دولار أمريكي. إن مديونية صدارة الكبيرة قد تحد من مرونتها في التخطيط من أجل، أو التفاعل نحو التغييرات التي تطرأ على نشاطها التجاري والصناعة التي تعمل فيها.

وستكون صدارة قادرة على تكبد ديون إضافية من المحتمل أن تكون كبيرة من وقت لآخر وفق أحكام وشروط وثائق التمويل دون تحديث الافتراضات التي يستند عليها التوقع المصرفي بشرط أن يتم تكبد ذلك الدين خلال ١٢ شهراً من الإقفال المالي، بما في ذلك الديون الهادفة إلى (أ) إعادة تمويل أو استبدال

الديون الأعلى مرتبة أو الالتزامات بتقديم مثل هذه الديون . أو (ب) زيادة الدين الأعلى مرتبة الحالي (يخضع لسقوف معينة)، أنظر أيضا قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتافقية الأحكام العامة الشاملة– فئات ديون إضافية*" في نشرة الإصدار هذه للاطلاع على وصف الشروط التي بموجبها يجوز تحمل هذه الديون الإضافية. يجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة على وجه الخصوص أن أي ديون تتكبدها صدارة بهدف تمويل مرفق توسع أو تطوير مسموح به، أو تمويل النقص في تكاليف المشروع ستمثل ديون إضافية لديون صدارة المكشوفة غير المسددة، وذلك على نقيض إعادة التمويل أو استبدال الديون القائمة.

تمثل أصول صدارة، بما في ذلك الإيرادات الناتجة عن تشغيل مجمع صدارة، المصدر الوحيد للأموال المتاحة لتسديد ديونها الأصلية والعمولات على مديونيتها، بما في ذلك الدفعات إلى المُصدر بموجب وثائق صفقة الصكوك. علماً بأن بعض البنود سوف تستحق الدفع قبل تسديد خدمة الدين فيما يتعلق بمديونية صدارة وفقا للتدفقات النقدية الواردة من الصفقة، كما ورد بتفاصيل أكثر في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الحساب – حساب الإيرادات الخارجي*"، و"*ملخص وثائق التمويل الرئيسية– اتفاقية الحساب– حساب الايرادات المحلي*" و"*ملخص وثائق التمويل الرئيسية– اتفاقية بنك الحساب– حساب خدمة الدين*". لا يمكن إعطاء ضمانات بأن إيرادات صدارة ستكون كافية لتلبية هذه المدفوعات مع المحافظة على مبلغ كاف لخدمة مديونيتها، الأمر الذي بدوره قد يترك المُصدر دون أموال كافية لسداد جميع المبالغ المستحقة عليه أوالمتعلقة بالصكوك. وأي ديون ذات أولوية إضافية قد تكون في مرتبة مساوية وتسهم بحصة تناسبية في الضمان مع تسهيل الصكوك والديون الأخرى ذات الأولوية، مما قد يؤدي بالتالي إلى: (١) خفض فوائد الضمان لحملة الصكوك وقدرتهم على التحكم بإجراءات معينة يتم اتخاذها فيما تعلق بالضمان. (٢) زيادة المخاطر بأن صدارة لن تكون قادرة على خدمة ديونها عند استحقاقها.

يمكن استخدام المصدر كمصدر لمزيد من إصدارات الصكوك:

يتوفر لدى صدارة القدرة على تحمل الديون ذات الأولوية عن طريق زيادة إصدارات الصكوك من خلال المزيد من إصدارات الصكوك عن طريق المصدر شريطة اتخاذ قرار إداري بموافقة أغلبية الدائنين ذوي الأولوية (بما في ذلك الحصول على تصويت بالايجاب من حملة الصكوك). ومن شأن هذا أن يؤدي إلى العديد من التعديلات على وثائق التمويل ووثائق مصدر الصكوك مما يؤدي إلى وجود مجموعة أخرى من حملة الصكوك ممن لهم مطالبات ضد المصدر. كما يلزم الموافقة على ترتيبات الدائنين بين حملة الصكوك وحملة الصكوك الجدد والتفاوض بشأنها في وقت إصدار المزيد من إصدارات الصكوك – بيد أن هناك خطرا من إضعاف أصوات حملة الصكوك كمجموعة دائنين ذات أولوية على افتراض أن حملة الصكوك الجدد سيشكلون جزءا من نفس مجموعة الدائنين ذات الأولوية كحملة الصكوك الأوليين. وعلاوة على ذلك، فمن الممكن أن لا تنسجم مصالح تصويت المجموعات المختلفة من حملة الصكوك.

تمثل الصكوك نسبة صغيرة من إجمالي ديون صدارة الأعلى مرتبة. تتخذ قرارات الدائنين على أساس نسبة وتناسب، مما قد يحد من قدرة مشارك الصكوك، الذي يتصرف وفق التوجيهات الصادرة عن وكيل حملة الصكوك حسب تعليمات حملة الصكوك، على التأثير على نتائج قرارات الدائنين:

باستثناء قرارات معينة تتطلب الموافقة بالاجماع أو تلك ذات الطبيعة إدارية، تنص اتفاقية الدائنين على اتخاذ القرارات على أساس الأغلبية (التي في حالة قرار الأغلبية المؤهلة، يجب أن يتضمن أغلبية وكالة ائتمان الصادرات)، وتعد هذه القرارات فور اتخاذها بموجب الأغلبية المطلوبة، ملزمة لبقية المشاركين في التمويل ذوي الأولوية. للاطلاع على ملخص أحكام تصويت الدائنين، والأغلبية المطلوبة ذات الصلة، يرجى مراجعة قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين)* في نشرة الإصدار هذه.

إن الحجم النسبي لتسهيلات الصكوك بالنسبة لإجمالي الديون ذات الأولوية يعني بشكل عام، وحتى يتم بشكل جوهري إطفاء الدين الآخر ذي الأولوية القائم الحالي، أنه في حالة طلب تصويت الدائنين على أمر ما، يتم الوصول غالباً إلى القرارات التي تدعمها الأغلبية المطلوبة لمجموعات الدائنين ذوي الأولوية ويكون اتباع مسار العمل حسب توجيهاتها، حتى وإن قام وكيل حملة الصكوك بناء على تعليمات حملة الصكوك بتوجيه مشارك الصكوك للتصويت بعكس ذلك.

على سبيل المثال، في حال وقوع حادثة تقصير (وهي أيضاً من الحوادث الموجبة للإنهاء)، إذا رغب حملة الصكوك في توجيه مشارك الصكوك لإخطار وكيل الدائنين من خلال إصدار إشعار البدء في إجراءات جبر الضرر، باتخاذ إجراءات تنفيذية ضد صدارة، وفقاً لوثائق التمويل، فإن مثل هذا الإجراء سيسمح به فقط إذا تم الحصول على الأغلبية المطلوبة من مجموعات الدائنين ذوي الأولوية. وتعمل الأغلبية المنطبقة على أساس انخفاضي بحيث، مع مرور الوقت، تنخفض الأغلبية اللازمة لبدء إجراء التنفيذ، وبالتالي إحتمال تمكين حملة الصكوك من بدء إجراء التنفيذ بعد انقضاء الوقت.

ويختلف مستوى حدود الارتفاع ومعدل الانخفاض اعتماداً على ما إذا كان الإجراء التنفيذي يتعلق بحادثة تقصير (إخلال) أو بحادثة تقصير أساسية. وعلى وجه الخصوص، ينبغي الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بحادث التقصير الأساسي (مع مراعاة بعض الاستثناءات، بما في ذلك إفلاس صدارة أو أحد الجهات الراعية)، خلال الفترة من (١) تاريخ الإشعار ذي الصلة إلى ٣٠ يوم بعد ذلك، ٧٥٪ من المبلغ الأساسي القائم من الدين ذي الأولوية ذي العلاقة ذوي الأولوية (بالتصويت ككتلة واحدة على أساس أغلبية ٧٥٪)، (٢) نهاية الفترة المذكورة في البند (١) لغاية ٩٠ يوما بعده، يتعين الحصول على نسبة ٥٠٪ من من المبلغ الأساسي القائم للدين ذي الأولوية ذي العلاقة (للتصويت ككتلة على أساس أغلبية ٦٦,٦٦) (٣) في أي وقت بعد الفترة المذكورة في البند (٢) يتعين الحصول على نسبة ١٠٪ من المبلغ الأساسي القائم من الدين ذي الأولوية ذي العلاقة (للتصويت ككتلة على أساس أغلبية ٥٠٪) لبدء إجراء التنفيذ. في هذه الحالة، إذا لم توافق مجموعة أخرى من الدائنين ذوي الأولوية على طلب حملة الصكوك لاتخاذ إجراء التنفيذ، عندئذ لا يسمح

بأخذ إجراء التنفيذ. وبعد انقضاء فترة الستين (٦٠) يوما المشار إليها أعلاه، وبشرط أن يمثل حملة الصكوك نسبة لا تقل عن ١٠٪ من المبلغ الأصلي للدين الأعلى مرتبة ذي العلاقة القائم آنذاك، فيجوز لحملة الصكوك بدء إجراء التنفيذ كمجموعة من الدائنين ذوي الأولوية دون الحاجة لتشكيل أغلبية. في حالة الإجراء التنفيذي المتعلق بحادثة التقصير (الإخلال) (والتي تعتبر كذلك حادثة موجبة للإنهاء)، شريطة أن يمثل حملة الصكوك ما لا يقل عن ١٠٪ من المبلغ الأصلي من الدين ذي الأولوية القائم آنذاك، فإنه لا يجوز لحملة الصكوك البدء بالإجراء التنفيذي مما ذكر كمجموعة دائنين ذوي أولوية دون الحاجة لأن يشكلوا أغلبية إلا بعد ٢٧٠ يوماً من الإشعار ذي الصلة.

بينما من المتوقع بأن يشكل تسهيل الصكوك، مبدئياً على الأقل، أكثر من ١٠٪ من المبلغ الأصلي من الدين ذي الأولوية، فإن هذه النسبة قد تتضاءل إذا ما تكبدت صدارة مبلغاً كبيراً من الدين ذي الأولوية الإضافي وفقاً لأحكام وثائق التمويل، وفي تلك الحالة، فإن قدرة حملة الصكوك على البدء في إجراء تنفيذي بعد انتهاء الفترة المنطبقة قد تتضاءل أكثر.

إن نظام صنع قرار الدائنين الموضح أعلاه لبدء إجراءات التنفيذ ينطبق بشكل مساوٍ على إعتبار مجموعة الدائنين ذات الأولوية (عدا تسهيلات الصكوك) من إشعار بدء جبر الضرر الصادر بموجب توجيهات المشارك في الصكوك (الذي يتصرف وفق توجيهات حملة الصكوك) بخصوص الحوادث الموجبة للتقصير في الصكوك. وحيث أن حوادث التقصير المتعلقة بالصكوك محددة بتسهيلات الصكوك وهي تفيد فقط حملة الصكوك، فإن مجموعات الدائنين ذات الأولوية الأخرى قد لا تميل بالضرورة لدعم أي إشعار بدء جبر الضرر من هذا القبيل.

إن المبدأ القائل بأن قرارات الدائنين يمكن أن تتخذ فقط من خلال الأغلبية المطلوبة يستثنى منه فئة من القرارات ذات الأهمية الأساسية لجميع مشاركي التمويل ذوي الأولوية، وهي القرارات الإجماعية وقرارات معينة تتعلق بضمانات الاكتمال، والتي لا يجوز اتخاذها دون موافقة مجموعات الدائنين ذوي الأولوية (بما في ذلك مشارك الصكوك الذي يتصرف بناءً على تعليمات حملة الصكوك من خلال وكيل حملة الصكوك). وهذا لا يعني بالضرورة أن حملة الصكوك لهم حق النقض لهذه الأمور الواقعة في هذه الفئة، حيث أن أصوات حملة الصكوك سيتم تجاهلها إلى الحد الذي لا تستجيب فيه إلى قرار ضمن الفترة الزمنية المطلوبة. إضافة لذلك، فإن أثراً من آثار التصويت ككتلة واحدة ضمن كل مجموعة دائنين ذوي أولوية هو فيما يتعلق بالقرارات الجماعية، التصويت ككتلة قد يحد من النطاق لأقلية حملة الصكوك لإيقاف قرار إجماعي، عندما – على سبيل المثال –يقوم حملة الصكوك المتبقين ضمن تسهيل الصكوك باعتماد ذلك والتصويت الإيجابي ككتلة واحدة. وهناك أمور أخرى متحفظ عليها بحيث لا يجوز اتخاذها دون موافقة مشارك الصكوك (متصرفاً حسب تعليمات حملة الصكوك من خلال وكيل حملة الصكوك). لقد تعهد المُصدر في إعلان الوكالة بعدم المشاركة مطلقاً في أي تصويت لمشاركي التمويل ذوي الأولوية أو بخلاف ذلك إعطاء أو الاستجابة لأي طلب للتعليمات، أو الموافقة، أو الإعفاء من وكيل الدائنين، أو وكيل الضمان المحلي، أو أمين ووكيل الضمان الخارجي، أو أي طرف آخر وفقاً لاتفاقية الدائنين، أو اتفاقية الأحكام العامة الشاملة ، أو أي من وثائق صفقة أخرى، باستثناء في حال وجود موافقة صريحة من وكيل حملة الصكوك وحسب توجيهاته (باستثناء في الظروف الذي يكون مسموحاً فيها للمصدر التوقيع والموافقة على تعديل وإعادة صياغة وثائق التمويل دون الحصول على تعليمات من حملة الصكوك وفقاً لإعلان الوكالة واتفاقية تعهد فصل / إقفال الصكوك).

على الرغم من أن خطر قيام غالبية محددة من دائني صدارة بالتصويت الغالب على أصوات الدئنين بموجب تسهيل معين بذاته ينسحب على جميع مشاركي التمويل ذوي الأولوية بصفة فردية، إلا أن هناك خطراً يتمثل في إمكانية تحالف بعض مشاركي التمويل ذوي الأولوية ممن تجمعهم مصالح مشتركة والتصويت معاً على هذا الأساس. على سبيل المثال، قد يميل جميع مشاركي التمويل ذوي الأولوية في إطار تسهيلات وكالة ائتمان الصادرات للتصويت بطريقة مشتركة تدل على توافق مصالحهم. وكما في تاريخ هذه النشرة، يتوقع أن تكون تسهيلات الصكوك هي المشاركة الوحيدة من الأسواق المالية في الديون ذات الأولوية، مع كون بقية دين صدارة قد تم تقديمه من قبل "بنوك تجارية "مكشوفة"، وبنوك تجارية منتفعة من ضمانات وكالة ائتمان الصادرات، أو التأمين، ووكالات ائتمان الصادرات (ECAs)، والبنوك الإسلامية، وصندوق التنمية الصناعية السعودي (إلى الحد الذي يشارك فيه الصندوق في تمويل المشروع)، وصندوق الاستثمارات العامة، وإذا لزم الأمر، التمويل ذي الأولوية المقدم من الجهات الراعية.

إضافة إلى ذلك، يخضع تصويت المقرضين لآلية تخفيض، حيث يتم وفقاً لها حسم الأصوات والمبالغ القائمة لصالح مشاركي التمويل ذوي الأولوية الذين لم يخطروا وكيل الدائنين بقرارهم بشأن مسألة ما خلال فترة زمنية محددة من جملة الأصوات عند تحديد النتيجة النهائية. للاطلاع على ملخص كامل لهذه الآلية، الرجاء مراجعة قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين*" في نشرة الإصدار هذه. وبناء عليه، إذا لم يتمكن حملة الصكوك من حضور اجتماع كامل النصاب لمناقشة قضية معينة والاستجابة خلال المدة الزمنية المطلوبة، فربما لن يتم حساب أصواتهم. للاطلاع على الأحكام المتعلقة بعقد اجتماعات حملة الصكوك يرجى مراجعة الشرط رقم ١٥ (*اجتماعات حملة الصكوك، التعديل، التنازل، التفويض والتحديد*).

لا يستفيد حملة الصكوك من تعهدات محددة وحوددث تقصير يستفيد منها الدائنون ذوو الأولوية الآخرون:

يستفيد حملة الصكوك (الذين يتصرفون من خلال مشارك الصكوك) والدائنون ذو الأولوية الأوليون الآخرون (أي الذين لديهم القدرة على التصويت بخصوص أي قرار دائنين ذي صلة فيما يتعلق بأي تعهد أو حادثة تقصير، ويستطيعون البدء والتصويت على أي إجراء تنفيذي ذي صلة بذلك) من التعهدات المشتركة وأحداث التقصير الموضحة في إتفاقية الأحكام العامة الشاملة. بيد أن حملة الصكوك لا ينتفعون من التعهدات التكميلية وأحداث التقصير الموضحة في اتفاقية الأحكام العامة التكميلية والتي هي لمنفعة الدائنين ذوي الأولوية المنطبقين. وبينما يكون حملة الصكوك قادرين على التصويت على إجراء تنفيذي فيما يتعلق بحادثة تقصير تكميلي حالما يتم البدء به من قبل الدائنين ذوي الأولوية المنطبقين، فإنه لا يحق لحملة الصكوك البدء ولا التصويت على أي تعديل أو تنازل فيما يتعلق بذلك. لذا، يتعين على حملة الصكوك المستقبليين (المتوقعين) ملاحظة هذا التمييز في الحقوق بين حملة الصكوك والدائنين ذوي الأولوية المنطبقين والذي يمكن أن يعني ما يلي: (١) يتم تعديل التعهدات التكميلية أو التنازل عنها، دون اعطاء حملة الصكوك

إمكانية التصويت على قرار الدائنين. (٢) يعتمد حملة الصكوك على الدائنين ذوو الأولوية المنطبقين لاصدار إشعار البدء باجراء جبر الضرر فيما يتعلق بحادثة التقصير التكميلية. الرجاء مراجعة قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الاحكام العامة التكميلية".

قد يتعين تقاسم المتحصلات بين مشاركي التمويل ذوي الأولوية الآخرين إذا ما قدمت مُطالبات في إطار ضمانات الاكتمال:

تتضمن اتفاقية الدائنين أحكاماً لتقاسم المبالغ التي دفعها ضامنو الاكتمال في إطار ضمانات الاكتمال في بعض الظروف، وفي حال عدم كفاية المبلغ المدفوع لتلبية أكثر من مطالبة متزامنة من أحد مشاركي التمويل ذوي الأولوية (بما في ذلك المُصدر) أو أي مستفيد ضمان آخر. ينبغي على حملة الصكوك المحتلمين مراجعة ملخص الأحكام ذات الصلة في اتفاقية الدائنين الواردة في نشرة الإصدار هذه في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين*".

يتمثل تأثير هذه الأحكام في أنه في ظروف معينة، سيكون ثمة احتمال أن يدفع ضامنو الاكتمال مبالغ كافية لتلبية مطالبات ضمن نطاق ضمانات الاكتمال الخاصة بكل منهم على التوالي المقامة بالنيابة عن مشارك الصكوك في إطار تسهيلات الصكوك، ولكن على مشارك الصكوك فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة له تقاسم المبلغ الذي حصل عليه مع غيره من مشاركي التمويل ذوي الأولوية الذين لديهم مطالبات ضد ضامني الاكتمال في إطار ضمانات الاكتمال لم يتم دفعها. وهذا من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض المبالغ التي يتلقاها مشارك الصكوك، وبالتالي انخفاض في المبالغ المتوفرة لديه لدفع مستحقات حملة الصكوك. يمكن أن ينطبق شرط التقاسم هذا على أي مطالبة مهما كانت طبيعتها مقامة من قبل مشارك الصكوك أو بالنيابة عنه في إطار ضمانات الاكتمال، وتنطبق كذلك على أي مبالغ تحكم بها محكمة، أو هيئة تحكيم لصالح مشارك الصكوك بعد دعوى ناجحة ضد ضامني الاكتمال عن أي نقص في تسديد من قبلهم لأي مطالبة بموجب ضمانات الاكتمال. ليس هناك أي ضمان بأن أي نقص في المبلغ المدفوع للمُصدر سوف يتم جبره في إطار تطبيق آلية التقاسم هذه.

يجب على حملة الصكوك المحتملين أيضاً ملاحظة أن ضمانات الاكتمال تضمن التزامات صدارة نحو مشارك الصكوك في إطار وثائق الصفقة، ولا تشمل (بشكل مباشر) التزامات مشارك الصكوك بموجب الصكوك وعليه، فإن مشارك الصكوك هو المستفيد من الضمان بموجب ذلك، وبالتالي في حال تضرر مشارك الصكوك من عدم تسديد صدارة بموجب تسهيلات الصكوك، سيكون لدى مشارك الصكوك القدرة على المطالبة في إطار ضمانات الاكتمال بموجب الآلية التي ورد وصفها في قسم " ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الدائنين" في نشرة الإصدار هذه. على أنه تكمن المخاطرة هنا في أن مشارك الصكوك، بمجرد تلقيه أي مبالغ من ضامني الاكتمال، لا يقوم بتحويلها لحملة الصكوك. وإن حدث ذلك فإن حملة الصكوك لا يملكون حق مطالبة ضامني الاكتمال أو الرجوع عليهم في إطار ضمانات الاكتمال.

الضمان الممنوح من قبل صدارة للمديونية ذات الأولوية (بما في ذلك تسهيل الصكوك) محدودة ويخضع تنفيذها إلى بعض عدم اليقين.

إن أصول صدارة محدودة، وعلى الأخص بحسب ما تم وصفها في عوامل المخاطرة تحت عنوان "المخاطر المتعلقة بأعمال صدارة والمصدر والمشروع" – إذ ليست لدى صدارة أي سوابق تشغيلية، وأصولها الوحيدة هي مصالحها في المشروع". فمنذ تاريخ (إن انطبق) الدخول في تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي، يُتوقع لصندوق التنمية الصناعية السعودي أن يحصل على رهن ذي أولوية أولي على مجمع صدارة وجميع الأصول المادية الأخرى ذات الصلة بالمشروع، (باستثناء عقد إيجار الأرض الصناعية)، ووفقا للقوانين المتبعة في المملكة العربية السعودية، حيث يتم الاعتراف بالرهون العقارية فقط ذات الأولوية الأولي. وكما في تاريخ الإقفال، فإن الأصول المادية لصدارة (والأصول الأخرى، وفق ما هي موضحة أدناه، والتي تم النص على أن يكون موضوع الضمان الممنوح من صدارة لصندوق التنمية الصناعية السعودي غير مضمونة لمصلحة مشاركي التمويل ذوي الأولوية (بمن فيهم المُصدر)، وغير مشمولة بالتالي كجزء من الضمان. وفي حال التوقيع على تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي، وتم منح مصلحة ضمان للصندوق (تصبح صدارة عندها ملزمة باستحداث رهن عقاري من المرتبة الثانية على الأصول المادية الممنوحة لباقي مشاركي التمويل ذوي الأولوية، بما في ذلك المصدر، في حال أصبح مثل ذلك النوع من مصلحة الضمان معترفاً به، وفق القوانين والممارسات المرعية في المملكة العربية السعودية). لذا، فإذا تم الدخول في تسهيل صندوق التنمية الصناعية السعودي بعقد، وتم منح مصلحة ضمان لصندوق التنمية الصناعية السعودي، فسيكون مشاركي التمويل ذوي الأولوية معتمدين على اتفاقية صندوق التنمية الصناعية السعودي لتسليم المتحصلات المتبقية بعد تنفيذ مصالح الضمان ذات الصلة التي تحتفظ بها على أصول صدارة المالية تنفيذا لاتفاقية التنازل عن مصالح الضمان لصندوق التنمية الصناعية السعودي.

وحيثما تكون تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي غير جاهزة في تاريخ اكتمال المشروع، أو في أي وقت بعد ذلك، يتم إعادة دفع تلك التسهيلات بالكامل، وعندئذ وبالقدر الممكن وفقا لقوانين المملكة العربية السعودية، تكون صدارة ملزمة بمنح وكيل الضمان ذي الصلة: (أ) رهناً على أصول صدارة الثابتة، (ب) تنازلاً عن حقوق صدارة لاستلام متحصلات التأمين (باستثناء أي متحصلات يتم دفعها مباشرة من قبل مانح التأمين إلى مطالب طرف ثالث) وأي متحصلات تأمين ذات صلة، و (ج) التنازل عن طريق ضمان على حقوق صدارة بموجب اتفاقيات ترخيص التقنية من شركة داووا اتفاقيات ترخيص التقنية من طرف ثالث (في كل حال حسبما ينطبق).

علاوة على ذلك، فعلى الرغم من أن كل جهة راعية قد وقعت اتفاقيات رهن أسهم / حصص بخصوص مصالحها في صدارة، فإن هذا المفهوم (بالنسبة للشركات ذات المسؤولية المحدودة) غير معترف به بموجب القوانين المرعية في المملكة العربية السعودية، كما أن هناك عدم يقين قضائي بخصوص جدوى وفعالية هذه الترتيبات ومدى فاعليتها كأمر تعاقدي محض بين الأطراف المنصوص عليها في العقد.

علاوة على ذلك، فإن كان وكيل الضمان الداخلي (وفق توجيهات وكيل الدائنين) قادراً على تنفيذ جزء من الضمان الممنوح لتنفيذ وثائق الضمان الداخلي بحيث يكون وكيل الضمان الداخلي قادراً على ممارسة سيطرة مباشرة على المشروع أو مجمع صدارة (الأمر الذي من غير المحتمل أن يحصل، إذا ما

أخذنا بالحسبان محدودية توفر أداء خاص) فمن الممكن أن يصبح مجمع صدارة غير قابل للتشغيل بدون تعاون أرامكو السعودية، وداو والشركات المنتسبة لداو إذا ما أخذنا بعين الاعتبار دورها كموردين رئيسيين ومسوقين للمشروع. وبناءً عليه لا يوجد هناك أي تأكيدات من أنه في سيناريو التنفيذ، سيحقق المشاركون الماليون ذوو الأولوية كامل قيمة الضمان. وقد تعني نواحي القصور في وثائق الضمان الداخلي، مثل تلك الموضحة أعلاه، والتي يمكن أن يستفيد منها المشاركون الماليون ذوو الأولوية (بما في ذلك المصدر)، أنه بعد حصول حادثة إخلال أو حادثة إخلال أساسية، وتنفيذ الضمان، فقد تتوفر متحصلات تنفيذ أقل يمكن أن يتقاسمها المشاركون الماليون ذوي الأولوية. وهذا قد يؤدي إلى عدم كفاية ملموسة في الأموال المتوفرة للمصدر لتسديد الدفعات المستحقة والواجبة الدفع بموجب الصكوك.

أرامكو السعودية، بصفتها دائناً تجارياً لصدارة وبصفتها مورد اللقيم الخام لها، هي طرف مضمون. وهذا وضع غير عادي بالنسبة لمقرض تجاري أن يتمتع به في تمويل مشروع:

ستكون أرامكو السعودية بصفتها مورد اللقيم الخام، طرفاً مضموناً بمقتضى اتفاقية الدائنين. وسيكون مورد اللقيم مضموناً مع الخضوع لما يلي:

(أ) بالأقدمية على مشاركي التمويل ذوي الأولوية الآخرين فيما يتعلق بمتحصلات تنفيذ وثائق الضمان المحلي التي سيتم استخدامها في الوفاء بمبلغ مورد اللقيم الخام.

(ب) للمدى الذي ينطبق فيه، فيما يتعلق بمتحصلات تنفيذ وثائق الضمان المحلي على أساس التبعية دون الأطراف المضمونة الأخرى فيما يتعلق بأي مبلغ زائد لتوريد اللقيم الخام وأي مبلغ من مبالغ مورد اللقيم لا يتم الوفاء به من خلال متحصلات تنفيذ وثائق الضمان المحلي المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه.

وكما تم ذكره في القسم "المخاطر المتعلقة بفصل الإقفال" من عوامل المخاطرة، تتصور وثائق التمويل فصل الإقفال الذي يوفر حملة الصكوك بموجبه تمويلاً للمصدر قبل إصدار صدارة الدين ذا الأولية الأولي (عدا تسهيل الصكوك) في واعتباراً من الإقفال المالي الثاني. وكجزء من المفاوضات المستمرة مع وكالات ائتمان الصادرات فيما يخص الترتيبات بين الدائنين، فمن المحتمل لزوم إجراء بعض التعديلات على اتفاقية الدائنين. مثلاً هناك إمكانية في حال طلبت وكالات ائتمان الصادرات أن لا يكون مورد اللقيم طرفاً مضموناً فيما يتعلق بوثائق الضمان الخارجي، أن تُطلب تعديلات لاتفاقية الدائنين قبل الإقفال المالي الأول والإقفال المالي الثاني، وفي الحالة المذكورة لن تنطبق الفقرة (ب) أعلاه.

وباعتبارها طرفاً مضموناً، ستكون شركة أرامكو السعودية ملزمة جوهرياً بنفس شروط الأطراف الأخرى المضمونة قبل وبعد التنفيذ وفقاً لاتفاقية الدائنين، وذلك على الرغم من أن مورد اللقيم سيمتلك حقوق تصويت محددة فقط فيما يخص اتخاذ القرارات بين الدائنين.

لا يملك مشاركو التمويل ذوي الأولوية الآخرون تقييد أو السيطرة على حق شركة أرامكو السعودية في تعليق شحنات اللقيم الخام وفقاً لاتفاقية توريد اللقيم الخام. ومع ذلك فإن أي تعليق من هذا القبيل سيؤدي، مع مراعاة الاختبارات الجوهرية وانتهاء فترات المعالجة المنطبقة، إلى نشوء حادثة تقصير، وبالخضوع لتصويت الدائنين وفقاً لاتفاقية الدائنين، إلى السماح لمشاركي التمويل ذوي الأولوية "بالتدخل" بموجب الإشعار ذي العلاقة والإقرار بالتنازل (حسبما تقتضي الحالة).

تتحكم صدارة في استخدام تدفقاتها النقدية من خلال إيراداتها النقدية التعاقدية، باستثناء حالات محددة:

يحكم التدفقات النقدية التعاقدية الواردة في اتفاقية بنك الحساب (حسب ما هو موضح أكثر تحديدا في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية بنك الحساب*") استخدام صدارة لجميع المبالغ القائمة في الجانب الدائن لحساب الايرادات الخارجي وحساب الايرادات المحلي وغيرهما، قبل اتخاذ أي اجراء تنفيذي. باستثناء بعض الحالات المعينة المحدودة تسيطر صدارة، وليس أي طرف ثالث مستقل، على التدفقات النقدية من خلال التدفقات النقدية التعاقدية، وكذلك على عمليات المدفوعات النقدية إلى ومن جميع حسابات المشروع، بما في ذلك حساب خدمة الدين وحساب احتياطي خدمة الدين. تحتفظ صدارة بحق حرية السحب، أو نقل المبالغ من وإلى حسابات المشروع، وفقاً للتدفقات النقدية والأحكام ذات الصلة لاتفاقية بنك الحساب حتى إصدار إشعار منع، كما هو مبين أدناه بالمزيد من التفصيل .

بعد تاريخ اكتمال المشروع، وشريطة حدوث ظروف معينة أخرى (كما هو موضح بالمزيد من التفصيل في قسم "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية بنك الحساب*" في نشرة الإصدار هذه، يجوز لصدارة نقل الأموال لحساب التوزيعات (ومن هنالك تصبح اتاحة للتوزيع على مساهميها) في أي وقت. ولم يتم ضمان حساب التوزيعات لصالح الأطراف المضمونة. وحيث أن مدفوعات خدمة الدين تتم كل ستة أشهر، ليس هناك ما يضمن أنه في تاريخ الدفع ذي الصلة الواقع كل ستة أشهر سيتوفر لدى صدارة ما يكفي من الأموال طوال فترة الستة أشهر في حساب خدمة الدين لتلبية متطلبات خدمة الدين لديها، على الرغم من أنه يسمح لصدارة نقل الأموال إلى حساب التوزيعات في داخل الفترة.

عند وقوع حادثة تقصير، يمكن لوكيل الدائنين إصدار إشعار الحظر إذا ما تم توجيهه لذلك، متصرفا وفقا لاتفاقية الدائنين. وفي حال أصدر وكيل الدائنين إشعار الحظر لصدارة، فعندئذ ودون المساس بحقوق الأطراف المضمونة بموجب وثائق الضمان، وإلى أن يقوم وكيل الدائنين بإخطار صدارة وبنوك الحساب بأنه قد تم إلغاء إشعار الحظر هذا، فإنه لا يجوز السحب من حسابات المشروع (بخلاف حساب التوزيعات) إلا بموافقة مسبقة من وكيل الدائنين، ويجوز لوكيل الدائنين توجيه بنوك الحساب (نيابة عن صدارة) بدفع أي مبالغ مستحقة غير مدفوعة في إطار التسهيلات، باستثناء التدفق النقدي المنطبق على حساب الايرادات الخارجية وحساب الايرادات المحلية التي تسمح بدفعات معينة خلال استمرار حادثة تقصير. وسيقوم وكيل الدائنين بإشعار صدارة (مع تسليم نسخة إلى بنوك الحساب) بإلغاء الحظر فوراً بمجرد علمه بعدم وجود حادثة تقصير قائمة.

يسمح لصدارة بالاحتفاظ بكميات كبيرة من النقد داخل المملكة خلال كل فترة نصف سنوية:

وفقا لأحكام اتفاقية بنك الحساب، فإنه يتعين على صدارة عموماً في يوم العمل الأخير من كل شهر تقويمي أن تحوّل إلى حساب الإيرادات الخارجية مبلغ الرصيد الدائن لحساب الايرادات المحلية. ويهدف هذا الإجراء إلى طمأنة مشاركي التمويل ذوي الأولوية بأن الأموال القائمة لصالح حسابات الإيرادات الخارجية وحساب الإيرادات المحلية، محفوظة في الخارج إلى الحد الممكن في حساب مضمون لصالح الأطراف المضمونة وفقاً للقانون الإنجليزي. ولكن يخضع هذا الشرط العام لاستثناء يتمثل في أن صدارة سيكون لها الحق في الاحتفاظ في حساب الايرادات المحلية بمبلغ لا يتجاوز جميع التكاليف التشغيلية المقدر أن تكون واجبة الدفع في المملكة العربية السعودية خلال (٦٠) الستين يوما القادمة. للاطلاع على ملخص كامل لأحكام اتفاقية بنك الحساب، الرجاء مراجعة قسم "ملخص *وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية بنك الحساب* " في نشرة الإصدار هذه.

ويمكن أن تكون هذه المبالغ في فترة (٦٠) الستين يوما كبيرة. وفي حال وقوع حادثة تقصير أو حادثة تقصير أساسية، واتخاذ إجراء التنفيذ أثناء وجود هذه المبالغ قائمة لصالح حسابات الإيرادات المحلية، فإن الشكوك فيما يتعلق بقابلية تنفيذ مصالح الضمان التي أنشأتها اتفاقيات الضمان المحلي على الحسابات على حسابات الإيرادات المحلية تعني ضعف قدرة الأطراف المضمونة (التي تتصرف من خلال وكيل الضمان المحلي) على الحصول على هذه الأموال. ونتيجة لذلك، قد تنخفض وبشكل ملموس الأموال المتاحة لسداد جميع المبالغ المستحقة بموجب التسهيلات (بما في ذلك تسهيلات الصكوك)، مما يخفض الأموال المتاحة للمُصدر للقيام بالدفع بموجب الصكوك.

لمناقشة أوجه القصور المحتملة في الضمان الذي يتم أخذه على أصول صدارة بموجب التسهيلات المشمولة في المملكة العربية السعودية، آمل الأخذ يعين الاعتبار أن عامل المخاطرة أعلاه تحت عنوان "الضمان الممنوح لصدارة للدين ذي الأولوية (بما في ذلك تسهيلات الصكوك) محدود، كما أن إمكانية تطبيقه عرضة للشك وعدم اليقين".

تعتمد صدارة على التوقعات والافتراضات الأساسية:

تم ترتيب تمويل صدارة في إطار التسهيلات على أساس افتراضات وتوقعات معينة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها قدرة المشروع على تحقيق إيرادات في المستقبل، والتكاليف المرتبطة ببناء وتشغيل مجمع صدارة، وشروط الدين المضمون طوال مدة الدين الأعلى مرتبة (بما في ذلك تسهيلات الصكوك)، والتكاليف التمويل المرتبطة بالدين الأعلى مرتبة. قام المستشار الفني والبيئي بإعداد التقرير الفني والبيئي (T&E Report)، وقد تم تضمين ملخص للنتائج الرئيسية للتقرير في الملحق (٥) من نشرة الإصدار هذه الذي تضمن استعراضاً محدوداً للنموذج المالي. ويتعين على المستثمرين مراجعة هذا الملخص، وكذلك التقرير الفني بأكمله (وهو متاح للاطلاع عليه في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي لأتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة العربية السعودية) وفقاً لقسم "معلومات عامة" في نشرة الإصدار هذه).

تم اتخاذ بعض الافتراضات مثل تلك الموصوفة أعلاه لأغراض إعداد النموذج المالي والتقرير الفني، وكذلك فيما يتعلق بالأداء الحالي والمستقبلي لمرافق صدارة، والنفقات الرأسمالية، وتكاليف اللقيم الخام، ونفقات التشغيل والصيانة، والأسعار التي تم تحقيقها للمنتجات، وحجم المبيعات السنوية للمنتجات، وتكاليف العمالة، وتكاليف الصيانة، والمديونية القائمة من وقت لآخر، وعدد من الاحتمالات الطارئة الجوهرية، وغيرها من المسائل الأخرى التي ليست ضمن نطاق سيطرة المُصدر، ولا يمكن التنبؤ بنتائجها على وجه اليقين والدقة المطلقة. هذه الافتراضات وغيرها من الافتراضات المستخدمة في إعداد النموذج المالي والتقرير الفني بطبيعتها خاضعة لشكوك كبيرة وسوف تختلف النتائج الفعلية وربما بشكل كبير عن تلك المتوقعة. لا يمكن للمُصدر، أو لصدارة، أو الجهات الراعية، أو داو الأوروبية القابضة (DEH)، أو المستشار الفني والبيئي (T&E)، أو مراجع النموذج المالي أن يقدم ضمانات بأن هذه الافتراضات صحيحة، أو أن هذه التوقعات والتقديرات سوف تعكس النتائج الفعلية للعمليات.

عند تكبد بعض أنواع الديون الأعلى مرتبة الإضافية، وتحديداً دين الاستبدال والدين التكميلي التي يتم تكبدها خلال ١٢ شهرا من الإقفال المالي، لا يطلب من صدارة أن تحدث افتراضاتها عند اعداد نموذج مالي معدل، كشرط لتكبد هذه الديون.

وبناء عليه، فإن النموذج المالي وبيانات التوقّعات المستقبلية الواردة في التقرير الفني لا تدل بالضرورة على القيم الحالية أو الأداء المستقبلي، ولذلك، ليس هناك إقرارات فعلية أو مقصودة، ولا يجب استنتاجها، فيما يتعلق بوجود أي احتمال في المستقبل لأي مجموعة من الحقائق أو الظروف، ويُحذّر المستثمرون المحتملون من الاعتماد المفرط على النموذج المالي أو التقرير الفني. وإذا اختلفت النتائج الفعلية جوهرياً عن تلك المشار إليها، أو إذا ثبت أن الافتراضات المستخدمة في صياغة النموذج المالي أو التقرير الفني غير صحيحة جوهرياً، فقد يدل هذا على وجود اختلاف جوهري في إيرادات صدارة التشغيلية ووضعها المالي ونتائج عملياتها عن تلك التي كانت متوقعة حسب النموذج المالي. وقد يؤدي ذلك بدوره إلى انخفاض ملموس في الأموال المتاحة لصدارة للوفاء بالتزاماتها لتقديم دفعات إلى المُصدر بموجب وثائق تسهيلات الصكوك، وبالتالي ينسحب ذلك على المبالغ المتاحة للمُصدر لتسديد جميع المبالغ المستحقة عليه والواجبة السداد من قبلها بموجب الصكوك.

شروط وأحكام الصكوك

فيما يلي الأحكام والشروط التي تنطبق على الصكوك بالصيغة التي سيتم إرفاقها كملاحق لإعلان الوكالة ضمن الملحق ٢ (شروط وأحكام الصكوك).

إن كل واحدة من الصكوك بالريال السعودي المستحقة في تاريخ الإنهاء المجدول (**الصكوك**) صادرة عن شركة صدارة للخدمات الأساسية (**المُصدر**).

يتم تسديد الدفعات المرتبطة بالصكوك طبقاً لاتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال (كما هو معرف في الشرط ٦-٢ (تحديد سعر سايبور)) (**اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك**) والمبرمة من بين آخرين بين المُصدر، وصدارة، وأتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة (بصفتها هذه، **وكيل حملة الصكوك**)، وأتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة كمدير الدفعات (بهذه الصفة، ويشار إليه مع أي من مديري الدفعات الإضافيين أو الآخرين الذين يتم تعيينهم من وقت لآخر بخصوص الصكوك، **بمدير الدفعات**).

تشتمل البيانات الواردة في الشروط على ملخصات للأحكام المفصلة في وثائق التمويل وتخضع لتلك الأحكام (كما هو محدد في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك ووردت تفاصيل بعضها في الشرط (٤-١) (موجودات الصكوك). وفي هذه الشروط، سيكون للكلمات والمصطلحات المعرفة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك أو التي تم إدراج تعريفاتها ضمنياً في ذلك الإعلان، نفس المعاني المستخدمة في هذه الوثيقة. إضافة لذلك، فإن قواعد التأويل أو التفسيرات الموضحة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك (بما في ذلك الواردة في البند ٢-١ منها) ستنطبق على هذه الشروط مع تغيير التفاصيل بنفس القدر كما لو أنها جميعاً وردت في هذه الشروط. تتوفر نسخ من وثائق التمويل للمعاينة وفقاً للقسم الواردة في نشرة الإصدار هذه تحت عنوان "معلومات عامة". ويعتبر حملة الصكوك بأنهم على علم وملتزمين بجميع أحكام وثائق التمويل المنطبقة عليهم.

يعتبر كل واحد من حملة الصكوك باكتتابه في وشرائه لمصلحة في صك واقتنائه لها، أنه: (١) يفوض المُصدر، نيابة عن حملة الصكوك، ويطلب منه استخدام المبالغ التي دفعها بخصوص صكوكه في شراء حصة تناسبية من موجودات الصكوك (كما هي معرفة في الشرط ٤-١ أصول الصكوك). (٢) وافق على تعيين وكيل حملة الصكوك كوكيل له فيما يتعلق بالصكوك وفقا للأحكام الواردة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك وهذه الشروط، ووكلاء ضمان المصدر كوكيل له وفقاً للأحكام الواردة في وثائق ضمان المصدر وفي هذه الشروط. (٣) وافق على تعيين المُصدر وكيلا له فيما يتعلق بموجودات الصكوك وفقا للأحكام الواردة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك وهذه الشروط. (٤) صادق ووافق على دخول المُصدر ووكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المصدر في وثائق التمويل التي يكون كل منهم طرفاً فيها. (٥) السماح للمصدر بإدخال أي تعديلات و إعادة صياغة إتفاقية الأحكام العامة الشاملة واتفاقية الدائنين، والموافقة على الإلتزام بأحكام الاتفاقيات المذكورة آنفاً (بصيغتها المعدلة والمعاد صياغتها) وأي وثائق تمويل أخرى يقترح تعديلها، في كل حالة، بدون طلب تعليمات وكيل حملة الصكوك قبل إدخال المصدر لذلك التعديل أو إعادة الصياغة، مع مراعاة قيام صدارة والمصدر بتسليم شهادة أمور الموافقة والتعهدات الخاصة بالصكوك قبل مالا يقل عن ٧ أيام من تاريخ التوقيع الثاني (حسب التعريف الوارد في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة)، وفقاً للبند ٧-١ (ع) من إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك و (٦) وافق كما هو محدد في الشرط ٣-٥ (اتفاقية حملة الصكوك).

١. الصيغة والفئة وحق الملكية:

١ – ١ الصيغة والفئة:

يتم إصدار الصكوك في صيغة مسجلة من فئة ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي وبمضاعفات الرقم ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي لما زاد عن ذلك ، على ألا يقل المبلغ الأدنى للاكتتاب عن (١) مليون ريال سعودي، ويسمح بنقل ملكية الصكوك كما هو موضح في هذه الشروط، (شريطة أنه اعتباراً من تاريخ الإقفال (وشاملاً ذلك التاريخ) لغاية (وشاملاً) التاريخ الذي يصادف بعد ستة أشهر من تاريخ الإقفال، فإن أي حيازة للصكوك من قبل أي من حملة الصكوك يجب أن تكون من وقت لآخر بمبلغ لا يقل عن مجموع (١) مليون ريال سعودي (باستثناء ما إذا قام حامل الصكوك بتحويل كامل حيازته من الصكوك وتتمثل الصكوك عند إصدارها بصك رئيسي يودع لدى وكيل حملة الصكوك). ولن يتم إصدار صكوك فردية تمثل حصة في الصك الرئيسي، ولكن يمكن لحملة الصكوك أن يحصلوا عند الطلب على كشف من شركة سوق الأسهم السعودية (تداول) (المسجل) يبين حصتهم من الصكوك كما هي مقيدة في السجل. وسوف يمثل الصك الرئيسي كل الصكوك المعلقة وما يملكه حملة الصكوك كمصلحة ملكية غير مجزأة في موجودات الصكوك.

١ – ٢ حق الملكية

يحتفظ المسجل بسجل للصكوك وفقا لأحكام اتفاقية التسجيل. وسيتم معاملة الحامل المسجل حسب الأصول لأي صك (باستثناء ما يقتضيه النظام بخلاف ذلك) على أنه المالك المطلق لذلك الصك أو تلك الصكوك بالنسبة لجميع الأغراض (سواء كان هناك دفعة على الصك متأخرة السداد أم لا وبغض النظر عن أي إشعار ملكية أو أمانة يخص الصك أو أي مصلحة فيه أو أي كتابة عليه أو في حال سرقته أو فقدانه)، ولن تقع على أي شخص أي مسؤولية قانونية نتيجة لمعاملة من يحمل أي صك على النحو السالف الذكر. وسوف يعترف المصدر بحامل الصك المسّجل حسب الأصول وعلى حقه في صكه خال من أي استحقاق لدى الغير أو مقاصة أو مطالبة مقابلة من جانب المُصدر ضد حامل الصك الأصلي أو أي حامل وسيط له. وفي هذه الشروط، يقصد بمصطلح حامل الصك والحامل (فيما يتعلق بالصك) المعاني المحددة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك.

٢. نقل الصكوك:

٢ – ١ عمليات النقل

مع مراعاة الشرطين ٢-٣ (فترات حظر النقل) و ٢-٤ (اللوائح) وأحكام اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك، فإنه يجوز نقل الصكوك فقط بمضاعفات الرقم ٥٠,٠٠٠ ريال، وشريطة أنه اعتباراً من وشاملاً تاريخ الإقفال حتى وشاملاً التاريخ الذي يصادف بعد ستة أشهر من تاريخ الإقفال، فإن أي امتلاك للصكوك يجب أن يكون من وقت لآخر بمبلغ لا يقل بالإجمال عن (١) مليون ريال سعودي (باستثناء عندما يقوم حامل الصكوك المذكور بنقل كامل ملكيته من الصكوك)، ووفقاً للقواعد والإجراءات المعتمدة لدى المسجل من خلال تزويد المسّجل بالمعلومات التي تشترطها اللوائح والإجراءات.

يجوز نقل الصك إلى أي شخص شريطة: (أ) أن يكون شخصا طبيعيا ويحمل جنسية المملكة العربية السعودية ("المملكة")، أو (ب) أي شخص اعتباري آخر مؤسَّس بصفة دائمة في المملكة ولديه رقم سجل تجاري ساري المفعول صادر من وزارة التجارة والصناعة (أو أي جهة تخلفها)، ولديه في أي من الفقرتين (أ) و(ب) حساب بنكي في المملكة، وهو خارج الولايات المتحدة الأمريكية.

٢ – ٢ الرسوم

يخضع نقل الصكوك لرسوم يتقاضاها المسّجل ويتحملها المتنازل والمتنازل إليه وفقاً لقواعد وإجراءات المسّجل. وتجنبا للبس، لا يتحمل المُصدر ولا وكيل حملة الصكوك مسؤولية دفع أي تكاليف يفرضها المسّجل. ولن يتم فرض أي رسوم أخرى على المصدر أو وكيل حملة الصكوك بالنسبة لنقل الصكوك.

٢ – ٣ فترات حظر النقل

لا يجوز لحامل الصك أن يطلب تسجيل نقل الصك خلال فترة الخمسة أيام التي تقع قبل وتنتهي في نهاية تاريخ استحقاق أي دفعة من مبلغ التوزيع النهائي (كما هو معرّف في الشرط ٨-١ (الإنهاء المجدول)) أو أي مبلغ توزيع دوري (كما هو معرّف في الشرط ٦-٢ (تحديد سعر سايبور))، أو أي مبالغ توزيع ثابتة (كما هو معرّف في الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)) و/أو مبالغ التوزيع الإضافية (كما هو معرّف في الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)) و/أو مبلغ السداد المبكر الإضافي (كما هو معرّف في الشرط ٨-٣(ج) (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر)).

٢ – ٤ اللوائح

تتم جميع عمليات نقل الصكوك وقيودها في السجل وفقاً للوائح والإجراءات المعتمدة لدى المسجل وأحكام كل من اتفاقية التسجيل، واتفاقية الإدراج، واتفاقية تحميل بيانات المصدر، اللتان سيتم تأريخهما قبل تاريخ الإقفال بين المُصدر والمسجل (**اتفاقية التسجيل**)، علما بأنه يجوز للمسجل تغيير هذه اللوائح والإجراءات في أي وقت.

٣. وضع الصك، والضمان، وضمانات الاكتمال، ومحدودية حق الرجوع

٣ – ١ وضع الصك

تمثل الصكوك مصالح ملكية انتفاعيه غير مجزأة في موجودات الصكوك، وتمثل التزامات مباشرة على المصدر مضمونة وغير مشروطة وذات أولوية في التسديد ومع مراعاة أولوية التوزيع المحددة في الشرط (٤-٢) (استخدام عائدات موجودات الصكوك)، وستكون في كل الأوقات في مرتبة متساوية دون أي أفضلية أو أولوية فيما بينها.

٣ – ٢ الضمان

سيتم ضمان التزامات المُصدر بموجب الصكوك بالطريقة المنصوص عليها في وثائق ضمان المُصدر. أما حقوق المصدر بموجب وثائق التمويل التي هو طرف فيها، فهي إلى جانب أصول المصدر الأخرى، مضمونة لصالح وكلاء ضمان المُصدر (كما هو محدد في الشرط ٤-١ (موجودات الصكوك)) وفقا لوثائق ضمان المصدر. ويمكن تنفيذ هذا الضمان وفقا لشروطه فقط. وبعد تنفيذ هذا الضمان، يمكن لوكلاء ضمان المصدر توجيه المصدر بشأن تنفيذ حقوقه بموجب وثائق التمويل التي هو طرف فيها، أو ممارستها باسمهم الخاص كوكلاء مفوضين حسب الأصول من جانب المصدر.

طالما بقيت أي صكوك قائمة، فإن وكلاء ضمان المصدر سيطلبون تعليمات وكيل حملة الصكوك ويعملون وفقا لها، ولا يجوز إلا لوكلاء ضمان المصدر فقط تنفيذ أعباء الضمان بموجب وثائق ضمان المصدر، وخلاف وكيل حملة الصكوك، الذي يمكنه القيام بالإجراء المسموح به وفقا لإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك وهذه الشروط (وغيرها من وثائق التمويل بقدر انطباقها)، يمكن لوكلاء ضمان المصدر فقط رفع دعوى ضد المصدر وفقاً لاتفاقية الدائنين لتنفيذ حقوق الأطراف المضمونة من جانب المصدر ضد المصدر، سواء نشأت هذه الحقوق بموجب القانون العام أو بمقتضى وثائق ضمان المصدر أو غيرها من وثائق التمويل أو غير ذلك. ولا يحق لأي من الأطراف المضمونة من جانب المصدر اتخاذ أي إجراء آخر يكون وكلاء ضمان المصدر ملزمين بالقيام به أو مخولين بذلك، إلا إذا فشل وكلاء ضمان المصدر في ذلك أو تهاونوا فيه بعد أن أصبحوا ملزمين به. وطالما كانت أي صكوك قائمة، إذا فشل وكلاء ضمان المصدر في القيام بأي إجراء أو تهاونوا فيه بعد أن أصبحوا ملزمين به، عندئذ فقط يمكن لحملة الصكوك القيام بذلك الإجراء، ولكن بشرط أن يكون ذلك

فقط وفقا للشرطين (١٣-٢) و (١٣-٤) (التنفيذ وممارسة الحقوق)، والأحكام المماثلة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك، ولا يحق للأطراف الأخرى المضمونة من جانب المصدر القيام بالإجراء.

٣ – ٣ ضمانات الاكتمال

قبل حلول وغير شاملاً تاريخ اكتمال المشروع، تعتبر التزامات صدارة تجاه المُصدر بمقتضى وثائق التمويل (بما في ذلك، تجنبا للبس، اتفاقية المشاركة، واتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك، واتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك ، وتعهد التكاليف الخاص بالصكوك) التزامات مضمونة بشكل غير مشروط لا رجعة فيه من قبل ضامني الاكتمال بموجب ضمانات الاكتمال الممنوحة من أرامكو السعودية وداو الأوروبية القابضة (وداو كذلك وفقاً لضمان الاكتمال الثانوي من داو، بموجب ضمانها لالتزام داو الأوروبية بالدفع وفقاً لضمان الاكتمال الأساسي من داو). وهذه الالتزامات بالدفع لضامني الاكتمال بموجب ضمانات الاكتمال تصنف على الأقل في مرتبة متساوية من حيث حق الأولوية والتسديد مع مطالبات جميع وكل واحد من التزاماتها الأخرى غير المضمونة وغير ذات الأولوية في التسديد (باستثناء تلك الالتزامات التي تحظى بالأولوية في التسديد إلزاميا بموجب الأنظمة أو اللوائح المنطبقة على الشركات عموما). وتدفع العائدات التي يتم استلامها من قبل المُصدر أو نيابة عنه عقب أي مطالبة بموجب ضمانات الاكتمال وتودع من المصدر أو نيابة عنه في حساب الصفقة (كما هو محدد في الشرط ٤-١ (موجودات الصكوك)) لتوزيعها على حملة الصكوك وفقاً لهذه الشروط بعد تطبيق، إذا انطبق الحال، شروط التقاسم المتعلقة بعائدات المطالبات المقدمة طبقا لضمانات الاكتمال وفقا للبند ١٤ (استخدام متحصلات ضمانات الاكتمال) من اتفاقية الدائنين.

٣ – ٤ محدودية حق الرجوع:

تعتبر عائدات موجودات الصكوك (والتي يجب ألا تشتمل على ضمانات الاكتمال بعد تاريخ اكتمال المشروع) هي المصدر الوحيد للدفعات على الصكوك. باستثناء ما تمثله الصكوك من موجودات الصكوك (حالما يكون قد تم تنفيذها وتصفيتها والوفاء التام بالالتزامات المترتبة عليها)، فإن الصكوك لا تمثل أي مصلحة في أي من المُصدر أو وكيل حملة الصكوك أو صدارة أو ضامني الاكتمال أو أي التزام مترتب عليهم.

تلتزم صدارة بتسديد دفعات معينة وفقا لوثائق التمويل مباشرة إلى المُصدر، ويتمتع المُصدر بحقوقه في مواجهة صدارة لاسترداد هذه الدفعات، مع الخضوع للأحكام والقيود الواردة في وثائق التمويل. ويجوز إلزام ضامني الاكتمال قبل تاريخ اكتمال المشروع بتسديد دفعات معينة بموجب ضمانات الاكتمال إلى المُصدر، ويملك المُصدر حقوقا في مواجهة ضامني الاكتمال لاسترداد تلك الدفعات، مع مراعاة أحكام تلك الاتفاقية والقيود المنصوص عليها في وثائق التمويل.

٣ – ٥ موافقة حملة الصكوك

يعتبر كل حامل صكوك باكتتابه وشرائه وحيازته للصكوك قد وافق على الرغم من أي نص مخالف في هذه الشروط أو أي من وثائق التمويل، على ما يلي:

(أ) لن يتم دفع أي مبلغ من قبل المُصدر (بأية صفة كان) أو بالنيابة عنه إلا من عائدات موجودات الصكوك ويوافق كذلك على أنه ليس له حق الرجوع للمطالبة بأي مبلغ يستحق بموجب هذه الوثيقة أو وثائق التمويل، سواء لدفع أي رسم أو مبلغ آخر بموجب هذه الوثيقة أو أي التزام آخر أو مطالبة تنشأ عن أو مستندة إلى وثائق التمويل ضد المصدر (بأي صفة كان) بقدر ما يكون قد تم التنفيذ على عائدات موجودات الصكوك وتصفيتها والوفاء بها تماما ليتم بعد ذلك سقوط جميع التزامات المُصدر (بأي صفة كان) ولن يكون على المصدر أي مسؤولية بدفع أو تغطية خلافاً لذلك أي نقص في عوائد أصول الصكوك.

(ب) حق المصدر في بيع، أو نقل، أو التصرف في أصول المشاركة (كما هي معرفة في اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك)، وأصول المشروع (كما هي معرفة في اتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك)، و/أو أصول الإجارة (كما هي معرفة في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك) (أو في كل حالة أي جزء منها) مقيد قيداً صارماً بما ورد في البند ٢-١٠ من اتفاقية المشاركة والبند ١١-٨ من اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك ، بأنه ليس لأي من حملة الصكوك حق الرجوع على أصول المشروع و/أو أصول الإجارة باستثناء ما كان متوافقاً مع وثائق التمويل.

(ج) لن يرفع أي دعوى ضد المُصدر (بأي صفة كان) بخصوص أي دعوى حل أو إفلاس أو إعادة هيكلة أو أعادة ترتيب أو تصفية أو أي دعوى أخرى بموجب أي قانون إفلاس أو قانون مشابه، لتعيين مصف أو حارس قضائي أو مدير إداري أو مسؤول آخر من هذا القبيل، أو مشاركة أي شخص آخر في أي من ذلك.

(د) لن يكون هناك حق بالرجوع (سواء بإقامة أو تنفيذ أي إجراءات قانونية أو تقييم أو غير ذلك) فيما يتعلق بأية مخالفات لأي واجب أو التزام أو تعهد من جانب المصدر (بأي صفة كان)، ناشئ عن هذه الشروط وعن إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك أو يتعلق بها بموجب أي قانون أو تشريع أو غير ذلك، على أي مساهم في المصدر (بأي صفة كان) أو مسؤول لديه أو عضو في مجلس إدارته، بصفتهم هذه، وتعتبر أي مسؤولية شخصية لكل مساهم أو مسؤول أو عضو في مجلس الإدارة بصفتهم هذه بخصوص أي انتهاكات من قبل المُصدر (بأي صفة كان) عن أي واجب أو التزام أو تعهد يتم التنازل عنها واستبعادها بموجب هذا، وتعتبر منتفية وملغاة صراحة إلى الحد الذي يجيزه القانون إلا في حالة الغش والتقصير أو الإهمال المتعمد من جانبهم.

(هـ) في حال قيام المصدر بدفع مبلغ إلى حملة الصكوك كان يتوجب عليه أو أصبح ملزما بدفعه إلى وكيل الدائنين أو أمين ووكيل الضمان الخارجي، حسب ما هو منطبق، وفقا لأحكام الشرط (١٦) (التقاسم) من اتفاقية الدائنين، فإن كل واحد من حملة الصكوك يقر بأنه ما كان ينبغي دفع هذا المبلغ إليهم من قبل المصدر أو نيابة عنه، وأنه يحق لوكيل الدائنين أن يطلب من حملة الصكوك حصته التناسبية من هذا المبلغ، وذلك بشرط أن يتلقى حامل الصك المعني ما يطلبه من إثبات معقول لالتزام المصدر باسترجاع هذا المبلغ وكيفية حسابه.

(و) تتم الموافقة على وإعطاء تعليمات الدخول من قبل المصدر وصدارة (بصفتها الشريك المنتدب) أو حسب الحالة الوكيل المفوض بالنيابة عن الشريك المنتدب والشركاء (كما هو معرف في اتفاقية المشاركة) في (بين أشياء أخرى) وثائق التمويل التي يكون كل منهما طرفا فيها، بما في ذلك على وجه الخصوص اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك واتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك، واتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك، واتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك، والتعهد بتغطية التكاليف الخاص بالصكوك، كل منها حسب شروطها كما في تاريخ الإقفال، وتنفيذ كل منهما لهذه الاتفاقيات وفقا لشروطها، بما في ذلك (دون حصر) قيام المصدر بتعيين الشريك المنتدب والتفويض من قبل المصدر للشريك المنتدب فيما يتعلق بالحقوق والمصالح والمستحقات المتعلقة بأصول المساهمة حسبما هو موضح بصورة أكبر في الفقرة ٦-٢ من اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك.

(ز) لديه الأهلية والسلطة والصلاحية الكاملة لشراء وتملك الصكوك، وتعيين وكيل حملة الصكوك والمصدر كوكيل له بناءً على هذه الأحكام وشروط إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك.

(ح) تخضع حقوق المصدر، ووكيل حملة الصكوك، ووكلاء ضمان المصدر، وحملة الصكوك بموجب الصكوك، ووثائق التمويل الأخرى، في ظروف معينة للأحكام الواردة في وثائق التمويل. ويتعين على حملة الصكوك أن يطلعوا على أحكام هذه الوثائق، التي تم تلخيصها بالتفصيل في نشرة الإصدار هذه، والتي سيتم إتاحتها للاطلاع نسخ منها من قبل حملة الصكوك المحتملين لمدة ٣٠ يوماً قبل تاريخ الإقفال ومن بعده، ما دام هناك مبالغ ما زالت مستحقة الدفع بموجب الصكوك من قبل حملة الصكوك ، خلال ساعات العمل العادية في أي يوم من أيام الأسبوع (باستثناء أيام الخميس والجمعة والعطل الرسمية) في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي لاتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة العربية السعودية).

(ط) ليس في الولايات المتحدة الأمريكية.

٤. ملخص موجودات الصكوك

٤ – ١ موجودات الصكوك

وفقاً لإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك، يحتفظ المُصدر بالموجودات التالية (**موجودات الصكوك**) كوكيل لحملة الصكوك على أساس تناسبي حسب نسبة ما يملكه كل منهم في الصكوك:

(أ) جميع حقوق المصدر وملكيته ومصلحته ومنفعته الحاضرة منها والمستقبلية بموجب وثائق التمويل التي هو طرف فيها أو يكون مستفيداً منها أو خلاف لذلك له مثل هذه الحقوق والملكية والمصلحة والمنفعة.

(ب) جميع الأموال المتوفرة حاليا أو ستتوفر من وقت لآخر مستقبلا في حساب الصفقة، وهو حساب باسم المصدر برقم حساب **٢٦٨٠٣١٩٣٧٠** ورقم آيبان SA90 4000 0000 0026 8031 9370 (**حساب الصفقة**).

(ج) جميع العائدات التي تنتج مما سبق.

تتضمن **وثائق التمويل** ما يلي:

(١) إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين المُصدر وصدارة ووكيل حملة الصكوك، وآخرين (**إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك**).

(٢) اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك.

(٣) اتفاقية وكالة ضمان مصدر الصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال التي تم الدخول فيها بين المصدر ووكيل حملة الصكوك ومدير الدفعات والوكلاء الآخرين المحددين فيها.

(٤) عقد رسوم وتنازل المصدر الخارجي الخاص بالصكوك المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وبنك اتش اس بي سي كوربيريت ترستي كومبني (يو كي) ليمتيد (بصفته **وكيل الضمان الخارجي للمُصدر**)، وآخرين (**عقد المُصدر للرهن والتنازل الخارجي الخاص بالصكوك**).

(٥) اتفاقية المُصدر للتنازل الداخلي الخاص بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وشركة السعودي الهولندي كابيتال (**كوكيل ضمان داخلي للمصدر**، يشار إليه مع وكيل الضمان الخارجي للمُصدر بـ **وكلاء ضمان المُصدر**)، وآخرين (**اتفاقية المُصدر للتنازل الداخلي**).

(٦) اتفاقية ضمان المُصدر الداخلي برهن الحساب الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك ووكيل ضمان المُصدر المحلي وآخرين (**اتفاقية ضمان المصدر الداخلي برهن الحساب**، يشار إليها مع الوثائق المذكورة في (٤) و (٥) **بوثائق ضمان المصدر**).

(٧) اتفاقية التسجيل بخصوص الصكوك.

(٨) التعهد بتغطية التكاليف المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال والموقع من قبل صدارة لصالح المُصدر (**التعهد بتغطية التكاليف**) والذي تقدم فيه صدارة تعهدات بخصوص التزام المصدر بدفع أي مبالغ إضافية وفقاً للشرط ١٠ (الضرائب) والمبالغ المستحقة لأي مما يلي:

(أ) (مع الاستثناء في جميع الأحوال لأي شركات تابعة للمصدر عدا صدارة)، فإن أي شركة خدمات مهنية أو مقدم خدمة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، شركات المحاسبة)، أو أي هيئة تنظيمية أو قانونية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر هيئة السوق المالية، وتداول، بصفتها المسجل أو غير ذلك) أو أي هيئة ضريبية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مصلحة الزكاة وضريبة الدخل) أو أي هيئة أو جهة أخرى ذات طبيعة مماثلة أو أي موظف تابع للمصدر (كل منها **طرف ثالث**) في كل حالة يكون المصدر ملزما لهم (أ) وفقا لأي اتفاقية (**الاتفاقية ذات صلة**) مبرمة من قبل المصدر وذلك الشخص، (١) بدفع الرسوم والنفقات التي يتكبدها ذلك الشخص و / أو (٢) بتعويض ذلك الشخص عن أي مبالغ يتكبدها، في كل حالة تم فيها إبرام اتفاقية ذات صلة فيما يتعلق بوجود المصدر كشركة، والالتزامات بموجب أي نظام أو لائحة معمول بها أو فيما يتصل بأي إصدار من قبل المصدر للصكوك أو (ب) ملزم بسداد أي دفعات رسوم أو تكاليف أو مصروفات أو ضرائب أو أي مبلغ آخر مهما كان فيما يتعلق باستمرار وجود المصدر كشركة، والالتزامات بموجب أي نظام أو لائحة معمول بها، أو فيما يتعلق بالإصدار من قبل مصدر الصكوك.

(ب) كل من وكيل حملة الصكوك ومدير الدفعات وكل وكيل من وكيلي ضمان المصدر، وبنك الحساب الداخلي للمصدر وأي وكيل مندوب يعينه وكلاء ضمان المصدر وفقا لوثائق ضمان المُصدر أو أي شخص يعينه وكيل حملة الصكوك وفقاً لإعلان الوكالة (يشار إلى كل من هؤلاء **بـ "مزود خدمة"**).

(ج) وكيل الدائنين وكل واحد من وكلاء الضمان.

(٩) اتفاقية التعهد بفصل – إقفال الصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال والمبرمة بين صدارة، والمصدر/ ووكيل حملة الصكوك (**اتفاقية التعهد بفصل – إقفال الصكوك**).

(١٠) إن الشهادة المتعلقة بموافقات الصكوك والتعهدات (والمرفق نموذجها في الملحق ١) (شهادة تعهد وأمور موافقة الصكوك) من اتفاقية تعهد فصل – إقفال الصكوك) (شهادة موافقات وتعهدات الصكوك)، إن وجدت، والتي يمكن أن تقدمها صدارة والمصدر لوكيل حملة الصكوك قبل ٧ أيام على الأقل قبل تاريخ التوقيع الثاني.

(١١) ضمان الاكتمال الأساسي من داو الأوروبية القابضة، المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين داو القابضة وأمين ووكيل الضمان الخارجي (ضمان الاكتمال الأساسي من داو القابضة).

(١٢) ضمان الاكتمال من أرامكو السعودية المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين أرامكو السعودية وحارس ووكيل الضمان الخارجي (ضمان الاكتمال من أرامكو السعودية).

(١٣) ضمان الاكتمال الثانوي من داو المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال بين داو وحارس ووكيل الضمان الخارجي (ضمان الاكتمال الثانوي من داو).

(١٤) اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين المصدر وصدارة ووكيل حملة الصكوك، وآخرين (اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك).

(١٥) اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين المصدر وصدارة ووكيل حملة الصكوك، وآخرين (اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك).

(١٦) اتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين صدارة والمصدر، وآخرين (اتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك).

(١٧) اتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين صدارة والمصدر، وآخرين (اتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك).

(١٨) اتفاقية الدائنين المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين صدارة والمصدر وشركة دويتشة بنك ترست أميريكاز (وكيل الدائنين)، وآخرين (اتفاقية الدائنين).

(١٩) اتفاقية الأحكام العامة الشاملة المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين صدارة ووكيل الدائنين، وآخرين (اتفاقية الأحكام العامة الشاملة).

(٢٠) اتفاقية الحسابات المؤرخة في أو قبل تاريخ الإقفال بين صدارة وكل بنك حساب، ووكيل الدائنين، وكل وكيل ضمان (اتفاقية الحسابات).

(٢١) كل وثيقة من وثائق الضمان (كما تم تعريفها في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة).

(٢٢) كل اتفاقية مباشرة (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٣) كل إشعار وإقرار بالتنازل (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٤) كل اتفاقية تسهيل (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٥) كل اتفاقية تحوط (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٦) أي وثائق دين التوسعة (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٧) أي وثائق دين استبدالي (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٨) أي وثائق دين نفقات رأس مالية إضافية (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٢٩) أي وثائق دين تكميلي للوفاء بدين (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٣٠) أي وثائق دين تكميلي مسبق الأداء (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٣١) أي خطابات رسوم (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٣٢) اتفاقية تعهد صندوق الاستثمارات العامة (كما تم تعريفها في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٣٣) السند لأمر الرئيسي المؤرخ في أو قبل تاريخ الإقفال الموقع من قبل صدارة والسند لأمر بعمولة المؤرخ في بتاريخ الإقفال والموقع من قبل صدارة (إضافة إلى كل سند لأمر بديل له يصدر وفقا لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA).

(٣٤) أي وثيقة أخرى محددة على أنها "وثيقة تمويل" من قبل وكيل الدائنين لأغراض اتفاقية الأحكامم العامة الشاملة التي يكون للمصدر حقوقاً أو استحقاقات فيها.

٤ – ٢ استخدام متحصلات أصول الصكوك

(أ) في كل تاريخ توزيع دوري، وأي تاريخ إنهاء (في كل حالة قبل تاريخ الإجراء التنفيذي (كما هو معرف في وثائق ضمان المصدر))، ويتعين أن يستخدم مدير الدفعات إلى الحد المسموح به في القانون المنطبق، جميع الأموال القائمة في الحساب المحدد من قبل مدير الدفعات وفق ترتيب الأولوية التالي:

١. أولا: إذا لم يسبق دفعها، بالتساوي وبالتناسب إلى كل مزود خدمة وكل جهة مشار إليها في الشرط ٢-٥ (التعهدات) من التعهد بتغطية التكاليف الخاصة بالصكوك يكون المصدر مسؤولاً عن تسديد أي مبلغ لها، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل وكل بصفته.

٢. ثانياً: وبالقدر الذي لم يتم تسديد الدفعات سابقاً، وعلى أساس من المساواة وبالتناسب لكل طرف ثالث يكون فيه المصدر مسئولا عن تسديد دفعات له، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل أو بخلاف ذلك بحسب صفة كل منهم.

٣. ثالثاً: (في تاريخ التوزيع الدوري لاستخدامها في أو من أجل تسديد دفعات على أساس من المساواة، وبالتناسب، لمبلغ التوزيع الدوري المستحق آنذاك).

٤. رابعاً: في تاريخ توزيع دوري لاستخدامها بالتساوي وبالتناسب لتسديد مبالغ التوزيع الثابتة، ومبالغ التوزيع المبكر (إن وجدت)، وجميع المبالغ المستحقة بموجب أو فيما يتعلق الصكوك والتي لم تتم الإشارة لها خلافاً لذلك في الفقرات (١) إلى (٣) أعلاه مشمولة، أو (٥) أدناه (إن وجدت) عندما تصبح مستحقة في حينه.

٥. خامساً: في تاريخ الإنهاء، لاستخدامها بالتساوي وبالتناسب لتسديد مبلغ التوزيع النهائي، ومبلغ السداد المبكر الإضافي (إن وجد)، وحيثما لزم الأمر أي مبلغ توزيع نهائي إضافي.

٦. سادساً: في كل تاريخ توزيع دوري وفي أي تاريخ إنهاء، وطبقا للنظام الأساسي للمصدر ووفقا لأنظمة المملكة، تحويل أي مبالغ متبقية لإيداعها في حساب الإيرادات (على النحو المحدد في اتفاقية الحسابات).

(ب) يوافق ويؤكد المصدر ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك بأن التحويل إلى حساب الإيرادات المحلي بالريال بموجب الفقرة (٦) أعلاه، ما لم يشكل إعادة لدفعة زائدة غير مقصودة أو دفع مبالغ بالخطأ للمصدر من قبل صدارة، يتم في مقابل الاتفاقية من قبل صدارة للمشاركة في العملية المتصورة في وثائق التمويل.

(ج) يوافق المُصدر على أنه لن يصدر أي تعليمات إلى مدير الدفعات تتعارض مع التعليمات المدرجة أعلاه ويوافق كذلك على أن أي تعليمات مخالفة يوجهها إلى مدير الدفعات سوف تشكل خرقا لهذه الشروط.

(د) في أي تاريخ آخر تصبح فيه المبالغ المحددة في الفقرات (أ) إلى (هـ) أعلاه مستحقة وواجبة الدفع (في كل حالة قبل تاريخ إجراء التنفيذ)، فيجب دفعها وفقاً لترتيب الأولويات المتقدم ذكره في الشرط ٤-٢ (أ) أعلاه من قبل بنك حساب المصدر المحلي من المبالغ القائمة (باستثناء مبلغ رأس المال) في حساب الصفقة (ولتفادي الشك، دون أي تحويل إلى الحساب المحدد من مدير الدفعات وفقاً للبند (٥-٢) (الحسابات والدفعات) من اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك).

(هـ) في تاريخ إجراء التنفيذ وبعده، ما لم تكن الصكوك في ذلك التاريخ قد أصبحت واجبة السداد بالكامل بموجب الشرط (١٢) (الأحداث الموجبة للإنهاء) (وفي هذه الحالة يستمر تطبيق الشرط ٤-٢ (١) أعلاه حتى تصبح الصكوك مستحقة وواجبة الدفع) يستخدم وكلاء ضمان المصدر (أو مدير الدفعات بناء على توجيهاتهم) إلى الحد الذي يسمح به أي قانون منطبق، جميع الأموال المودعة في حساب الصفقة (باستثناء مبلغ يساوي قيمة رأس المال) والحساب المحدد من قبل مدير الدفعات وجميع النقود التي تلقوها بموجب وثائق ضمان المصدر أو في ما يتعلق بتنفيذها (باستثناء مبلغاً يساوي مبلغ رأس المال)، على النحو التالي:

١. أولا: إذا لم يسبق دفعها، بالتساوي وبالتناسب إلى كل مزود خدمة وكل جهة مشار إليها في البند ٢-٥ (التعهدات) من التعهد بتغطية التكاليف الخاصة بالصكوك يكون المصدر مسؤولاً عن تسديد أي مبلغ لها، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بمقتضى وثائق التمويل أو خلاف ذلك كل بصفته.

٢. ثانياً: وبالقدر الذي لم يتم تسديد الدفعات سابقاً، وعلى أساس من المساواة، وبالتناسب، لكل طرف ثالث يكون فيه المصدر مسئولا عن تسديد دفعات له، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل أو بخلاف ذلك بحسب صفة كل منهم.

٣. ثالثاً: لاستخدامها بالتساوي وبالتناسب لتسديد جميع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة ولكنها لم تسدد.

٤. رابعاً: لاستخدامها بالتساوي وبالتناسب (إذا لم تسدد بموجب الفقرة (٣) أعلاه) لتسديد مبلغ التوزيع النهائي ومبلغ التوزيع المبكر الإضافي (إن وجد)، وحيثما لزم الأمر مبلغ التوزيع النهائي الإضافي المستحق غير المسدد، و/أو أي وجميع المبالغ المستحقة بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك والتي لم تتم الإشارة إليها خلافاً لذلك في الفقرات (١) أو (٣) أعلاه مشمولة (إن وجدت).

٥. خامساً، مع مراعاة النظام الأساسي للمصدر وقوانين المملكة، لنقل أي مبالغ متبقية لإيداعها لحساب الإيرادات المحلي.

(و) يوافق ويؤكد المصدر ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك بأن التحويل إلى حساب الإيرادات المحلي بموجب الفقرة (هـ) أعلاه، ما لم يشكل إعادة لدفعة زائدة غير مقصودة أو دفع مبالغ بالخطأ للمصدر من قبل صدارة، يتم في مقابل الاتفاقية من قبل صدارة للمشاركة في المعاملة المتصورة في وثائق التمويل.

(ز) في هذه الشروط، مبلغ رأس المال يعني مبلغاً يساوي ٢,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي مودع في حساب الصفقة الذي يمثل رأس المال المدفوع الخاص بالمصدر كما في تاريخ الإقفال أو أي مبلغ آخر يكون من وقت لآخر أدنى حد لرأس المال المطلوب بموجب أنظمة المملكة ، شريطة أن تتم الموافقة على هذا التغيير مسبقاً من قبل وكيل الدائنين.

٥. التعهدات:

يتعهد المُصدر بأنه طالما كان هناك صكوك قائمة/ غير مسددة لن يقوم بما يلي (إلا بموافقة خطية من وكيل حملة الصكوك أو حسب اختياره أو حسب تعليمات حملة الصكوك من خلال قرار غير عادي، ومع موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين):

(أ) (١) تكبد أي مديونية فيما يتعلق بالأموال المقترضة بأي شكل كان، (٢) تقديم أي قروض أو القيام بأي استثمارات أو منح أي ائتمان، أو (٣) تقديم أي ضمان أو التزام بتعويض فيما يخص أي التزام لأي شخص أو إصدار أي أسهم (أو حقوق أو ضمانات متعلقة بالأسهم، أو خيارات بالنسبة للأسهم، أو أوراق مالية قابلة للتحويل إلى أسهم أو قابلة للمبادلة بالأسهم) أو أي صكوك أخرى، إلا كما هو مسموح به أو متصور في وثائق التمويل.

(ب) منح أو السماح بقيام أي رهن أو امتياز أو حيازة أو عبء أو أي مصلحة أو ضمان على أي من تعهداته أو أصوله أو ممتلكاته أو إيراداته حاليا أو مستقبلا (عدا ما يكون مطلوباً أو ناشئاً بحكم القانون) إلا وفي جميع الأحوال كما هو متصور في وثائق التمويل.

(ج) بيع أي جزء من مصلحته في أي من أصول صكوك أو تأجيره أو تحويله أو التنازل عنه أو مشاركته أو مبادلته أو استثماره أو ترك حيازته أو التصرف فيه خلافاً لذلك أو منح أي خيار، إلا وفي جميع الأحوال وفقا لما هو مسموح به أو متصور في وثائق التمويل .

(د) الاستحواذ على أي أصول سوى ما هو مسموح به أو متصور بموجب أو فيما يتعلق بوثائق التمويل .

(هـ) مع مراعاة الشرط ١٥ (اجتماعات حملة الصكوك، التعديل، التنازل، التفويض والتحديد)، (١) تعديل أو الموافقة على أي تعديل في أي من وثائق التمويل التي هو طرف فيها (إلا إذا كان ذلك وفقاً لشروط وثائق التمويل، أو إذا كان سيتم تنفيذ ذلك التعديل قبل تاريخ التوقيع الثاني، وتم تزويد وكيل حملة الصكوك بشهادة تعهد وموافقة على أمور الصكوك قبل ما لا يقل عن ٧ أيام من تاريخ التوقيع الثاني، باستثناء ما كان مطلوباً بموجب النظام المطبق. أو (٢) الموافقة على أي تغيير أو تجديد إحلال، أو ممارسة حقوق بالموافقة أو بالتنازل وفقاً لأحكام أي من وثائق التمويل التي هو طرف فيها، باستثناء في جميع الحالات، كما هو مسموح به أو متصور في وثائق التمويل، شاملاً حيثما يتم تنفيذ ذلك التعديل قبل تاريخ التوقيع الثاني المجدول، وتم تزويد وكيل حملة الصكوك بشهادة تعهد وموافقة على أمور الصكوك قبل ما لا يقل عن ٧ أيام من تاريخ التوقيع الثاني.

(و) إلغاء، أو تعديل، أو وضع شرط على التنازل من قبل المصدر إلى الشريك المنتدب عن حقوقه ومنافعه ومستحقاته، فيما يتعلق بأصول المساهمة، يكون قد تم وفقاً للبند ٢-٦ من اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك.

(ز) التصرف كوكيل أو وصي فيما يتعلق بأية أصول خلاف أصول الصكوك أو بالنسبة لأية أطراف أخرى غير حملة الصكوك.

(ح) أن تكون لديه أي شركات تابعة أو موظفين (باستثناء موظفي المصدر أو كما قد يكون مطلوباً لغرض تلبية القوانين المنطبقة، أو العمل كعضو مجلس إدارة لأي شركة.

(ط) تكوين أي احتياطيات (من الأرباح الصافية أو غيرها)، أو استرداد أي من أسهمه أو خفض رأس ماله ، أو دفع أي أرباح، أو إجراء أي توزيع آخر إلى مساهميه، أو إصدار أي أسهم أخرى أو جديدة (من أي نوع)، أو إصدار التعليمات إلى بنك حساب المصدر المحلي لسحب أو تحويل (كلياً أو جزئياً) أي مبلغ من قيمة رأس المال من حساب الصفقة، أو تغيير أي حقوق متصلة بأسهمه، أو غير ذلك زيادة رأس ماله المصرح به (سواء كان مصدرا ومدفوعا أو لم يكن)، إلا إذا كان هذا التعهد سينتهك أي قانون معمول به.

(ي) الانضمام أو الاندماج مع أي شخص آخر أو تحويل أو نقل جزء كبير من ملكية ممتلكاته أو أصوله أو كلها إلى أي شخص آخر إلا وفي جميع الأحوال كما هو مسموح به أو متصور في وثائق التمويل.

(ك) امتلاك أي مصلحة في أي حساب بنكي (بما في ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال أي وكيل أو شخص آخر لهم مصالح نفعية في/ أو سيطرة على حساب بنكي بالنيابة عنه أو بالنيابة عن حملة الصكوك، صدارة، أو أي وكيل) باستثناء حساب الصفقة والحساب المحدد لمدير الدفعات، ما لم يكن ذلك الحساب أو تلك المصلحة مرهونة أو مخصصة كضمان لصالح وكلاء ضمان المُصدر بالشروط المقبولة لدى وكلاء ضمان المُصدر وتمت إجازة فتح ذلك الحساب من قبل وكيل الدائنين.

(ل) باستثناء ما هو مطلوب في القانون المنطبق، تعديل نظامه أو أي من وثائق تأسيسه من أي ناحية جوهرية.

(م) بخلاف ما يكون مسموحاً به أو متصور في وثائق التمويل (أو أي عقد خدمة مبرم مع المصدر وفقاً للبند ٧-١ (ب) من وكالة إعلان الصكوك)، الدخول في أي اتفاقية أو صفقة أو تعديل أو التزام أو مسؤولية هامة خلاف وثائق التمويل التي هو طرف فيها وأي تعديل أو ملحق إضافي تجيزه أو تقصده صراحة تلك الوثائق إلا إذا كان الدخول في تلك الاتفاقيات يضر بمصالح حملة الصكوك.

(ن) المشاركة في أي عمل أو نشاط عدا ما يكون مسموحاً به أو متصوراً صراحة في وثائق التمويل.

(س) الادعاء لنفسه أو لأي من أصوله الحصانة من أي قضايا قانونية أو تنفيذ أو حجز أو أي إجراء قانوني آخر في أي مجريات قانونية في المملكة أو لإي مكان آخر فيما يتعلق بوثائق التمويل.

كما قدمت صدارة تعهدات ايجابية و سلبية متنوعة إلى المصدر (بصفته مشاركاً في الصكوك) وأطراف أخرى وفقا لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة، التي يمكن الاطلاع على نسخة منها كما هو موصوف في قسم "معلومات عامة" في نشرة الإصدار هذه.

٦. مبالغ التوزيع الدوري

٦ – ١ التوزيعات الدورية

مع مراعاة الشرط ٤–٢ (استخدام متحصلات أصول الصكوك) والشرط ٧ (الدفعات)، يطلب المصدر من مدير الدفعات أن يوزع على حملة الصكوك بالتناسب حسب القيمة الاسمية لما يمتلكونه من صكوك (كما هو مبين في تاريخ القيد المعني (على النحو المحدد في الشرط ٧–١ (الدفعات المتعلقة بالصكوك)) كما هو منصوص عليه في الشرط ٧–٦ (الدفعات التناسبية لحملة الصكوك)) من المبالغ القائمة في الحساب المحدد لدى مدير الدفعات، توزيعا يتعلق بالصكوك متأخراً في نفس اليوم الذي تكون فيه الأموال في كل تاريخ توزيع دوري مساوية لمبلغ التوزيع الدوري ذي الصلة (كل مبلغ كما هو محدد في الشرط ٦–٢ أدناه (تحديد سعر سايبور)).

٦ – ٢ تحديد سعر سايبور

يحدد سعر سايبور (الفائدة على الريال السعودي بين البنوك السعودية) لكل فترة تراكم عائد أو فترة استحقاق إضافية (حسب مقتضى الحال) من قبل مدير الدفعات بالنيابة عن المُصدر وفقاً للشروط التالية:

(أ) يحدد مدير الدفعات سعر سايبور، لفترة مساوية لفترة تراكم العائد أو فترة الاستحقاق الإضافية (حسب مقتضى الحال) على أساس السعر الذي يظهر في صفحة شاشة رويترز (SUAA) أو إذا تم استبدال تلك الصفحة أو توقف وانقطاع تلك الخدمة، فإنه يجوز لمدير الدفعات أن يحدد صفحة أو خدمة أخرى تعرض أسعاراً مناسبة، في تمام الساعة ١١:٠٠ صبحاً (بتوقيت الرياض) في تاريخ تحديد سعر سايبور. وإذا لم يظهر هذا السعر في تلك الصفحة، فإن مدير الدفعات سوف يحدد المتوسط الحسابي للأسعار (مقربة صعوداً إلى أرباع خانات عشرية) حسبما تم تزويده به بناء على طلبه حسب عرض البنوك المرجعية إلى بنوك رائدة في سوق ما بين البنوك السعودية.

(ب) إذا تعذر تحديد سعر سايبور وفقا للشروط الآنفة الذكر، فسوف تكون قيمة سايبور بالنسبة لفترة تراكم العائد أو فترة الاستحقاق الإضافية (حسب مقتضى الحال) المقبلة كما تم تحديدها في تاريخ تحديد سعر سايبور السابق.

(ج) يكون للمصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط المعاني المبينة أدناه:

فترة الاستحقاق الإضافية: تعني فترة تساوي ما ينطبق من: إما كل فترة مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي (كما هو معرف في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك) أو كل فترة مبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي (كما هو معرف في اتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك).

يوم عمل: يقصد به المعنى المحدد لهذا المصطلح في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

تاريخ الإقفال: يعني التاريخ المحدد على أنه تاريخ الإقفال والمنشور في المواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب وهي (www.alinmainvestment.com ، و www.albiladinvest.com وwww.db.com/mena ، و www.riyadcapital.com) ومدير الدفعات (www.hsbcsaudi.com) ، والذي لا يتجاوز ثلاثة أيام عمل بعد انتهاء فترة العرض للمستثمرين.

تاريخ التوزيع: يعني تاريخ التوزيع الأول وكل ١٥ يونيو و ١٥ ديسمبر يليه حتى وشاملاً تاريخ التوزيع النهائي، شريطة أنه في كل حالة إذا لم يكن ذلك التاريخ يوم عمل، فسوف يكون تاريخ التوزيع ذي الصلة في يوم العمل التالي في نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إذا كان هناك يوم عمل يلي في نفس الشهر).

تاريخ التوزيع النهائي: يعني ١٥ ديسمبر ٢٠٢٨م أو تاريخ السداد الحادي والعشرون بعد تاريخ السداد الأول أيهما يقع أولا، أو إذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، يوم العمل التالي في نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إن لم يوجد)، أو إذا كان سابقاً لذلك، تاريخ دفعة الإيجار الختامية كما تم تعريفها في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك.

تاريخ التوزيع الأول: يعني ١٥ يونيو ٢٠١٣م، شريطة أنه إذا لم يصادف ذلك اليوم يوم عمل، فإن تاريخ التوزيع الأول يعني يوم العمل التالي في نفس الشهر التقويمي (إن وجد) أو يوم العمل السابق (إن لم يوجد).

فترة العرض للمستثمرين: تعني الفترة التي تبدأ من ١٤٣٤/٥/٤هـ (المتوقع أن يوافق ٢٠١٣/٣/١٦م) وتنتهي في ١٤٣٤/٥/١٨هـ (المتوقع أن يوافق ٢٠١٣/٣/٣٠م) (أو أي تاريخ آخر يتم إبلاغه إلى الهيئة).

الهامش: يعني النسبة المئوية السنوية التي تحدد كهامش ويتم نشرها على المواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب وهي (www.alinmainvestment.com ، و www.albiladinvest.com ، و www.riyadcapital.com وwww.db.com/mena) ومدير الدفعات (www.hsbcsaudi.com)

مبلغ التوزيع الدوري: يعني، فيما يتعلق بالصكوك وبالنسبة لكل تاريخ توزيع دوري، المبلغ الذي يساوي ناتج: (١) سعر سايبور المعمول به لفترة تراكم العائد التي تنتهي مباشرة قبل تاريخ التوزيع الدوري ذلك مضافا إليه الهامش (٢) عدد الأيام في فترة التراكم العائد تلك مقسوماً على ٣٦٠ و (٣) مجموع القيمة

الاسمية لهذه الصكوك غير المسددة في اليوم الأول من فترة تراكم العوائد تلك بعد الأخذ في الاعتبار (١) أي إلغاء للصكوك و(٢) أي مبالغ توزيع ثابت و/أو مبالغ توزيع مبكر في كل حالة يجب دفعها في تاريخ التوزيع الدوري الذي يحل مباشرة بعد ذلك اليوم الأول.

تاريخ التوزيع الدوري: يعني تاريخ يوم العمل السعودي الذي يلي مباشرة كل تاريخ توزيع.

البنوك المرجعية: تعني بنك الرياض والبنك الأهلي التجاري والبنك السعودي البريطاني، أو أي بنوك أخرى حسبما يتم تعيينه من قبل مدير الدفعات بالتشاور مع صدارة.

فترة تراكم العائد: تعني الفترة الممتدة من وتشمل تاريخ الإقفال إلى ولا تشمل تاريخ التوزيع الأول وكل فترة متتالية من وشاملةً تاريخ التوزيع إلى وغير شاملة تاريخ التوزيع الذي يليه، أو، بالنسبة إلى فترة تراكم العائد الأخيرة، تاريخ التوزيع النهائي.

صدارة: تعني شركة صدارة للكيميائيات.

سعر سايبور: يعني، بالنسبة لكل فترة تراكم عائد أو فترة استحقاق إضافية (حسب مقتضى الحال)، سعر العرض بين البنوك السعودية على ودائع الريال السعودي لفترة مساوية لفترة تراكم العائد أو فترة الاستحقاق الإضافية ذات الصلة (حسب مقتضى الحال) الذي يحدد وفقاً لهذا الشرط (٦-٢) (تحديد سعر سايبور).

تاريخ تحديد سعر سايبور: يعني يوم العمل السعودي الثاني الذي يسبق اليوم الأول من كل فترة تراكم عائد، أو في حالة فترة الاستحقاق الإضافية، أول يوم من تلك الفترة.

تاريخ الإنهاء المجدول: حسب المعنى المنسوب لهذا المصطلح في الشرط ٨-١ (الإنهاء المجدول).

٦ – ٣ تحديد مبالغ التوزيع الدوري

يقوم مدير الدفعات كلما لزم تحديد سعر سايبور أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، بتحديد مبلغ التوزيع الدوري والمبالغ الأخرى المطلوب تحديدها من قبله وتواريخ التوزيع التي تنطبق على فترة تراكم العوائد ذات الصلة وتاريخ التوزيع الدوري الموافق لها، على أن يخضع كل ذلك لهذه الشروط ويكون وفقاً لها.

٦ – ٤ إشعار المصدر بمبالغ التوزيع الدوري

يقوم مدير الدفعات بإبلاغ سعر سايبور المعتمد ومبلغ التوزيع الدوري اللذين حددهما وتاريخ التوزيع الدوري لكل فترة تراكم عائد إلى المُصدر وصدارة ووكيل حملة الصكوك وأي سوق مالية تدرج فيها الصكوك في حينه ونشر إشعار بذلك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) في أقرب وقت ممكن بعد تحديدهما على أن لا يتجاوز ذلك في كل الأحوال يوم العمل الأول من فترة تراكم العائد ذات الصلة. ويعطى على الفور إشعار إلى حملة الصكوك وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات). ويمكن فيما بعد تعديل كل تحديد لسعر سايبور ومبلغ توزيع دوري وأية مبالغ أخرى يتعين تحديدها من قبله وتاريخ التوزيع و/أو تاريخ التوزيع الدوري تم الإخطار به (أو عمل ترتيبات بديلة مناسبة عن طريق التعديل) وذلك دون إشعار مسبق في حالة تمديد أو تقليص فترة تراكم العائد أو التغيير في القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك التي لم تكن معروفة عند العملية الحسابية الأولى. وسيتم على الفور تبليغ كل تعديل إلى المُصدر ووكيل حملة الصكوك وأي سوق مالية تدرج فيها الصكوك في حينه وكذلك إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) في أقرب وقت ممكن بعد تحديد ذلك التعديل على أن لا يتجاوز ذلك موعد أقصاه يوم العمل الرابع الذي يلي ذلك.

٦ – ٥ قطعية الشهادات

أي شهادات أو قرارات يعطيها أو يعبر عنها أو يصدرها أو يحصل عليها مدير الدفعات لأغراض أحكام هذا الشرط تعتبر بشرط عدم وجود خطأ متعمد أو سوء نية أو خطأ ظاهر) تعتبر دليلاً حاسماً على الأمور التي تتعلق بها، ويجب أن تكون ملزمة للمصدر، وصدارة، ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك، ويجب ألا يتم إلحاق أي مسئولية على مدير الدفعات من قبل المصدر، أو كيل حملة الصكوك، أو حملة الصكوك فيما يتعلق بذلك.

٧. الدفعات

٧ – ١ الدفعات المتعلقة بالصكوك

مع مراعاة الشرط ٧-٢ (وقف واستئناف الاستحقاق)، يسدد مدير الدفعات أي مبالغ تستحق الدفع بموجب الصكوك بحوالة مصرفية بالريال السعودي إلى حساب بالريال السعودي لحامل الصك يحتفظ به في المملكة (ويبقى لدى عضو للمسجل) والذي تم إبلاغه كتابة إلى المسجل ومدير الدفعات قبل يوم عمل واحد على الأقل من تاريخ الدفع المعني. وتُدفع المبالغ القائمة المستحقة على الصكوك لحامل الصك المذكور في السجل بنهاية دوام اليوم الخامس قبل تاريخ استحقاق المبلغ ذي الصلة (تاريخ القيد).

٧ – ٢ وقف واستئناف الاستحقاق

شريطة عدم احتجاز مبلغ التوزيع النهائي المستحق و (حيثما ينطبق) مبلغ السداد المبكر الإضافي المطلوب دفعه وفقاً للشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر) أو رفض دفع أي منهما بطريقة غير صحيحة، لن يكون هناك أي مبالغ أخرى واجبة الدفع على أي صك اعتبارا من بداية تاريخ الاسترداد.

في حال عدم تسديد مبلغ التوزيع النهائي المستحق و/ أو أي مبلغ سداد مبكر إضافي مطلوب دفعه بالكامل عند الاستحقاق وفقاً للشرط ٨-٣ (الإنهاء المبكر بناءاً على اختيار المصدر) (وبقاء ذلك المبلغ قائماً ومستحقاً وواجب الدفع) فحينئذ يجب تطبيق هذا الشرط ٧-٢ (وقف واستئناف الاستحقاق) لكل فترة استحقاق إضافية، وسيكون على المصدر أن يوزع على حملة الصكوك (إضافة لذلك المبلغ غير المدفوع) مبلغاً مساوياً لمبلغ إنهاء المستأجر الإضافي أو مبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي الذي استلمه بموجب اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك أو اتفاقية الشراء (حسب الحالة) بالنسبةإلى كل فترة استحقاق إضافية، ويكون ذلك المبلغ الإضافي الذي يوزعه المصدر وهو مبلغ التوزيع النهائي الإضافي.

وفي حالة وقوع حادثة خسارة كلية (كما هو معرف في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك)، يستمر استحقاق مبلغ التوزيع الدوري حتى وغير شامل التاريخ الذي يتم فيه استرداد الصكوك بالكامل ويجب أن تؤخذ في الاعتبار عند حساب قيمة استرجاع الوضع الأصلي بالكامل (كما هو محدد في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك)، بصرف النظر عن أي إنهاء لاتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك نتيجة لذلك.

وإذا لم يتم الدفع الكامل لأي مبلغ مستحق بموجب الصكوك عند استحقاقه، فسيقوم المسجل بالتأشير في السجل بقيد المبلغ المدفوع فعلياً.

٧ – ٣ خضوع الدفعات للأنظمة المعمول بها

تخضع الدفعات المتعلقة بالصكوك في جميع الحالات للقوانين والأنظمة المالية وغيرها المعمول بها في مكان الدفع، ولكن دون الإخلال بأحكام الشرط (١٠) (الضرائب).

٧ – ٤ الدفع فقط في يوم عمل

عند الدفع بواسطة حوالة إلى الحساب المسجل تصدر أوامر الدفع (بحيث يكون تاريخ الدفع هو تاريخ الاستحقاق، أو إذا لم يكن ذلك التاريخ يوم عمل، يكون تاريخ الدفع في أول يوم عمل يليه).

لا يحق لحملة الصكوك أي مبلغ إضافي مقابل أي تأخير بعد تاريخ استحقاق الدفع في استلام المبلغ المستحق إذا كان تاريخ الاستحقاق ليس يوم عمل.

٧ – ٥ مدير الدفعات

المكتب المحدد الأولي لمدير الدفعات مذكور في اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك. ويحتفظ المُصدر بحقه في تغيير مدير الدفعات أو إنهاء خدماته في أي وقت وتعيين وكلاء إضافيين أو آخرين بشرط أن يكون هناك في جميع الأوقات مدير الدفعات في المملكة العربية السعودية.

٧ – ٦ الدفعات التناسبية لحملة الصكوك

فيما يتعلق بأي دفعة من دفعات التوزيع الدوري، مبالغ التوزيع الثابتة، مبالغ التوزيع المبكرة، (مبلغ الدفعة المبكرة الإضافية،) مبالغ التوزيع النهائية، ومبالغ التوزيع النهائية الإضافية، فإن كل حامل من حملة الصكوك يجب أن يكون مستحقاً له بالتناسب مع حصته في الصكوك بناءً على القيمة الاسمية الإجمالية القائمة للصكوك التي يحملها في تاريخ التسجيل ذي العلاقة (حسبما تم تعريفه في الشرط ٧-١ الدفعات المتعلقة بالصكوك) كنسبة من القيمة الاسمية الإجمالية لجميع الصكوك القائمة في ذلك التاريخ، وفيما يتعلق بكل دفعة من هذا القبيل، فسيقوم مدير الدفعات بدفع ذلك المبلغ التناسبي إلى كل حامل صكوك وفقاً لهذا الشرط ٧ (الدفعات).

٨. توزيعات رأس المال

٨ – ١ الإنهاء المجدول

إذا لم يسبق استرداد أو شراء أو إلغاء الصكوك، سيقوم المُصدر باسترداد الصكوك مقابل مبلغ التوزيع النهائي في تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة تاريخ التوزيع النهائي (**تاريخ الإنهاء المقرر**). لا يعود لحملة الصكوك أي مصلحة في أصول الصكوك ولن تكون هناك أي مبالغ إضافية تستحق الدفع بالنسبة إليها ولا يعود على المُصدر أي التزامات أخرى بخصوصها، بعد السداد الكامل لمبلغ التوزيع النهائي (إضافة إلى أي مبلغ توزيع نهائي إضافي مستحق بخصوصه) لحملة الصكوك.

في هذه الشروط، **تاريخ الإنهاء** يعني أياً من تاريخ الإنهاء المقرر، تاريخ الإنهاء الضريبي (كما هو معرف في الشرط ٨-٢ (الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية))، تاريخ الإنهاء الاختياري (كما هو معرف في الشرط ٨-٣ (أ) (الإنهاء المبكر بناءً على اختيار المصدر))، تاريخ انتهاء حادثة التنفيذ (كما هو معرف في الشرط ٨-٣ (ب) تاريخ الإنهاء بسبب حدث يتعلق باتفاقية الدائنين (كما هو معرف في الشرط ٨-٤ (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين)، وتاريخ استرداد الصكوك وفقاً للشرط ٨-٥ (الإنهاء اثر واقعة موجبة للإنهاء)، ويعني **مبلغ التوزيع النهائي** بالنسبة للصكوك إما:

(أ) القيمة الاسمية القائمة للصكوك (مع الأخذ في الاعتبار أي عمليات استرداد جزئية طبقاً للشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي) تم الدفع فيما يتعلق به بالكامل وأي إلغاءات وفقاً للشرط ٩-٢ (الإلغاء) تم الدفع فيما يتعلق به بالكامل)) وجميع مبالغ التوزيع الدوري المتراكمة وغير المدفوعة بخصوص الصكوك (ودون ازدواجية الاحتساب) مع جميع المبالغ الأخرى المستحقة لحملة الصكوك بموجب الصكوك.

(ب) في حال (١) ما إذا كان ينطبق استرداد الصكوك وفقاً للشرط (٨-٤) (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين)، حيثما تكون صدارة ملزمة بموجب البند ١٠-٩ (ب) (الدفعات المسبقة الإلزامية – حادثة الخسارة الكلية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، بأن تدفع مسبقاً كامل تسهيلات الصكوك و(٢) إما (خ) صدارة (بصفتها مقاول الخدمات بموجب اتفاقية وكالة الخدمة الخاص بالصكوك) لم تخل في تأدية التزاماتها بموجب الفقرة (٤) من اتفاقية وكالة الخدمة فيما يتعلق بالحصول والحفاظ على عقود تأمين معينة تتعلق بأصول الإجارة، أو (ذ) حادثة الخسارة الكلية لم تكن ناتجة عن تقصير أو إهمال من صدارة (بصفتها مستأجراً بموجب اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك) أو ناتجة عن إخلال المستأجر في تأدية التزاماته بموجب اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك، فإن مبلغ توزيع الإنهاء يعني المبلغ المشار إليه في الفقرة (أ) أعلاه من هذا الشرط ٨-١ ناقصاً مبلغ يساوي مبلغ عجز الخسارة الكلية الذي ينطبق (كما هو معرف في اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك).

٨ – ٢ الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية

يمكن للمُصدر استرداد الصكوك كاملة، ولكن ليس جزئياً، في أي تاريخ توزيع دوري (يشار إلى تاريخ هذا الاسترداد بـ **تاريخ الإنهاء الضريبي**) بتوجيه إشعار مسبق لا تقل مدته عن ٣٠ يوما ولا تزيد عن ٦٠ يوماً إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) (على أن هذا الإشعار لا رجعة فيه ويُلزم المُصدر باسترداد الصكوك في تاريخ الإنهاء الضريبي)، بمبلغ التوزيع النهائي، (١) إذا أصبح المُصدر ملزما أو تأكد أنه سيصبح ملزما بدفع مبالغ إضافية كما هو منصوص عليه أو مُشار إليه في الشرط ١٠ (الضرائب) نتيجة لأي تغيير أو تعديل في القوانين واللوائح المعمول بها في المملكة أو قسم سياسي لها أو أي سلطة ضريبية فيها أو بسبب أي تغيير في تطبيق تلك القوانين أو اللوائح أو تفسيرها الرسمي، بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل نافذ المفعول أو تم فرضه بعد تاريخ اتفاقية الاكتتاب فيما يتعلق بالصكوك، و(ب) ولا يستطيع المُصدر تفادي هذا الالتزام مع اتخاذه التدابير المعقولة المتاحة له (**حدث متعلق بالضريبة**) وذلك بشرط أنه لن يتم إعطاء إشعار إنهاء ما لم يستلم المُصدر إشعار إنهاء مبكر لاتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك بموجب عقد الإجارة (كما هو معرف في ذلك العقد) ولن يعطى إشعار الإنهاء هذا قبل أقل من ٦٠ يوما من تاريخ التوزيع الدوري الذي كان المُصدر ليكون ملتزماً بدفع تلك المبالغ الإضافية لو كان هناك دفعة مستحقة على الصكوك في ذلك الحين.

في تاريخ الإنهاء لأسباب تتعلق بالضريبة، تسدد الصكوك إلى حملة الصكوك بمبلغ التوزيع النهائي، وعند السداد الكامل لمبلغ التوزيع النهائي، فيجب تسديد أي مبلغ توزيع نهائي إضافي مستحق لحملة الصكوك، وعندها لا يعود لحملة الصكوك أي مصلحة في أصول الصكوك ولا يعود هناك أي مبالغ أخرى واجبة الدفع ولا يعود على المصدر أي التزامات أخرى بهذا الشأن.

قبل نشر أي إشعار إنهاء وفقا لهذه الفقرة، يتعين على المصدر أن يسلم وكيل حملة الصكوك (١) صكا موقعا من قبل عضوين من أعضاء مجلس إدارة المصدر يفيد بأنه يحق للمصدر إجراء مثل هذا الإنهاء وتقديم بيان بالحقائق التي توضح بأن هذه الشروط المسبقة الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه بشأن حق المصدر في الإنهاء قد تحققت و(٢) رأي من عدة مستشارين مستقلين ذوي وضع متعارف عليه وخبرة مناسبة يقرون فيه أن المصدر ملزم أو سيصبح ملزما بدفع هذه المبالغ الإضافية نتيجة لهذا التغيير أو التعديل. ويحق لوكيل حملة الصكوك قبول (بدون المزيد من التقصي) هذا الصك والرأي كدليل كاف على ذلك، والذي سيكون في هذه الحالة نهائياً وملزماً لحملة الصكوك.

٨ – ٣ الإنهاء المبكر بناء على اختيار المُصدر

(أ) يمكن للمصدر في أي تاريخ توزيع دوري يقع بعد انتهاء السنة الخامسة بعد تاريخ الإقفال أو بعده استرداد الصكوك، كليا وليس جزئيا، (يشار إلى تاريخ هذا الإنهاء بـ **تاريخ الإنهاء الاختياري**) بمبلغ التوزيع النهائي إضافة إلى مبلغ السداد المبكر الإضافي (إن وجد) على أن يعطي المُصدر إشعارا لا تقل مدته عن ٣٠ يوما ولا تزيد عن ٦٠ يوما إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) (على أن هذا الإشعار لا رجعة فيه ويلزم المُصدر باسترداد الصكوك في تاريخ الإنهاء الاختياري)، وذلك بشرط أنه لن يتم إعطاء إشعار من هذا القبيل ما لم يكن المُصدر قد استلم إشعار إنهاء مبكر لعقد الإجارة بموجب ذلك العقد (حسبما تم تعريفه في ذلك العقد). وعند السداد الكامل لمبلغ التوزيع النهائي ومبلغ السداد المبكر الإضافي (إن وجد) (إضافة إلى أي مبلغ توزيع نهائي إضافي مستحق بخصوصه) لحملة الصكوك، لا يعود لحملة الصكوك أي مصلحة في أصول الصكوك ولن يكون هناك أي مبالغ إضافية تستحق الدفع على هذه الأصول ولا يعود على المُصدر أي التزامات أخرى بخصوصها.

(ب) في أي وقت بعد استلام الجهات الراعية إشعاراً تنفيذياً مقدماً من وكيل الدائنين وفقاً للمادة ١١ (حق المصدر بالمعالجة) من اتفاقية الدائنين (حدث تنفيذي)، يجوز للمصدر استرداد الصكوك كلياً وليس جزئياً، بمبلغ توزيع الإنهاء عند إعطاء المصدر إشعاراً لا تزيد مدته عن ٦٠ يوماً إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) (ويكون الإشعار غير قابل للتراجع، ويجب أن يلزم المصدر باستعادة الصكوك بنهاية فترة الإشعار (تاريخ انتهاء حادثة التنفيذ)). بشرط ألا يتم إعطاء ذلك الإشعار إلا إذا كان قد تم استلام إشعار إنهاء الاستئجار المبكر من قبل المصدر بموجب اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك (وكما هو معرف هنا). وعند دفع مبلغ توزيع الإنهاء بالكامل (وأي مبلغ توزيع إنهاء إضافي يستحق بهذا الشأن) إلى حملة الصكوك، فسيتوقف حملة الصكوك عن كونهم لهم مصلحة في أصول الصكوك، ولن تستحق أي مبالغ أخرى فيما يتعلق بذلك، ولن يكون للمصدر أي التزامات أخرى تتعلق بهذا الأمر.

(ج) ولأغراض هذه الفقرة (أ) من الشرط ٨-٣ (*الإنهاء المبكر بناءً على اختيار المصدر*)، فإن **مبلغ السداد المبكر الإضافي** يعني (أ) ٣٪من القيمة الاسمية للصكوك القائمة في حينه إذا وقع تاريخ الإنهاء الاختياري في تاريخ التوزيع الدوري الواقع في يونيو ٢٠١٨م أو بعده لكن قبل تاريخ التوزيع الدوري الواقع في يونيو ٢٠١٩م. (ب) ٢٪ من القيمة الاسمية للصكوك القائمة/ غير المسددة في حينه إذا وقع تاريخ الإنهاء الاختياري في تاريخ التوزيع الدوري الواقع في يونيو ٢٠١٩م أو بعده لكن قبل تاريخ التوزيع الدوري الواقع في ٢٠٢٠م، (ج) وصفر في جميع الحالات الأخرى).

٨ – ٤ الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين

فور وقوع حدث يتعلق بالدائنين ، فسيقوم المصدر على الفور بإعطاء إشعار إلى حملة الصكوك وفقاً للشرط ١٤ (الإشعارات) (وهو إشعار غير قابل للنقض ويلزم المصدر باسترداد الصكوك وفقاً لهذا الشرط ٨-٤ (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين))، وسوف يسترد المُصدر الصكوك بشكل كامل وليس جزئي بمبلغ التوزيع النهائي في تاريخ الإنهاء بسبب حدث يتعلق بالدائنين. وعند السداد الكامل لمبلغ التوزيع النهائي وأي مبلغ توزيع نهائي إضافي مستحق بخصوصه لحملة الصكوك، لا يعود لحملة الصكوك أي مصلحة في أصول الصكوك، ولن يكون هناك أي مبالغ إضافية تستحق الدفع على هذه الأصول ولا يعود على المُصدر أي التزامات أخرى بخصوصها.

لأغراض هذا الشرط ٨-٤ (الإنهاء إثر واقعة تتعلق بالدائنين):

يقع **حدث** يتعلق بالدائنين إذا أصبحت صدارة:

أ. ملزمة بموجب (البند الفرعي (ب) (١) أو (٢) من البند ١٠-٩ (*المدفوعات المبكرة الإلزامية – حدث الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

ب. إذا اختارت، وفقا (للبند الفرعي (أ) من البند ١٠-٩ (أ) (*المدفوعات المبكرة الإلزامية – حدث الخسارة الكلية*) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

ج. أصبحت ملزمة وفقاً للبند ١٠-٩ (الدفعات المسبقة الالزامية – تسهيلات الصكوك الأولية من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

لإجراء سداد مبكر لتسهيل الصكوك (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة).

تاريخ الإنهاء إثر حدث يتعلق بالدائنين: يعني تاريخ التوزيع الدوري الذي يلي مباشرة التاريخ الذي يحل فيه موعد سداد المبلغ المستحق الدفع من قبل صدارة إثر حادثة تتعلق باتفاقية الدائنين بمقتضى اتفاقية الدائنين واتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

٨ – ٥ الإنهاء إثر واقعة موجبة للإنهاء

يمكن إنهاء إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك واسترداد قيمة الصكوك بمبلغ التوزيع النهائي كما هو موضح بشكل أكثر تحديدا في الشرط (١٢) (حدث موجب للإنهاء).

٨ – ٦ الاسترداد الجزئي

في كل تاريخ توزيع دوري، يسترد المُصدر الصكوك جزئيا (وعلى أساس تناسبي حسب قيمتها الاسمية القائمة) بمبلغ مجموعه يساوي مجموع (أ) مبالغ التوزيع الثابت (إن وجدت) و (ب) مبالغ التوزيع المبكر (إن وجدت).

ولأغراض هذا الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي)، فإن:

مبالغ التوزيع المبكر: تعني في كل تاريخ توزيع دوري، المبلغ المساوي لأي مبلغ دفعة مبكرة يستلمها المصدر في تاريخ التوزيع السابق مباشرة.

مبلغ الدفعة المبكرة: يعني كما في كل تاريخ توزيع مبلغاً مساوياً لأي مبلغ مستحق الدفع من صدارة إلى المصدر وفقاً للبند ١٠-٢ (متحصلات الحوادث) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، و/أو البند ١٠-٣ (متحصلات المصادرة) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، و/أو البند ١٠-٤ (اقتسام متحصلات الإيرادات الصافية السابقة للاكتمال) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، و/أو الفقرة ١٢-٥ (شروط المدفوعات المبكرة) من الملحق ٢ (فحص موثوقية الدائنين) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة والأحكام المتطابقة من اتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك واتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك.

تكون **مبالغ التوزيع الثابت** المستحقة بالنسبة لكل تاريخ توزيع دوري كما هو مبين في الجدول أدناه، وفي حال وقع تاريخ السداد الأول. بعد ١٥ يونيو ٢٠١٨م (**تاريخ أول سداد متأخر**)، فسوف يتم دمج مبالغ التوزيع الثابتة التي كان سيتم دفعها قبل تاريخ السداد الأول المتأخر لو وقع تاريخ السداد الأول بتاريخ ١٥ يونيو ٢٠١٨م مع مبالغ التوزيع الثابتة المتبقية وسيتم اعتبار الجدول الموضح أدناه على أنه قد تم تعديله طبقا لذلك بحيث يعكس التوزيع التناسبي لمبالغ التوزيع الثابتة على مبالغ التوزيع الثابتة المتبقية.

تاريخ التوزيع (تواريخ التوزيع الدوري تقع في يوم العمل التالي)	مبلغ التوزيع الثابت كنسبة مئوية من القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك الصادرة بتاريخ الإقفال	النسبة المئوية القائمة من القيمة الاسمية الاجمالية للصكوك الصادرة بتاريخ الإقفال بعد تسديد مبالغ التوزيع الثابتة
١- تاريخ السداد الأول	٣,٥٪	٩٦,٥٠٪
٢	٤,١٥٪	٩٢,٣٥٪
٣	٤,٤٥٪	٨٧,٩٠٪
٤	٤,٥٥٪	٨٣,٣٥٪
٥	٤,٦٠٪	٧٨,٧٥٪
٦	٤,٦٥٪	٧٤,١٠٪
٧	٤,٦٥٪	٦٩,٤٥٪
٨	٤,٨٥٪	٦٤,٦٠٪
٩	٥,٠٠٪	٥٩,٦٠٪
١٠	٥,١٥٪	٥٤,٤٥٪
١١	٥,١٥٪	٤٩,٣٠٪
١٢	٤,٩٥٪	٤٤,٣٥٪
١٣	٤,٨٠٪	٣٩,٥٥٪
١٤	٤,٨٠٪	٣٤,٧٥٪
١٥	٤,٤٥٪	٣٠,٣٠٪
١٦	٤,٤٥٪	٢٥,٨٥٪
١٧	٤,٤٥٪	٢١,٤٠٪
١٨	٤,٤٥٪	١٦,٩٥٪
١٩	٤,٢٥٪	١٢,٧٠٪
٢٠	٤,٢٠٪	٨,٥٠٪
٢١	٤,٢٠٪	٤,٣٠٪
٢٢	٤,٣٠٪	

إذا تم من وقت لآخر استرداد الصكوك جزئيا وفقا لأحكام الشرط ٨-٦ (الاسترداد الجزئي) نتيجة لاستخدام أي مبالغ توزيع مبكر، و/أو إلغاء أي صكوك وفقا للشرط ٩-٢ (الإلغاء)، فسوف يعتبر الجدول أعلاه معدلا تبعا لذلك بحيث تعتبر النسب المئوية الواردة في العمودين الثاني والثالث فيما يتعلق بكل تاريخ توزيع يقع بعد تاريخ ذلك الاسترداد المبكر و/أو الإلغاء المشار إليه على أنها خفضت بحيث يخفض مبلغ التوزيع الثابت الذي سيدفع في كل تاريخ مما ذكر بشكل تناسبي بمقدار مبالغ التوزيع المبكر المنطبق و/أو القيمة الاسمية لتلك الصكوك الملغاة.

٨ – ٧ عدم الإنهاء في حالات أخرى

لا يجوز للمُصدر إنهاء إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك واسترداد الصكوك سوى في الحالات المذكورة في هذا الشرط ٨ (توزيعات رأس المال) أو الشرط ١٢ (الحدث الموجب للإنهاء).

٨ – ٨ الإلغاءات

تلغى فوراً جميع الصكوك التي تم استردادها أو بخلاف ذلك التي تم تسديد قيمتها وفقاً لهذه الشروط وبالتالي لا يجوز اقتناؤها أو إعادة إصدارها أو إعادة بيعها.

٩. شراء الصكوك أو إلغائها

٩ – ١ شراء الصكوك

(أ) يحق لصدارة أو الجهات الراعية أو لأي من الشركات التابعة لأي منها (بما فيها المُصدر)، شراء الصكوك في أي وقت وبأي سعر في السوق المفتوح أو غير ذلك، على أنه يشترط في كل حالة أن يكون مسموحا للمشتري الاستحواذ على الصكوك واقتنائها وفقا لأنظمة المملكة (كل مشتر "**مشتر مؤهل**").

(ب) إضافة إلى الفقرة (أ) أعلاه وبعد استلام إشعار تنفيذي مقدماً من وكيل الدائنين وفقاً للمادة ١١ (حق المصدر بالمعالجة) من اتفاقية الدائنين، فسيكون لجميع ولأي واحدة من الجهات الراعية أو شركاتها المنتسبة الحق في أي وقت بعد ذلك، بشراء الصكوك بالكامل من حملة الصكوك بسعر يساوي، في مجموعه، مبلغ توزيع الإنهاء. وعند شراء الجهة/ الجهات الراعية المعنية أو شركاتها التابعة لها للصكوك، فسيتوقف حملة الصكوك عن كونهم لهم مصلحة في أصول الصكوك، ولن تستحق أي مبالغ أخرى فيما يتعلق بذلك، ولن يكون للمصدر أي التزامات أخرى تتعلق بهذا الأمر.

ولأغراض هذا الشرط ٩-١، إشعار تنفيذي مسبق، يعني الإشعار الخطي الذي يعطيه وكيل الدائنين إلى الجهات الراعية بموجب الفقرة ١١-٢ (حق الجهة الراعية في العلاج) من اتفاقية الدائنين، قبل اتخاذ أي إجراء تنفيذي أو تحديد الإجراء التنفيذي المقترح اتخاذه.

٩ – ٢ إلغاء الصكوك

بعد أي عملية شراء من هذا القبيل للصكوك وفقا للشرط ٩-١ (شراء الصكوك)، يجوز للمشتري المؤهل ، حسب اختياره، الاحتفاظ بالصكوك أو إعادة بيعها. وتعتبر الصكوك التي يحتفظ بها المشتري المؤهل، أو يُحتفظ بها نيابة عنه، على أنها ليست قائمة لأغراض معينة كما هو مذكور في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك.

علاوة على ذلك، عند استلام إشعار إلغاء من مشتر مؤهل بأنه يرغب في إلغاء أي صكوك سبق شراؤها وفقا للشرط ٩-١ (شراء الصكوك)، يقوم المُصدر بإلغاء تلك الصكوك في تاريخ الإلغاء (والذي يجب أن يكون تاريخ توزيع دوري) المحدد في إشعار الإلغاء ذي العلاقة.

١٠. الضرائب

تسدد جميع الدفعات المتعلقة بالصكوك دون أي استقطاع أو خصم بسبب أو مقابل أي ضريبة (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة) مفروضة أو تستقطع من قبل المملكة أو أي قسم سياسي أو سلطة ضريبية فيها أو تابعة لها، إلا إذا كان هذا الاستقطاع أو الخصم مطلوبا بحكم القانون المنطبق. إذا كان مطلوباً القيام بالاستقطاع أو الخصم بموجب القانون المنطبق، فإنه يتعين على المصدر، شريطة أن يكون كل حامل صكوك معني مقيم في المملكة العربية السعودية، أن يدفع لحامل الصكوك المعني مبالغ إضافية، بحيث يحصل كل واحد من حملة الصكوك على كامل المبلغ الذي كان سيصبح مستحقاً ويدفع له بموجب الصكوك لو لم يكن قد تم خصم أو استقطاع أي ضريبة، على أنه يجب عدم دفع هذه المبالغ الإضافية المتعلقة بـ (١) أي ضريبة إلى الحد الذي يكون فيه حامل الصكوك قادراً على الحصول على واستخدام ائتمان ضريبي فيما يتعلق بالضريبة، ولا يتم وضع حامل الصكوك بعد الضريبة في موقع أسوأ مما كان سيتعرض له في حال عدم خضوعه لاستقطاع أو حسم يتعلق بالضريبة المنطبقة المطلوبة. أو (٢) ضريبة ناتجة عن إخفاق أي من حملة الصكوك في تقديم أي شهادة أو وثيقة أو أي معلومات، في تلك الحالة، قد تكون ضرورية لإثبات أي إعفاء متاح أو خفض في مبلغ أي ضريبة، في حال:

(أ) يكون حاملا لصكوك هذا على بالحاجة إلى إعداد ملف وتقديم ورفع الوثائق والمعلومات المشار لها أعلاه أو يتوجب عليه بشكل معقول أن يكون مدركاً لذلك.

(ب) بخلاف ذلك، لم يتأثر سلباً بالوضع القانوني والتجاري لحامل الصكوك إعداد ملف وتقديم ورفع تلك الوثائق و/أو المعلومات (ولكن لتلك الأسباب، يجب أن يعتبر بأنه قد تضرر إذا (١) كان من المستحيل بسبب معوقات قانونية أو إدارية في أو مفروضة من قبل المملكة لإعداد وتقديم ورفع هذه الوثائق و/أو المعلومات، أو (٢) أن مثل هذا الإعداد والتقديم يفرض على حملة الصكوك تكلفة أو مصروف أكثر من مبلغ طفيف لا يذكر لا يتم تعويضه عنه.

لأغراض هذا الشرط ١٠ (الضرائب) تعني كلمة الائتمان الضريبي رد الضريبة مقابل إعفاء أو استقطاع أو سماح مقابل تسديد أي ضريبة.

في هذه الشروط، تعتبر الإشارات إلى مبالغ التوزيع النهائية أو مبلغ التوزيع النهائي الإضافي أو مبلغ السداد المبكر الإضافي أو أي مبالغ توزيع مبكرة أو أي مبالغ توزيع ثابتة أو مبالغ توزيع دورية وأي مبالغ أخرى مستحقة الدفع بخصوص أي صك، شاملة للمبالغ الإضافية المستحقة بموجب هذا الشرط ١٠ (الضرائب).

تتضمن كل من اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك واتفاقية الشراء الخاصة بالصكوك واتفاقية الإجارة الخاصة بالصكوك واتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك وتعهد التكاليف الخاص بالصكوك أحكاماً متماثلة إلى حد بعيد لما ورد في الشرط ١٠ (الضرائب)، حيث تتم دفعات الشركة للمصدر بموجب كل اتفاقية من تلك الاتفاقيات بدون أي اقتطاعات أو حسم على حساب الضرائب المفروضة من قبل أو نيابة عن المملكة أو أي قسم سياسي تابع أو هيئة ضريبية فيه ما لم يكن ذلك الحسم أو الاقتطاع مطلوبا بموجب الأنظمة النافذة. وإذا ما كان ذلك الاقتطاع أو الحسم لأي ضرائب مطلوبا بموجب الأنظمة المنطبقة فسوف تقوم الشركة (بصفتها ذات صلة) بدفع كافة المبالغ الإضافية مما يؤدي إلى استلام المصدر لتلك المبالغ صافية وكأنه قد استلمها لو لم يكن قد تم إجراء أي خصم أو احتجاز.

تنص ضمانات الاكتمال على أن ضامني الاكتمال يجب أن يؤدوا جميع الدفعات المطلوبة منهم بموجب ضمانات الاكتمال دون أي اقتطاع أو خصم بسبب أو لحساب أي ضرائب إلا إذا كان ذلك الاقتطاع أو الخصم مطلوبا بحكم القانون المنطبق، وفي هذه الحالة، ومع الالتزام بالأحكام والشروط ذات العلاقة في ضمانات الاكتمال، يجب زيادة المبلغ الواجب دفعه من ضامني الاكتمال بحيث يكون (بعد إجراء الخصم أو الاقتطاع) مساويا للمبلغ الذي كان مقررا دفعه كما لو أن هذا الخصم أو الاقتطاع لم يكن مطلوبا.

١١. سقوط الحق بالتقادم

يسقط الحق في استلام التوزيعات الخاصة بالصكوك إذا لم تتم المطالبة به خلال مدة عشر سنوات (في حالة مبلغ التوزيع النهائي، مبلغ التوزيع النهائي الإضافي، مبلغ السداد المبكر الإضافي، مبالغ التوزيع المبكر وأي مبالغ توزيع ثابتة) وخمس سنوات (في حالة مبالغ التوزيع الدوري خلاف أي مبلغ توزيع دوري مشمول في مبلغ التوزيع النهائي) من التاريخ ذي الصلة، مع مراعاة أحكام الشرط ٧ (الدفعات). وفي هذه الشروط، يعني **التاريخ ذو الصلة** التاريخ الذي يستحق فيه السداد لأول مرة، ولكن إذا لم يستلم مدير المدفوعات أو وكيل حملة الصكوك كامل المبالغ المستحقة قبل تاريخ الاستحقاق أو في ذلك التاريخ، فسوف يعني التاريخ الذي تم فيه استلام كامل المبلغ المستحق وتم إشعار حملة الصكوك بذلك حسب الأصول من قبل وكيل حملة الصكوك وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات).

١٢. الحدث الموجب للإنهاء

في حال وقع في أي وقت (١) حدث إخلال (تقصير) بموجب البند ٢٥ (أحداث التقصير المشتركة) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (عدا عن حادثة تقصير تتعلق بالحقوق المستثناة (كما هي معرفة في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة)، أو حادثة تقصير (كما هو معرف في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك) وما زال مستمرا، أو تم إرسال إخطار إلى وكيل الدائنين وفقا للفقرة ١ (إشعار البدء بإجراء جبر الضرر) من الجزء ب (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (إجراءات التنفيذ) اتفاقية الدائنين (كل واحد من الأحداث المحددة أعلاه يشار إليه بـ **واقعة موجبة للإنهاء**) ، فسوف يقوم وكيل حملة الصكوك فور علمه بإرسال الإخطار بموجب اتفاقية الدائنين وإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك بوقوع واقعة موجبة للإنهاء بإشعار حملة الصكوك بذلك وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات).

وطالما لم يتسلم وكيل حملة الصكوك إشعارا من وكيل الدائنين بموجب الفقرة ٣ (طلب توجيه بالتنفيذ) من الجزء ب (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (إجراءات التنفيذ) من اتفاقية الدائنين يطلب فيه "قرارا" (على النحو المعرف فيه) أو أن قرارا لازماً أو مطلوباً بشكل واضح فيما يتعلق بحدث الإنهاء هذا، فسوف يقوم وكيل حملة الصكوك، إذا لزم الأمر مع مراعاة (الشرط ١٥ اجتماع حملة الصكوك، التعديل، الإعفاء، التفويض، والتحديد)، بالدعوة إلى عقد اجتماع فوري لحملة الصكوك لطلب تعليماتهم بشأن ما إذا كان يتوجب توجيه المصدر (متصرفاً من قبل وكيل حملة الصكوك كما هو موضح في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك) لإصدار تعليماته إلى وكيل الدائنين أن يطلب التصويت لأغلبية مجموعات الدائنين الرئيسيين وفقا للفقرة ٣ (طلب توجيه بالتنفيذ) من الجزء ب (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (إجراءات التنفيذ) من اتفاقية الدائنين و/أو البند ٢٦-٢ (تبعات واقعة الإخلال – إجراء تنفيذي) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، و/أو الفقرة ٦ (الإجراء التنفيذي للضمان) من الجزء (ب) (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين (فقط فيما يتعلق بالحادثة الموجبة للإنهاء والتي تعتبر أيضاً حادثة تقصير أساسية (كما هي معرفة في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة)) وقعا قبل تاريخ الاكتمال، حسبما يكون عليه الحال، وإذا ما صدرت التعليمات المذكورة، أن يوجه وكيل الدائنين وفقا لذلك.

إلى الحد الذي يتلقى فيه وكيل حملة الصكوك إشعاراً من وكيل الدائنين للمصدر بموجب الفقرة ٣ (طلب توجيه بالتنفيذ) من الجزء ب (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين يطلب فيه "قرارا" (على النحو المعرف فيه) أو أن قرارا مطلوباً بشكل صريح فيما يتعلق بحادثة إنهاء، بعد توجيه وكيل الدائنين من قبل مجموعة الدائنين ذوي الأولوية لإصدار ذلك القرار، فسوف يقوم وكيل حملة الصكوك (إذا كان ينطبق)، الشرط ١٥، (إجتماعات حملة الصكوك، والتعديل، والإعفاء، والتفويض، والتقرير) بالدعوة إلى عقد اجتماع فوري لحملة الصكوك لطلب تعليماتهم بشأن ما إذا كان يتوجب توجيه وكيل الدائنين أن يطلب التصويت لاتخاذ إجراء تنفيذي (كما هو معرف في اتفاقية الدائنين)، أو بالقدر المنطبق، في حالة البند ٦-٢ (حيث تم تعجيل كل أو بعض الدين ذي الأولوية) من الفقرة ٦ (الإجراء التنفيذي للضمان) من الجزء (ب) (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) (من اتفاقية الدائنين، لاتخاذ إجراء تنفيذ الضمان (كما هو معرف في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة))، في كل حالة حسب الطلب الموضح في الإشعار ذي الصلة ومن ثم توجيه المصدر (الذي يتصرف باسم وكيل حملة الصكوك لصالح ونيابة عن حملة الصكوك حسبما ينص عليه إعلان الوكالة الخاص بالصكوك) لتقديم المشورة لوكيل الدائنين حيال قرار المصدر تبعا لذلك.

إذا طلبت الأغلبية المطلوبة من مجموعات الدائنين ذوي الأولوية المشاركين في التصويت من وكيل الدائنين القيام بإجراء تنفيذي وفقا للبند الفقرة ٣ (طلب توجيه بالتنفيذ) من الجزء ب (أحكام تشغيلية) من الفقرة ٦ (الإجراء التنفيذي للضمان) من الجزء (ب) (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) في الملحق ٣ (إجراءات التنفيذ) من اتفاقية الدائنين، أو إجراء تنفيذي للضمان وفقاً للبند ٦-٢ (عندما يكون قد تم تسريع جزء من أو جميع الدين المضمون) من اتفاقية الدائنين (حسبما يكون عليه الحال) ومن خلال هذا التصويت، أو بأي طريقة أخرى وفقا لاتفاقية الدائنين، فإن أي إجراء تنفيذي أو إجراء تنفيذ ضمان قد تم اتخاذه ونتج عنه القيام بإجراء تنفيذ من جانب وكيل الدائنين يشتمل على الإجراءات المنصوص عليها في الفقرات (أ) إلى (م) مشمولاً من تعريف "الإجراء التنفيذي" في اتفاقية الدائنين وإجراء تنفيذ الضمان، تقديم طلب بشأن ضمانات الالتزام ، فحينها تكون الصكوك وتصبح تلقائيا مستحقة الدفع فورا وبالكامل، دون أي إجراء قضائي أو رسمي آخر، بمبلغ التوزيع النهائي لها بشرط أن الإجراءات بموجب الفقرات (هـ)، و(ح)، و(ط)، و(ل) من تعريف الإجراء التنفيذي في اتفاقية الدائنين يجب ألا تؤدي بحد ذاتها لأن تصبح الصكوك مستحقة وواجبة الدفع تلقائياً. وإذا كان الإجراء الذي سيتخذه وكيل الدائنين هو إجراء وفقا للفقرة (ب) من تعريف "الإجراء التنفيذي" في اتفاقية الدائنين، فحينها تكون الصكوك واجبة السداد عند الطلب، وعندئذ تصبح واجبة السداد على الفور وبالكامل بمبلغ التوزيع النهائي. وبناء على طلب وكيل حملة الصكوك. ولا تصبح الصكوك مستحقة وواجبة السداد بعد أي واقعة موجبة للإنهاء إلا وفقا لهذا النص.

عند سداد مبلغ التوزيع النهائي كاملا لحملة الصكوك إضافة إلى مبلغ توزيع نهائي إضافي مستحق بخصوصه، لا يعود لحملة الصكوك أي مصلحة في أصول الصكوك ولن يكون هناك أي مبالغ إضافية تستحق الدفع بالنسبة إليها ولا يعود على المُصدر أي التزامات أخرى بخصوصها.

لأغراض البند ٢٥-١ (عدم السداد) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، تعتبر المبالغ مستحقة بخصوص الصكوك (بما في ذلك أي مبالغ تحسب على أنها مستحقة وفقا للشروط ٦ (مبالغ التوزيع الدوري) والشرط ٨ (توزيعات رأس المال) والشرط ١٠ (الضرائب) وهذا الشرط ١٢ (الحدث الموجب للإنهاء) بصرف النظر عما إذا كانت الأموال المتوفرة لدى المصدر غير كافية لسداد هذه المبالغ في الوقت المناسب.

للاطلاع على شرح لأحداث التقصير، يرجى مراجعة قسم (ملخص وصف وثائق التمويل الأساسي – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة – حوادث الإخلال و "ملخص وثائق صفقة الصكوك – إعلان الوكالة – حوادث التقصير المتعلقة بالصكوك") من هذه النشرة.

١٣. تنفيذ الحقوق وممارستها

١٣ – ١

عند الاستحقاق الفوري للصكوك ووجوب سدادها وفقا للشرط ١٢ (الحدث الموجب للإنهاء)، يقوم وكيل حملة الصكوك (بشرط في كل حالة حصوله على تعهد بالتعويض الكامل دون خصم أي ضرائب و/ أو ضمان بالشكل المقنع له)، بالخطوات التالية:

(أ) يطلب من وكلاء ضمان المُصدر تنفيذ مصالح الضمان المنشأة بمقتضى وثائق ضمان المصدر.

(ب) يقوم بالخطوات الأخرى التي يعتبرها وكيل حملة الصكوك ضرورية لاسترداد المبالغ المستحقة لحملة الصكوك مراعيا في كل الأحوال ما ينطبق من أحكام وثائق التمويل شاملاً الشرط ١٣-٥ أدناه.

بالنسبة لسبل التعويض المتاحة للمشاركين ذوي الأولوية في التمويل (بمن فيهم المُصدر) عند وقوع واقعة موجبة للإنهاء، فهي موضحة في وثائق التمويل، بما في ذلك وصف لإجراءات تصويت المشاركين الرئيسيين في التمويل على ذلك ومتطلبات الحصول على أصوات أغلبية مجموعات الدائنين الرئيسيين في حال تحقق هذه الشروط.

١٣ – ٢

لا يحق لأي من حملة الصكوك القيام بأي إجراء مما يتعين على أي من وكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المصدر القيام به بموجب أي من وثائق التمويل ما لم (أ) يكن وكيل حملة الصكوك أو وكيل ضمان المصدر ذو العلاقة (حسب مقتضى الحال) قد لزم عليه ذلك وفشل في تنفيذه خلال ثلاثين (٣٠) يوما من لزوم ذلك وبقي هذا الفشل مستمرا، و (ب) يكن حامل الصك المعني (أو حامل الصك هذا مع عدد آخر من حملة الصكوك ممن يرغبون في اتخاذ هذا الإجراء) يملك ما لا يقل عن ٢٥٪ من القيمة الاسمية الإجمالية وقتئذ للصكوك القائمة. ولن يكون لوكيل حملة الصكوك أو لأي من حملة الصكوك تحت أي ظرف من الظروف (بما في ذلك وقوع واقعة موجبة للإنهاء) (١) أي حق في العمل على بيع أصول الصكوك أو التصرف بها بأي شكل آخر إلا وفقا لوثائق التمويل أو (٢) أي رجوع آخر على أصول الصكوك، باستثناء الحق في استلام التوزيعات من أصول الصكوك وفقا للشروط، وسيكون الحق الوحيد لوكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المصدر وحملة الصكوك ضد المُصدر هو تنفيذ التزامات كل منهم بمقتضى وثائق التمويل التي يكون كل واحد منهم على التوالي طرفا فيها. وأي إجراء يقوم به حملة الصكوك وفقا لهذا الشرط ١٣-٢ يجب أن يراعي في كل الأحوال أحكام الشرط ١٣-٤ أدناه ويخضع لها. وفي حال أصبح من حق أي من حملة الصكوك القيام بأي إجراء أو ممارسة أي حقوق على النحو السالف الذكر، فحينئذ يجب عليه، بناء على طلب وكيل الدائنين، توقيع نموذج إقرار بالصيغة المبينة في الملحق ٥ (نموذج الإقرار) لإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك، علما بأنه لا يحق له القيام بهذا الإجراء أو ممارسة هذه الحقوق إلا بعد التوقيع على هذا الإقرار.

١٣ – ٣

يمارس وكيل حملة الصكوك حقوق المصدر بموجب وثائق التمويل (سواء وفقا للشرط ١٣-٤ أدناه أو غير ذلك) في أي وقت يصبح من حقه ذلك بطريقة تتفق ولا تتعارض بأي شكل مع وثائق التمويل وسوف يمارس هذه الحقوق وفقا للقيود المفروضة على المصدر مع الأخذ في الاعتبار الالتزامات والمسؤوليات المترتبة على المصدر ويجب ألا تؤدي تلك الإجراءات إلى تمديد أو توسيع التزامات المصدر بموجب وثائق التمويل ذات العلاقة.

١٣ – ٤

يوافق حملة الصكوك على أن يمارسوا الحقوق التي تستحق لهم كأصحاب حق أصيل بحكم تعيين المصدر وكيلا عنهم فيما يخص أصول الصكوك وفقا للأحكام الواردة في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك وهذه الشروط، من خلال وكيل حملة الصكوك، ويوافقون على أنه برغم ذلك في حال أصبح حملة الصكوك أو أي واحد منهم، سواء نتيجة لعدم تصرف وكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المصدر أو غير ذلك، مخولا بممارسة حقوق المصدر بموجب وثائق التمويل، فحينها سوف يمارسون هذه الحقوق بما يتفق مع القيود المفروضة على المصدر مع الأخذ في الاعتبار الالتزامات والمسئوليات المترتبة على المصدر، ويجب ألا تؤدي تلك الإجراءات إلى تمديد أو توسيع التزامات المصدر بموجب وثائق التمويل ذات العلاقة.

١٣ – ٥

تصبح الصكوك مستحقة وواجبة السداد فورا بعد وقوع واقعة موجبة للإنهاء فقط وفقا للشرط ١٢ (الحدث الموجب للإنهاء). وطالما كان من حق وكيل الدائنين وفقا لأحكام اتفاقية الدائنين أن يطلب من المصدر القيام بإجراء أو الامتناع عن القيام بإجراء معين من أجل إنفاذ أحكام الجزء ب (أحكام تشغيلية) من الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين، فسوف يقوم المصدر بذلك الإجراء أو يمتنع عن القيام بذلك الإجراء. ويجوز لوكيل حملة الصكوك اتخاذ أي إجراء آخر ضد المصدر للتنفيذ على أصول الصكوك أو تصفيتها (بما في ذلك، دون حصر، الطلب من وكلاء ضمان المصدر تنفيذ الأعباء الناشئة بموجب وثائق ضمان المصدر وتوجيههم نحو هذا التنفيذ) بشرط (١) أن لا يتعارض ذلك مع الأحكام المنطبقة من وثائق التمويل، (٢) أن يكون قد كلف بالقيام بذلك (أ) بقرار غير عادي أو (ب) خطيا من قبل عدد من حملة الصكوك يملكون ما لا يقل عن ٢٥٪ من القيمة الاسمية الإجمالية القائمة في ذلك الوقت للصكوك وفي أي من الحالتين عندئذ فقط، إذا حصل على تعهد بالتعويض و/ أو ضمان بالشكل المقنع له ضد جميع الالتزامات التي قد تترتب عليه أو يتكبدها نتيجة لذلك.

١٤. الإشعارات

تعتبر الإخطارات الموجهة إلى حملة الصكوك صحيحة إذا كانت باللغة العربية :

(أ) بالنسبة للدعوة للاجتماع، يجب نشرها (١) في الجريدة الرسمية، و (٢) في صحيفة يومية توزع في الرياض (والتي ستكون صحيفة الرياض أو أي صحيفة أخرى يوافق عليها وكيل حملة الصكوك) وذلك قبل ٢٥ يوما على الأقل من الموعد المقرر للاجتماع الأولي أو مدة أقصر من ذلك بحيث لا تقل عن ٧ أيام كاملة كما هو مسموح به وفق النظام المنطبق قبل الموعد المقرر للاجتماع الأولي. أما فيما يتعلق بالاجتماع المؤجل فلا تقل المدة عن خمسة أيام قبل اليوم المحدد للاجتماع المؤجل (وفي كلتا حالتي الاجتماع الأولي والاجتماع المؤجل فإن المدة لا تشمل اليوم الذي يعطى فيه الإشعار واليوم الذي يعقد فيه الاجتماع).

(ب) أرسلت إليهم بالبريد المسجل المدفوع الرسوم مسبقا (أو بأي طريقة مشابهة) على عناوينهم المسجلة كما هو مذكور في السجل.

(ج) في كل حالة بالطريقة الإضافية وبالوسائل الإضافية (الإلكترونية أو غيرها) حسبما يتم اعتماده وطلبه من وكيل حملة الصكوك، ومسموح به بموجب القوانين المنطبقة.

يضمن المُصدر أيضا أن الإشعارات توجه وتنشر بطريقة تتفق مع الأنظمة واللوائح المعمول بها لدى أي سلطة إدراج أو بورصة/ سوق أسهم و/ أو نظام تسعير (إن وجد) تم قبول الصكوك للإدراج والتداول و/أو التسعير به. ويعتبر كل إشعار قد تم تسليمه في اليوم الثالث من تاريخ إرساله بالبريد أو من تاريخ نشره (حسب المنطبق)، أو إذا تم النشر أكثر من مرة في تواريخ مختلفة، في تاريخ النشر الأول.

١٥. اجتماعات حملة الصكوك، التعديل، التنازل، التفويض والتحديد

يشتمل إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك على أحكام انعقاد اجتماعات حملة الصكوك للنظر في أي أمور تؤثر على مصالحهم بما في ذلك التعديل أو الإلغاء بقرار عادي أو قرار غير عادي (حسبما ينطبق) لهذه الشروط وأحكام إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك أو أي وثيقة أخرى من وثائق التمويل. ويكون النصاب اللازم لإصدار قرار غير عادي في أي اجتماع بشخص مؤهل واحد أو أكثر يملكون أو يمثلون أكثر من الاغلبية من القيمة الاسمية القائمة للصكوك، أو في أي اجتماع مؤجل بشخص مؤهل واحد أو أكثر أيا كانت القيمة الاسمية القائمة للصكوك التي يملكها/ يملكونها أو يمثلها/ يمثلونها باستثناء أنه في الاجتماعات التي يتضمن جدول أعمالها تعديل بعض أحكام إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك أو أي من وثائق التمويل أو تغييرها أو التنازل عنها (بما في ذلك تعديل تاريخ الإنهاء المقرر أو أي تاريخ آخر للسداد بخصوص الصكوك، أو تخفيض أي مبلغ مستحق بخصوص الصكوك أو إلغائه أو تغيير عملة سداد الصكوك، أو أي مسألة أخرى محددة في الفقرة ١٠ من الملحق ٣ (*حكام اجتماعات حملة الصكوك*) من إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك كمسألة محتفظة)، سيكون النصاب بشخص واحد مؤهل أو أكثر يمثلون أو يملكون ما لا يقل عن (٧٥٪) من القيمة الاسمية القائمة للصكوك، أو في أي اجتماع مؤجل بشخص مؤهل واحد أو أكثر يملكون أو يمثلون ما لا يقل عن (٢٥٪) من القيمة الاسمية القائمة للصكوك.

ويستلزم صدور قرار غير عادي موافقة (أ) أغلبية لا تقل عن ثلاثة أرباع الأشخاص المؤهلين المصوتين بإشارة اليد، وإذا تطلب الأمر التصويت بالتسجيل حسب الأصول، يلزم تصويت أغلبية لا تقل عن ثلاثة أرباع الأصوات المشاركة في هذا التصويت أو (ب) قرارا مكتوبا وموقعا من قبل عدد من حملة الصكوك يمثلون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع القيمة الاسمية القائمة للصكوك، وفي حال صدر القرار حسب الأصول، أو (ج) أعطيت الموافقة من خلال موافقات إلكترونية وفقاً لقواعد وإجراءات المسّجل (من وقت لآخر) بواسطة أو نيابة عن حملة الصكوك بأغلبية لا تقل عن ثلاثة أرباع القيمة الاسمية القائمة للصكوك، وستكون ملزمة لكافة حملة الصكوك سواء حضروا الاجتماع أم لم يحضروا، وسواء صوتوا أم لم يصوتوا، شريطة أن يكون اتخاذ قرار غير عادي خاضعاً لمتطلبات النظام المنطبق.

ومن أجل الاعتماد، تتطلب قرارات الجمعية العادية (أ) أغلبية تشكل ما لا يقل عن الأغلبية المطلقة (أو أي حد قد يتطلبه النظام المنطبق) من الأشخاص المؤهلين المصوتين بإشارة اليد، وإذا تطلب الأمر التصويت بالتسجيل حسب الأصول، يلزم تصويت أغلبية الأصوات المشاركة في هذا التصويت. (أو أي حدود حسب المطلوب في القانون المنطبق) (ب) إلى الحد الذي يسمح به النظام، قرارا مكتوبا وموقعا من قبل وبالنيابة عن عدد من حملة الصكوك يمثلون الأغلبية (أو أي نسبة أخرى حسب النظام المنطبق) من القيمة الاسمية القائمة للصكوك، أو (ج) موافقة أعطيت من خلال موافقات إلكترونية وفقاً لقواعد

وإجراءات المسّجل (من وقت لآخر) بواسطة أو نيابة عن حملة الصكوك بأغلبية لا تقل عن الأغلبية المطلقة (أو أي حد قد يتطلبه النظام المنطبق) من القيمة الإسمية القائمة للصكوك ، وفي حال صدر القرار حسب الأصول، سيكون ملزما لكل حملة الصكوك سواء حضروا الاجتماع وصوتوا فيه أم لا، شريطة أن يكون اتخاذ قرار غير عادي خاضعاً لمتطلبات النظام المنطبق.

فور تلقي إشعار من وكيل الدائنين بموجب (أ) الفقرة التي عنوانها (*إحالة قرارات الدائنين*) من اتفاقية الدائنين، أو (ب) الفقرة ١ (إشعار بدء تعويضات جبر الضرر) أو الفقرة ٣ (طلب توجيه بالتنفيذ) من القسم (ب) (أحكام تشغيلية) في الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين، بأن المطلوب اتخاذ "قرار" أو قرار صريح (على النحو المعرف فيه) فسيقوم المصدر فوراً (وفي كافة الأحول خلال يومي عمل) من استلام ذلك الإشعار، بإشعار وكيل حملة الصكوك بذلك، و(٢) عقد اجتماع لحملة الصكوك لدراسة ذلك القرار.

وفي هذا الخصوص (الحالة المذكورة أعلاه)، تنطبق النصوص التالية، وبقدر تعارضها مع أي من النصوص السابقة في هذا الشرط ١٥ بالنسبة إلى عقد اجتماع حملة الصكوك أو تسيير أعمال الاجتماع فسوف يؤخذ بالنصوص التالية. ويشترط إعطاء إشعار مسبق بهذا الاجتماع قبل ما لا يقل عن خمسة (٥) أيام على أن لا يزيد ذلك عن سبعة (٧) (باستثناء اليوم الذي يعطى فيه الإشعار واليوم الذي يزمع عقد الاجتماع فيه)، على أن يكون هذا الإشعار وفقا للأحكام ذات الصلة من إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك. ينبغي تثبيت وقت الإجتماع في الوقت المحدد حتى يتسنى للمصدر (الذي يتصرف نيابة عن وكيل حملة الصكوك) الرد بالإيجاب لوكيل الدائنين في غضون الفترة الزمنية المناسبة المطلوبة بموجب اتفاقية الدائنين. ولأي قرار يتخذ بمقتضى البند ٧ (إجالة قرارات الدائنين) من اتفاقية الدائنين، والفقرة ١ (إشعار البدء في إجراءات جبر الضرر) من الجزء (ب) (أحكام تشغيلية) من الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين. يتم تمرير القرار في أي اجتماع من هذا القبيل يعقده حملة الصكوك بصفة رسمية ونصاب قانوني ويصدر القرار بصفة قرار استثنائي، أو يحرر خطيا من قبل حملة الصكوك الذين يمكلون ما لا يقل عن ٢٥٪ من القيمة الاسمية الإجمالية المتبقية من للصكوك.

فور اختتام الاجتماع، يقدم المصدر (متصرفاً بواسطة وكيل حملة الصكوك) شهادة إلى وكيل الدائنين تحدد له التوجيهات المطلوبة وفقا للإشعار الصادر وفقاً للبند ٧ (*إجالة قرارات الدائنين*) من اتفاقية الدائنين، والفقرة ١ (إشعار البدء في إجراءات جبر الضرر) من الجزء (ب) (أحكام تشغيلية) من الملحق ٣ (الإجراءات التنفيذية) من اتفاقية الدائنين (حسبما تكون عليه الحال)، وتمثل هذه الشهادة وتكون ملزمة لكامل القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك القائمة آنذاك، بشرط أن أي اجتماع يجب أن يعقد وفقاً للنظام المنطبق.

في أي اجتماع يعقد على هذا النحو، يصدر القرار المطلوب والتعليمات المرتبطة به إلى وكيل حملة الصكوك و/ أو المصدر بقرار عادي أو غير عادي واحد أو أكثر (حسبما ينطبق)، وتنطبق شروط النصاب القانوني والتصويت ذات الصلة على أي اجتماع يعقد للبت في قرار عادي أو غير عادي واحد أو أكثر (حسبما ينطبق)، كما هو مبين في الملحق ٣ (*أحكام اجتماعات حملة الصكوك*) من إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك، بما في ذلك تلك الأحكام التي تنطبق على أي اجتماع من هذا القبيل بما في ذلك على أي قرار من هذا القبيل بصفته يشكل مسألة محتفظة.

إذا كان من الضروري تأجيل أي اجتماع من هذا القبيل بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم، فإن أي تأجيل سيكون لمدة لا تقل عن خمسة أيام كاملة، ولمدة لا تزيد عن ٣٠ يوماً كاملة (وتكون الفترة الزمنية للانعقاد حسب اختيار المصدر).

وقد وافق المصدر على أنه لن يشارك في أي تصويت للمشاركين الأساسيين في التمويل والأطراف المضمونة أو أي أغلبية محددة للتصويت (كل منها على النحو المعرف في اتفاقية الدائنين) أو غير ذلك يعطي أي تعليمات أو موافقة أو يرد على أي طلب تعليمات أو موافقة أو إعفاء من جانب صدارة أو ضامني الاكتمال أو وكيل الدائنين أو وكيل الضمان الداخلي أو حارس ووكيل الضمان الخارجي أو أي طرف آخر وفقا لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة أو أي وثيقة أخرى من وثائق التمويل، إلا بموافقة صريحة وبتوجيه من وكيل حملة الصكوك ووكيل الدائنين أو حسبما تسمح به بخلاف ذلك اتفاقية التعهد بفصل – إقفال الصكوك.

بناء على توجيهات صدرت عن اجتماع لحملة الصكوك مكتمل النصاب وانعقد حسب الأصول وإذا تصرف حملة الصكوك بموجب قرار غير عادي، أو بناء على طلب خطي من عدد من حملة الصكوك يملكون ما لا يقل عن ٢٥ في المائة من القيمة الاسمية الإجمالية وقتئذ للصكوك القائمة في ذلك الوقت، يتصل وكيل حملة الصكوك أو يطلب من المصدر أو وكلاء ضمان المصدر الاتصال بوكيل الدائنين فيما يتعلق بأي أمر أو تصرف يتعلق بتسهيلات الصكوك ويكون مخولا بالقيام به وفقا لاتفاقية الدائنين شاملة (دون حصر) الطلب منها الحصول على الدائنين ذوي الأولوية ذوي العلاقة وفقاً لأحكام اتفاقية الدائنين.

لوكيل حملة الصكوك أن يوافق، دون الحاجة لموافقة حملة الصكوك أو مصادقتهم، على أي تعديل أو إعفاء/ تنازل أو إقرار لأية مخالفة أو مخالفة مقترحة لأي من هذه الشروط أو لأحكام إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك أو أي وثيقة أخرى من وثائق التمويل، أو يقرر، دون الحاجة لتلك الموافقة أو المصادقة، عدم التعامل مع أي واقعة موجبة للإنهاء أو حدث محتمل موجب للإنهاء (كما هو معرف في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك) ينشأ عن تسهيل الصكوك أو يتعلق به فقط على أنه كذلك، إذا كان في رأي وكيل حملة الصكوك (أ) أن هذا التعديل ذا طبيعة شكلية أو صغير أو فني، أو (ب) أن هذا التعديل يهدف إلى تعديل خطأ ظاهر، أو (ج) أن هذا التعديل أو التنازل/ أو التفويض أو التحديد لا يؤثر بصورة ملموسة على مصالح حملة الصكوك القائمة، على أن تراعى في كل الأحوال أحكام وثائق التمويل.

بالنسبة لممارسته لأي من سلطاته وصلاحياته وحرية التصرف الممنوحة له (بما في ذلك، دون حصر، أي تعديل أو تنازل أو تفويض، أو تحديد)، يتعين على وكيل حملة الصكوك أن يراعي المصالح العامة لحملة الصكوك ككل (وأن لا ينظر إلى أي مصلحة تنشأ عن ظروف تخص أفرادا من حملة الصكوك (أيا كان عددهم))، وبوجه خاص، ولكن ليس على سبيل الحصر، لا يجوز أن يضع في اعتباره نتائج أي ممارسة لصالح أفراد من حملة الصكوك (أيا كان

عددهم) تنشأ عن كونهم لأي غرض من الأغراض مقيمين أو يسكنون في إقليم معين أو في كيان سياسي فرعي تابع له، أو يخضعون للولاية القضائية لذلك الإقليم أو الكيان السياسي التابع له أو يرتبطون به، ولا يحق لوكيل حملة الصكوك ولا لأي من حملة الصكوك أن يطلبوا من وكيل حملة الصكوك، أو، مع عدم الإخلال بالشرط ١٠ (الضرائب)، المُصدر أو صدارة أو أي شخص آخر، بأي التزام بالتعويض أو مبلغ مالي بخصوص أي نتيجة ضريبية لأية ممارسة من هذا القبيل على حملة الصكوك الأفراد إلا بقدر ما هو منصوص عليه في الشرط ١٠ (الضرائب).

يكون أي تعديل أو إلغاء أو تنازل أو تخويل أو قرار مما ذكر أعلاه ملزما لجميع حملة الصكوك وسيتم في أقرب فرصة ممكنة بعد ذلك إبلاغ حملة الصكوك من قبل المُصدر وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات) .

١٦. الالتزام بالتعويض ومسؤولية وكيل حملة الصكوك

يحتوي إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك على أحكام تتعلق بالتزام بتعويض وكيل حملة الصكوك في أحوال معينة وإعفائه من المسؤولية، بما في ذلك أحكام إعفائه من القيام بأي إجراء إلا بحصوله على تعهد بالتعويض و/ أو ضمان مقنع له.

لا يعطي وكيل حملة الصكوك أي بيان أو إفادة ولا يتحمل أي مسؤولية بخصوص صلاحية أو كفاية أو قابلية تنفيذ التزامات المصدر أو صدارة بموجب وثائق التمويل أو ضامني الاكتمال بموجب ضمانات الاكتمال ولا يتحمل في أي حال من الأحوال أي مسؤولية أمام حملة الصكوك ولا يلزم بالمحاسبة عن أي مدفوعات كان يجب سدادها من قبل أي من المصدر أو صدارة أو ضامني الاكتمال ولم تسدد، ولا يتحمل تحت أي ظرف أي مسؤولية تنشأ عن أصول الصكوك خلاف ما ورد ذكره في هذه الشروط أو في إعلان الوكالة الخاصة بالصكوك.

يُعفى وكيل حملة الصكوك من (أ) أي مسؤولية تجاه أي خسارة أو سرقة لأصول الصكوك أو أي مبالغ نقدية، (ب) أي التزام بالتامين على أصول الصكوك أو أي مبالغ نقدية و (ج) أي مطالبة ناتجة عن احتفاظ المصدر بأصول الصكوك أو أي أصول نقدية أو أنها محفوظة نيابة عنه على سبيل الوديعة أو في حساب لدى نظام مقاصة أو مركز إيداع أو مسجلة باسم المُصدر أو أي ممثلين له، إلا إذا نشأت تلك الخسارة أو السرقة عن تقصير متعمد من جانب وكيل حملة الصكوك، حسب مقتضى الحال.

١٧. القانون الحاكم والسلطة القضائية المختصة

تخضع الصكوك وإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك للقوانين السعودية وتفسر وفقا لها.

تعتبر لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف صاحبة الاختصاص للنظر والبت في أي دعوى أو قضية أو إجراء قضائي، وتسوية أي خلافات تنشأ عن هذه الشروط أو تتعلق بها، ولهذه الأغراض، فإن المصدر يقر إقرارا لا رجعة فيه بخضوعه لاختصاص لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف. ولا يجوز رفع أي دعوى أو قضية أو أي إجراء قضائي نتيجة لهذه الشروط أو يتعلق بها خارج المملكة وليس لأية محكمة أو سلطة قضائية خارج المملكة أي اختصاص للنظر في أي دعوى مما ذكر.

استخدام المتحصلات

سيقوم المصدر باستخدام متحصلات إصدار الصكوك بتقديمها كمساهمته في المشاركة بعد خصم تكاليف ومصاريف معينة متفق عليها تتعلق بالصفقة (شاملة- دون حصر- أتعاب ورسوم المستشارين القانونيين (لمديري الاكتتاب ومستقبلي العروض لصدارة والجهات الراعية)، ومحاسبي التقارير، ورسوم التسويق والطباعة والتوزيع، وعمولة الإدارة والبيع المشتركة المستحقة لمديري الاكتتاب ومستقبلي العروض) والتي تقدر بتاريخ نشرة الإصدار هذه بمبلغ ١٣٥،٩مليون ريال سعودي وذلك من أجل استخدامها وفقاً لخطة عمل المشاركة. وستمثل خطة العمل كما تم وصفها بتفصيل أكثر في قسم "ملخص وثائق وصفقة الصكوك- اتفاقية المشاركة الخاصة بالصكوك" من هذه النشرة في التمويل والشراء (وفقاً لواحد أو أكثر من عقود البناء مع مقاولين من طرف ثالث) من أجل إنشاء وتسليم (١) مصانع إيثر جلايكول البيوتيل والأمينات (أمينات الإثيلين وأمينات الإيثانول). (٢) مصنع تحويل حمض الهيدروليك إلى الكلور (ولكن لا يرتبط بمصنع الكلورالقلوي والملح وأصول الخدمات المشتركة المتصلة بها. (٣) مصانع ثنائي النيتروتولوين منزوع النيتروجين (DNT)، حمض الكبريتيك المركز، حمض النيرنيك، أحادي النيتروبنزين (MNB)، الإنيليين، والفورملين، إضافة إلى مختبر مركزي مع نظام نقل العينات، و (٤) الغلايات التي تورد البخار إلى الأصول المدرجة في البنود (١) إلى (٣) مشمول، وكذلك إلى الأصول التي هي جزء من المشروع. إضافة لذلك، تتطلب خطة العمل التمويل لتأجير مصالح المصدر التناسبية وحقه فيها إلى صدارة (كمستأجر) على أساس التأجير المنتهي بالتمليك.

معلومات مالية مختارة

تم استخلاص الملخص التالي للمعلومات المالية كما في الفترة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م (تاريخ التأسيس) ولغاية ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، من القوائم المالية المراجعة لصدارة، ويجب أن يقرأ جنباً إلى جنب معها (بما في ذلك الايضاحات المرفقة بها) للفترة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م لغاية ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تم تضمينها في الملحق (٢) من نشرة الإصدار هذه.

ويوضح الجدول التالي قائمة عمليات صدارة المؤقتة للفترة المنتهية بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م.

قائمة العمليات المؤقتة

(جميع المبالغ بآلاف الريالات السعودية)	الفترة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م لغاية ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م
الدخل	-
المصروفات التشغيلية	
المصروفات العمومية والإدارية	(٢٧١,٧٥١)
مصاريف أخرى	(٢,٠٨٩)
الخسارة من العمليات	**(٢٧٣,٨٤٠)**
تكاليف تمويلية	(٤,٨٣٨)
صافي الخسارة عن الفترة	**(٢٧٨,٦٧٨)**

يوضح الجدول التالي قائمة المركز المالي لصدارة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م:

قائمة المركز المالي الأولية

(جميع المبالغ بآلاف الريالات السعودية)	كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م
الموجودات	
موجودات متداولة	
النقد وما في حكمه	١,٥٨٣,٧٩٠
دفعات مقدمة وذمم مدينة أخرى	١٣١,٤٣٨
	١,٧١٥,٢٢٨
موجودات غير متداولة	
موجودات غير ملموسة	١,٣٣٤,٣٩٣
ممتلكات ومصنع ومعدات (موجودات تحت الإنشاء)	٣,٨٧٨,١١١
	٥,٢١٢,٥٠٤
مجموع الموجودات	**٦,٩٢٧,٧٣٢**
المطلوبات	
مطلوبات متداولة	
قروض	٢,٤٣٧,٧٢٥
قروض من الشركاء	١,٦٨٥,٨٨٧
ذمم دائنة	٤٨٧,٩٧٣
مصروفات مستحقة ومطلوبات أخرى	١,١٣٢,٤٣٦
ذمم دائنة ومطلوبات مستحقة – أطراف ذات علاقة	١,٤٥٧,٣٨٩

(جميع المبالغ بآلاف الريالات السعودية)	كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢م
	٧,٢٠١,٤١٠
مجموع المطلوبات	٧,٢٠١,٤١٠
حقوق الشركاء	
رأس المال	٥,٠٠٠
احتياطي نظامي	-
خسارة متراكمة	(٢٧٨,٦٧٨)
مجموع حقوق الشركاء	**(٢٧٣,٦٧٨)**
إجمالي المطلوبات وحقوق الشركاء	**٦,٩٢٧,٧٣٢**

نظرة عامة على الصناعة

كيميكال ماركت (CMAI)، هي شركة استشارية عالمية لصناعة المواد الكيماوية، وتم تكليفها من قبل صدارة للعمل بصفة مستشار السوق وتقديم تقييم مستقل لسوق المواد الكيماوية والمشروع. وقد تم إرفاق ملخص عام للتقرير بنشرة الإصدار هذه كملحق (٦)، بينما يتوفر التقرير الكامل للمعاينة وفقاً للقسم الوارد في نشرة الإصدار هذه بعنوان "معلومات عامة". وقد تم استخلاص محتويات هذا القسم من المعلومات الواردة في تقرير كيميكال ماركت CMAI ومن مصادر أخرى خاصة بأطراف ثالثة. لم يتم التحقق من المعلومات بشكل مستقل من قبل المصدر، أو صدارة، أو الجهات الراعية، أو أي من الشركات التابعة لصدارة أو مستشاريها. وحيث إن المصدر شركة ذات غرض خاص تم تأسيسها لإصدار الصكوك، فإن هذه النظرة العامة تقدم معلومات عن توجهات السوق ومعلومات حول الصناعة تختص بأعمال صدارة (والمصدر، بصفته شركة تابعة مملوكة بالكامل بشكل غير مباشر من قبل صدارة).

الآفاق الاقتصادية في المملكة:

المملكة هي أكبر منتج للنفط في العالم وتمتلك ٢٢٪ من احتياطي النفط العالمي ونحو ثلثي الطاقة الإنتاجية الاحتياطية في العالم.

وتشير معدلات النمو التاريخية للقطاع الخاص وزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي إلى أن الحكومة نجحت في خطتها لتنويع الاقتصاد والحد من اعتمادها على قطاع النفط. وبلغة الأرقام، انخفضت مساهمة القطاع النفطي في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي من ٦٦٪ في السبعينات إلى حوالي ٤٠٪ في أوائل التسعينات ثم إلى ٢٦,٤٪ في عام ٢٠١١م. كما زادت مساهمة القطاع الخاص غير النفطي في إجمالي الناتج المحلي الحقيقي من حوالي ١٣٪ في السبعينات إلى ٣٩٪ تقريبا في التسعينات ثم إلى ٧٢,٥٪ في عام ٢٠١١م. وحاليا، يكتسب الاقتصاد زخما ويزداد نشاطا بفضل الاستثمار في مشاريع البنية التحتية الجديدة والمدن الاقتصادية وصناعات النفط والغاز والبتروكيماويات والصناعات الأخرى ذات الصلة.

وقد أكدت ستاندرد آند بورز للتصنيف الائتماني التصنيف السيادي للمملكة وهو "AA-" مع آفاق مستقبلية "مستقرة".

وتهدف السياسة الاقتصادية في المملكة إلى تحقيق نمو اقتصادى متوازن في جميع القطاعات مع الإبقاء على معدلات التضخم في مستويات منخفضة وتحقيق أفضل توزيع للموارد بالنسبة لجميع القطاعات.

في عام ٢٠١١م، واصل اقتصاد المملكة نموه مدعوما بارتفاع أسعار النفط إلى جانب إجراءات الدعم التي اتخذتها الحكومة والتي أثرت إيجابا على أداء جميع القطاعات الاقتصادية في المملكة.

ارتفع الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق الحالية في عام ٢٠١١م بنسبة ٢٨٪ ليصل إلى ٢,١٦٣ مليار ريال. ومن حيث القيمة الحقيقية، ارتفع الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٦,٨٪ مقابل معدل نمو بنسبة ٤,١٪ في عام ٢٠١٠م. وقد جاء هذا النمو نتيجة لنمو قطاع النفط بنسبة ٤,٣٪ ونمو القطاع غير النفطي بنسبة ٧,٨٪. كما وصل إجمالي الإيرادات في عام ٢٠١١م إلى ١,١١٠ مليارات ريال بينما زاد مجموع النفقات إلى ٨٠٤ مليارات ريال. ونتيجة لذلك، حققت الميزانية الحكومية لعام ٢٠١١م فائضا قدره ٣٠٦ مليارات ريال، أو ١٤,١٪ من الناتج المحلي الإجمالي. وفي موازاة هذا الإنجاز على صعيد الميزانية، انخفض الدين الحكومي ليصل إلى ٦,٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي، مقابل ١٠,٢٪ في عام ٢٠١٠م.

أحجام وأسعار النفط الخام والبترول:

وفقا لكيميكال ماركت (CMAI)، يمكن أن تتفاعل أسعار النفط على المدى القصير بقوة مع أحداث إقليمية وعالمية مثل الاضطرابات السياسية وتذبذب مستويات الإمداد. وعلى المدى الطويل، ربما يكون النمو الاقتصادي العالمي العامل الأكثر أهمية من حيث التأثير على أسعار النفط.

يواصل الاقتصاد العالمي التعافي من الأزمة الاقتصادية التي بدأت عام ٢٠٠٨م. وبالنظر إلى السرعة المتوقعة للانتعاش الاقتصادي وفائض إنتاج النفط الخام وقدرة التكرير في النظام العالمي، فإن كيميكال ماركت تتوقع أن تظل أسعار النفط ضمن نطاقها الحالي لعدة سنوات قادمة.

إن تكلفة إيجاد وتطوير وإنتاج احتياطيات جديدة تتطلب أسعارا للنفط في نطاق ٧٥ دولاراً للبرميل (بالقيمة الثابتة للدولار) لدعم التطوير اللازم للاحتياطيات الجديدة. ومعظم الاحتياطيات الجديدة خارج منطقة الأوبك توجد في بيئات صعبة كالمياه العميقة أو في مناطق القطب الشمالي، أو ستكون مرتفعة تكاليف التشغيل كالخامات الاصطناعية من الرمال النفطية. ومع أن التحسينات التكنولوجية كانت كافية للحد من ارتفاع التكاليف بدرجة كبيرة، إلا أن الطلب القوي على النفط والطاقة والبنية التحتية بشكل عام أوجد بيئة أسعار أعلى بالنسبة للخدمات الهندسية والبناء والسلع الأساسية كالنفط والفولاذ. وهذا ما تسبب في ازدياد التكاليف بوتيرة عالية بالنسبة لأعمال التنقيب عن النفط الخام والإنتاج.

وتشير توقعات كيميكال ماركت إلى أن الأسعار ما تزال عند مستويات أكثر توافقا مع اتجاه التكلفة على المدى الطويل حيث تستقر أسعار خام برنت المحدد تاريخ الشحن في حدود ١٠٠ دولار للبرميل (بالدولار الثابت).

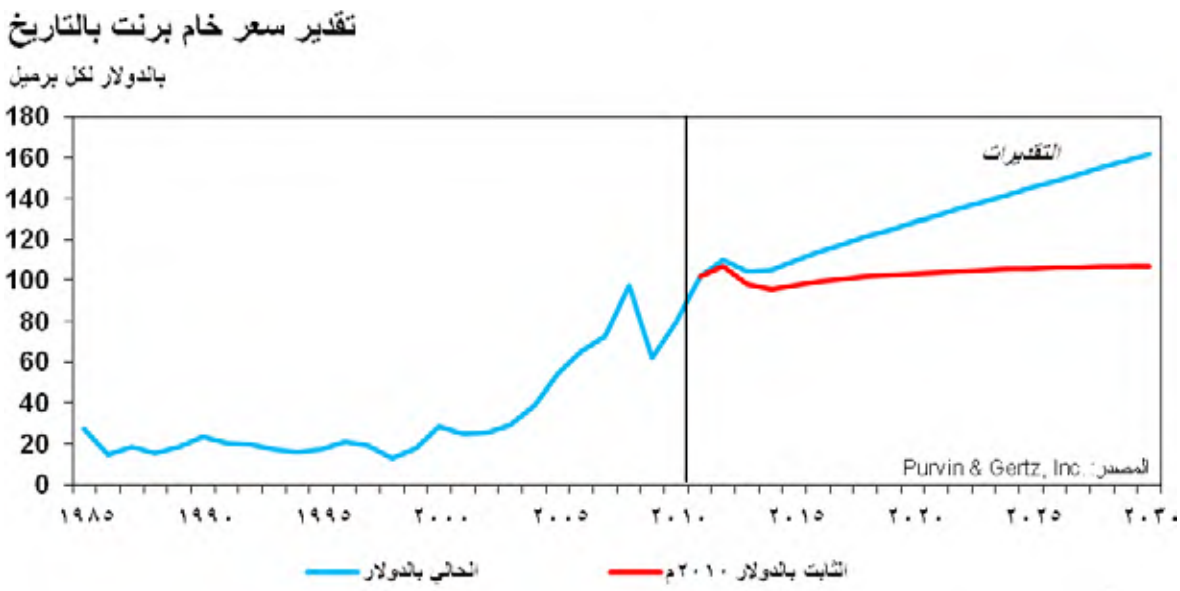

المصدر: كيميكال ماركت

ميزان العرض والطلب العالمي بالنسبة للبترول:

الطلب:

بلغ معدل نمو الطلب ذروته عند ٣,٨٪ في عام ٢٠٠٤م. وقد أثرت الأسعار المرتفعة التي سادت الأسواق العالمية منذ عام ٢٠٠٤م على أنماط مسار الطلب على النفط، حيث انخفض استهلاك المنتجات المكررة في العديد من البلدان في الفترة ما بين ٢٠٠٥-٢٠٠٧م بينما ظل ثابتا في عدد من البلدان الأخرى. ونتيجة للركود الاقتصادي، تراجع الطلب في عام ٢٠٠٨م بمقدار ١,٠ مليون برميل/يوم وبمقدار ٠,٥ مليون برميل إضافية يومياً في عام ٢٠٠٩م.

وقد عاد الطلب إلى الانتعاش لينمو بمقدار ٢,٥ مليون برميل/يوم في عام ٢٠١٠م وهو ما يرجع في الغالب إلى ارتفاع الطلب في دول خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) من جهة، ونتيجة للنمو المعتدل والمفاجئ في الطلب في أمريكا الشمالية من جهة أخرى. وكان الطلب في عام ٢٠١٠م أعلى بمقدار مليون برميل/يوم مما كان عليه في عام ٢٠٠٧م، وهذا ما بدد تماما آثار الركود الاقتصادي.

تراجع الطلب في أمريكا الشمالية وأوروبا معا بمقدار ٠,٦ مليون برميل/يوم في عام ٢٠١١م، مما أدى إلى نمو الطلب العالمي بما يزيد قليلا عن ٠,٦ مليون برميل/يوم. وفي هذا العام، يتوقع أن يبقى إجمالي الطلب من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) مستقرا وأن يصل نمو الطلب العالمي إلى ١,١ مليون برميل/يوم وأن يرتفع إلى ١,٥ مليون برميل/ يوم قبل أن يتراجع في الأجل الطويل. ومن ناحية أخرى، يتحرك الاستهلاك تبعا لارتفاع الأسعار، وهو ما يتوقع أن يستمر على مدى فترة التوقعات في الأجل المتوسط / الطويل. كذلك من المتوقع زيادة كفاءة استخدام النفط في فترة التوقعات استجابة للأسعار من جهة وتفاعلا مع الإجراءات التنظيمية، كمعايير كفاءة المركبات، من جهة أخرى. وحتى مع هذه الزيادة في متطلبات الكفاءة، فإن توقعات الطلب من وجهة نظر كيميكال ماركت تبقى قوية نسبياً.

ومن المتوقع أن تكون البلدان غير الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وعلى رأسها الصين والهند والبرازيل والشرق الأوسط مصادر رئيسية لنمو الطلب على النفط. وقد بلغ متوسط الطلب في الدول غير الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ١,٢ مليون برميل/يوم على مدى السنوات العشر الماضية ومليوني برميل/يوم في عام ٢٠١٠م. وعلى عكس ذلك، سيبقى الطلب لدى بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مستقرا وسوف يميل إلى الانخفاض على مدى العقود المقبلة.

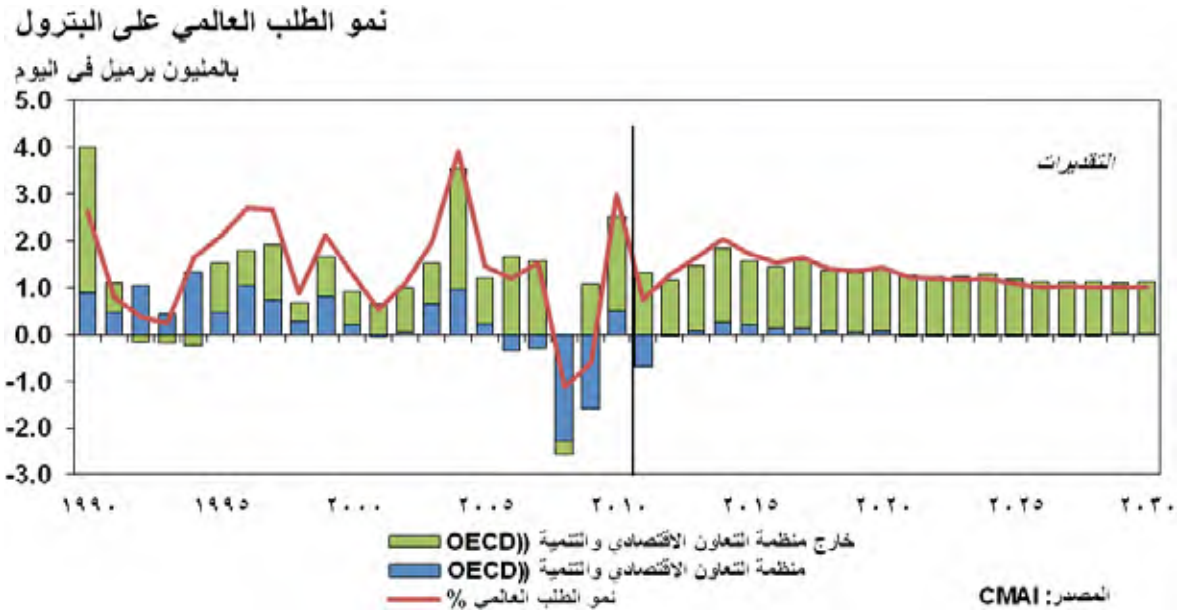

المصدر: كيميكال ماركت

توازن العرض / الطلب:

في ظل توقعات الطلب على النفط، يمكن استنتاج توازن النفط العالمي من خلال تحليل وفرة النفط الخام وغيره من الإمدادات وتحقيق التوازن بين مستويات العرض واحتياجات أوبك (OPEC) من النفط الخام. وبشكل عام، فإن الموردين من غير أعضاء أوبك ينتجون بقدراتهم القصوى تقريبا. ويحدد الإنتاج من مختلف دول أوبك (OPEC) من خلال التوزيع التناسبي للزيادة اللازمة في الإنتاج والتوقعات على المدى الطويل للقدرة الإنتاجية لكل بلد. ومع تباطؤ نمو الإنتاج خارج أوبك، فإن هناك حاجة لزيادة إنتاج أوبك. أما الطاقة الإنتاجية الاحتياطية فهي حاليا معقولة. ومن المتوقع أن تبقى الطاقة الانتاجية الفائضة قريبة من مستوياتها الحالية على مدى السنوات القادمة، ولكن تجدر الإشارة إلى أن هذا التوازن يتضمن زيادات كبيرة إلى حد ما في نمو الطلب وكذلك في زيادة التوريد من خارج دول أوبك، وإن كان هناك درجة من عدم اليقين في كلا الجانبين.

العرض والطلب على البولي إثيلين المنخفض الكثافة (*LDPE*) والبولي إثيلين المنخفض الكثافة الخطي (*LLDPE*):

في عام ٢٠١١م، قدرت كيميكال ماركت متوسط استهلاك الفرد من مادة البولي ايثيلين في جميع أنحاء العالم بما يزيد قليلا عن عشرة كيلوغرامات للشخص. ويتفاوت متوسط الاستهلاك هذا بدرجة كبيرة من أقل من كيلو غرام للفرد في البلدان النامية إلى ما يصل إلى ٣٧ كيلوغراما للفرد في البلدان المتقدمة. وتتوقع كيميكال ماركت أن ينمو الطلب العالمي على البولي إثيلين المنخفض الكثافة (LDPE) والبولي إثيلين المنخفض الكثافة الخطي (LLDPE) بمتوسط نمو سنوي قدره ٨,٥٪ و ٦,٣٪ على التوالي في الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦م. وتقول كيميكال ماركت أن هناك إمكانية هائلة للنمو في البلدان النامية ذات الأعداد العالية من السكان كالصين والهند وإندونيسيا. وفي حين أن معدل استهلاك الفرد من البولي ايثيلين في الصين يزيد حتى الآن عن المعدل العالمي، فإن نسبة كبيرة من هذه المادة تعتمد على التصدير ولا تستهلك محليا. وفي الهند نجد أن متوسط استهلاك الفرد الذي يبلغ حوالي ٢,٤ كيلوغرام يعكس بصورة أكثر دقة الطلب المحلي النهائي. وتتوقع كيميكال ماركت أن الزيادة المتوقعة في استهلاك الفرد في الهند من البولي ايثيلين إلى ثمانية كيلوغرامات على مدى السنوات الـ ٢٥ المقبلة ستضيف على الأرجح أكثر من تسعة ملايين طن متري من الطلب على هذه المادة بحلول عام ٢٠٣٥م، وذلك استنادا إلى معدل النمو السكاني المقدر بحوالي ٣٠٠ مليون نسمة من الفترة بين عامي ٢٠١١م و ٢٠٣٥م. أما الصين، التي سيزداد استهلاكها من البولي ايثيلين بمقدار ٣٥ مليون طنا متريا خلال نفس الفترة فتبدو معها جميع البلدان الأخرى صغيرة وستشكل أكثر من ٤٠٪ من إجمالي الاستهلاك العالمي المتوقع. وتعتقد كيميكال ماركت أن استهلاك الفرد في الصين من المرجح أن يضاهي في عام ٢٠٣٥م المستويات الحالية في البلدان المتقدمة.

تتكون الطاقة العالمية لإنتاج البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي (LLDPE) من ٨٠ شركة، وتتبوأ داو مركز الصدارة في هذه صناعة هذا المنتج دون منازع إذ تمتلك ١٥٪ من الطاقة العالمية. أما الطاقة الإنتاجية للبولي إثيلين المنخفض الكثافة (LDPE) فتتكون من عدد مماثل من الشركات، وتستحوذ داو على ثاني أكبر حصة من الطاقة العالمية بنسبة ٥٪.

بالنسبة لأسواق البولي إثيلين المنخفض الكثافة والبولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي فهي حاليا متقاربة من حيث الحجم، بيد أن من المتوقع أن ينمو البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي بسرعة أعلى كثيرا من البولي إثيلين المنخفض الكثافة. وستكون منطقة شمال شرق آسيا هي المنطقة الرئيسية للنمو بالنسبة لكلا نوعي البوليمرات، وإن كان البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي سينمو أيضا بمعدل سنوي عال في المتوسط في العديد من المناطق الأخرى.

هذا وسوف تقع معظم إضافات الطاقة الإنتاجية في الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦م في دول الشرق الأوسط والصين وعدد من الدول الآسيوية الأخرى، بما فيها سنغافورة وتايلاند وفيتنام والهند. وسوف تضيف منطقة الشرق الأوسط، وخاصة المنتجين في المملكة وإيران، أكثر من ثلاثة ملايين طن متري من الطاقة الإنتاجية للبولي أثيلين المنخفض الكثافة وللبولي إثيلين المنخفض الكثافة الخطي.

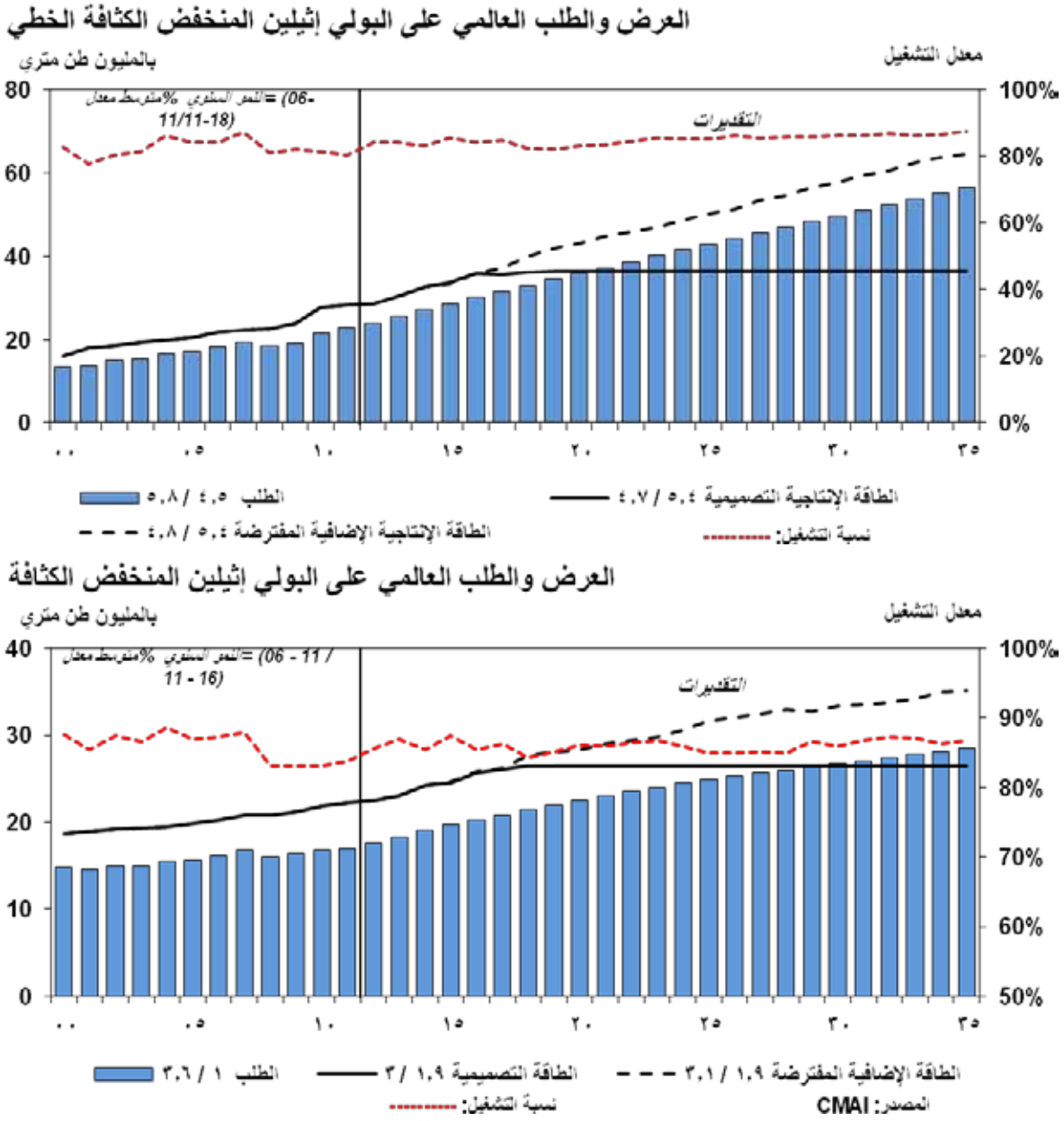

المصدر: كيميكال ماركت

العرض والطلب على المطاط الصناعي (*Elastomers*):

ذكرت كيميكال ماركت أن الخصائص المفضلة لهذه المواد أوجدت الطلب عليها، وأن معروضها ارتفع تلبية لهذا الطلب. وتتوقع كيميكال ماركت أن ينمو الطلب العالمي على منتجات المطاط الصناعي الصلبة ومنتجات المطاط الصناعي البلاستيكية بمتوسط سنوي بنسبة ٨,٣٪ بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦م، وأن يكون هذا النمو في المناطق النامية مثل شمال شرق آسيا وأمريكا الجنوبية أعلى منه في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية. ويتركز الطلب على ومنتجات المطاط الصناعي البلاستيكية بشكل أساسي في تطبيقات التغليف، وهو بالتالي أقل عرضة لتأثير الانكماش الاقتصادي، على عكس منتجات المطاط الصناعي الصلبة التي تستخدم بشكل أساسي في صناعة السلع المعمرة.

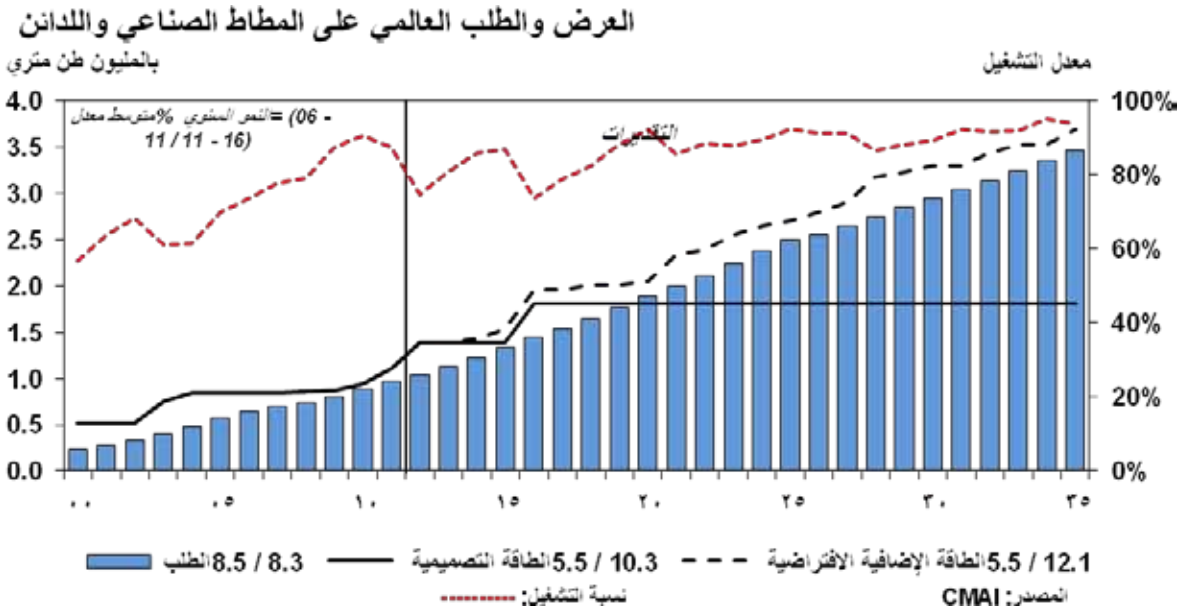

المصدر: كيميكال ماركت

العرض والطلب على أمينات الإيثانول (*EOA*):

تتوقع كيميكال ماركت أن ينمو الطلب على أمينات الإيثانول (EOA) بمعدلات تفوق معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي مدفوعا بدرجة كبيرة من قبل الأسواق الناشئة حيث يتوقع أن يكون نمو الطلب بشكل أسرع في شمال شرق آسيا (مدفوعا بدرجة كبيرة من قبل الصين). وتتكون الطاقة الإنتاجية العالمية لهذه المادة من أكثر من ٥٠ شركة تستحوذ السبع الكبرى منها على ٦٠٪ من الطاقة العالمية وتتصدرها داو التي تستحوذ على ١٧٪ من الطاقة الإنتاجية العالمية.

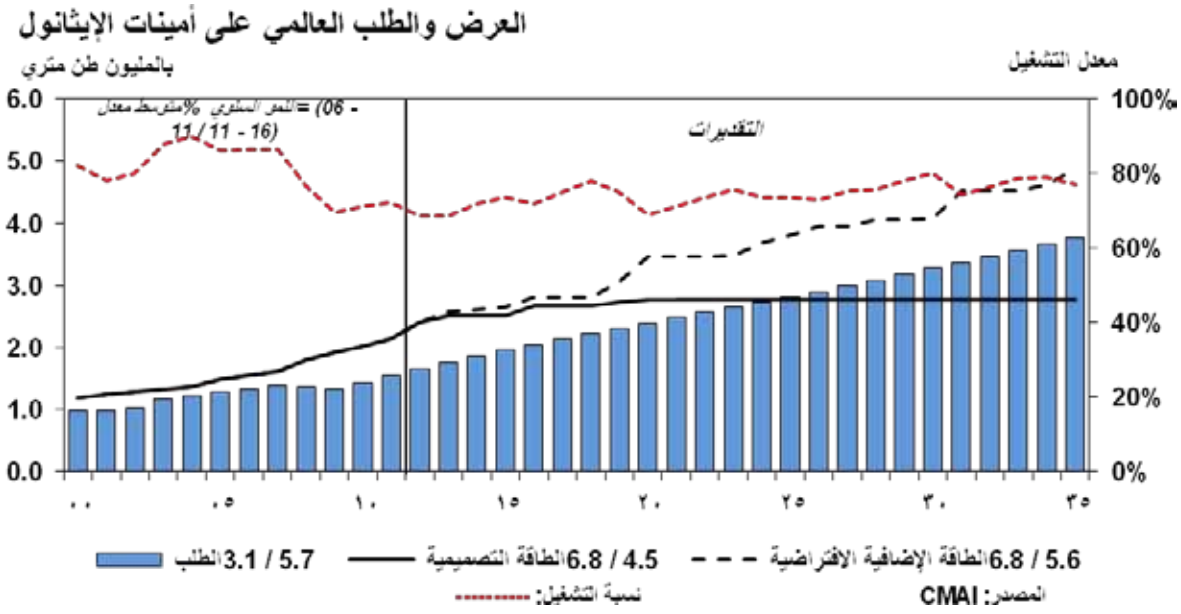

المصدر: كيميكال ماركت

العرض والطلب على أمينات الإيثيلين (*EA*):

كان إجمالي الطاقة الإنتاجية لأمينات الإيثيلين (EA) في عام ٢٠١١م أكثر قليلا من ٦٨٠,٠٠٠ طن سنويا. وأكبر اثنين من النظائر هما أمينات الإيثيلين الثنائي (EDA) بقدرة إنتاجية إجمالية تقدر بنحو ٣٣٧,٠٠٠ طن، وأمينات الإيثيلين الثنائي (DETA) بقدرة إنتاجية إجمالية تقدر بنحو ١٩٩,٠٠٠ طن. وتمثل أمينات الإيثيلين الثنائي ما يقرب من ٥٠٪ من الطاقة الإنتاجية الإجمالية لأمينات الإيثيلين وإنتاجها. وتعتقد كيميكال ماركت أن تستمر هذه المادة في الهيمنة على مدى العامين المقبلين حيث ستشهد طاقتها الإنتاجية إضافة كبيرة، في حين تشكل أمينات الإيثيلين الثنائي ما يقل قليلا عن ٣٠٪ من مجموع الطاقة الإنتاجية لأمينات الإيثيلين.

وحيث أنه من الصعب التأكد من المستويات الفعلية للإنتاج لكل واحد من نظائر أمينات الإيثيلين (لأن تركيب المنتج المعقد يمكن أن يختلف بدرجة كبيرة)، فقد ركزت كيميكال ماركت دراستها للعرض والطلب على أمينات الإيثيلين الثنائي (EDA)، وهو أكبر هذه النظائر.

هناك سبع شركات تستحوذ أكثر من ٩٠٪ من القدرة الإنتاجية العالمية البالغة ٦٨٠,٠٠٠ طن، تتصدر داو حاليا أكبر هذه الشركات بحصة تقدر بنسبة ٢٧٪ من الطاقة الإنتاجية العالمية.

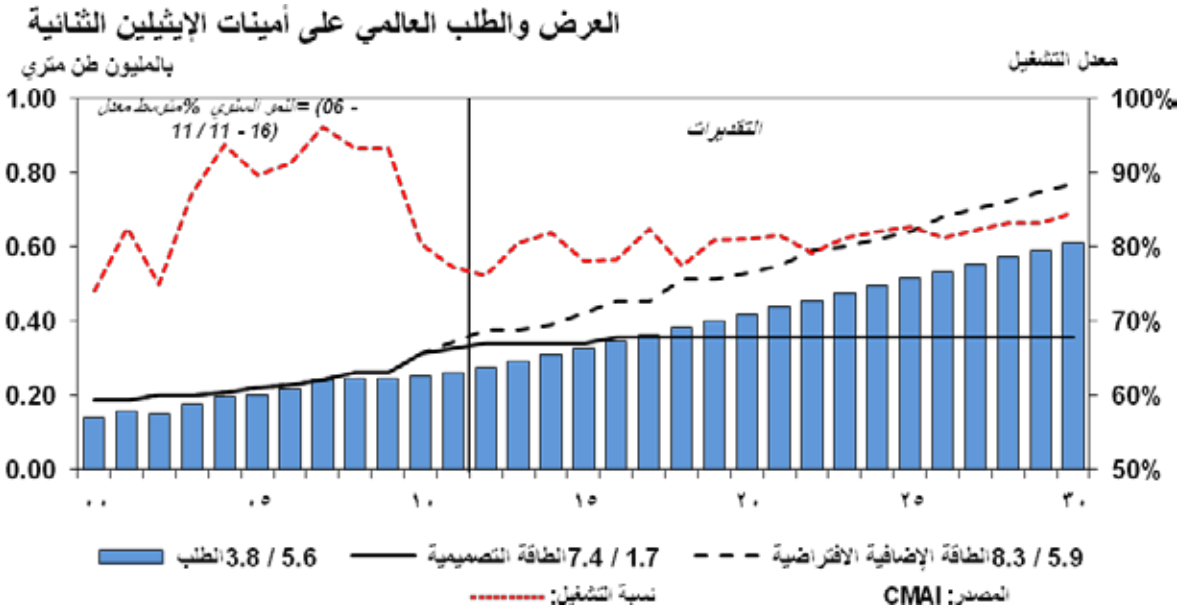

المصدر: كيميكال ماركت

تتركز غالبية الطلب حاليا في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية وشمال شرق آسيا، وهذه الأخيرة هي الأسرع من حيث معدل النمو. كذلك يزداد الطلب في جنوب شرق آسيا بسرعة كبيرة، وإن كان ذلك ينطلق من مستوى منخفض في الوقت الراهن. وتقدر كيميكال ماركت أن الطلب العالمي سيرتفع بمعدل نمو سنوي يزيد عن ٥٪ في الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦م، وتتوقع كيميكال ماركت استمرار نمو الطلب على الإيثيلين ديامين في البلدان المتقدمة بالتوازي مع إجمالي الناتج المحلي في حين أن نمو الطلب من الدول الناشئة ستوقف على التطور الصناعي العام وتحسن اقتصادات تلك الدول.

العرض والطلب على جلايكول البروبيلين (*Propylene Glycol*):

ذكرت كيميكال ماركت أن الطلب العالمي على جلايكول البروبيلين (PG) بلغ ١,٧ مليون طن في عام ٢٠١١م، مرتفعا في المتوسط بنسبة ٣,٨٪ سنويا من عام ٢٠٠٢م إلى عام ٢٠٠٧م. ونتيجة للركود الاقتصادي العالمي، انخفض الطلب على هذه المادة في الفترة بين عامي ٢٠٠٨م و ٢٠٠٩م. وتشير كيميكال ماركت إلى أن الطلب العالمي على جلايكول البروبيلين (PG) بدأ في الانتعاش في عام ٢٠١٠م مرتفعا بنسبة ١٣٪ على أساس سنوي. وتتوقع كيميكال ماركت أن الطلب العالمي سينمو بنسبة ٢,٨٪ سنويا بدءا من عام ٢٠١١م على مدى السنوات الخمس المقبلة، مدفوعا بآسيا (الصين بوجه خاص) التي من المتوقع أن ينمو الطلب فيها بمعدل ٦٪ سنويا تقريبا خلال الفترة نفسها. كما تتوقع كيميكال ماركت أن ينمو الطلب في الأسواق الناضجة في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية بنحو ٠,٨٪ سنوياً.

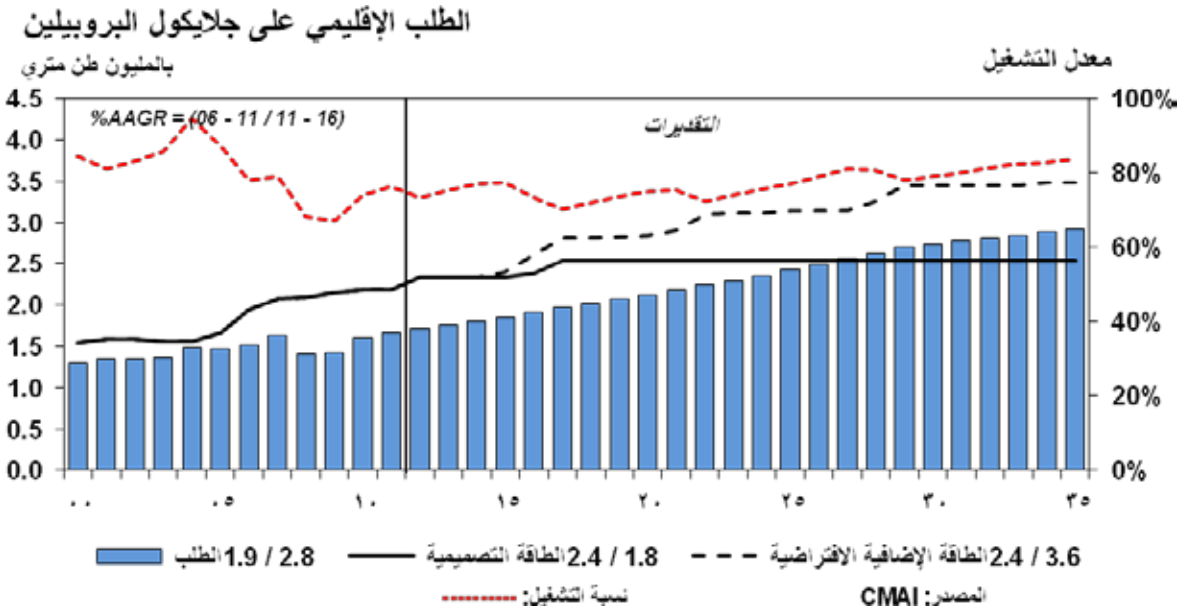

المصدر: كيميكال ماركت

تشكل داو وليوندل باسل (Lyondell Basell) معا ٥٣٪ من القدرة الإنتاجية العالمية للبروبيلين جلايكول التي بلغت ٢,٢ مليون طن متري في عام ٢٠١١م، وتتصدر داو الصناعة بنسبة ٣٤٪. وتشير كيميكال ماركت إلى أن الطاقة الإنتاجية المؤكدة لهذه المادة في المستقبل محدودة. وهناك مشروع مشترك تعتزم تنفيذه داو ومجموعة سيام للاسمنت (أكبر مجموعة شركات في تايلاند) بطاقة إنتاجية سنوية قدرها ١٥٠,٠٠٠ طن، وسيبدأ عمله في عام ٢٠١٢م.

العرض والطلب على بوليولات البوليثر (*Polyether Polyols*):

تتركز غالبية الطلب حاليا على بوليولات البوليثر في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية وشمال شرق آسيا، وهذه الأخيرة هي الأسرع من حيث معدل النمو. وفي عام ٢٠١١م، كانت تقديرات الطلب العالمي على البوليولات ٥,٧٠٠ طن متري. وقد زاد استهلاك البوليولات بمتوسط سنوي قدره ٣,٣٪ من عام ١٩٩٧م إلى عام ٢٠٠٩م. وخلال هذه الفترة، ارتفع استهلاك البوليولات لإنتاج الرغوة الصلبة والرغوة المرنة والمواد غير الرغوية بمتوسط سنوي بنسبة ٥,٤٪ و ٣,٣٪ و ٢٪ على التوالي. وقد انخفض الطلب من ٥,٥٠٠ طن متري في عام ٢٠٠٧ إلى ٤,٨٠٠ طن متري في عام ٢٠٠٩م نتيجة لتأثير الركود العالمي الذي طال قطاعي المساكن والسيارات كمستخدم نهائي.

ومع عودة قطاع السيارات إلى الانتعاش، فإن كيميكال ماركت تقدر أن ينمو الطلب على البوليولات بمتوسط سنوي بنسبة ٤,٣٪ في الفترة بين عامي ٢٠١١م و ٢٠١٦م ليصل إلى مستوى ٧٠٠٠ طن متري. كما تتوقع كيميكال ماركت خلال هذه الفترة أن الطلب على البوليولات لاستخدامها في صناعة الرغوة المرنة والرغوة الصلبة والمواد غير الرغوية سينمو بمتوسط سنوي بنسبة ٤٪ و ٤,٦٪ و ٣,٩٪ على التوالي. وسوف يسهم نمو الطلب على البوليولات لاستخدامها في منتجات المطاط الصناعي والمواد اللاصقة والمواد المانعة للتسرب في النمو المتوقع في تطبيقات المواد غير الرغوية.

في الفترة بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠١١م، ارتفعت الطاقة الإنتاجية السنوية العالمية من ٤,٧٠٠ طن إلى ٧,٦٠٠ طن، وكانت أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية أكبر المناطق المنتجة. بيد أن كيميكال ماركت تشير إلى أن حصة هاتين المنطقتين انخفضت من ٦٧٪ في عام ١٩٩٧م إلى ٥٢٪ في عام ٢٠١١م بسبب تحول جزء كبير من إضافات الطاقة الإنتاجية خلال هذه الفترة نحو آسيا. فعلى سبيل المثال، كانت أعلى نسبة نمو في الطاقة الإنتاجية خلال هذه الفترة في شمال شرق آسيا، لا سيما في الصين، لتلبية النمو الكبير في الطلب (في الصين ارتفعت الطاقة من ٣٠٠ طن متري في عام ١٩٩٧م إلى ١,٨٠٠ طن متري في عام ٢٠١١م).

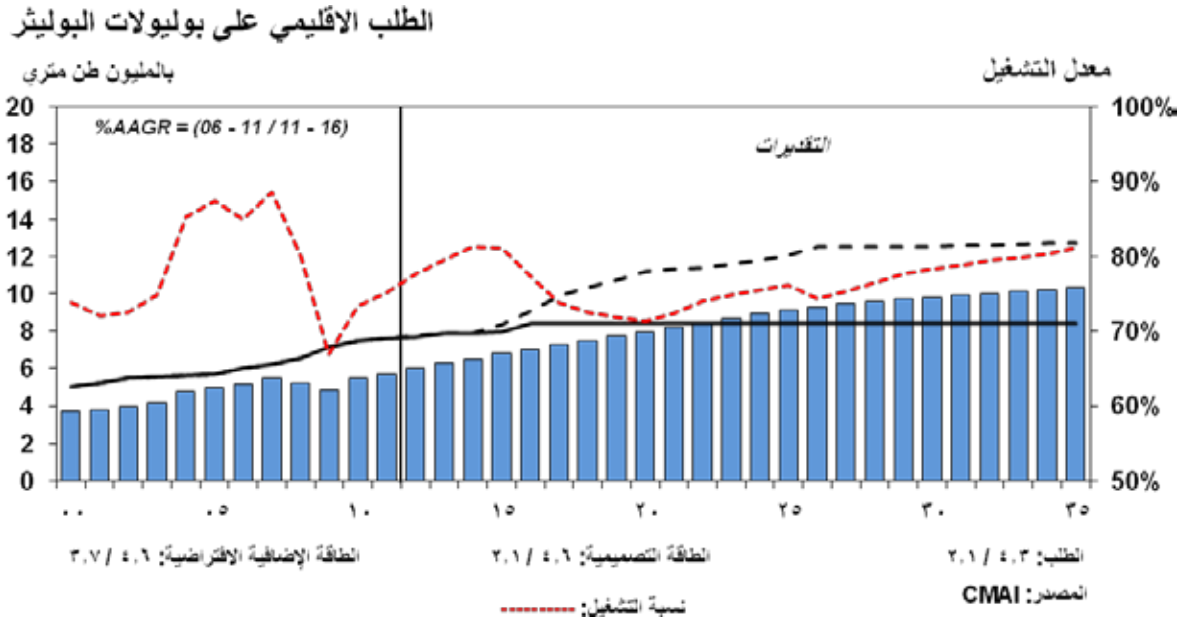

المصدر: كيميكال ماركت

تتكون الطاقة الإنتاجية العالمية حاليا من أكثر من ٥٠ شركة تستحوذ سبع منها على أكثر من ٥٠٪ من إجمالي الطاقة العالمية وتتصدر داو هذه الصناعة بحصة تبلغ نسبتها ١٨٪ من الطاقة العالمية. ولا تتوقع كيميكال ماركت أي زيادة كبيرة في الطاقة الإنتاجية للبوليولات خارج آسيا.

العرض والطلب على إثيرات الجلايكول (*Glycol Ethers*):

ذكرت كيميكال ماركت في تقريرها أنه نظرا لأن العديد من الوحدات يمكن أن تنتج مجموعة متنوعة من المنتجات، فإن من الصعب تحديد الطاقة الإنتاجية لاثيرات الجلايكول بدقة. ولذا، فقد كان الإنتاج في أغلب الأحيان فوق الطاقة الانتاجية الاسمية.

تعتبر الطاقة الإنتاجية محدودة نسبيا وتتركز في كل من أمريكا الشمالية وأوروبا حيث أن الطلب يعتمد على حجم ونمو الطلب من جانب صناعة الطلاء (ظل الطلب الأكبر في الماضي يتركز في هاتين المنطقتين). وتتوقع كيميكال ماركت أنه بحلول عام ٢٠١٦م سوف تزداد الطاقة الإنتاجية الصينية إلى أكثر من ٢٨٠,٠٠٠ طن (حوالي ٢٠٪ من الطاقة العالمية).

على الرغم من أن نمو الطلب في البلدان المتقدمة يعتبر بطيئًا، فإن كيميكال ماركت تلاحظ أن النمو آخذ في الازدياد بشكل أسرع من الناتج المحلي الإجمالي في الأسواق النامية (وبخاصة في الصين)، وأنه في عام ٢٠١٠م تجاوز الاستهلاك في منطقة شمال شرق آسيا نظيره في أوروبا. وتتوقع كيميكال ماركت أنه بحلول عام ٢٠١٦م سيتساوى الطلب في شمال شرق آسيا مع الطلب في أوروبا وشمال شرق آسيا معاً.

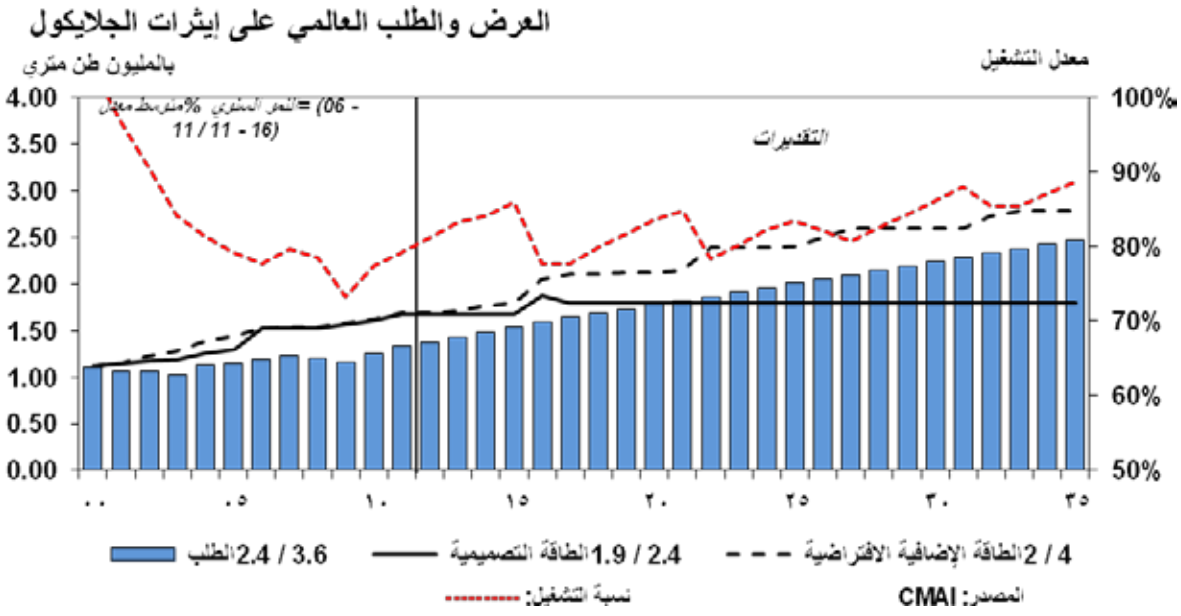

المصدر: كيميكال ماركت

هناك عشر شركات تستحوذ على ٥٨٪ من الطاقة الإنتاجية العالمية البالغة ١,٧ مليون طن، وتتصدر داو هذه الصناعة بنسبة ١٥٪ من الطاقة العالمية. وهناك القليل من الطاقة الجديدة المؤكدة التي ستدخل السوق في السنوات الخمس المقبلة خلاف صدارة.

العرض والطلب على أيزوسينات المثيلين الثنائية (*MDI*):

في عام ٢٠١١م، بلغ الطلب العالمي ٤,٦ مليون طن، وكان حوالي ٦١٪ من هذا الطلب لغرض إنتاج رغوة البولي يوريثان الصلبة وشبه الصلبة، و ٦٪ للرغوة المرنة والباقي للتطبيقات الأخرى غير الرغوية. ويتم استهلاك ما يقرب من ٨٥٪ من الإنتاج في شكله البوليمري، وذلك بشكل أساسي لإنتاج رغوة البولي يوريثان الصلبة والطلاء والمواد اللاصقة والمواد المانعة للتسرب، فيما يتم استهلاك نسبة الـ ١٥٪ الباقية في شكلها النقي بشكل أساسي لإنتاج منتجات المطاط الصناعي الحرارية وتطبيقات (RIM)، وأيضا في بعض الألياف الصناعية ومنتجات المطاط الصناعي.

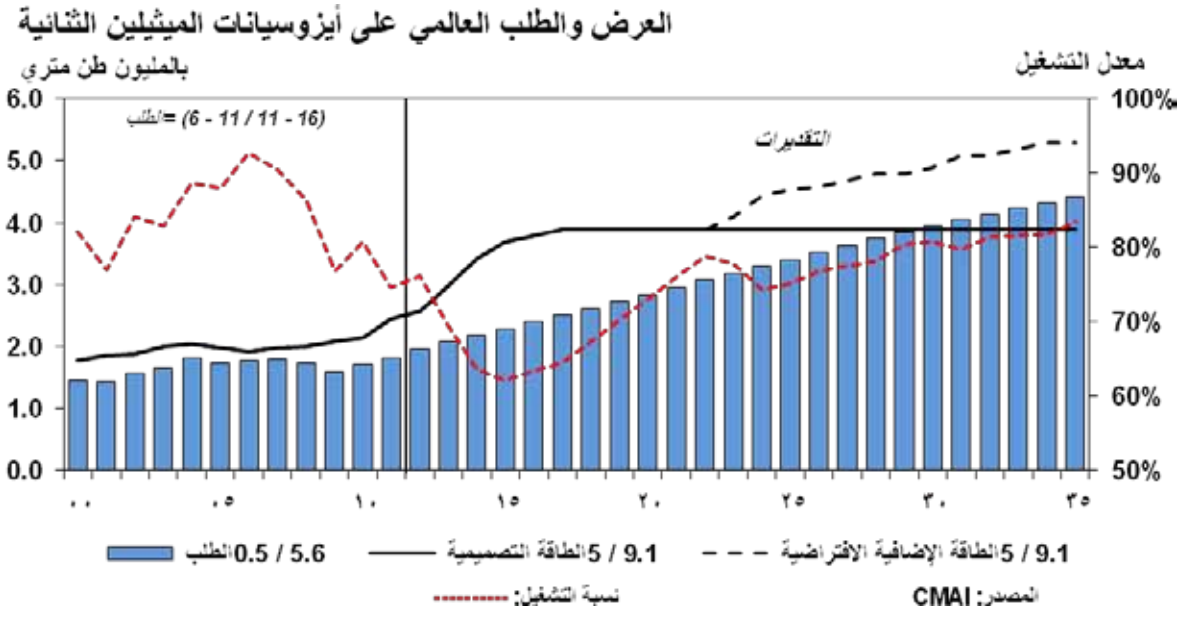

المصدر: كيميكال ماركت

في الفترة من عام ٢٠٠٠م إلى عام ٢٠٠٩م، زاد الطلب العالمي بمعدل ٤٪ سنويا، مع أنه تراجع في الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩م لأن الأسواق المستخدمة لهذا المنتج (وهي بشكل رئيسي قطاعا الأغراض المنزلية (الأثاث والفراش) ومقاعد السيارات) شهدت أيضا تراجعا كبيرا خلال فترة الركود العالمي، حيث لجأ المستهلكون إلى تأجيل عمليات الشراء وبات من الصعب عليهم الحصول على القروض. وقد تزامن ذلك مع إضافة المزيد من الطاقة الإنتاجية مما أدى إلى انخفاض معدلات التشغيل إلى حوالي ٧٠٪. وتتوقع كيميكال ماركت أن يرتفع الطلب بمعدل ٦٪ سنويا خلال الفترة من عام ٢٠١١م إلى عام ٢٠١٦م مع عودة الطلب من جانب المستهلكين وزيادة إمكانية الحصول على القروض والتسهيلات الائتمانية.

هناك سبع شركات تستحوذ على ٧٢٪ من الطاقة العالمية، ومن بينها داو التي تحتل المرتبة الثالثة وتستحوذ على نسبة ١٣٪ من الطاقة العالمية. وسوف تتركز إضافات الطاقة الإنتاجية المؤكدة لمادة (MDI) بشكل رئيسي في شمال شرق آسيا لتلبية الطلب المتزايد في هذه المنطقة.

العرض والطلب على التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (IDT):

تتركز النسبة الأكبر من الطلب على (TDI) في شمال شرق آسيا تليها أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية (شمال شرق آسيا هي الأسرع نموا). وقد بلغ متوسط معدل نمو الطلب طويل الأجل بنسبة تراوحت ما بين ٣٪ و ٤٪. وكما هو الحال بالنسبة لمادة (MDI)، فقد أدى الركود العالمي إلى تراجع الطلب على (TDI) في الفترة بين عامي ٢٠٠٨م و ٢٠٠٩م. وتتوقع كيميكال ماركت أن يزداد الطلب على مدى الخمس سنوات المقبلة إلى ٥,٦٪ سنويا مدفوعا بشكل رئيسي بالنمو المؤكد للطلب من الصين.

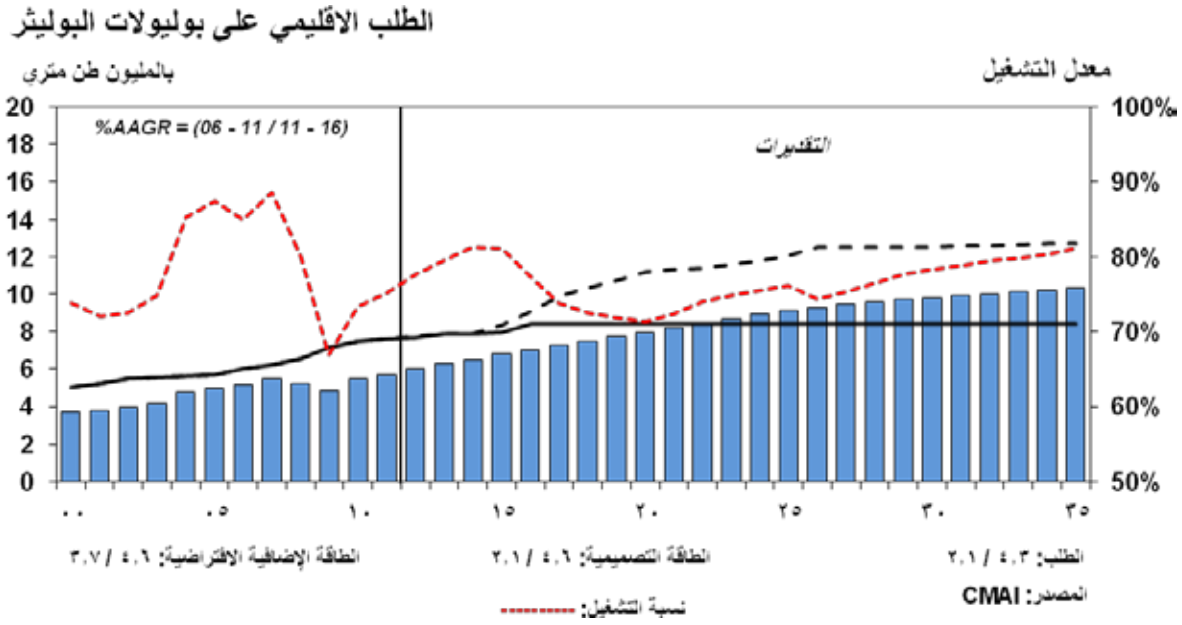

المصدر: كيميكال ماركت

في عام ٢٠١١م، كانت الطاقة الإنتاجية العالمية ٢,١ مليون طن متري، وكانت سبع شركات تستحوذ على ٦٢٪ من هذه الطاقة. وبالنسبة لداو فهي تملك حاليا حوالي ٢,٥٪ من الطاقة العالمية. وبناء على عمليات توسعة الطاقة الإنتاجية المعلنة (وأبرزها في آسيا)، فإن من المتوقع أن تصل الطاقة الإنتاجية العالمية إلى ٣,٧ مليون طن بحلول عام ٢٠١٥م. وخلاف صدارة، من المتوقع أن تكون هناك زيادة كبرى في الطاقة الإنتاجية في كل من أوروبا وشمال شرق آسيا.

تنافسية التكلفة:

أجرت كيميكال ماركت دراسة لتنافسية التكلفة لدى صدارة بالنسبة لكل مجموعة من المنتجات على أساس التسليم، حيث حللت كيميكال ماركت التكلفة التنافسية للمنتجات على أساس تكلفة التسليم إلى الصين بالمقارنة مع المناطق الأخرى الرئيسية المصدرة والإنتاج المحلي في عام ٢٠١٦م (وهو العام الذي يتوقع أن تبدأ فيه العمليات الإنتاجية لجميع منتجات صدارة). ويستخدم تحليل التكلفة النقدية للتسليم الأساليب الامتلاكية الخاصة بكيميكال ماركت لإعداد نماذج التكلفة. وتشمل العوامل التي تدخل في طريقة كيميكال ماركت الامتلاكية لإعداد نماذج التكلفة العناصر التكنولوجية للتكلفة الثابتة والمتغيرة المحلية وفرق التكلفة الثابتة الناجم عن حجم المصنع والمواد الأساسية الوسيطة (اللقيم) وتعديل قيمة المنتجات نتيجة للتكامل والموقع.

يستند تحليل كيميكال ماركت للتكلفة على أساس التسليم على المدخلات التالية:

- استخدام المواد الخام وعوائد المنتجات بحسب التقنية.
- تعديل أسعار المواد الخام والمنتجات الثانوية بحيث تأخذ في الاعتبار العوامل الخاصة بالموقع والمكان (بالنسبة للمملكة، وحدة تكسير الإيثان / النفتا تم تقييم المنتجات الثانوية C٤S المختلطة بمقدار ٠,٩ مرة من سعر النفتا لتمثيل الترتيبات التجارية لصدارة).
- استخدام المرافق العامة حسب التقنية، مع تعديل الأسعار حسب الموقع.
- التكاليف الثابتة المباشرة.
- تقديرات تكاليف الأيدي العاملة.

- الصيانة (كنسبة مئوية من رأس المال البديل).

- التكاليف الثابتة غير المباشرة (كنسبة مئوية من رأس المال البديل).

- تقديرات الضرائب المحلية والتأمين (كنسبة مئوية من رأس المال البديل).

- النفقات النثرية للمصنع (كعنصر من التكاليف الثابتة المباشرة).

- تكاليف التسليم (رسوم الشحن والتأمين والتعبئة والتغليف والمناولة).

ذكرت كيميكال ماركت أن تكلفة المواد الأساسية الوسيطة (اللقيم) هي العنصر الأهم في تحديد التكلفة الإجمالية، وأنه لغرض تحليل تنافسية التكلفة، تجري كيميكال ماركت مقارنة بين مصانع الإنتاج على أساس التكلفة النقدية الموحدة ما لم يكن هناك نص على خلاف ذلك. وبما أن المواد البتروكيماوية الأساسية لصدارة هي الاثيلين والبروبيلين، فإن التكلفة النقدية لإنتاج هذه الأوليفينات بالمقارنة مع المنتجين العالميين الآخرين تعتبر عاملا أساسيا لمدى تنافسية التكلفة للمشروع. وتقدر كيميكال ماركت أن صدارة ستكون في خانة الربع الأول من حيث إجمالي التكاليف النقدية للإيثيلين (بما في ذلك البروبيلين وغيره من المنتجات الثانوية).

واستنادا إلى الرسوم البيانية لتكلفة التسليم، فإن كيميكال ماركت تعتقد أنه بالنظر إلى تكلفة التسليم، فإن متوسط إنتاج صدارة سيكون منافسا بالمقارنة مع المنتجين العالميين الآخرين الذين يصدرون منتجاتهم إلى الصين، على الرغم من أن بعض المنتجات ستكون تكلفتها النقدية على أساس التسليم أعلى منها بالنسبة للإنتاج المحلي الصيني.

وفقا لكيميكال ماركت، تتمتع صدارة بميزة تدني تكلفة اللقيم المستخدم في المنتجات التي تستخدم الأولفينات (الإيثيلين والبروبيلين) التي تنتجها وحدة التكسير كلقيم لها (وهي تحديدا جلايكول البروبيلين (PG)، إيثرات الجلايكول، البولي إيثيلين منخفض الكثافة (LDPE)، البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي (LLDPE)، لدائن البولي أولفين، بوليولات البوليثر، وأمينات الإيثانول (EOA) وأمينات الإيثيلين (EA)). وبالنسبة للمنتجات الأخرى (مثل، MDI و TDI) التي تستخدم المواد العطرية كلقيم (البنزين والتولوين، اللذين يتم إنتاجهما كمنتجات فرعية من وحدة التكسير)، فإن تحليل كيميكال ماركت يبين أن تكاليف الإنتاج لدى صدارة مقاربة لنظيرتها لدى المنتجين الصينيين بالنسبة لمادة (MDI) لكنها أعلى منها بالنسبة لمادة (TDI). لكن كيميكال ماركت ترى أن تكلفة التسليم لدى صدارة ستكون أكثر تنافسية منها لدى المنتجين العالميين الآخرين الذين يصدرون إلى الصين.

نظرة عامة على نشاط صدارة

مقدمة

المصدر شركة ذات غرض خاص تم تأسيسها بشكل أساسي لغرض إصدار الصكوك، بحيث تساهم متحصلاتها في تعزيز رسالة صدارة واستراتيجيتها العامة. وصدارة هي عبارة عن شركة مشروع مشترك لإنشاء، وتملك، وتشغيل مجمع كيماويات متكامل وعالمي رائد في المدينة الصناعية الثانية في الجبيل في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية.

سوف يكون مجمع صدارة مرفقا متكاملا يتكون في البداية من ٢٦ وحدة تصنيع من بينها وحدة تكسير بخارية متنوعة اللقيم ومصنعا للمنتجات العطرية كوحدات تصنيع رئيسية وثلاث وحدات معالجة تشغلها جهات خارجية في الموقع، إضافة إلى البنية التحتية الداعمة.

سيتم تنفيذ المشروع ضمن ٤٩ حزمة من عقود الهندسة والشراء والبناء (EPC) منفصلة تشمل وحدات المعالجة والمرافق/ الخدمات العامة، والبنية التحتية، والخدمات اللوجستية. ويتوقع أن تبلغ التكلفة الإجمالية لبناء مجمع صدارة نحو ١٩,٣ مليار دولار(شاملة تكاليف التمويل). وقد بدأت أنشطة بناء المشروع في النصف الثاني من عام ٢٠١٢م، ويتوقع الانتهاء من الأعمال الميكانيكية لآخر مصنع في النصف الثاني من عام ٢٠١٦م. وللاطلاع على وصف أكثر تفصيلا لهيكل عقد الهندسة والشراء والبناء، يرجى مراجعة قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – عقود البناء" من نشرة الإصدار هذه.

سوف تنتج وحدة التكسير البخارية المتنوعة اللقيم ومصنع العطريات الاثيلين والبروبيلين وكذلك البنزين والتولوين بدرجة نقاء عالية جدا. وسوف تخضع هذه المنتجات الهيدروكربونية الأربعة الوسيطة الرئيسية لمزيد من المعالجة بواسطة وحدات المشتقات في صدارة. وسوف تحصل صدارة على المواد الخام الرئيسية من الايثان والنفتا (والسوائل الثقيلة الأخرى) من أرامكو السعودية بشروط تعتبر تنافسية في المملكة.

وقد تم تصميم مجمع صدارة بحيث يضمن الاستفادة من تقنيات متطورة ومجربة ومجدية تجاريا ومرخصة من داو، وشركاتها التابعة، وجهات أخرى لإنتاج تشكيلة واسعة ومتنوعة من المواد الكيماوية التي ستقدم سلاسل قيمة جديدة ومنتجات عالية الأداء في المملكة.

وسوف توفر الشركة السعودية للكهرباء الطاقة الكهربائية للمشروع بينما ستكون شركة مرافق الكهرباء والمياه في الجبيل وينبع (مرافق) مسؤولة عن توفير المياه (مياه الشرب والمياه الصناعية والمياه العادمة ومعالجة مياه الصرف).

سيتم بناء وتشغيل ثلاث وحدات للمعالجة من قبل جهات خارجية في موقع مجمع صدارة لاعتبارات تتعلق بالمعالجة والتكامل و/ أو الكفاءة. ويعد مصنع بيروكسيد الهيدروجين (HP) مثالاً على هذه الوحدات. وسيكون مقر هذه الوحدات أقرب ما يمكن إلى وحدات صدارة التي ستزودها باللقيم/ المواد الأساسية الوسيطة أو وحدات صدارة التي ستدعمها. وسوف يوفر المشروع المرافق العامة والبنية التحتية والخدمات لهذه الوحدات الخاصة بالجهات الخارجية.

وقد قدمت الجهات الراعية والشركات التابعة لها التزامات معينة بالنسبة لتشغيل المشروع. ووفقا لاتفاقية استعارة الموظفين، واتفاقية الخدمات العامة، واتفاقيات داو للخدمات الفنية، سوف تقوم أرامكو السعودية والشريك داو (أو الشركات التابعة لها) بتزويد صدارة بالموظفين والخدمات، بما في ذلك الخدمات ذات الصلة بعقود الهندسة والشراء والبناء والخدمات الفنية الأخرى ذات الصلة بتشغيل مجمع صدارة وصيانته، في حين سوف تقوم داو سعودي أرابيا برودكت ماركتنج بي في بتزويد صدارة بخدمات التسويق والتحميل بالنسبة لجميع المنتجات التي ستباع إلى مناطق خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط. وقد وافقت أرامكو السعودية على تزويد صدارة بالوقود واللقيم بموجب اتفاقيات توريد اللقيم. وللاطلاع على وصف أكثر تفصيلا لهذه الترتيبات، يرجى مراجعة قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقات توريد اللقيم"، وقسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات داو لتسويق المنتجات والتحميل"، وقسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية الخدمات العامة"، وقسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية استعارة الموظفين"، وقسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات الخدمات الفنية "وقسم "بعض العلاقات والتعاملات مع أطراف ذات علاقة".

رسالة صدارة والمصدر

تمثل شركة صدارة تحالفاً فريداً من نوعه بين اثنتين من كبار الشركات في العالم وهما شركة أرامكو السعودية وشركة داو للكيماويات بقيمهما المشتركة وقيادتهما المتميزة كلٌ في مجاله الخاص. شركة صدارة للكيميائيات عبارة عن مشروع مشترك يهدف إلى بناء وامتلاك وتشغيل مجمع متكامل للكيميائيات على مستوى عالمي في مدينة الجبيل الصناعية الثانية في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية. وعند الاكتمال سيكون المجمع أكبر مجمّع للبتروكيماويات على الأطلاق يتم بناؤه في مرحلة واحدة. ومن المتوقع أن يشكّل المشروع سابقة من الناحية الصناعية فيما يخص القيمة المضافة والجودة العالية للمنتجات التي تستهدف الأسواق النامية في آسيا و الشرق الأوسط وأفريقيا.

المصدر هو شركة ذات غرض خاص تم تأسيسها بشكل أساسي لغرض إصدار الصكوك، بحيث تساهم متحصلاتها في تعزيز رسالة صدارة واستراتيجيتها العامة كما ورد وصفها في قسم "نظرة عامة على نشاط صدارة" من نشرة الإصدار هذه.

ليس لدى المصدر نقاط قوة رئيسية ولا مزايا تنافسية، ولا يمارس أية أنشطة في أسواق معينة.

ليس للمصدر أي مؤشرات أداء، فهي عبارة عن شركة ذات غرض خاص تم تأسيسها حديثاً، وليس لها أي تاريخ تشغيلي أو مالي.

المزايا التنافسية للمشروع

ترى صدارة أن المشروع يستفيد من نقاط القوة التنافسية التالية:

الرعاية:

توفر أرامكو السعودية وداو للمشروع رعاية على مستوى عالمي تجمع بين نقاط القوة التي تمتاز بها أرامكو السعودية بصفتها أكبر مزود للطاقة في العالم والمنتجات البترولية المشتقة والأكثر تكاملا وموثوقية من جهة، وبين تقنيات منتجات داو المتميزة وإمكاناتها التشغيلية والتسويقية العالمية المستوى، من جهة أخرى. وكلا الجهتين الراعيتين تملكان سجلا قويا حافلا بالنجاح في تنفيذ مشاريع البتروكيماويات وتشغيلها. وبالإضافة إلى ذلك:

- سوف يستفيد المشروع من معرفة الجهات الراعية وخبرتها الواسعة في تطوير المشاريع وتنفيذها وتشغيلها.

- قدمت أرامكو السعودية منتجات لأسواق البترول والبتروكيماويات لأكثر من ٧٥ عاما وتشغل مرافق في أكثر من ١٠٠ موقع في خمس دول.

- قدمت داو منتجات لأسواق البترول والبتروكيماويات لأكثر من ١١٥ عاما وتنتج حاليا أكثر من ٥٠,٠٠٠ منتج في ١٩٧ موقعا موزعة في ٣٦ دولة حول العالم.

- سوف تستفيد جميع منتجات صدارة تقريبا من نقاط القوة التي تمتاز بها داو من حيث النطاق الواسع للأسواق التي تعمل فيها والتقنية التي تمتلكها. وهذا ما يتيح لصدارة الفرصة لتحقيق القيمة القصوى لمحفظة منتجاتها.

دعم الجهات الراعية:

إن ضمانات الاكتمال تضمن الدفع الفوري لجميع المبالغ المستحقة بخصوص تسهيلات الصكوك حتى تاريخ اكتمال المشروع إلى جانب الالتزام بسداد مستحقات حملة الصكوك بالكامل فيما لو لم يتم اكتمال المشروع في التاريخ المقرر وهو ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م. وبالإضافة إلى التزامات الشركاء غير المحددة السقف بالنسبة لتجاوز التكاليف (المقدمة لصالح صدارة وليس لأطراف التمويل حتى تاريخ انتهاء تجاوز التكاليف) بموجب اتفاقية تعهد الشركاء، فإن دعم الاكتمال هذا يحد بدرجة كبيرة من خطر الاكتمال بالنسبة لحملة الصكوك. وبعد تاريخ اكتمال المشروع، سوف تبقى الجهات الراعية (بشرط الخضوع للأحوال الموصوفة في قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة – قيود نقل الأسهم/الحصص" في نشرة الإصدار هذه") ملتزمة بالمشروع من خلال الإبقاء على حد أدنى للمساهمة في صدارة وفقا لوثائق التمويل وهو ٥١٪ في الإجمالي وبنسبة ٢٠٪ لكل منها.

تنتهي التزامات الشركاء غير المحددة السقف بالنسبة لتجاوز التكاليف حال وقوع الأول مما يلي: (أ) حلول تاريخ اكتمال المشروع، (ب) حلول ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م، (ج) تقديم مطالبة بموجب ضمان الاكتمال. (د) عند تسوية جميع المبالغ التي تشكل الدين الرئيسي تسوية نهائية لا رجعة فيها ودون قيد أو شرط، (هـ) وقوع حدث موجب للسداد الإلزامي المبكر يصبح معه كل الدين الرئيسي واجب السداد، و (و) صدور قرار من الدائنين الرئيسيين بتعجيل سداد أي دين رئيسي أو تنفيذ أي ضمان، على أن يكون هذا التاريخ هو تاريخ الإنهاء بسبب تجاوز التكلفة.

ترتيبات التوريد المضمونة:

مع تركيزها على تكسير السوائل، سوف تشكل صدارة علامة فارقة وتطلق مرحلة جديدة في مجال التصنيع في المملكة وتطوير صناعة المواد الكيماوية فيها على وجه الخصوص. وسوف تقوم وحدة التكسير البخارية المتعددة اللقيم التابعة للمشروع بتكسير النفتا والايثان بهدف تعزيز العوائد المنشودة والأداء الاقتصادي. ولتحقيق هذه الغاية، فقد خصصت وزارة البترول والثروة المعدنية للمشروع ٨٥ مليون قدم مكعب يوميا من الايثان و ٧٠ مليون قدم مكعب يوميا من غاز البيع (لتلبية احتياجات الوقود واللقيم) للمشروع.

سوف توفر أرامكو السعودية احتياجات صدارة من أنواع الوقود والمواد الأولية التالية بموجب اتفاقيات توريد طويلة الأجل:

(أ) النفتا (naphtha) (لغاية ٥٣,٠٠٠ برميل/يوم لمدة ٣٠ عاما).

(ب) الإيثان (ethane) (لغاية ٨٥ مليون قدم مكعب يوميا لمدة ٢٠ عاما).

(ج) غاز المبيعات (sales gas) (لغاية ٧٠ مليون قدم مكعب يومياً لمدة ٢٠ عاما).

(د) زيت الوقود (fuel oil)، على أن يتم تزويد خام العربي الثقيل كوقود احتياطي (لغاية ١٦,٥٠٠ برميل/يوم لمدة ٣٠ عاما).

(هـ) البنزين (benzene) (لغاية ٣٨٠ طن متري في اليوم لمدة ٣٠ عاما).

(و) التولوين (toluene) (لغاية ١٩٠ طن متري في اليوم لمدة ٣٠ عاما).

للاطلاع على وصف أكثر تفصيلا لهذه الترتيبات، الرجاء الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية - اتفاقيات توريد اللقيم" من نشرة الإصدار هذه.

ترتيبات التسويق:

سوف يستفيد المشروع من الشبكة التسويقية الواسعة لداو ومركزها الريادي في الصناعة فيما يتعلق بالمنتجات التي ستنتجها صدارة.

لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات داو لتسويق المنتجات والتحميل" من نشرة الإصدار هذه.

عقود البناء المجدية اقتصاديا:

من المتصور أن يتضمن المشروع أكثر من ٣٠ عقدا "رئيسيا" من عقود البناء. ولذا، فإن إدارة مخاطر التداخل تعتبر جانبا مهما من جوانب المشروع.

تمتاز الجهات الراعية بخبرتها الواسعة في تنفيذ مشاريع البناء بمليارات الدولارات والتي تنطوي على مخاطر التداخل المعقدة، وسوف توفر هذه الجهات قدرا كبيرا من الموارد لإدارة هذه المخاطر، إضافة إلى دعم من مستشار إدارة المشروع.

وقد شكلت الجهات الراعية فريق تنسيق خاص لمتابعة وإدارة مخاطر التضارب والذي سيتلقى دعما من مستشار إدارة المشروع الذي قام بإعداد خطة لإدارة تنسيق العقود يلتزم بها كل واحد من المقاولين. كما أعد مستشار إدارة المشروع قاعدة بيانات تحدد جميع نقاط التداخل (من الهندسة إلى الشراء والبناء) إضافة على حالة كل منها، ويتم تحديث قاعدة البيانات هذه باستمرار وأولا بأول للتأكد من أنها محدثة في جميع الأوقات.

كذلك تم إعداد نموذجين بديلين للعقود لاستخدامهما في عقود البناء "الرئيسية"، وهذان النموذجان هما:

(أ) عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية (KTSL).

(ب) عقود إدارة أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPCM) / عقود شراء وبناء بالمقطوعية (LSPB).

توفر نماذج العقود المختلفة (والخيارات المشتقة ضمن هذه النماذج) للجهات الراعية ميزة المرونة فيما يتعلق بمقدار المخاطر التي ستفرض على المقاول (المقاولين) بالنسبة لكل حزمة من الأعمال. وسوف تسمح هذه المرونة أيضا للجهات الراعية بزيادة عدد المقاولين من مقدمي العطاءات المحتملين تبعا لمستوى الإقبال في السوق. وهذا ما سيوفر مجالا أكبر لضبط التكاليف والجدول الزمني للتنفيذ، وهو أمر مهم بالنظر إلى حجم المشروع.

كما طورت الجهات الراعية مجموعة شاملة من المعايير لاختيار نوع العقد الذي يتوجب استخدامه لكل حزمة أعمال.

للاطلاع على وصف أكثر تفصيلا لهذه الترتيبات يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – عقود البناء" من نشرة الإصدار هذه.

قائمة المنتجات المتنوعة والمتخصصة:

سوف يكون مجمع صدارة أول مجمع في الشرق الأوسط يستخدم الإيثان والميثان والنفتا والملح كمواد أساسية وسيطة (لقيم)، والتي ستنتج عند معالجتها تشكيلة متنوعة ومتخصصة من المنتجات وتقدم سلاسل قيمة ومنتجات عالية أداء جديدة في المملكة كان يتم استيرادها في السابق. وهناك نسبة كبيرة من المنتجات النهائية (السيانات المتماثلة وايسترات الجلايكول وأمينات البوليولات) التي ليست فقط متخصصة في تطبيقات أسواقها، بل وأيضا تتميز بالعوائد المالية الناجمة عن ذلك. وعادة ما يكون لهذه المنتجات عدد أقل من البدائل وهي تستخدم في عدد أكبر من التطبيقات الأساسية الأقل عرضة للتقلبات الاقتصادية من السلع البلاستيكية والمواد الكيماوية التقليدية، وبالتالي فهي توفر قدرا أكبر من الاستقرار للتدفقات النقدية للمشروع.

المملكة:

(أ) تتمتع المملكة باستقرار مالي (وهي حائزة على تصنيف سيادي Aa٣ / AA / AA-) وآفاق مستقبلية مستقرة ولديها أكبر مستوى من احتياطيات النفط في العالم وتوفر للمشروع من خلال أرامكو السعودية إمدادات مضمونة من اللقيم.

(ب) المشروع ذو أهمية استراتيجية للمملكة وسوف يلعب دورا رئيسيا في التنويع الصناعي والاقتصادي للمملكة وسوف يوفر عددا كبيرا من فرص العمل بصورة مباشرة وغير مباشرة للمواطنين السعوديين.

(ج) من المخطط أن تكون نسبة ٣٠٪ من صدارة مملوكة من قبل مستثمرين سعوديين من خلال طرح أسهمها للاكتتاب العام وإدراجها في السوق المالية السعودية (تداول).

(د) سوف يعزز المشروع المزايا التنافسية للمملكة في مجال إنتاج المواد الكيماوية والمواد الأولية البتروكيماوية وصناعة الكيماويات الأساسية والمشتقات الكيماوية الأمر الذي من شأنه أن يرفع من مستوى سلسلة القيمة ذات العلاقة بالسلع تامة الصنع.

مدينة الجبيل الصناعية:

إن من شأن البنية التحتية المتوفرة أساساً في مدينة الجبيل الصناعية أن تخفض تكلفة استثمار رأس المال الذي تحتاجه صدارة بالمقارنة مع التكلفة في حال كان الموقع غير مطور. وسوف تستفيد صدارة أيضا من الفرص المتاحة من حيث تكامل الموارد مع المصافي والصناعات المحلية والمرافق القائمة وتطوير وحدات تحويل المنتجات. كذلك سوف تزداد كفاءة تكاليف رأس المال من خلال الاستفادة من المرافق المتوفرة لمخيمات أعمال البناء والخدمات اللوجستية. وبعد بدء العمليات، سوف تتوفر لصدارة إمكانية الاستفادة من الشبكة القوية من المرافق العامة ومزودي الخدمات والموردين من أجل زيادة كفاءة التكاليف التشغيلية حيثما أمكن.

ويوضح الشكل التالي موقع مجمع صدارة في مدينة الجبيل الصناعية:

موقع صدارة في مدينة الجبيل الصناعية

فضلا، راجع كذلك قسم "عوامل المخاطرة - المخاطر المتعلقة بأعمال صدارة والمصدر والمشروع – سوف تعتمد صدارة على البنية التحتية للنقل من أجل الوصول إلى مرافق الميناء" من نشرة الإصدار هذه.

القرب من الميناء:

يقع المشروع على مقربة من مرافق ميناء الملك فهد الصناعي والذي تم تطويره سابقا ويعمل حالياً، وهذا ما من شأنه أن يوفر تكاليف التطوير ويمنح المشروع ميزة انخفاض تكلفة مرافق الرسو والمرافق العامة المركزية بالنسبة لخدمات الجهات الخارجية وخطوط الأنابيب القائمة والمقرر إنشاؤها.

راجع كذلك قسم "عوامل المخاطرة - المخاطر المتعلقة بأعمال صدارة والمصدر والمشروع – سوف تعتمد صدارة على البنية التحتية للنقل من أجل الوصول إلى مرافق الميناء " من نشرة الإصدار هذه.

مجمع صدارة

تم تصميم المشروع بعمر تشغيلي طويل الأجل، وسوف يضم مرافق إنتاج وبنية تحتية داعمة. وعندما يصل إلى مرحلة العمل بكامل طاقته، من المتوقع أن ينتج المشروع ثلاثة ملايين طن متري تقريباً من المواد الكيماوية والبلاستيكية والمنتجات الجاهزة للبيع سنويا. وسيكون مجمع إنتاج المواد الكيماوية متكاملا تماما وسيستفيد من البنية التحتية الجاهزة في مدينة الجبيل الصناعية.

وقد تم وضع التصميم العام لمجمع صدارة بحيث يشتمل على كسارة متعددة الوظائف (MFC)، ومصنع للمواد العطرية كوحدات أساسية لمعالجة اللقيم، وهي وحدات مصممة لإنتاج: (أ) الاثيلين والبروبيلين من الايثان والنفتا كمادة أساسية (ب) البنزين والتولوين عالي النقاء من البنزين الحراري (Pygas) والبنزين والتولوين المشتريين حيث أن هذه هي المسارات الأربعة الأساسية للمنتجات الوسيطة من المواد النفطية لوحدات معالجة المشتقات لدى صدارة.

وحدات المعالجة

لتسهيل تنظيم المشروع وتنفيذه، تم جمع وحدات معالجة اللقيم والمشتقات في سلسلة من مجموعات المنتجات (كل منها مجموعة تسليم أصول) بناء على المواد الوسيطة الأولية المذكورة أعلاه إضافة إلى الكلور، كما هو موضح أدناه:

وحدات المعالجة	مجموعة تسليم الأصول
كسارة متعددة الوظائف (MFC) ومصانع العطريات ومنتجات المطاط الصناعي والبولي اثيلين	الأوليفينات
مصانع المحلول الملحي، وحدة تحويل حامض الهيدروكلوريك ومصانع الكلور والقلويات	الكيماويات ١
مصانع الفورمالين، التولوين ثنائي النترات (DNT)، البنزين الأحادي النترات (MNB)، التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI)، التولوين ثنائي الأمينات (TDA) ، الأنيلين، حامض النيتريك، الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI)	الكيماويات ٢
مصانع أكسيد البروبيلين (PO)، جلايكول البروبيلين PG، البوليولات، أكسيد الإثيلين (EO)، اثيرات بوتيل الجلايكول (BGE)، أمينات الايثلين (EA)، وأمينات الإيثانول (EOA)	الكيماويات ٣

يوضح الشكل التالي المواد الأساسية الوسيطة (اللقيم) والمنتجات ووحدات المعالجة الرئيسية المستخدمة في المشروع:

مسار عملية المشروع

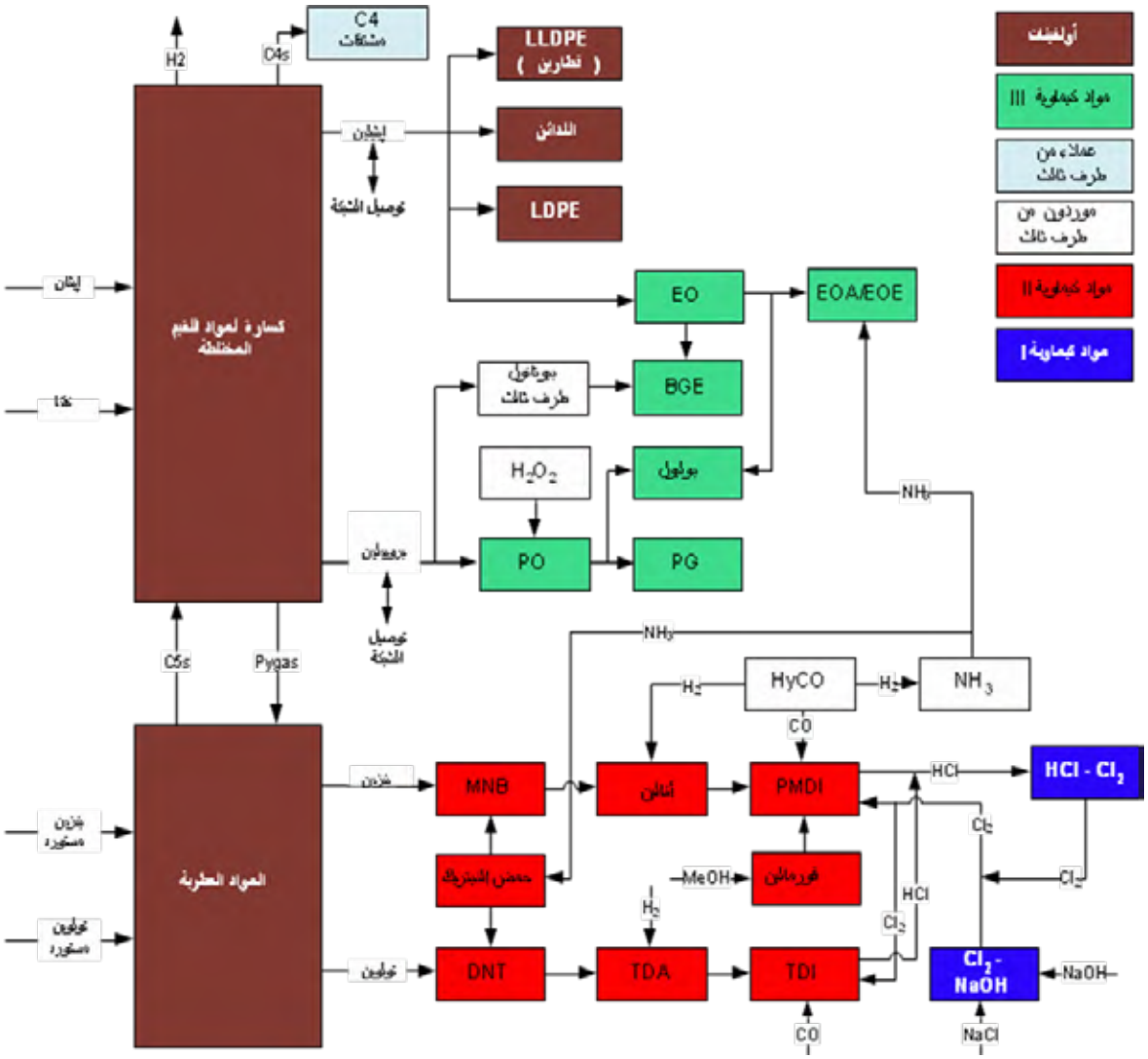

يحتوي هذا القسم على وصف لوحدات المعالجة الرئيسية مرتبة حسب مجموعة تسليم الأصول إن القدرة السنوية المدرجة لكل وحدة هي القدرة النظرية المصممة على أساس العمل دون انقطاع لمدة ٨,٧٦٠ ساعة (٢٤ ساعة في اليوم × ٣٦٥ يوما في السنة) بمعدل إنتاج تصميمي قدره (طن متري في الساعة).

مجموعة تسليم أصول الأوليفينات

تتألف مجموعة تسليم أصول الأوليفينات من وحدات المعالجة التالية:

الوصف		الطاقة الاسمية (ك ط في السنة)
الكسارة متعددة الوظائف	الإيثيلين	١,٥٠٠
	البروبيلين	٤٠٠
المنتجات العطرية	البنزين	٢٨٠
	التولوين	١٣٤
البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي LLDPE	قطارين	٣٧٥ لكل قطار
البولي اثيلين المنخفض الكثافة LDPE		٣٥٠
لدائن البولي أوليفن Polyolefin elastomers		٢٢٠ (metallocene) أو ٢٥٠ (Ziegler-Natta)

المصدر: صدارة

سوف تحتوي مجموعة تسليم أصول الأوليفينات على كسارة متعددة الوظائف والذي سيتم تصميمها لكي تستقبل لقيم الايثان والنفتا وتنتج (بواسطة الانحلال الحراري البخاري) الاثيلين والبروبيلين للاستخدام من قبل وحدات المعالجة التحويلية بصدارة إلى جانب البروبيلين للاستخدام من قبل المشروع المشترك للبيوتانول والبروبيلين للبيع. وسوف يوفر الكسارة المتعدد الوظائف المواد الخام الوسيطة لبقية مجمع صدارة، بما في ذلك بيغاز، والتي سيتم إرسالها إلى وحدة العطريات لاستخراج البنزين والتولوين والهيدروجين للهدرجة.

أما وحدات العطريات، فسوف تكون وظيفتها الأساسية استقبال لقيم بيغاز المنتج من المركز المتعدد الوظائف، وكذلك البنزين والتولوين من درجة المادة الكيماوية المشتراة، وتحويل هذه العناصر إلى تولوين وبنزين بدرجة نقاء عالية جدا لاستخدامها كلقيم في وحدات إنتاج الاسوسينات. وسوف تتألف وحدات العطريات من أقسام الهدرجة والاستخراج. وسوف تنتج وحدة العطريات أيضا مسار $C_6/C_6/C_4$ مهدرج ومسار منقى (C_6–C_7 غير عطرية) وكلاهما مخلوط لإعادة التدوير كلقيم لوحدة التكسير إضافة إلى سائل C_8+ للبيع.

سوف تنتج مجموعة تسليم أصول الأوليفينات مسار C_4S الخام الذي إما سيباع إلى جهات اخرى أو يعاد تدويره في المركز المتعدد الوظائف، إضافة إلى نفط الانحلال الحراري للتصدير من المشروع. وسيتم استخراج الإيثان والبروبان الموجودين في المخلفات السائلة لأفران التكسير وإعادة تدويرهما مرة أخرى إلى أفران الانحلال الحراري. وسيتم معالجة الهيدروجين الخام من المركز المتعدد الوظائف بواسطة وحدة امتصاص شدة الضغط لإنتاج الهيدروجين بنوعية كافية للاستخدام في وحدات المعالجة التحويلية.

كذلك ستحتوي مجموعة تسليم أصول الأوليفينات أيضا على مرافق إنتاج البولي إثيلين وسيكون لدى صدارة وحدتان للبولي ايثيلين لإنتاج البولي ايثيلين المنخفض الكثافة الخطي، ومصنع لإنتاج المطاط الصناعي وآخر ينتج البولي إثيلين المنخفض الكثافة.

مجموعة تسليم أصول الكيماويات الأولى

مجموعة تسليم أصول الكيماويات الأولى هي المسؤول عن وحدات المعالجة التالية:

الوصف	الطاقة الاسمية (ك ط في السنة)
المحلول الملحي	لا ينطبق
الكلور القلوي	١١٥
حمض الهيدروكلوريك إلى الكلور	٤٥٨

المصدر: صدارة

وتتمثل الوظيفة الأساسية لمرافق مجموعة توريد أصول الكيماويات الأولى في إنتاج غاز الكلور لاستخدامه في وحدات تحويلية ومرافق إنتاج الايسوسيانيت (TDI و PMDI).

وسيتم استخدام الملح الذي تشتريه صدارة بواسطة وحدة إنتاج المحلول الملحي لإنتاج المحلول ملحي، والذي بدوره يمكن استخدامه في وحدة لكلور القلوي لإنتاج الكلور إضافة إلى الصودا الكاوية والهيدروجين.

وسوف تقوم وحدة تحويل كلوريد الهيدروجين المنفصلة (HCU) بإنتاج الكلور من سائل كلوريد الهيدروجين الراجع من وحدات الايسوسيانيت.

مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثانية

مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثانية هي المسؤولة عن وحدة المعالجة التالية:

الوصف	الطاقة الاسمية (ك ط في السنة)
حمض النتريك	٤٠٠
أحادي النيتروبنزين MNB	٤١٦
الأنيلين	٣١٦
ثنائي النيتروتولوين (DNT)	٢٥٠
التولوين ثنائي الأمينات (TDA)	١٥٣
التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI)	٢٠٠
الفورمالين (الفورمالديهايد)	١٣٢
الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل ثنائي الإيسوسيانيت (PMDI)	٤٠٠

المصدر: صدارة

ستكون مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثانية مسؤولة عن إنتاج حامض النيتريك، التولوين ثنائي النترات (DNT)، البنزين الأحادي النترات (MNB)، الأنيلين، الفورمالديهايد، والتولوين ثنائي الأمينات (TDA) كمنتجات وسيطة، والميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI) والتولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI) كمنتجات نهائية.

سوف تستخدم وحدة حامض النيتريك الهواء والأمونيا التي يوفرها المورد الخارجي في الموقع لإنتاج حامض النيتريك الذي سيستخدم لإنتاج كل من التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI) والميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI)، في حين سوف تستخدم وحدة البنزين الأحادي النترات (MNB) حمض النيتريك والبنزين لإنتاج البنزين الأحادي النترات، وسوف تقوم وحدة الأنيلين بجمع البنزين الأحادي النترات مع الهيدروجين لإنتاج الأنيلين.

وللإنتاج النهائي للتولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI)، سيتم جمع حمض النيتريك مع التولوين في وحدة التولوين ثنائي النترات (DNT) لإنتاج التولوين ثنائي النترات. ومن ثم سيتم تحويل التولوين ثنائي النترات إلى تولوين ثنائي الأمينات في الوحدة المشتركة للتولوين ثنائي الامينات / التولوين ثنائي الإيسوسيانيت. وسوف يتم داخل هذه الوحدة المشتركة نفسها إنتاج التولوين ثنائي الإيسوسيانيت بشكله النهائي.

تقوم وحدة الفورمالدهايد (الفورمالين) بتحويل الميثانول الوارد من جهة خارجية إلى فورمالين.

سوف تستخدم وحدة الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI) الكلور والصودا الكاوية والفورمالين والأنيلين لإنتاج الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت كمنتج نهائي.

وسوف يشمل نطاق عمل مجموعة تسليم أصول الكيماويات ٢ مختبر تحليل مركزي واحد لوظائف مراقبة وضمان الجودة المطلوبة في مجمع صدارة. وسوف يقوم المختبر بإجراء الاختبارات التحليلية لجميع وحدات المعالجة في الموقع وسوف ترسل العينات إلى المختبر من خلال نظام خاص.

مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثالثة

سوف تكون مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثالثة مسؤولة عن وحدات المعالجة التالية:

الوصف	الطاقة الاسمية (ك ط في السنة)
أكسيد الإيثيلين (EO)	٣٦٠
أمينات الإيثانول (EOA) / وأمينات الإيثيلين (EA)	٢٠٨
إيثرات بيوتيل الجلايكول (BGE)	٢٠٠
أكسيد البروبيلين (PO)	٣٩٠
جلايكولات البروبيلين (PG)	٧٠
البوليولات	٤٠٠

المصدر: صدارة

سوف تنتج وحدات المعالجة في مجموعة تسليم أصول الكيماويات الثالثة كلا من أكسيد الإيثيلين (EO) وأكسيد البروبيلين (PO) كمنتجات وسيطة، وبوتيل ايثرات الجلايكول (BGE) وأمينات الإيثانول (EOA) / أمينات والإيثيلين (EA) وجلايكولات البروبيلين (PG) والبوليولات كمنتجات نهائية.

بالنسبة لأكسيد الإيثيلين وسلسلة المنتجات المشتقة، سوق تقوم وحدة أكسيد الإيثيلين بجمع الاثيلين من المركز المتعدد الوظائف مع الأكسجين المشترى لإنتاج أكسيد الإيثيلين. وسيتم جمع أكسيد الإيثيلين مع الأمونيا من المورد الخارجي في الموقع في وحدة أمينات الإيثانول (EOA) لإنتاج أمينات الإيثانول. وسوف تستخدم واحدة من أمينات الإيثانول في وحدة أمينات الإيثيلين لإنتاج أمينات الإيثيلين، في حين سوف تستخدم وحدة بوتيل ايثرات الجلايكول (BGE) البيوتانول من المشروع المشترك بين صدارة والشركة السعودية لحمض الاكريليك وكيان السعودية، إلى جانب الصودا الكاوية وأكسيد الإيثيلين كمادة وسيطة/ لقيم لإنتاج بوتيل ايثرات الجلايكول (BGE).

وبالنسبة لأكسيد البروبيلين (PO) وسلسلة مشتقاته، فسوف يتم إنتاج بيروكسيد الهيدروجين (HP) كمادة أساسية بواسطة وحدة إنتاج بيروكسيد الهيدروجين التي ستصممها وتبنيها وتملكها وتشغلها شركة مشتركة بين صدارة وشركة سولفاي وسوف تقع داخل مجمع صدارة. وسوف يتم استخدام بيروكسيد الهيدروجين المنتج في وحدة أكسيد البروبيلين لإنتاج أكسيد البروبيلين. وسوف يستخدم أكسيد البروبيلين لإنتاج بروبيلين جلايكول كمنتج نهائي في وحدة جلايكول البروبيلين (PG). وبالإضافة إلى إنتاج جلايكول البروبيلين (PG)، سوف سيتم أيضا استخدام أكسيد البروبيلين كمنتج وسيط لإنتاج البوليولات.

المنتجات

يتوقع أن ينتج المشروع المنتجات التالية والتي ستتوفر للبيع حالما يعمل بقدرته التشغيلية الكاملة:

المنتجات	الحجم المتاح للبيع (ألف طن في السنة)
الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI)	٤٠٠
التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI)	٢٠٠
جلايكول بروبيلين (أحادي)	٧٠
جلايكول ايثر بوتيل BEG	٢٠٠
البولي إيثيلين (البولي إيثيلين منخفض الكثافة) (LDPE)	٣٥٠
البولي إيثيلين (محلول البولي إيثيلين منخفض الكثافة الخطي) (LLDPE)	٧٥٠
لدائن البولي أوليفين	٢٢٠
بوليولات البولي ايثر	٣٩٠
أمينات الإيثانول وأمينات الإيثيل (EOA/EA)	٢١٠
C٨+ سائل نقي	٦٠
خام C٤s	٢٨٠
زيت الوقود	٩٠

المصدر: صدارة

في حين أن مجموعة المنتجات المبينة في الجدول أعلاه تشمل خطوط الإنتاج المتوقعة للمشروع، إلا أنها يمكن أن تتغير في أي وقت ومن وقت لآخر تبعا للظروف المختلفة بما فيها الطلب في الأسواق العالمية والأسواق الفردية الخاصة بأنواع معينة من المنتجات.

التقنية والتراخيص

اختارت صدارة مرخصين ذوي خبرة واسعة في صناعة الكيماويات وسمعة عالمية مرموقة لتوفير مختلف التقنيات للمشروع. وفيما يلي قائمة بأسماء الجهات المانحة للتراخيص لمختلف وحدات صدارة (حسبنا ينطبق):

الوصف	الجهة المانحة لترخيص التقنية
المركز المتعدد الوظائف (MFC)/وحدات التكسير بالبخار	تكنيب
المواد العطرية بايقاس اند ريفورمات هيدروجنريشن	(GTC and S&W / BASF)
Pygas and reformate hydrogenation	(S&W)
البولي إيثيلين السائل	داو
البولي إيثيلين منخفض الكثافة	داو
المطاط الصناعي السائل	داو
المحلول الملحي	لا ينطبق
الكلور القلوي	داو
حمض الهيدروكلوريك إلى الكلور	(ThyssenKrupp Uhde)
حمض النتريك	(Española)
أحادي النيتروبنزين (MNB)	نورام
الأنيلين	كيلوغ براون اند روت (KBR)
التولوين ثنائي النترات (DNT)	(Josef Meissner)
التولوين ثنائي الأمينات (TDA)	داو

الوصف	الجهة المانحة لترخيص التقنية
التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI)	داو
الفورمالين (الفورمالدهايد)	فورماكس
الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI)	داو
أوكسيد الإيثيلين (EO)	داو
أمينات الإيثانول (EOA / وأمينات الإيثيلين (EA)	داو
بوتيل ايثرات الجلايكول (BGE)	داو
أوكسيد البروبيلين (PO)	داو
جلايكولات البروبيلين (PG)	داو
البوليولات	داو

المصدر: صدارة

هذا وقد أثبتت كل واحدة من الجهات المانحة للتراخيص المذكورة أعلاه مستوى عاليا من الدراية وجودة الأداء في التقنيات التي تتخصص فيها وهي معروفة على مستوى عالمي كمطور ومورد لعمليات المعالجة الصناعية. وقد تم اختيار كل واحدة من هذه الجهات بعد عملية تقييم شاملة لضمان اختيار أفضل موردي التقنية لصدارة.

تكنيب (*Technip*):

تم اختيار تكنيب كجهة مانحة لترخيص التقنية بخصوص المركز المتعدد الوظائف (MFC)/وحدات التكسير بالبخار. وتعرف تكنيب بأنها رائدة عالميا في مجال تقنية (MFC)/وحدات التكسير بالبخار. وسوف يستخدم المركز المتعدد الوظائف تقنية مجربة ومثبتة الفعالية والأداء على نطاق العمليات لدى صدارة. كما أن داو لديها خبرة واسعة كمالك لهذه التقنية وكمالك لمرافق في أمريكا الشمالية وأوروبا والشرق الأوسط وأفريقيا، ويتراوح إنتاجها ما بين ٨٠٠ ألف طن و ١٥٠٠ ألف طن في السنة.

(*S&W*):

ستكون (S&W) هي مزود تقنية الهدرجة الانحلال الحراري وهدرجة ريفورميت (Pygas and reformate hydrogenation) بمفاعل ومادة حفازة من تصميم (BASF). وسوف توفر هذه التقنية تكلفة ملكية أقل على المدى الطويل وتبسيط عملية المعالجة بالمقارنة مع التقنيات المتنافسة. وتملك S&W ٢٢ مصنعا عاملا وتقوم داو بتشغيل العديد من المرافق بمفاعل ومواد حفازة من تصميم (BASF) في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا ومشروع مشترك في تايلاند. كذلك تم تجريب هذه التقنية وثبتت فعاليتها على نطاق عمليات مماثل لنطاق عمليات صدارة.

(*GTC*)

تم اختيار (GTC) كمزود للتقنية لاستخراج المواد العطرية نظرا لقدرة تكنولوجيتها على استخراج البنزين والتولوين بدرجة عالية من النقاء إلى جانب انخفاض تكاليف رأس المال ومرونة المواد الأولية وسهولة عملياتها التشغيلية. ويوجد لدى (GTC) ستة مصانع عاملة من بينها ثلاثة بدأت في عام ٢٠٠٨م. وتشغل داو وحدة استخلاص المواد العطرية باستخدام تقنية (GTC) في مشروع مشترك في تايلاند بدأ عمله في عام ٢٠٠٩م. كذلك الحال، ثبت أن هذه التقنية قادرة على العمل على نطاق مماثل لنطاق عمل صدارة.

ThyssenKrupp Uhde:

سوف تستخدم وحدة تحويل كلوريد الهيدروجين (HCU) تقنية مثبتة الجدوى التجارية من (ThyssenKrupp Uhde).

(*Espanola*):

سوف يستخدم مصنع حامض النيتريك تقنية مجربة ومثبتة الجدوى والفعالية ومطبقة على نطاق واسع بترخيص من (Espanola). وهي تقنية متطورة ومنخفضة تكلفة الملكية وتسجل معدلات أعلى لاستخلاص حامض النيتريك من غيرها من التقنيات المنافسة. وتستخدم حاليا في ١٢ مصنعا مرخصا في أنحاء مختلفة من العالم.

نورام (*Noram*):

سوف تستخدم وحدة البنزين الأحادي النترات (MNB) تقنية من شركة نورام التي تمتاز بخبرة واسعة في تصميم مصانع بحجم صدارة ولديها ثمانية مصانع عاملة إضافة إلى ثلاثة مصانع أخرى قيد الإنشاء. وتمتاز تقنية نورام بانخفاض تكلفة رأس المال واستهلاك المرافق ودرجة أعلى من الموثوقية، وقد أثبتت قدرتها على العمل لوقت طويل بين فترات الإغلاق وقدرة عالية لتحويل المفاعل وانخفاض مخلفات المنتجات الثانوية.

KBR:

سوف تستغل وحدة الأنيلين من تقنية (KBR) المطابقة لمعايير الصناعة المرخصة من قبل (KBR). وسيكون التصميم قويا بأداء عالى المستوى من حيث السلامة وحصيلة الإنتاج. ويوجد لدى هذه الجهة المانحة للترخيص عدة مصانع عاملة، وداو هي أحد مستخدمي هذه التقنية حاليا.

(*Josef Meisner*):

تعمل تقنية (Josef Meisner)التي سيتم استخدامها في مصنع التولوين ثنائي النترات (DNT)(والتي ستشمل تراخيص فرعية من Plinke لتركيز الحمض المستهلك والتحليل الحراري، ما يعطي المشروع مزايا إضافية على صعيد فعالية التنفيذ) حاليا في ١٤ مصنعاً مرخصاً، منها مصنع ينتج ٢٦٠ ألف طن في السنة.

فورموكس (*Perstorp Formox*):

ستكون فورموكس الجهة المانحة لترخيص التقنية لوحدة الفورمالين. وهي تقنية توفر أقل تكلفة للملكية على المدى الطويل وتمتاز بسجل قوي من حيث السلامة. وهناك أكثر من ١٠٠ مصنع للفورمالين تعمل بترخيص من فورموكس وكثير منها أكبر من المصنع المقترح لصدارة.

داو:

سوف تستخدم مصانع صدارة للبولي اثيلين السائل تقنية داو الخاصة للبولي اثيلين السائل. وتمتلك داو والشركات التابعة لها وتشغل ١٩ مصنعا في أنحاء مختلفة من العالم وتستخدم نفس هذه التقنية. وقد قامت داو ببناء مصنع واحد على مستوى عالمي كل ١٨ شهرا في المتوسط خلال السنوات العشر الماضية. وتوفر المادة المحفزة الخاصة التي تملكها داو مزايا انخفاض تكلفة التصنيع ومرونة الأصول، إضافة إلى أن عملية التصنيع تنتج منتجات متناسقة وذات جودة عالية.

كذلك سوف تمنح داو ترخيص التقنية لمصنع البولي إثيلين المنخفض الكثافة، وتملك داو وتشغل ٢٠ خطاً لإنتاج البولي ايثيلين عالي الضغط في ثمانية مواقع في أنحاء مختلفة من العالم. وسيكون جمع جهاز الضغط / مفاعل لوحدة صدارة بالحجم القياسي المتعارف عليه في الصناعة ومجرب في العمليات التجارية.

وسوف تمنح داو أيضا التقنية لوحدة المطاط الصناعي السائل. وتملك داو وتشغل خمسة خطوط لإنتاج منتجات المطاط الصناعي السائل المتخصصة في ثلاثة مواقع جغرافية، وهناك خط آخر يجري إنشاؤه في موقع رابع.

سوف تمنح داو الترخيص الخاص بوحدة الكلور والقلويات التي ستستخدم تقنية الأغشية. وتعد داو أكبر منتج في العالم للكلور إذ تنتج ٥,٩٠٠ ألف طن في السنة في ١٦ مصنعاً تنتشر في خمسة مواقع في ثلاث قارات. وتمتاز تقنية الأغشية لدى داو بأنها منخفضة تكاليف التشغيل والصيانة وأن معدلات عملها أعلى من التقنيات المتنافسة.

سوف تكون داو مزود التقنية لوحدة التولوين ثنائي الأمينات (TDA) التولوين ثنائي الإيسوسيانيت (TDI). وتمتاز تقنية معالجة التولوين ثنائي الأمينات بأنها واضحة ومباشر وتوفر درجة أعلى من الموثوقية وذات تكاليف رأس مالية وتشغيلية أقل. كذلك ستكون داو مزود تقنية التولوين ثنائي الإيسوسيانيت، علما بأن داو تعد حاليا رابع أكبر مورد للتولوين ثنائي الإيسوسيانيت في العالم ولديها أكثر من ٣٠ عاما من الخبرة في هذا المجال. وتهدف تقنية (TDI) إلى تقليل التكاليف الرأس مالية والتشغيلية وتوفير مستوى عال من الموثوقية.

سوف تكون داو أيضا مزود تقنية الميثيلين البوليمري ثنائي الفنيل وثنائي الإيسوسيانيت (PMDI). وتوفر تقنية داو مرونة عالية لمجموعة كبيرة من المنتجات مع قدرة عالية ومجربة على العمل في مجمعات متكاملة. وتملك داو أكثر من ٢٠ عاما من الخبرة وتشغل مصنعا بحجم عالمي في تكساس بالولايات المتحدة الأمريكية وتنتج أكثر من ٥٥٠ ألف طن في السنة بواسطة ٣ مصانع في ٣ بلدان.

ستكون داو الجهة المانحة لترخيص التقنية لمصنع أكسيد الإيثيلين (EO) وسوف توفر تقنية متقدمة للغاية، هي (METEOR HEXTEO™) (علامة تجارية)، المستخدمة على نطاق واسع. وتعد داو أحد أكبر منتجي أكسيد الإيثيلين في العالم، وتشغل ١١ مصنعا على نطاق عالمي في ست دول، ولديها ما يزيد على ٨٠ عاما من الخبرة في هذا المجال. كما تملك داو أكثر من ١٢ عاما من الخبرة في (METEOR™)، ولديها ما يزيد على ١,٣٥٠ ألف طن في السنة من إنتاج أربعة مصانع عاملة. وسوف يؤدي تصميم المفاعل الواحد إلى خفض الاحتياجات من المعدات وسوف يوفر تصميما أكثر قوة وأكثر أمانا بطبيعته. كما أن جهاز التحفيز الامتلاكي الخاص يخفض التكاليف الرأس مالية والتشغيلية ويقلل من انبعاث الغازات.

كذلك ستكون داو الجهة المزودة لتقنية الأمينات. وتعتبر داو أكبر منتج ومسوق في العالم لأمينات الإيثانول (EOA) وأمينات الإيثيلين (EA). وتمتاز عملية داو لإنتاج أمينات الإيثانول بالسهولة والإنتاج بجودة عالية باستمرار والموثوقية. وتملك داو أكثر من ٢٥ عاما من الخبرة في انتاج أمينات الإيثيلين وتشغل أكبر المصانع في العالم. أما عملية أمينات الإيثيلين، فهي واضحة ومباشرة ومنخفضة تكاليف الصيانة والطاقة، الأمر الذي يجعلها أكثر جاذبية من الناحية البيئية.

كما توفر داو تقنية بوتيل ايثرات الجلايكول (BGE) وهي أكبر منتج في العالم ولديها ما يزيد على ٢٨ عاما من الخبرة في تشغيل المصانع على نطاق عالمي. وتنتج تقنية داو لبوتيل ايثرات الجلايكول منتجات ذات جودة عالية باستمرار وتزيد موثوقية المصنع. كما أنها توفر القدرة على ضبط وتعديل مزيج المنتجات أثناء العمل.

سوف تستخدم وحدة أوكسيد البروبيلين تقنية ذات ملكية مشتركة بين (BASF SE) وداو. وقد حصلت هذه التقنية (التي لا ينتج عنها أي منتج ثانوي سوى الماء) جائزة تحدي الكيمياء الخضراء الرئاسية لعام ٢٠١٢م وجائزة معهد المهندسين الكيميائيين للابتكار والتميز. وقد بدا أول مصنع على نطاق عالمي العمل بهذه التقنية في نهاية عام ٢٠٠٨م، وهناك مصنع ثان (بحجم يقارب حجم صدارة) يعمل بها منذ عام ٢٠١١م.

كذلك ستوفر داو تقنية جلايكولات البروبيلين (PG). وتعتبر داو أكبر منتج في العالم لجلايكولات البروبيلين وهي تشغل خمسة مصانع في أربع دول ولديها أكثر من ٥٠ عاما من الخبرة في هذا المجال. وتنتج تقنية داو منتجات عالية الجودة وبمستوى عال من المرونة في نسب المنتجات، إلى جانب انخفاض استهلاكها للطاقة.

أخيرا، سوف تقدم داو لصدارة تقنية البوليول المجربة والمتبثة الجدوى. وتعد داو أكبر منتج للبوليول في العالم إذ تنتج أكثر من ١,٣٠٠ ألف طن في السنة في ١٢ مصنعا منتشرة في ١٢ بلدا. كما تمتاز التقنية داو باستهلاكها المنخفض للطاقة وارتفاع حصيلة المواد الخام والقدرة على إنتاج تشكيلة واسعة من المنتجات.

توريد المواد المحفزة:

سوف تبرم صدارة اتفاقيات توريد المواد المحفزة (اتفاقيات المواد المحفزة) مع شركات داو وبعض الموردين الآخرين، والتي ستحدد الشروط والأحكام التي ستشتري بموجبها صدارة مكونات المادة المحفزة الامتلاكية للمشروع.

وسوف تتضمن اتفاقيات توريد المواد المحفزة مواعيد طلبات الشراء وعددها ومتطلبات التوقع وظروف التخزين المقترحة، علما بأن الخطوات العامة لعملية توريد المواد المحفزة وإجراءات الشحن والتخزين مسبقة الإعداد ومعتمدة لجميع المواد المحفزة.

المواد المحفزة الامتلاكية الخاصة بداو:

سوف تبرم صدارة وشركات داو ذات الصلة اتفاقيات لتوريد المواد المحفزة (اتفاقيات داو لتوريد المواد المحفزة) بخصوص تقنيات داو التالية: محلول البولي ايثيلين، محلول المطاط الصناعي، أمينات الإثيلين، أكسيد الإيثيلين ™ (METEOR)، البوليولات (DMC)، وأكسيد البروبيلين.

وتتضمن أبرز بنود اتفاقيات داو لتوريد المواد المحفزة ما يلي:

- بالنسبة لمحلول البولي ايثيلين ومحلول المطاط الصناعي وأمينات الإثيلين والبوليولات (DMC) وأكسيد البروبيلين، فإن رسم مكونات المادة المحفزة سيعكس التكلفة الفعلية لداو في توريد المواد المحفزة. أما بالنسبة لتقنية أكسيد الإيثيلين ™ (METEOR)، فسوف يتم تحديد رسم مكونات المادة المحفزة وفق معادلة تستند إلى المؤشرات المنشورة. وسوف تبقى شروط التسعير سارية المفعول طوال مدة اتفاقيات داوى لتوريد المواد المحفزة، والتي ستمتد، عدا البوليولات (DMC)، لفترة أطول من المدة المتوقعة للدين الرئيسي.
- سوف تكون مكونات المادة المحفزة الموردة مطابقة لمواصفات معينة لهذه المواد.
- سوف تتبع صدارة ممارسات مسؤولة فيما يتعلق بسلامة مكونات المادة المحفزة واستخدامها وتخزينها والتعامل.

المواد المحفزة الامتلاكية الخاصة بالجهات الأخرى:

إن جميع الموردين الآخرين هم من الجهات المعروفة والمتمرسة في هذا المجال وهم إما من كبريات الشركات الكيماوية المتنوعة (مثل باسف وباير) أو من موردي المواد المحفزة المعروفين ويتمتعون بحضور عالمي، علما بأن داو تتمتع بعلاقات عريقة وطويلة الأمد مع جميع موردي المواد المحفزة إلى صدارة.

وصف المواد المحفزة الامتلاكية الخاصة:

فيما يلي وصف للمواد المحفزة ذات الملكية الخاصة التى سيتم توريدها إلى صدارة لكل عملية مرخصة.

العملية المرخصة	نوع المادة المحفزة	المورد
الهيدروجين بيروكسيد أكسيد البروبيلين (HPPO)	طبقة ثابتة – حفاز إبوكسدة	داو أوروبا (GmbH) (يتم توريد المادة المحفزة من BASF)
أمينات الإثيلين (EA)	طبقة ثابتة – رينيوم يحتوي على مادة حفازة	داو
محلول البولي ايثيلين ومحلول المطاط الصناعي	مستهلكة	داو (يتم توريد المادة المحفزة من قبل داوى من مورد آخر)
البوليولات باستخدام السيانيد المزدوج المعدن (DMC)	مستهلكة	داو أوروبا (GmbH) (يتم توريد المادة المحفزة من باير)
المادة المحفزة (METEOR™ EO) ٢٠٠	مادة محفزة مغلفة بطبقة فضية ثابتة	داو
هدرجة Pygas	فرشة ثابتة – محفز يحتوي بالاديوم فرشة ثابتة – محفز يحتوي كوبالت موليبدينم (Cobalt Molybdenum)	BASF
فورمالين	فرشة ثابتة – محفز يحتوي كوبالت موليبدينم (Cobalt Molybdenum) فرشة ثابتة – محفز يحتوي على معدن (Noble Metal)	فورماكس

المصدر: صدارة

يرجى الاطلاع كذلك على قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقات توريد المواد المحفزة".

وسوف تستخدم أنظمة وأدوات داو التشغيلية المثبتة الفعالية عالميا في كل مصانع صدارة حيث أن مصانع صدارة المتكاملة للغاية بحاجة إلى مجموعة مشتركة من إجراءات العمل والأدوات الإلكترونية من أجل رفع مستوى كفاءة الإجراءات وسلامتها. وأنظمة وأدوات داو التشغيلية هي إجراءات عمل وأدوات إلكترونية خاصة بعملية التصنيع وتستخدمها داو على مستوى عالمي لتصميم مصانعها وصيانتها وتشغيلها بكفاءة وفعالية وأمان.

العمالة وشؤون الموظفين

تم تحديد احتياجات صادرة من القوى العاملة اللازمة لبدء تشغيل المصنع في المرحلة التجريبية والدائمة حيث تمت الاستفادة بأكبر قدر ممكن من المعايير الداخلية والخارجية لضمان توفير أفضل مستويات العمالة في مؤسسة تستخدم أفضل أساليب وممارسات العمل.

سوف يشتمل كادر العاملين في قسم التصنيع في البداية ٤٠٪ من العمالة ذات الخبرة وخبراء متخصصين في مجالات معينة وعددا من الموظفين المنتدبين/المعارين من الجهات الراعية والمقاولين، بينما تتكون نسبة الـ ٦٠٪ الباقية من موظفين جدد يتم تعيينهم. وسيحضر كل موظف جديد برنامجا تدريبيا مكثفا وشاملا يعقد في ٣٤ موقعا ويبدأ في مواقع أرامكو السعودية ثم يستكمل بمهام تدريبية موسعة في المنشآت البتروكيماوية التابعة لداو ومواقع مزودي التقنية في مختلف أنحاء العالم. وقد بدأ المشروع في تعيين الموظفين لقسم التصنيع في عام ٢٠١١م في حين بدأ تنفيذ البرنامج التدريبي في عام ٢٠١٢م.

عندما يبدأ التشغيل الدائم وتستقر العمليات التشغيلية، سوف يبدأ قسم التصنيع بتوظيف حوالي ١,٩٠٠ موظف دائم (باستثناء قسم EHS البيئة والصحة والسلامة) وحوالي ٢٠٠ مقاول. وبالإضافة إلى ذلك، سوف تستعين صدارة بعدد كبير من الموظفين المعارين والخبراء المتخصصين في مجالات معينة من الجهات الراعية لضمان بدء العمل بصورة آمنة وسلسة والإسراع في نقل المعرفة إلى موظفيها. ويبين الجدول التالي الاحتياجات المتوقعة لقسم التصنيع من العمالة على مدى عمر المشروع مصنفة حسب نوع الموظف:

	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨
موظفون	٢٢٣	١,١١٤	١,٦٣١	١,٦٩٧	١,٧١٥	١,٧٨٧	١,٩٢٢
مقاولون	١١	٣٥	١٤٥	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢١٣
موظفون معارون	٤٦	٩٠	١٣١	١٣٩	١٠٧	٣٣	٣٣
خبراء متخصصون	١٨	٢٦	٨٤	١٠٢	٦٨	٣٤	١٦
متدربون	٥٩٢	٧٨	١٤٤	١٢٨	١٢٨	–	–
مجموع موظفي قسم التصنيع	٨٩٠	١,٣٤٣	٢,١٣٥	٢,٢٦٩	٢,٢٢١	٢,٠٥٧	٢,١٨٤

المصدر: صدارة

سيتم إعادة المعارين والخبراء المتخصصين القادمين من الجهات الراعية تدريجيا خلال أول سنتين إلى خمس سنوات بعد أن يكون موظفو صدارة قد اكتسبوا المعرفة والخبرة الكافية لتشغيل المرافق بشكل مستقل.

التأمين

يتعين على صدارة أن تحتفظ بعدة وثائق تأمين مختلفة للتأمين ضد تلك المخاطر التي يمكنها، منفردة أو مجتمعة، أن تهدد بقاء المشروع أو جدواه الاقتصادية. وسوف تضمن صدارة أن غطاءها التأميني معقول التكلفة ومدعوم بشكل مناسب. وقد كلفت الجهات الراعية أخصائيين في إدارة المخاطر / التأمين لتقديم المشورة بشأن مخاطر الخسارة ومسائل التأمين المتصلة بالمشروع، واتخاذ الترتيبات المناسبة لكي يكون تأمين متماشيا مع اللوائح المحلية وملبيا لاحتياجات المشروع.

يشترط أن تكون شركات التأمين وشركات إعادة التأمين حاصلة على التصنيف A- كحد أدنى من قبل ستاندرد أند بورز أو ما يعادله لدى وكالة (AM Best)، موديز، أو فيتش. كما يمكن التأمين لدى شركات التأمين وشركات إعادة التأمين الخاصة بالجهات الراعية. وسوف تبذل صدارة مساعيها المعقولة لضمان أن يكون ما لا يقل عن ٩٠٪ (بالنسبة لتأمينات مرحلة البناء) أو ٩٥٪ (بالنسبة لتأمينات المرحلة التشغيلية) صادرة عن شركة تأمين خارج المملكة. ويمكن أن تختار صدارة (لكن ليست ملزمة) ترتيب دخول شركات التأمين ذات الصلة في بوالص إعادة تأمين.

إن شرط أن وجود تأمينات مرحلة البناء ينطبق من تاريخ الإقفال إلى تاريخ العمليات التجارية (في حالة المشروع الذي ينفذه طرف خارجي)، أو إصدار شهادة استلام مؤقت (في جميع الحالات الأخرى). كما إن شرط وجود تأمينات على المرحلة التشغيلية (خلاف "تأمينات توقف العمل") يطبق اعتبارا من تاريخ توقف تأمينات مرحلة البناء. وقبل تاريخ اكتمال المشروع، ليس مطلوبا من صدارة أن يكون لديها تأمين توقف العمل لتوفير غطاء ضد الأضرار التي تلحق بمجمع صدارة وتسبب انقطاع عمليات المشروع خلال فترة البناء. وفي تاريخ اكتمال المشروع، سيتم توفير تأمين ضد توقف العمل على أن يتم تحديد المبلغ الذي يجب التأمين عليه بحيث لا يقل عن مجموع ما يلي: (١) خدمة الدين، و (٢) تكاليف العمليات الثابتة والصيانة، على التوالي، لمدة ١٢ شهرا.

خلال مرحلة البناء، سوف تحتفظ صدارة ببوليصة "تأمين على أعمال التركيب / البناء ضد جميع الأخطار"، وبوالص تأمين ضد المسؤولية تجاه الغير، على أن يتم تسمية وكلاء الضمان بصفة مؤمن عليهم إضافيين في بوليصة التأمين ضد المسؤولية تجاه الغير. وفيما يتعلق بتأمينات المرحلة التشغيلية التي يتم إبرامها قبل تاريخ اكتمال المشروع، سيتم تسمية وكلاء الضمان كمؤمن عليهم إضافيين في كل من بوليصة "التأمين على الممتلكات" وبوليصة "تأمين المسؤولية التجارية العامة". واعتبارا من تاريخ اكتمال المشروع، سيتم تسمية وكلاء الضمان كمؤمن أساسي عليهم في جميع بوالص تأمين مرحلة التشغيلية.

بالإضافة إلى التأمينات الرئيسية المذكورة أعلاه، يجب على صدارة أن تحتفظ بتأمينات مطلوبة بموجب أي قانون معمول به بما في ذلك جميع المتطلبات النظامية وأي من وثائق المشروع تكون صدارة طرف فيها وتكون ملزمة بموجبها بشراء أي تأمين والاحتفاظ به. ويبقى حق صدارة في الاحتفاظ بتأمينات خارج نطاق التأمينات المطلوبة محفوظا طالما كانت تلك التأمينات الأخرى لا تؤثر سلبا على أية حقوق للحصول على التعويض بموجب تأمينات مرحلة البناء وتأمينات المرحلة التشغيلية وكذلك تلك التأمينات المطلوبة بموجب القانون المعمول به أو وثائق المشروع. وتجدر الإشارة إلى أن نظام التأمين في المملكة ما زال في مراحله الأولى من التطور. وسوف يتم استخدام شركات تأمين مرخصة محليا بشكل حصري بالنسبة لبعض أنواع التأمين المحلية الإلزامية مثل التأمين على السيارات والتأمين الطبي وسوء الممارسة الطبية (موظفي العيادات). وبقدر ما تقتضيه القوانين المعمول بها في المملكة، يمكن استخدام شركات تأمين محلية غير مصنفة لإصدار بوالص تأمين محلية. وقد منحت مؤسسة النقد العربي السعودي لصدارة إعفاء من الشرط الذي يتطلب عرض ٥٪ فقط من وثائق التأمين على شركات تأمين محلية في المملكة.

في حال لم يتوفر أي من التأمينات المطلوبة بشروط تجارية معقولة (بما في ذلك التكاليف)، فلن تكون صدارة ملزمه بالاحتفاظ بهذه التأمينات على أن تبلغ وكيل الدائنين بذلك في الحال وأن تعيد تقييم السوق مرة كل ١٢ شهرا وتشتري تلك التأمينات إذا ما توفرت في وقت لاحق بشروط تجارية معقولة.

تقارير الاستشاريين

عينت صدارة عددا من الاستشاريين والخبراء لمراجعة المشروع والنموذج المالي من أجل تزويد حملة الصكوك بتقييم مستقل لجوانب معينة للمشروع، بما فيها التزامات صدارة في مجال البيئة، حزمة التأمين المقترحة، والإيرادات المتوقعة للمشروع. الرجاء مراجعة الملاحق ٥-٨ من نشرة الإصدار هذه التي تتضمن ملخصات عامة لكل من هذه التقارير، باستثناء نموذج تقرير المدقق فهي ملحقة. وسوف تتوفر نسخ التقارير الكاملة لهذه الملخصات العامة، وكذلك نموذج تقرير المدقق، للمعاينة من قبل حملة الصكوك المحتملين لمدة ٢٠ يوماً قبل تاريخ الإقفال ما دام هناك مبالغ متبقية مستحقة الدفع بموجب الصكوك من قبل حملة الصكوك خلال ساعات العمل الاعتيادية في أي يوم من أيام الأسبوع (ما عدا الخميس والجمعة والعطل الرسمية) في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي لاتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة).

خطة التمويل

يتوقع في إطار خطة التمويل الأساسية للمشروع، أن تبلغ تكاليف المشروع، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، نحو ١٩,٣ مليار دولار أمريكي (شاملة مصاريف التمويل). وسيتم تمويل تكاليف المشروع من خلال الجمع ما بين الدين الأعلى مرتبة (ذي الأولوية) بحق رجوع محدود وحقوق الملكية، بشرط ألا تزيد نسبة الدين مقابل حقوق الملكية عن ٦٥٪ للدين الأعلى مرتبة و٣٥٪ لحقوق الملكية كحد أقصى حتى تاريخ اكتمال المشروع. وقد تكون حقوق الملكية على شكل مساهمات في راس المال صداره أو قروض المساهمين/الشركاء الثانوية (الأدنى مرتبة) (بما في ذلك التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية) في صدارة، ويمكن أيضا أن تتكون من التدفقات النقدية الصافية الناشئة داخلياً.

ومن المتوقع أن يتم الوفاء بمتطلبات الدين الأعلى مرتبة الخاص بالمشروع من خلال الجمع ما بين ما يلي:

(أ) قرض مقوّم بالدولار الأمريكي مقدم من مجموعة من البنوك التجارية على أساس غير مغطى (والذي يمكن – حسب رغبة صدارة، أن يتضمن تسهيلاً بموجب خطاب اعتماد).

(ب) قرض مقوّم بالريال مقدم من مجموعة من البنوك التجارية على أساس غير مغطى .

(ج) واحد أو أكثر من التسهيلات الائتمانية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

(د) قرض مقوم بالدولار و/أو بالريال السعودي مقدم من صندوق الاستثمارات العامة.

(هـ) تسهيلات القروض التي يتم تقديمها، وتأمينها أو ضمانها من قبل وكالات ائتمان الصادرات مقومة بالدولار الأمريكي و/أو الريال السعودية.

(و) إصدار لأداة واحدة من أدوات الدين أو أكثر من إصدارات الأسواق المالية، (بما في ذلك إصدار الصكوك).

وفيما يتعلق بتسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي التي ستشتمل على مديونية استبدالية أو مديونية إضافية (تكميلية)، فلن ينضم الصندوق إلى اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أو اتفاقية الدائنين، أو أي وثيقة تمويل عامة أخرى، كما لن يشارك في متحصلات حزمة الضمان المشتركة. وقد يدخل الصندوق، أو لا يدخل في اتفاقية منفصلة للدائنين مع الأطراف المضمونة، ولكن لا يتوجب عليه القيام بذلك كشرط لدخول صدارة في تسهيلات الصندوق.

سوف يستفيد صندوق التنمية الصناعية السعودي من ضمانات معينة خاصة به، ولا تخص أي طرف آخر، وذلك ابتداء من تاريخ الدخول في تسهيلات الصندوق (إن وجدت). من المتوقع أن تشتمل حزمة الضمانات المنفصلة لصندوق التنمية الصناعية السعودي على الرهن لبعض أصول صدارة الثابتة، والتنازل عن حقوق بعض التقنيات المتعلقة بالمشروع، وابتداءً من تاريخ اكتمال المشروع، والتنازل عن التأمينات المطلوبة، في كل حالة، إلى حد الضمان الذي يطلبه الصندوق. ومن المتوقع أن يمنح صندوق التنمية الصناعية السعودي ضماناً، لصالح الأطراف المضمونة، بشكل عام، على أي متحصلات متبقية بعد تنفيذ ضماناته الخاصة. وللاطلاع على مزيد من وصف الاختلافات في حزم الضمان بين صندوق التنمية الصناعية السعودي والأطراف المضمونة بشكل عام والمخاطر المتعلقة بها، الرجاء مراجعة قسم "عوامل المخاطرة – المخاطر المتعلقة بوثائق الدائنين والضمان المقدم من صدارة و/أو المصدر لمديونيتها المالية– الضمان الذي تقدمه صدارة للدين الأعلى مرتبة ضمان محدود (بما في ذلك تسهيل الصكوك، كما أن تنفيذه يعتمد على بعض الأمور غير المؤكدة".

مصادر واستخدامات التمويل:

تتلخص مصادر واستخدامات التمويل الأساسية للمشروع في الجدول أدناه (باستخدام سعر صرف ٣,٧٥ ريال مقابل الدولار). استخدمت الأحجام التي تظهر بها المكوّنات المختلفة للدين ذو الأولوية لأغراض توضيحية فقط. سوف يتم تحديد المبلغ الإجمالي للدين ذي الأولوية الذي سيتم الحصول عليه والتخصيص بين مصادر الدين من قبل المساهمين بعد الأخذ بعين الاعتبار التكاليف وأمور أخرى.

مصادر التمويل	(مليون دولار أمريكي)		استخدامات التمويل	(مليون دولار أمريكي)
تسهيلات وكالات ائتمان الصادرات	٧,٣٠٠		النفقات الرأس مالية، وتكاليف ما قبل التشغيل، وغيرها	١٦,٦٧٩
تسهيلات صندوق الاستثمارات العامة	١,٣٠٠			
تسهيلات البنوك التجارية*	٢,٥٦٦			
الأسواق المالية للصكوك ما يعادل بالدولار	١,٤٠٠***		تكاليف التشغيل الصافية قبل الاكتمال	٢٧٦
			الرصيد المطلوب لحساب خدمة الدين وتمويل حساب التشغيل	٨٥٧
إجمال الدين الأعلى مرتبة	**١٢,٥٦٦**	**٦٥٪**		
رأس المال / ديون الشركاء الثانوية	٤,٢٥٢		تكاليف التمويل	١,٥٢٠

مصادر التمويل	(مليون دولار أمريكي)		استخدامات التمويل	(مليون دولار أمريكي)
صافي الإيرادات قبل الاكتمال	٢,٥١٤			
إجمالي حقوق الملكية	٦,٧٦٦	٣٥٪		
إجمالي مصادر التمويل	**١٩,٣٣٣**		**إجمالي الاستخدام**	**١٩,٣٣٣**

*يتضمن خطابات الاعتماد المصدرة بموجب تسهيلات الدولار، والتسهيلات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

** الأرقام مقربة إلى أقرب رقم صحيح وبالتالي قد لا يصح جمعها.

*** قد يزداد ذلك إلى ٢,٥٠٠ مليون دولار كحد أعلى بحسب قابلية السوق. وفي حال زادت قيمة الاصدار عن ١,٤٠٠ مليون دولار سيتم تعديل قيمة باقي مصادر تمويل المشروع بناءاً على ذلك.

المصدر: النموذج المالي ١٣٠١٣١٠١.XLS

القروض المقومة بالدولار الأمريكي التي قدمتها مجموعة البنوك التجارية قد تتضمن تسهيل خطاب اعتماد لغرض إصدار خطاب اعتماد لكامل المبالغ، أو جزء منها، المودعة في حساب الاحتياطي الخاص بخدمة الدين وحساب الاحتياطي المحتفظ به. وتشكل خطابات الاعتماد التزامات دين ذو أولوية وتعامل بالتساوي مع الدين ذي الأولوية.

سوف تشتمل شروط التمويل على ما يلي:

(أ) ضمانات الاكتمال على أساس الانفراد: ٦٥٪ من شركة أرامكو السعودية قبل الطرح العام (بشرط استمرارية ضمان الاكتمال المقدم من أرامكو بعد الطرح العام، لتغطية نسبة مئوية من الدين الأعلى مرتبة الذي يشمل كلا من مساهمتها ومساهمة الشركة العامة). و ٣٥٪ من شركة داو. بموجب ضمانات الاكتمال، يضمن الرعاة (حتى تاريخ اكتمال المشروع) تسديد خدمة الدين، التي لم تسدد بواسطة صدارة، كما يتعهدون حسب التصويت بين الأغلبية المطلوبة من مجموعة الدائنين ذوي الأولوية وفقاً لاتفاقية الدائنين، بسداد الديون الأعلى مرتبة بالكامل في الحالات التالية (أ) عدم وقوع تاريخ اكتمال المشروع بحلول ٣١ ديسمبر عام ٢٠٢٠، أو (ب) وقوع حوادث إخلال جوهرية معينة.

(ب) تعهدات من المساهمين/الشركاء (منفردين) إلى صدارة، بتمويل كامل تجاوزات تكلفة التشييد وذلك وفقاً لاتفاقية تعهد المساهمين.

التزامات الشركاء/المساهمين:

سيتم الالتزام بتوفير ما لا يقل عن ٣٥٪ (كما في تاريخ اكتمال المشروع) من تكاليف المشروع (المقدرة بمبلغ نحو ٦,٨ مليار دولار أمريكي وذلك في تاريخ نشرة الإصدار هذه) من خلال حقوق الملكية. وبالنسبة إلى رأس المال المصدر وقروض المساهمين الثانوية، فمن المتوقع أن تساهم أرامكو السعودية بما نسبته ٦٥٪ من هذا المبلغ، بينما تساهم داو بنسبة ٣٥٪.

يجب أن تظل شركة أرامكو السعودية وشركة داو، وفقاً لشروط التمويل في جميع الأوقات طالما ظلت الصكوك قائمة مساهمين/شريكين رئيسيين في صدارة (سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة). يجوز أن تنخفض نسبة حصة أرامكو السعودية في أي وقت بعد تاريخ الإقفال المالي الثاني من ٦٥٪ إلى ٣٥٪، من خلال حصة رأس مالية من قبل مستثمرين من الجمهور في المملكة بعد طرح عام أولي لأسهم شركة جديدة قابضة لصدارة (المساهم / الشريك / الشركة العامة). وباستثناء حالة الطرح العام، لا يحق للجهات الراعية خفض مساهمات/حصص أي منهم غير المباشرة في صدارة قبل تاريخ اكتمال المشروع. بعد تاريخ اكتمال المشروع، يجب على الرعاة في جميع الأوقات الاحتفاظ (بطريقة مباشرة أو غير مباشرة) بما لا يقل عن ٥١٪ من مجموع الأسهم/الحصص، وألا يقل حصة أي منهم عن ٢٠٪ في صدارة.

لن يطلب من الشركاء/المساهمين تقديم تمويل حقوق ملكيتهم بالتناسب مع حجم الدفعات المقدمة من الديون ذات الأولوية، ولكن يشترط للسحب بموجب أي من الديون ذات الأولوية (ولإصدار الصكوك) ألا تزيد نسبة الدين المتبقي مقابل إلى حقوق الملكية عن ٨٠:٢٠ فوراً بعد السحب أو الإصدار.

النقود المتاحة لخدمة الدين وجدول إعادة السداد

وفيما يتعلق بصدارة، من أجل إظهار المبلغ التقديري للتدفق النقدي المتاح لخدمة الدين، والرسوم والعمولات على جميع المديونية ذات الأولوية القائمة وإجمالي دفعات السداد المجدولة للمديونية ذات الأولوية التي ستتم سنوياً، بدءاً من العام ٢٠١٣ حتى ٢٠٢٩م (مع افتراض وقوع الإقفال المالي الثاني)، فمن اللازم اتخاذ بعض الافتراضات بما فيها (بين افتراضات أخرى) ما يتعلق بـ (١)تاريخ ومبلغ وشروط وأحكام المديونية التكميلية الابتدائية المتوقع تكبدها عند الإقفال المالي الثاني، و(٢) أسعار العمولة، و(٣) الافتراضات الاقتصادية والفنية للمشروع. على أساس الافتراضات المبينة في النموذج المالي المؤرخ في ٣١ يناير ٢٠١٣، يظهر الجدول أدناه تقدير التدفق المالي المتاح لخدمة الدين والرسوم والعمولة على جميع المديونية ذات الأولوية القائمة وإجمالي دفعات السداد المجدولة للمديونية ذات الأولوية التي ستتم سنوياً، بدءاً من العام ٢٠١٣ حتى ٢٠٢٩م (بما في ذلك المديونية التكميلية الابتدائية):

جدول التدفقات النقدية وخدمة الدين للفترة من ٢٠١٣-٢٠٢٩م

المصدر: النموذج المالي لصدارة ١٣٠١٣ xls.٠١

البند (ملايين الدولارات)	الاجمالي	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١
التدفقات النقدية ما قبل تاريخ اكتمال المشروع	٢,٢٣٨*									
	١	٣	(١٤٤)	٦١٢	١,٧٦٥	–	–	–	–	
التدفقات النقدية المتاحة بعد تاريخ اكتمال المشروع	٩,٤٣٥	–	–	–	–	–	٢,٢٠٨	٢,٤٢٧	٢,٣١٨	٢,٤٨٢
صافي الرسوم، العلاوات والعمولات **	٣,١٥٨	٢٣١	٢٢٠	٢٩٤	٣٥٠	٣٩٣	٤٣٥	٤٣٠	٤١٤	٣٩٢
تسديد الدفعات المجدولة الخاصة بالديون ذات الأولوية ***	٣,٠٨٠	–	–	–	–	–	٦٩٧	٧٧٨	٧٩١	٨١٥

البند (ملايين الدولارات)	الاجمالي	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩	
التدفقات النقدية المتاحة بعد تاريخ اكتمال المشروع	٢٢,١٠٣	٢,٥٢٩	٢,٤٧١	٢,٨٢١	٢,٦٠٧	٢,٨٦٦	٢,٨٤٢	٢,٨٢٣	٣,١٤٤	
صافي الرسوم، العلاوات والعمولات **	١,٦٦٠	٣٦٤	٣٣٣	٢٩٢	٢٤١	١٩١	١٣٧	٧٨	٢٤	
تسديد الدفعات المجدولة الخاصة بالديون ذات الأولوية ***	٨,٩٤٨	٨٩١	٩٦٦	١,١١٧	١,١٢٩	١,٢١٠	١,٣٤٩	١,٤١٩	٨٦٧	
صافي الإيرادات السابقة للاكتمال	٢,٢٣٨									
التدفقات النقدية المتاحة بعد تاريخ اكتمال المشروع	٣١,٥٣٨									
صافي الرسوم، العلاوات والعمولات **	٤,٨١٨									
تسديد الدفعات المجدولة الخاصة بالديون ذات الأولوية ***	١٢,٠٢٧									
قد لا تكون المجاميع دقيقة نظراً لتدوير بعض الأرقام										

* الرجاء الملاحظة أن هذا المبلغ هو (١) صافي الإيرادات قبل الاكتمال (٢) صافي التكاليف التشغيلية قبل الاكتمال، في كل حالة حسب المبين في القسم بعنوان "مصادر واستخدامات النقود" من نشرة الإصدار هذه.

** نرجو ملاحظة أنه قبل تاريخ اكتمال المشروع (المفترض في النموذج المالي أن يكون في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧م)، فإن جميع العمولات، والعلاوات، والرسوم، والتكالف، والمصاريف، والنفقات المصاحبة لتمويل مجمع صدارة هي تكاليف المشروع، وبالتالي فقد افترض أن يتم تمويلها عن طريق الدين ذي الأولوية وحقوق الملكية، وفقاً لأحكام وثائق التمويل.

*** إجمالي دفعات تسديد الديون ذات الأولوية المجدولة والبالغة ١٢,٠٢٧ مليون دولار أمريكي المبينة أعلاه لا يشمل خطابات الاعتماد البالغة قيمتها ٥٣٩ مليون دولار أمريكي التي من المفترض إصدارها بموجب تسهيل خطاب الاعتماد بتاريخ اكتمال المشروع (التي لم يفترض أنه سيتم المطالبة بها). يرجى ملاحظة أن إعادة التمويل (التسديد) التمويل الجسري من متحصلات الدين ذي الأولوية الابتدائي، لم يتم تضمينه في الأرقام الواردة أعلاه.

وصف المصدر

معلومات عامة

شركة صدارة للخدمات الأساسية، هي شركة مساهمة سعودية مقفلة، تأسست بتاريخ ١١ صفر ١٤٣٤هـ (الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م) طبقاً لقرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم ٢٩/ف ووفقاً لنظام الشركات ونظام الاستثمار الأجنبي. وقد تم تسجيل المُصدّر في السجل التجاري بمدينة الجبيل، تحت الرقم ٢٠٥٥٠١٨٣٧٤ بتاريخ ٣ ربيع الأول ١٤٣٤هـ، (الموافق ١٥ يناير ٢٠١٣م). وقد تم تأسيس المُصدّر بغرض تنفيذ عقود التغيل والصيانة وإدارة وتشغيل مصانع البتروكيماويات. وسيدخل المُصدر فقط في الصفقات المتصورة بموجب وثائق الصفقة. وعنوان المقر الرئيسي للمُصدّر هو مدينة الجبيل الصناعية الثانية في المملكة العربية السعودية. ويشغل المُصدّر المباني التي يعمل وعنوانها طريق الملك سعود رقم ٧٤٤٨، الظهران، ٤٠٨٨-٣٤٤٥٥، وفقاً لاتفاقية استئجار من الباطن بتاريخ ٢٤ محرم ١٤٣٤هـ الموافق ٨ ديسمبر ٢٠١٢م، المبرمة بين صدارة كمؤجر من الباطن والمصدر كمستأجر من الباطن.

يبلغ رأس المال المصرح به للمُصدّر ٢,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (مليونين ريال سعودي)، مقسمة إلى ٢٠٠,٠٠٠ سهم عادي بقيمة اسمية متساوية تبلغ ١٠ ريالات سعودية لكل سهم، وجميعها مصدرة ومدفوعة بالكامل (**أسهم المُصدّر**). ولا يخضع أي جزء من رأس مال المُصدّر حالياً إلى حق الخيار. ويوضح الجدول التالي توزيع ملكية أسهم المُصدّر:

الاسم	عدد أسهم المُصدّر	القيمة الاسمية للسهم (بالريال)	إجمالي القيمة الاسمية (بالريال)	النسبة (%)
صدارة صكوك واحد بي في	٤٠,٠٠٠	١٠	٤٠٠,٠٠٠	٢٠
صدارة صكوك اثنين بي في	٤٠,٠٠٠	١٠	٤٠٠,٠٠٠	٢٠
صدارة صكوك ثلاثة بي في	٤٠,٠٠٠	١٠	٤٠٠,٠٠٠	٢٠
صدارة صكوك أربعة بي في	٤٠,٠٠٠	١٠	٤٠٠,٠٠٠	٢٠
صدارة صكوك خمسة بي في	٤٠,٠٠٠	١٠	٤٠٠,٠٠٠	٢٠
الإجمالي	٢٠٠,٠٠٠	-	٢,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠

المصدر: المُصدّر

وبخصوص أول أربعة مساهمين مدرجين أعلاه (الذين يتصرفون كذلك بصفتهم أعضاء مجلس إدارة عن المصدر)، يتم تخصيص ١٠٠٠ سهم من أسهم المصدر التي يحتفظون بها في كل حالة لغرض تقديم أسهم الضمان المطلوب تقديمها من أعضاء مجالس إدارات الشركات المساهمة وفقا للنظام، ووفقا للنظام الأساسي للمصدر بلغ إجمالي عدد أسهم المصدر المخصصة لهذا الغرض ٤٠٠٠ سهم ، بمعدل ١٠٠٠ سهم لكل مساهم ذي صلة، وقيمة إجمالية بلغت ٤٠٠٠٠ ريال سعودي من إجمالي رأس مال الأسهم المصرح به والبالغ ٢ مليون ريال سعودي.

حتى تاريخ هذه النشرة، لم يمنح المُصدر أي رهون أو أعباء أو أو مصالح ضمان أخرى على أي من ممتلكاته، ولكنه سيفعل ذلك في، أو اعتباراً من تاريخ الإقفال وفقاً لوثائق ضمان المُصدّر.

النشاط التجاري للمُصدّر

تتمثل أغراض المُصدّر حسبما هو موضح في نظامه الأساسي في تنفيذ عقود الصيانة والتشغيل وإدارة وتشغيل مصانع البتروكيماويات وفقاً للرخصة الصادرة عن الهيئة العامة للاستثمار رقم ١٠٢٩٣٣١٢٢٥٥١٧ بتاريخ ٣ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ١٧ نوفمبر ٢٠١٢م).

لا يملك المصدر أي تاريخ تشغيلي مسبق، أو نشاط تجاري سابق، ولم يرتب على عاتقه منذ تاريخ تأسيسه – ولن يرتب مستقبلاً، أي مسئوليات، أو عمليات كبيرة، باستثناء ما يتعلق بإصدار الصكوك. وكما في تاريخ هذه النشرة، لم يحقق المصدر أي أرباح، ولم يمنح أي ضمانات، أو يتكبد أي التزامات متوقعة. وكذلك كما في تاريخ هذه النشرة، ليست هناك أي دفعات مستحقة على المُصدّر بموجب أي وثيقة من وثائق التمويل.

هيكل شركة المصدر

يعكس الهيكل التنظيمي التالي هيكل شركة المصدر:

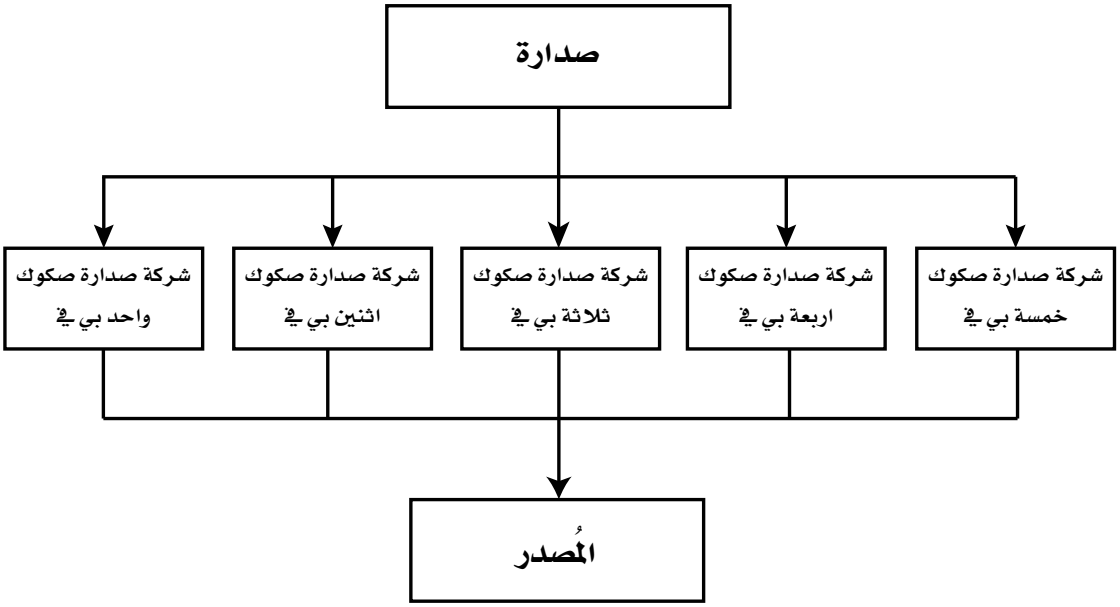

المصدر: المُصدّر

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فإنه لا يوجد للمصدر أي شركة تابعة.

إصدار السندات والصكوك والأوراق المالية

تنص المادة ٩ من النظام الأساسي للمُصدّر على أن بإمكانه إصدار أي نوع من السندات أو الصكوك في المملكة وخارجها وفقاً للأنظمة واللوائح المنطبقة.

ووفقاً لموافقة معالي وزير التجارة والصناعة بتاريخ ١٣ شعبان ١٤٣٣هـ (الموافق ٣ يوليو ٢٠١٢م)، فقد تم إعفاء المُصدّر من الالتزام بالبند (٤) من المادة (١١٧) من نظام الشركات، وبالتالي يُسمح له بإصدار أي سندات، أو صكوك، أو أي أوراق مالية أخرى بقيمة تزيد عن قيمة رأس المال المدفوع للمصدر. ويرى المصدر أنه تم إعفاءه بشكل صحيح من الفقرة ٤ من المادة ١١٧ من نظام الشركات السعودي من قبل وزير التجارة والصناعة، وأنها لا تنطبق على هذا الإصدار.

كما في تاريخ هذه النشرة، فلا توجد على المُصدّر أي أدوات دين، أو قروض لأجل غير مسددة، كما ليست له أي أدوات دين، أو قروض لأجل (باستثناء الصكوك) مصرح بها، أو تم إنشاؤها خلافاً لذلك، ولكن لم يتم إصدارها، أو سحبها، حسب الحالة.

أعضاء مجلس الإدارة للمصدر وإداراته

يدير المُصدر مجلس إدارة يتألف من أربعة أعضاء يتم تعيينهم من قبل الجمعية العامة العادية لفترة لا تزيد عن ثلاث سنوات تقويمية. كل واحد من أعضاء مجلس الإدارة هو شخص اعتباري وهو في دوره ممثل من قبل بشخص طبيعي في مجلس إدارة المصدر.

واستثناءً مما تقدم، فقد تم تعيين أول مجلس إدارة للمُصدّر لمدة خمس سنوات تقويمية من تاريخ القرار الوزاري الذي أعلن تأسيس المُصدر، ويتكون من:

الاسم	المنصب	
صدارة صكوك واحد بي في ويمثلها الأستاذ عادل ياسين الحواج	عضو ورئيس مجلس الإدارة	٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م
صدارة صكوك اثنين بي في ويمثلها الأستاذ إدواردو إومبرتو فيلانديا فيلانديا	عضو ونائب رئيس مجلس الإدارة	٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م
صدارة صكوك ثلاثة بي في ويمثلها الأستاذ وائل بدر بلتاجي	عضو مجلس المديرين	٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م
صدارة صكوك أربعة بي في ويمثلها الأستاذ نيلز برت فرانس مسوتن	عضو والمدير التنفيذي	٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م

تفاصيل عن المناصب السابقة أو الحالية كعضو مجلس إدارة

الاسم	اسم الشركة	تاريخ العضوية	قطاع الشركة
الأستاذ وائل بدر بلتاجي	شركة أرامكو السعوديه لتكرير زيت التشحيم	٢٠١١ إلى ٢٠١٣	تصنيع وتسويق الزيوت الأساسية

ما عدا عضو مجلس الإدارة الممثل لصكوك صدارة ثلاثة بي في (السيد بلتاجي)، فلا يشغل أي من المدراء الممثلين للمصدر أي وظائف سابقة أو حالية في عضوية مجالس إدارات أخرى. كما أن سكرتير مجلس إدارة المصدر السيد ريتشارد بي أوين، أمريكي الجنسية، لا يشغل أي وظائف سابقة أو حالية في عضوية مجالس إدارات شركات أخرى. وقد عين السيد أوين كسكرتير لمجلس إدارة المصدر بتاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م. وقد عمل لدى أرامكو السعودية منذ عام ٢٠٠١ كمحام عام لدى الإدارة القانونية بأرامكو السعودية، وعمل بالنيابة عن صدارة منذ يناير ٢٠١٢م كمستشار أول وكبير مسؤولي الالتزام. وتشتمل خبراته السابقة على المزاولة العامة للقانون في ولاية فلوريدا بالولايات المتحدة الأمريكية، منذ عام ١٩٧٥. تخرج السيد أوين من جامعة فلوريدا في الولايات المتحدة الأمريكية، بدرجة دكتوراة في القانون، وتم تسجيله كمحام لدى محاكم ولاية فلوريدا والمحاكم الاتحادية الاستئنافية في فلوريدا وألاباما، وكلاهما في الولايات المتحدة الأمريكية.

أما مدير عام المصدر فهو السيد عباس على الهلال، سعودي الجنسية، والذي لم يسبق له أن تقلد أي منصب آخر في مجلس إدارة سابق أو حالي.

تقدم النبذة التالية عن السيرة الذاتية التالية معلومات عن المدراء الذين يمثلون أعضاء مجلس إدارة المصدر ومدير عام المصدر. كافة مدراء المصدر غير مستقلين. كما أن كافة المدراء هم مدراء غير تنفيذيين باستثناء صكوك صدارة أربعة بي في (التي يمثلها السيد مسوتن) والذي هو مدير تنفيذي.

السيد عادل ياسين الحواج، في تاريخ نشرة الاصدار هذه، هو عضو مجلس الإدارة الممثل لصكوك صدارة اثنين بي في، والقائم بالأعمال بصفته عضوا في مجلس الإدارة ورئيس مجلس إدارة المصدر. عمل لدى أرامكو السعودية منذ عام ١٩٩٦ وتقلد عدة مناصب محاسبية وفي تمويل مشاريع في الشركة. وكما في تاريخ نشرة الاصدار هذه، فهو المراقب المالي لصدارة. السيد الحواج حاصل على درجة البكالوريوس في علوم الإدارة الصناعية والمحاسبة من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة العربية السعودية. ولد السيد الحواج بتاريخ ١٨ مارس ١٩٦٣ وهو سعودي الجنسية.

السيد إدواردو أومبرتو فيلانديا، كما في تاريخ نشرة الاصدار هذه، هو عضو مجلس الإدارة الممثل لصكوك صدارة واحد بي في، ويعمل بصفته عضوا في مجلس الادارة ونائب رئيس المصدر. عمل لدى داو منذ عام ١٩٨٢ في مختلف الأدوار المحاسبية. تخرج السيد فيلانديا من جامعة إكستيرنادر دي كولومبيا دي إكستيرنادو بدرجة البكالوريوس في علوم المحاسبة والمالية وحاصل على شهادة في المالية من جامعة دي لوس أنديز دي، بوغوتا، كولومبيا. ولد السيد فيلانديا في ٨ نوفمبر ١٩٦٠ ويحمل الجنسية الكولومبية.

السيد وائل بدر بلتاجي، كما في تاريخ نشرة الاصدار هذه هو عضو مجلس الإدارة الممثل لصكوك صدارة ثلاثة بي في ويتصرف بصفته مدير المصدر. لدى السيد البلتاجي اكثر من ٢٠ عاما من الخبرة في العمل مع شركة أرامكو السعودية، حيث تقلد عدة مناصب في مجال تمويل المشاريع وتمويل الشركات ذات الصلة، بما في ذلك منصب مدير تمويل الشركات في أمانة صندوق شركة أرامكو السعودية. وكما في تاريخ نشرة الاصدار هذه، فالسيد البلتاجي هو أمين صندوق صدارة. وهو حاصل على درجة البكالوريوس في علوم الحاسب الآلي من جامعة بورتلاند وعلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة رايس، وكلاهما في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد شغل منصب عضو في مجلس إدارة شركة أرامكو السعودية لتكرير زيت التشحيم (لوبريف)، وهي شركة تكرير نفط، منذ عام ٢٠١١. ولد السيد البلتاجي في ١٩ إبريل ١٩٦٩، وهو سعودي الجنسية.

السيد نيلس بيرت فرانس مسوتن، كما في تاريخ نشرة الاصدار هذه، هو عضو مجلس الإدارة الممثل لصكوك صدارة أربعة بي في، ويتصرف بصفته عضوا في مجلس الإدارة والمدير التنفيذي للمصدر. وقد عمل لدى شركة داو منذ عام ٢٠٠٠ في مختلف وظائف تمويل الشركات، وهو، كما في تاريخ نشرة الاصدار هذه، أمين الصندوق المساعد لصدارة. تخرج السيد مسوتن بدرجة الماجستير في الهندسة من جامعة لوفين الكاثوليكية، وهو حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة فليريك لوفين جينر للإدارة، وكلها في بلجيكا. ولد السيد مسوتن بتاريخ ٢٩ مايو ١٩٧٦ وهو بلجيكي الجنسية.

السيد عباس علي الهلال، سعودي الجنسية، ويتقلد كما في تاريخ نشرة الاصدار منصب المدير العام للمصدر، حيث تم تعيينه مديرا عاما للمصدر في ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م. كما عين في صدارة منذ عام ٢٠١٢ كأخصائي ضريبة. حصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة العربية السعودية.

وردت صلاحيات أعضاء مجلس الإدارة والرئيس في قسم "معلومات عامة" من هذه النشرة.

ويظهر أدناه الهيكل التنظيمي الذي يظهر المناصب الإدارة الرئيسية الأخرى لدى المصدر

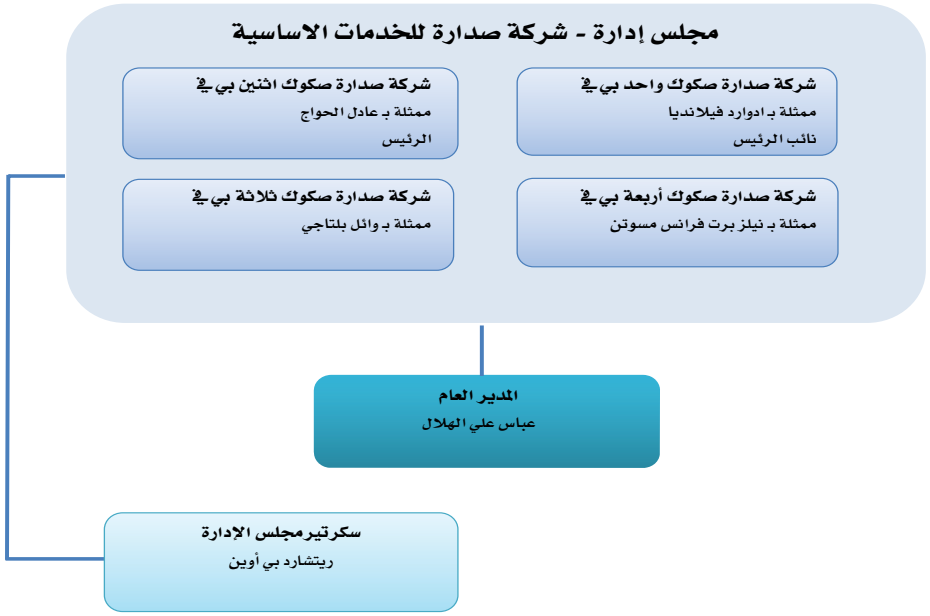

المصدر: صدارة

لم يشهر إعسار أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة، أو الأعضاء الممثلين، أو سكرتيرها كما في تاريخ هذه النشرة.

لم يسبق أن تم توظيف أي من أعضاء مجلس الإدارة أو الأعضاء الممثلين، أو كبار التنفيذيين، أو سكرتير الشركة لدى المصدر، بصفة إدارية أو إشرافية من قبل أي شركة تم إعلان إعسارها أو إفلاسها خلال الخمس سنوات السابقة.

ليس لأي من أعضاء مجلس الإدارة الممثلين، أو كبار التنفيذيين، أو سكرتير الشركة لدى المصدر (بما في ذلك أقاربهم والأطراف المنتسبة لهم)، أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأسهم أو أدوات الدين الخاصة بالمصدر وفي حالة أول أربعة من أصل خمسة مساهمين في المصدر (وهم صكوك صدارة اثنين بي ڤي، و صكوك صدارة واحد بي ڤي، صكوك صدارة ثلاثة بي ڤي، صكوك صدارة أربعة بي ڤي)، فإنهم يتصرفون أيضاً بصفة مدراء المصدر. وعلى وجه التحديد، بصفتهم كمدراء المصدر، يتم تخصيص ١٠٠٠ من أسهم الضمان المطلوب من مدراء شركات المساهمة تقديمه وفقا للنظام الأساسي للمصدر. بلغ إجمالي عدد أسهم المصدر المخصصة لغرض تقديم مثل هذا الضمان ٤٠٠٠ سهم.

ليس للمصدر أي سوابق تشغيلية أو نشاط تجاري سابق، وبالتالي لم يستلم أي من أعضاء مجلس الإدارة أو ممثليهم، أو كبار التنفيذيين لدى المصدر أي دفعات خلال الثلاث سنوات السابقة للإدراج.

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فإنه لم يحدث أي انقطاع في نشاط المصدر، مما يؤثر على أو قد له تأثير على المركز المالي لمصدر منذ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م (تاريخ تأسس المصدر).

ليس هناك أي عقود خدمة حالية أو مقترحة بين أعضاء مجلس الإدارة أو الأعضاء الممثلين، أو كبار التنفيذيين المدرجين أعلاه (أو أقارب أي منهم) والمصدر.

ليس هناك عقود أو ترتيبات سارية المفعول أو متصورة يكون أي عضو مجلس إدارة، أو عضو ممثل لعضو مجلس الإدارة، أو أي من كبار التنفيذيين المدرجين أعلاه (أو أقارب أي منهم) مصالح منها فيما يتعلق بنشاط المصدر

ليس للمصدر أي لجان مجلس إدارة.

لا يملك المصدر أي ممتلكات، بما في ذلك حصص في أوراق مالية قائمة على أساس التعاقد أو غيرها من الأصول التي قد تتعرض قيمتها للتقلبات أو قد يكون من الصعب التحقق منها على وجه اليقين، والتي تؤثر بشكل كبير على تقييم المركز المالي للمصدر.

لم تطرأ أي تغييرات على رأس مال المصدر منذ تأسيسه في ١١ صفر ١٤٣٤هـ (الموافق ٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م).

لا يوجد لدى المصدر في تاريخ هذه النشرة سياسة خاصة بالإهلاك. ولا يملك المصدر حاليا أي أصول ثابتة جوهرية، ومن غير المتوقع أن يملك أي أصول ثابتة جوهرية في المستقبل.

ملخص وظائف كبار التنفيذيين التابعين للمصدر

الأستاذ مسوتن يقوم بصفته المدير التنفيذي لدى المصدر بإدارة الأنشطة اليومية للمصدر وتنفيذ كافة التعليمات الصادرة عن مجلس إدارة المصدر ورفع تقارير إلى مجلس إدارة المصدر.

الأستاذ أوين بصفته أمين سر مجلس إدارة المصدر يعتبر مسؤولاً عن تدوين محاضر اجتماعات مجلس إدارة المصدر والقرارات المتخذة أثناء تلك الاجتماعات والاحتفاظ بها، بالإضافة إلى الوظائف الأخرى التي يتم توكيله بها من قبل مجلس الإدارة.

الأستاذ الهلال بصفته المدير العام يعتبر مسؤولاً عن المهامّ المحددة من قبل مجلس الإدارة والتي يتم توكيله بها من حين لآخر من قبل رئيس مجلس إدارة المصدر والمدير التنفيذي لدى المصدر.

موظفو المصدر

لا يوجد لدى المُصدّر أي موظفين كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، ويتوقع أن يكون لديه موظف واحد مستقبلاً.

المنازعات والإجراءات القانونية

بحسب علم المُصدّر، فإنه لا توجد عليه في تاريخ هذه النشرة أي قضايا أو دعاوى (بما في ذلك أي قضايا أو دعاوى، قائمة وقيد النظر، أو هناك تهديد برفعها) يمكن أن يكون لها أثر سلبي ملموس على نشاط المُصدّر أو وضعه المالي.

وصف صدارة

في ١٢ مايو ٢٠٠٧م (الموافق ٢٥ ربيع الثاني ١٤٢٨هـ)، وقع الشركاء المؤسسون مذكرة تفاهم (عدلت وأعيدت صياغتها في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٠م) من أجل إقامة المشروع في المملكة، ويتضمن المشروع إنشاء مجمع متكامل لصناعة المواد الكيماوية والمواد البلاستيكية بتكلفة تقدر حاليا بمبلغ ١٩,٣ مليار دولار أمريكي، وذلك في مدينة الجبيل الصناعية الثانية على الساحل الشرقي من المملكة.

في ٨ أكتوبر ٢٠١١م (الموافق١٤٣٢/١٠/١١هـ)، وقع الشركاء المؤسسون اتفاقية شركاء وافقوا بموجبها من جملة أمور أخرى على تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة (باسم شركة صدارة للكيميائيات) وفقا لأنظمة المملكة بغرض تنفيذ المشروع. وقد وافق الشريك التابع لأرامكو السعودية والشريك التابع لداو على المساهمة في رأسمال هذه الشركة بنسبة ٦٥٪ و ٣٥٪، على التوالي، بشرط أن يبيع الشريك أرامكو السعودية، تبعا لظروف السوق وبشرط موافقة الجهات التنظيمية، نسبة ٣٠٪ من هذه الشركة إلى شركة قابضة يتم تأسيسها (الشركة العامة)، لكي يُسمح للجمهور في المملكة بالمشاركة في المشروع من خلال طرح أسهم في الشركة العامة للاكتتاب العام الأولي.

تأسست صدارة كشركة ذات مسؤولية محدودة وهي قائمة وتعمل وفقا لأنظمة المملكة ومسجلة في السجل التجاري لمدينة الجبيل برقم ٢٠٥٥٠١٤٤٢٧ وتاريخ ١٤٣٢/١٢/٠٣هـ(الموافق ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م)، وفقا لنظام الشركات السعودي ونظام الاستثمار الأجنبي، ورخصة الاستثمار الصناعي الصادرة عن الهيئة العامة للاستثمار في المملكة العربية السعودية رقم ١٢١٠٣٢١٠١١٦٤٤، وشروط وأحكام عقد تأسيس صدارة المصدق من قبل كاتب العدل في الهيئة العامة للاستثمار في مدينة الرياض في الصفحة ١٨، رقم ٥٩٤، المجلد ٢٤، والمؤرخ في ١٤٣٢/١١/٢١هـ (الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠١١م). والتعديل الذي أدخل على النظام الأساسي لصدارة وفق ما تمت المصادقة عليه من قبل كاتب العدل في الهيئة العامة للإستثمار في المنطقة الشرقية في الصفحة ٩٣، رقم ٩٢، مجلد ٢٢ بتاريخ ١٤٣٤/٢/٦ هـ (الموافق ١٩ ديسمبر ٢٠١٢م)، عنوان صدارة المسجل هو ص.ب ، ١١٨١١، مدينة الجبيل الصناعية ٣١٩٦١، المملكة العربية السعودية. ولصدارة أيضا مكتب فرعي في الظهران ومسجل لدى الهيئة العامة للاستثمار بموجب سجل تجاري مسجل في مدينة الجبيل برقم ٢٠٥٢٠٠٢٠٦١ بتاريخ ١٤٣٣/١١/٣٠هـ (الموافق ١٦ اكتوبر ٢٠١٢). يقع الفرع في التركي بزنس بارك، الظهران، المملكة العربية السعودية، وعنوانه المسجل هو ص. ب. ١١٨١١، مدينة الجبيل الصناعية ٣١٩٦١، المملكة العربية السعودية.

سيبقى الشريكان المؤسسان (مع مراعاة الظروف الموصوفة في القسم الوارد في نشرة الإصدار هذه بعنوان "ملخص وثائق التمويل الرئيسية – اتفاقية الأحكام العامة الشاملة – قيود نقل الأسهم")، وفي جميع الأوقات، طالما كانت الصكوك غير مسددة، وما دام الشركاء الكبار في صدارة يحتفظون بما لا يقل عن ٥١٪ من أسهم صدارة في الإجمالي بينهما، على أن لا تقل حصة الواحد منهما عن ٢٠٪ كحد أدنى.

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، تعمل صدارة بشكل تام وتدير أعمالها اليومية. ولكن باعتبار أن المشروع جديد بالكامل وقيد الانشاء حاليا، فإن صدارة ليس لها تاريخ تشغيلي سابق. وهي لن تحصل على أي إيرادات ملموسة مادية حتى تبدأ في إنتاج المنتجات وبيعها لعملائها. الرجاء مراجعة قسم "عوامل المخاطرة – المخاطر المتعلقة بأعمال صدارة والمصدر والمشروع" من نشرة الإصدار هذه.

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، يبلغ رأس مال صدارة المصرح به مبلغ ٩,٦٩٩,٦٤٢,٠٠٠ ريال سعودي ممثلة في عدد ٩٦٩,٩٦٤,٢٠٠ سهم عادي، بقيمة اسمية قدرها ١٠ ريالات لكل سهم. ولا يوجد لدى صدارة أي فئات أخرى قائمة من الأسهم المصدرة. ولا يخضع أي جزء من رأس مال صدارة في الوقت الراهن لأي خيار.

وكما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، لا يوجد لدى صدارة أي أدوات دين قائمة غير مسددة وليس لديها أي أدوات دين تم إنشاؤها ولم تصدر، خلاف الترتيبات المالية التي أبرمتها من قبل (كما هو موضح في نشرة الإصدار هذه).

وكما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، لم يحث أي انقطاع في أعمال صدارة مما قد يكون له أثر سلبي على المركز المالي لصدارة خلال فترة الاثني عشر شهراً الماضية.

الهيكل التنظيمي لصدارة:

يدير صدارة مجلس إدارة وجمعية عمومية. وسوف يتألف مجلس إدارة، قبل الطرح العام الأولي لأسهم الشركة العامة (إذا حدث)، من ثمانية أعضاء تم تعيينهم من قبل المساهمين المؤسسين. يحق لكل مساهم مؤسس ترشيح أربعة أعضاء مجلس الإدارة قبل إجراء عملية التصويت من قبل المساهمين المؤسسين على تعيين الأعضاء المرشحين على النحو السابق. يخضع تعيين كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة للوفاء بمعايير الأهلية المتفق عليها من قبل المساهمين المؤسسين. وسيكون رئيس مجلس الإدارة مرشحا من قبل الشريك أرامكو السعودية ونائب الرئيس مرشحا من الشريك داو. أما بعد الطرح العام لأسهم الشركة العامة (إذا حدث)، فسوف يحق لكل شريك مؤسس أن يعين ثلاثة أعضاء في المجلس، في حين سيحق للشركة العامة تعيين اثنين من أعضاء مجلس الإدارة.

ويبين الهيكل التنظيمي التالي العلاقات التعاقدية الرئيسية لصدارة (باستثناء الشركات التابعة غير العاملة وذات الأغراض الخاصة) كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه.

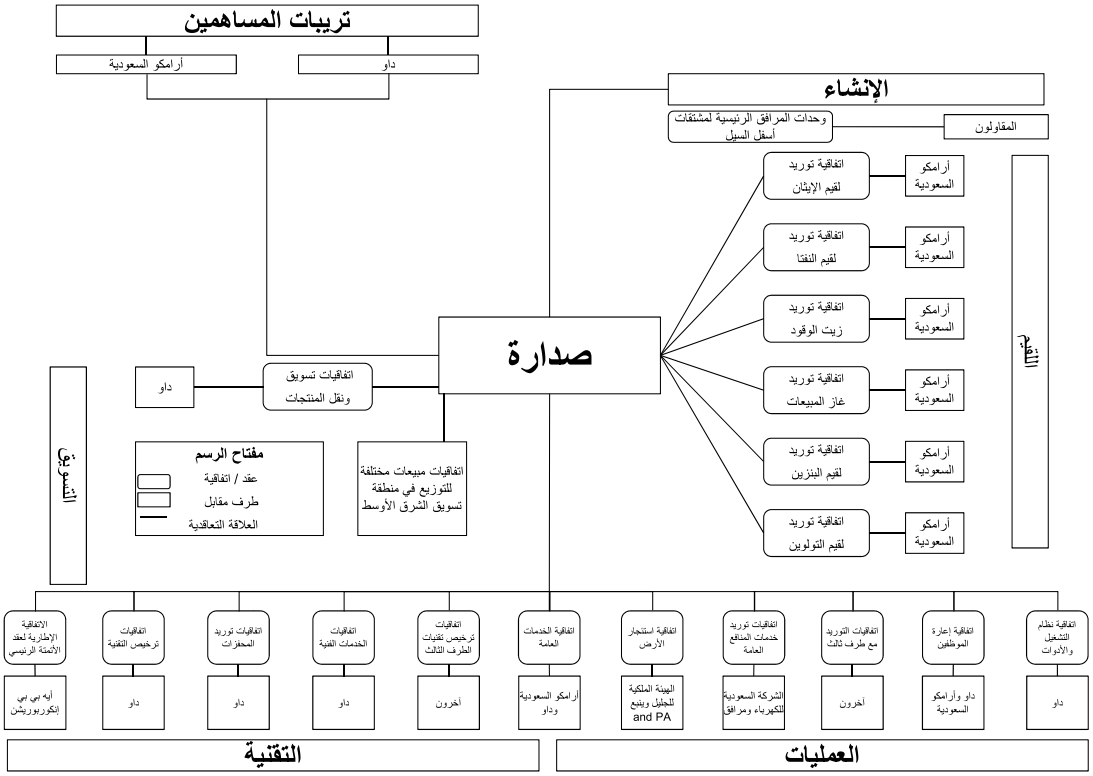

ملاحظة: اتفاقيات تسويق ونقل منتجات داو، واتفاقيات الخدمات التقنية، اتفاقيات ترخيص التقنية، واتفاقيات توفير المواد المحفزة تستفيد من ضمانات داو. يرجى الاطلاع على قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية" من نشرة الاصدار هذه للحصول على مزيد من التفاصيل.

الرجاء الإطلاع على نسخة أكبر في جدول ١

المصدر: المُصدر

الإشارات الواردة في هذا المخطط البياني إلى "داو" تعني داو أو الشركات المنسبة لها، حسب مقتضى الحال. فضلا انظر "ملخص وثائق المشروع الرئيسية" بالنسبة لكيان داو الذي هو طرف في كل اتفاقية من هذه الاتفاقيات.

تتم مزاولة نشاط صدارة عبر أربعة خطوط عمل رئيسية، هي كالتالي:

- التصنيع والهندسة، الذي يدير أربعة أقسام للعمليات: الصيانة، وهندسة العمليات، والموثوقية، البيئة والصحة والسلامة (EH&S) وبدء العمل والتشغيل التجريبي.
- المالية، الذي يدير وظائف المراقبة والخزينة والتقييم الاقتصادي والتمويل التجاري.
- الأعمال والخدمات، الذي يدير سلسلة التوريد، والتسويق والمبيعات، والمشتريات، وتقنية المعلومات، والتفاعل الاستراتيجي والتكامل.
- العلاقات الصناعية، الذي يدير خدمات الموارد البشرية والاجتماعية، خدمات المكاتب، الخدمات اللوجستية، سياسات الموارد البشرية والتطوير التنظيمي، التوظيف، الأمن الصناعي والوقاية من الحرائق، التدريب والتطوير، الشؤون العامة والحكومية، وتنسيق الموظفين المعارين.
- مجالات أخرى، وتشمل المستشار العام، المراجعة والتدقيق، التخطيط التجاري، البيئة والصحة والسلامة (EH&S)، ومجمع القيمة (Park Value).

وبالإضافة إلى ذلك، تم تشكيل فريق لإدارة المشروع والذي سيبقى عاملا حتى الانتهاء من بناء مجمع صدارة والتشغيل التجريبي. وسوف يتولى فريق إدارة المشروع مهام إدارة الأعمال الهندسية والشراء والبناء وأنشطة التشغيل المتصلة بالمشروع.

كما هو عليه الحال في تاريخ نشرة الإصدار هذه، ليس هناك لدى صدارة سياسة خاصة بالبحث والتطوير للمنتجات الجديدة وعمليات الإنتاج.

الإدارة:

يحدد الملخص التالي الأحكام المرجعية التي ستعمل في إطارها كل لجنة من اللجان الإدارية لصدارة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه.

لجنة تنفيذ المشروع

هي اللجنة المسؤولة عن الإشراف على أنشطة صدارة المتعلقة بتصميم وهندسة وبناء مجمع صدارة. وتتألف لجنة تنفيذ المشروع من أربعة أعضاء، لكل شريك مؤسس الحق في تعيين ممثلين اثنين كأعضاء في لجنة تنفيذ المشروع. ويكتمل النصاب القانوني لأي اجتماع من اجتماعات لجنة تنفيذ المشروع في حال حضور كافة أعضاء اللجنة بالأصالة أو بالإنابة من خلال وكيل مفوض ومبلغ حسب الأصول. وتتخذ لجنة تنفيذ المشروع قراراتها عن طريق التصويت الإيجابي بالإجماع من كافة أعضاءها. وسيتم في تاريخ اكتمال انجاز المشروع حل لجنة تنفيذ المشاريع وتولي الفريق الإداري التابع لصدارة كافة المسؤوليات المتبقية لتلك اللجنة.

لجنة التدقيق / المراجعة

تتولى لجنة المراجعة مسؤولية مراجعة وضمان كفاية وفعالية السياسة المحاسبية لصدارة ونظام الضوابط الرقابية الداخلية لدى صدارة والموافقة على خطط المراجعة الداخلية وتوجيهها والإشراف على إعداد البيانات المالية، والتوصية بتعيين مراجعي الحسابات الخارجيين كمراجع مستقل، وضمان توفير الوصول المطلوب من قبل المراجع المستقل إلى دفاتر صدارة وإلى سجلاتها وموظفيها ووصول أي مراجعين معينين من قبل المساهمين الأفراد، سواء بصورة مشتركة أو منفصلة، لإجراء عمليات مراجعة الحسابات نيابة عنهم. وقبل قبول شريك الشركة العامة كشريك، سوف تتشكل لجنة المراجعة من أربعة مدراء، لكل شريك مؤسس الحق في تعيين اثنين من أعضاء مجلس إدارته المرشحين من قبله كأعضاء في لجنة المراجعة.

بعد قبول دخول شريك الشركة العامة كشريك، سوف تتشكل لجنة المراجعة من ثلاثة مدراء يحق لكل شريك مؤسس وشريك الشركة العامة في تعيين عضو واحد من أعضاء مجلس إدارته المرشحين من قبله بصفة عضواً في لجنة المراجعة. ولا يجوز تعيين أعضاء في لجنة المراجعة من أعضاء فريق إدارة صدارة.

اللجنة المالية

اللجنة المالية هي اللجنة المسؤولة عن تنسيق كافة عناصر ديون المشروع وعن اقتراح توقيت وحجم كافة توزيعات الأرباح وفقا لسياسة توزيع الأرباح لدى صدارة. وتتكون اللجنة المالية من أربعة أعضاء لكل شريك مؤسس الحق في تعيين اثنين من أعضاء مجلس إدارته ممن يرشحهم كأعضاء في لجنة المالية.

لجنة التعويضات

لجنة التعويضات هي المسؤولة عن وضع سياسات عامة حول التوظيف، والتعويضات، والمزايا الوظيفية المنطبقة على كافة موظفي صدارة. وينبغي تطوير سياسة التوظيف والتعويض الخاصة بصدارة وتطبيقها بالكامل بطريقة تستهدف الانسجام مع الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ومستقلة عن الشركاء المؤسسين ودون الرجوع إليهم. وتتكون لجنة التعويضات من أربعة مدراء لكل شريك مؤسس الحق في تعيين عضوين من مجلس إدارته المرشحين من قبله كأعضاء في لجنة التعويضات.

لجنة الصحة والسلامة والبيئة والأمن

تتولى لجنة الصحة والسلامة والبيئة والأمن المسؤولية لمراقبة الالتزام بسياسات الصحة والسلامة والبيئة والأمن. وتتألف لجنة الصحة والسلامة والبيئة والأمن من أربعة مدراء لكل شريك مؤسس الحق في تعيين عضوين من مجلس إدارته المرشحين من قبله كأعضاء في لجنة الصحة والسلامة والبيئة والأمن.

لجنة الأخلاق والالتزام

تنفذ لجنة الأخلاق **والالتزام** الواجبات والمسؤوليات المناطة بها من حين لآخر من قبل مجلس إدارة صدارة. وقبل قبول شريك الشركة عامة كشريك، تتشكل لجنة الأخلاق والالتزام من أربعة أعضاء، لكل شريك مؤسس الحق في تعيين عضوين من مجلس إدارته المرشحين من قبله كأعضاء في لجنة كأعضاء في لجنة الأخلاق والالتزام. وبعد قبول دخول شريك الشركة العامة كشريك، تتشكل لجنة الأخلاق والالتزام من ثلاثة أعضاء، لكل شريك مؤسس وشريك الشركة العامة الحق في تعيين عضو واحد في لجنة الأخلاق والالتزام.

الإدارة:

مجلس الإدارة

يوفر الجدول التالي بعض المعلومات المتعلقة بأعضاء مجلس إدارة صدارة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه:

الاسم	المنصب	الصفة	الجنسية	تاريخ التعيين
عبدالرحمن بن فهد الوهيب	الرئيس	الشريك أرامكو السعودية	سعودي	٢٣ مايو ٢٠١٢م
أحمد عثمان الخويطر	عضو	الشريك أرامكو السعودية	سعودي	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
عبدالعزيز محمد القديمي	عضو	الشريك أرامكو السعودية	سعودي	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
توفيق حمد القبساني	عضو	الشريك أرامكو السعودية	سعودي	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
جيمس د. مكلفيني	نائب الرئيس	الشريك داو	بريطاني	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
كارول إيه وليامز	عضو	الشريك داو	أمريكي	١ يناير ٢٠١٣م
هوارد انفرليدر	عضو	الشريك داو	أمريكي	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
ويليام اتش ويدمان	عضو	الشريك داو	أمريكي	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م

المصدر: صدارة

تم تعيين مايكل ل. أومير كسكرتير لمجلس الإدارة بتاريخ ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م.

وفيما يلي التفاصيل المتعلقة بعضوية أعضاء المجلس السابقة أو الحالية في مجالس إدارة شركات أخرى:

الاسم	اسم الشركة	تاريخ العضوية	القطاع الذي تعمل فيه الشركة
عبدالرحمن بن فهد الوهيب	شركة عمليات أرامكو الخليج (AGOC)	٢٠٠٩م – ٢٠١٢م	إنتاج النفط
	شركة أرامكو الشرق الأقصى (بكين) لخدمات الأعمال	٢٠١٢م حتى الآن	خدمات الزيت
	شركة فيلا البحرية العالمية المحدودة	٢٠١٢م حتى الآن	نقل الزيت/الهيدروكربونات
	موتيفا إنتربرايزز أل أل بي	٢٠١٣ حتى الآن	خدمات الزيت
	شركة تكرير أرامكو السعودية شل (SASREF)	٢٠٠٩م – ٢٠١٢م	تكرير النفط
	بترو رابغ	٢٠٠٥ حتى ٢٠٠٧	الكيماويات
	مصفاة أرامكو السعودية موبيل (SAMREF)	٢٠٠٤ حتى ٢٠٠٨	تكرير النفط
	الشركة السعودية للكهرباء	٢٠٠٢ حتى ٢٠٠٥	أنظمة الطاقة
	أس أويل – كوريا الجنوبية	١٩٩٩ حتى ٢٠٠٣	التكرير والكيماويات
أحمد عثمان الخويطر	شوا شل	٢٠١١م حتى الآن	مصفاة الكيماويات تكرير/توزيع النفط / قطاع تجارة التجزئة والسولار
	واعد WA'ED	٢٠١١-٢٠١٢م	تكرير/توزيع النفط / تجارة التجزئة
	مركز أرامكو السعودية لريادة الأعمال		
	بترون كوربوريشن	٢٠٠٥ حتى ٢٠٠٧	
	شركة عمليات الخليج	٢٠١١ م حتى الآن	إنتاج النفط
عبدالعزيز محمد القديمي	هيئة البتروكيماويات والكيماويات الخليجية	٢٠١٢م حتى الآن	البتروكيماويات / الكيماويات
	شركة أرامكو السعودية للطاقة	٢٠١٢م حتى الآن	رأس المال المغامر

الاسم	اسم الشركة	تاريخ العضوية	القطاع الذي تعمل فيه الشركة
	(فوجيان للتكرير والبتروكيماويات FREP	٢٠١٠م حتى الآن	الزيت/ والغاز
	شركة (سينوبيك سنمي (فوجيان) للنفط المحدودة SSPC	٢٠١٠م حتى الآن	الزيت/ والغاز
	شركة ينبع أرامكو سينوبيك للتكرير (ياسرف)	٢٠٠٩ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
توفيق حمد القبساني	شركة خدمات أرامكو بي في	٢٠١١م حتى الآن	الخدمات في الولايات المتحدة الأمريكية
	معهد البترول الأمريكي (API)	٢٠٠٩م حتى الآن	الزيت/ والغاز
	موتيفا إنتربرايزيز	٢٠٠٩م حتى الآن	النفط والغاز – أدنى السيل
	(شركة ذات مسؤولية محدودة) شركة التكرير السعودية.	٢٠٠٩م حتى الآن	النفط والغاز – أدنى السيل
جيمس د. مكلفيني	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
كارول ويليامز	جامعة كارنيج ميلون	٢٠١٢ حتى الآن	تعليم
	زيب إنك	٢٠١٢ حتى الآن	حلول تنظيف مهنية
	داو ميتسوي كلور-ألكلاي أل أل سي	٢٠١١م حتى الآن	كيماويات
هوارد انجرليدر	داو للعلوم الزراعية (شركة ذات مسؤولية محدودة)	٢٠١٢م حتى الآن	الزراعة
	(Michigan Crossroads Council. Boy Scouts of America)	٢٠١٢م حتى الآن	دعم برامج ومؤسسات (Michigan Boy Scout)
	وولفرين بانكورب (Wolverine Bancorp)	٢٠١١م حتى الآن	القطاع المالي
	مؤسسة البيس بول في ميتشيغان	٢٠٠٩م حتى الآن	دعم مؤسسات الشباب الإقليمية
	الحفاظ على أمريكا جميلة (Keep America Beautiful)	٢٠٠٦م حتى الآن	منظمة غير ربحية
ويليام اتش ويدمان	مجلس أمناء جامعة سنترال ميتشسغان	٢٠١٣م حتى الآن	التعليم

الاسم	اسم الشركة	تاريخ العضوية	القطاع الذي تعمل فيه الشركة
	داو للعلوم الزراعية (شركة ذات مسؤولية محدودة)	٢٠١٠م حتى الآن	التعليم
	شركة داو كورنينغ	٢٠١٠م حتى الآن	التصنيع / السيليكونات
	شركة مؤسسة ميتشيغان للبيزبول	٢٠٠٨م حتى الآن	دعم منظمات الشباب الإقليمية
	مد ميتشيغان للصحة MidMichigan Health	٢٠٠٨م حتى الآن	الرعاية الصحية
	مركز مد ميتشيغان الطبي ميدلاند	٢٠٠٤م حتى الآن	الرعاية الصحية
	اتحاد ائتمان موظفي داو كيميكال	٢٠٠٠م حتى الآن	القطاع المالي
مايكل ل. أومير	شركة أرامكو للنقل الجوي	٢٠٠٤	الزيت/ والغاز
	شركة طيران ارامكو	٢٠٠٣ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
	شركة أرامكو كابيتال (شركة ذات مسؤولية محدودة)	٢٠٠١ حتى ٢٠٠٧	الزيت/ والغاز
	شركة أرامكو للخدمات المالية	١٩٩٥ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
	كلين كاريبيان كورب (CCC)	١٩٩٥ حتى ١٩٩٦	الزيت/ والغاز
	شركة ارامكو لخدمات التدريب	١٩٩٦ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
	شركة أرامكو Associated	١٩٩١ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
	شركة أرامكو للخدمات	١٩٩١ حتى ٢٠١١	
	الشركة السعودية للبترول الدولية	١٩٩١ حتى ٢٠١١	
	الشركة السعودية للتكرير	١٩٩١ حتى ٢٠١١	الزيت/ والغاز
	كلين كاريبيان كورب (CCC)	١٩٩٠ - ١٩٩٤؛ ٢٠٠٠ حتى ٢٠٠٩	الزيت/ والغاز
	ويسترن أتلاس إنترناشيونال Western Atlas International. Inc.	١٩٨٧ حتى ١٩٨٨م	الزيت/ والغاز

المصدر: صدارة

لا يوجد لأعضاء مجلس إدارة صدارة أي مصالح مالية أو مصلحة ملكية في صدارة، وجميعهم غير تنفيذيين وهم موظفون إما من قبل الشريك داو أو من قبل الشريك أرامكو.

وفيما يلي نبذة مختصرة عن أعضاء مجلس إدارة صدارة:

عبدالرحمن بن فهد الوهيب، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو النائب الأول للرئيس، عمليات ما بعد الإنتاج بأرامكو، وهو عضو في شركة أرامكو الشرق الأقصى للخدمات (بكين) للخدمات الأعمالية المحدودة، وشركة فيلا للنقل البحري المحدودة، وعضو مجلس إدارة موتيفا إنتربرايس أل أل سي، وممثل مساهم في شركة أرامكو السعودية آسيا المحدودة، وأرامكو السعودية للضمان المحدودة، السعودية وعضو في جمعية التعليم التنظيمي. وهو يعمل لدى أرامكو السعودية منذ أكثر من ٣٦ عاما تقلد خلالها العديد من المناصب التنفيذية الهندسية والتشغيلية. تخرج الأستاذ الوهيب من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة، حاملا شهادة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية، وهو حائز على درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة كاليفورنيا، ريفرسايد، الولايات المتحدة الأمريكية. وقد ولد الأستاذ الوهيب في ٦ مارس ١٩٥٤م وهو سعودي الجنسية.

أحمد الخويطر، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو كبير المهندسين في أرامكو السعودية. وقبل تعيينه في هذا المنصب، شغل عدة مناصب أبرزها مدير قسم الأعمال الجديدة والتقييم. وهو أيضا عضو في مجلس إدارة شوا شل سيكيو كيه كيه، وهي شركة يابانية رائدة في مجال الطاقة وتعمل في تكرير النفط

وتوزيعه والطاقة الشمسية والكهرباء، وفي مجلس إدارة شركة الخليج العربي للنفط، وشركة أرامكو عمليات الخليج. ويحمل الأستاذ الخويطر شهادة في الهندسة الكيميائية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة. وقد ولد الأستاذ الخويطر في ١ سبتمبر ١٩٦٦م وهو سعودي الجنسية.

عبدالعزيز محمد القديمي، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو نائب الرئيس لقسم الكيمياء في أرامكو السعودية، وعضو مجلس إدارة شركة أرامكو السعودية للطاقة ذات مسؤولية محدودة وشركة سينوبيك سينمي للبتروكيماويات وشركة فوجيان للتكرير والبتروكيماويات، وهو مساهم وممثل في شركة أرامكو توتال للتكرير والبتروكيماويات. وعمل قبل ذلك بمنصب نائب الرئيس لإدارة تطوير الأعمال الجديدة. ويحمل الأستاذ القديمي شهادة في هندسة البترول من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة. وهو حاصل على درجة ماجستير في الإدارة من كلية سلون Sloan للإدارة من جامعة MIT في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد ولد الأستاذ القديمي في ٢٨ نوفمبر ١٩٦٢م وهو سعودي الجنسية.

توفيق حمد القبساني، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه يشغل السيد توفيق القبساني مدير عام إدارة المشاريع في المنطقة الجنوبية. وقبل تعيينه في وظيفته الحالية، شغل منصب رئيس شركة التكرير السعودية المحدودة، وقبل ذلك تقلد السيد القبساني عدة مناصب بما في ذلك مديراً لبرنامج منيفة، ومدير إدارة تنسيق المشاريع المشتركة بأرامكو السعودية لمنطقة آسيا وكذلك رئيس معهد إدارة المشاريع العربية لفرع منطقة الخليج العربي. وهو حاليا عضو في مجلس إدارة شركة أرامكو للخدمات. السيد القبساني حاصل على شهادة في الهندسة الميكانيكية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن،الظهران، المملكة العربية السعودية (١٩٨١م). ولد السيد القبساني في ٢٢ يناير ١٩٥٨م وهو سعودي الجنسية.

جيمس د. مكلفيني، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو النائب الأول للرئيس في داو، ورئيس مكتب مشروع صدارة التابع لداو. وهو موظف لدى داو منذ عام ١٩٨٢م. تقلد خلال الخمس سنوات الماضية المناصب التالية لدى داو: رئيس داو في منطقة دول آسيا المطلة على المحيط الهادي والصين العظمى (فبراير ٢٠٠٦م – سبتمبر ٢٠٠٩م)، نائب الرئيس الأول لمنتجات الأداء المتخصصة (سبتمبر ٢٠٠٩م – يوليو ٢٠١٠م)، نائب الرئيس الأول للمشاريع العملاقة (أغسطس ٢٠١٠م – أغسطس ٢٠١١م)، وقد عين في منصبه الحالي في سبتمبر ٢٠١١م. وهو حاصل على درجة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة سيدني، أستراليا. وقد ولد الأستاذ الوهيب في ٣١ مارس ١٩٥٨م وهو بريطاني الجنسية.

كارول إيه. ويليامز، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هي نائبة الرئيس التنفيذي للعمليات، لشركة داو. عملت لدى داو منذ عام ١٩٨٠م. وخلال السنوات الخمس الماضية شغلت المناصب التالية في شركة داو، رئيسة قسم المواد الكيميائية والطاقة، (سبتمبر ٢٠١٠م إلى سبتمبر ٢٠١١م)، نائب الرئيس الأقدم للكيماويات الأساسية (سبتمبر ٢٠٠٩م وحتى سبتمبر ٢٠١٠م)، ونائب الرئيس لواجهة السوق، لشؤون تطوير الأعمال والتراخيص (سبتمبر ٢٠٠٧م إلى سبتمبر ٢٠٠٩م). وعينت في منصبها الحالي في سبتمبر ٢٠١١م. حصلت السيدة ويليامز على درجة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة كارنيجي ميلون، كما أكملت التعليم على المستوى التنفيذي من جامعة إنديانا، كلية الدراسات العليا لإدارة الأعمال وكلها في الولايات المتحدة الأمريكية. ولد السيد ويليامز في ٢ أبريل ١٩٥٨م، وهي أمريكية الجنسية.

هاوارد أونجرليدر، يشغل حاليا كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، منصب نائب الرئيس التنفيذي لشركة داو، ويعمل عضوا في اللجنة التنفيذية لشركة داو المكونة من خمسة أعضاء. وهو العضو المسؤول عن الإشراف على أعمال المواد المتقدمة. وتشمل مسؤوليات عمله الإشراف على قطاعات انتاج مواد الطلاء وحلول البيئة التحية وقطاع المواد الإلكترونية والوظيفية التابعة لشركة داو. وهو موظف لدى داو منذ عام ١٩٩٠م. وتقلد خلال الخمس سنوات الماضية المناصب التالية لدى داو: نائب الرئيس التجاري في أمريكا الشمالية للبلاستيكيات الأساسية (٢٠٠٦م-٢٠٠٨م)، نائب رئيس داو لعلاقات المستثمرين (٢٠٠٨- ٢٠١١م)، ورئيس قطاع بلاستيكيات الأداء (٢٠١١م- ٢٠١٢م). ويحمل الأستاذ أونجرليدر درجة البكالوريوس من جامعة تكساس في أوستن، ودرجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة كاليفورنيا – لوس انجلوس. ويعمل حاليا عضوا في لجنة الأعضاء لدى شركة داو للعلوم الزراعية، وكذلك عضواً في مجلس إدارة شركة ولفيرين بانكورب (المدرجة في مؤشر نازداكNASDAQ:WBKC). ومجلس إدارة مؤسسة (Keep America Beautiful) (وهي مؤسسة غير ربحية)، ومجلس إدارة مؤسسة البيزبول ميتشيغان إنك، ومجلس إدارة مجلس كورس رودز في ميتشيغان. وقد ولد السيد أونجرليدر في ٣٠ أغسطس ١٩٥٤م، ويحمل الجنسية الأمريكية.

ويليام إتش ويدمان، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو نائب الرئيس التنفيذي وكبير المسئولين الماليين بشركة داو. ويعمل لدى داو منذ عام ١٩٧٦م. تقلد خلال الخمس سنوات الماضية المناصب التالية لدى داو: نائب الرئيس ومراقب الشركة (مايو٢٠٠٦م – نوفمبر ٢٠٠٩م)، كبير المسؤولين الماليين المكلف (نوفمبر ٢٠٠٩م- مارس ٢٠١٠م)، وقد تم تعيينه في منصبه الحالي في مارس ٢٠١٠م، والسيد ويدمان حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة ميتشيغان المركزية، الولايات المتحدة الأمريكية. وقد ولد السيد ويدمان في ٢٨ يونيو ١٩٥٤م ويحمل الجنسية الأمريكية.

المسؤولون التنفيذيون

يقوم على إدارة الأعمال اليومية لصدارة فريق إدارة معين من قبل مجلس الإدارة، وكانت تشكيلة هذا الفريق في تاريخ نشرة الإصدار هذه على النحو التالي:

الاسم	الصفة	مرشح من قبل:	تاريخ التعيين
زياد اللبان (سعودي)	كبير المسؤولين التنفيذيين	الشريك أرامكو السعودية	١٠ أكتوبر ٢٠١٢م
لوشيانو بولي (سويسري)	كبير المسؤولين الماليين	الشريك داو	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
وليد الزبيري (سعودي)	نائب الرئيس للأعمال والخدمات	الشريك أرامكو السعودية	١ أغسطس ٢٠١٢م
ر. لي ترستي (امريكي)	نائب الرئيس لشؤون التصنيع والهندسة	الشريك داو	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م

محمد طويلع السليمي (سعودي)	نائب الرئيس لشؤون العلاقات الصناعية	الشريك أرامكو السعودية	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م
مايكل ل. أومير (امريكي)	المستشار العام	الشريك أرامكو السعودية	٣٠ أكتوبر ٢٠١١م

المصدر: صدارة

نورد فيما يلي السير الذاتية المختصرة لأعضاء فريق الإدارة التنفيذية لصدارة:

زياد اللبان، يشغل حاليا كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، منصب الرئيس التنفيذي لصدارة. ولديه ٣٠ عاما من الخبرة في العمل لدى شركة أرامكو السعودية وفي أعمال شركات النفط والغاز والبتروكيماويات في كل من قطاعي التنقيب والانتاج والتكرير والتوريد والتوزيع والكيماويات. وقد عمل الأستاذ اللبان قبل التحاقه بصدارة، في منصب الرئيس والمدير التنفيذي لشركة بترورابغ (٢٠٠٩-٢٠١٢). وشركة بترورابغ هي شركة مدرجة ومتداولة في سوق الأسهم السعودية. وتعود ملكية أسهم شركة بترورابغ إلى أرامكو السعودية بنسبة ٣٧,٥٪ وشركة سوميتومو كيميكال بنسبة ٣٧,٥٪ و ٢٥٪ للجمهور السعودي. قبل تسلمه منصبه في شركة بترورابغ، شغل الأستاذ اللبان في الفترة (٢٠٠٧-٢٠٠٩) منصب الرئيس والمدير التنفيذي لشركة التكرير السعودية (SRI) والتي تأسست في هيوستن، تكساس. وكان خلال تلك الفترة مسؤولا عن إدارة حصة شركة التكرير السعودية في شركة موتيفا، إحدى أكبر الشركات الأمريكية المعروفة في مجال مصافي النفط حيث تملك ثلاث مصاف مدعومة بشبكة تسويق تضم ما يقرب من ٨,٠٠٠ محطة محروقات تحمل علامة شل التجارية في المناطق الجنوبية والشرقية في الولايات المتحدة الأمريكية. وتعد مصفاة بورت آرثر في تكساس المصفاة الرئيسية لشركة موتيفا وتنتج ٦٠٠,٠٠٠ برميل من المحروقات يوميا، مما يجعلها أكبر مصفاة نفط في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تم الانتهاء من أعمال توسعة مصفاة بورت آرثر وبدأت المصفاة في الانتاج في شهر مارس ٢٠١٢. وقد تقلد الأستاذ اللبان خلال فترة عمله لدى شركة أرامكو السعودية مجموعة واسعة من المسؤوليات في مجالي أعمال المنبع والمصب في شركات النفط والغاز. وتشمل تلك الخبرة العمل مع شركة إكسون للإنتاج والبحوث في هيوستن في تكساس لمدة عام، كما عمل مع شركة بترون كوربوريشن في الفلبين بمنصب نائب الرئيس لشؤون التخطيط لمدة ثلاثة أعوام. وخلال فترة عمله في الفلبين، عمل الأستاذ اللبان أيضا عضوا في مجلس إدارة شركة بترون ورئيسا لشركة (Ovincor)، وهي شركة تأمين تابعة لشركة بترون التي تتخذ من برمودا مقرا لها. ويحمل الأستاذ اللبان درجة البكالوريوس في الهندسة الكهربائية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن في المملكة العربية السعودية وعلى درجة الماجستير في هندسة البترول من جامعة ستانفورد في الولايات المتحدة الأمريكية.

لوشيانو بولي، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو كبير المسئولين الماليين لصدارة. وتشمل خبرته السابقة عمله بمنصب المدير المالي لشركة داو أوروبا (GmbH وMEAF) في سبتمبر ٢٠١٠م، ومنصب المدير المالي الإقليمي لمنطقة آسيا / المحيط الهادي. ويحمل الأستاذ بولي درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة سيتي في زيوريخ، سويسرا.

وليد الزبيري، يشغل حاليا كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، منصب نائب الرئيس لشؤون الأعمال والخدمات في صدارة. قبل تعيينه في هذا المنصب، شغل الأستاذ الزبيري منصب مستشار أول لنظم المعلومات في شركة أرامكو السعودية. كما تقلد الأستاذ الزبيري خلال فترة عمله مع أرامكو السعودية مناصب إدارية عدة، منها مدير إدارة مساندة تطبيقات الخدمات، حيث أشرف على أكثر من ١٧٥ موظفا مهنيا. ويملك الأستاذ الزبيري ما يزيد على ٢٥ عاما من الخبرة، وقبل عمله في منصب مستشار أول نظم المعلومات في شركة أرامكو السعودية، شغل مناصب أخرى منها مستشار نظم المعلومات حيث كان يدير مبادرة بكلفة ٩٠ مليون دولار لأتمتة ودمج النظم الطبية، وأخصائي نظم معلومات حيث عمل عضوا في فريق عمل الانتقال للألفية الجديدة Y٢K وهو الفريق الذي أجرى تقييم أنظمة وزارة الداخلية تمهيدا للانتقال إلى الالفية الجديدة Y٢K. ويحمل الأستاذ الزبيري شهادة البكالوريوس في علوم الحاسب الآلي من جامعة ميشيغان الغربية، الولايات المتحدة الأمريكية.

ر. لي ترستي، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو نائب الرئيس لشؤون التصنيع والهندسة بصدارة. ويعمل الأستاذ ترستي لدى داو منذ عام ١٩٨٠م وهو يحمل شهادة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة ترينتي في سان انطونيو بولاية تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية.

محمد السليمي، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو نائب الرئيس لشؤون العلاقات الصناعية في صدارة. وهو يعمل بأرامكو السعودية منذ أكثر من ٢٢ عاما شغل خلالها مناصب مختلفة في الشركة. ويحمل الأستاذ السليمي درجة الماجستير في السلوك التنظيمي من جامعة ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

مايكل ل. أومير، كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، هو المستشار العام لصدارة. وتشمل خبرته السابقة عمله عضوا في الإدارة القانونية لدى ASC، ويشغل منذ ذلك الحين مراكز إدارية في كل الشركات المنتسبة لأرامكو السعودية في الولايات المتحدة إما سكرتيرا لمجلس إدارة الشركة أو مساعدا لسكرتير المجلس، ويعمل بهذه الصفة منذ أكثر من اثنين وعشرين (٢٢) عاما من مكاتب هيوستن بولاية تكساس.. وقد تخرج الأستاذ أومير من كلية بيتس للقانون التابعة لجامعة هيوستن، الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٧٩م وحاز على عضوية نقابات المحامين المحلية والفدرالية في تكساس وهاواي.

وفيما يلي مخطط الهيكل التنظيمي الذي يظهر المناصب الإدارية الرئيسية في صدارة:

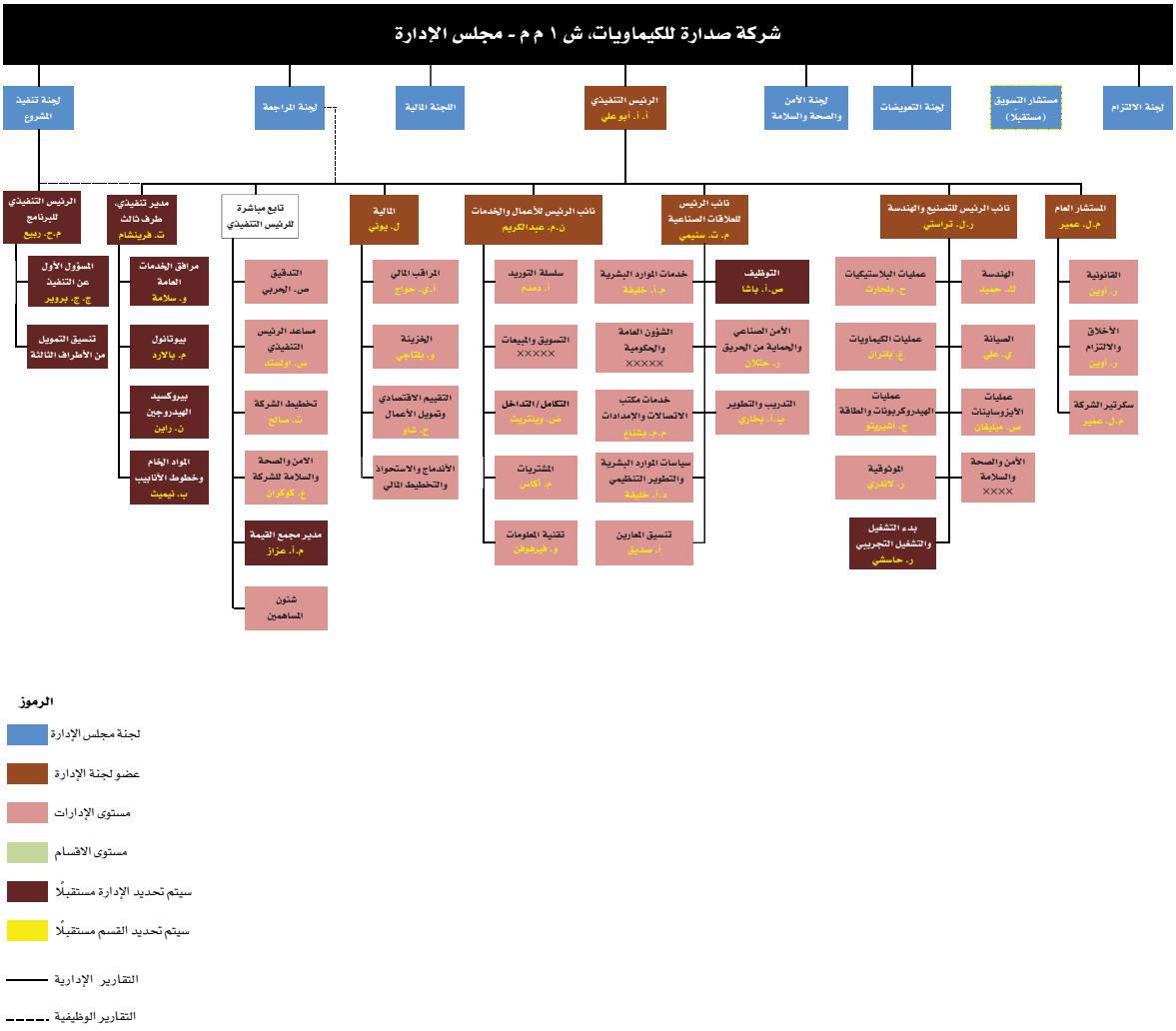

المصدر: صدارة

إن أيا من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار المسؤولين التنفيذيين أو سكرتير الشركة في صدارة (بما في ذلك أقاربهم) لا يملك أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأسهم أو أدوات الدين الخاصة بصدارة أو المُصدِر.

باستثناء عقود الخدمة بين صدارة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي، فإنه ليس هناك عقود عمل قائمة أو مقترحة بين أعضاء مجلس الإدارة أو كبار المسؤولين التنفيذيين المذكورين أعلاه (أو أي قريب لأي منهم) وصدارة ولا تقوم صدارة بمنح أعضاء مجلس إدارتها أي تعويضات أو مزايا بصفتهم أعضاء مجلس إدارة لدى صدارة.

كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، لم يتم الإعلان عن إفلاس أي من أعضاء مجلس إدارة صدارة أو إدارتها التنفيذية أو سكرتير المجلس.

ملخص وظائف كبار التنفيذيين التابعين لصدارة

بصفته الرئيس التنفيذي يعتبر الأستاذ زياد اللبان المسؤول التنفيذي الأول لصدارة ويمثل صدارة أمام الجهات الحكومية والهيئات القضائية والجهات العامة وغيرها من الأشخاص. مع الخضوع لأحكام اتفاقية المساهمين، وهو مسؤول عن الإدارة العامة والتنفيذية لصدارة والتسيير اليومي لأعمالها وعملياتها، وتنفيذ القرارات المتخذة من قبل مجلس إدارة صدارة.

بصفته كبير المسئولين الماليين يعتبر الأستاذ بولي مسؤولاً عن الإشراف على الشؤون المالية الخاصة بصدارة، كما يشرف على إعداد القوائم المالية لصدارة والتزاماتها ذات الصلة تجاه مساهمي صدارة، وينفذ المهامّ الأخرى المحددة من قبل مجلس إدارة صدارة والمناطة به من قبل المسؤول المالي الرئيسي. ويرفع تقارير عن مركز صدارة المالي من حين لآخر للمسؤول المالي الرئيسي وفي اجتماعات مجلس الإدارة وذلك لدى طلب أي عضو.

بصفته نائب الرئيس لشؤون الأعمال والخدمات يقوم الأستاذ الزبيري بالإشراف على التسويق والمبيعات والشؤون الخاصة بسلسلة التوريد لصدارة، كما ينفذ أي مهام أخرى محددة من قبل مجلس إدارة صدارة والمناطة به من حين لآخر من قبل الرئيس التنفيذي. ويرفع تقارير عن سير أعمال صدارة من

حين لآخر للرئيس التنفيذي وفي اجتماعات مجلس الإدارة وذلك لدى طلب أي عضو.

بصفته نائب الرئيس لشؤون التصنيع والهندسة، يقوم الأستاذ ترستي بالإشراف على الشؤون التشغيلية الخاصة بصدارة، كما ينفذ أي مهام أخرى محددة من قبل مجلس إدارة صدارة والمناطة به من حين لآخر من قبل الرئيس التنفيذي. ويرفع تقارير عن سير أعمال صدارة من حين لآخر للرئيس التنفيذي وفي اجتماعات مجلس إدارة وذلك لدى طلب أي عضو.

بصفته نائب الرئيس لشؤون العلاقات الصناعية يقوم الأستاذ السليمي بالإشراف على كافة شؤون التوظيف والاستقطاب والتعين والموارد البشرية الخاصة بصدارة، كما ينفذ أي مهام أخرى محددة من قبل مجلس إدارة صدارة والمناطة به من حين لآخر من قبل الرئيس التنفيذي. ويرفع تقارير عن سير أعمال صدارة الخاصة بالموارد البشرية من حين لآخر للرئيس التنفيذي وفي اجتماعات مجلس الإدارة وذلك لدى طلب أي عضو.

بصفته المستشار العام يقوم الأستاذ أومير بالإشراف على الشؤون القانونية الخاصة بصدارة وتوليها كما ينفذ أي مهام أخرى محددة من قبل مجلس إدارة صدارة والمناطة به من حين لآخر من قبل الرئيس التنفيذي. ويرفع تقارير عن كافة الشؤون القانونية المتعلقة بصدارة من حين لآخر للرئيس التنفيذي وفي اجتماعات مجلس الإدارة وذلك لدى طلب أي عضو.

المنازعات والدعاوى القانونية:

إن صدارة ليست على علم بوجود أي دعوى أو مطالبات (بما في ذلك الدعاوي والمطالبات القائمة أو التي تم التهديد بها) يمكن أن يكون لها أثر جوهري على عمل صدارة أو مركزها المالي كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه.

الوضع المالي: لا تتوقع إدارة صدارة (عدا ما هو مذكور في الملاحظة (١٩) "الأحداث اللاحقة" من القوائم المالية المرحلية لصدارة وذلك للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢ والنشاط التشغيلي المعتاد) أي تغييرات سلبية جوهرية للوضع المالي ونتائج التشغيل وذلك عن وللفترة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢ مقارنة مع وضعها المالي ونتائجها التشغيلية وذلك عن وللفترة المنتهية ٣٠سبتمبر ٢٠١٢م.

نبذة عن أرامكو السعودية

يعود تاريخ شركة أرامكو السعودية إلى العام ١٩٣٣م عندما منحت الحكومة السعودية، بعد فترة وجيزة من توحيد المملكة، امتيازا لشركة "ستاندارد أويل أوف كاليفورنيا" للتنقيب عن النفط في المملكة. وقد انضمت لاحقاً ثلاث شركات رئيسية أخرى بصفتها صاحبة امتياز إلى شركة ستاندارد أويل أوف كاليفورنيا ليتم تأسيس شركة تحت اسم الشركة العربية الأمريكية للنفط في العام ١٩٤٤م. وفي عام ١٩٨٨م تأسست شركة أرامكو السعودية بمرسوم ملكي كشركة تجارية تعمل على أساس "ربحي" لتكون خلفا للشركة العربية الأمريكية للنفط. وتعتبر شركة أرامكو السعودية الآن شركة بترول متكاملة وعالمية وإحدى كبريات الشركات العالمية العاملة في مجال التنقيب على النفط وإنتاجه وتكريره وتوزيعه وشحنه وتسويقه، وهي مملوكة بالكامل لحكومة المملكة العربية السعودية، ويقع مقرها الرئيسي في مدينة الظهران، ويزيد عدد موظفيها عن ٥٠,٠٠٠ موظف منتشرين حول العالم. تقوم شركة أرامكو السعودية بإدارة أكبر مخزون مؤكد من النفط الخام التقليدي، وتدير الشركة كذلك رابع أكبر مخزون من احتياطيات الغاز في العالم.

يرأس مجلس إدارة أرامكو السعودية معالي المهندس علي بن إبراهيم النعيمي، وزير البترول والثروة المعدنية في المملكة، والرئيس التنفيذي للشركة هو الأستاذ خالد الفالح.

نظرة عامة على عمليات الشركة

تشمل أنشطة شركة أرامكو السعودية:

(١) التنقيب وإنتاج النفط والغاز.

(٢) معالجة وتكرير النفط والغاز وإنتاج البتروكيماويات.

(٣) شحن النفط الخام والمنتجات المكررة.

(٤) توزيع وبيع المنتجات المكررة.

(٥) الخدمات (التخزين و التمويل والتأمين والملاحة الجوية).

تتم العمليات الدولية لشركة أرامكو من خلال الشركات المنتسبة والمشاريع المشتركة وشركاتها التابعة المنتشرة حول العالم بما في ذلك عملياتها التجارية في الصين ومصر والهند واليابان وكوريا الجنوبية وهولندا وسنغافورة والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. وتقوم شبكة عالمية من الشركات التابعة والمشاريع المشتركة بتسويق النفط الخام والمنتجات المكررة للعملاء على مستوى العالم.

تنتظم أرامكو السعودية بشكل رئيسي في أربعة مجموعات عمل مكونة من سبعة خطوط عمل رئيسية: عمليات التنقيب والإنتاج. عمليات التكرير، التوريد، التوزيع والكيماويات. الهندسة وإدارة المشاريع وخدمات العمليات. فضلاً عن ذلك، توجد في أرامكو أربع وحدات عمل إدارية هي: العلاقات الصناعية، القانون، التخطيط للشركة، والتمويل. وفيما يلي وصف أكثر تفصيلاً لكل واحد من خطوط العمل.

التنقيب والإنتاج

تعتبر أرامكو السعودية حاليا المنتج الرئيسي للنفط والغاز الخام في المملكة العربية السعودية، على الرغم من أن الحكومة السعودية قد دخلت في أربعة مشاريع مشتركة لعمليات التنقيب والإنتاج مع شركات نفط أجنبية عديدة بحقوق لإنتاج غاز طبيعي من آبار الغاز الجاف. تغطي عمليات أرامكو السعودية للتنقيب عن النفط وإنتاجه كافة أرجاء المملكة، بما فيه المياه الإقليمية في الخليج العربي والبحر الأحمر. يأتي معظم الإنتاج من الحقول الكائنة في السهول الساحلية في المنطقة الشرقية من المملكة بمساحة تمتد على مسافة ٣٠٠ كلم شمال وجنوب الظهران. وقد اكتشفت أرامكو السعودية ما يقارب ١١٢ حقل نفط وغاز في المملكة بما في ذلك حقل الغوار، وهو أكبر حقل نفطي على اليابسة في العالم، وحقل السفانية وهو أكبر حقل نفطي بحري في العالم.

النفط

تنتج أرامكو السعودية خمسة أنواع من النفط الخام في الوقت الذي تحافظ فيه على قدرة إنتاجية مستدامة للنفط الخام بطاقة تصل إلى ١٢ مليون برميل/يوم. في عام ٢٠١١م، بلغ المتوسط اليومي من إنتاج المملكة ٩,١ مليون برميل في اليوم، وبنهاية العام تم تقدير الاحتياطيات القابلة للاستخراج بكمية ٢٥٩ مليار برميل. تقع هذه الاحتياطيات في حقول نفط برية وبحرية على السواء، وفي عام ٢٠٠٠م، تولت شركة عمليات أرامكو الخليج (إحدى الشركات التابعة لشركة أرامكو السعودية) المسئولية عن حصة المملكة العربية السعودية في المنطقة البحرية من المنطقة المقسمة، وهي المنطقة المشتركة بين المملكة والكويت.

الغاز

بلغت تقديرات احتياطيات المملكة من الغاز كما في عام ٢٠١١م حوالي ٢٨٢ تريليون قدم مكعب، الأمر الذي أهّلها أن تتبوأ موقع رابع أكبر دول العالم من حيث احتياطيات الغاز المعروفة. وفي عام ٢٠١١م، بلغ متوسط إنتاج المملكة من الغاز ٩,٩ مليار قدم مكعب في اليوم الواحد. يستخدم معظم الغاز المنتج

من قبل شركة أرامكو السعودية كوقود لمحطات الطاقة ومحطات تحلية المياه والمرافق الصناعية الأخرى، بما فيها المرافق المملوكة لشركة أرامكو السعودية نفسها، بينما تستهلك الباقي مصانع البتروكيماويات والكيماويات كلقيم. وتعتبر أرامكو السعودية أكبر مصدر للغاز الطبيعي المسال في العالم، فيما يُستخدم جميع غاز الإثين Ethane المنتج محلياً كلقيم للصناعات البتروكيماوية والكيماوية.

التكرير والتوريد والتوزيع والكيماويات

شهدت نشاطات شركة أرامكو السعودية توسعاً هائلاً في الأول من شهر يوليو عام ١٩٩٣م عندما صدر المرسوم الملكي القاضي بدمج كافة مصافي النفط المملوكة للمملكة العربية السعودية وعمليات التوزيع والتسويق مع أرامكو السعودية. وبموجب هذا المرسوم، فقد تملكت أرامكو السعودية مصلحة في ثلاث مصاف محلية بموجب مشروع مشترك. وبمقتضى المصالح الجديدة في التكرير العائدة لأرامكو السعودية، مضافاً إليها مصفاتها في رأس تنورة ومشاريعها المشتركة ومصالحها كمساهم في خمس مصافٍ أخرى في الولايات المتحدة الأمريكية والشرق الأقصى، تصبح أرامكو السعودية واحدة من أكبر شركات تكرير النفط في العالم .

التكرير

تتألف عمليات التكرير الحالية لدى شركة أرامكو السعودية من أربع مصاف محلية، وهي مصفاة رأس تنورة (٥٥٠,٠٠٠ برميل/يوم)، ومصفاة ينبع (٢٤٠,٠٠٠ برميل/يوم)، ومصفاة جدة (٨٨,٠٠٠ برميل/يوم)، ومصفاة الرياض (١٢٤,٠٠٠ برميل/يوم). هذه المصافي، مضافاً إليها ثلاث مصاف محلية مشتركة وبحقوق ملكية، وتحديداً مصفاة موبيل التابعة لأرامكو السعودية (٤٠٠,٠٠٠ برميل/يوم) مع إكسون موبيل في مدينة ينبع، مصفاة بترورابغ (٤٠٠,٠٠٠ برميل/يوم) مع سوميتومو، ومصفاة أرامكو السعودية شل (٣٠٥,٠٠٠ برميل/يوم) مع شل في مدينة الجبيل على الخليج العربي، تغطي جميعها الطلب المحلي والدولي من المواد المقطرة، وتوفر طاقة تكريرية إجمالية في داخل المملكة تزيد عن ٢,٢ مليون برميل/يوم (بما فيها المشاريع المشتركة).

بالإضافة إلى عملياتها الراهنة في المملكة العربية السعودية، تمضي أرامكو السعودية قدماً في تطوير مصفاتين جديدتين مخصصتين للتصدير بطاقة تبلغ ٤٠٠,٠٠٠ برميل/يوم وهما مصفاة أرامكو السعودية توتال للتكرير والبتروكيماويات (ساتورب) في الجبيل، والتحويل الكامل لشركة ينبع أرامكو ساينوبيك للتكرير (ياسرف) في ينبع. حيث أن العمل جارٍ وقيد الإنشاء من قِبَل ساتورب لمضاعفة الإنتاج من الديزل ووقود الطائرات، وستتضمن منتجاتها كذلك البراكسيلين والبنزين والبوليبروبيلين بدرجة البوليمر. وسوف تكون مصفاة ياسريف في ينبع قادرة على معالجة معظم درجات النفط الخام بما في ذلك النفط الخام الثقيل وذلك بهدف إنتاج مجموعة من المنتجات القيمة مثل الجازولين والغاز الطبيعي المسال على النحو الذي يلبي المعايير والمواصفات الدولية.

كما يجري العمل على تطوير مصفاة شبه تحويلية بطاقة تبلغ ٤٠٠,٠٠٠ برميل/يوم، والتي بإمكانها معالجة معظم درجات النفط الخام، ومحطة بحرية بجازان جنوب غرب المملكة لتلبية المتطلبات المحلية من المنتجات المكررة وتلبية الطلب من المرافق الكائنة في المنطقة الغربية. كما أن المصفاة سوف تؤمّن الصناعة الأساسية لتطوير المدينة الاقتصادية بجازان مما يشجع على المزيد من تطوير مدينة جازان والمنطقة.

أما خارج المملكة العربية السعودية، فإن شركة أرامكو السعودية تمتلك حصصاً مباشرة وغير مباشرة في حقوق الملكية في أربع شركات تكرير وتسويق تشمل ما يلي:

(أ) حصة ملكية بنسبة ٣٥٪ في شركة أس – أويل (S-Oil)، وهي شركة مساهمة عامة مدرجة في جمهورية كوريا. وتبلغ القدرة الإنتاجية لمصفاة أس- أويل ٥٦٢,٠٠٠ برميل في اليوم.

(ب) حصة ملكية بنسبة ٥٠٪ في شركة موتيفا إنتربرايزز المحدودة (Motiva Enterprises LLC)، وهي شركة مشتركة مع شركة شل أويل ومقرها في الولايات المتحدة الأمريكية ولديها طاقة إنتاجية تزيد عن من ٧٢٥,٠٠٠ برميل/يوم، سوف تصبح أكبر مصفاة في الولايات المتحدة الأمريكية.

(ج) حصة ملكية غير مباشرة بنسبة ١٤,٩٪ في شركة شوا شل سيكيو كي كي (Showa Shell Sikiyu K.K)، وهي شركة مساهمة عامة مدرجة في اليابان. وتبلغ القدرة الإنتاجية لمصفاة شوا شل ٣٩٥,٠٠٠ برميل في اليوم.

(د) حصة ملكية بنسبة ٢٥٪ في مشروع فوجيان إنتجريتد للتكرير والإثيلين المشترك (Fujian Integrated Refining and Ethylene)، وهي عبارة عن مشروع مشترك لإنتاج ٢٤٠,٠٠٠ برميل/يوم بين شركة أرامكو السعودية ساينو (حصتها ٢٥٪)، شركة إكسون موبيل الصينية للبتروكيماويات المحدودة (حصتها ٢٥٪) وشركة فوجيان للبتروكيماويات المحدودة (حصتها ٥٠٪).

البتروكيماويات، المواد الكيماوية والبلاستيكية

بالإضافة إلى طاقاتها التكريرية الكبيرة، فإن كلاً من مشروعي بترورابغ وفوجيان المشتركين ينتجان تشكيلة متنوعة من المواد البتروكيمياوية والبلاستيكية. ففي عام ٢٠١١م، بلغ إنتاج بترورابغ حوالي مليونين طن متري من المشتقات البتروكيماوية المبنية على الإثيلين والبروبيلين، بما فيها البولي إثيلين والبولي بروبيلين وأكسيد البروبيلين PO وجلايكول الإثيلين الأحادي.

وفي العام المنصرم، أنتج المشروع المشترك مع فوجيان أكثر من ٣ ملايين طن متري من البتروكيماويات والمواد البلاستيكية، شاملاً ذلك الأوليفينات، المواد العطرية، الأوليفينات المتعددة، والباراكسيلين، وزادت صادراتها عن ٢,٥ مليون طن متري. وعند اكتمال مشروع ساتورب، فإنها سوف تقوم بإنتاج الباراكسيلين والبنزين والبروبيلين فضلاً عن منتجاتها الرئيسية من الجازولين والديزل ووقود الطائرات.

ولأن شركة أرامكو السعودية ملتزمة بزيادة نشاطاتها في عمليات التسويق والتكرير، خاصة فيما يتعلق بالمواد الكيماوية، فقد تم إنشاء وحدة للبتروكيماويات داخل الشركة بهدف الإشراف على النمو المتسارع لمحفظة الشركة من المواد الكيماوية والبلاستيكية، وتعمل هذه الوحدة على بناء القدرات ذات العلاقة بالتسويق وخدمة العملاء وتسليم المنتجات.

مركز تنسيق العمليات

مركز تنسيق العمليات هو مركز التحكم والإدارة لعمليات أرامكو السعودية .ويُعنى مركز تنسيق العمليات بتحسين قدرات نظام الهيدروكربونات والمخزون بما يضمن تسليم منتجات ذات نوعية عالية للعملاء في الوقت والمكان المناسبين. ويضم مركز تنسيق العمليات ممثلين عن مختلف الوحدات والإدارات التابعة لأرامكو السعودية. وتقوم مجموعة التخطيط والجدولة بالمراقبة والإشراف على حركة ناقلات النفط، والمنتجات المكررة، والنفط الخام، والغاز الطبيعي المسال، وشبكة الطاقة الكهربائية.

شبكة الطاقة الكهربائية

تلعب العمليات الموسعة للطاقة الكهربائية من التوليد وشبكة النقل والتوزيع دورا مفصليا في دفع شركة أرامكو السعودية لمواصلة تطوير وتنمية عمليات الشركة الصناعية في جميع أنحاء المملكة. ويتم تأمين الطاقة الكهربائية بشكل رئيسي من الشركة السعودية للكهرباء للمواقع البرية والبحرية على حد سواء.

التوريد والتوزيع

تتحكم أرامكو السعودية بنظام شامل لتوزيع المنتجات النفطية، ويتألف النظام من شبكة واسعة من أنظمة التوريد ومرافق التخزين ومحطات المواد السائبة ووحدات التزود الجوي بالوقود والتي تنتشر في مواقع إستراتيجية في جميع أنحاء المملكة على نحو يؤمن يومياً لكافة عملاء الجملة مختلف أنواع المواد المكررة (الجازولين ووقود الديزل ووقود الطائرات وغاز البترول المسال وزيت الوقود والإسفلت). ومن خلال قيام أرامكو السعودية بتوفير ذلك لعملائها المشترين بالجملة، فإنها بالتالي تلبي احتياجات ملايين العملاء في القطاعات الصناعية والزراعية والخاصة.

تقوم شركة أرامكو السعودية بتشغيل أكثر من ٢٠,٠٠٠ كيلو متر من خطوط الأنابيب بهدف نقل النفط الخام والمنتجات المكررة والغاز، وتنتشر مستودعات التخزين الضخمة حول المملكة من أجل تسهيل توزيع المنتجات المكررة. تشمل مرافق النظام وحدات التزود بالوقود جواً وكذلك العديد من وحدات مستودعات التخزين السائب المؤقتة/ وحدات التزود بالوقود جواً وخطوط الأنابيب القصيرة المسافات. تقوم شركة أرامكو السعودية أيضاً بتوفير النفط الخام لعملاء الصناعات المحلية. يضاف إلى ذلك حقول صهاريج التخزين الضخمة التي تتيح التصدير النهائي من النفط الخام والغاز الطبيعي المسال والمنتجات المكررة عبر الخليج العربي والبحر الأحمر. وتوجد أنظمة توصيل موسعة متصلة بمرافق التخزين المذكورة التي تتيح تسليم المنتجات بكل ثقة وفي الوقت المحدد.

محطات التصدير

تتولى شركة أرامكو السعودية رعاية منظومة حيوية من المحطات في المملكة العربية السعودية يتم استخدامها لشحن أو استلام النفط الخام والغاز الطبيعي المسال والمنتجات المكررة. ومن شأن مجمعات صهاريج التخزين ومحطات تصدير الشحنات أن تتيح توفير الإمدادات للعملاء في مختلف أرجاء العالم. تقع محطات التصدير البحرية في رأس تنورة، وهي أضخم محطة لشحن النفط الخام في العالم، وفي الجعيمة على الخليج العربي، وفي ينبع وجدة ودوبا وجازان ورابغ على ساحل البحر الأحمر. تشكل هذه المحطات بعضاً من أكثر المحطات حركة على نطاق العالم والتي تخدم أكثر من ٣,٠٠٠ ناقلة نفط سنوياً. ومنذ بداية عمليات المحطة الأولى في رأس تنورة عام ١٩٣٩م، عملت شركة أرامكو السعودية على التوسيع المضطرد لطاقات محطاتها بحيث أصبح بإمكانها الآن خدمة أضخم ناقلات النفط الخام وغاز البترول المسال.

الشحن البحري

تقوم شركة فيلا البحرية العالمية المحدودة (فيلا) المملوكة كلياً لشركة أرامكو السعودية بتشغيل أسطول يتألف من ٢٠ باخرة تعمل على نقل النفط الخام والمنتجات المكررة. وفي عام ٢٠١٠م، تكون فيلا قد أمضت ٢٥ سنة على بدء تشغيل أعمالها.

تشغل فيلا حالياً ١٤ ناقلة نفط خام من النوع مزدوجة الهيكل العملاقة والتي تعمل على نقل النفط الخام إلى أمريكا الشمالية، أوروبا وآسيا. كما تخلصت فيلا من خمس ناقلات نفط خام عملاقة قديمة أحادية الهيكل خلال العام وباخرتين أخريتين في مطلع عام ٢٠١١م وذلك بموجب أنظمة حماية البيئة العالمية التي تقضي بالتخلص مرحلياً من الناقلات أحادية الهيكل بحلول عام ٢٠١٥م.

استكمالاً لأسطولها من ناقلات الخام العملاقة، تمتلك فيلاً أيضاً على المستوى المحلي وتقوم بتشغيل خمس ناقلات منتجات تتضمن أربع ناقلات متوسطة المدى وباخرة أفراماكس صغيرة الحجم، وناقلة نفط عملاقة عائمة للتخزين. وقد حصلت فيلا أيضاً على شهادة المنظمة الدولية للمقاييس (ISO) اعترافاً بعملياتها الآمنة في الشحن وممارساتها البيئية السليمة.

وفي نوفمبر ٢٠١٢، وقّعت الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري (بحري) وشركة أرامكو السعودية اتفاقيات محددة وملزمة قانونياً (لبحري) للاستحواذ على أسطول وعمليات فيلا. وبالمقابل، قامت إحدى الشركات المنتسبة لفيلا بالاستحواذ على ٢٠٪ من مصالح الملكية في بحري، على أن يدفع الرصيد المتبقي من الثمن التي تدفعه بحري نقداً لفيلا. وهذا الصفقة ستؤدي إلى تأسيس شركة شحن وطنية كبرى وأكثر تنوعاً. بيد أن الصفقة خاضعة لعدد من الشروط، بما في ذلك موافقة مساهمي بحري على زيادة رأس مالها، وموافقة الجهات التنظيمية ذات الصلة، ومنها هيئة السوق المالية والمجلس الأعلى للبترول والثروة والمعادن.

سوف يتم تنفيذ هذا الدمج للسفن والموظفين وأنظمة الأعمال بين كل من فيلا وبحري بالإضافة إلى مسئولية إدارة نظام النقل لناقلات الخام العملاقة التابعة لشركة أرامكو ضمن هيكل شركة بحري. ومن خلال حيازتها لعدد ٧٧ باخرة ضمن أسطولها بعد الصفقة (٣٢ ناقلة خام عملاقة، و٢٠ ناقلة مواد كيماوية، وخمس ناقلات منتجات، وأربع سفن بضاعة رول اون- رول اف و١٦ باخرة قيد الإنشاء)، تصبح بحري رابع أكبر مالك لناقلات الخام العملاقة على المستوى الدولي.

الخدمات الهندسية وإدارة المشاريع

يقدم قسم الهندسة وإدارة المشاريع حلولا مبتكرة وخدمات عالية الجودة وبرامج إدارة فعالة لرأس المال.

يهدف قسم الخدمات الهندسية إلى التأكد من تحقيق الربحية من خلال تقديم حلول تقنية فعالة للتكلفة من خلال التميز في مجال نقل التقنية والأبحاث والتطوير، ومراقبة العمليات والمعايير الهندسية، وتخطيط المرافق، في حين تقوم إدارة المشاريع بتنسيق وتنفذ المشاريع الهندسية في برامج أرامكو الرأس مالية وغير الرأس مالية بشكل آمن ومهني وبأقل تكلفة ممكنة. كما تؤدي إدارة المشاريع أنشطة الدعم على نطاق الشركة في مجال المسح والتصميم وإدارة عمليات التفجير وخدمات ما قبل التشغيل في الوقت الذي تحافظ فيه على تعزيز الإنتاجية لخفض التكاليف والمحافظة على مستوى الخدمات والفعاليات الأساسية التي تقدمها.

تطوير الأعمال الجديدة

يمثل قسم تطوير الأعمال الجديدة في شركة أرامكو السعودية نقطة محورية لتطوير مشاريع جديدة، كما أنه الجهة المكلفة باستحداث الأعمال الجديدة والاستثمار فيها وذلك من خلال تعزيز أصول وإمكانيات أرامكو السعودية المميزة. يتولى قسم تطوير الأعمال الجديدة المسئولية عن تحديد واستلام وتقييم وتعديل وإنهاء صفقات المشاريع الجديدة التي من شأنها تحقيق القيمة لكل من شركة أرامكو السعودية (إيرادات جديدة ومزايا إستراتيجية) والمملكة (نمو اقتصادي وزيادة في نسبة مشاركة القطاع الخاص وخلق فرص عمل جديدة).

قسم خدمات العمليات

يعتبر قسم خدمات العمليات في شركة أرامكو السعودية بمثابة العمود الفقري بالنسبة لكافة أوجه عمليات الشركة، حيث يقوم هذا القسم من خلال تنظيمه للخدمات الصناعية بإدارة والمحافظة على موارد الشركة بأقل التكاليف وبسلامة وتوفير المتطلبات الرئيسية لخدمات النقل الجوي والبري والبحري، وخدمات مراقبة التلوث البحري، ودعم المعدات الثقيلة، وإصلاح وصيانة معدات المحطات الكهربائية والصناعية وأنظمة صيانة الطرق، وتقديم الدعم لأنظمة الصيانة الصناعية. ومن خلال أفضل ممارسات إدارة سلسلة التوريد، فإن تنظيمه الخاص بـ (توريد المواد) يقدم كل جانب من جوانب العمليات والمشاريع في أرامكو السعودية بالمواد الصحيحة والخدمات ذات الصلة على أتم وأفضل وجه.

البيئة والسلامة

تقدم إدارة حماية البيئة في أرامكو السعودية الريادة في مجال المسائل البيئية بما يضمن تأدية الشركة لأعمالها بأسلوب بناء ومسئول بيئياً. وقد طورت أرامكو السعودية مجموعة واسعة من المتطلبات التشغيلية والمعايير الهندسية والتوجيهات التنفيذية لإدارة هذه المسئولية، ويشمل هذا العمل السلوكيات الصحية وتقييم المشاريع البيئية ومعايير الهواء والماء ولوائح الصحة المهنية وتوجيهات نقل المواد الخطيرة وإجراءات إدارة المخلفات وخطط الطوارئ الحيوية المتعلقة بانسكاب النفط.

ومنذ عام ٢٠٠١م، رفعت أرامكو السعودية من معدل إنفاقها على البرامج البيئية، وتم استكمال العمل في برامج بيئية برعاية ثمان شركات عام ٢٠١٠م، وشمل ذلك تركيب أنظمة خالية من الدخان في ٢٩ شعلة من الغاز الطبيعي، وتطوير أنظمة الصرف الصحي في مرافق الشركة على مستوى المملكة. تتضمن هذه المشاريع: تطوير مختلف نظم المشاعل، تطوير مرافق معالجة مياه الصرف الصحي في الظهران، الرياض، رابغ والمناطق الأخرى، استبدال نظام التبريد في الرياض، فضلاً عن مجمع المعالج المائي للديزل بمصفاة رأس تنورة.

يشكل الاهتمام بالسلامة الأهمية القصوى لدى شركة أرامكو، وتكمن مهمة إدارة درء الخسائر في ضمان سلامة العاملين لدى شركة أرامكو السعودية وعامة الناس وكذلك أصول الشركة، ويتأتي ذلك من خلال تحديد المخاطر، والتحكم في المخاطر، وتثقيف وتحفيز العاملين بالشركة وعائلاتهم من أجل تأمين السلامة في العمل والحياة.

الشؤون المالية

يقدم قسم الشؤون المالية في شركة أرامكو السعودية المساندة والدعم لكافة أوجه عمليات الشركة في مجالات تشمل التخطيط المالي وإدارة الأداء ومساندة المشتريات وإدارة المخاطر واستثمار رأس المال وتمويل الشركات، كما يلعب دورا رئيسيا في تطبيق التحليل المنتظم لكافة قرارات العمل الرئيسية بما يحقق أفضل تحسين لاستخدام رأس المال، وتطوير وامتلاك وتخصيص الموارد، والتركيز على الاستثمارات ذات العوائد الأعلى.

العلاقات الصناعية

تقدم إدارة العلاقات الصناعية الدعم والمساندة لمختلف الخدمات الرئيسية في شركة أرامكو السعودية مثل شئون الموظفين، الخدمات الطبية والاجتماعية، الخدمات الحكومية والشئون العامة، والسلامة والأمن الصناعي. وتضم إدارة العلاقات الصناعية خمسة أقسام إدارية هي الخدمات الاجتماعية، وعلاقات الموظفين والتدريب، والخدمات الطبية، والسلامة والأمن الصناعي، وشؤون شركة أرامكو السعودية.

وصف داو

لمحة عامة:

تأسست داو في عام ١٨٩٧م. وهي شركة كيماويات متنوعة تجمع بين قوة العلم والتقنية، يدفعها الحماس المتقد لابتكار ما هي ضروري للتقدم الإنساني. وترتبط داو الكيمياء والابتكار مع مبادىء التنمية المستدامة للمساعدة في معالجة الكثير من المشاكل الأكثر تحديا في العالم مثل الحاجة إلى المياه النظيفة، وتوليد الطاقة المتجددة، وحماية البيئة، وزيادة الإنتاج الزراعي. وتوفر محفظة داو المتنوعة والرائدة في القطاع المتكونة من الكيماويات المتخصصة، والمواد المتقدمة، والعلوم الزراعية وأعمال القطاع البلاستيكية، مجموعة واسعة من المنتجات والحلول القائمة على أساس التقنية للعملاء في حوالي ١٦٠ بلدا وفي القطاعات ذات النمو المرتفع مثل الالكترونيات، والمياه، والطاقة، والطلاء، والزراعة.

في عام ٢٠١٢م، بلغ عدد موظفي داو في مختلف أنحاء العالم إلى حوالي ٥٤,٠٠٠ شخص. ولدى داو ١٨٨ موقع تصنيع في ٣٦ دولة، وتنتج ما يقرب من ٥,٠٠٠ نوعا من المنتجات.

الأنشطة:

قامت داو بتاريخ ١ أبريل ٢٠٠٩م بالاستحواذ على شركة روم آند هاس (Rohm and Haas) ، وهي شركة مواد متخصصة عالمية لديها ٩٨ موقع تصنيع في ٣٠ دولة و ١٥,٠٠٠ موظف تقريبا حول العالم. وهذا الاستحواذ على شركة روم آند هاس من قبل داو جعل منها الشركة الرائدة على مستوى العالم المتخصصة في المواد الكيميائية والمتقدمة، حيث جمعت بين أفضل درجات التقنية من الشركتين، وكذلك الامتداد الجغرافي الواسع والقنوات الصناعة القوية لإنشاء محفظة أعمال ممتازة مع فرص كبيرة للنمو. وقد مثلت الصفقة خطوة حاسمة في تحول شركة داو إلى شركة تنمي أرباحها مع تخفيض آثار التقلبات الدورية. ويتم تنظيم أعمال داو في ستة قطاعات تشغيلية، تم وصف كل واحد منها أدناه. وسيتم تسويق منتجات صدارة بشكل رئيسي بواسطة قطاعات مواد الأداء Performance Materials وبلاستيكيات الأداء Performance Plastics.

القطاعات التشغيلية	الأعمال		المشاريع المشتركة الرئيسية
المواد الكهربائية والوظيفية	داو للمواد الالكترونية	المواد الوظيفية	داو كورننغ
حلول الطلاء والبنية التحتية	داو للمباني والإنشاءات داو لمواد الطلاء	داو لحلول المياه ومعالجتها أحاديات الأداء	داو كورننغ
العلوم الزراعية	داو أجرو ساينسيس (للعلوم الزراعية)	أخرى: أجرو فريش	
مواد الأداء (١)	الأمينات العضويات المكلورة داو لنظم السيارات داو للنظم التي تتم صياغتها داو للإضافات البلاستيكية	الايبوكسي المذيبات المؤكسدة بولي جلايكولات، والمواد الخافضة للتوتر السطحي والسوائل بولي يوريثان أخرى: داو للنفط والغاز	مجموعة اس سي جي داو (SCG Dow Group) صدارة شركة (Map Ta Phut Olefins) لمتد
بلاستيكيات الأداء (٢)	داو للمطاط صناعي داو للكهرباء والاتصالات داو للتغليف والتحويل	البولي إثيلين أخرى: ترخيص مواد بلاستيكية ومحفزات	ايكويت مجموعة داو (SCG) الشركة الكويتية للأوليفينات تقنيات يونيفيشن صدارة
اللقيم الخام والطاقة (٣)	الكلور القلوي / الكلور فينيل الطاقة	أوكسيد الإثيلين/ جلايكول الإيثيلين الهيدروكربونات	مجموعة داو (SCG) شركة ايكويت شركة ميغلوبال الشركة الكويتية للأوليفينات

١) شمل قطاع مواد الأداء نتائج أعمال المطاط الصناعي، وكذلك بعض المنتجات من داو لنظم السيارات، من خلال نقل ملكية ستايرون في ١٧ يونيو ٢٠١٠م. وشمل هذا القطاع أيضا جزءاً من نتائج مجموعة شركات أوبتيمال (OPTIMAL) من خلال نقل ملكية هذه المجموعة من المشاريع المشتركة في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٩م. كما شمل هذا القطاع أيضا نتائج أعمال مستحلب المطاط الصناعي من خلال نقل ملكية ستايرون في ١٧ يونيو ٢٠١٠م.

٢) شمل قطاع البلاستيك نتائج أعمال ستايرنكس والبولي كاربونات والمركبات والخلطات، وكذلك مصلحة ملكية الشركة بنسبة ٥٠٪ في شركة أميريكا ستايرنكس، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة، من خلال نقل ملكية ستايرون في ١٧ يونيو ٢٠١٠م. كما شمل القطاع نتائج أعمال البولي بروبلين من خلال نقل ملكية الأعمال في ٣٠ سبتمبر ٢٠١١م.

٣) شمل قطاع اللقيم والطاقة جزءاً من نتائج مجموعة شركات أوبتيمال (OPTIMAL) خلال نقل ملكية هذه المجموعة من المشاريع المشتركة في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٩م.

المصدر: صدارة

بلاستيكيات الأداء

يتبوأ قطاع بلاستيكيات الأداء مكانة عالمية رائدة في إنتاج البولي إثيلين، ويتمتع بالريادة العالمية كذلك في تقنية معالجة ومحفزات البوليمير. وتعتبر خبرات داو ذات المستوى العالمي في المطاط الصناعي وعلوم المواد معروفة على مستوى الصناعة، وتقنية داو في معالجة البولي إثيلين هي الأكثر ممارسة في العالم. ومع العمليات الإنتاجية العالية والقابلة لتعديل المقياس مقرونة بتطوير المبيعات، والتسويق، والتطبيقات، والخدمات التقنية وقنوات التسويق في ما يقرب من ١٠٠ دولة، فقد أصبح قطاع بلاستيكيات الأداء في وضع جيد يؤهله لتحقيق أقصى قدر من فرص النمو بالنيابة عن داو وشركائها.

مواد الأداء

ويتبوأ قطاع بلاستيكيات الأداء أيضاً مكانة عالمية رائدة في توريد الأيزوسيانات، البوليولات، وراتنجات الايبوكسي، والأمينات، ومواد خفض التوتر السطحي، المطاطات الصناعية المستحلبة، ومذيبات الأكسيجين، ومجموعة من المنتجات الأخرى. وتقوم أنشطة الأعمال هذه بإنتاج منتجات ذات استخدامات واسعة، مثل المواد اللاصقة وسوائل إزالة الجليد عن الطائرات ومدرجات الطائرات، والديكورات الداخلية والخارجية للسيارات، والسجاد، والأحذية، والأثاث المنزلي، والفرش، ومنتجات العناية الشخصية، والنقل، والأغشية العازلة لتسرب المياه، وتوربينات الرياح.

المواد الإلكترونية والوظيفية

يقوم قطاع المواد الإلكترونية والوظيفية لدى داو بتطوير مواد متقدمة معدلة حسب الطلب للتطبيقات التي تتفاوت من أشباه الموصلات وشاشات العرض المسطحة إلى أجهزة مراقبة الميكروبات والمواد السيليولوزية الخاصة بالأدوية والمواد الغذائية.

حلول الطلاء والبنية التحتية

يتكون قطاع حلول الطلاء والبنية التحتية لدى داو من مجموعة من الشركات الرائدة في الصناعة التي تركز على المواد اللاصقة ومانعات التسرب ومواد البناء والمواد المضافة للبناء القائمة على السليولوز والمواد الخام للدهانات المعمارية والطلاء الصناعي، والتقنيات الخاصة بتنقية المياه. ويشمل قطاع حلول الطلاء والبنية التحتية الأعمال التالية: داو لمواد البناء والإنشاءات، وداو لمواد الطلاء، وداو لحلول المياه والمعالجة، ومنومرات (أحاديات) الأداء (المركبات البسيطة).

العلوم الزراعية

تعتبر داو أجروساينسيس (داو للعلوم الزراعية) شركة عالمية رائدة في توفير حماية للمحاصيل الزراعية ومنتجات التكنولوجيا الحيوية النباتية، وحلول إدارة الآفات والزيوت الصحية. ويقوم قطاع الأعمال هذا باختراع وتطوير وتصنيع وتسويق المنتجات للاستخدام في الزراعة وإدارة الآفات الصناعية والتجارية، والخدمات الغذائية.

اللقيم والطاقة

يتضمن قطاع اللقيم والطاقة لدى داو الأعمال التالية: الكلور القلوي/ وكلور-فينيل. والطاقة. وأكسيد الإثيلين (EO) وجلايكول الإيثيلين، والنفط والغاز (الهيدروكربون).

التسويق:

من خلال مجموعات العمل لديها، وطدت داو نفسها على أنها المسوق العالمي الرئيسي لمجموعة كاملة من المواد الكيميائية والبلاستيكية التي ستصنعها صدارة. يوضح الجدول التالي ترتيب داو كمورد للمنتجات التي سيتم تصنيعها من قبل صدارة بناء على المنتجات التي يتم تسويقها عالميا:

المنتجات	الترتيب العالمي بين المنتجين لعام ٢٠١٢م
البولي اثيلين المنخفض الكثافة الخطي (LLDPE)	الأول
البولي اثيلين المنخفض الكثافة (LDPE)	الثالث
جلايكول البروبلين (أحادي) (PG)	الأول
إيثيرات بيوتيل الجلايكول (BGE)	الأول
المطاط الصناعي بوليوليفين	الأول
بوليولات الإيثير المتعدد	الأول
أمينات الإيثيلين (EA)	الأول
أمينات الإيثانول (EOA)	الأول
أيزوسيانات الميثيلين الثنائية (MDI)	الرابع

المصدر: *CMAI*

المعلومات المالية:

لمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على الملحق ٤ "القوائم المالية المراجعة لشركة داو ".

تم تصنيف داو ضمن الفئة BBB (مع نظرة مستقبلية مستقرة) من قبل ستاندرد اند بورز، وفي الفئة Baa٣ (مع نظرة مستقبلية إيجابية) من قبل موديز.

داو شركة مدرجة في بورصة نيويورك (NYSE Dow).

للمزيد من المعلومات حول داو، يرجى الرجوع إلى موقعها الإلكتروني http://www.dow.com .

وصف داو الأوروبية القابضة (DEH)

داو الأوروبية هي شركة تابعة مملوكة بالكامل بصورة غير مباشرة لشركة داو. وتتمثل أغراض داو الأوربية في العمل كشركة قابضة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المشاركة في وإدارة وتمويل الشركات الأخرى. وتعمل كضامن أولي لالتزامات صدارة وفقا لضمان الاكتمال الابتدائي لداو الأوروبية. بالإضافة إلى ذلك، تعمل داو الأوروبية كمزود مهم للتقنية.

بعض العلاقات والتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

لمحة عامة

يوضح الشكل أدناه بعض العلاقات بين مختلف الأطراف ذات العلاقة المعنية بالمشروع (المظللة باللون الرمادي). وقد تم وصف الكيانات والوثائق المشار إليها في الشكل في قسم "*ملخص وثائق المشروع الرئيسية*" وفي مواقع أخرى من نشرة الإصدار هذه.

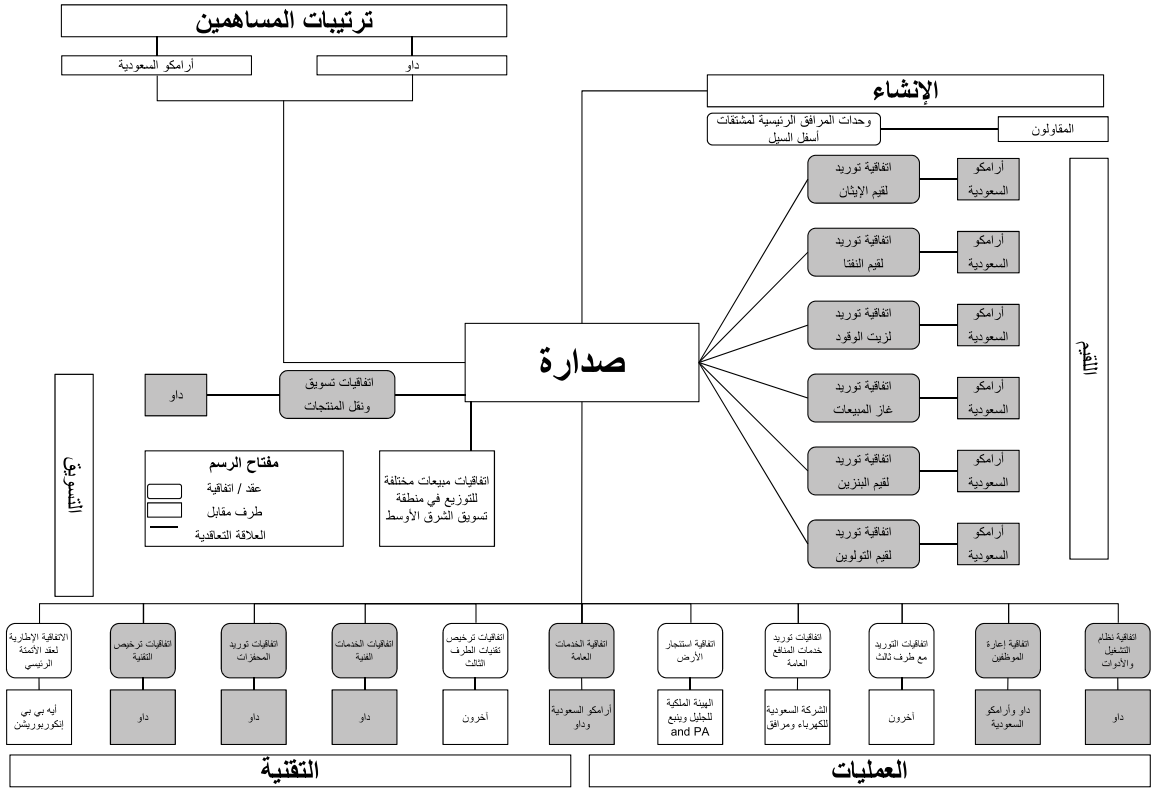

ملاحظة: تستفيد الاتفاقيات المبرمة مع داو لتسويق ونقل المنتجات، واتفاقيات الخدمات الفنية، واتفاقيات تراخيص التقنية، واتفاقيات توريد المحفزات، من ضمانات داو. أنظر الملخصات ذات العلاقة لتلك الاتفاقيات في القسم الذي عنوانه "ملخص وثائق المشروع الرئيسية" من هذه النشرة للاطلاع على المزيد من التفاصيل.

الإشارات الواردة في هذا الشكل إلى "داو" تعني داو أو شركاتها التابعة، حسبما ينطبق. الرجاء مراجعة "*ملخص وثائق التمويل الرئيسية*" للاطلاع على كيان شركة داو والتي هي طرف في كل اتفاقية.

الرجاء الإطلاع على نسخة أكبر في جدول ٢

تعاملات المصدّر

المصدر هو شركة تابعة بشكل غير مباشر لصدارة، وسيصبح في واعتباراً من تاريخ الإقفال طرفاً في العقود مع أطراف ذات علاقة معينة، مع كل من صدارة وضامني الاكتمال. وللاطلاع على ملخص لتلك العقود، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق صفقة الصكوك" وقسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية" من نشرة الإصدار هذه.

كما أن المصدر هو طرف في اتفاقية الاستئجار من الباطن المؤرخة في ٢٤ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ٨ ديسمبر ٢٠١٢م) المبرمة بين صدارة كمؤجر من الباطن، والمصدر كمستأجر من الباطن، والتي بموجبها قام المصدر بشغل العقار الذي يعمل فيه، وعنوانه ٧٤٤٨ طريق الملك سعود، الظهران، ٣٤٤٥٥-٤٠٨٨، المملكة.

التعاملات مع أرامكو السعودية

حسبما ورد وصفه في هذه النشرة في قسم "*وصف صدارة*"، فإن كل عضو من أعضاء مجلس إدارة صدارة المعينين من قبل أرامكو السعودية هو موظف لدى أرامكو السعودية أو إحدى الشركات التابعة لها.

وبصفتها شريك ومساهم غير مباشر في صدارة، فقد أبرمت أرامكو السعودية، أو سوف تقوم بإبرام، العديد من الاتفاقيات مع صدارة، تشمل ما يلي:

اتفاقية توريد لقيم البنزين

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكميات من لقيم البنزين. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

اتفاقية توريد لقيم غاز الإيثان

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكميات من لقيم غاز الإيثان. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

اتفاقية توريد زيت الوقود

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكميات من زيت الوقود. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

اتفاقية توريد لقيم النفتا

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكميات من لقيم النفتا. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

اتفاقية توريد غاز المبيعات

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكمية من غاز المبيعات. للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

اتفاقية توريد لقيم التولوين

وافقت شركة أرامكو السعودية على تزويد صدارة بكميات من لقيم التولوين. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد اللقيم" من هذه النشرة.

التعاملات مع شركة داو وشركاتها التابعة

حسبما ورد وصفه في هذه النشرة في قسم " وصف صدارة"، فإن كل عضو من أعضاء مجلس إدارة صدارة المعينين من قبل شركة داو هو موظف لدى داو أو إحدى الشركات التابعة لها.

وبصفتها مساهما غير مباشر في صدارة وشريك، فقد أبرمت داو (أو واحدة أو أكثر من شركاتها التابعة)، أو سوف تقوم بإبرام، العديد من الاتفاقيات مع صدارة، تشمل ما يلي:

اتفاقيات الخدمات الفنية مع داو قبل القبول داخل المملكة العربية السعودية

وافقت شركة داو العربية السعودية، سواءً بطريقة مباشرة أو من خلال شركاتها التابعة، على تقديم خدمات فنية معينة لصدارة دعماً منها لإنشاء المصنع وتشغيله بشكل تجريبي وبدء تشغيله وعمليات الاختبار عند أو قبل قبول المصنع لكل من تقنيات داو التالية:

(أ) الأمينات (أمينات الإيثانول (EOA) وأمينات الإثيلين (EA).

(ب) بيوتيل جلايكول إيثر (BGE).

(ج) الكلور – القلوي.

(د) المطاط الصناعي السائل.

(هـ) البولي إثيلين المرتفع الضغط المنخفض الكثافة (HPLDPE) .

(و) أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين (HPPO) .

(ز) أكسيد الإثيلين ماركة متيور وماركة هكستيو.

(ح) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI) .

(ط) البوليولات – كربونات ثنائي الميثيل (DMC).

(ي) البوليولات (KOH).

(ك) جليكول البروبيلين (PG).

(ل) محلول البولي إثيلين،

(م) التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI).

للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات الخدمات الفنية" من هذه النشرة.

اتفاقيات الخدمات الفنية بعد القبول مع داو داخل المملكة العربية السعودية

وافقت شركة داو العربية السعودية، سواءً بطريقة مباشرة أو من خلال شركاتها التابعة، على تقديم خدمات فنية معينة لصدارة تتعلق بدعم تشغيل وصيانة المصنع، واستخدام ومعالجة المحفزات (Catalysts)، ومعالجة المنتج والخدمات الإضافية الأخرى بعد قبول المصنع، لكل من التقنيات التالية الخاصة بداو:

(أ) الأمينات (أمينات الإيثانول(EOA) وأمينات الإثيلين(EA)).

(ب) بيوتيل جلايكول إيثر (BGE).

(ج) الكلور – القلوي.

(د) المطاط الصناعي السائل.

(هـ) البولي إثيلين المرتفع الضغط المنخفض الكثافة (HPLDPE).

(و) أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين(HPPO).

(ز) أكسيد الأثيلين ماركة متيور ماركة هكستيو.

(ح) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI).

(ط) البوليولات – كربونات ثنائي الميثيل (DMC).

(ي) البوليولات (KOH).

(ك) جلايكول البروبيلين.

(ل) محلول البولي إثيلين.

(م) التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI).

للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى القسم المعنون بـ "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات الخدمات الفنية" من هذه النشرة.

اتفاقيات الخدمات الفنية مع داو بعد القبول خارج المملكة العربية السعودية

وافقت شركة داو القابضة الأوروبية، سواءً بطريقة مباشرة أم من خلال شركاتها التابعة، على تقديم خدمات فنية معينة لصدارة تتعلق بدعم تشغيل وصيانة المصنع، واستخدام ومعالجة المحفزات، ومعالجة المنتج والخدمات الإضافية الأخرى بعد قبول المصنع، لكل من تقنيات داو التالية:

(أ) الأمينات (أمينات الإيثانول وأمينات الإثيلين).

(ب) بيوتيل جلايكول إيثر.

(ج) الكلور – القلوي.

(د) المطاط الصناعي السائل.

(هـ) البولي إثيلين المرتفع الضغط المنخفض الكثافة.

(و) أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين (HPPO).

(ز) أكسيد الإثيلين ماركة متيور هكستيو.

(ح) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI) .

(ط) البوليولات – كربونات ثنائي الميثيل (DMC).

(ي) البوليولات (KOH).

(ك) جلايكول البروبيلين.

(ل) محلول البولي إثيلين.

(م) التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI).

للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية – اتفاقيات الخدمات الفنية".

اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات من قبل داو

وافقت داو السعودية لتسويق المنتجات بي. في. على تسويق ونقل مختلف المنتجات، وتتمتع داو السعودية لتسويق المنتجات بي. في. بالحق الحصري لتسويق كافة المنتجات خارج المملكة العربية السعودية ومنطقة الشرق الأوسط. حيث تشمل اتفاقيات داو لتسويق ونقل المنتجات التالية:

(أ) الأمينات أمينات الإيثانول (EOA) وأمينات الإثيلين (EA).

(ب) البِنزين.

(ج) بيوتيل جلايكول إيثر (BEG).

(د) الإثيلين.

(هـ) البولي إثيلين العالي الضغط المنخفض الكثافة.

(و) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI).

(ز) البوليولز (polyols).

(ح) البروبيلين.

(ط) جلايكول البروبيلين.

(ي) الغازولين الحراري.

(ك) محلول المطاط الصناعي.

(ل) محلول البولي إثيلين العالي الكثافة.

(م) محلول البولي إثيلين (C٤).

(ن) محلول البولي إثيلين (C٦).

(س) محلول البولي إثيلين (C٨).

(ع) التولوين.

(ف) التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI) .

للمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى القسم المعنون من هذه النشرة بـ "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – تسويق ورفع المنتجات من قبل شركة داو".

اتفاقيات ترخيص التقنية من شركة داو

وافقت شركة داو الأوروبية القابضة على الترخيص لصدارة ببعض براءات الاختراع والتقنيات، وسوف تقدم لصدارة المساعدات الفنية والتدريب بهدف تصنيع المنتجات المصنعة في مجمع صدارة بموجب اتفاقيات ترخيص التقنية من داو فيما يتعلق بالمنتجات التالية:

(أ) الأمينات أمينات الإيثانول (EOA) وأمينات الإثيلين (EA).

(ب) بيوتيل جلايكول إيثر(BEG).

(ج) الكلور – القلوي.

(د) المطاط الصناعي السائل.

(هـ) البولي إثيلين العالي الضغط – المنخفض الكثافة.

(و) أكسيد الإثيلين ماركة متيور ماركة هكستيو.

(ز) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI) .

(ح) البوليولز (DMC).

(ط) البوليولز (KOH).

(ي) جلايكول البروبيلين (PG).

(ك) محلول البولي إثيلين.

(ل) التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI).

للاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام المعنونة بـ "نظرة عامة على المشروع – التقنية والترخيص" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات ترخيص التقنية" من هذه النشرة.

اتفاقية ترخيص أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين *HPPO*

وافقت شركة داو الأوروبية القابضة على الترخيص لصدارة ببراءات الاختراع والتقنية، وسوف تقدم المساعدات الفنية والتدريب لصدارة لتصنيع أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين (HPPO) في مجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على الصناعة – التقنية والترخيص" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات التقنية - اتفاقيات ترخيص التقنية".

اتفاقية توريد محفز أمينات الإثيلين

وافقت داو على تزويد صدارة بمحفز امتلاكي معين لغرض إنتاج أمينات الإثيلين بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة– توريد المواد المحفزة" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية توريد محفزات أكسيد بروبيلين بيروكسيد الهيدروجين *HPPO*

وافقت داو أوروبا GmbH على تزويد صدارة بمحفز امتلاكي معين لغرض إنتاج HPPO بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة – توريد المواد المحفزة" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية توريد محفز أوكسيد الإثيلين ٢٠٠ ماركة متيور *Meteor™*

وافقت شركة داو على تزويد صدارة بمحفز امتلاكي معين لغرض إنتاج أكسيد الإثيلين بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة – توريد المواد المحفزة " و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية توريد محفز سيانايد معدني مزدوج بوليولس *DMC*

وافقت شركة داو أوروبا (GmbH) على تزويد صدارة بمحفز امتلاكي معين لغرض إنتاج البوليولس (Polyols) بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة – توريد المواد المحفزة " و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية توريد محفز محلول المطاط الصناعي *Elastomers*

وافقت شركة داو على تزويد صدارة بمحفز ومكونات امتلاكية معينة لغرض إنتاج المطاط الصناعي السائل بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة– توريد المحفزات" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية توريد محفز محلول البولي إثيلين

وافقت شركة داو على تزويد صدارة بمكونات محفزات امتلاكية لغرض إنتاج محلول البولي إثيلين بمجمع صدارة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الأقسام من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على نشاط صدارة – توريد المحفزات" و"ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقيات توريد المحفزات".

اتفاقية الخدمات العامة

وافق المساهمين شركة داو وشركة أرامكو السعودية على أن يقدموا لصدارة خدمات فنية معينة وخدمات أخرى من وقت لآخر ، ووافقت صدارة على الدفع مقابل تلك التكاليف المتكبدة جراء تقديم هذه الخدمات. وللاطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى القسم . "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية الخدمات العامة" من هذه النشرة.

اتفاقية إعارة الموظفين

وافق المساهمون التابعون لشركة داو وأرامكو السعودية على تزويد صدارة بموظفين على أساس الإعارة. بحيث يحتفظ الموظفون المعارون بالتعويضات والمزايا التي يقدمها المساهمون المساندون وتقوم صدارة بتقديم بدلات تعويض للمساهمين المساندين ذوي الصلة عن قيمة تلك التعويضات و المزايا. وللإطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى القسم المعنون بـ "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية إعارة موظفين" من هذه النشرة.

اتفاقية أنظمة وأدوات التشغيل

وافقت داو الأوروبية على منح رخصة لصدارة لغرض استخدام معالجات وطرق العمل ومعايير تصميم وأنظمة وأدوات تشغيلية أخرى تتعلق بمعالجة وإدارة الإنتاج الكيميائي. وفضلاً عن ذلك، فإن داو الأوروبية القابضة تعمل كمزود هام للتقنية بالنسبة للمشروع. وللإطلاع على المزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى القسم المعنون بـ "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية أنظمة وأدوات التشغيل" من هذه النشرة.

عقد *MOM/ BSD* خارج المملكة:

سوف تقدم شركة داو العربية السعودية القابضة بي في إلى صدارة، شريطة الاتفاق على نطاقات أعمال محددة، خدمات تتعلق بنواحي تكامل النظم وتقديم المعرفة اللازمة ونواحي الضبط والتكيف مع حلول برمجيات تخطيط موارد المؤسسة المعيارية المتبعة في تنفيذ أعمال الشركة، وإدارة الموارد البشرية، وعمليات التصنيع والتواصل مع المسوقين.

اتفاقية التطوير الخاصة بأتمتة العمليات *MET*:

وفقا لهذه الاتفاقية، والتي تم إبرامها قبل اتفاقية إطارعقد الأتمتة الرئيسي (MACFA) (والموضحة بشكل موجز في قسم "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – اتفاقية إطار عقد الأتمتة الرئيسي") من نشرة الإصدار هذه، التي يجري حالياً إحالتها إلى صدارة عن طريق شركة خدمات أرامكو، ولم يعد هناك التزامات جوهرية مطلوبة التنفيذ بموجب هذه الاتفاقية، فقد قدمت داو معلومات حول عمليات وتقنيات معينة تحسبا للأنشطة التي سيتم تنفيذها في إطار اتفاقية إطار عقد الأتمتة الرئيسي (MACFA).

ملخص وثائق المشروع الرئيسية

لا يقصد من الملخصات التالية أن تكون بيانات كاملة لأحكام الاتفاقيات المشار إليها. وينبغي أن تتم قراءة كامل الملخص بالاقتران مع الاتفاقية ذات الصلة، ويكون الملخص في مجمله خاضعاً للنص الكامل لتلك الاتفاقية.

بعض المصطلحات المعينة المستخدمة في هذا القسم معرفة في الوثائق المدرجة أدناه، وعند استخدام تلك المصطلحات في سياق هذه النشرة فستأخذ المعاني الواردة في تلك الوثائق ما لم يقتضِ سياق النص خلاف ذلك.

يتضمن هذا القسم ملخصا للاتفاقيات التالية:

- اتفاقيات توريد اللقيم.
- اتفاقيات داو لتسويق ونقل المنتجات.
- عقود الإنشاءات.
- اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة.
- اتفاقية توريد خام بوكسيد الهيدروجين.
- اتفاقية الإسناد والتصنيع.
- اتفاقية شراء الغازات الصناعية .
- اتفاقية توريد المياه الصناعية.
- اتفاقية إعارة الموظفين.
- عقد استئجار الأرض الصناعية.
- اتفاقية الخدمات العامة.
- الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي.
- اتفاقيات التقنية.
- اتفاقيات توريد المحفزات.
- اتفاقية نظم وأدوات التشغيل مع داو.
- اتفاقية الشركاء.
- اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين.

اتفاقيات توريد اللقيم

سوف تشكل صدارة نقله نوعية في المملكة في مجال التصنيع وتطوير صناعة المواد الكيميائية على وجه الخصوص، بتركيزها على تكسير السوائل. وستعمل كسارة خليط اللقيم البخارية الخاصة بالمشروع على تكسير النفتا المدعمة بالإيثان لتعزيز العوائد والأداء الاقتصادي. وقد قامت وزارة البترول والثروة المعدنية بتخصيص الإيثان وغاز المبيعات (لتلبية احتياجات الوقود واللقيم على حد سواء) للمشروع.

وستقوم أرامكو السعودية بتزويد صدارة باحتياجاتها من الوقود ومواد اللقيم التالية بموجب اتفاقيات التوريد:

(أ) النفتا.

(ب) الإيثان.

(ج) غاز المباع.

(د) زيت الوقود (مع توفير النفط الخام العربي الثقيل كوقود احتياطي).

(هـ) البنزين.

(و) التولوين.

اتفاقية توريد لقيم النفتا (NFSA)

سيتم تغذية لقيم النفتا من خلال الكسارة البخارية لخليط اللقيم الخاصة بالمشروع التي تعمل بالبخار لإنتاج مواد الاثيلين والبروبيلين والبنزين الحراري Pygas لتستخدمها وحدات تصنيع صدارة في التكرير والتوريد والتوزيع والكيماويات ، وخام CS٤ المخصص للبيع.

وقد أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية تورد لقيم النفتا بتاريخ ١١ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم بموجبها أرامكو السعودية بتزويد صدارة بلقيم النفتا لاستخدامه فقط وحصريا كمادة لقيم.

مدة الاتفاقية:

تسري اتفاقية توريد لقيم النفتا (NFSA) اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي في الذكرى السنوية الثلاثين لتاريخ انتهاء عملية الاختبار والتشغيل التجريبي للكسارة البخارية. ويتعين على طرفي الاتفاقية وفي موعد لا يتجاوز السنتين قبل انتهاء مدة الاتفاقية، إجراء مناقشات وفق مبدأ حسن النية لتمديد الاتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

سوف تزود أرامكو السعودية لقيم النفتا لصدارة لغاية الكمية الشهرية القصوى مع مراعاة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية توريد لقيم النفتا. وسوف يتم توفيركمية إضافية محدودة من لقيم النفتا والتعويضات ذات الصلة في حال حصول نقص بدون عذر في توريد لقيم الايثان وفقا لاتفاقية توريد لقيم الايثان (EFSA).

في حال حصول انخفاض في إنتاج النفتا في المملكة نتيجة لسياسات الحكومة في إنتاج النفط الخام أو في حال تم منع أرامكو السعودية من توفير لقيم النفتا نتيجة لحدوث حالة قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد لقيم النفتا، عندئذ وعلى مدى فترة أي انخفاض من هذا القبيل في إنتاج النفط الخام أو على مدى فترة حادثة القوة القاهرة، يحق لأرامكو السعودية خفض كميات لقيم النفتا المتاحة للتسليم إلى صدارة بكمية محسوبة على أساس تناسبي لا تزيد عن الكمية التي تخفض فيها أرامكو السعودية كميات النفتا المتاحة للتسليم إلى العملاء الصناعيين المحليين الآخرين لأرامكو السعودية.

وعلى أرامكو السعودية أن تعطي وفي كافة الأوقات الأولوية لصدارة على عملاء التصدير لدى أرامكو السعودية لتلبية احتياجات صدارة أولا من لقيم النفتا.

وتنص اتفاقية توريد لقيم النفتا على دفع مبالغ مالية معينة في حال حصول فشل بدون عذر في استلام أو تسليم لقيم النفتا.

السعر:

يجب أن يستند سعر الطن المتري من لقيم النفتا الذي يتعين على صدارة دفعه لأرامكو السعودية مقابل لقيم النفتا المسلَّم، إلى سعر مرتبط بالسوق.

الضمانات المحددة:

تضمن أرامكو السعودية بأن كافة الشروط والأحكام المتعلقة بتسعير لقيم النفتا المسلم وفقا لاتفاقية توريد لقيم النفتا، ليست أقل تفضيلا لصدارة وستبقى كذلك من شروط التسعير التي تمنحها أرامكو السعودية إلى طرف ثالث ليس ذوعلاقة، أو إلى المشاريع المشتركة المشترية للقيم النفتا المتواجدة داخل المملكة والمستخدمة في إنتاج البتروكيماويات داخل المملكة.

حوادث الإخلال

تعد الحوادث التالية حوادث إخلال طبقا لاتفاقية توريد لقيم النفتا (NFSA): (أ) اخفاق صدارة في القيام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد لقيم النفتا، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد لقيم النفتا، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في تسليم كمية اجمالية لا تقل عن ٥٠٪ من لقيم النفتا الذي تحدده صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوز لصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوق كل منهما الخاصة بإنهاء الاتفاقية وذلك فقط بعد حصول حادثة تقصير وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال، وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقية توريد لقيم الإيثان (EFSA)

بالإضافة إلى لقيم النفتا، سيتم تغذية لقيم الايثان من خلال كسارة خليط اللقيم البخارية الخاصة بالمشروع لإنتاج مواد الاثيلين والبروبلين بشكل رئيسي لاستخدامها من قبل وحدات تصنيع في أسفل التيار الخاصة بصدارة.

وقد أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية تورد لقيم الإيثان بتاريخ ١١ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم أرامكو السعودية بموجبها بتزويد صدارة بلقيم الايثان لاستخدامها فقط وحصريا كمادة لقيم.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية توريد لقيم الايثان اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي الاتفاقية في الذكرى السنوية العشرين لتاريخ التشغيل التجاري. وعلى أطراف الاتفاقية أن يناقشوا بحسن نية لتمديد الاتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

سوف تورد أرامكو السعودية لقيم الايثان لصدارة لغاية الكمية الشهرية القصوى، مع مراعاة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية توريد لقيم الايثان (EFSA).

في حال حصول انخفاض في توفر الإيثان في المنطقة الشرقية من المملكة نتيجة لسياسات الحكومة في هذا الصدد، أو بسبب منع أرامكو السعودية من توفير لقيم الإيثان نتيجة لحادثة قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد لقيم الإيثان أو بسبب توقف مبرمج للإنتاج، عندئذ وعلى مدى فترة أي انخفاض من هذا القبيل في الإنتاج، أو على مدى فترة حادثة القوة القاهرة أو التوقف المبرمج، فإنه يحق لأرامكو السعودية خفض كميات لقيم الايثان المتاحة للتسليم إلى صدارة بكمية محسوبة على أساس تناسبي لا تزيد عن الكمية التي تخفض فيها أرامكو السعودية كميات الإيثان المتاحة للتسليم لكافة عملاء أرامكو السعودية الصناعيين الآخرين غير المرافق العامة الموجودة في المنطقة الشرقية من المملكة.

السعر:

سيساوي السعر المحدد لكل مليون وحدة حرارية بريطانية (mmBtu) من لقيم الإيثان والذي يتعين على صدارة دفعه لأرامكو السعودية مقابل لقيم الايثان المورد، السعر المحلي للإيثان في المملكة.

حوادث الإخلال:

تعتبر الحوادث التالية حوادث إخلال طبقا لاتفاقية توريد لقيم الايثان (EFSA): (أ) إخفاق صدارة في الالتزام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد لقيم الايثان، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد لقيم الايثان، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في تسليم كمية إجمالية لا تقل عن ٥٠٪ من لقيم الايثان المسمّى من قبل صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوز لصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوقهم الخاصة في إنهاء الاتفاقية وذلك فقط بعد حصول حادثة تقصير وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال، وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقية توريد الغاز المباع (SGSA)

سوف يستخدم الغاز المباع كمادة لقيم لوحدة الهيدروجين وأول أكسيد الكربون وأكسيد الإثيلين ولمصنع الأمونيا، وكوقود لأفران التصنيع.

أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية توريد الغاز المباع بتاريخ ١١ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم أرامكو السعودية بموجبها بتزويد صدارة بالغاز المباع.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية توريد الغاز المباع اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي في الذكرى السنوية العشرين للتاريخ الذي استكمل فيه اختبار وتشغيل وحدات إنتاج مادة أيزوسيانات الميثيلين الثنائية (MDI) والتولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI). وعلى أطراف الاتفاقية أن يناقشوا بحسن نية تمديد الاتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

سوف تزود أرامكو السعودية الغاز المباع لصدارة لغاية الكمية الشهرية القصوى، مع مراعاة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية توريد الغاز المباع (SGSA).

في حال حصول انخفاض في إنتاج الغاز المباع في المنطقة الشرقية من المملكة نتيجة لسياسات الحكومة في هذا الصدد، أو في حال منع أرامكو السعودية من توفير الغاز المباع نتيجة لحادثة قوة قاهرة بموجب اتفاقية الغاز المباع أو نتيجة لتوقف مقرر للإنتاج، عندئذ وعلى مدى فترة أي انخفاض من هذا القبيل في الإنتاج أو على مدى فترة حادثة القوة القاهرة أو التوقف المقرر، فإنه يحق لأرامكو السعودية خفض كميات الغاز المباع المتاحة للتسليم إلى صدارة بكمية محسوبة على أساس تناسبي لا تزيد عن الكمية التي تخفض فيها أرامكو السعودية كميات الغاز المباع المتاحة للتسليم لكافة عملاء أرامكو السعودية الصناعيين الآخرين غيرالمرافق العامة الموجودين في المنطقة الشرقية من المملكة.

السعر:

يساوي السعر المحدد لكل مليون وحدة حرارية بريطانية (mmBtu) من لقيم الغازالمباع والذي يتعين على صدارة دفعه لأرامكو السعودية مقابل الغاز المباع المسلم، السعر المحلي للغاز المباع في المملكة

حوادث الإخلال:

تعتبر الحوادث التالية حوادث تقصير طبقا لاتفاقية توريد غاز البيع: (أ) إخفاق صدارة في الالتزام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد الغاز المباع، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد الغاز المباع ، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في تسليم كمية إجمالية لا تقل عن ٥٠٪ من الغاز المباع الذي تسمّيه صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوز لصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوقهما الخاصة في إنهاء الاتفاقية وذلك فقط بعد حصول حادث إخلال وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقية توريد زيت الوقود (*FOSA*)

سوف يستخدم زيت الوقود كوقود لوحدات توليد البخار التابعة لصدارة.

وقد أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية توريد زيت الوقود (FOSA) بتاريخ ١١ سبتمبر٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم أرامكو السعودية بموجبها بتزويد صدارة بزيت الوقود لاستخدامه فقط وحصريا كوقود لوحدات توليد البخار.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية توريد زيت الوقود اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي في الذكرى السنوية الثلاثين للتاريخ الذي استكملت فيه عمليات الاختبار والتشغيل التجريبي للكسارة البخارية. وعلى أطراف الاتفاقية أن يتناقشوا بحسن نية لتمديد الاتفاقية لمدة ١٠ سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

ستزود أرامكو السعودية زيت الوقود إلى صدارة لغاية الكمية الشهرية القصوى.

في حال فشل أرامكو السعودية أو في حال عدم أستطاعتها تسليم زيت الوقود لأي سبب من الأسباب، فإنه يتعين على أرامكو السعودية أن توفر كمية معادلة من الخام العربي الثقيل (AH Crude) للتسليم.

وعلى أرامكو السعودية أن تعطي، وفي كل وقت، الأولوية لصدارة على عملاء التصدير لدى أرامكو السعودية لتلبية احتياجات صدارة أولا من زيت الوقود.

السعر:

سيكون سعر اللتر الواحد من زيت الوقود والخام العربي الثقيل هو السعر المحلي في المملكة.

حوادث الإخلال:

تعتبر الحوادث التالية حوادث إخلال طبقا لاتفاقية توريد زيت الوقود: (أ) إخفاق صدارة في الالتزام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد زيت الوقود، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد زيت الوقود، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في (١) تسليم كمية إجمالية قدرها ٥٠٪ على الأقل من زيت الوقود المحدد من قبل صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و (٢) إتاحة كمية معادلة من الخام العربي الثقيل للتسليم، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوز لصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوقهما الخاصة في إنهاء الاتفاقية وذلك فقط بعد حصول حادثة تقصير وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقية توريد لقيم البنزين (*BFSA*)

سيتم تحويل لقيم البنزين والبنزين الحراري (pygas) من قبل وحدات المواد العطرية التابعة لصدارة إلى بنزين من درجة الأيزوسيانات (isocyanates) لاستخدامه كمادة لقيم من قبل وحدات إنتاج مادة الآيزوسيانات (isocyanates) التابعة لصدارة.

أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية توريد لقيم البنزين بتاريخ ١١ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم أرامكو السعودية بموجبها بتزويد صدارة بلقيم البنزين لاستخدامه فقط وحصريا كمادة لقيم.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية توريد لقيم البنزين اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي في الذكرى السنوية الثلاثين للتاريخ الذي استكملت فيه عمليات الاختبار والتشغيل التجريبي للكسارة البخارية. وعلى أطراف الاتفاقية أن يتناقشوا بحسن نية لتمديد الاتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

ستزود أرامكو السعودية لقيم البنزين إلى صدارة لغاية كمية شهرية قصوى، مع مراعاة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية توريد لقيم البنزين.

في حال حصول انخفاض في إنتاج البنزين في مرافق أرامكو السعودية نتيجة لسياسات الحكومة في هذا الصدد، أو في حال منع أرامكو السعودية من توفير لقيم البنزين نتيجة لحادثة قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد لقيم البنزين أو نتيجة لتوقف مقرر للإنتاج، فإنه وعلى مدى فترة أي انخفاض من هذا القبيل في الإنتاج أو على مدى فترة حادثة القوة القاهرة أو التوقف المبرمج، فإنه يحق لأرامكو السعودية خفض كميات لقيم البنزين المباع المتاحة للتسليم إلى صدارة بكمية محسوبة على أساس تناسبي لا تزيد عن الكمية التي تخفض فيها أرامكو السعودية كميات البنزين المتاحة للتسليم لكافة عملاء أرامكو السعودية من العملاء الصناعيين المحليين الآخرين لمرافق أرامكو السعودية.

وعلى أرامكو السعودية أن تعطي وفي كافة الأوقات الأولوية لصدارة على عملاء التصدير لدى أرامكو السعودية لتلبية احتياجات صدارة أولا من لقيم البنزين من مرافق أرامكو السعودية.

وتنص اتفاقية توريد لقيم البنزين على دفع مبالغ معينة عند حصول حالة تعثر دون سبب في إتاحة لقيم البنزين للتسليم.

السعر:

سيكون سعر الطن المتري من لقيم البنزين الذي يتعين على صدارة دفعة لأرامكو السعودية مقابل لقيم البنزين هو سعرمرتبط بالسوق.

الضمانات المحددة:

تضمن أرامكو السعودية بأن كافة الشروط والأحكام المتعلقة بتسعير لقيم البنزين المسلّم وفقا لاتفاقية توريد لقيم البنزين، ليست أقل تفضيلا لصدارة، وستبقى كذلك من حيث شروط التسعير التي تمنحها أرامكو السعودية إلى أي طرف ثالث ليس ذي صلة وكذلك للمشاريع المشتركة المتواجدة داخل المملكة المشترية للقيم البنزين، والمستخدمة في إنتاج البتروكيماويات داخل المملكة.

حوادث الإخلال:

تعتبر الحوادث التالية حوادث إخلال طبقا لاتفاقية توريد لقيم البنزين: (أ) إخفاق صدارة في الالتزام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد لقيم البنزين، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد لقيم البنزين، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في تسليم كمية إجمالية قدرها ٥٠٪ على الأقل من لقيم البنزين المسمّى من قبل صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوزلصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوقهما الخاصة في إنهاء الاتفاقية وذلك فقط بعد حصول حادثة تقصير وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقية توريد لقيم التولوين (TFSA)

سيتم تحويل لقيم التولوين والبنزين الحراري (pygas) من قبل وحدات المواد العطرية التابعة لصدارة إلى مادة التولوين من درجة الأيزوسيانات (isocyanates) لاستخدامه كلقيم من قبل وحدات إنتاج مادة الآيزوسيانات (isocyanates) التابعة لصدارة.

أبرمت أرامكو السعودية بصفتها البائع، وصدارة بصفتها المشتري اتفاقية تورد لقيم التولوين بتاريخ ١١ سبتمبر ٢٠١٢م، والتي تحكم الشروط التي ستقوم أرامكو السعودية بموجبها بتزويد صدارة بلقيم التولوين لاستخدامها فقط وحصرياً كمادة لقيم.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية توريد لقيم التولوين اعتبارا من تاريخ توقيعها وتنتهي في الذكرى السنوية الثلاثين للتاريخ الذي استكملت فيه عمليات الاختبار والتشغيل التجريبي للكسارة البخارية. وعلى أطراف الاتفاقية أن يناقشوا بحسن نية فيما يتعلق بتمديد الاتفاقية لمدة عشر سنوات إضافية.

التزامات التوريد:

ستزود أرامكو السعودية لقيم التولوين إلى صدارة بأكبر كمية شهرية ممكنة، مع مراعاة الشروط والأحكام الأخرى لاتفاقية توريد لقيم التولوين.

في حال حصول انخفاض في إنتاج التولوين في مصفاة أرامكو السعودية الواقعة في رأس تنورة في المنطقة الشرقية من المملكة نتيجة لسياسات الحكومة في هذا الصدد، أو في حال منع أرامكو السعودية من توفير لقيم التولوين نتيجة حالة قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد لقيم التولوين أو نتيجة لتوقف مبرمج للإنتاج، عندئذ وعلى مدى فترة أي انخفاض من هذا القبيل في الإنتاج أو على مدى فترة حادثة القوة القاهرة أو التوقف المقرر، فإنه يحق لأرامكو السعودية خفض كميات لقيم التولوين المتاحة للتسليم إلى صدارة بكمية محسوبة على أساس تناسبي لا تزيد عن الكمية التي تخفض فيها أرامكو السعودية كميات التولوين التي تنتجها مصفاة رأس تنورة والمتاحة للتسليم لكافة عملاء أرامكو السعودية من العملاء الصناعيين المحليين الآخرين لمصفاة رأس تنورة.

وعلى أرامكو السعودية أن تعطي وفي كافة الأوقات الأولوية لصدارة على عملاء التصدير لدى أرامكو السعودية لتلبية احتياجات صدارة أولا من لقيم التولوين الذي تنتجه مصفاة رأس تنورة.

وتنص اتفاقية توريد لقيم التولوين على دفع مبالغ معينة عند حصول فشل بدون عذر في توفير لقيم التولوين للتسليم.

السعر:

سيكون سعر الطن المتري من لقيم التولين الذي يتعين على صدارة دفعة لأرامكو السعودية مقابل لقيم التولين المسلّم هو سعر مرتبط بالسوق.

الضمانات المحددة:

تضمن أرامكو السعودية بأن كافة الشروط والأحكام المتعلقة بتسعير لقيم التولوين المسلّم وفقا لاتفاقية توريد لقيم التولوين، ليست أقل تفضيلا لصدارة وستبقى كذلك بالنسبة لشروط التسعير التي تمنحها أرامكو السعودية إلى أي طرف ثالث ليس ذا صلة، وكذلك المشاريع المشتركة المشتركة لقيم التولوين الموجودة داخل المملكة، وللاستخدام في إنتاج البتروكيماويات داخل المملكة.

حوادث الإخلال:

تعتبر الحوادث التالية حوادث إخلال طبقا لاتفاقية توريد لقيم التولوين: (أ) إخفاق صدارة في الالتزام بأي من التزامات الدفع بموجب اتفاقية توريد لقيم التولوين، (ب) حصول خرق من جانب أرامكو السعودية لضمانات معينة منصوص عليها في اتفاقية توريد لقيم التولوين، (ج) أي فشل بدون عذر من جانب أرامكو السعودية في تسليم كمية إجمالية قدرها ٥٠٪ على الأقل من لقيم التولوين المسمى من قبل صدارة على مدى أي مدة تتكون من شهرين متتاليين، و(د) حصول حالة إعسار.

يجوز لصدارة وأرامكو السعودية ممارسة حقوقهما الخاصة في إنهاء الاتفاقية، وذلك فقط بعد حصول حادثة تقصير وانقضاء الفترة المحددة لمعالجة الإخلال، وبعد تسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات مع شركة داو

فيما يلي الشروط والأحكام الرئيسية التي تم أخذها من نموذج اتفاقية تسويق ونقل المنتجات من قبل شركة داو (PMLA). وتعتبر اتفاقية تسويق ونقل المنتجات مع داو النموذج أو الصيغة الخاصة باتفاقيات تسويق ونقل المنتجات من قبل داو المستخدمة لتسويق ونقل البولي اثيلين منخفض الكثافة، عالي الضغط، ومحلول البوليثيلين العالي الكثافة ومحلول البوليثيلين (C_4)، ومحلول البوليثيلين (C_6)، ومحلول البوليثيلين (C_8)، ومحلول المطاط الصناعي، وجليكول البروبلين (PG)، والأمينات (أمينات الإيثانول EOA وأمينات الإيثيلين EA)، والبوليولات، المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PMDI)، والتولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI)، وإيثيرات بيوتيل الجلايكول (BGE)، والبنزين الحراري، والإيثيلين، والبنزين والتولوين.

أطراف الاتفاقية:

شركة داو العربية السعودية لتسويق المنتجات بي في (**المسوق**) وصدارة (**البائع**، ويشار إليهما معاً **بطرفي الاتفاقية**، ولكل منهما **طرفاً**).

الغرض من الاتفاقية:

سيقوم المسوق بتسويق ونقل كل منتج من المنتجات التي تستوفي المواصفات الواردة في سياق الاتفاقية ذات الصلة بتسويق ونقل المنتجات (**المنتج**).

مدة الاتفاقية:

تدخل كل اتفاقية من اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات حيز النفاذ في التاريخ الذي: (١) يتم فيه توقيع اتفاقية تسويق ونقل المنتجات، و (٢) يقدم فيه المسوق للبائع ضمانات معينة من الشركة الأم حسب صيغة متفق عليها، وتظل الاتفاقية سارية المفعول إلى حين **وقوع أول أي من التاريخين التاليين:**

١. التاريخ الذي يتوقف فيه البائع عن امتلاك مجمع صدارة.

٢. التاريخ الذي ينهي فيه البائع اتفاقية تسويق ونقل المنتجات وإبرام شركات تابعة لكل من داو وأرامكو السعودية اتفاقية منفصلة مع البائع فيما يتعلق بتسويق ونقل المنتج.

حقوق التسويق:

للبائع الحق الحصري في تسويق المنتج في المملكة ومنطقة الشرق الأوسط، وللمسوق الحق الحصري في أن يسوق كافة المنتجات التي لم يتم تسويقها من قبل البائع خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط.

التزامات تسليم المنتجات:

يتعين على البائع أن يسلم بدءاً من تاريخ الإنتاج التجاري كمية المنتجات المحددة في خطة التسويق ذات الصلة.

شروط تسليم المنتج:

تتضمن اتفاقية تسويق ونقل المنتج الشروط التفصيلية لتسليم المنتج من قبل البائع إلى (ونقل ذلك المنتج من قبل المسوق عن طريق) ناقلات الكميات السائبة وسفن الحاويات.

التزامات النقل:

يتعين على المسوق القيام بما يلي:

(أ) استلام كافة المنتجات التي تم إنتاجها والمتاحة من قبل البائع للمسوق.

(ب) تنفيذ كل خطة من خطط التسويق، وأن يبذل في تنفيذ ذلك نفس الجهود التي يقوم بتنفيذها عند عمل خطط التسويق الخاصة به.

الإخفاق في التسليم:

إذا حصل في أي شهر من الشهور الحالات التالية: (أ) أن البائع لم يسلم كمية المنتج المطلوب تسليمها (باستثناء عدم التسليم للأسباب التالية: (١) بسبب عمليات الصيانة المخططة، (٢) حالة قوة قاهرة (كما هو موصوف أدناه) تؤثر على البائع، (٣) خرق المسوق لاتفاقية تسويق ونقل المنتجات، (٤) عدم تسليم المحفزات الامتلاكية / مكونات المحفزات الامتلاكية التي يقع توفيرها على مسئولية المسوق (أو الشركات المنتسبة له) وفقا لشروط الاتفاقية ذات الصلة الخاصة بتوريد المحفزات، أو (٥) وجود دعوى ضد البائع بخصوص التعدي على حقوق الملكية الفكرية المرخصة من قبل المسوق (أو الشركات التابعة له) إلى البائع). أو (ب) رفض المسوق لأي منتج خارج عن المواصفات (وقوع عجز)، عندئذ فإنه يتعين على البائع ما يلي:

(أ) تعويض المسوق عن كافة المسؤوليات التي تكبدها في شراء وتسويق كمية العجز من منتجات معادلة ودفع أتعاب التسويق المتعلقة ببيع المنتجات المعادلة تلك.

(ب) إذا كان المسوق غير قادر على شراء نفس الكمية من المنتجات المعادلة، فعليه تعويض المسوق مقابل كافة مطالبات العملاء نتيجة لذلك ودفع أتعاب التسويق المتعلقة بالعجز.

يتعين على المسوق بذل الجهود التجارية المعقولة للتخفيف من أي مسؤولية قد يتكبدها البائع، بسبب إخفاقه في تسليم المنتج.

الإخفاق في نقل المنتج:

إذا لم يسلم المسوق في أي شهر أي منتج من المنتجات المتاحة من قبل البائع (عدا ما كان ناجماً عن حادثة قوة قاهرة (كما هو موصوف أدناه) تؤثر على المسوق أو خرق البائع لاتفاقية تسويق ونقل المنتج) (**منتج غير منقول**)، فإنه يجوز للبائع تسويق المنتج غير المنقول بما في ذلك تسويقه إلى عملاء خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط. ولا يحق للمسوق الحصول على أتعاب التسويق المتعلقة ببيع المنتجات غير المنقولة، ويتعين على المسوق، مع مراعاة القيود المفروضة على المسؤولية المحددة في اتفاقية تسويق ونقل المنتج، القيام بالآتي:

(أ) تعويض البائع عن أي تكاليف معقولة تكبدها زيادة على المبالغ التي كان البائع ليدفعها للمسوق لو كان المنتج غير المنقول قد تم بيعه من قبل المسوق.

(ب) أن يدفع للبائع أي فرق بين متحصلات المبيعات التي حصل عليها البائع (ناقصا التكاليف التي تكبدها البائع وتعادل تكاليف الشحن والاستقطاعات) وبين صافي متحصلات المبيعات التي كان للمسوق أن يحصل عليها لو كان قد باع المنتج غير المنقول.

يجب على البائع بذل جهوده التجارية المعقولة للتخفيف من أي مسؤولية قد يتكبدها المسوق خلافاً لذلك بسبب إخفاقه في نقل المنتج.

تخطيط الإنتاج والتسويق:

سوف يقوم البائع بإبلاغ المسوق قبل ١٢٠ يوما على الأقل من بداية كل سنة، بأفضل تقدير لكل شهر من السنة التالية للكمية من المنتج الذي سيتيحها للتسليم إلى المسوق لتسويقها. وبعد استلام المسوق لمثل هذا الإشعار، يقوم بتسليم البائع مشروع خطة التسويق للسنة التالية والتي ينبغي أن تنص على أن المسوق سوف يسوق وينقل ما نسبته ١٠٠٪ من كميات المنتج الواردة في الإشعار الموجه للبائع. ويجوز للبائع بعد ذلك الموافقة على مشروع خطة التسويق أو طلب من المسوق إجراء التعديلات عليها. ويجب الموافقة على خطة التسويق في موعد لا يتجاوز ٣٠ يوما قبل بداية السنة ذات الصلة.

ستكون للبائع الحرية المطلقة في الموافقة على خطة التسويق وأي تعديلات عليها.

ونتيجة لبعض الاتفاقيات السارية والمبرمة حالياً (ولا علاقة لها المشروع):

١. لا يسمح للمسوق ولا للبائع تسويق أو ترويج أو بيع أو توزيع منتجات معينة في ماليزيا حتى شهر يوليو ٢٠٢٣م.

٢. لا يحق للمسوق ولا للبائع بيع منتجات البولي إثيلين أو المطاط الصناعي السائل في دولة تايلاند حتى انتهاء اتفاقية المشروع المشترك ذات الصلة.

تم تضمين هذه القيود في سياق اتفاقيات تسويق ونقل المنتج ذات الصلة.

الملكية وخطر الخسارة:

سوف تنتقل الملكية في المنتج المسلّم إلى المسوق ومخاطر الخسارة أو الأضرار التي تلحق به (بخلاف أجر الشحن والاستقطاعات)، من البائع إلى المسوق أو إلى أي مندوب، كما قد يكون عليه الحال عند تسليم ذلك المنتج.

جودة المنتج:

يضمن البائع بأن أي منتج يتم تسليمه إلى المسوق سيكون مطابقا لمواصفات الإنتاج التي حددها البائع (**مواصفات الإنتاج**).

ويجب على المسوق تسويق أي منتج تم تسليمه مستوفي لمواصفات الإنتاج تحت الاسم التجاري لداو وتعبئتها مع الأسماء و/أو الشعارات الخاصة بكلا الطرفين على حد سواء.

يجب على المسوق تسويق أي منتج تم تسليمه لا يتطابق مع مواصفات الإنتاج، ولكنه يتوافق مع مواصفات مبيعات المسوق ومع مواصفاته المطلوبة للتعبئة والتغليف (وكل منها طبقا لما وفّره المسوق) وذلك حسب توجيهات البائع إما: (١) تسويقها تحت تسمية عامة، أو (٢) تحت الأسماء التجارية و/أو العلامات التجارية للبائع.

التعويضات:

سيقوم البائع بتعويض المسوق وبعض الأشخاص ذوي العلاقة والمندوبين (ويشار إلى كل المذكورين بـ "**شخص معوَض**") فيما يتعلق بما يلي:

(أ) أي دعاوى قضائية مرفوعة ضد المسوق تتعلق بأي حقوق امتياز أو مطالبات أو أعباء على البائع أو أي دائن أو مقرض للبائع على أي منتج بعد تسليمه.
(ب) مع مراعاة بعض الاستثناءات المحددة بعينها، أي مطالبات مرفوعة ضد شخص معوّض من قبل أي شخص آخر، وأي التزامات مالية يتكبدها شخص معوض فيما يتعلق بالتصنيع أو الاستهلاك أو التخلص من أي منتج.

أتعاب التسويق:

يستحق المسوق الحصول على أتعاب تسويق بنسبة (تختلف هذه النسبة من اتفاقية تسويق ونقل منتجات إلى أخرى وتتراوح بين ١,٥٪ إلى ٧,٥٪) من المتحصلات الصافية لكل بيع منتج من قبل المسوق (أتعاب التسويق).

وتنص اتفاقية تسويق ونقل المنتج على إجراء تعديلات معينة على أتعاب التسويق المتعلقة ببيع المنتج على أساس دوري.

الفوترة والدفع:

المنتج

يجب على البائع وبالتزامن مع تسليم أي منتج، تقديم فاتورة (**فاتورة البائع الشكلية**) إلى الجهات المعنية لتسهيل تصدير المنتجات ذات الصلة من المملكة. ويجب أن تتضمن فاتورة البائع الشكلية بعض البنود المحددة (وغيرها من البنود التي قد تكون مطلوبة من قبل سلطة للتصدير)، ويجب أن تستند الفاتورة الشكلية للبائع إلى أسعار موضوعية مرجعية (أو في حال توفر المزيد من البيانات، يمكن أن تستند الفاتورة الشكلية إلى تقدير المتحصلات الصافية لمبيعات المنتجات ذات العلاقة).

وفي غضون ثلاثة أيام من قيام المسوق بإبلاغ البائع ببيانات المبيعات الخاصة ببيع منتج إلى عميل معين، فإنه يتعين على البائع تقديم فاتورة (**فاتورة البائع النهائية**) إلى المسوق عن تلك المبيعات.

ويتعين على المسوق، وفي يوم الاثنين من كل أسبوع، أن يدفع للبائع كامل المبلغ لأي فاتورة نهائية يكون المسوق قد استلم أي متحصلات من أي عميل خلال الأسبوع السابق.

وفي حال لم يستلم المسوق أي متحصلات من العميل مقابل أي مبيعات قبل يوم الاثنين من الأسبوع بعد تاريخ الدفعة الأخيرة، وجب على المسوق عند ذلك أن يدفع للبائع كامل مبلغ فاتورة البائع النهائية، إلى جانب الفائدة المترتبة عليها.

وفي حال لم يستلم المسوق أي متحصلات من العميل عن أي مبيعات قبل تاريخ التسليم النهائي (Long stop Date) (١٨٠ يوما من صدور تاريخ فاتورة البائع الشكلية)، وجب على المسوق عندئذ أن يدفع للبائع المبلغ الوارد في فاتورة البائع الشكلية عن مبيعات ذلك المنتج. وفي حال باع المسوق المنتج في وقت لاحق، فسوف يتم دفع مبلغ (إما من قبل المسوق أو من قبل البائع (حسب مقتضى الحال)) كي يعكس الفرق بين فاتورة البائع الشكلية وفاتورة البائع النهائية الصادرة بخصوص تلك المبيعات.

أجر الشحن والخصومات

يجب على المسوق في كل يوم جمعة بعد تاريخ الإنتاج التجاري، أن يقدم فاتورة للبائع لتغطية تكاليف محددة (**أجر الشحن والخصومات**) تكبدها البائع فيما يتعلق بالمبيعات التي تم بيعها لكل عميل خلال ذلك الأسبوع على أن تحسب تلك التكاليف من خلال تطبيق الأسعار القياسية المتفق عليها بين الأطراف. وعلى البائع دفع تلك الفاتورة في يوم الاثنين التالي.

في غضون ٣٠ يوما من نهاية كل ربع سنة تعاقدية فإنه يتعين على المسوق أن يقدم عن المبيعات لأي عميل والتي دفع المسوق أجر الشحن والخصومات المتعلقة بها خلال ربع العقد ذي الصلة، فاتورة بمبلغ أي فرق بين أجر الشحن والخصومات الفعلية التي دفعها المسوق وبين مبلغ أجر الشحن والخصومات التي دفعها البائع للمسوق فعلاً طبقا للأسعار القياسية للمنتج. وتدفع تلك الفاتورة من قبل المسوق أو من قبل البائع (حسب مقتضى الحال) في كل يوم اثنين بعد استلامها من قبل المسوق أو البائع.

الحسومات

على المسوق أن يقدم فاتورة للبائع عن أي حسومات دفعها المسوق إلى أو لصالح أحد العملاء والتي تكون مستحقة الدفع أسبوعيا من قبل البائع (وبالعملات التي تم دفع الحسومات بها).

إنهاء الاتفاقية:

يجوز للبائع أن ينهي اتفاقية تسويق ونقل المنتجات (ALMP) في حال:

(أ) لم يكن أي من ضمانات الشركة الأم بكامل الصلاحية والنفاذ قبل ١٥ يوما من تقديم إشعار الإنهاء من جانب البائع.

(ب) بتوجيه إشعار مدته ٣٠ يوما إلى المسوق في حال:

١. توقفت داو، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن كونها شريك في البائع.

٢. مارست أرامكو السعودية حقها في إنهاء اتفاقية تسويق ونقل المنتجات PMLA عند اكتمال تحويل أو بيع أصول داو (على النحو الموضح في اتفاقية الشركاء) إلى طرف ثالث وفقا لاتفاقية الشركاء.

يجوز للمسوق إنهاء اتفاقية تسويق ونقل المنتجات إذا كان لداو (بصفتها شريك) الحق بالخروج من المشروع نتيجة لإخلال خطير من قبل أرامكو السعودية.

يجوز لأي من الطرفين إنهاء اتفاقية تسويق ونقل المنتجات في حال:

(أ) وقوع حادثة إعسار بالنسبة للطرف الآخر.

(ب) خرق الطرف الآخر لالتزام جوهري بموجب اتفاقية تسويق ونقل المنتجات ولم يتم معالجة الخرق خلال المدة المحددة للمعالجة.

(ج) فشل الطرف الآخر في سداد أي مدفوعات في حال تجاوز المبلغ المستحق وغير المدفوع المبلغ المحدد في اتفاقية تسويق ونقل المنتجات.

(د) تصفية البائع.

يجوز للبائع والمسوق ممارسة حقوقهم في إنهاء الاتفاقية فقط بعد وقوع حادثة من الحوادث المذكورة أعلاه، وانتهاء مدة التصحيح المطبقة، والرجوع إلى المدراء التنفيذيين للحل (إذا كان ذلك مطبقًا) وتسليم إشعار الإنهاء المطلوب.

حوادث القوة القاهرة:

تتضمن اتفاقية تسويق ونقل المنتجات تعريفا عرفيا "لحادثة القوة القاهرة"، وإلى الحد الذي يمنع فيه أي طرف وعلى مدى الفترة التي يمنع فيها أي طرف بشكل مباشر أو أنه تأخر على نحو ملموس في أداء أي من التزاماته (أو أي جزء منها) بموجب اتفاقية تسويق ونقل المنتجات (ما عدا الالتزام بدفع المال) بسبب وجود حادثة قوة قاهرة تلك، فإنه يتعين حينئذ تعليق تلك الالتزامات من دون مسئولية عن الفترة التي تم خلالها منع أداء تلك الالتزامات أو التأخر في أدائها.

يحق للبائع تسويق المنتجات لعملاء خارج المملكة ومنطقة الشرق الأوسط، إلى الحد الذي لا يستطيع المسوق فيه القيام بذلك بسبب حادثة القوة القاهرة المذكورة.

حدود المسؤولية:

المسؤولية السنوية القصوى للمسوق نحو البائع بالنسبة إلى:

(أ) أي خرق من جانب المسوق لاتفاقية تسويق ونقل المنتجات (باستثناء أي فشل في نقل المنتج وفقا لاتفاقية تسويق ونقل المنتجات) يجب ألا تتجاوز ١٠٠٪ من رسوم التسويق التي حصل عليها المسوق خلال العام السابق.

(ب) يجب ألا تتجاوزأي مدفوعات يتعين على المسوق دفعها نتيجة لأي فشل في نقل المنتج ما نسبته ٢٠٠٪ من رسوم التسويق التي حصل عليها المسوق خلال السنة السابقة.

يجب ألا تتجاوز المسؤولية القصوى للبائع نحو المسوق في أي سنة من السنوات فيما يتعلق بكافة الالتزامات التي يتكبدها المسوق نتيجة أي خرق من جانب البائع لاتفاقية تسويق ونقل المنتج ١٠٠٪ في إجمالي أتعاب التسويق التي حصل عليها المسوق في السنة السابقة، أو التي حصل عليها، فيما يتعلق بالسنة الأولى، في تلك السنة.

لا تنطبق حدود المسؤولية على التعويضات.

الخسائر التبعية:

لا يتحمل أي من الطرفين المسؤولية نحو الطرف الآخر عن أي خسارة للأرباح أو عن الخسارة التبعية التي قد يتكبدها أو تلحق بالطرف الآخر أو ببعض الأشخاص ذوي العلاقة أو بالمندوبين وفقا لاتفاقية تسويق ونقل المنتجات.

القانون الحاكم:

تخضع اتفاقية تسويق ونقل المنتجات إلى القانون الإنجليزي.

مقدمة

عام:

يلخص هذا القسم عقود الإنشاء الشكلية التي تم إعدادها للمشروع.

تم ترسية ما يزيد عن ٨٠٪ من مجموعة العقود الرئيسية كما تم إبرام عقود تغطي ٩٥٪ من إجمالي مصروفات إنشاء المشروع، وذلك بناء على العقود الشكلية للإنشاءات. وفي بعض الحالات، تمت الموافقة على بعض التعديلات على نموذج عقود الإنشاء الشكلية مع بعض المقاولين الذين تم اختيارهم بالنسبة إلى حزم العمل الخاصة بكل منهم. وقد تم إعداد تقرير الفحص النافي للجهالة من قبل مستشارين قانونيين سعوديين والذي يبين مع هذه النشرة التعديلات الجوهرية لهذه الاتفاقيات.

وقد وضعت الجهات الراعية مجموعة شاملة من المعايير لاختيار نوع العقد الذي سيستخدم لكل حزمة عمل، مع إعداد نموذجين بديلين للعقد تم وضعهما لاستخدامهما لأغراض عقود الإنشاء ‹الرئيسية›:

١. عقد تسليم المفتاح بالمقطوعية LSTK.

٢. عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة / عقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية EPCM/LSPB .

توفر نماذج العقود المختلفة (والخيارات المشتقة ضمن هذه النماذج) للجهات الراعية المرونة فيما يتعلق بمقدار المخاطر التي ستفرض على المقاول أو المقاولين فيما يتعلق بكل حزمة عمل. كما ستسمح هذه المرونة أيضا للجهات الراعية بتوسيع قاعدة المقاولين المحتملين المتقدمين بالمناقصات إذا لزم الأمر. وربما يكون ذلك مهما من منظور تكلفة المشروع، بالنظر لحجم المشروع.

(١) عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية:

وفقا لعقود تسليم مفتاح بالمقطوعية، يعد المقاول بشكل عام أنه المسؤول عن الأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمنشأة / البنية التحتية ذات العلاقة. كما يعتبر **العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية** هو الشكل الأساسي لعقد تسليم مفتاح بالمقطوعية، والذي يقوم بموجبه المقاولون الذين تم أختيارهم داخل المملكة وخارج المملكة معا بالأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمنشأة / البنية التحتية مقابل سعر ثابت مقطوع .

وبسبب التعقيدات المختلفة في نطاق عمل المشروع، فقد تم تطوير الاختلافات في عقد تسليم مفتاح الشكلي بالمقطوعية بالنسبة لحزم عمل معينة، وتشمل تلك العقود ما يلي:

(أ) **العقد الشكلي الموحد لتسليم مفتاح بالمقطوعية للمحطات التصنيعية** والذي يقوم بموجبه المقاول الذي يتم اختياره بالأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمنشأة / البنية التحتية – التي ستكون على هيئة مصانع معالجة مقابل سعر ثابت مقطوع .

(ب) **العقد الشكلي الموحد لتسليم مفتاح بالمقطوعية للمحطات غير التصنيعية / الأعمال المبكرة** والذي يقوم بموجبه المقاول الذي يتم اختياره بالأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمنشأة / البنية التحتية – التي قد تكون على هيئة أعمال مبكرة مثل تسوية موقع البناء وإعداد الطرق (أو الأعمال الأخرى التي لا تشمل معالجات كيماوية) مقابل سعر مقطوع.

(ج) **العقد الشكلي الموحد لتسليم مفتاح بالمقطوعية للمحطات غير التصنيعية / المرافق المؤقتة** والذي يقوم بموجبه المقاول الذي يتم اختياره بالأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمرافق المؤقتة – مثل معسكر "مؤقت" للعاملين في صدارة ومستشاريها – مقابل مبلغ سعر ثابت مقطوع.

وفيما يلي أدناه توضيح أكثر تفصيلا للشروط المحددة المتعلقة بالعقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية، والمتعلقة بكل اختلاف من اختلافات العقود الموضحة لاحقاً في هذا القسم الخاص بعقود الإنشاء من نشرة الإصدار هذه.

(٢) عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة / عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية:

يكون مقاول عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة مسئولاً بشكل عام بموجب عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة عن:

(أ) إعداد التصاميم التفصيلية والهندسية للمنشأة / البنية التحتية.

(ب) شراء المعدات الرئيسية والمواد اللازمة للمنشأة / البنية التحتية من خلال إصدار أوامر الشراء للموردين المعتمدين من قبل صدارة.

(ج) المساعدة في إدارة مرحلة تشييد المنشأة / البنية التحتية (والتي قد تشمل إدارة مختلف مقاولي عقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية).

يكون مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية مسئولا بشكل عام بموجب عقد أعمال الشراء والإنشاء بالمقطوعية عن:

(أ) تنفيذ التصاميم التفصيلية والهندسية للمنشأة / البنية التحتية على النحو الذي أعده مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

(ب) شراء المواد السائبة (غير المعبأة) للمرفق / البنية التحتية (مثل الخرسانة (سيقوم مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بشراء الغالبية العظمى من المعدات والمواد المستوردة للمنشأة / البنية التحتية)).

(ج) بناء المرافق / البنية التحتية ذات الصلة، بما في ذلك استلام وتركيب المعدات الرئيسية والمواد التي يشتريها مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

يتمتع عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة / نموذج عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية بمزايا ايجابية من حيث زيادة قاعدة المقاولين المتنافسين والتسعير والجدولة الزمنية. وتتمثل السلبية في هذا النموذج في عدم وجود "جهة واحدة مسؤولة": بمعنى أن مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة هو المسؤول عن التصميم والهندسة، ومقاول عقد الشراء والإنشاء هو المسؤول عن البناء، والموردون هم المسؤولون عن المعدات والمواد المطلوب منهم توريدها، وكل واحد من هؤلاء ليس مسئولا عن عمل أو تقصير الآخرين.

تم إعداد عقود شكلية لعقود أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة / عقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية التالية للمشروع:

(أ) العقد الشكلي المجزأ لأعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة (EPCM) والذي يقوم بموجبه المقاولون المختارون في المملكة وخارج المملكة معا بتصميم وهندسة المنشأة / البنية التحتية وشراء المعدات، والمواد اللازمة للمنشأة / البنية التحتية، والمساعدة في إدارة مرحلة البناء للمنشأة / البنية التحتية.

(ب) العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية والذي سيقوم بموجبه المقاول المختار بإنشاء المرافق/ البنية التحتية لقاء سعر ثابت مقطوع.

(ج) العقد الشكلي الموحد المعدل للشراء والإنشاء بالمقطوعية والذي سيقوم بموجبه المقاول المختار ببناء المرافق/ البنية التحتية لقاء سعر ثابت مقطوع (على أساس جدول الكميات المقدم من قبل صدارة، مع تعديل السعر في حال اختلاف الكميات الواردة في المخططات الهندسية المعتمدة من صدارة عن الكميات المقدمة مبدئيا).

أحكام واختلافات محددة فيما يتعلق بالعقود الشكلية المجزئة الخاصة بأعمال الهندسة، والشراء والإنشاء، عقود الإدارة، عقود الشراء والبناء الأحادية الشكلية بالمقطوعية، قد تم تلخيصها في قسم عقود الإنشاءات من نشرة الإصدار هذه.

تجزئة العقود:

عقود البناء التي تشمل كلا من العمل المطلوب تنفيذه داخل المملكة والعمل المطلوب تنفيذه خارج المملكة العربية السعودية هي عقود "مجزأة" أو "ثنائية" داخل المملكة وخارجها. ويتناول عقد تنسيق منفصل، نواحي الربط بين العقود التي تنفذ داخل المملكة وخارجها. وكثيرا ما تعتمد العقود داخل المملكة العربية السعودية على هيكل العقد "المجزأ" – العقد المكون من شقين – لتنفيذ الأعمال داخل المملكة العربية السعودية وخارجها. وتتحدث شروط وأحكام العقود داخل وخارج المملكة العربية السعودية عموما عن نفس المضامين باستثناء العقود التي تتطلب مواصفات خاصة لنطاق العمل المطلوب تنفيذه. أما عقود البناء التي لا تتضمن نطاقا كبيرا من العمل المطلوب تنفيذه خارج المملكة العربية السعودية فهي عقود غير "مجزأة" – بل يستخدم عقد واحد فقط.

وبموجب عقد التنسيق، يكون المقاولون من داخل المملكة العربية السعودية وخارجها مسئولين مجتمعين ومنفردين أمام صدارة عن تنفيذ كافة التزامات وضمانات وواجبات وتعهدات المقاولين من داخل المملكة العربية السعودية وخارجها طبقا لعقود التنفيذ داخل المملكة وخارجها وبموجب عقد التنسيق. ويتضمن عقد التنسيق كذلك ضمانا من الشركة الأم تضمن بموجبه شركة معتمدة منتسبة للمقاولين قيام المقاولين من داخل المملكة ومن خارجها على حد سواء بتنفيذ العقود داخل المملكة وخارجها، علاوة على ضمان تنفيذ عقد التنسيق.

الفرق الرئيسي بين العقود داخل المملكة العربية السعودية وخارجها هو نطاق العمل المطلوب تنفيذه من جانب المقاول. فأنشطة التصميم والمشتريات يتم تنفيذها إلى حد كبير بموجب العقد خارج المملكة العربية السعودية، أما أنشطة الأعمال الإنشائية (أو إدارة الأعمال الإنشائية) فيتم تنفيذها بموجب العقد داخل المملكة العربية السعودية.

الشروط المشتركة للعقود

فيما يلي ملخص للشروط المشتركة لعقود الإنشاء والتي تم وضعها للعقود الشكلية للمشروع، إلى جانب ملخص مختصر لأي اختلافات في الشروط المشتركة بين عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية، وعقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية وعقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

التداخل بين العقود:

من المتوقع أن يكون هناك أكثر من ٣٠ عقدا إنشائيا ‹رئيسيا› لبناء المشروع. ومن هذا المنطلق، تعتبر إدارة مخاطر التداخل بين العقود جانبا هاما من جوانب المشروع.

وتتمتع الجهات الراعية للمشروع بالخبرة الكافية في تنفيذ مشاريع البناء بمليارات الدولارات الأمر الذي ينطوي على مخاطر وجود تداخلات معقدة، وسوف توفر تلك الجهات عددا كبيرا من الموارد لإدارة مخاطر التداخل للمشروع، والتي يكملها ويدعمها استشاري إدارة المشروع، والتي أعدت خطة لإدارة التداخلات بين العقود وقاعدة بيانات للمشروع. وسيكون مطلوبا من كل مقاول جرى اختياره مراعاة خطة إدارة التداخلات.

بالإضافة إلى ما سبق، يطلب من المقاول التعاون مع مقاولي الأعمال المرتبطة بالمشروع وتنسيق العمل مع كافة الأعمال المتعلقة بالمشروع. وينبغي على المقاول السماح لمقاولي الأعمال المرتبطة بالمشروع تنفيذ تلك الأعمال، وأن لا يمنع أو يعيق أو يؤخر مقاولي الأعمال المرتبطة بالمشروع، وهو مسؤول عن تنسيق كافة أعمال وخدمات مقاولي الأعمال المرتبطة بالمشروع والتي يمكن أن تؤثر سلبا على تنفيذ العمل، على نحو يضمن تنفيذ وإنهاء الأعمال المرتبطة بالمشروع بطريقة لا تؤخر أو تعطل سير العمل.

قد يشمل مقاولو الأعمال المرتبطة بالمشروع أي مقاول طرف ثالث أو مورد أو مستشار أو مقدّم خدمة متعاقد مع صدارة أو يعمل نيابة عنها (أو أي شركة تابعة لها) و/أو أي منشأة تابعة للقطاع العام، لتنفيذ الأعمال المرتبطة بالمشروع، بما في ذلك أي مقاول من الباطن والموردين (من أي مستوى) للأعمال المرتبطة بالمشروع، وتعني الأعمال المرتبطة بالمشروع أي أنشطة ، أعمال و/أو خدمات ذات صلة بمجمع صدارة و/أو برنامج الأعمال (ولا تشمل تلك الأنشطة العمل وأعمال المقاول داخل المملكة).

الضمان:

قد تطلب صدارة من المقاول تقديم ضمان من شركته الأم.

بالنسبة لعقد تسليم مفتاح بالمقطوعية وعقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية، يتعين على المقاول أن يقدم عند الطلب ضمان أداء واجب الدفع عند الطلب من بنك عالمي من الدرجة الأولى توافق عليه صدارة، بمبلغ مقداره ١٠٪ من قيمة العقد، وسيتم تخفيض قيمة هذا الضمان إلى مبلغ يعادل ٥٪ من قيمة العقد في تاريخ انتهاء الأعمال الميكانيكية للمرافق.

يحق لصدارة إبقاء مبلغ نقدي قدره ١٠٪:

(أ) بالنسبة لعقود تسليم مفتاح بالمقطوعية وعقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية، يمثل هذا المبلغ ١٠٪ من كافة المبالغ المعتمدة من قبل صدارة على أنها مستحقة الدفع للمقاول بموجب العقد ذي الصلة. وعلى صدارة أن تدفع للمقاول المبلغ المتبقي وذلك بعد تاريخ الموافقة المبدئية على المرفق ذو الصلة (الموافقة المبدئية تعني أن كامل المرفق ذو الصلة قد اكتمل، وتم اختباره بنجاح).

(ب) فيما يتعلق بعقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة على مدار كل سنة (والتي يتم إخلاء طرفها كل سنة). ومع ذلك، لا يتم تطبيق أي حجز متعلق بمدفوعات التكاليف المسموح بها إلى المقاول (بما في ذلك ما يتعلق بالمبالغ المستحقة الدفع من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة إلى مقاوليه من الباطن أو للباعة).

التصاريح:

يتعين على صدارة الحصول على كافة التصاريح اللازمة التي يجب الحصول عليها باسم صدارة. ويتعين على المقاول الحصول على كافة التصاريح الأخرى اللازمة للأعمال.

التعاقد من الباطن:

تفرض العقود متطلبات صارمة على حرية المقاول للتعاقد مع مقاولين من الباطن.

يجوز لصدارة بموجب عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية وعقود الشراء والإنشاء بالمقطوعية، الطلب من المقاول التعاقد مع بعض المقاولين والموردين والذين تفاوضت معهم صدارة وفق شروط ميسرة لهم في إطار "اتفاقيات الاستفادة من البرنامج" بصفتها اتفاقيات إطارية يمكن للمقاولين بموجبها وضع أوامر لشراء المعدات والمواد (**البرنامج**). وتشمل أهداف اتفاقية الاستفادة من البرنامج تحقيق الوفرة في التكاليف وكفاءة الصيانة لصدارة، من خلال الاستفادة من توريد المعدات والمواد على نطاق البرنامج كاملا. ويتحمل المقاول المسؤولية عن أداء كافة هؤلاء المقاولين والموردين.

وقد يكون مطلوبا من المقاول أيضا بموجب عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية وعقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة قبول التنازل عن اتفاقيات مختلفة من صدارة فيما يتعلق بتوريد المواد أو المعدات أو العمالة، والأعمال أو الخدمات، والتي أبرمت صدارة بشأنها تلك الاتفاقيات لتوريد "البنود التي التي تحتاج لفترة طلب طويلة" من أجل تعزيز الجدول الزمني. وسوف يصبح المقاول عند تجديد تلك الاتفاقيات مسؤولًا عن كافة هذه المواد، المعدات، العمالة، الأعمال، أو الخدمات.

الملكية الفكرية:

كافة التصاميم والمخططات وغيرها من المواد:

(أ) المقدمة للمقاول من قبل أو نيابة عن صدارة.

(ب) التي تم إنتاجها أو تطويرها من قبل أو نيابة عن المقاول (بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية) بموجب أو فيما يتعلق بالعقود (**وثائق الملكية الفكرية للشركة**).

يجب أن تكون ملكا لصدارة.

فيما يتعلق بأي تصاميم أو رسومات أو غيرها من المواد المستخدمة أو المقدمة من قبل أو نيابة عن المقاول فيما يتصل بالعقود ولكن باستثناء وثائق الملكية الفكرية للشركة، سيمنح المقاول لصدارة ترخيصا غير حصري، دائم، وقابل للنقل، وقابل للترخيص الفرعي وغير مشروط وغير قابل للإلغاء، وخال من رسوم الملكية الفكرية لاستخدام ونسخ تلك التصاميم والرسومات وغيرها من مواد المشروع، (أو سيعمل على الحصول على ما تقدم ذكره في حالة عدم كونه مملوكاً له أو لعضو من أعضاء المجموعة التي يتبع لها) دون إنشاء أي التزامات على صدارة نحو أي طرف ثالث.

الضمانات الواجبة على المقاول:

يعطي المقاول ضمانات لصالح صدارة فيما يتعلق بالمطالبات مقابل (ومن بين أمور أخرى):

(أ) الأضرار التي تلحق بأي معدات للمقاول.

(ب) الإصابات الجسدية والأضرار التي تلحق بممتلكات الطرف الثالث.

(ج) الإصابات الجسدية والأضرار التي تلحق بممتلكات مجموعة المقاول.

(د) أي احتيال أو سوء سلوك متعمد أو إهمال جسيم من جانب المقاول.

(هـ) عدم الامتثال للقوانين والتصاريح الواجبة التطبيق .

(و) الرهونات المرفوعة ضد أي مرافق أو أي ممتلكات لمجموعة الشركة (باستثناء الرهونات المتعلقة بعقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة والمرفوعة من جانب الموردين أو المقاولين من الباطن ذوي الصلة).

(ز) الفشل في مراعاة وتلبية شروط وأحكام وبوالص التأمين أو إبطالها.

(ح) التلوث أو التلويث (بالنسبة إلى عقود تسليم مفتاح بالمقطوعية/الشراء والإنشاء بالمقطوعية فقط).

(ط) التعدي على حقوق الملكية الفكرية.

ومطلوب من المقاول أيضا إبرام عقد ضمان لصالح مقاولي البرنامج الآخرين، ويرمي عقد الضمان إلى تثبيط المقاول من ملاحقة مقاولي البرنامج الآخرين فيما يتعلق بخسارة أو أضرار تلحق بممتلكات المقاول أو الإصابات الجسدية التي تلحق بموظفي المقاول. كما يطلب من مقاولي البرنامج الآخرين التعامل بالمثل عن طريق إبرام عقد الضمان الخاص بهم. ويهدف هذا الترتيب الخاص بالضمانات ضمن نطاق البرنامج ككل إلى الحد من المطالبات بين المقاولين.

ضمان صدارة:

تقوم صدارة بضمان مجموعة المقاول مقابل أي وكافة المطالبات التي تخص أو تتعلق بالإصابات الجسدية و/أو بوفاة أي عضو من أعضاء صدارة فيما يتعلق بالبرنامج.

التأمينات:

تقع على عاتق المقاول مسئولية الترتيب للحصول على والاحتفاظ ببوالص للتأمين البحري/العبور والشحن الجوي وتعويضات العاملين وتأمين مسئولية صاحب العمل وتأمين السيارات.

أما صدارة فهي مسؤولة عن الحصول على والاحتفاظ ببوالص تأمين على جميع مخاطر أعمال الإنشاءات/التركيب ومسؤوليات الطرف الثالث.

المسؤولية الإجمالية للمقاول واستثناء الخسائر غير المباشرة والخسائر التبعية والاقتصادية:

طبقا لعقود تسليم مفتاح بالمقطوعية/الشراء والإنشاء بالمقطوعية، فليس هناك نص حول سقف المسؤولية الإجمالية الشاملة في العقد ذي الصلة.

وطبقا لعقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، فلن تتجاوز المسؤولية الإجمالية تجاه صدارة فيما يخص أو يتعلق بعقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة ما نسبته ١٠٪ من قيمة العقد (ويستثنى من قيمة العقد لهذا الغرض، المبالغ المدفوعة للمقاول لصالح الموردين)، مع مراعاة مختلف الاستثناءات بما في ذلك ما يتعلق بأي تكاليف أو نفقات يتحتم على مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة دفعها لمعالجة العيوب التي تعزى له، أو تتعلق باحتيال أو سوء تصرف متعمد من جانب مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

وعموما، لن يكون أي من الطرفين مسؤولاً تجاه الآخر عن الخسائر غير المباشرة أو الخسائر التبعية أو الاقتصادية (مثل: فوات الإنتاج أو فوات الإيرادات أو فوات الأرباح وغيرها). وهناك استثناءات محددة لهذه القاعدة العامة.

التغيير في القانون:

لا تتضمن العقود نصاً حول إدخال تعديلات على الأنظمة والقوانين.

ومع ذلك، قد يستحق المقاول تعويضاً في حال طلبت صدارة من المقاول الالتزام بتغييرات في المعايير والمواصفات والكتيبات والإجراءات ولوائح السلوك والتعليمات المحددة في العقد ذي الصلة والتي تصبح سارية المفعول بعد تاريخ توقيع العقد.

القوة القاهرة:

لن يكون أي من الطرفين ملزما بالوفاء بالتزاماته بموجب العقود إلى المدى الذى حال حدوث حادث أو ظرف من ظروف القوة القاهرة دونه أو أعاقه عن تنفيذ التزاماته (ولكن فقط للفترة التي يستمر فيها ذلك الحادث أو الظرف).

تتضمن العقود قائمة شاملة بحوادث وظروف القوة القاهرة (على سبيل المثال، حوادث الحروب والأعمال العدائية والاضطرابات المدنية، مكافحة الشغب، والعصيان والتخريب وأعمال التخريب المتعمدة والزلازل وموجات التسونامي وموجات المد والانهيارات الأرضية والصواعق) التي تشكل قوة قاهرة، وكذلك تحديد الحوادث والظروف التي لا تشكل قوة قاهرة (مثل، الحوادث أو الظروف الناجمة عن أي فعل أو إغفال من جانب الطرف الذي يدعي القوة القاهرة، والصعوبات الاقتصادية للمقاول أو عدم قدرة المقاول على سداد الديون).

تعليق العمل:

يجوز لصدارة في أي وقت، بسبب أو بدون سبب، تعليق تنفيذ العمل أو أي جزء منه وذلك بتوجيه إشعار للمقاول في هذا الشأن.

ويمكن للمقاول وقف العمل في حال اخفقت صدارة في أن تدفع للمقاول أي مبلغ غير متنازع عليه يتجاوز ١٠ ملايين دولار (مليون دولار في حالة العقد الشكلي الموحد تسليم المفتاح بالمقطوعية للمحطات غير التصنيعية/عقد تسليم مفتاح للمرافق المؤقتة بالمقطوعية) وظل هذا المبلغ طبقا للعقد ذي الصلة مستحقا وواجب الدفع لفترة تزيد عن أو تساوي ٩٠ يوما، مع مراعاة إعطاء مهلة معالجة مدتها ١٤ يوما لصالح صدارة.

إنهاء الاتفاقية:

تستفيد صدارة من وجود نظام يتيح إنهاء العقد لسبب من الأسباب (في ظل العديد من الأسباب المتاحة لإنهاء العقد)، ولها الحق أيضا في إنهاء العقد ذي الصلة حسبما تراه مناسبا.

يمكن للمقاول إنهاء العقد ذي الصلة في حال أخفقت صدارة في أن تدفع للمقاول أي مبلغ غير متنازع عليه يتجاوز ١٠ ملايين دولار (مليون دولار في حالة العقد الشكلي الموحد تسليم المفتاح بالمقطوعية لمصنع غير مخصص للمعالجة/لمرافق مؤقتة) وظل هذا المبلغ طبقا للعقد ذي الصلة مستحقا وواجب الدفع لفترة تزيد عن أو تساوي ٩٠ يوما، مع مراعاة إعطاء مهلة معالجة مدتها ٧٤ يوما لصالح صدارة.

إذا حالت حادثة أو ظرف من ظروف القوة القاهرة دون مواصلة تنفيذ ما يساوي بشكل جوهري كافة الأعمال الجارية لفترة متواصلة مدتها ١٨٠ يوما، يمكن لأي من الطرفين عندئذ إنهاء العقد ذي الصلة.

ترتيبات التمويل:

تم إدراج الشروط العامة لتمويل المشروع ضمن العقود، بما في ذلك الالتزامات المترتبة على المقاول في تقديم كافة الآراء والوثائق والشهادات القانونية المطلوبة لتمويل صدارة، وذلك للالتزام بكافة الطلبات المعقولة من المقرضين، وللدخول في اتفاقية مباشرة مع المقرضين بشروط متوافقة مع الشروط المستخدمة في المشاريع الممولة للمشاريع الأخرى في منطقة الشرق الأوسط.

وبالإضافة إلى ذلك، تم إدراج شروط التمويل المحددة لوكالات ائتمان الصادرات ضمن نصوص العقود، بما في ذلك المسؤوليات الخاصة بالالتزام بكافة متطلبات وكالات ائتمان الصادرات لتمويل صدارة.

التنازل عن العقد و تجديده:

لا يجوز للمقاول التنازل عن العقد ذي الصلة أو رهنه أو تجديده مع الغير، إما كليا أو جزئيا دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صدارة.

يحق لصدارة التنازل عن العقد ذي الصلة أو رهنه أو تجديده، بما في ذلك إلى المقرضين.

تسوية النزاع:

الإجراء الواجب إتباعه بخصوص أي نزاع هو: إحالة النزاع إلى كبار المدراء التنفيذيين لدى الطرفين. ومن ثم إلى التوسط الاختياري بين الطرفين، وبعد ذلك إحالة النزاع إلى التحكيم (لدى غرفة التجارة الدولية في لندن).

القانون الحاكم:

تخضع هذه العقود إلى القانون الإنجليزي.

العقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية

نطاق العمل:

يقوم المقاولون معا بالأعمال الهندسية والشرائية والإنشائية للمرافق ذات الصلة، وسيوفرون كافة الموظفين والعمالة والإشراف والمعدات والمواد وغيرها من الأنشطة اللازمة لتنفيذ العمل (باستثناء في حال وجود نص صريح على توفير تلك البنود من جانب صدارة).

يقع على عاتق المقاول مسؤولية تصميم وهندسة المرافق ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بأي تصميم وهندسة معدة من قبل أو نيابة عن صدارة وتندرج في إطار العقد ذي الصلة.

من المتوقع ألا يكون المقاولون مسئولون عن العيوب في تصميم أو تقنية المعالجة الامتلاكية. ويجب على المقاولين، مع ذلك، ألا يتسببوا أو يساهموا في خرق اتفاقيات الترخيص، ويجب عليهم التأكد من أن المرافق ذات الصلة، عند إنشائها، تلتزم بكافة الشروط المطبقة من قبل المرخصين.

قيمة العقد:

سعر ثابت مقطوع

قيمة العقد هو سعر ثابت بمبلغ مقطوع، وهو سعر غير خاضع للتعديل باستثناء ما هو منصوص عليه في العقد ذي الصلة.

لا يتصور العقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية أي مبالغ تقديرية، أي مبالغ تقديرية غير ملزمة، ولكن بعض المجموعات الإنشائية قد تشمل مبالغ مشروطة تكون ملزمة.

أسباب الدفعات الإضافية

كما هو الحال عادة في كافة عقود المبالغ المقطوعة ثابتة السعر، إلا أن هناك حالات حيث قد تصبح فيها المبالغ الإضافية (أي، المضافة إلى المبلغ الإجمالي المقطوع) مبالغ مستحقة الدفع للمقاول. ومن أهم الأسباب للدفعات الإضافية ما يلي:

(أ) حصول تغييرات (في نطاق العمل، وهي التغييرات التي تحددها صدارة).

(ب) في حال تكبد المقاول تكاليف إضافية نتيجة لظروف أو حالات غير متوقعة في موقع الإنشاءات يتم اكتشافها في غضون ٩٠ يوما من تاريخ التوقيع على العقد ذي الصلة.

(ج) في حال تكبد المقاول تكاليف إضافية بسبب الدخول المبكر لصدارة للمرافق ذات الصلة، أو أي جزء منها.

(د) في حال اكتشاف تعارض بين أو ضمن أسس تصميم المشروع و/أو معايير البرنامج (وهذه الوثائق تعدها صدارة ومستشاروها وليس المقاول) وتم اكتشاف ذلك التعارض في غضون ٩٠ يوما من تاريخ التوقيع على العقد ذي الصلة، فإنه يمكن للمقاول في هذه الحالة استرداد التكاليف الإضافية التي تكبدتها في حل التعارض حيث تصدر صدارة أمر تغيير في هذا الشأن.

(هـ) إذا تضررت المرافق ذات الصلة فإنه قد يحق للمقاول عندها الحصول على دفعة إضافية لتصحيح الضرر.

(و) في حال فقدان أو تضرر مواد المقاول في المملكة، الكويت، البحرين، قطر، الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان واليمن وإيران والأردن أو مصر، وكان سبب تلك الخسارة أو الضرر ناجما عن الظروف المحددة (مثل، الحرب أو الغزو وأعمال الأعداء الأجانب)، وإلى الحد الذي تكون فيه التكاليف ذات الصلة ليست قابلة للاسترداد بموجب اي وثيقة من وثائق التأمين ذات الصلة.

(ز) الدفع مقابل مدة الانتظار حيث تكون معدات مقاول معين أو موظفو المقاول مخصصين حصرياً بانجاز العمل وجاهزين للتنفيذ الفوري للعمل ولكن لا يمكنهم تنفيذ العمل بسبب الظروف التي تحت سيطرة صدارة حصرياً.

(ح) تعليق العمل من جانب صدارة (ما لم يكن التعليق نتيجة لفعل أو إغفال من جانب المقاول أو أي مقاول من الباطن).

(ط) تعليق العمل من قبل المقاول بسبب تخلف صدارة عن دفع مبلغ غير متنازع عليه.

(ي) إنهاء العقد من قبل صدارة لما تراه مناسباً.

(ك) إنهاء العقد من قبل المقاول بسبب.

(ل) حيثما يوفر المقاول المساعدة في التشغيل التجريبي والبدء وتشغيل اختبارالأداء (ملاحظة: هذا أساس لدفعة إضافية لأنه ليس معروفا إلى أي مدى سيكون مطلوبا من المقاول تقديم مثل هذه المساعدة – فمن الممكن أن يكون لدى الجهات الراعية للمشروع ما يكفي من الخبرة والموظفين لاستكمال الغالبية العظمى من هذه الأنشطة).

(م) حيثما يتكبد المقاول تكاليف عرضية مندرجة في لائحة محدودة النطاق، وعلى سبيل المثال، عندما تطلب صدارة استخدام معدات مكتبية لأغراض إدارية تتجاوز ما هو مطلوب من المقاول توفيره بموجب العقد.

(ن) إذا تم فرض رسوم جمركية في المملكة على المواد والمعدات المستوردة إلى المملكة لإدراجها في المرافق ذات الصلة، وبعد امتثال المقاول لكافة الالتزامات ذات الصلة المتعلقة بإعفاء صدارة من الرسوم الجمركية (يرجى ملاحظة أن صدارة تعتزم الحصول على إعفاء من الرسوم الجمركية وذلك لتفادي اضطرارها لتعويض المقاول عن تلك الرسوم الجمركية).

(س) إذا تم فرض رسوم جمركية في المملكة على المعدات المستوردة مؤقتا إلى المملكة لغرض إنشاء المرافق ولم يسترد المقاول تلك الرسوم الجمركية عند تصديره هذه المعدات إلى خارج المملكة، شريطة امتثال المقاول لكافة المتطلبات ذات الصلة.

وتخضع أسباب كافة الدفعات الإضافية وتشترط قيام المقاول بإشعار صدارة على وجه السرعة بالبند أو الحادثة التي استندت إليها مطالبة المقاول الحصول على دفعة إضافية.

الدفعات على مراحل/ حسب تقدم سير العمل

يتم دفع قيمة العقد عن طريق دفعات على مراحل و/أو دفعات حسب تقدم سير العمل، على النحو المنصوص عليه في كل عقد.

ويتضمن العقد نظام الحد الأقصى للدفعات، حيث لا يجوز للمبلغ الصافي التراكمي لطلبات الدفع من قبل المقاول بموجب العقد ذي الصلة أن يتجاوز في أي وقت الحد المتفق عليه للدفعات القصوى (مع ضرورة تعديل هذا الحد ليعكس التغييرات وغيرها من التعديلات المسموح بها على قيمة العقد) ولا يؤثر حد الدفعات القصوى على قيمة العقد، ولكن بدلاً من ذلك فإنه قد يؤثر حد الدفعات على مواعيد دفعات قيمة العقد إلى المقاول خلال تنفيذ الأعمال.

الجدول الزمني:

ضمان الاكتمال

يضمن المقاول ما يلي:

(أ) بأنه سوف يكمل المراحل الحرجة من التصميم في تاريخ أو بحلول التاريخ المحدد لإكمال تلك المرحلة (تتعلق مراحل التصميم الحرجة بكامل نطاق العمل (منها على سبيل المثال، شراء المواد والمعدات وليس فقط مراحل التصميم)).

(ب) يجب ألا يكون هناك فشل في استكمال تنفيذ مراحل الإنشاء الحرجة للعقد (والمطلوب تنفيذها في إطار العقد داخل المملكة) في أو بحلول تاريخ اكتمال تلك المرحلة لأسباب تعزى إلى المقاول أو إلى أي مقاول من الباطن و/أو أي بائع.

(ج) يجب ألا يكون هناك فشل في إنجاز الأعمال الميكانيكية للنظم والمرافق ذات الصلة بها (وهي الأعمال المطلوب انجازها في إطار العقد داخل المملكة) في أو بحلول التاريخ المجدول لاكتمال المشروع لأسباب تعزى إلى المقاول أو إلى أي مقاول من الباطن و/أو أي بائع.

يضمن المقاول بموجب العقد داخل المملكة الاكتمال في الوقت المقرر لمراحل البناء الحرجة وإنجاز الأعمال الميكانيكية للنظم والمرافق ذات الصلة بها، ويقدم كذلك ضمانا مماثلا للضمان الوارد في الفقرة (ب) أعلاه فيما يتعلق بمراحل التصميم الحرجة للمشروع.

أسباب تمديد الوقت

يتضمن العقد ذو الصلة نظاما خاصا بتمديد الوقت (باستثناء ما يتعلق بالتغييرات التي لها إجراء منفصل لتمديد الوقت).

الحوادث ذات الصلة التي تجيز للمقاول المطالبة بتمديد للوقت تتضمن من بين أمور أخرى:

(أ) أفعال المنع من جانب صدارة.

(ب) الخرق من قبل صدارة، ما يعني على سبيل المثال، إذا فشلت صدارة في توريد أي مواد موردة من الشركة بحلول الموعد المطلوب من صدارة بموجب العقد (ومن المتوقع أن يتم تحديد مثل هذه المواد في وقت التوقيع على العقد ذي الصلة).

(ج) القوة القاهرة.

(د) تعليق العمل من قبل صدارة (إلا إذا كان التعليق نتيجة لفعل أو إهمال من جانب المقاول أو أي مقاول من الباطن).

(هـ) تعليق العمل من قبل المقاول بعد تخلف صدارة عن دفع مبلغ غير متنازع عليه.

(و) إذا عاني المقاول تأخيراً بسبب ظروف غير متوقعة في موقع الإنشاءات والتي يتم اكتشافها في غضون ٩٠ يوما من تاريخ التوقيع على العقد ذي الصلة.

(ز) في الحالة التي يعاني فيها المقاول تأخيراً بسبب الدخول المبكر لصدارة إلى المرافق ذات الصلة، أو أي جزء منها.

يشترط أن يتأثر المسار الحرج للعمل حتى يحق للمقاول المطالبة بتمديد الوقت لحادث ذي صلة. وليس هناك تعريف لمصطلح المسار الحرج في العقد فهو مصطلح مسلم به باعتباره مصطلح متعارف عليه في هذه الصناعة (ويوصف مصطلح المسارالحرج بشكل عام أنه أطول سلسلة من الأنشطة في الجدول الزمني لأي مشروع حيث يجب أن يستكمل هذا المسار في الموعد المحدد لاستكمال المشروع. وإذا تأخر أي نشاط في المسار الحرج لمدة يوم واحد، فسوف يتأخر المشروع بكامله عندئذ لمدة يوم واحد).

ويجب على المقاول تقديم إشعار في الوقت المناسب عن الحوادث ذات الصلة التي تجيز للمقاول تمديد الوقت، وإلا قد يخسر المقاول حقه في المطالبة (أي أن المطالبة قد "تسقط بالتقادم").

وسائل جبر الضرر الناجم عن التأخير:

ليس هناك نظام يحكم التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن التأخير سواء في إطار العقد خارج المملكة أو العقد داخل المملكة (أي لا يتم تطبيق تعويضات متفق عليها مسبقاً عن التأخير إذا لم يتمكن المقاول من إنجاز العمل في أو بحلول تاريخ محدد). ومع ذلك، فإذا حصل تأخير من جانب المقاول عندها:

(أ) يلتزم المقاول بالإسراع في إنجاز العمل على نفقته.

(ب) قد توجه صدارة المقاول بتسريع العمل على نفقته.

(ج) قد تطلب صدارة من المقاول تنفيذ خطة عمل تصحيحية (أي، خطة تحدد الإجراء التصحيحي الذي يجب أن يتخذه المقاول لتصحيح التأخير).

(د) يجوز لصدارة أن تتعاقد مع موظفين إضافيين أو عمالة و/أو معدات على نفقة المقاول لزيادة القوى العاملة لدى المقاول.

(هـ) قد يجوز لصدارة إنهاء العقود خارج المملكة و/أو العقود داخل المملكة.

تفضل الجهات الراعية معالجات "التدخل" هذه على نظام يحكم التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن التأخيرحيث تدرك الجهات الراعية من خلال خبرتهم في هذا الشأن أن التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن التأخيرلا تعوض بشكل كاف المالكين في "المشاريع الضخمة"، ولا تحفز المقاولين بشكل مناسب على تنفيذ العمل في الوقت المحدد.

وتجدر الإشارة إلى أن بقاء المبلغ النقدي البالغ قدره ١٠٪ والذي تستحقه صدارة (على النحو الموضح في هذه النشرة تحت عنوان "ملخص وثائق المشروع الرئيسية – الشروط المشتركة للعقد") ينبغي أن يحفز المقاول أيضا على استكمال العمل بدون تأخير.

ضمانات المقاول:

يتعهد المقاول ويضمن ما يلي:

(أ) أنه سينفذ العمل وفقا لمتطلبات العقد وطبقا للممارسة الهندسية الجيدة وعلى أعلى مستوى من الإتقان المتعارف عليه في أنواع مماثلة من العمل في صناعة البتروكيماويات.

(ب) يجب أن يكون العمل والمرافق ذات الصلة خالية من العيوب، ويجب أن تكون صالحةً للأغراض المقصودة منها (ورغم ما ذكر أعلاه، فإنه من المتصور حاليا ألا يكون المقاول مسئولا عن العيوب في تقنية أو تصميم المعالجات الامتلاكية).

(ج) يجب أن تلبي المرافق ذات الصلة مواصفات الأداء لهذه المرافق.

(د) يجب أن تكون المواد التي يتم توفيرها من قبل المقاولين للمرافق ذات الصلة موادً جديدةً، وغير مستخدمة وذات نوعية مقبولة، وجيدة التصميم، والمواصفات والنوعية والمصنعية، وتصلح للأغراض المقصودة منها.

ضمانات الاختبار والأداء:

إن الغرض من وراء هذه الضمانات هو وضع نظام للاختبارات وضمانات الأداء – تخص مرحلة البدء – لكل عقد من العقود الشكلية المجزأة لتسليم مفتاح بالمقطوعية.

استلام المرافق على مراحل:

تستلم صدارة المرافق ذات الصلة على أساس كل نظام على حدة.

ويهدف هذا الإجراء إلى خفض الجدول الزمني العام للمشروع والوصول بالمرافق ذات الصلة إلى التشغيل التجاري عاجلا.

فترة الضمان:

تبدأ مدة الضمان لكل نظام في تاريخ اكتمال الأعمال الميكانيكية للنظام وتنتهي بعد ١٨ شهرا من تاريخ اكتمال الأعمال الميكانيكية النهائي لكامل المرافق (كونه تاريخ اكتمال الأعمال الميكانيكية المتعلقة بالنظام الأخير).

إذا نفذ المقاول أي أعمال معالجة خلال مدة الضمان، فإن مثل هذا العمل العلاجي يعتبر بحد ذاته عملا مضمونا خلال مدة الضمان أو لمدة ١٨ شهرا بعد اكتمال عمل المعالجة، أي مدة منهما تنتهي لاحقاً ، وشريطة ألا تتجاوز مدة الضمان بأي حال من الأحوال مدة ٢٤ شهرا من تاريخ اكتمال الأعمال الميكانيكية النهائي لكامل المرافق.

كما ذكر سابقا، فإنه من غير المتصور حاليا أن يكون المقاول مسؤولاً عن العيوب في تصميم وتقنية المعالجات الامتلاكية.

الاختلافات الجوهرية بين الصيغ المختلفة للعقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية:

العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح الأعمال المبكرة بالمقطوعية.

نظرا لأن نطاق العمل في العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح الأعمال المبكرة بالمقطوعية هو أقل بكثير من نطاق العمل في العقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية، أي الأعمال المبكرة بالمقارنة مع أعمال مصنع المعالجة، فهناك عدد من المفاهيم في العقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية لا صلة لها و/أو غير مناسبة للعقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح الأعمال المبكرة بالمقطوعية وبالتالي لم يتم إدراج تلك المفاهيم في هذه العقود. وتشمل هذه المفاهيم: انجاز الأعمال الميكانيكية والتشغيل التجريبي لها والبدء بتشغيلها وإجراء اختبارات الأداء وضمانات الأداء.

العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة / عقد تسلم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية.

العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة / عقد تسلم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية ليس عقدا "مجزأً" إلى عقود داخل المملكة وأخرى خارج المملكة بل هي عقد واحد داخل المملكة.

ونظرا لأن نطاق العمل في إطار العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة / عقد تسليم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية، أقل تعقيدا بكثير من نطاق العمل في العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية، أي المرافق المؤقتة بالمقارنة مع مصنع المعالجة، فهناك عدد من المفاهيم والجوانب في العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية لا صلة لها و/أو غير ملائمة للعقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح

المرافق المؤقتة بالمقطوعية ولم يتم بالتالي إدراج تلك المفاهيم في هذه العقود. وتشمل هذه الجوانب: انجاز الأعمال الميكانيكية والتشغيل التجريبي لها والبدء بتشغيلها وإجراء اختبارات الأداء وضمانات الأداء، والإعفاء بسبب الظروف غير المتوقعة في طبقة الأرض التحتية (الإعفاء لمدة ٩٠ يوما المذكور أعلاه)، وإحالة أوامر الشراء للمقاول، وشروط وكالات ائتمان الصادرات ومتطلبات تأمين النقل البحري والنقل البري والنقل الجوي. ولهذا فقد تم تخفيض الحدود التي تجيز للمقاول تعليق وإنهاء العقد بسبب عدم سداد صدارة المبالغ المستحقة عليها وذلك من ١٠ ملايين دولار أمريكي إلى مليون دولار أمريكي (حيث أن مبلغ المليون دولار قد يعتبر مبلغا ماليا كبيرا في سياق العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية). وبالإضافة إلى ذلك فإنه ليس هناك مفهوم لمنحتى الدفعة القصوى في العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية.

وقد تم إدخال مفهوم للخدمات الإضافية في العقد الشكلي الموحد للمصنع غير المخصص للمعالجة/عقد تسليم مفتاح المرافق المؤقتة بالمقطوعية والتي قد يكون مطلوبا من المقاول توفير تلك الخدمات خلال مدة خمس سنوات قابلة للتمديد. ويجوز أن تشمل تلك الخدمات تشغيل وصيانة معسكر مؤقت للعاملين في صدارة ومستشاريها. وسيتم الدفع للمقاول على أساس أسعار وحدة الوقت أو العمل لأداء الخدمات الإضافية المطلوبة. ويجب أن يكون مبلغ الضمان في إطار ضمان الأداء عند استكمال تنفيذ المرافق بنسبة ١٠٪ من مقدار الخدمات من قيمة العقد.

عند القبول النهائي للمشروع (حيث تكون مُدد الضمان، من بين أمور أخرى، قد انتهى الأجل وتم تنفيذ كافة الخدمات واستكمالها)، أو في وقت سابق إذا كان ذلك مطلوبا خطيا من قبل صدارة، فإن ملكية المرافق ستؤول للمقاول. وعند أي تخويل من هذا القبيل، يجب على المقاول وفي أقرب وقت ممكن تفكيك وإزالة المرافق من موقع الإنشاءات وإعادة موقع البناء إلى حالته الأصلية. ورغم ما سبق ذكره، فيجوز لصدارة اختيار الاحتفاظ بملكية أجزاء مختلفة من المرافق بسعر متفق عليه مسبقا.

العقد الشكلي المجزأ لأعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة

نطاق العمل:

كما ذكر أعلاه، وبصورة عامة يعتبر مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة مسؤولاً عن ما يلي بموجب العقد:

(أ) إعداد التصاميم التفصيلية والهندسية للمرافق.

(ب) بناء على توجيهات صدارة، شراء المعدات الرئيسية والمواد اللازمة للمرافق من خلال إصدار أوامر الشراء للموردين المعتمدين من قبل صدارة.

(ج) المساعدة في إدارة مرحلة تشييد المرافق.

وهكذا، فإن العقد الشكلي المجزأ لأعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة هو عقد خدمات خلافا لغيره من عقود البناء الشكلية التي تشمل الأعمال الإنشائية.

فسح عنصر العمل:

إن عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة هو عقد توريد عند الطلب (call-off): تصدر صدارة فسحا عن عنصر العمل وينفذ المقاول العمل المنصوص عليه في مستند الفسح عن عنصر العمل.

وفضلا عن توثيقه نطاق العمل، يجب أن يوثق كل فسح عن عنصر عمل مسائل مثل ميزانية التكلفة والجدول الزمني لتنفيذ أعمال الفسح عن عنصر العمل.

الترتيب مع مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة هو ترتيب غير حصري، بمعنى أنه يمكن لصدارة استخدام أي مقاول آخر لأداء العمل المطلوب. القصد من وراء هذا الترتيب هو تحفيز مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة على الأداء السليم للأعمال.

قيمة العقد:

يتم الدفع لمقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بشكل عام على أساس "التكلفة زائد هامش ربح معين". وعلى وجه الخصوص تدفع لمقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة التكاليف المسموح بها زائد رسم معين، وهذا الرسم يعتمد على عدد ساعات العمل المشغولة (مع ملاحظة تطبيق استثناءات على التكاليف المسموح بها والرسوم المطبقة، أي على سبيل المثال لا يمكن لمقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة المطالبة بتكاليف مسموح بها أو رسوم متعلقة بالموارد المستخدمة/الموردة زيادة عن الموارد المطلوبة للعمل أو الموارد غير المعتمدة من قبل صدارة).

ومع ذلك، يجب أن يشمل كل فسح عن عنصر عمل ميزانية تكاليف تخص العمل المحدد في فسح عنصر العمل، ويتعين على مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة تنفيذ العمل وفقاً لميزانية فسح عن عنصر العمل، كما يُطلب من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة الحصول من صدارة على نسخة معدلة من فسح عنصر العمل قبل تكبد أي تكاليف مسموح بها تزيد عن ميزانية فسح عنصر العمل (ويعني ذاك أساسا المبالغ الزائدة التي يتعين موافقة صدارة عليها).

عندما تكون أسباب عدم القدرة على انجاز أعمال الفسح عن عنصر العمل ضمن ميزانية أعمال الفسح عن عناصر العمل تتعلق بما يلي:

(أ) سبب أو أسباب ضمن سيطرة مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

(ب) أي تأخير يسبب عدم أحقية مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة الحصول على تمديد للوقت بسببه، بموجب عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

عندئذ يتم خفض أتعاب مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة إلى الصفر فيما يخص ساعات عمل العمالة الزائدة عن الساعات المحددة في ميزانية فسح عنصر العمل.

إن النية في العقد هي الحفاظ على توازن التدفق النقدي لدى مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة فيما يتعلق بالمدفوعات المطلوب من المقاول دفعها للموردين والمقاولين من الباطن – لأن صدارة تطلب من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة للتعاقد مع الموردين ومع غالبية المقاولين من الباطن، حيث لا يجوز لمقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة القيام بذلك بمحض اختياره (راجع الفقرة المتعلقة بالمشتريات أدناه). وبناء على ذلك، يحق لمقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، وعلى أساس شهري، المطالبة مقابل المبالغ التي يكون ملزما بدفعها للموردين والمقاولين من الباطن خلال الشهر التالي في إطار أوامر الشراء والعقود من الباطن المنطبقة – أي رفع مطالبة مستقبلية. ويتم تسوية المبالغ المطالب بها مقابل المبالغ الفعلية المدفوعة للموردين والمقاولين من الباطن في موعد المطالبة المستقبلية من الشهر التالي.

الجدول الزمني:

يتعين على مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة استكمال العمل المطلوب بحلول تاريخ المرحلة الحرجة المجدول أو التاريخ المجدول لاكتمال الفسح عن عنصر العمل.

يشتمل عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة على نظام خاص بتمديد الوقت. وتشمل "الحوادث ذات الصلة" التي تجيز للمقاول تمديد الوقت، من بين أمور أخرى ما يلي:

(أ) فعل معيق من جانب صدارة.

(ب) خرق من جانب صدارة.

(ج) القوة القاهرة.

(د) تعليق العمل من قبل صدارة (إلا إذا كان التعليق نتيجة لفعل أو إغفال من جانب مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة).

(هـ) تعليق العمل من قبل مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة في أعقاب عدم سداد صدارة لمبلغ غير متنازع عليه.

حيثما يكون هناك فسح عن عنصر عمل لغرض أو فيما يتصل بإدارة عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية من قبل مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، فأي فعل أو امتناع عن فعل من قبل مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية أو من قبل صدارة بموجب عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية يؤخر بشكل مباشر في انجاز مرحلة حرجة أو إنجاز فسح عن عنصر عمل.

لا بد وأن يتأثر المسار الحرج لكي يكون لمقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة الحق في تمديد الوقت بسبب حادثة ذات صلة.

يجب على المقاول تقديم إشعار في الوقت المناسب عن الحوادث ذات الصلة التي تجيز للمقاول تمديد الوقت، وإلا قد يخسر المقاول حقه بالمطالبة (أي أن المطالبة قد "تسقط بالتقادم").

كما هي الحال بالنسبة للعقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية ليس هناك نظام للتعويضات المتفق عليها مسبقاً عن التاخير في عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

مدة العقد:

مدة العقد هي خمس سنوات، ولكن يمكن لصدارة تمديدها مرتين لمدة عام واحد.

التصميم:

يجب أن يتأكد مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة من أن تصاميمه وهندسته قد تم إعدادها وفقا لمواصفات أداء المرافق ذات الصلة، وأساس تصميم المشروع ومعايير البرامج وأن كافة هذه التصاميم والهندسة متوافقة مع المتطلبات المطبقة للمرخصين.

المشتريات:

سيقوم مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة وحسب توجيهات صدارة، بالدخول في أوامر شراء مع الموردين و/ أو الحصول على إحالات أوامر الشراء مع الموردين من صدارة. والقصد من ذلك هو تولي مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة إدارة عملية مشتريات المعدات الرئيسية والمواد اللازمة للمرفق المحدد بدلا من صدارة.

تقوم صدارة وعلى نحو فعال بإملاء شروط وأحكام أوامر الشراء. وإن المقصود من وراء ذلك هو إمكانية التنازل عن أوامر الشراء أو إحالتها إلى صدارة في أي وقت – فمن شأن ذلك تمكين صدارة من الحصول على حقوق تعاقدية مباشرة مقابل الموردين – وأنهم سوف يضعون شروط تمويل مناسبة للمشاريع وأخرى مناسبة لوكالات ائتمان الصادرات.

يجوز لصدارة أيضا أن تطلب من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة التعاقد مع مقاولين وموردين محددين تفاوضت صدارة معهم على شروط مواتية في إطار "اتفاقيات الاستفادة من البرنامج" – بصفتها اتفاقيات إطارية يمكن لكافة المقاولين / مقاولي عقود الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بموجبها وضع أوامر شراء لشراء المعدات والمواد. وتشمل أهداف نظام البرنامج تحقيق الوفرة في التكاليف وكفاءة الصيانة لصدارة (والتي تنشأ من خلال استخدام نفس المعدات والمواد اللازمة لاستخدامها عبر البرنامج بأكمله). ويعرف هؤلاء المقاولون والموردون بأنهم مقاولون من الباطن محددون.

يتعين على مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بذل كافة الجهود المعقولة للتأكد من التزام الموردين بأحكام وشروط أمر الشراء، ولكنه، كقاعدة عامة، ليس مسئولا أمام صدارة عن أفعال وإغفال الموردين ولا عن المعدات أو المواد الموردة من الموردين. كما أن مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، وكقاعدة عامة، ليس مسئولا أمام صدارة عن أفعال أو حالات إهمال المقاولين من الباطن المسمّين ولا عن المعدات أو المواد الموردة من قبل المقاولين من الباطن المسمّين. وإن المبدأ هنا هو أنه يجب ألا يكون مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، كقاعدة عامة، مسئولا عن أفعال أو حالات إهمال الأطراف التي تطلب صدارة من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة التعاقد معهم.

ضمانات مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة:

يتعهد مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة ويضمن ما يلي:

(أ) بأنه قد نفذ وسينفذ العمل وفقا لمتطلبات عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، ووفقا للممارسة الهندسية الجيدة وعلى أعلى مستوى من الإتقان المعروف في أنواع مماثلة من العمل في صناعة البتروكيماويات.

(ب) يجب أن تكون عمله خالياً من العيوب، ويجب أن يكون صالحاً للأغراض المقصودة منها على النحو المحدد أو التي يمكن الاستدلال عليها بشكل معقول من مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

مدة الضمان:

مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة هو المسؤول عن تصحيح العيوب التي تعزى إليه. وتنتهي مدة الضمان بعد ١٨ شهرا من إنجاز الأعمال الميكانيكية للمرافق، شريطة أن تنتهي مدة ضمان العمل التصحيحي في الموعد الذي يحل أولاً من الموعدين التاليين:

(أ) ١٨ شهرا من تاريخ اكتمال العمل التصحيحي بما يرضي صدارة.

(ب) ٣٠ شهرا من اكتمال الأعمال الميكانيكية للمرافق.

لا يجوز دفع أي أتعاب مقابل العمل التصحيحي. ومع ذلك، إذا كانت التكاليف المباشرة التي تكبدها مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة في تنفيذ أعمال تصحيحية تتجاوز المبلغ التراكمي للرسوم المدفوعة أو المستحقة بموجب عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة في تاريخ اكتمال العمل التصحيحي بما يرضي صدارة بشكل معقول، عندئذ يتعين دفع كافة التكاليف المباشرة الزائدة عن مبلغ الأتعاب إلى مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

الملكية:

عندما تنتقل ملكية أي معدات أو مواد إلى مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بموجب أي أمر شراء، فيجب أن تنتقل وتؤول تلك الملكية فورا إلى صدارة.

العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية:

لقد تم صياغة العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية من العقد الشكلي المجزأ لتسليم مفتاح بالمقطوعية. وربما كان أفضل وصف لهذا العقد بأنه عقد "بناء فقط".

يركز هذا القسم على الاختلافات الرئيسية بين العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية والعقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية، وإن القسم أعلاه حول العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية يجب خلافاً لذلك أن يؤخذ في الاعتبار ما يتعلق بالعقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية.

نطاق العمل:

كما ذكر أعلاه، يعتبر مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية وفقا للعقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية أوعقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية مسؤولا عن الآتي:

(أ) تنفيذ التصاميم التفصيلية والهندسية للمرافق على النحو الذي أعده مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

(ب) شراء المواد الخام اللازمة للمرافق، مثل الخرسانة (سيقوم مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بتوفير الغالبية العظمى من المواد اللازمة للمرافق).

(ج) بناء المرافق بما في ذلك استلام وتركيب المعدات الرئيسية والمواد المشتراة من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

فيما يتعلق بتصميم وهندسة المرافق، فإنه يتعين على صدارة إصدار المخططات الإنشائية المعتمدة منها إلى مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية وذلك وفقا لجدول زمني معين يتم إدراجه في عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية (سيتم إعداد هذه المخططات من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة). كما يطلب من مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية التعاون والتنسيق مع مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة والدراسة والاستيعاب الدقيق للنواحي الإنشائية للتصميم والهندسة المقدمة من مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

فيما يتعلق بالمعدات والمواد اللازمة للمرافق التي سيتم شراؤها من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، يجب أن تكون هذه المعدات والمواد صادرة بكاملها مجاناً من قبل صدارة إلى مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية في إطار عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية.

توزيع المخاطر:

كقاعدة عامة، لا يتحمل مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية المسؤولية عن تصميم وهندسة المرافق، ولا يتحمل المسؤولية عن المعدات والمواد المشتراة من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة، وبالتالي فإنه ليس "معنيا" بالمخاطر المرتبطة بتلك البنود. سوف تعتمد صدارة بدلاً من ذلك على حقوقها بموجب عقد الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة بالنسبة للتصميم والهندسة وأية حقوق قد تخصها بموجب أوامر الشراء فيما يتعلق بمثل هذه المعدات والمواد.

الاختلافات الرئيسية عن العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية:

بالنظر إلى نطاق العمل الوارد أعلاه وتوزيع المخاطر، فإن عدداً من المفاهيم الواردة في العقد الشكلي المجزأ تسليم مفتاح بالمقطوعية ليست ذات صلة و/أو غير مناسبة أو بخلاف ذلك قد تم تعديلها من أجل عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية. وتشمل الاختلافات الرئيسية ما يلي:

(أ) أن العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية ليس عقدا "مجزأ" إلى عقدين داخل المملكة وخارجها – بل هو عقد واحد داخل المملكة.

(ب) ليس هناك تنازل عن الاتفاقيات إلى مقاول عقد الشراء والإنشاء بالمقطوعية.

(ج) لا يضمن مقاول عقد مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية بأن المرافق سوف تلبي مواصفات الأداء للمرافق ذات الصلة (على الرغم من أن مقاول عقد مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية يضمن بأن العمل سيكون خاليا من العيوب).

(د) لا يوجد هناك نظام لاختبارات الأداء وضمان الأداء.

(هـ) ليس هناك سببٌ لدفعة إضافية للتناقضات بين أو داخل أساس تصميم المشروع و/أو معايير البرنامج.

(و) إذا تم توجيه مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية من قبل صدارة لإرسال أفراد من مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية إلى المكاتب التي يجري فيها إعداد التصاميم الهندسية التفصيلية من أجل توفير المعلومات حول قابلية الإنشاء وغيرها من المدخلات الأخرى، فإنه قد يكون من حق مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية الحصول على دفعة إضافية مقابل ذلك.

(ز) ليس هناك ضمان من جانب مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية فيما يتعلق بالتعدي على حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالتصميم والهندسة المقدمة من مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة والمعدات والمواد المشتراة من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والإنشاء والإدارة.

(ح) وقد تم خفض شروط وكالات ائتمان الصادرات باعتبار أن مقاول الشراء والإنشاء بالمقطوعية لا يتعاقد مع الموردين الذين يوردون معدات ومواد "خالية من أي مشاكل".

العقد الشكلي الموحد المعدل للشراء والإنشاء بالمقطوعية

الفرق الوحيد الجوهري بين العقد الشكلي الموحد المعدل للشراء والإنشاء بالمقطوعية والعقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية يتعلق بقيمة العقد وشروط تحديد السعر المتعلقة بالعقد. وبناء على ذلك، يركز هذا القسم على شروط قيمة العقد، وينبغي أخذ القسم أعلاه حول العقد الشكلي الموحد للشراء والإنشاء بالمقطوعية في الاعتبار بالنسبة للعقد الشكلي الموحد المعدل للشراء والإنشاء بالمقطوعية.

قيمة العقد:

في تاريخ التوقيع على العقد الشكلي الموحد المعدل للشراء والإنشاء بالمقطوعية، يستند قيمة العقد على كميات التقديرية (أي أن قيمة العقد مشتقة عن طريق ضرب تلك الكميات التقديرية بأسعار وحدات العمل المتفق عليها مسبقا).

عند معرفة الكميات من واقع كافة المخططات الإنشائية المعتمدة من صدارة – فمن المتوقع أن تكون هذه الكميات معروفة في غضون ١٢ شهرا من تاريخ توقيع العقد ذي الصلة – ومن ثمة تتم إعادة حساب قيمة العقد عن طريق ضرب الكميات اللازمة للمخططات الإنشائية (والتي قد تختلف عن الكميات الفعلية المستخدمة، والتي يتم تحديدها عن طريق كمية ‹مأخوذة› من المخططات الإنشائية، بدلا من أخذ كمية من الكميات المستخدمة) بأسعار وحدات العمل المذكورة المتفق عليها مسبقا.

وهكذا، فسيتم زيادة قيمة العقد إذا كانت الكميات اللازمة للمخططات الإنشائية أكبر من الكميات التقديرية ، أما إذا كانت الكميات اللازمة للمخططات الإنشائية أقل من الكميات التقديرية، سيتم عندئذ تخفيض قيمة العقد.

وعلاوة على ذلك:

(أ) إذا كانت قيمة العقد الذي أعيد حسابه تزيد عن ١١٠٪ أو يقل عن ٩٠٪ من السعر الأصلي للعقد.

(ب) إذا كانت الكمية اللازمة لبند من بنود المخططات الإنشائية تزيد عن ١١٠٪ من الكمية الأصلية لذلك البند.

(ج) إذا كانت الكمية اللازمة لبند من بنود المخططات الإنشائية تقل عن نسبة ٩٠٪ من الكمية الأصلية لذلك البند.

عندئذ يجب على الأطراف الاتفاق على إجراء تعديل على أسعار وحدات العمل لتلك البنود – نظراً لأن الافتراضات التي بنيت عليها الأسعار الأصلية لوحدات العمل تبين عدم صحتها في هامش ما – ويجب بالتالي تطبيق أسعار وحدات العمل المنقحة على الكميات الزائدة ذات العلاقة وعلى الكميات المنقحة ذات العلاقة بموجب عقد الإنشاء ذي العلاقة، التي قد تؤدي إلى مزيد من التعديل على قيمة العقد.

في حال نشوء أي نزاع بين الطرفين فيما يتعلق بأي كمية لازمة للمخططات الإنشائية أو أي تعديل على سعر وحدة العمل، فسينطبق عندئذ قرار صدارة في هذا الصدد ما لم يتفق أو إلى أن يتم القرار على غير ذلك وفقا لأحكام حل المنازعات.

اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة *(PSIA)*

الأطراف:

شركة المشروع والشركة السعودية للكهرباء (جميعاً "**الأطراف**" وكل منهما "**طرف**").

الغرض من الاتفاقية:

تتعهد الشركة السعودية للكهرباء بأن توفر لشركة المشروع احتياجاتها من الطاقة الكهربائية في مجمع صدارة (**مرافق المشروع**)، بالأحمال القصوى التعاقدية من الطاقة الكهربائية التي تحتاجها صدارة وذلك اعتبارا من تاريخ الأول من شهر أكتوبر ٢٠١٣م. ومن أجل تحقيق ذلك، فإنه يتعين على كل طرف بناء محطات كهربائية ومرافق نقل معينة كما هو موضح بمزيد من التفصيل أدناه.

مدة الاتفاقية:

ليس هناك مدة ثابتة للاتفاقية، ولكن ستحل اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة (BPSEA) محل اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة الكهربائية بمجرد الدخول في اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة الكهربائية بالجملة عند التوصيل (انظر أدناه).

المحطة الفرعية لشركة المشروع:

يتعين على شركة المشروع، وعلى نفقتها الخاصة، بناء محطة فرعية في أسفل التيار من نقطة الربط (المحطة الفرعية لشركة المشروع)، جنبا إلى جنب مع كافة خطوط النقل اللازمة ومرافق توزيع الطاقة الكهربائية اللازمة للربط الكهربائي.

مرافق نقل الطاقة الكهربائية الخاصة بالشركة السعودية للكهرباء:

يتعين على الشركة السعودية للكهرباء تصميم وشراء وبناء وتجريب وتشغيل وصيانة مرافق نقل الطاقة الكهربائية إلى مرافق المشروع، والتي تتكون من، ولكن لا تقتصر على، محطة فرعية من الشركة السعودية للكهرباء (**المحطة الفرعية للشركة السعودية للكهرباء**)، الحماية اللازمة ونظام السيطرة الإشرافية والحصول على بيانات الخاص بالشركة السعودية للكهرباء، ومعدات المراقبة والاتصالات في المحطتين الفرعيتين للجبيل المجمعات السكانية في الجبيل وخط النقل الهوائي المزدوج للطاقة (ويشار لها جميعاً بـ "**مرافق نقل الطاقة الكهربائية**").

وقد وافقت شركة المشروع على ترسية عقد الطاقة الكهربائية على الشركة السعودية للكهرباء الخاص بمرافق نقل الطاقة وبدأت أعمال البناء (مع مراعاة حقوق شركة المشروع في إلغاء العقد وتعليقه – انظر أدناه).

يتعين على الشركة السعودية للكهرباء تقديم تقارير شهرية إلى شركة المشروع حول سير العمل في مرافق نقل الطاقة الكهربائية وأعمال التقوية التي تقوم بها الشركة السعودية للكهرباء وعلى الشركة السعودية للكهرباء، في حال طلبت شركة المشروع ذلك، القيام بزيارات ميدانية مشتركة لمعرفة ومناقشة التقدم في سير العمل وتنفيذ أي طلبات معقولة تطلبها شركة المشروع، بما في ذلك الطلبات المتعلقة بتنسيق أعمال الشركة السعودية للكهرباء مع الأعمال الأخرى التي تنفذها شركة المشروع ومقاولو شركة المشروع.

أعمال التقوية الكهربائية من قبل الشركة السعودية للكهرباء:

يتعين على الشركة السعودية للكهرباء تنفيذ بعض أعمال التقوية / إعادة تشكيل نظام الشركة السعودية للكهرباء (**أعمال التقوية من الشركة السعودية للكهرباء**) للمساعدة في تغذية الحمولة من الطاقة الكهربائية التي تحتاجها شركة المشروع.

نقطة الربط:

سيكون موقع نقطة الربط بين مرافق الطاقة الكهربائية ومرافق المشروع (**نقطة الربط**) في مواقع نهاية كابلات نقل الطاقة عند مفاتيح التحويل في المحطة الفرعية لشركة المشروع.

سوف تمتلك شركة المشروع وتقوم بتشغيل وصيانة مرافق النقل في أسفل التيار من نقطة الربط (باستثناء معدات الشركة السعودية للكهرباء) كما ستمتلك الشركة السعودية للكهرباء وتقوم بتشغيل وصيانة المحطة الفرعية الخاصة بالشركة السعودية للكهرباء وغيرها من مرافق نقل الطاقة الأخرى وصولا إلى نقطة الربط بالإضافة إلى معدات الشركة السعودية للكهرباء.

الطلب على الطاقة من شركة المشروع:

يتعين على الشركة السعودية للكهرباء إنجاز مرافق نقل الطاقة إضافة إلى أي أعمال أخرى ضرورية لإمداد مرافق المشروع بالطاقة الكهربائية، بحيث تكون هناك إمدادات دائمة من الطاقة متوفرة بالكمية القصوى المحددة (**الالتزام الأقصى بتوريد الطاقة**) للمشروع اعتبارا من تاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٣.

ولا يخضع تزويد مرافق المشروع بالطاقة إلى اكتمال أعمال التقوية من قبل الشركة السعودية للكهرباء ويجب على الشركة السعودية للكهرباء، في أي حال من الأحوال تزويد مرافق المشروع بالكهرباء وفقا لاحتياجات الحمولة التي تعاقدت عليها شركة المشروع.

اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة (*BPSEA*):

توافق الشركة السعودية للكهرباء قبل إطلاق التيار الكهربائي في مرافق نقل الطاقة، على الدخول في اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة. وتنص اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة من بين أمور أخرى على ما يلي: (١) الطلب من شركة المشروع بذل جهودها التجارية المعقولة لخفض الحمل المطلوب من الطاقة الكهربائية (وبما لا يزيد عن ٢٠٪) في ساعات الذروة (من الساعة ١٢ ظهرا إلى الرابعة مساء) خلال حدوث أي طارئ بين تاريخ ١ يونيو و ١٥ سبتمبر من كل عام، ولن يكون مطلوبا من شركة المشروع خلافاً لذلك خفض الطلب على حملها من الطاقة. (٢) أن تكون اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة خلافاً لذلك متوافقة مع صيغة اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة التي تبرمها الشركة السعودية للكهرباء، وأبرمتها، مع مشاريع صناعية كبيرة أخرى في الجبيل، و (٣) ألا تتضمن الاتفاقية أي شروط أشد صرامة من الترتيب المبين أدناه فيما يتعلق بفترة بدء التشغيل.

ستكون تكاليف الطاقة الكهربائية الموردة طبقا لاتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة حسب السعر السائد الوارد في تعاميم وزارة المياه والكهرباء، أي حسب التعرفة الصناعية المنظمة.

شرط أخذ أو دفع في فترة بدء التشغيل:

سيتم اعتبارا من تاريخ ١ يناير ٢٠١٤م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠١٥م (فترة بدء التشغيل) تطبيق نظام خاص (النظام موضح في اتفاقية إطلاق التيار الكهربائي بالجملة) على النحو التالي:

(أ) يتعين على شركة المشروع دفع التعرفة الصناعية المنظمة على أساس شهري لكل كيلوواط ساعة من الكهرباء التي تستهلكها شركة المشروع.

(ب) إذا كان استهلاك شركة المشروع من الكهرباء (بالميجاوات ساعة)، في أي ربع سنة أقل من الحد الأدنى المتفق عليه، فإنه يتعين على شركة المشروع أن تدفع للشركة السعودية للكهرباء تعويضا استنادا إلى كمية العجز عن ذلك الربع من السنة (شريطة أن يتم خصم أي كميات طلبتها شركة المشروع ولم توردها الشركة السعودية للكهرباء في أي ربع سنة وذلك من كمية أي عجز لشركة المشروع في عملية الحساب المذكورة أعلاه، ولكن فقط إلى الحد الذي تكون فيه الكميات المطلوبة وغير الموردة في ذلك الربع أقل من ميجاوات ساعة من مستوى الطلب المجدول).

تتضمن اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة جدولا خاصا باحتياجات شركة المشروع المتوقعة من الطاقة الكهربائية من تاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٣م فصاعدا. ومع ذلك، فإن الاحتياجات المتوقعة من الطاقة هي احتياجات توضيحية فقط ولا تخل بالالتزام العام للشركة السعودية للكهرباء بالعمل على توفير الالتزام الأقصى من الطاقة الكهربائية لشركة المشروع اعتبارا من تاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٣م.

الدفعات المالية في العقد:

يتعين على شركة المشروع أن تدفع للشركة السعودية للكهرباء على خمس دفعات مقابل أعمال التقوية التي أنجزتها الشركة السعودية للكهرباء، بحيث تدفع الدفعة الأولى خلال شهر واحد بعد توقيع اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة الكهربائية وأن تدفع الدفعة الأخيرة قبل شهر واحد من تاريخ إطلاق التيار.

وسوف يتم خصم الدفعة المقدمة (المدفوعة فعلا للشركة السعودية للكهرباء من قبل الجهات الراعية للمشروع) من هذه الدفعة.

على شركة المشروع تعويض الشركة السعودية للكهرباء بمبلغ يصل إلى سقف نقدي متفق عليه للتكاليف الفعلية لعقد الهندسة والشراء، والتكاليف الأخرى للهندسة وإدارة الإنشاءات، والتكاليف الطارئة والأتعاب الإدارية للشركة السعودية للكهرباء المتعلقة بمرافق نقل الطاقة.

على الشركة السعودية للكهرباء تقديم فاتورة لشركة المشروع عن التكاليف حسبما يتم تكبدها، مع ضرورة أن تسدد شركة المشروع الفاتورة خلال ٣٠ يوما من استلامها لتلك الفاتورة (الفواتير) والتي يجب أن تتضمن نسخا من فواتير المقاول المتطابقة.

هناك تحليل التكاليف المتوقعة مرفق كملحق لاتفاقية توريد الطاقة الكهربائية .

بعد اكتمال مرافق نقل الطاقة الكهربائية، يجب أن تقدم الشركة السعودية للكهرباء تحديدا نهائيا لتكاليف المشروع وتقديم فاتورة كاملة ونهائية بالتكاليف المستحقة، ناقصا كافة الدفعات التي استلمتها الشركة السعودية للكهرباء بموجب اتفاقية توريد الطاقة الكهربائية.

بالإضافة إلى ذلك، على شركة المشروع أن تدفع إلى الشركة السعودية للكهرباء تكاليف توفير عداد الكهرباء قبل شهر من إطلاق التيار.

المسؤولية والقوة القاهرة:

يجب على كل من شركة المشروع والشركة السعودية للكهرباء تعويض وحماية الطرف الآخر من ومقابل أي وكافة المطالبات والخسائر والنفقات، أو الأضرار الناجمة عن أو المتصلة بإصابة، أو وفاة، أي شخص، وتلف أو فقدان أي ممتلكات، بما في ذلك مرافق نقل الطاقة، والناجمة عن أي وكافة الأفعال أو حالات الإهمال من جانبهم وتلك الأفعال وحالات الإهمال من جانب مقاوليهم من الباطن على التوالي أو من قبل أفراد أو وكلاء أي منهم في حال كانت تلك المطالبات والخسائر والنفقات أو الأضرار ليست مشمولة في بوالص التأمين أو تغطيات التأمين وغير ذلك من أشكال التعويض السارية المفعول في تاريخ دخول اتفاقية توريد الطاقة الكهربائية حيز النفاذ.

لن يكون أي من الطرفين مسؤولا نحو الطرف الآخر عن أي أضرار تبعية.

إذا أصبح أي من الطرفين غير قادر، كليا أو جزئيا، بسبب القوة القاهرة على تنفيذ التزاماته بموجب اتفاقية توريد الطاقة الكهربائية ، فإنه يجب إعفاء ذلك الطرف من تلك الالتزامات ، بالقدر الذي تأثرت به تلك الالتزامات بالقوة القاهرة، وذلك من تاريخ بداية وقوع عدم القدرة إلى حين تصحيح عدم القدرة على أداء الالتزامات.

الإلغاء والتعليق:

في حال طلبت شركة المشروع من الشركة السعودية للكهرباء إلغاء أو تعليق تصميم وبناء مرافق نقل الطاقة، فستكون شركة المشروع مسئولة عن (وستكون مسئوليتها مقتصرة على) ما يلي:

(أ) في حالة الإلغاء، تعويض الشركة السعودية للكهرباء عن أي رسوم إنهاء مستحقة إلى مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء لدى الشركة السعودية للكهرباء بموجب عقد الهندسة والشراء، وعن تكاليف الشركة السعودية للكهرباء الناشئة عن هذا الإلغاء، وفي كل حالة إلى الحد الذي تكون فيه تلك التكاليف معقولة وقابلة للتدقيق والتي تكبدتها شركة الكهرباء فعلا.

(ب) في حالة التعليق، تعويض الشركة السعودية للكهرباء عن التكاليف المعقولة والقابلة للتدقيق والتي تكبدتها الشركة السعودية للكهرباء فعلا بسبب التأخير المذكور، وشريطة قيام الشركة السعودية للكهرباء بإبلاغ شركة المشروع على أساس شهري بمبلغ تلك التكاليف.

وشريطة أنه في حال قيام شركة المشروع بالطلب من الشركة السعودية للكهرباء إلغاء تصميم وبناء مرافق نقل الطاقة في أعقاب خرق جوهري من قبل الشركة السعودية للكهرباء لاتفاقية تنفيذ توريد الطاقة ولم تقم الشركة السعودية للكهرباء بتصحيح الخرق خلال ٣٠ يوما من إشعار شركة المشروع، فلن تكون شركة المشروع مسئولة عن أي مبالغ من هذا القبيل.

اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين

الأطراف:

صدارة وشركة بروكسيد الهيدروجين.

شركة بروكسيد الهيدروجين هي شركة ذات مسؤولية محدودة قائمة وفق أنظمة المملكة العربية السعودية، وهي شركة مشروع مشترك مملوكة مناصفة بنسبة ٥٠ / ٥٠ بين صدارة وسولفاي كيميكالز (جنباً إلى جنب مع صدارة، **شركاء في بروكسيد الهيدروجين HP**).

شركة سولفاي كيميكالز هي شركة مملوكة بالكامل لسولفاي.

الغرض من الاتفاقية:

سوف تزود شركة بيروكسيد الهيدروجين المتطلبات اللازمة من خام بروكسيد الهيدروجين لصدارة لاستخدامها في إنتاج أكسيد البروبيلين (PO) في مجمع صدارة.

كما ستورد شركة بروكسيد الهيدروجين (HP) أحجام أقل من خام بروكسيد الهيدروجين إلى صدارة أو طرف ثالث معين لأغراض معالجة المياه، ومعالجة مياه الصرف الصحي، والتحكم بالروائح لمجمع صدارة.

مدة الاتفاقية:

تبدأ مدة اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين في تاريخ التنفيذ من قبل الأطراف وتنتهي في الذكرى السنوية الثلاثين من تاريخ الإنتاج المتزامن في مصنع بروكسيد الهيدروجين. سوف تمدد مدة الاتفاقية تلقائياً لفترة خمس سنوات أخرى، وبعد ذلك ستجدد لفترة خمس سنوات إضافية ما لم تعط صدارة شركة بروكسيد الهيدروجين إشعاراً خطيا بالانهاء.

الطاقة الانتاجية لمصنع بروكسيد الهيدروجين (*HP*)::

ستكون الطاقة الإسمية لمصنع بروكسيد الهيدروجين (HP) ٣٠٣,٠٠٠ طن متري في السنة (على أساس ١٠٠٪) من خام بروكسيد الهيدروجين (HP) (الطاقة الانتاجية المبدئية من خام بروكسيد الهيدروجين (HP)).

توسيع مصنع إنتاج بروكسيد الهيدروجين (*HP*):

وفي أي وقت خلال مدة الاتفاقية، يجوز لصدارة الطلب من شركة بروكسيد الهيدروجين إجراء واحد أو أكثر من التوسيعات على مصنع بروكسيد الهيدروجين (HP). هذا، وتعتبر أي كميات إضافية من القدرة الإنتاجية لبروكسيد الهيدروجين المستمدة من مثل هذا التوسع الذي باشرته صدارة بمثابة توسع أو زيادة في القدرة الانتاجية.

توريد وتخصيص خام بروكسيد الهيدروجين (*HP*):

يبدأ التزام شركة بروكسيد الهيدروجين بتوريد خام بروكسيد الهيدروجين (HP) لصدارة إعتباراً من ١١ يونيو ٢٠١٥م، أو أي تاريخ لاحق وفق ما تراه صدارة (التاريخ المجدول لبدء تشغيل مصنع بروكسيد الهيدروجين) ويستمر طوال مدة الاتفاقية.

لصدارة حق الأولوية الأولى في شراء منتجات الطاقة الانتاجية المبدئية من خام بروكسيد الهيدروجين لتلبية متطلباتها.

كما أن لسولفاي بعض حقوق الشراء التي ينبغي أن لا تعرقل احتياجات صدارة، والتي إذا ما انطلقت، فقد تعود بأثر إيجابي على سعر خام بروكسيد الهيدروجين الذي يتم توريده لصدارة.

التسميات:

قبل بدء كل شهر، ستقوم صدارة بتسمية معدل متطلباتها اليومية من خام بروكسيد الهيدروجين لمدة ثلاثة أشهر قادمة. وستشكل تسمية صدارة للشهر الأول من فترة الثلاثة شهور التسمية المؤكدة من خام بروكسيد الهيدروجين لكل يوم (التسمية المؤكدة) من ذلك الشهر.

يتعين على شركة بروكسيد الهيدروجين توريد الكمية المحددة من خام بروكسيد الهيدروجين لصدارة في كل تسمية مؤكدة ولغاية الحد الأقصى من الكمية اليومية المحددة.

كما يتعين على شركة بروكسيد الهيدروجين العمل على أن يكون الحد الأقصى من الكمية اليومية متاحاً للتسمية من قبل صدارة في أي يوم. ومع مراعاة بعض الشروط التي تضمنتها اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين، يجوز لصدارة كذلك عمل تسمية مؤكدة زيادة على الحد الأقصى من الكمية اليومية.

وإذا أخفقت متطلبات صدارة الفعلية من خام بروكسيد الهيدروجين في تلبية الحد الأدنى من مستوى الالتزام المتفق عليه لأي سنة تقويمية خلال مدة الاتفاقية فعندئذ ينطبق عليها مصطلح الالتزام بالأخذ-أو-الدفع.

السعر:

يتم حساب سعر خام بروكسيد الهيدروجين مستحق الدفع من صدارة لشركة بروكسيد الهيدروجين لكي تسفر عن عائد ثابت خلال مدة الأربعة عشر سنة الأولى من مدة الاتفاقية على استثمار رأس المال الذي دفعته شركة بروكسيد الهيدروجين في مشروع إنتاج بروكسيد الهيدروجين.

وللفترة المتبقية من مدة الاتفاقية، فإن هناك عائد ثابت مختلف مستحق من صدارة لشركة بروكسيد الهيدروجين عن طريق دفع رسوم لقاء تقديم شركة بروكسيد الهيدروجين لخدمات إدارية معينة.

مواصفات خام بروكسيد الهيدروجين:

تضمن شركة بروكسيد الهيدروجين أن خام بروكسيد الهيدروجين الذي تم توريده لصدارة سوف يلبي المواصفات المحددة في اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين (**مواصفات خام بروكسيد الهيدروجين**). وستشعر شركة بروكسيد الهيدروجين صدارة إذا لم يكن أي من خام بروكسيد الهيدروجين الذي يتم توريده يلبي أي من مواصفات اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين (**بروكسيد هيدروجين غير مطابق**) ويتعين على شركة بروكسيد الهيدروجين تصحيح عدم التوافق هذا في أسرع وقت ممكن.

صيانة مصنع بروكسيد الهيدروجين:

تقوم شركة بروكسيد الهيدروجين بأداء أعمال الصيانة الرئيسية في مصنع بروكسيد الهيدروجين عند الإغلاق لصيانة مصنع أكسيد البروبيلين (PO)، أو في أوقات أخرى لا تؤثر على توريد خام بروكسيد الهيدروجين .

تسليم خام بروكسيد الهيدروجين :

سينشأ عجز خام بروكسيد الهيدروجين إذا لم تسلم شركة بروكسيد الهيدروجين التسمية المؤكدة بالكمية المطلوبة، أو إذا وردت كمية من بروكسيد الهيدروجين غير المطابق، وكنتيجة لذلك، تقوم صدارة بتخفيض معدل تشغيل المصنع من أكسيد البروبيلين. فالكمية غير المسلمة من خام بروكسيد الهيدروجين تشكل كمية العجز.

ستقع **حادثة إغلاق** في حال حدوث انقطاع في توريد خام بروكسيد الهيدروجين لصدارة، أو قيام شركة بيروكسيد الهيدروجين بتوريد كمية من بروكسيد الهيدروجين غير المطابق، أو حصول عجز في توريد خام بروكسيد الهيدروجين، والذي سيتسبب في كل حالة من الحالات السابقة في وقف تغذية البروبلين إلى مصنع أكسيد البروبيلين.

وإذا وقعت حادثة عجز خام بروكسيد الهيدروجين أو حادثة الإغلاق، فإنه يتعين على شركة بروكسيد الهيدروجين بذل والعمل على بذل مشغل مصنع بروكسيد الهيدروجين (**المشغل**) قصارى جهده لعلاج السبب على الفور. كما تتضمن اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين شروطا تستلزم اتخاذ إجراء علاجي. ومع ذلك، فإذا لم تبذل شركة بروكسيد الهيدروجين والمشغل قصارى جهدهم لعلاج عجز خام بروكسيد الهيدروجين أو حادثة الإغلاق، فلصدارة الحق، وعلى نفقة شركة بروكسيد الهيدروجين، في اتخاذ الإجراء الإضافي الذي تراه صدارة ضروريا ومعقولا لعلاج عجز خام بروكسيد الهيدروجين أو حادثة الإغلاق.

تعويضات متفق عليها مسبقا لحالات عجز خام بروكسيد الهيدروجين وحادثة الإغلاق:

تتضمن اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين تعويضات متفق عليها مسبقاً يتم تطبيقها خلال الأربعة عشر عاماً الأولى من مدة الاتفاقية إذا ما وقعت حادثة إغلاق أو عجز في خام بروكسيد الهيدروجين وهذا يكون ناجماً عن خطأ شركة بروكسيد الهيدروجين أو خطأ المشغل. تدفع شركة بروكسيد الهيدروجين التعويضات المتفق عليها مسبقا إلى صدارة كمبلغ ثابت لكل حادثة إغلاق ولكل عجز في خام بروكسيد الهيدروجين وفق مبلغ يتم احتسابه بالرجوع إلى كمية العجز كنسبة من التسمية المؤكدة.

يتم تحديد سقف التعويضات المتفق عليها مسبقا والتي يتعين على شركة بروكسيد الهيدروجين دفعها لصدارة في أي سنة لكافة حالات عجز خام بروكسيد الهيدروجين وحوادث الإغلاق التي تقع في ذلك العام وفق مبلغ متفق عليه.

إنهاء اتفاقية التشغيل والصيانة:

يتم تعيين إحدى الشركات التابعة المملوكة بالكامل لشركة سولفاي كمشغل تمشياً مع اتفاقية التشغيل والصيانة.

وإذا تجاوز مبلغ التعويضات المتفق عليها مسبقا والمستحق دفعه في عام واحد حدود معينة محددة في اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين، وإذا ما اعتقدت صدارة بصورة معقولة أن ذلك ناجم عن عمل المشغل أو عن عدم قيامه بعمله، فعندها يحق لصدارة الطلب من شركة بروكسيد الهيدروجين إزالة الشركة المنتسبة لسولفاي ذات الصلة من العمل كمشغل (على أن تصبح بعد ذلك شركة بروكسيد الهيدروجين هو مشغل لمصنع بروكسيد الهيدروجين).

كما تقوم شركة بروكسيد الهيدروجين بإعطاء تعهد في اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين بأنها ستقوم بتنفيذ أي حقوق لها ذات صلة بالمشغل وفق اتفاقية التشغيل والصيانة.

القوة القاهرة:

تتضمن اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين نصوصاً عرفية خاصة بالقوة القاهرة. في حال يمنع فيه أي طرف منعاً مباشراً أو واجه تاخيراً جوهرياً في أداء أي من التزاماته بموجب اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين (ما عدا الالتزام بدفع المال) بسبب وجود حادثة قوة قاهرة، فإنه يتم حينئذ تعليق تلك الالتزامات من دون مسئولية عن الفترة التي تم خلالها منع أداء تلك الالتزامات أو التأخر في أدائها. يتعين على الأطراف بذل قصارى جهودها لتخفيف آثار أي حادثة قوة قاهرة على أداء التزاماتهم.

حادثة الخسارة وإعادة الوضع إلى حالته:

بدءاً من تاريخ بدء تشغيل مصنع بروكسيد الهيدروجين وبعد ذلك التاريخ، وإذا ما حصل تلف أو تدمير لكامل مصنع بروكسيد الهيدروجين أو لجزء منه أو إذا أصبح غير صالح للتشغيل العادي لدرجة توقف أو توقع توقف أو تقليص إنتاج خام بروكسيد الهيدروجين بشكل كبيرفعندها يكون هناك **حادثة خسارة**.

وإذا وقعت حادثة الخسارة، يطلب من شركة بروكسيد الهيدروجين إصلاح مصنع بروكسيد الهيدروجين أو إعادته إلى حالته التشغيلية التي كان عليها، ويتعين عليها أن تتابع هذا العمل بجد إلى أن يتم إكماله في غضون المدة الزمنية التي تتطلبها صدارة بشكل معقول. ويجب استخدام كافة متحصلات التأمين من قبل شركة بروكسيد الهيدروجين من أجل إصلاح مصنع بروكسيد الهيدروجين وإعادته إلى حالته التي كان عليها.

وإذا قرر الشركاء في شركة بروكسيد الهيدروجين عدم إعادة حالة مصنع بروكسيد الهيدروجين، يحق لصدارة إنهاء اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين.

حوادث التقصير (الإخلال):

تقع حادثة تقصير إذا ارتكب طرف ما خرقا ملموساً لاتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين. وإذا لم يتم علاج حادثة التقصير من قبل الطرف المقصر في غضون فترة علاج مدتها ٦٠ يوماً، يجوز للطرف غير المقصر تعليق أداء التزاماته بموجب اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين. وإذا ما أتخذ الطرف غير المقصر مثل هذا الإجراء، أو إذا كان الخرق الملموس غير قابل العلاج، فعندها يحق لأي من الطرفين رفع المسألة للتفاوض عليها بين الأطراف. وإذا لم تحل المسألة حينئذ في غضون ٣٠ يوماً، يحق لأي من الطرفين إحالة المسألة إلى الشركاء في شركة بروكسيد الهيدروجين للبت فيها. كما يجوز لطرف بعد ما لا يقل عن ٣٠ يوماً إحالة المسألة للتحكيم من أجل البت النهائي فيها.

كما ستقع حادثة التقصير إذا أصبح أحد الأطراف معسراً علماً بأنه لا توجد هناك مدة علاج للإعسار ويحق للطرف غير المقصر إنهاء اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين.

إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين:

إذا كانت صدارة تعتزم إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين، فيتعين عليها إشعار شركة بروكسيد الهيدروجين في موعد أقصاه ١٨٠ يوماً قبل تاريخ توقف إنتاج أكسيد البروبيلين بشكل دائم في مصنع أكسيد البروبيلين (**تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين**). وعندئذ، يتم إنهاء اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين عند تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين.

وإذا كان قرار صدارة غير ناجم عن خرق ملموس لأي اتفاقية مشروع مشترك خاص بشركة بروكسيد الهيدروجين بواسطة شركة بروكسيد الهيدروجين، فعندئذ إذا وقع تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين قبل نهاية مدة الأربعة عشر سنة الأولى المدة فسيتم إنهاء اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين عند تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين، ثم تقوم صدارة لمدة سنتين من تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين والمدة من تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين حتى نهاية الأربعة عشر سنة الأولى من مدة الاتفاقية، أيهما أقصر بدفع مبلغ لشركة بروكسيد الهيدروجين يتم احتسابه بالرجوع إلى سعر خام بروكسيد الهيدروجين والقدرة الانتاجية لمصنع أكسيد البروبيلين.

أما إذا وقع تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين بعد نهاية مدة الأربعة عشر سنة الأولى من مدة الاتفاقية، فعندها سيتم إنهاء اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين في تاريخ إغلاق مصنع أكسيد البروبيلين ولن يكون هناك أي التزام على صدارة لدفع أي مبلغ لشركة بروكسيد الهيدروجين فيما يتعلق بالانهاء.

المسؤولية:

خلال مدة الأربعة عشر سنة الأولى من مدة الاتفاقية، فإن سبل العلاج الوحيدة المتاحة لدى صدارة هي حقها في الطلب من شركة بروكسيد الهيدروجين استبدال سولفاي كمشغل لمصنع بروكسيد الهيدروجين وكذلك التعويضات المتفق عليها مسبقا في حال حصول عجز في خام أكسيد الهيدروجين أو حادثة إغلاق.

لن يتحمل أي طرف مسؤولية وقف اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين أو فيما يتعلق بها عن أي مطالبة عن خسارة أو تلفيات خاصة، أو غير مباشرة، أو عرضية، أو تبعية، أو عقابية أو نكالية.

القانون الحاكم:

تخضع اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين لأنظمة المملكة العربية السعودية.

تكون كافة النزاعات التي تنشأ بين الأطراف عرضة لآلية حل النزاعات الداخلية وتحل فيما بعدها من خلال التحكيم وفق قواعد غرفة التجارة الدولية أو من خلال إحالتها إلى خبير (حسبما تنص عليه اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين).

يتعين على الأطراف التصرف بحسن نية ومواصلة أداء التزاماتها بموجب اتفاقية توريد خام بروكسيد الهيدروجين بانتظار البت في أي نزاعات، بما في ذلك مواصلة تشغيل مصنع بروكسيد الهيدروجين وانتاج خام بروكسيد الهيدروجين.

اتفاقية الإسناد والتصنيع

سوف يستخدم البيوتانول لتغذية إنتاج إيثرات بيوتيل الجلايكول (BGE) وإيثرات جلايكول بيوتوكسيل الأحادي، وجلايكول بيوتوكسيل الثنائي، والخليط الثقيل لجلايكول بيوتوكسيل الثلاثي، وإثرات جلايكون بيوتوكسيل الرباعي.

سوف تدخل الجهات الراعية للبيوتانول مع شركة البيوتانول في اتفاقية إسناد وتصنيع تحكم (من بين أمور أخرى) التزامات الجهات الراعية للبيوتانول لتوريد البروبلين إلى مصنع البيوتانول لتحويلها إلى منتجات بيوتانول، والحقوق المصاحبة لذلك لكل جهة راعية للبيوتانول من أجل الشراء المستقبلي لمنتجات البيوتانول من مصنع البيوتانول.

مدة الاتفاقية

تدخل اتفاقية الإسناد والتصنيع حيز النفاذ بتاريخ توقيعها، وتنقضي بانقضاء أو إنتهاء اتفاقية "المساهمين" للجهات الراعية للبيوتانول، أو تنتهي وفقاً لأحكامها (وتبليغ مدة اتفاقية "المساهمين" للجهات الراعية للبيوتانول) بعد ستين (٦٠) عاماً.

التزامات التوريد

يحق لكل جهة من الجهات الراعية للبيوتانول في استلام منتجات البيوتانول من مصنع البيوتانول (والتزام شركة البيوتانول في توريد البيوتانول لكل جهة راعية للبيوتانول) على توريد تلك الجهة الراعية للبيوتانول كمية متطابقة من البروبيلين إلى مصنع البيوتانول.

يتم توريد البروبيلين من كل جهة راعية للبيوتانول بواسطة خط أنابيب في نقاط تسليم البروبلين المحددة، مع أجهزة المراقبة المناسبة للجودة والكمية.

ابتداءاً من كل أول شهر من الشهر الذي يبدأ فيه مصنع البيوتانول عملياته التجارية، تقدم شركة البيوتانول للجهات الراعية للبيوتانول الكمية المتوقعة من البروبيلين التي سيكون لمصنع البيوتانول الطاقة على تصنيعها يومياً خلال الثلاثة أشهر القادمة. وهذا يعتمد على الطاقة التصنيعية اليومية لمصنع البيوتانول (والتي يمكن تعديلها في حالة زيادة الطاقة مؤقتاً بسبب حادثة قوة قاهرة تؤثر على مصنع البيوتانول أو صيانة مصنع البيوتانول). وتلتزم كل جهة راعية للبيوتانول بتوريد – على نفقتها الشخصية – حصتها من كمية البروبلين بالتناسب بمساهمتها في شركة البيوتانول.

يمكن للجهات الراعية للبيوتانول تقديم طاقة احتياطية في مخصصات التوريد الخاصة بها إلى الجهات الراعية الأخرى للبيوتانول خلال فترة محددة لتبادل الإشعارات حيثما يختار رعاة البيوتانول استيعاب تلك الكمية الاحتياطية.

إذا حصل في أي يوم من الأيام أن كمية البروبيلين الموردة إلى مصنع البيوتانول أقل من الكمية المطلوبة من البروبلين، فإن أي راعي للبيوتانول أخفق في توريد (كحد أدنى) الكمية الملتزم بتوريدها من البروبيلين، فقد يكون مسئولاً عما يلي:

(أ) الزيادات في التكاليف المتغيرة التي تم تكبدها في مصنع البيوتانول بسبب انخفاض كمية البروبلين الموردة.

(ب) في حال إقفال مصنع البيوتانول بسبب خفض كمية البروبيلين الموردة (لا يستطيع مصنع البيوتانول التشغيل على حد أدنى من "معدل الإكتفاء" الخاص به، ويقدر هذا المعدل بأنه يساوي ما نسبته ٦٠٪ من الطاقة الاستيعابية لمصنع البيوتانول لتصنيع البروبيلين)، فعليه أن يدفع تعويضات متفق عليها مسبقاً (محسوبة بالرجوع إلى مؤشرات السعر المحددة) إلى الجهات الأخرى الراعية للبيوتانول.

شريطة أنه حيثما يكون هناك أكثر من جهة واحدة راعية للبيوتانول قصرت في التزاماتها التوريدية، فسيتم تقاسم هذه المسؤولية بالتناسب مع كمية العجز المسئول عنها كل جهة من الجهات الذكورة الراعية للبيوتانول.

ستقوم شركة حمض الأكريليك السعودية وفقاً لاتفاقية الإسناد والتصنيع بتقديم مساندة لتوريد البروبيلين إلى مصنع البيوتانول لكل واحد من رعاة البيوتانول الآخرين، شريطة أن يكون لدى راعي البيوتانول ذاك رصيد إيجابي في التوريد المساند المذكور (من خلال "مقايضة" كمية التعويض مع شركة حمض الأكريليك السعودية).

يحق لكل جهة راعية للبيوتانول كمية من منتجات البيوتانول محسوبة بالتناسب مع الكمية الفعلية من البروبيلين التي يوردها، حسبما يتم تحديده من خلال عوامل تحويل معينة (التي يتم استخلاصها من تفاصيل التقنية المرخصة المنطبقة)، وحصتها من أي منتجات بيوتانول إضافية قد يتم إنتاجها من خلال كفاءة تحويل مصنع البيوتانول.

يتم نقل منتجات البيوتانول من مصنع البيوتانول بواسطة الجهات الراعية للبيوتانول من خلال نقاط تسليم بيوتانول محددة.

يتم تخصيص سعة تخزين صهريج لكل جهة راعية للبيوتانول في موقع مصنع البيوتانول حيث يمكنها أن تخزن فيه منتجات البيوتانول.

السعر

تكون الجهة الراعية للبيوتانول مسؤولة عن الدفع لشركة البيوتانول التكاليف التي يتم تكبدها في تصنيع البروبلين إلى منتجات بيوتانول في مصنع البيوتانول.

وبصرف النظر عن كمية البروبلين الموردة من قبل الجهة الراعية للبيوتانول خلال شهر ما، فإن كل جهة راعية للبيوتانول مسؤولة عن الدفع لشركة البيوتانول حصتها من التكاليف الثابتة (التي تتكون من عناصر التكلفة الثابتة ذات الصلة بمصنع البيوتانول) وتكاليف التمويل من صندوق التنمية الصناعية السعودي (المتكبدة كجزء من قرض الصندوق الذي تم الحصول عليه لمشروع البيوتانول وتم تحديده في اتفاقية المساهمين للجهات الراعية للبيوتانول).

تدفع كل جهة راعية للبيوتانول إلى شركة البيوتانول مبلغاً من التكاليف المتغيرة بالتناسب مع كمية البروبيلين الموردة من قبل تلك الجهة الراعية للبيوتانول، وفي بعض الحالات ستكون بالتناسب مع مصالح الملكية لتلك الجهات الراعية. وتتراوح هذه التكاليف اعتماداً على مبلغ التحويل الذي يقوم به مصنع البيوتانول.

أحداث الإخلال (التقصير):

تحتوي اتفاقية الإسناد والتصنيع على أحداث الإخلال التالية:

أ. وقوع تقصير متقاطع من قبل جهة راعية للبيوتانول بموجب اتفاقية المساهمين للجهات الراعية للبيوتانول.

ب. إخفاق أحد الأطراف الراعية للبيوتانول بدفع التمويل بموجب اتفاقية المساهمين للجهات الراعية للبيوتانول.

ج. إخفاق أحد الأطراف الراعية للبيوتانول بدفع مبلغ فاتورة شهرية (صادرة وفقاً لاتفاقية الإسناد والتصنيع) في غضون ١٥ يوماً من تاريخ الاستحقاق ذي العلاقة.

د. التنازل عن، أو تحويل، أو التصرف بصورة أخرى بحقوق راعي البيوتانول أو التزاماته في مخالفة اتفاقية الإسناد والتصنيع.

إذا أخفق أحد الأطراف الراعية للبيوتانول في تصحيح حادثة تقصير بحلول تواريخ محددة لاستعادة الوضع إلى ما كان عليه (والتي تتراوح اعتماداً على حادثة الإخلال)، فيتم تعليق حقوق ذلك الطرف الراعي للبيوتانول في الحق في إيقاف استلام منتجات البيوتانول و/ أو توريد البروبيلين إلى مصنع البيوتانول (إلى الحد الذي يتم الإخطار به من قبل شركة البيوتانول) إلى أن يقع التاريخ ذي الصلة لإعادة الوضع إلى ما كان عليه.

لم تتناول اتفاقية الإسناد والتصنيع حقوق الإنهاء، وبدلاً من ذلك، فإن حادثة تقصير بموجب اتفاقية الإسناد والتصنيع قد تشكل خللاً متقاطعاً بموجب اتفاقية المساهمين للجهات الراعية للبيوتانول، مما قد يؤدي إلى إنهاء عقد تلك الجهة الراعية للبيوتانول كمساهم (وبالتالي إنهاء حقوق والتزامات تلك الجهة الراعية بموجب اتفاقية الإسناد والتصنيع).

اتفاقية شراء الغازات الصناعية (*IGPA*)

حيث إن صدارة، بصفتها المتعهد بالشراء المستقبلي (وشركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية المحدودة (IGCo)، بصفتها المقاول، قد أبرمتا اتفاقية شراء الغازات الصناعية التي تحكم الشروط والأحكام والتي بموجبها: (أ) ستوفر شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية لصدارة، الكمية المتعاقد عليها (الكمية المتعاقد عليها) من غازات الهيدروجين وأول أكسيد الكربون، وغاز الأمونيا (منتجات الغازات الصناعية)، و (ب) سوف تدفع صدارة: (١) دفعة كمية (**دفعة الكمية**) مقابل الكمية المتعاقد عليها. و (٢) دفعة منتج (**دفعة المنتج**) مقابل كمية من: (أ) منتجات الغازات الصناعية التي تتيحها شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية في نقاط التسليم المحددة (**المنتج**) والتي تأخذها صدارة، و(ب) أي كمية من البخار عالي الضغط يتم إنتاجها كمنتج ثانوي من قبل المصانع (**بخار عالي الضغط**) والتي يتم إتاحتها من قبل ليندي الجبيل للغازات الصناعية في نقاط التسليم المحددة (**مشروع هايكو/ أمونيا**)).

مدة الاتفاقية وتمديداتها:

ما لم يتم إنهاء الاتفاقية قبل انقضائها، ستكون المدة المبدئية لاتفاقية شراء الغازات الصناعية ٢٠ سنة من تاريخ التشغيل التجاري لمشروع الهايكو/أمونيا (**المدة المبدئية**). ويجوز تمديد المدة المبدئية لاتفاقية شراء الغازات الصناعية: (أ) من جانب واحد من قبل صدارة لمدة عشر سنوات (أو إلى نهاية بقية مدة عقد إيجار موقع صدارة، إذا كانت مدة الإيجار أقل) وفقا للشروط الحالية لاتفاقية شراء الغازات الصناعية، أو (ب) لمدة مختلفة و/أو وفقا لشروط مختلفة باتفاق الأطراف. ويتم تمديد المدة المبدئية وأي مدة تم تمديدها من اتفاقية شراء الغازات الصناعية بشكل منصف، بعد حوادث وأفعال معينة من القوة القاهرة (كما هي موصوفة أدناه).

تصميم وبناء مشروع الهايكو/أمونيا:

شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية هي المسؤولة عن التصميم والهندسة والشراء والتوريد والتصنيع واختبار المصنع، والنقل إلى الموقع، والإنشاء والبناء والتركيب وإنجاز وبدء التشغيل والاختبارات والتجريب والتشغيل وأعمال الصيانة للمصنع (**المصنع**)، الذي سيكون موقعه على جزء من مجمع صدارة والذي سيتم تأجيره من الباطن إلى شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية لغرض إقامة مشروع الهايكو/أمونيا وفقا لعقد الإجارة الفرعي للأرض. ولصدارة مسؤوليات مماثلة عن مرافق ربط معينة ستتواجد في مجمع صدارة لتسليم منتجات الغازات الصناعية والبخار العالي الضغط من قبل شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية إلى صدارة وتوريد الخدمات واللقيم من قبل صدارة إلى شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية.

التشغيل التجاري للمصنع والتعويضات المتفق عليها مسبقاً عن التأخير:

يبدأ تاريخ التشغيل التجاري للمصنع بمجرد قيام صدارة بإبلاغ شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية بأنه قد تم قبول نتائج اختبار الأداء وتم ملء خزان الأمونيا مع كمية متفق عليها مسبقا من الأمونيا المسال (**تاريخ التشغيل التجاري**). إذا فشلت شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية في تحقيق تاريخ التشغيل التجاري بحلول الموعد المستهدف لتحقيق العمليات التجارية (**تاريخ التشغيل التجاري المجدول**)، فسوف تدفع شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية التعويضات المتفق عليها مسبقاً إلى صدارة والمحسوبة وفقا للمعادلة الواردة في اتفاقية شراء الغازات الصناعية عن كل يوم (أو أي جزء منه) حتى "سقف والتعويضات المتفق عليها مسبقاً عن الإنشاء" المنصوص عليها في اتفاقية شراء الغازات الصناعية.

تشغيل وصيانة المصنع:

يتعين على شركة ليندي الجبيل للغازات الصناعية تشغيل وصيانة المصنع وفقا للمتطلبات القانونية والتراخيص الحكومية ومتطلبات الصحة البيئية والسلامة المعمول بها لدى صدارة (التي تشمل كافة توجيهات مؤسسة التمويل الدولية IFC ذات الصلة بالبيئة والصحة والسلامة ومعايير الأداء المعتمدة من مؤسسة التمويل الدولية حول الاستدامة الاجتماعية والبيئية)، والممارسة الصناعية الجيدة، وإجراءات التشغيل الموضوعة من قبل شركة الغازات الصناعية للمصنع وتعليمات التوصيل الخاصة بصدارة.

الصيانة المجدولة للمصنع:

يجب على شركة الغازات الصناعية تنفيذ أعمال صيانة المصنع دون المساس بالتزاماتها بإتاحة الكمية المتعاقد عليها من كل منتج من الغازات الصناعية في كافة الأوقات، ويجب على شركة الغازات الصناعية أن تنسق الجدول الزمني للصيانة مع صدارة.

توريد الكميات والمنتجات والبخار عالي الضغط:

يجوز لأي من الطرفين أن يطلب قبل تاريخ التشغيل التجاري للمصنع، (من دون التزام من جانب الطرف الآخر) إتاحة منتج الغازات الصناعية أو شراء كميات من المنتج. واعتبارا من وبعد تاريخ التشغيل التجاري: (أ) تلتزم شركة الغازات الصناعية بإتاحة الكمية المتعاقد عليها من منتج الغازات الصناعية إلى صدارة، (ب) يجوز لصدارة طلب كميات من منتج الغازات الصناعية زيادة عن الكمية المتعاقد عليها ويجب على شركة الغازات الصناعية أن تبذل جهودها المعقولة تجاريا لإتاحة الكميات الزائدة المطلوبة، و (ج) سوف تتيح شركة الغازات الصناعية البخار عالي الضغط على أساس ما هو متوفر. ولا تلتزم صدارة بأي التزام لأخذ المنتج الذي تتيحة شركة الغازات الصناعية لكنها ملزمة ببذل جهودها التجارية المعقولة لأخذ كافة كميات البخار العالي الضغط التي تتيحها شركة الغازات الصناعية لصدارة في نقطة التسليم المنطبقة.

كمية ونوعية المنتجات والبخار العالي الضغط:

يجب أن يكون منتج الغازات الصناعية مطابقا للمواصفات المحددة في اتفاقية شراء الغازات الصناعية في كافة الأوقات. وفي حال رفضت صدارة أي منتج غير مطابق، فسيتم عندئذ معاملة منتج الغازات الصناعية على أنه كمية عجز وستكون شركة الغازات الصناعية مسؤولة عن التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن العجز، والتي تخضع لسقف سنوي منصوص عليه في اتفاقية شراء الغازات الصناعية ولسقف إجمالي محدد في اتفاقية شراء الغازات الصناعية وعلى أساس الفرق بين كمية منتج الغازات الصناعية المتوفرة فعليا والكمية المتعاقد عليها المنطبقة.

إذا كان هناك عجز في الإمدادات من غاز الأمونيا، فيجب على شركة الغازات الصناعية استخدام غاز الأمونيا المسال من خزان التخزين لتوريد احتياجات صدارة. وإذا كان هناك أي عجز في الإمدادات من منتج الغازات الصناعية ، فعندئذ وبالإضافة إلى مسؤولية شركة الغازات الصناعية عن التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن العجز، فإن لصدارة الحق في شراء منتج معادل على نفقتها الخاصة من طرف ثالث دون الإخلال بحق صدارة في المطالبة بتعويضات متفق عليها مسبقاً عن العجز. وتعفى شركة الغازات الصناعية من دفع تعويضات متفق عليها مسبقاً عن العجز فيما يتعلق بأي عجز يعزى إلى حادثة قوة قاهرة بموجب (IGPA)، أو حادثة من حوادث مخاطر المتعهد بالشراء، أو انقطاع الصيانة المخططة أو تشغيل المشروع خارج معدلاته القصوى بسبب فعل أو إغفال من جانب صدارة.

توريد خدمات المنافع العامة والخدمات المساندة:

يجب على شركة الغازات الصناعية الترتيب للحصول على إمدادات الطاقة ومرافق الخدمة الخاصة بها اللازمة لبناء المصنع. سوف تقوم صدارة، وعلى نفقتها الخاصة بتوريد مرافق خدمات معينة اللازمة للتشغيل التجريبي والاختبارات وبدء التشغيل للمصنع، مع مراعاة سقوف الكميات. وفي حال طلبت شركة الغازات الصناعية كميات من اللقيم للتشغيل التجريبي ولبدء التشغيل وللاختبارات زيادة على سقوف الكميات، فسوف تبذل صدارة جهودها التجارية المعقولة لتوريد كميات إضافية على نفقة شركة الغازات الصناعية، واعتبارا من وبعد تاريخ التشغيل التجاري، سوف تورد صدارة، وسوف تدفع شركة الغازات الصناعية ثمن الهواء المضغوط والمياه الخالية من المعادن، والنيتروجين منخفض الضغط، وبخار بدء التشغيل، وتحضير مياه التبريد، والطاقة الكهربائية، مع مراعاة سقوف الكميات، لبعض من هذه المرافق العامة. كما ستوفر صدارة بعض الخدمات المساندة لشركة الغازات الصناعية دون أي تكلفة على شركة الغازات الصناعية. ولن تتحمل صدارة أية مسئولية نحو شركة الغازات الصناعية في أي وجه من الوجوه فيما يتعلق بالخدمات المساندة من هذا القبيل.

توريد اللقيم:

ستقوم صدارة وعلى نفقتها الخاصة، بتزويد شركة الغازات الصناعية بكميات من غاز المبيعات والنيتروجين العالي الضغط (ويشار لها معاً بكلمة "**اللقيم**") المطلوبة بشكل معقول للتشغيل التجريبي والاختبارات وبدء التشغيل للمصنع، مع مراعاة السقوف. واعتبارا من وبعد تاريخ التشغيل التجاري للمصنع، سوف تورد صدارة، وستدفع شركة الغازات الصناعية ثمن اللقيم، مع مراعاة السقوف.

الدعم الائتماني:

يجب أن تقدم شركة الغازات الصناعية إلى صدارة: (أ) خطاب اعتماد غير مشروط وغير قابل للإلغاء أو ضمان بنكي بمبلغ متفق عليه ساري المفعول لحين الذكرى السنوية الأولى لتاريخ التشغيل التجاري للمصنع كضمان لأي مبلغ مستحق وواجب الدفع بموجب اتفاقية شراء الغازات الصناعية. و(ب) ضمان من الشركة الأم لصالح صدارة عن كافة التزامات شركة الغازات الصناعية بموجب اتفاقية شراء الغازات الصناعية (عدا التزام شركة الغازات الصناعية بدفع أي مبلغ بعد الذكرى السنوية الخامسة لتاريخ التشغيل التجاري للمصنع).

الأسعار المستحقة الدفع مقابل منتج الغازات الصناعية والبخار عالي الضغط:

سوف تدفع صدارة عن كل شهر خلال العمليات التجارية، دفعة إجمالية تشمل: (أ) دفعة شهرية أساسية مساوية لإجمالي دفعات الكمية لكل منتج، (ب) دفعة شهرية قابلة التغير مساوية لإجمالي دفعات منتج الغازات الصناعية مقابل كميات كل منتج أخذته صدارة فعلا خلال ذلك الشهر وكافة كميات البخار العالي الضغط الموردة لصدارة في نقطة التسليم المنطبقة (حتى لو لم تأخذ صدارة منتج الغازات الصناعية)، و (ج) دفعات مستعجلة في حال حاجة شركة الغازات الصناعية تسريع الإنتاج نتيجة طلب صدارة من شركة الغازات الصناعية رفع وتيرة التشغيل ضمن معايير محددة معينة.

رفع السعر:

يتم رفع سعر التشغيل والصيانة الثابت لدفعات الكمية تمشيا مع المؤشر العام في المملكة العربية السعودية لأسعار الجملة السائدة في اليوم الأخير من فترة الفوترة ذات الصلة، بينما يتم رفع أسعار التشغيل والصيانة المتفاوتة وفقا للسعر السائد لكل سعر في اليوم الأخير من فترة الفوترة ذات الصلة. ويتم تعديل عناصر سعر التشغيل والصيانة من دفعات الكمية ودفعات منتج الغازات الصناعية الخاصة بالمنتجات، وتعديل سعر البخار العالي الضغط حسب تقلب سعر صرف الريال السعودي/الدولار الأمريكي. كما يتم رفع سقوف التعويضات المتفق عليها مسبقاً سنويا تماشيا مع مؤشر أسعار المنتجين في الولايات المتحدة.

حوادث القوة القاهرة:

تحوي اتفاقية شراء الغازات الصناعية تعريفا لـ "حادثة القوة القاهرة" ويشمل التعريف التغيير في القانون وأفعال نزع الملكية وينص على أن الطرف المتأثر بحوادث القوة القاهرة سوف يعفي من أداء التزاماته وفقا لاتفاقية شراء الغازات الصناعية إلى المدى الذي تاثر فيه من جراء ذلك، ما عدا الحالات التي يلتزم بها أي من الطرفين تسديد الدفعات.

في حال تسببت حادثة القوة القاهرة في تأخير تحقيق تاريخ التشغيل التجاري، فسيتم عندها تمديد التاريخ المجدول للتشغيل التجاري.

إذا تأثر أي من الطرفين بحادثة قوة قاهرة بعد تاريخ التشغيل التجاري، فلن تحصل شركة الغازات الصناعية عموما إلا على دفعات الكمية وإلى حد الكمية الفعلية التي تستطيع شركة الغازات الصناعية توفيرها. ومع ذلك، فإذا أثرت حادثة قوة قاهرة على قدرة صدارة في أداء التزاماتها بموجب اتفاقية شراء الغازات الصناعية وأثرت الحادثة بالتالي على قدرة شركة الغازات الصناعية في إتاحة الكمية المتعاقد عليها أو جزء منها، فسوف تستمر صدارة بتسديد دفعة الكمية بكاملها.

حوادث المخاطر التي يتعرض لها متعهد الشراء المستقبلي:

تشمل "**حوادث المخاطر التي يتعرض لها متعهد الشراء المستقبلي**" بموجب اتفاقية شراء الغازات الصناعية عددا محدودا من الحوادث مثل خروقات صدارة لالتزاماتها الجوهرية وفقا لاتفاقية شراء الغازات الصناعية ولكن الإعفاء المتعلق بمثل تلك الحوادث سيكون متاحا فقط لشركة الغازات الصناعية وإلى الحد الذي بذلت فيه شركة الغازات الصناعية جهودا تجارية معقولة للحد والتخفيف من تأثير مثل تلك الحادثة أو الظرف.

في حال تسببت حادثة قوة قاهرة (كما هو موصوف أعلاه) أو حادثة من حوادث مخاطر المتعهد بالشراء المستقبلي في تأخير تحقيق تاريخ التشغيل التجاري، فسيتم تمديد التاريخ المجدول للتشغيل التجاري للمصنع. لو كانت شركة الغازات الصناعية لتحقق تاريخ التشغيل التجاري لولا وقوع حادثة من حوادث مخاطر المتعهد بالشراء المستقبلي، فسيكون من حق شركة الغازات الصناعية عندها الحصول على دفعات الكمية كما لو كانت قد حققت ذلك التاريخ، ومع ذلك، ستكون هذه الدفعات مستحقة الدفع من جانب شركة الغازات الصناعية إذا أكدت الاختبارات اللاحقة للمصنع بأنها لم تُلَبِّي فعليا كافة المتطلبات لتحقيق تاريخ التشغيل التجاري للمصنع.

إذا تأثرت قدرة شركة الغازات الصناعية بعد تاريخ التشغيل التجاري للمصنع، في توفير الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها بسبب حادثة من حوادث مخاطر المتعهد بالشراء المستقبلي، فسوف تدفع صدارة دفعات الكمية استنادا إلى طاقة المصنع قبل وقوع حادثة مخاطر المتعهد بالشراء المستقبلي.

زيادة التكاليف والتوفير:

تنص اتفاقية شراء الغازات الصناعية على إعفاء التكاليف الزائدة التي تتكبدها شركة الغازات الصناعية والناجمة عن التغييرات في القانون، أو عن حوادث مخاطر المتعهد، أو التأخير في تحقيق تاريخ الإقفال المجدول بسبب تأخير في الوفاء بالشروط السابقة لتاريخ الإقفال أو خرق من جانب صدارة لبعض التزاماتها المعينة والفشل في الحصول على إعفاءات الرسوم الجمركية (على الرغم من امتثال شركة الغازات الصناعية لالتزاماتها المتعلقة بطلباتها ذلك). كما تنص اتفاقية شراء الغازات الصناعية أيضا على إعفاء صدارة إذا كانت شركة الغازات الصناعية تستفيد من التوفير في التكاليف نتيجة لتغيير في القانون.

التخلي:

يحدث التخلي في حال أعلنت صدارة تخليها عن مشروع الهايكو/أمونيا و: (أ) قبل تاريخ التشغيل التجاري، حيث تكون أعمال بناء المصنع متأخرة بعدد محدد من الأيام عن التاريخ المجدول لأي مرحلة حرجة محددة في "الجدول الزمني للتنفيذ" وأخفقت شركة الغازات الصناعية في إثبات قدرتها لصدارة على تسريع أدائها لالتزاماتها بموجب اتفاقية شراء الغازات الصناعية، مع الأخذ في الاعتبار قدرتها على التسريع، و (ب) حصول فشل متعمد وبدون عذر من قبل شركة الغازات الصناعية في أو بعد تاريخ التشغيل التجاري، لتشغيل المصنع أو إتاحة الكمية المتعاقد عليها وفقا لشروط اتفاقية شراء الغازات الصناعية، إذا كان المصنع قادرا على القيام بذلك في ذلك الوقت.

إذا حدث التخلي قبل تاريخ التشغيل التجاري للمصنع، فسيكون من حق صدارة عندئذ: (أ) الحصول على تعويضات متفق عليها مسبقاً تساوي المبلغ الكامل "لسقف تعويضات متفق عليها مسبقاً عن الإنشاء" المنصوص عليها في اتفاقية شراء الغازات الصناعية ناقصا أي تعويضات المتفق عليها مسبقاً سبق لشركة الغازات الصناعية دفعها إلى صدارة حتى ذلك التاريخ، و/أو (ب) إنهاء اتفاقية شراء الغازات الصناعية.

حوادث الإخلال وإنهاء الاتفاقية:

تتضمن اتفاقية شراء الغازات الصناعية في طياتها حوادث إخلال متعارف عليها وعددا من حوادث إنهاء الاتفاقية. فإذا كان إنهاء الاتفاقية راجع إلى إخلال من: (أ) شركة الغازات الصناعية، فسيكون لصدارة عندئذ الاختيار في شراء مشروع الهايكو/أمونيا أو أن تأمر بتفكيكه، أو (ب) إخلال من صدارة أو ليس من أي طرف، فستكون صدارة عندها ملزمة بشراء مشروع الهايكو/أمونيا ، إلا في حال وجود قرار سلبي بإعادة الوضع إلى سابق عهده بعد حادثة الخسارة، وفي هذه الحالة، يجب تفكيك المصنع.

قبل تاريخ التشغيل التجاري للمصنع، سيتم تحديد سعر الشراء على أساس استعادة شركة الغازات الصناعية لتكاليف تطوير مشروع الهايكو/أمونيا المتكبدة من قبلها على أن تكون تلك التكاليف ذات سقف ومعقولة وقابلة للتحقق والتدقيق وخاضعة للزيادة (إذا كان صدارة هي المقصرة) أو تخفيضها (إذا شركة الغازات الصناعية هي المقصرة) من خلال نسب المئوية متفق عليها مسبقا، استنادا إلى ظروف الإنهاء.

اعتبارا من وبعد تاريخ التشغيل التجاري ولكن قبل انتهاء المدة المبدئية للاتفاقية، سوف يستند سعر الشراء إلى صافي القيمة الحالية لدفعات الكمية المخصومة (باستثناء التكاليف الثابتة للتشغيل والصيانة) والتي كانت مستحقة الدفع عن الفترة المتبقية من المدة، والمخفضة بنسبة مئوية متفق عليها مسبقا، لوكان إنهاء اتفاقية شراء الغازات بسبب تقصير من جانب شركة الغازات الصناعية.

الحق بالتدخل:

يجوز لصدارة التدخل وتولي إدارة البناء أو التشغيل والصيانة لمشروع الهايكو/أمونيا ، وذلك بعد: (أ) إصدار إشعار إنهاء أي من الطرفين، (ب) عدم قيام شركة الغازات الصناعية بتحريك عدد كاف من الموظفين بعد حادثة قوة قاهر بموجب (IGPA)، (ج) حادثة عدم موثوقية حيث تفشل شركة الغازات الصناعية في توفير إمدادات مستمرة من منتجات الغازات الصناعية تصل إلى الكمية المتعاقد عليها لكل منتج من منتجات الغازات الصناعية، أو (د) حوادث تقصير معينة من قبل شركة الغازات الصناعية.

اتفاقية توريد المياه الصناعية

دخلت صدارة بصفتها مشتري، ومرافق بصفتها مورد في اتفاقية توريد المياه الصناعية (IWSA) المنظمة للأحكام والشروط التي بموجبها: (أ) ستتيح مرافق إلى صدارة الكمية (**الكمية المتعاقد عليها**): من (١) المياه الصناعية المنتجة من محطة المياه الصناعية (**"المياه الصناعية"**)، و/أو (٢) مياه صناعية أخرى (**مياه بديلة**) (ويشار لها مع المياه الصناعية بـ **"المياه"**) التي تطلبها صدارة وفقاً لجداول طلب معينة مبينة في اتفاقية توريد المياه الصناعية. وستدفع صدارة: (أ) قبل تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية: (أ) الحد الأدنى من مبلغ (خذ أو أدفع take-or-pay) مقابل قيام مرافق بإتاحة الكمية المنطبقة من المياه المحددة في جدول الطلب. و(ب) دفعة متغيرة مقابل كمية المياه التي تتيحها مرافق عند نقاط التسليم المعينة (**إنتاج المياه**) وتأخذها صدارة بالزائد عن الكميات المحددة في جدول الطلب، و(٢) في ومن تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية: (أ) دفعة الطاقة الإنتاجية (**دفعة الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية**) مقابل الطاقة الإنتاجية المتاحة في محطة المياه الصناعية (**دفعة الطاقة الإنتاجية من المياه الصناعية**) مقابل الطاقة المتاحة لمحطة المياه الصناعية (**الطاقة المتعاقد عليها من المياه الصناعية**). و(ب) دفعة الإنتاج (**دفعة إنتاج المياه**) مقابل إنتاج المياه التي تأخذها صدارة (**مشروع المياه الصناعية**).

مدة العقد وتمديده:

تكون المدة الأولية لاتفاقية توريد المياه الصناعية ٢٠ عاماً من تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية (**المدة الأولية للمياه الصناعية**) إلا إذا تم إنهاؤها قبل تاريخ انقضائها. ويجوز تمديد المدة الأولية للمياه الصناعية في اتفاقية توريد المياه الصناعية: (أ) من جانب واحد من قبل صدارة لمدة عشر سنوات (أو ما تبقى من مدة استئجار موقع صدارة، إذا كانت أقل من ذلك) نفس الأحكام القائمة لاتفاقية توريد المياه الصناعية. أو (ب) لمدة مختلفة و/ أو بأحكام مختلفة يتفق عليها بين الطرفين. يجب أن يتم تمديد المدة الأولية للمياه الصناعية وأي مدة تمديد لاتفاقية توريد المياه الصناعية بشكل عادل بعد وقوع أحداث قوة قاهرة معينة (كما هو موصوف ادناه).

تصميم وإنشاء مشروع المياه الصناعية:

تكون مرافق مسؤولة عن تصميم، وهندسة، وشراء، وتوريد، وتصنيع، وإجراء الاختبار في المصانع، ونقل إلى الموقع، وبناء، وتركيب، ونصب، وإكمال، وبدء تشغيل، وفحص، وإجراء التشغيل التجريبي، وتشغيل وصيانة المحطة، وخزان حفظ المياه الصناعية، ومرافق ربط بيني معينة، ومرافق ومعدات أخرى (**محطة المياه الصناعية**)، التي ستقع على جزء من مجمع صدارة، والتي سيتم تأجيرها من الباطن لمرافق من أجل مشروع المياه الصناعية وفقاً لعقد تأجير من الباطن للأرض. ولصدارة مسؤوليات مشابهة عن مرافق ربط معينة سوف تقع في مجمع صدارة من أجل تسليم المياه من جانب مرافق إلى صدارة. إلى الحد الضروري بشكل معقول لتمكين مرافق من إنشاء محطة المياه الصناعية، فإن لمرافق حقاً مؤقتاً وغير حصري في المرور إلى منطقة التمديدات في مجمع صدارة، ويخضع حق الطريق هذا لأحكام وشروط كل من اتفاقية توريد المياه الصناعية وعقد تأجير الأرض الصناعية.

التشغيل التجاري لمحطة المياه الصناعية:

يقع تاريخ التشغيل التجاري عند قيام صدارة بإشعار مرافق بقبول نتائج فحص الأداء (**تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية**).

تشغيل وصيانة محطة المياه الصناعية:

ينبغي على مرافق تشغيل وصيانة اتفاقية توريد المياه الصناعية وفقاً للمتطلبات القانونية المطبقة، ومتطلبات الصحة والسلامة البيئية لدى صدارة (التي تشمل كافة إرشادات البيئة والصحة والسلامة لدى منظمة التمويل الدولية (IFC)، ومعايير الأداء للاستدامة الاجتماعية والبيئة لدى تلك المنظمة)، والممارسات الصناعية السليمة، وإجراءات التشغيل التي وضعتها مرافق لمحطة المياه الصناعية.

الصيانة المجدولة لمحطة المياه الصناعية:

يجب أن تتكفل مرافق بإجراء الصيانة لمحطة المياه الصناعية دون المساس بالتزامها بإتاحة الكمية المتعاقد عليها من المياه في جميع الأوقات، وعليها تنسيق جدولها للصيانة مع صدارة إلى الحد الذي لا يكون فيه لذلك التنسيق أي أثر سلبي جوهري على قدرة محطة المياه الصناعية على العمل وفقاً لاتفاقية توريد المياه الصناعية، أو على زيادة تكلفة صيانة محطة المياه الصناعية.

توريد المياه ومبيعات طرف ثالث:

خلال الفترة التي تبدأ من ١ يناير ٢٠١٤م وتنتهي بتاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه التجارية أو التاريخ الذي كانت مرافق لتحقق فيه تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية لولا حادثة مخاطر تتعلق بمشتري المياه الصناعية، أيهما يقع أولاً، تلتزم مرافق بما يلي (أ) إتاحة الكمية المتعاقد عليها لصدارة على هيئة مياه بديلة. (ب) إتاحة كمية المياه المتعاقد عليها لصدارة على هيئة مياه صناعية (بدلاً من المياه البديلة) إلى الحد الذي تكون فيه قادرة على ذلك باستخدام جهود تجارية معقولة. و(ج) استخدام جهود تجارية معقولة من أجل أن تتيح لصدارة كميات من المياه زائدة عن الكمية المتعاقد عليها. من، وبعد تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية، تلتزم مرافق بما يلي: (أ) أن تتيح لصدارة الكمية المتعاقد عليها من المياه الصناعية على هيئة مياه صناعية. (ب) استخدام جهود تجارية معقولة لإتاحة مياه بديلة إلى صدارة بدلاً من المياه الصناعية، عندما لا تكون مرافق قادرة على إتاحة المياه الصناعية إلى صدارة. (ج) إلى الحد الذي تطلبه صدارة، استخدام جهود تجارية معقولة بأن تتيح لصدارة كميات من المياه الصناعية زائدة عن كمية المياه الصناعية المتعاقد عليها. و(د) تخزين كمية معينة من المياه الصناعية في محطة المياه الصناعية.

تلتزم مرافق بأن تتيح لصدارة، وتحتفظ صدارة بحقها الحصري بأخذ، جميع المياه الصناعية الناتجة عن محطة توريد المياه الصناعية باستثناء أنه إذا قامت صدارة في أي وقت بإشعار مرافق انها لا تحتاج إلى أو ترفض أي كمية من المياه الصناعية، فيجوز لمرافق بيع تلك المياه الصناعية إلى أطراف ثالثة. ويتعين خفض دفعة الطاقة الإنتاجية من المياه الصناعية من قبل صدارة إلى الحد الذي تقوم فيه مرافق ببيع المياه الصناعية إلى أطراف ثالثة. ولصدارة الحق في (أ) بيع المياه إلى أطراف ثالثة تقع في مجمع صدارة. و(ب) شراء المياه من أطراف ثالثة على تكلفتها إلى الحد الذي تكون فيه مرافق غير قادرة على إتاحة أي كميات من المياه وفقاً لالتزاماتها بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية.

كمية وجودة المياه:

يجب أن تتوافق المياه مع المواصفات المنطبقة بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية في جميع الأوقات. وإذا رفضت صدارة أي مياه غير مطابقة، فسيعامل ذلك على أنه كمية عجز، وتكون مرافق مسؤولة عن تعويضات متفق عليها مسبقاً بسبب العجز، ويخضع ذلك إلى الحد الأقصى السنوي المحدد في اتفاقية توريد المياه الصناعية، وسقف إجمالي محدد في اتفاقية توريد المياه الصناعية، وبناءً على الفرق بين كمية المياه المتاحة فعلياً والكمية المتعاقد عليها المطبقة.

إذا وقع أي عجز في توريد المياه، فإنه وإضافة إلى مسؤولية مرافق مسؤوليات عن دفع تعويضات متفق عليها مسبقاً عن العجز، فإن لصدارة الحق في شراء كمية مساوية على حسابها من طرف ثالث دون المساس بحق صدارة في طلب تعويضات متفق عليها مسبقاً جراء العجز. وتعفى مرافق من دفع أي تعويضات متفق عليها مسبقاً مقابل العجز في حال كان ذلك العجز منسوباً إلى حدث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية، أو حدث مخاطر تتعلق بمشتري المياه الصناعية.

توزيع خدمات المنافع العامة والخدمات المساندة:

يتعين على مرافق ترتيب الحصول على ما تحتاجه من إمدادات الكهرباء والمنافع العامة من، وبعد تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية، سوف تقوم صدارة بتقديم خدمات مساندة معينة لمرافق دون تكلفة على مرافق، وتشمل هذه الخدمات صرف السوائل من محطة المياه الصناعية بمواصفات معينة محددة في اتفاقية توريد المياه الصناعية. ولن تكون صدارة مسؤولة تجاه مرافق عن أي جانب يتعلق بتلك الخدمات المساندة. وستقوم مرافق، مع مراعاة حدود قصوى معينة، بتعويض صدارة عن أي خسائر تتكبدها صدارة جراء أخذ صدارة لسوائل من محطة المياه الصناعية والتي لا تتطابق مع المواصفات المحددة في اتفاقية توريد المياه الصناعية.

الأسعار المدفوعة مقابل الحصول على الماء:

خلال الفترة التي تبدأ من ١ يناير ٢٠١٤م وتنتهي بتاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه التجارية أو التاريخ الذي كانت مرافق لتحقق فيه تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية لولا حادثة مخاطر تتعلق بمشتري المياه الصناعية، أيهما يقع أولاً، ستدفع صدارة مبلغاً إجمالياً (مع مراعاة خصميات معينة محددة في اتفاقية توريد المياه الصناعية) تشمل: (أ) دفعة أخذ أو دفع بحد أدنى مقابل الكمية المتعاقد عليها (حتى ولو لم تأخذها صدارة). و(ب) دفعة شهرية متغيرة لقاء الكميات ذات العلاقة للمياه البديلة والمياه الصناعية المأخوذة فعلياً من قبل صدارة خلال ذلك الشهر.

في كل شهر أثناء التشغيل التجاري، ستدفع صدارة مبلغاً إجمالياً (خاضعاً لخصميات معينة محددة في اتفاقية توريد المياه الصناعية) تشمل: (أ) دفعة الطاقة الإنتاجية من المياه الصناعية. (ب) دفعة شهرية متغيرة لكميات المياه البديلة والمياه الصناعية المأخوذة فعلياً من قبل صدارة أثناء ذلك الشهر. و(ج) الدفعات الفائضة عن كمية المياه الصناعية المأخوذة فعلياً من قبل صدارة أثناء ذلك الشهر الزائدة عن الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها من المياه الصناعية.

التصعيد:

الجزء الأجنبي من عنصر سعر التشغيل والصيانة الثابت من دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية والجزء الأجنبي من عنصر سعر التشغيل والصيانة المتغير من دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية تخضع لمؤشر شهري للتذبذب في سعر صرف الريال السعودي/ الدولار الأمريكي، والتصاعد وفقاً لمؤشر أسعار المنتجين في الولايات المتحدة الأمريكية. أما الجزء المحلي من عنصر سعر التشغيل والصيانة الثابتة من دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية والجزء المحلي من عنصر سعر التشغيل المتغير من دفعات الطاقة الإنتاجية الصناعية تخضع للتصعيد ربع السنوي وفقاً لمؤشر أسعار الجملة العام في المملكة العربية السعودية وتعرفة مياه البحر المنظمة وتعرفة الكهرباء المنظمة (حسبما ينطبق) النافذة في اليوم الأول من الربع المعني. ويتصاعد سقف تعويضات المتفق عليها مسبقاً الإجمالي سنوياً وفقاً للتعديلات المذكورة وتصاعد سعر التشغيل والصيانة الثابت.

أحداث القوة القاهرة:

تحتوي اتفاقية توريد المياه الصناعية على تعريف متعارف عليه لـ ("حدث القوة القاهرة")، الذي (أ) يتضمن (١) قيام الحكومة باتخاذ إجراء او إخفاقها في اتخاذ إجراء. (٢) وقوع تأخير أو إخفاق في توريد مياه البحر أو الكهرباء من مزود الخدمة المعني. (٣) زيادة درجة الحرارة لمجمل المواد الصلبة المذابة في مياه البحر فوق عتبة معينة. و(٤) المد الأحمر. و(ب) شريطة ان الطرف في اتفاقية توريد المياه الصناعية الذي يكون قد تأثر من ذلك الحدث سيُعذر من تأدية التزاماته بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية إلى الحد الذي يكون قد تأثر فيه، ما عدا الحالات التي يلتزم بها أي من الطرفين بتسدسد الدفعات.

إذا أدى حدث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية إلى تأخير إنجاز أي مراحل مفصلية في جدول تنفيذ مشروع المياه الصناعية (شاملاً إنجاز تاريخ العمليات التجارية بمشروع المياه التجارية) بعد التاريخ ذي الصلة المحدد في تلك الاتفاقية، فسيتم تمديد ذلك التاريخ (تلك التواريخ) من قبل الأطراف (متصرفين بطريقة معقولة من الناحية التجارية).

إذا أثر حدث القوة القاهرة هذا على مرافق وليس على صدارة لأي فترة زمنية، فإنه (أ) أثناء الفترة الواقعة من ١ يناير ٢٠١٤م حتى التاريخ الذي يقع أولاً من تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية، أو التاريخ الذي تحقق فيه مرافق تاريخ التاريخ التجاري للمياه الصناعية باستثناء حادثة تتعلق بمخاطر

الشراء المستقبلي للمياه الصناعية، فستقوم صدارة (مع مراعاة استثناءات محدودة معينة) بالاستمرار في دفع الحد الأدنى من دفعات (خذ أو أدفع) (١) للعام الأول من تلك الفترة بناءً على الكمية الفعلية من المياه التي تستطيع مرافق إتاحتها لصدارة) و(٢) بعد ذلك بناءً على الكمية المتعاقد عليها. و(ب) من، وبعد تاريخ بدء التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية، فستقوم صدراة (مع مراعاة استثناءات محدودة معينة) بالاستمرار في دفع دفعات الطاقة الإنتاجية من المياه الصناعية (١) للسنة الأولى من تلك الفترة بناءً على الطاقة التي تعلن مرافق عن قدرتها على إتاحتها لصدارة، و(٢) بعد ذلك بناءً على إنتاج المياه التي تستطيع مرافق إتاحتها لصدارة.

في حال وقوع حدث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية يؤثر على صدارة أو على كل من صدارة ومرافق، عندها (أ) خلال الفترة من ١ يناير ٢٠١٤م حتى التاريخ الذي يقع أولاً من تاريخ التشغيل التجاري لمشروع المياه الصناعية، أو التاريخ الذي تحقق فيه مرافق تاريخ التاريخ التجاري للمياه الصناعية باستثناء حادثة تتعلق بمخاطر الشراء المستقبلي للمياه الصناعية، فستواصل صدارة (مع مراعاة استثناءات محدودة معينة) بتسديد دفعات أخذ أو دفع بالحد الأدنى بناءً على الكمية المتعاقد عليها. و(ب) من وبعد تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، فستواصل صدارة (مع مراعاة استثناءات محدودة معينة) بتسديد دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية بناءً على الطاقة المتعاقد عليها للمياه الصناعية.

أحداث المخاطر المتعلقة بمشتري المياه الصناعية:

تتضمن أحداث المخاطر المتعلقة بمشتري المياه الصناعية بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية عدداً محدوداً من الأحداث مثل خرق الالتزامات الجوهرية بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية من قبل صدارة، ولكن يمنح الإعفاء لمرافق بخصوص تلك الأحداث فقط إلى الحد الذي قامت فيه مرافق بجهود معقولة من الناحية التجارية للحد من وتخفيف أثر ذلك الحدث أو الظرف.

إذا أدى حدث مخاطر مشتري المياه الصناعية إلى تأخير أي مرحلة مفصلية في تنفيذ جدول مشروع المياه الصناعية (بما في ذلك تحقيق التاريخ التشغيلي لمشروع المياه الصناعية) بعد التاريخ ذي الصلة المحدد في تلك الاتفاقية، فسيتم عندها تمديد ذلك التاريخ (تلك التواريخ) من قبل الطرفين (متصرفان بطريقة معقولة تجارياً). إذا كانت مرافق ستحقق التاريخ التشغيلي لمشروع المياه الصناعية، لولا وقوع حدث مخاطر يتعلق بمشتري المياه الصناعية، فستكون مرافق مخولة بالحصول على دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية بناءً على الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها من المياه الصناعية، كما لو أن ذلك التاريخ قد تحقق، على أنه سيتم إعادة دفع تلك الدفعات من قبل صدارة إذا ما أكد فحص محطة المياه الصناعية أنها لا تلبي فعلياً جميع متطلبات تحقيق التاريخ التشغيلي لمشروع المياه الصناعية.

إذا حدث بعد التاريخ التشغيلي لمشروع المياه الصناعية، أن تأثرت قدرة مرافق على توفير الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها من المياه الصناعية من خلال حدث مخاطر يتعلق بمشتري المياه، فعندها ستقوم صدارة عموماً بتسديد دفعات الطاقة الإنتاجية للمياه الصناعية بناءً على الطاقة الإنتاجية لمحطة المياه الصناعية قبل وقوع حدث مخاطر مشتري المياه الصناعية، ودفعات إنتاج المياه بناءً على المياه الناتجة.

التكاليف الزائدة والوفورات:

تقدم اتفاقية توريد المياه الصناعية إعفاء من التكاليف الزائدة التي تتكبدها مرافق بسبب التغييرات في القانون، أحداث مخاطر مشتري المياه الصناعية، أو زيادة في درجة حرارة مجمل المواد الصلبة الذائبة في مياه البحر أكثر من عتبة معينة، كما تقدم اتفاقية توريد المياه الصناعية إعفاءً لصدارة إذا استفادت مرافق من وفورات التكلفة المتعلقة بأي من الأحداث المؤهلة المذكورة أعلاه.

التخلي عن الاتفاقية:

يقع التخلي عن الاتفاقية عندما تعلن صدارة عن التخلي عن مشروع المياه الصناعية و: (أ) قبل تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، عندما يتأخر إنشاء محطة المياه الصناعية عدداً محدداً من الأيام خلف التاريخ المجدول لأي مرحلة مفصلية حرجة محددة في "جدول التنفيذ"، وأخفقت مرافق في أن تثبت لصدارة قدرتها على تأدية التزامها بموجب اتفاقية تشغيل مشروع المياه الصناعية، مع الأخذ في الاعتبار قدرتها على التسريع. و(ب) في أو بعد تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، وقوع إخفاق عمدي لا عذر له من قبل مرافق في تشغيل محطة المياه الصناعية أو إتاحة (إذا كانت محطة المياه الصناعية قادرة على ذلك في ذلك الوقت) الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها من المياه الصناعية وفقاً لأحكام اتفاقية توريد المياه الصناعية.

إذا وقع التخلي عن المشروع قبل تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، فستكون صدارة مخولة بإنهاء اتفاقية توريد المياه الصناعية، أما إذا وقت ذلك الإنهاء قبل قيام مرافق بتنفيذ عقد أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPC) فيما يتعلق بمشروع المياه الصناعية، فستكون صدارة مخولة بالحصول على تعويضات متفق عليها مسبقاً مساوية للقيمة الكاملة من "سقف التعويضات المتفق عليها مسبقاً المتعلقة بالأعمال الإنشائية" المحددة في اتفاقية توريد المياه الصناعية.

أحداث الإخلال (التقصير) وإنهاء العقد:

تحتوي اتفاقية توريد المياه الصناعية على إحداث إخلال متعارف عليها، وعدد من الأحداث الموجبة للإنهاء. فإن كان الإنهاء بسبب خلل (تقصير) من (أ) مرافق، فسيكون لصدارة الخيار في شراء مشروع المياه الصناعية، أو التوجيه بتفكيكه. أو (ب) من صدارة، أو لم يكن بسبب أي من الطرفين، فعندها تلتزم صدارة بشراء مشروع المياه الصناعية، باستثناء في حالة وجود قرار سلبي بإعادة الوضع على ما كان عليه بعد حادثة خسارة، وفي الحالة الأخيرة، فيتعين أن يتقاسم الطرفان تكاليف تفكيك محطة المياه الصناعية.

قبل تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، فسوف يعتمد سعر الشراء على استمرار تكاليف تطوير مشروع المياه الصناعية على أن تكون محددة بسقف ومعقولة قابلة للتحقق وقابلة للتدقيق المتكبدة من قبل مرافق، بحيث يخضع لعوامل التضخم (إذ كانت صدارة هي المقصرة) أو الخفض (إذا كانت مرافق هي المقصرة) وذلك من خلال تطبيق نسب متفق عليها مسبقاً بناءً على ظروف الإنهاء.

من وبعد تاريخ تشغيل مشروع المياه الصناعية، ولكن قبل انقضاء مدة المياه الصناعية الأولية، فسيقوم سعر الشراء على القيمة الصافية الحالية لدفعات الطاقة الإنتاجية من المياه الصناعية المخصومة (مع استبعاد تكاليف التشغيل والصيانة الثابتة) الذي كان سيتم استحقاقها ودفعها لباقي مدة العقد، خاضعة لعوامل التضخم (إذا كان صدارة هي المقصرة) أو مخفضة (إذا كانت مرافق هي المقصرة) وذلك من خلال تطبيق نسب متفق عليها مسبقاً بناءً على ظروف الإنهاء.

حقوق التدخل

يجوز لصدارة التدخل واستلام إدارة الإنشاء أو التشغيل والصيانة لمشروع المياه الصناعية وذلك بعد: (أ) إصدار إشعار بالإنهاء من قبل أي من الطرفين. (ب) إخفاق مرافق بنشر عدد كاف من الموظفين بعد حدث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد المياه الصناعية. (ج) حدث عدم موثوقية وذلك إذا اخفقت مرافق في توفير كمية متواصلة من المياه لغاية الطاقة الإنتاجية المتعاقد عليها من المياه الصناعية. أو (د) أحداث تقصير معينة من قبل مرافق.

اتفاقية إعارة الموظفين

الأطراف:

أرامكو السعودية، وشريك داو (هم معا **الشركاء المساندون** وكل منهما **شريك مساند**) وصدارة (ويشار إلى صدارة إلى جانب شريك أرامكو السعودية وشريك داو، بـ **"الأطراف"** وكل منهم بـ **"طرف"**).

الغرض من الاتفاقية:

تبين اتفاقية الإعارة الإجراءات والشروط والأحكام التي يمكن بموجبها إعارة الموظفين العاملين لدى أحد الشركاء المساندين (أو شركة تابعة لها) إلى صدارة لغرض مساعدة صدارة في تنفيذ أعمالها وعملياتها.

مدة الاتفاقية:

بدأ سريان اتفاقية الإعارة في تاريخ ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م، ويمكن إنهاء الاتفاقية، ما لم يتفق على خلاف ذلك، عندما يصبح أي من الشركاء المساندين غير شريك في صدارة.

إعارة الموظفين:

الموظفون المعينون: يصبح كبار مسئولي صدارة الموظفين لدى الشركاء المساندين **موظفين معينين** بعد (أ) تسميتهم من قبل الشريك المساند ذي الصلة، (ب) بعد أن يتم تعيينهم من قبل مجلس إدارة صدارة، و (ج) بعد أن يوقع الشريك المساند على خطاب الموافقة على الإعارة.

الموظفون المعارون في "المرحلة الأولى": تم ترشيح عدد من الموظفين المعارين في "المرحلة الأولى" إلى صدارة من قبل الشركاء المساندين قبل التوقيع على اتفاقية الإعارة ، ويباشر الموظفون المعارون إعارتهم في أو بحدود تاريخ اتفاقية الإعارة. وقد أكمل كل شريك مساند تسميات الإعارة المتعلقة بإعارة كل موظف في "المرحلة الأولى"، و(بعد الحصول على تأكيد خطي من صدارة بقبولها المعارين من هذا القبيل)، وقد قام كل شريك مساند بتقديم لصدارة الخطابات الموقعة بالموافقة الضرورية على الإعارة.

الموظفون المعارون الآخرون: يمكن لصدارة أن تطلب الموظفين المعارين بتقديم طلب إعارة إلى الشركاء المساندين بخصوص وظيفة تحددها صدارة كوظيفة سيشغلها موظف معار. وبعد تقديم مثل ذلك الطلب من صدارة، يمكن للشركاء المساندين تسمية الموظفين (المسمين) عن طريق تقديم تسمية إعارة يتضمن البيانات المطلوبة عن المسمى. ويجوز لصدارة مقابلة واختيار أي مرشح وفقا لتقديرها المنفرد.

بعد اختيار المسمى، يتعين على الشريك المساند ذي الصلة تزويد صدارة بخطاب موافقة موقع لإعارة المسمى المعني.

سوف يكون كل شخص من المعارين تحت سيطرة وتوجيه وإشراف صدارة خلال إعارته، ولا يجوز لأي موظف معار في خلال مدة إعارته (أ) تنفيذ أي خدمات لصالح، (ب) الدخول في أي اتفاقية نيابة عن، أو (ج) إلزام، أي شريك مساند أو شركة تابعة لها.

تكلفة وتعويضات ومزايا الموظفين المعارين:

يشمل إجمالي المبلغ المستحق الدفع من قبل صدارة إلى الشريك المساند بخصوص أي شخص من المعارين (أ) المبلغ الشهري المنطبق للشخص المعار على النحو المبين في الجداول الأسعار المرفقة باتفاقية الإعارة، (ب) أي ضرائب، (ج) دفعة مبلغ مقطوع ذي اتجاه واحد مقابل أعمال التجهيز، و (د) أي مبالغ أخرى تسمى "تكاليف الموظف المعار"، ويشار لها جميعا بـ (**تكاليف الموظفين المعارين**).

السعر الشهري المبدئي لكل موظف معار (وأي أسعار معدلة (انظر أدناه))، يحددها كل شريك مساند بحسن نية كمتوسط تكلفة للشريك المساند المعني (أو شركة تابعة له) لتوفير الموظف المعار إلى صدارة استنادا إلى بلد الموظف المعار ومستوى وظيفته.

لا تشمل الأسعار الشهرية لكل موظف معار (أ) تكاليف السكن أو الأسرة في موقع إقليمي خارج المملكة، (ب) التأمين الإضافي، (ج) النفقات العامة للشركة، (د) الفوائد أو الأجور التي لا تتوفر عادة لموظفي الشركاء المساندين ذوي الصلة الموجودين في وضع مماثل، و (هـ) السفر من وإلى المملكة الذي لا يتعلق بأعمال صدارة (**التكاليف المستبعدة**).

يجوز للشريك المساند تعديل السعر الشهري المنطبق لكل موظف معار كل سنة. ويجوز للشريك المساند زيادة السعر المنطبق الخاص بكل موظف معار بنسبة تصل إلى ٥٪ دون موافقة الأطراف الأخرى. وتتطلب أي زيادة مقترحة تزيد عن ٥٪ موافقة الأطراف الأخرى، أو يمكن خلافاً لذلك البت فيه من خلال حل النزاع.

القوة القاهرة:

تشتمل اتفاقية الإعارة على شرط عرفي للقوة القاهرة.

إنهاء الإعارة:

تنتهي إعارة أي من الموظفين المعارين المعينين عندما ينتهي عمل الموظف المعار المعين كمسؤول كبير في صدارة.

بالنسبة للحالات الأخرى غير إعارة كبار المسؤولين، يجوز إنهاء الإعارة بواسطة إشعار مدته سبعة أيام توجهه صدارة بعد التشاور مع الشريك المساند ذي الصلة إذا قررت صدارة (أ) أن أداء أو سلوك الموظف المعار غير مقبول إلى حد كبير، (ب) إرتكاب الموظف المعار تصرفاً سلوكياً سيئاً وجوهرياً، (ج) خرق جوهري من قبل الموظف المعار لإقراراته وتعهداته بالتزامه باتفاقية الإعارة، أو (د) في حال أصبح الموظف المعار غير قادر جسديا أو عقليا وغير قادر بالتالي على أداء مهمة الإعارة. وعند مثل ذلك الإنهاء، وجب على الشريك المساند ذي الصلة تسريح المعار على نفقته. ويجوز لصدارة السعي لاستبدال الموظف المعار من الشركاء المساندين وسيكون الشريك المساند ذو الصلة مسئولا عن تكاليف تحريك الموظف المعار.

بالنسبة للحالات الأخرى غير إعارة المسؤولين الكبار، يجوز إنهاء الإعارة بواسطة إشعار مدته سبعة أيام يوجهه الشريك المساند ذي الصلة الذي أعار الموظف المعار في حال (أ) فشلت صدارة في تنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بمتطلبات التأشيرة أو الضرائب وفشلت في تصحيح الإخفاق خلال ٣٠ يوما أو (ب) قيام صدارة بإجراء تعديل جوهري على نطاق و/أو مكان الإعارة. عند إنهاء الإعارة لأي من الأسباب أعلاه، ستقوم صدارة بتسريح الموظف المعار على نفقتها. وستكون صدارة مسئولة عن تكاليف تحريك الموظف المعار في حال تسمية موظف معار بديل واعتماده.

عند انتهاء مدة الإعارة، يقوم الشريك المساند ذي الصلة بتسريح الشخص الموظف المعار وإعادته إلى بلده، وفي حال فشل الشريك في إعادة الموظف المعار إلى بلده ستقوم صدارة بإعادته. وستدفع صدارة دفعة تسريح مقطوع مقابل في اتجاه واحد على أساس بلد الموظف ودرجته الوظيفية.

في حالة وقوع ظروف غير متوقعة في وقت بدء الإعارة (عدا القوة القاهرة) والتي تتطلب سحب الموظف المعار قبل انتهاء الإعارة، يجوز عندها للشريك المساند سحب الموظف المعار، أو يجوز لصدارة طلب سحبه، من انتدابه بناء على إشعار مسبق مدته ٦٠ يوما موجه إلى صدارة أو الشريك المساند ذي الصلة (حسب الحالة). وفي حال سحب موظف معار من قبل شريك مساند، وجب على الشريك المساند (أ) تحمل تكاليف تسريح الموظف المعار المسحوب، (ب) استبدال الموظف المعار المسحوب في أو قبل تاريخ انتهاء إعارة الموظف المعار المسحوب على نفقته، و (ج) تحمل تكاليف تحريك الموظف المعار البديل. في حال طلبت صدارة سحب الموظف المعار، فستتحمل صدارة تكاليف تسريح الموظف المعار المسحوب وفي حال طلبت موظف معار بديل فستتحمل تكاليف تحريك الموظف المعار البديل.

تنتهي كافة الإعارات فور انتهاء اتفاقية الإعارة.

التعويض:

على صدارة (أ) التعويض والدفاع عن والحماية من إضرار كل شريك مساند وبعض الأشخاص ذوي العلاقة من ومقابل كافة الخسائر والمسؤوليات والمطالبات من أي نوع، والفوائد والعمولات أو النفقات (بما في ذلك أتعاب المحاماة المعقولة ومصاريف الدفاع ضد تلك المسؤوليات والمطالبات) الناشئة فيما يتصل بأي فعل أو إغفال من جانب أي موظف معار (عدا للحد الذي تشمل فيه هذه الخسائر تكاليف الموظف المعار) و (ب) إعفاء كل شريك مساند وبعض الأشخاص ذوي العلاقة من المسؤولية عن كافة الخسائر الناشئة فيما يتصل بأي فعل أو إغفال من جانب أي موظف معار. ولن يتحمل أي طرف أي

مسئولية فيما يتصل باتفاقية الإعارة عن أي فوات الأرباح أو خسارة غير مباشرة أو خسارة إضافية أو تبعية والأنواع الأخرى من الخسائر عدا أي خسائر ناجمة عن سوء تصرف متعمد أو غش أو فيما يتعلق بالخسائر الناجمة عن الحقوق أو التزامات المتعلقة بالسرية.

التنازل:

يجوز لصدارة التنازل عن أو نقل أو خلافاً لذلك التصرف بحقوقها والتزاماتها بموجب اتفاقية الإعارة كضمان لصالح أي مؤسسات مالية أو وكيل أو أمين لها ممن يوفرون التمويل لصدارة فيما يتعلق بالمشروع (**الممولين**). ويجوز للممولين التنازل عن أو نقل أو بخلاف ذلك التصرف بتلك الحقوق المتنازل عنها إلى (أ) أي شخص يستحوذ على المشروع نتيجة انتفيذ هذا الضمان أو (ب) أي جهة تخلف صداره وأعمالها.

يجوز لأي طرف التنازل عن حقوقه والتزاماته بموجب اتفاقية الإعارة إلى شخص آخر بموافقة خطية مسبقة من الأطراف الأخرى.

السرية:

تنطبق شروط اتفاقية السرية الشاملة على اتفاقية الإعارة وعلى أية معلومات سرية مقدمة أو تم الحصول عليها فيما يتعلق باتفاقية الإعارة ما لم تكن صدارة طرفا في اتفاقية تنطوي على أحكام أكثر صرامة بالنسبة للسرية من اتفاقية السرية الشاملة، وفي هذه الحالة تطبق الأحكام الأكثر صرامة.

تتأكد صدارة من أن كل موظف معار هو على معرفة بأي أحكام خاصة بالسرية الأكثر صرامة من تلك الواردة في اتفاقية السرية الشاملة.

القانون الحاكم:

باستثناء أحكام السرية (التي تخضع للقانون الإنجليزي)، تخضع اتفاقية الإعارة لقوانين المملكة واللغة الحاكمة هي اللغة الإنجليزية.

حل المنازعات:

تتضمن اتفاقية الإعارة إجراءات تسوية المنازعات واللجوء للخبراء والتي تنص على التفاوض الأولي ومن ثم، إذا لزم الأمر، إلى الحل النهائي والملزم من قبل هيئة تحكيم مكونه من ثلاثة أشخاص مقرها لندن، وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية. وهناك شروط لضم المنازعات مع منازعات بموجب الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمشروع. هناك بعض المسائل المعينة والمتفق عليها يتولى خبير الفصل فيها وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية.

عقد إجارة الأرض الصناعية

أطراف العقد:

الهيئة الملكية للجبيل وينبع (بصفتها **المؤجر** لأغراض هذا القسم) وصدارة (بصفتها **المستأجر** لأغراض هذا القسم)، كل منهما **طرف** ومجتمعين، **الأطراف**.

الغرض من العقد:

وضع الأحكام والشروط التي على أساسها يمنح المؤجر أرضا معينة للمستأجر لغرض الاستخدام الصناعي (**العين المؤجرة**).

قيمة الإيجار:

يدفع الإيجار السنوي عند التوقيع على عقد الإيجار. يجب على المؤجر الحفاظ على الإيجار عند سعر تجاري تنافسي ولكن يمكنه إعادة النظر في إيجار المتر المربع كل عشر سنوات أو عند تجديد عقد إجارة الأرض الصناعية، أيهما يقع أولا. يدفع إيجار إضافي مقابل استخدام ممرات لخطوط الأنابيب.

حيازة الأراضي وحالتها:

تقبل العين المؤجرة "كما هي" في تاريخ عقد إجارة الأرض الصناعية، ولا يقدم المؤجر أي إقرارات أو ضمانات فيما يتعلق بحالة أو ملائمة العين المؤجرة. وللمستأجر الحق في الاستفادة الكاملة والحصرية وغير المقيدة من العين المؤجرة، شريطة استثناء آثار معينة قد يكتشفها المسح في الأرض المؤجرة وكذلك استثناء كافة الأشياء ذات القيمة الأثرية أو التاريخية التي يتم اكتشافها من العين المؤجرة. ويحتفظ المؤجر بحقوق وصول غير مقيدة إلى الأرض لأغراض صيانة الآثار التي تكتشف عن طريق المسح وصيانة المرافق والحق في وقف أعمال المستأجر في حال اكتشاف بنود ذات قيمة تاريخية أو أثرية إلى حين اتخاذ قرار في هذا الشأن. ويمكن للمؤجر تفقد مجمع صدارة بعد إشعار معقول لضمان الامتثال بعقد إجارة الأرض. ولا يجوز للمستأجر إقامة إنشاءات فوق المرافق المدفونة.

التزامات الأطراف:

المستأجر: (أ) يجب على المستأجر أن يقدم في بداية كل سنة هجرية تقارير سنوية عن الامتثال مصدقة من الجهات الحكومية ذات الصلة، (ب) يجوز للمستأجر استخدام العين المؤجرة / مجمع صدارة للأغراض المسموح بها فقط، (ج) يجب أن يلتزم المستأجر بسياسات وأنظمة المؤجر (بما فيها سياسات البيئة والأمن). (د) يجب أن لا يجري عمليات مكروهة أو يسبب الإزعاج وعليه المحافظة على العين المؤجرة في حالة جيدة، (هـ) ينبغي أن يراعي متطلبات السعودة والمتطلبات الاجتماعية للمجتمع، (و) هو المسؤول عن الهندسة والتصميم وبناء البنية التحتية والمرافق العامة (مع ضرورة الحصول على موافقة المؤجر على ذلك)، بما فيها تلك الواقعة خارج حدود المجموعة – سيتم نقل ملكية الأعمال خارج حدود المجموعة إلى المؤجر دون تكلفة بعد القبول المبدئي لها ويجب على المستأجر تقديم ضمان لمدة ١٢ شهرا، (ز) هو المسؤول عن توصيل وتوزيع المرافق العامة داخل العين المؤجرة على نفقته الخاصة (مع مراعاة الحصول على موافقة المؤجر في هذا الشأن)، (ح) هو المسؤول عن تصميم وبناء خطوط أنابيب جديدة والأعمال المرتبطة بها خلال مرحلة التطوير. وصيانة والحفاظ على أنابيب المواد اللقيم والإنتاج الخاصة بالمستأجر، (ط) يجب على المستأجر التعاون مع المؤجر والمقاولين لتجنب التأخير في انجاز الأعمال في مدينة الجبيل الصناعية واستخدام الحرص الواجب لتجنب وقوع إصابات أو أضرار في الأشخاص أو الممتلكات. (ي) يجب على المستأجر الحصول على كافة الموافقات المطلوبة من مقدمي الخدمات (بما في ذلك من المؤجر) لتلبية احتياجاته من المياه / شبكة نظام المياه ومن الطاقة وتوصيلها إلى نقاط التوزيع، (ك) يجب على المستأجر أن يقدم، عن طريق المؤجر، طلبات للحصول على قنوات / ترددات للاتصالات، (ل) يجب أن يدفع مقابل مرافق الخدمات والاتصالات حسب الأسعار السائدة في مدينة الجبيل الصناعية، و (م) يجب عليه تنفيذ أعمال تسوية الأرض ورص التربة ونظام الصرف الصحي.

على المؤجر (أو الجهة التي يتنازل لها ذات"القدرة المناسبة") أن يوفر ما يلي: (أ) حقوق الوصول وبنية تحتية قائمة معينة لمناولة المواد السائبة بين حدود العين المؤجرة وحدود المؤجر عند جسر ميناء الملك فهد الصناعي (على الرغم من أن المستأجر هو المسؤول عن تصميم وبناء وصيانة البنية التحتية الجديدة). وتتطلب طرق نقل المواد موافقة المؤجر ويجوز للمؤجر تغيير طرق النقل وفقا لمتطلبات المصلحة العامة، (ب) خدمات الجمع الدوري للنفايات الصلبة من نقطة خارج حدود العين المؤجرة، (ج) عندما يكون جاهزا لذلك، الوصول إلى السكك الحديدية (على الرغم من والبناء والبنية التحتية والربط مع شبكة السكك الحديدية ستكون على حساب المستأجر، شريطة موافقة المؤجر على التصميم)، و (د) استخدام ممرات خطوط الأنابيب (مقابل رسوم استخدام). للمؤجر الحق في اتخاذ الترتيبات اللازمة لفحص وصيانة خطوط السكك الحديدية وخطوط الأنابيب على نفقة المستأجر ووفق آلية متفق عليها. ويجب على المستأجر تقاسم استخدام أي خطوط أنابيب تستخدمها شركات أخرى مماثلة لنقل منتجاتها بناء على طلب المؤجر. ولا يتحمل المؤجر المسؤولية عن أي تعطل في مرافق الخدمة أو أي خسارة ناجمة عن ذلك.

الأحداث الموجبة لإنهاء عقد الإيجار:

يجوز للمؤجر إنهاء عقد إجارة الأرض الصناعية (أو إنهاء خدمة معينة إذا كان التقصير يتعلق بتلك الخدمة) في الحالات التالية (أ) إذا كان أو قام المستأجر (١) بالتخلي عن العين المؤجرة و/أو مجمع صدارة، (٢) أو بإجارة الأرض من الباطن أو تنازل عن عقد إجارة الأرض الصناعية أو عن من أي مصلحة في العقد دون موافقة المؤجر الخطية المسبقة، (٣) لم يعد كيانا قائما بصورة شرعية، (٤) لم يدفع أي جزء من الإيجار و/أو أي مبلغ مستحق للمؤجر، أو (٥) لم يلتزم بأي شرط جوهري في عقد إجارة الأرض الصناعية، أو (ب) توقف كون التصريحات المصدرة لمجمع صدارة كاملة الفعالية والنفاذ، أو (ج) حصول أحداث تلوث بيئي متكررة، و في كل حالة، إخفاق المستأجر إما (١) في تصحيح التقصير خلال (٩٠) يوما من إشعار من المؤجر له بذلك أو (٢) تقديم أدلة مقنعة بأنه سوف يصلح التقصير خلال فترة مقبولة لدى المؤجر.

عند انتهاء عقد إجارة الأرض الصناعية، سوف تعطى للمستأجر مهلة ستة أشهر (مع موافقة المؤجر) ليقوم خلالها بالتوصل إلى اتفاق مع المؤجر لنقل مجمع صدارة إلى كيان آخر، أو إذا تعذر الاتفاق، إعادة العين المؤجرة إلى حالتها السابقة في غضون ١٨ شهرا من تاريخ الفشل في التوصل إلى اتفاق أو إنهاء عقد إيجار الأرض، أيهما أسبق. وسوف يستمر المستأجر في دفع الإيجار/ التكاليف إلى حين إعادة العين المؤجرة إلى حالتها السابقة. وإذا أخفق المستأجر في إعادة العين المؤجرة إلى حالتها السابقة، فسيكون مسئولا عن كافة النفقات التي يتكبدها المؤجر في إعادة الأرض إلى حالتها السابقة.

إعادة العين المؤجرة إلى المؤجر:

إذا كان المستأجر لا يستخدم كل العين المؤجرة (ولم يتمكن المستأجر من أن يثبت للمؤجر بشكل مقبول بأنه سوف يستخدم تلك المساحة)، يمكن للمؤجر القيام تسلسلياً بما يلي: (أ) تطبيق إيجار مرتفع، (ب) توجيه المستأجر بتأجير الجزء غير المستخدم إلى كيان آخر، و (ج) استعادة المساحة ذات الصلة.

التأجير من الباطن والتنازل:

لا يحق للمستأجر أن يؤجر من الباطن أو يفرض أعباء على العين المؤجرة أو يتنازل عن عقد إجارة الأرض الصناعية لآخرين دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المؤجر. ويمكن للمؤجر التنازل بمحض إرادته عن حقوقه/التزاماته بموجب عقد إجارة الأرض الصناعية إلى كيان قانوني آخر داخل المملكة لديه القدرة المناسبة لذلك، وبعد ذلك يصبح المستأجر متحررا من التزاماته.

وافق المؤجر على نقل حقوق المستأجر بموجب عقد إجارة الأرض الصناعية إلى المشاركة وذلك بموجب خطاب بتاريخ ٧ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٢م).

ويرى المصدر أن موافقة المؤجر على هذا الإصدار غير مطلوبة.

التأمين:

يجب على المستأجر الاحتفاظ بتغطية تأمينية ضد المسؤولية تجاه الغير وبحد أدنى مقداره ١٠ ملايين ريال سعودي مقابل أي حادث واحد وذلك من شركة تأمين مرخص لها من ومسجلة لدى مؤسسة النقد العربي السعودي. ويمكن للمؤجر الطلب من المستأجر زيادة التغطية التأمينية للحفاظ على التوافق مع مخاطر تعرض المؤجر للمسئولية. سيكون المؤجر ومقاول خدمات إدارته هم الأطراف المؤمن لها. ويتعين على شركات التأمين التنازل عن حقوقهم في الحلول ضد المؤجر وموظفيه.

حوادث القوة القاهرة:

يحوي عقد إجارة الأرض الصناعية تعريفا عرفيا للقوة القاهرة. ويحق للطرف المتضرر من القوة القاهرة الحصول على تمديد مناسب للوقت لتنفيذ التزاماته المتأثرة.

المسؤولية والتعويض:

يجب على المستأجر تعويض المؤجر والدفاع عنه وحماية المؤجر من الأضرار (وممثلي المؤجر المفوضين وموظفيهم وممثليهم) من كافة المطالبات والمسؤوليات الناشئة عن: (أ) إنشاء أو تشغيل أو إدارة العين المؤجرة / مجمع صدارة من قبل المستأجر، أو عن أي ظرف أو حالة ناشئة في العين المؤجلة أو أي إهمال / سهو من قبل المستأجر أو موظفيه، و (ب) استلام أو استخدام موظفي المستأجر لأي خدمات / مرافق يقدمها المؤجر ويستثنى من ذلك في حال كانت المطالبة ناجمة عن إهمال منفرد إيجابي أو سوء تصرف متعمد من جانب الطرف المستحق التعويض.

يتحمل المستأجر مسئولية تصحيح بل ويجب عليه تصحيح أي أضرار ناجمة عن أي إهماله أو إساءة استخدام أو أضرار تلحق بخطوط أنابيبه الواقع منه . ويحتفظ المؤجر بحقه في اتخاذ (أو أن يتخذ الكيان المفوض من جانبه) تدابير علاجية وتحصيل النفقات التي تكبدتها إذا أخل المستأجر في القيام بذلك.

حل النزاع:

سوف يسعى الأطراف لحل كافة النزاعات بينهم بحسن نية وبأية وسيلة يروها مناسبة (بما في ذلك إحالة النزاع إلى الخبراء)، وفي حال إخفاقهم في التوصل إلى حل فسيتم حل النزاع نهائيا من قبل ديوان المظالم.

القانون الحاكم:

يخضع عقد إجارة الأرض الصناعية لقوانين المملكة العربية السعودية.

اتفاقية الخدمات العامة

أطراف الاتفاقية:

شركة أرامكو السعودية (مقدم الخدمات أرامكو السعودية)، شركة داو السعودية القابضة بي في (مقدم خدمات داو، ويشار إليها جنبا إلى جنب مع مقدم الخدمات أرامكو السعودية بـ "مقدمي الخدمات في اتفاقية الخدمات العامة") وصدارة (ويشار إليها معا بـ "الأطراف").

الغرض من الاتفاقية:

تحدد اتفاقية الخدمات العامة الإجراءات والشروط والأحكام التي سيقوم بموجبها مزودو الخدمات في اتفاقية الخدمات العامة بتوفير (أو ضمان توفير) بعض الخدمات الفنية وغير التقنية المعينة إلى صدارة (مثل، خدمات المحاسبة والتمويل، والموارد البشرية، والمقاولات، وإدارة المشاريع، والخدمات القانونية وتقنية المعلومات وخدمات التسويق والأعمال) (خدمات الشركاء) على النحو الوارد تفصيله في كل ملحق خدمة.

خدمات الشريك:

يجوز لصدارة طلب خدمات شريك من أي مقدم خدمات في اتفاقية الخدمات العامة بواسطة تقديم طلب تقديم خدمات. وعلى أي مقدم خدمات في اتفاقية الخدمات العامة أن يقدم وخلال ٣٠ يوما من تاريخ استلام طلب الخدمات (أو خلال أي مدة أخرى معقولة تحددها صدارة) (في حال رغبته في تقديم خدمات الشريك تلك) ملحقا بالخدمات المطلوبة يوضح فيه الأتعاب المحددة وأية شروط خاصة. ويجوز لمقدم الخدمات في اتفاقية الخدمات العامة أن يعرض تقديم خدمات شركاء من خلال تقديم ملحق بتلك الخدمات إلى صدارة. وفي حال موافقة صدارة على شروط أي محلق خدمات، ستقوم صدارة ومقدم الخدمات باتفاقية الخدمات العامة (أو الشركة المنتسبة لمزود الخدمة) بالتوقيع على الملحق. وعند التوقيع على ملحق الخدمة، سيشمل كل محلق

خدمة شروط اتفاقية الخدمات العامة (إلا في حالة وجود أي تضارب، عندها ستكون اتفاقية الخدمات العامة هي السائدة ما لم يتفق على خلاف ذلك) وسيشكل الملحق عقدا منفصلا بين أطرافه.

يجب أن تتوافق خدمات الشركاء مع الممارسة الصناعة الجيدة المتعارف عليها دوليا والمعايير المقبولة عموما في مجال الصناعات الكيميائية، وعلى النحو الذي قد تعرف فيه هذه الخدمات بشكل أوسع في أي ملحق خدمة. وفي حال كان خدمة شركاء دون المستوى المطلوب، فيجب على مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة وفي غضون ثلاثة أشهر بعد تقديم الخدمة، إما (حسب اختيار صدارة) إعادة تنفيذ خدمة الشركاء هذه بشكل صحيح دون أي تكلفة على صدارة أو إرجاع أي مبالغ دفعتها صدارة مقابل خدمة الشركاء تلك. يعتبر إعادة التنفيذ أو إرجاع التكاليف مما ذكر هو وسيلة الجبر الحصرية المتاحة لصدارة (إلا في حال سوء تصرف متعمد من جانب مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة (أو عن شخص مرتبط به)) كما يعتبر ذلك المسؤولية الحصرية على مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة فيما يتعلق بأي خدمة شركاء دون المستوى المطلوب.

ما لم يتفق على خلاف ذلك، لن يقدم مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة أية إقرارات أو التزامات أو ضمانات فيما يتعلق بأي خدمة شركاء. ويجوز لمزودي الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة (شريطة توقيعهم على اتفاقيات السرية) التعاقد من الباطن على تنفيذ خدمات الشركاء أو استخدام الشركات التابعة لهم لتنفيذ خدمات الشركاء. ويبقى مزودي الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة مسئولين عن أداء/عدم أداء هؤلاء المقاولين من الباطن أو الشركات التابعة لهم.

يجب على كل طرف الحصول على الموافقات التي يحتاجها لأداء خدمات الشركاء. وستكون صدارة مسئولة عن أي تكاليف إضافية يتكبدها أي مزود خدمة باتفاقية الخدمات العامة في الحصول على تلك الموافقات.

يجوز لأطراف ملحق الخدمة طلب إجراء تغييرات على خدمات الشركاء ويجب التفاوض على شروط مثل هذه التغييرات بنوايا حسنة وفقا للإجراءات الواردة في اتفاقية الخدمات العامة. ويجب على صدارة تعويض مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة عن التكاليف المعقولة التي يدفعها مزود الخدمة من جراء أي تغييرات من هذا القبيل.

التعويض مقابل خدمات الشركاء:

يمكن أن يتم التعويض مقابل خدمات الشركاء إما باستخدام طريقة: (١) السعر الثابت، أو (ب) حساب تكلفة الوقت والمواد. وفي حال كان التعويض سعرا ثابتا، فيجب تضمين هامش معقول قائم على سعر السوق ضمن السعر الثابت. أما إذا كان التعويض قائما على الوقت والمواد، فستتكون تلك التكاليف من (أ) تكاليف العمالة التي يتكبدها مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة (أو يتكبدها الشركات التابعة لها) لأداء خدمات الشركاء، (ب) المصروفات التي يدفعها مزود خدمة في اتفاقية الخدمات العامة نيابة عن صدارة مقابل المواد والإمدادات والخدمات المتعاقد عليها أو (والمفوترة إلى صدارة على أساس التكلفة زائدا ٥٪)، و (ج) هامش على أساس سعر معقول في السوق وتكاليف القوى العاملة التي يتكبدها مزود الخدمة اتفاقية الخدمات العامة.

حيثما كان ذلك مناسبا، سوف يتفق كل من صدارة ومزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة على تقدير (استنادا إلى افتراضات متفق عليها) لأي خدمة الشركاء تحسب على أساس الوقت والمواد قبل تنفيذ خدمة الشركاء تلك. وسيقوم مزودي الخدمات في اتفاقية الخدمات العامة بإشعار صدارة عند تجاوز التكاليف لأكثر من ١٠٪ من ذلك التقدير.

التعويضات وحدود المسؤولية:

ستقوم صدارة بتعويض وإبراء والدفاع عن كل مزود خدمة في اتفاقية الخدمات العامة وحمايته من الأضرار (وأشخاص معينين لهم علاقة بمقدم الخدمة) من وضد كافة التكاليف (بما فيها أتعاب المحاماة المعقولة) والمسؤوليات أو المطالبات أو الطلبات الناشئة عن أو فيما يتعلق بأداء أو عدم أداء خدمات الشركاء والتي تسببت أو حصلت بأي شكل من الأشكال وبشكل مباشر أو غير مباشر، أو أسهمت في، كليا أو جزئيا، عبر: (١) خرق اتفاقية الخدمات العامة (ما عدا إلى المدى الذي كان فيه سبب ما سلف ذكره راجعاً إلى سوء تصرف متعمد أو تدني مستوى أداء من جانب مزود خدمة في اتفاقية الخدمات العامة (أو الأشخاص المرتبطين به) (٢) الإهمال من جانب صدارة منفردة، أو سوء سلوكها المتعمد أو فعلها أو تقصيرها المتعمد (٣) الإهمال الفردي من جانب مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة أو إهمال جسيم أو تقصير من جانب المزود (أو من الأشخاص المرتبطين به))، (٤) الإهمال المتزامن أو الإهمال الجسيم أو التقصير من جانب أي مجموعة من صدارة، أو من مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة أو الأشخاص المرتبطين به، و (٥) بحكم القانون أو أي انتهاك أو عدم الالتزام بأي قانون منطبق أو متطلب منطبق من أي جهة حكومية، في كل حالة سواء كان ذلك العامل الفريد أو عاملا مساهما.

لن يكون مقدمو الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة مسؤولين نحو صدارة عن أي فشل في أداء التزاماتهم في حال وإلى الحد الذي يكون فيه مثل هذا الفشل ناجماً عن إجراءات خاطئة (بما فيها التقصيرية) من قبل صدارة أو من قبل طرف ثالث يعمل نيابة عن صدارة أو عن فشل صدارة أو ذلك الطرف الثالث في الالتزام بمتطلبات ملاحق الخدمة. وتتحمل صدارة المسؤولية عن التكاليف الإضافية التي يتكبدها أي مزود خدمة في اتفاقية الخدمات العامة فيما يتعلق بمثل ذلك الفشل. وينبغي ألا تتجاوز المسؤولية الإجمالية لكل مزود خدمة في اتفاقية الخدمات العامة (والأشخاص المرتبطين به) الأتعاب المدفوعة مقابل خدمة الشركاء التي أدت إلى وقوع المسؤولية (ويستثنى من ذلك إذا كانت الأضرار ناجمة بشكل مباشر وقريب عن سوء تصرف متعمد من جانب مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات العامة (أو من الأشخاص المرتبطين به)).

لا يتحمل أي طرف أي مسئولية عن أي خسارة تبعية (بما في ذلك فوات الأرباح) بخلاف الخسائر الناجمة عن حقوق أو التزامات السرية.

القوة القاهرة:

تتضمن اتفاقية الخدمات العامة شرطا عرفيا للقوة القاهرة.

مدة الاتفاقية:

تسري مدة اتفاقية الخدمات العامة من ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م حتى الذكرى الثانية للتاريخ الأول الذي دخل فيه ملحق الخدمة حيز المفعول والنفاذ. ويتضمن سياق ملحق الخدمة مدة كل ملحق من ملاحق الخدمة. وتنتهي كافة ملاحق الخدمة عند انتهاء اتفاقية الخدمات العامة.

إنهاء اتفاقية الخدمات العامة:

ما لم يتفق على خلاف ذلك، يجوز لأي طرف أن ينهي (كليا أو جزئيا) أي ملحق خدمة هو طرف فيه (أ) دون سبب بواسطة توجيه إشعار من ٩٠ يوما، (ب) نتيجة وجود تقصير (انظر أدناه)، أو (ج) نتيجة توجيه مزود خدمة شركة داو إشعارا (put notice) إلى الشريك أرامكو السعودية عند تقصير الشريك شركة أرامكو السعودية بموجب لاتفاقية الشركاء. سوف يتعاون مزودو الخدمات في اتفاقية الخدمات العامة بحسن نية لإنهاء/نقل خدمات الشركاء في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ توجيه ذلك الإشعار .

إذا أخل طرف من أطراف ملحق الخدمة بالتزام جوهري من التزاماته ولم يعالج أو لم يتمكن من معالجة التقصير خلال ٤٥ يوما من تاريخ استلامه إشعارا بالتقصير من الطرف غير المقصر (ولم يسعى بجد لمعالجة هذا التقصير)، فإنه يجوز للطرف غير المقصر إنهاء ملحق الخدمة ذلك عن طريق توجيه إشعار يحدد تاريخ إنهاء لا يقع قبل ٣٠ يوما بعد انتهاء الفترة المبدئية البالغة ٤٥ يوما.

التنازل :

يجوز لصدارة التنازل عن أو التصرف بخلاف ذلك في حقوقها والتزاماتها بموجب اتفاقية الخدمات العامة كضمان للممولين. ويجوز للممولين التنازل عن أو التصرف بخلاف ذلك في تلك الحقوق المتنازل عنها إلى (أ) أي شخص يستحوذ على المشروع نتيجة لتنفيذ هذا الضمان أو (ب) خلف لصدارة وأعمالها. ويجوز لمزودي خدمات اتفاقية الخدمات العامة التنازل عن اتفاقية الخدمات العامة أو أي ملحق خدمة لشركات معينة تابعة لهم. ويتطلب أي تنازل آخر موافقة خطية مسبقة من الأطراف الأخرى. وستظل صدارة ملزمة بشروط السرية في اتفاقية الخدمات العامة على الرغم من أي تنازل.

الكشف عن المعلومات:

تنطبق شروط اتفاقية السرية الشاملة (OCA) على اتفاقية الخدمات العامة. وفي حال كانت صدارة طرفا في اتفاقية تنص على شروط سرية أكثر صرامة، فستطبق عليها شروط السرية الأكثر صرامة.

حل المنازعات:

تتضمن اتفاقية الخدمات العامة الإجراءات الخاصة بحل المنازعات واللجوء للخبراء والتي تنص على التفاوض الأولي ومن ثم، إذا لزم الأمر، إلى الحل النهائي والملزم من قبل هيئة تحكيم مكونة من ثلاثة محكمين مقرها لندن، وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية. وهناك شروط لضم منازعات مع منازعات بموجب الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمشروع. هناك بعض المسائل المعينة والمتفق عليها يتولى خبير الفصل فيها وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية.

القانون الحاكم:

تخضع اتفاقية الخدمات العامة لأحكام القانون الإنجليزي.

ملاحق الخدمة الموقعة:

تم إبرام عدد من ملاحق خدمة، وقد أبرمت جميعها بتاريخ ١ يناير ٢٠١٢، وذلك لتوفير خدمات لغرض (أ) مساعدة صدارة في علاقاتها مع الأطراف الثالثة (على سبيل المثال عبر مراجعة الخيارات بالنسبة إلى الحصول على المواد الخام من أطراف ثالثة، وتحديد المستثمرين الصناعيين الذين يعززون من قيمة المشروع (value park investors) وبناء مرافق خدمة مساندة المشروع) و (ب) توفير الموظفين المؤهلين لصدارة في مجال العمل والمجالات والتقنية والهندسية للمساعدة في تنفيذ وانجاز المشروع، (ج) مساعدة صدارة في برنامجها التصنيعي (مثل وضع الهيكل التنظيمي، وبرامج التدريب وخطة الاستقطاب والتوظيف)، و (د) مساعدة صدارة في برنامج التمويل. وسوف ينتهي كل ملحق خدمة عند إكمال خدمات الشركاء الواردة في ملاحق الخدمة تلك.

الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي (MACFA)

الأطراف:

شركة أرامكو للخدمات بي في وداو، (ويشار لهما معاً، مع شركة أرامكو للخدمات، بكلمة **المالك**)، وشركة (ABB) (مقاول الأتمتة الرئيسي) (ويشار لهم جميعاً بـ **الأطراف**، ولكل منهم على حدة بـ **طرف** في الاتفاقية).

الغرض من الاتفاقية:

تضع الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي (MACFA) الشروط التي يتعاقد بموجبها المالك مع مقاول الأتمتة الرئيسي (MAC) لتوفير نظام تحكم متكامل بعمليات الحاسب الآلي (IPCS) والخدمات ذات الصلة.

مدة الاتفاقية:

تنتهي الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي في الموعد الذي ينتهي لاحقا بعد (١٠) عشر سنوات اعتبارا من تاريخ ١٧ يناير ٢٠١١م، أو (ب) بعد انتهاء كافة فترات الضمان المتعلقة بالعمل الإجمالي، بما في ذلك أي فترات تمديد للضمان والتزامات مقاول الأتمتة الرئيسي المتعلقة بالعيوب في النظام.

أوامر الشراء:

تعترف الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي (MACFA) بأن المالك سيبرم عقودا منفصلة مع مقاولي الهندسة والبناء لتنفيذ الأعمال الإنشائية أو الأعمال المتصلة بها في مجمع صدارة وبأن المالك يرغب من مقاول الأتمتة الرئيسي تنفيذ أجزاء من العمل الإجمالي لكل من المالك ومقاولي الهندسة والشراء (كل منهما مشتري) كجزء من العقود المنفصلة المذكورة. ويجوز لكل مشتري الطلب من مقاول الأتمتة الرئيسي تنفيذ العمل من خلال إصدار أمر شراء إلى مقاول الأتمتة الرئيسي (MAC) (كل أمر شراء يعتبر عقدا ملزما).

العمل الإجمالي:

يتضمن نطاق عمل مقاول الأتمتة الرئيسي (بما في ذلك أوامر الشراء) (**العمل الإجمالي**) ما يلي: (أ) الأعمال والخدمات المنصوص عليها في جداول الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي، (ب) كافة الأعمال والخدمات والالتزامات الأخرى التي يتعين على مقاول الأتمتة الرئيسي تنفيذها بموجب أوامر الشراء، و (ج) أي عمل عرضي و/أو خدمات يمكن الاستدلال بشكل معقول بأنه عمل ضروري / مطلوب لإنجاز الأعمال والخدمات في الفقرتين (أ) و (ب). كما يمكن كذلك توجيه مقاول الأتمتة الرئيسي في إطار أي أمر شراء بتنفيذ عمل غير منصوص عليه بشكل محدد في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي، شريطة أن يكون هذا العمل واقعاً ضمن توريد نظام التحكم المتكامل بعمليات الحاسب الآلي (IPCS) والخدمات ذات الصلة المطلوب توفيرها من قبل مقاول الأتمتة الرئيسي لمجمع صدارة.

وسوف يوفر مقاول الأتمتة الرئيسي كافة السلع (بما فيها الأدوات وقطع الغيار)، والمواد والمعدات والتراخيص والأدوات والموظفين والإشراف وغيرها من الأمور المطلوبة للاستخدام في المرافق ولنظام التحكم المتكامل بعمليات الحاسب الآلي كي يعمل وفقا لكافة متطلبات الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي وكل أوامر الشراء.

يضمن مقاول الأتمتة الرئيسي ما يلي: (أ) تنفيذ وإتمام كافة الأعمال والخدمات على مستوى يكون على الأقل طبقا للمبادئ التوجيهية الخاصة بالبنك الدولي، وطبقا لكافة القوانين والتصاريح المعمول بها، وعلى النحو المتوقع من مقاول ذي مهارات رفيعة وخبرة في مجال أنظمة أتمتة العمليات بتسليم مفتاح على النطاق العالمي ومنخرط في أعمال مماثلة في ظروف مماثلة، (ب) أن تكون الأعمال الإجمالية ونظام التحكم المتكامل بعمليات الحاسب الآلي (١) خالية من العيوب، (٢) أن تكون مصنعة وفقا لكافة المواصفات والتصاميم المنطبقة والتصنيع الجيد والفعال، وممارسات التصنيع. (٣) تعمل وفقا لمعايير الأداء والمعايير الأخرى المحددة في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي (باستثناء حالات عدم الدقة التي يتوجب على مقاول الأتمتة الرئيسي تصحيحها)، و(٤) تكون مناسبة للغرض، و(ج) أنه عند اكتمال العمل، يجب أن يكون نظام التحكم المتكامل بعمليات الحاسب الآلي مطابقا وقابلا للتشغيل وفقا متطلبات الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي وكافة القوانين المطبقة والتصاريح المنطبقة.

لا يجوز لمقاول الأتمتة الرئيسي استقطاب موظفي المالك (والأشخاص المرتبطين بهم) دون الحصول على موافقة المالك.

دفعات العقد:

يجب تنفيذ العمل الإجمالي لمقاول الأتمتة الرئيسي مقابل دفعة مالية من قبل المشترين سعر العمل الإجمالي. وسيكون سعر العمل (الخاضع للتعديل وفقا لأحكام أوامر الشراء) لكل أمر شراء هو مجموع المبالغ التالية:

١. المبالغ المستحقة الدفع والمتعلقة بتنفيذ مقاول الأتمتة الرئيسي لأي عمل قابل للتعويض (على النحو المحدد في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي) بموجب أمر الشراء.

٢. السعر المقطوع.

سوف ينفذ مقاول الأتمتة الرئيسي العمل الإجمالي بمبلغ لا يزيد عن سعر العمل الإجمالي ولن يسمح للمقاول بتعديل سعر العمل الإجمالي (أو أي سعر عمل) بسبب زيادة في تكاليف ونفقات مقاول الأتمتة الرئيسي في توفير العمل الإجمالي (بما في ذلك التكاليف المتزايدة بسبب التقلبات في أسعار العملات، أو الزيادة في تكاليف العمالة وما إلى ذلك). ومع مراعاة التعديلات الواردة في أوامر الشراء، سوف تكون كافة الأسعار المحددة في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي أسعارا ثابتة وغير قابلة للزيادة حتى نهاية عام ٢٠١٣م.

يجوز بعد نهاية عام ٢٠١٣م، زيادة بعض النسب والأسعار المعينة الواردة في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي بنسبة تصل إلى ٣٪ سنويا، وذلك رهنا بظروف معينة. وبالإضافة إلى ذلك، تخضع بعض أسعار المبلغ المقطوع للتغيير، أثناء عملية الهندسة والتصميم الأولية (FEED)، في حال تغير ذي صلة في نطاق ومواصفات نظام التحكم المتكامل بعمليات الحاسب الآلي. وفي حال تبين أن الأسعار المحددة في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي أصبحت بعد عام ٢٠٢٠م لا تمثل الأسعار المعقولة في السوق للمعدات والخدمات المماثلة، فجاز إجراء تعديل معقول للسعر.

الجدول الزمني للعمل الإجمالي

تنص الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي على ضرورة أن يتفق مقاول الأتمتة الرئيسي والمالك، مع تصرفهم بحسن نية، على تواريخ مرحلية وتواريخ مجدولة لإنجاز للعمل الإجمالي وتدوينها في أوامر الشراء.

العيوب في النظام:

يتعين على مقاول الأتمتة الرئيسي أن يصحح وعلى نفقته أي عيوب مشتركة في التصميم أو عيوب ميكانيكية أو عيوب إنتاج، (**عيوب النظام**) والتي يحددها المالك بشكل معقول كعيوب قائمة ويبلغها للمقاول قبل انتهاء فترة الضمان ذات الصلة.

إذا تم تصحيح عيب في النظام في غضون أقل من سنة واحدة من انتهاء فترة الضمان ذات الصلة، فسيتم تلقائيا تمديد فترة الضمان الخاصة بالبند الذي تم تصليحه وكافة البنود المشتركة أو المشابهة له في العمل الإجمالي لمدة سنة واحدة اعتبارا من تاريخ التصحيح المقبول للعيب في النظام.

في حال ظهور عيب خفي في أي جزء من العمل الإجمالي خلال خمس سنوات بعد انتهاء فترة الضمان ذات الصلة، فيجب على مقاول الأتمتة الرئيسي في هذه الحالة تصحيح العيب إذا كان سبب العيب راجعاً إلى المقاول وهو ما يعني (في جوهره) إما إهمال أو فشل متعمد في الانتباه الواجب لعواقب العمل الناقص والذي قد لا يتم اكتشافه قبل نهاية فترة الضمان ذات الصلة. وبعد تنفيذ الإصلاح اللازم للعيب، سيتم ضمان العمل الذي تم إصلاحه لفترة أخرى مدتها سنة واحدة.

ضمان الشركة الأم:

لا يحق لمقاول الأتمتة الرئيسي الحصول على أي دفعات مستحقه له من المشترين بموجب أي أوامر شراء إلى حين حصول المالك على ضمان من الشركة الأم (بالصيغة التي يقبلها المالك)، موقع حسب الأصول من قبل المالك النهائي لمقاول الأتمتة الرئيسي (أو من شخص آخر مقبول لدى المالك).

القوة القاهرة:

تتضمن الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي في سياقها حكماً عرفياً حول القوة القاهرة.

إنهاء الاتفاقية:

تنص الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي على حق الإنهاء من جانب واحد لصالح المالك في أي وقت بناء على إشعار خطي موجه من المالك إلى مقاول الأتمتة الرئيسي. ولا يحق لمقاول الأتمتة الرئيسي الحصول على أي وسيلة جبر أو تعويض في أي وقت فيما يتعلق بإنهاء من هذا القبيل للاتفاقية. ولن يؤثر

انتهاء أو إنهاء الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي على أي أمر شراء قائم في تاريخ انقضاء أو إنهاء الاتفاقية. على أنه إذا كان يحق للمالك (بصفته مشترياً) بموجب أي أمر شراء إنهاء أمر شراء لسبب، فإنه يحق للمالك مع ذلك إنهاء أمر الشراء ذلك وكافة أوامر الشراء الحالية التي هو طرف فيها، بغض النظر عن ما إذا كانت أوامر الشراء الأخرى تشمل الحق في إنهاء أو لا.

حقوق التدخل بسبب الخرق أو التقصير من جانب مقاول أعمال الهندسة والشراء والبناء *EPC*:

على مقاول الأتمتة الرئيسي إعطاء المالك إشعارا خطيا مسبقا مدته ٦٠ يوما قبل ممارسة أي حق إنهاء بموجب أي أمر شراء مبرم مع مقاول أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPC). وإذا قام المالك بإبلاغ مقاول الأتمتة الرئيسي خلال٦٠ يوما من تاريخ استلامه الإشعار، بنيته (أو نية الشخص المسمى من قبله) على إبرام أمر شراء جديد للأعمال ذات الصلة بنفس شروط أمر الشراء الذي يرغب مقاول الأتمتة الرئيسي إنهائه، فسوف يبرم مقاول الأتمتة الرئيسي فورا أمر الشراء الجديد، وبعد إبرام الأمر الجديد فورا ينهي أمر الشراء المطلوب إنهاؤه.

وتعتبر أي أعمال جرى تنفيذها بموجب أمر الشراء الذي تم إنهاؤه بأنها تشكل جزءا من العمل بموجب أمر الشراء الجديد. وسيكون المالك أو الشخص المسمى من قبله مسئولين (من تاريخ سريان مفعول أمر الشراء الجديد) عن الدفع مقابل العمل والخدمات التي نفذها مقاول الأتمتة الرئيسي، وذلك بالقدر الذي لم يدفع فيه مقاول أعمال الهندسة والشراء مقابل تلك الأعمال من قبل مقاول أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPC) بموجب أمر الشراء الذي تم إنهاؤه. وفي حال تم معالجة خرق أو تقصير ارتكبه مقاول أعمال الهندسة والشراء وسحب مقاول الأتمتة الرئيسي إشعاره لإنهاء أمر الشراء خلال فترة الإشعار البالغة ٦٠ يوما دون رفع أي مطالبة ضد مقاول أعمال الهندسة والشراء والبناء (EPC)، فسوف ينتفي عندها حق المالك أو الشخص المسمى من قبله في إبرام أمر شراء جديد.

اتفاقية الخدمات طويلة الأجل:

إذا طلب المالك ذلك، سوف يبرم مقاول الأتمتة الرئيسي اتفاقية خدمات طويلة الأجل مع المالك (الشخص المسمى من قبله) فيما يتعلق بالعمل الإجمالي. ولن تتأثر اتفاقية الخدمات طويلة الأجل هذه بأي انقضاء أو إنهاء لاحق للاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي.

السرية:

يوافق مقاول الأتمتة الرئيسي على عدم الكشف لأي شخص أو أن يستخدم بشكل مباشر أو غير مباشر (ما عدا في أداء التزاماته بموجب الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي) أي معلومات سرية للمالك (كما هو موضح في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي) إلا بموافقة خطية مسبقة من المالك.

التعويضات العامة:

يعوض مقاول الأتمتة الرئيسي المالك والأشخاص ذوي الصلة فيما يتعلق بكافة المطالبات المتعلقة بالإصابات الجسدية و/أو الأضرار في الممتلكات من أي طرف ثالث سببها مقاول الأتمتة الرئيسي أو الأشخاص المرتبطين بها فيما يتصل بالعمل الإجمالي أو بالاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي أو بأي أمر شراء. وسيقوم مقاول الأتمتة الرئيسي بتعويض المالك والأشخاص المرتبطين بشكل منفصل ضد كافة المطالبات عن الإصابات الجسدية أو الأضرار في الممتلكات التابعة لأي من الأشخاص المرتبطين بمقاول الأتمتة الرئيسي فيما يتعلق المشروع، بغض النظر عمن تسبب في الإصابة.

يقوم المالك بتعويض مقاول الأتمتة الرئيسي والأشخاص المرتبطين به ضد كافة المطالبات المتعلقة الإصابات الجسدية التي تلحق بأي من الأشخاص المرتبطين بالمالك، بغض النظر عمن تسبب في الإصابة. كما يقوم المالك أيضا بتعويض مقاول الأتمتة الرئيسي والأشخاص المرتبطين به ضد كافة المطالبات المتعلقة بالضرار أو الفقدان الذي يلحق بالمصنع أو المباني أو المعدات أو أي ممتلكات أخرى تابعة للمالك والأشخاص المرتبطين به، ولكن فقط إلى الحد الذي تتجاوز فيه هذه الخسارة مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي، بغض النظر عمن سبب الضرر أو الخسارة.

الأضرار التبعية:

لن يكون أي من الطرفين، مع مراعاة بعض الاستثناءات المعينة، مسئولا نحو الطرف الآخر عن أي خسارة تبعية (بما في ذلك فوات الأرباح أو الإيرادات). وباستثناء ما يتعلق بخرق لالتزاماته في الحفاظ على السرية، فلن تتجاوز المسؤولية القصوى لمقاول الأتمتة الرئيسي بالنسبة لأية مطالبة وفقا للاتفاقية الرئيسية لإطار عقد الأتمتة ١٠٠٪ من المبلغ المدفوع من قبل المالك طبقا للاتفاقية الرئيسية لإطار عقد الأتمتة بالإضافة إلى إجمالي المبلغ المدفوع بموجب أوامر الشراء كما في تاريخ وقوع سبب المطالبة، ويجب في أي حال من الأحوال ألا تتجاوز قيمة المطالبة مبلغ وقدره ١٠٠ مليون دولار أمريكي. وتسقط كافة أسباب الدعوى ضد مقاول الأتمتة الرئيسي والتي تنشأ عن أو المتعلقة بالاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي ما لم ترفع خلال سنة واحدة من وقت وقوعها.

عقد الضمان:

كشرط مسبق لحق مقاول الأتمتة الرئيسي الدخول إلى مجمع صدارة، في تاريخ التوقيع على الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي، فإنه يتوجب على مقاول الأتمتة الرئيسي إبرام عقد الضمان (بالصيغة الموضحة في الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي) والحصول على توقيع الضامن على عقد

الضمان المذكور، وذلك لغرض وضع ترتيب للضمان المتبادل مع المقاولين الآخرين العاملين في موقع مجمع صدارة. واستنادا إلى عقد الضمان، يقوم مقاول الأتمتة الرئيسي بضمان المقاولين الآخرين العاملين في الموقع ضد الإصابات الشخصية والأضرار في الممتلكات التي تلحق بمقاول الأتمتة الرئيسي أو أي من الشركات التابعة لها الذين يشاركون في تقديم أي جزء من الأعمال بموجب الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي. وبالإضافة إلى ذلك، يضمن مقاول الأتمتة الرئيسي المقاولين الآخرين ضد أية دعاوى تنشأ عن أو تتعلق بالغش أو سوء تصرف متعمد من جانب مقاول الأتمتة الرئيسي، أو أي خرق من جانبه لأي قانون ينطبق في أدائه لالتزاماته بموجب الاتفاقية الرئيسية لإطار عقد الأتمتة.

التأمين:

يجب على مقاول الأتمتة الرئيسي الترتيب للحصول على والاحتفاظ في كافة الأوقات خلال مدة الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي، ببوالص تأمين مناسبة لتعويض العمالة والمسؤولية العامة وتأمين السيارات بحدود تأمينية محددة.

القانون الحاكم وحل المنازعات:

تخضع الاتفاقية الرئيسية الإطارية لعقد الأتمتة للقانون الإنجليزي وسيتم حل أي نزاع نهائيا عن طريق التحكيم وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية.

التنازل والتعاقد من الباطن:

يجوز للمالك في أي وقت (ودون موافقة مقاول الأتمتة الرئيسي) التنازل عن أو إحالة أي من حقوقه و/أو التزاماته إلى أي عضو في مجموعة المالك أو إلى مقرضي المالك. ومع مراعاة ما تقدم، فإن أي تنازل أو إحالة أو إثقال أو رهن سواء من قبل المالك أو مقاول الأتمتة الرئيسي لأطراف ثالثة يتطلب موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر. ولا يمكن لمقاول الأتمتة الرئيسي التعاقد من الباطن أو تفويض أي من التزاماته أو واجباته كليا أو جزئيا، إلى أي طرف في أي وقت دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك.

فشل مقاول الأتمتة الرئيسي في أدائه:

في حال فشل مقاول الأتمتة الرئيسي في أداء أي من التزاماته بموجب الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسي (MACFA)، يجوز للمالك عندها (بعد توجيه إشعار خطي مسبق مدته ١٤ يوما لمقاول الأتمتة) أداء التزامات مقاول الأتمتة أو العمل في سبيل أدائها، على مسئولية ونفقة مقاول الأتمتة ودون قيد أو المساس بأي وسائل جبر أخرى قد تتاح للمالك.

المالك ليس مسئولا عن مقاولي عقود الهندسة والشراء:

لن يكون المالك مسئولا تحت أي ظرف من الظروف تجاه مقاول الأتمتة الرئيسي فيما يتعلق بأي أمر شراء يبرمه أي مقاول عقد هندسة ومشتريات و/أو فيما يتعلق بأي فعل أو إغفال من أي مقاول عقد هندسة ومشتريات، باستثناء الحالات التي يبرم فيها المالك أو من يمثله أمر شراء جديد مع مقاول الأتمتة بعد توجيه مقاول الأتمتة إشعار إنهاء بخصوص تقصير أو خرق من جانب مقاول عقد أعمال الهندسة والشراء بموجب أمر شراء (كما هو موضح أعلاه).

اتفاقيات التقنية

أبرمت صدارة اتفاقيات تراخيص واتفاقات نقل التقنية مع بعض من الأطراف المقابلة الموضحة في قسم خاص من هذه النشرة بعنوان "نظرة عامة على الصناعة – التقنية والتراخيص". وتحكم هذه الاتفاقات الشروط والأحكام التي يحق بموجبها لصدارة الوصول إلى التقنية المطورة من قبل المرخِصين وبراءات الاختراع الخاصة بهم، وذلك لكون هذه التقنية ضرورية لتشغيل مختلف الوحدات التي يتألف منها مجمع صدارة.

ا. اتفاقيات الخدمات الفنية

أبرمت شركة داو العربية السعودية ما يلي: (أ) اتفاقيات الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة(IK-PRE-TSAs) ، و(ب) اتفاقيات الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة (IK-POST-TSAs) ، وسوف تبرم شركة داو الأوروبية القابضة: اتفاقيات خدمات التقنية بعد قبول خارج المملكة (OOK-POST-TSAs) ، (تعرف جميعها باتفاقيات خدمات التقنية). وهناك اتفاقية خدمات تقنية لكل من تقنيات داو التالية: (١) محلول البولي ايثيلين، (٢) المطاط الصناعي المحلول، (٣) جليكول البروبيلين PG، (٤) (METEOR™ HEXTEO™) أكسيد الإيثيلين EO، (٥) المثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PDMI) (٦) التولوين الثنائي الايزوسيانات TDI (٧) سيانيد المعادن الثنائي البوليولي (DMC)؛ (٨) البوليولات (KOH)، (٩) الأمينات (أمينات الإيثانول EOA وأمينات الإيثيلين EA)، (١٠) إيثيرات بيوتيل الجلايكول (PGE) (١١) أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي (HPPO)، (١٢) الكلور القلوي، و (١٣) البولي اثيلين منخض الكثافة، عالي الضغط.

الأطراف:

تبرم كل من شركة داو العربية السعودية (**مقدم خدمة اتفاقية خدمات التقنية**) وصدارة (المتلقي) اتفاقية الخدمات الفنية ما قبل القبول داخل المملكة (IK-PRE-TSAs) واتفاقية الخدمات الفنية ما بعد قبول داخل المملكة (IK-POST-TSA)، (ويشار لهما معا بـ **الأطراف** ولكل منهما على حدة بـ **طرف**).

يتم إبرام كل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة (OOK-POST-TSA)، بين شركة داو الأوروبية القابضة (فيما يتعلق باتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة TSA، OOK-POST، **مقدم الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية**) وشركة صدارة للكيميائيات (المستلم) (فيما يتعلق باتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة OOK-TSA-POST، ويشار لهم معا بـ **الأطراف** ولكل منهم على حدة **طرف**).

الغرض من الاتفاقية:

سوف يقوم مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية، بشكل مباشر أو من خلال الشركات التابعة لها، بتوفير الخدمات للمتلقي لمساندته، فيما يتعلق بما يلي: (أ) كل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة (PRE-IK-TSA): التشغيل التجريبي وبدء تشغيل المصنع وإجراء الاختبارات في أو قبل قبول المصنع، بما في ذلك عمليات المعاينة، و(ب) كل اتفاقية خدمات فنية بعد قبول داخل المملكة (IK-POST-TSA-) وكل اتفاقية خدمات فنية بعد قبول خارج المملكة (OOK-POST-TSA): مساعدة روتينية مستمرة لمساعدة المتلقي في إيجاد مستوى الاستقلالية بما يساند عملياته اليومية، بما في ذلك المساعدة في تشغيل وصيانة المصنع، واستخدام ومناولة المواد المحفزة، مناولة المنتج، وغيرها من الخدمات الإضافية بعد قبول المصنع (الخدمات). وسوف يتم تنفيذ الخدمات المنصوص عليها في اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة كما يمكن كذلك توفير خدمات إضافية، مثل الهندسة والتدريب والبحث والتطوير (R&D) بموجب اتفاقيات الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة (IK-POST-TSAs) اتفاقيات الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة عملا بملاحق الخدمة.

مدة الاتفاقية:

تبدأ كل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة في تاريخ توقيعها من جانب الطرفين وتنتهي في تاريخ قبول المصنع على النحو المحدد في الاتفاقيات المتطابقة لترخيص التقنية من داو (اتفاقيات تراخيص التقنية).

يبدأ نفاذ كل من اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة واتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة في تاريخ قبول المصنع وتنتهي في الذكرى السنوية ١٥ لتاريخ قبول المصنع. وتمدد مدة الاتفاقية تلقائيا لفترات متتالية لمدة عام واحد، ما لم يتم إنهاؤها بواسطة إشعار عدم تجديد مدته ١٢ شهرا على الأقل قبل انتهاء مدتها المبدئية أو مدة تمديدها.

إنهاء الاتفاقية:

يجوز لمزود الخدمة في اتفاقية الخدمات التقنية إنهاء كل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات الفنية (TSA) (أ) فور توجيه إشعار إنهاء خطي (أو فيما يتعلق بكل من اتفاقية خدمات فنية بعد القبول داخل المملكة واتفاقية خدمات فنية بعد القبول خارج المملكة بواسطة توجيه إشعار خطي مدته ٦ أشهر) إذا كان المتلقي في حالة خرق جوهري لالتزام الدفع أو خرق لالتزام بالسرية، حسبما يؤكده قرار التحكيم، وهو الخرق الذي لم يتم تصحيحه خلال ٦٠ يوما من صدور قرار التحكيم، (ب) عند انتهاء اتفاقية ترخيص (TLA) التقنية ذات الصلة، أو (ج) على النحو المبين في إشعار الإنهاء.

في حال فشل طرف في اتفاقية الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة فشلا كبيرا في أداء التزام جوهري من التزاماته (وفشل في معالجة التقصير خلال ٦٠ يوما)، فإنه يجوز للطرف غير المقصر تعليق أداء التزاماته المتعلقة بالخرق بواسطة توجيه إشعار خطي. ويجوز لأي طرف في اتفاقية الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة تعليق الأداء أيضا بعد وجود نمط من التأخير في السداد أو عدم السداد من قبل الطرف الآخر.

يجوز للمتلقي إنهاء اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة أو إنهاء اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة في أي وقت بعد توجيه إشعار خطي مدته ١٢ شهرا.

التكلفة:

تحدد كل اتفاقية الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة رسوما مستحقة الدفع إلى مزود الخدمة باتفاقية الخدمات الفنية (TSA). وطبقا لكل اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة واتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة: يتعين توفير مساعدة روتينية مستمرة مقابل أتعاب محددة.

حادثة القوة القاهرة:

تتضمن نصوص اتفاقيات الخدمات الفنية شروطا معينة متعارف عليها للقوة القاهرة وتعريفات "لحوادث القوة القاهرة". وستكون حوادث القوة القاهرة التي تؤثر جوهرياً على كافة التزامات أحد الطرفين أو كلاهما سببا لتمديد مدة اتفاقية توريد المحفزات مع داو (TSA) لفترة مساوية لتلك التي تم خلالها توقف أداء تلك الالتزامات أو تأخر أدائها (لا تتجاوز ١٢ شهرا). ولن تعفي حادثة القوة القاهرة التزامات أي طرف بالسداد.

وسائل الجبر:

إذا قدم مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية خدمة دون المستوى المطلوب وجب على مزود الخدمة باتفاقية الخدمات الفنية، فيما يتعلق بكل: (أ) اتفاقية الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة ، وعلى وجه السرعة وعلى نحو صحيح أن يعيد وعلى نفقته الخاصة أداء الخدمة التي دون المستوى والتي أخذ علما بها أو تم إشعاره بها خلال ستة أشهر من قبول المصنع. و(ب) كل اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة أو اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة ، إما أن تعيد تنفيذ أي خدمة دون المستوى بشكل صحيح ودون تكلفة إضافية على المتلقي أو أن تعيد للمتلقي المبالغ المدفوعة لتنفيذ هذه الخدمة شريطة قيام المتلقي بإبلاغ مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية خطيا في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر بعد تسليم الخدمة التي دون المستوى المطلوب. وفيما يتعلق بكل اتفاقية من اتفاقياته الخدمات الفنية بعد القبول داخل المملكة أو اتفاقية الخدمات الفنية بعد القبول خارج المملكة ، ليس هناك التزام على مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية بتحمل تكاليف اليد العاملة أو تكاليف من جيبه الخاص لأعمال إعادة التنفيذ التصحيحية التي تتجاوز المبلغ المذكور في الفاتورة الأصلية، إلا إذا وافق المتلقي على دفع أي مبلغ زائد.

باستثناء سوء السلوك المتعمد من جانب مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية (أو سوء تصرف الأشخاص ذوي العلاقة به) (وفي حالة اتفاقيات الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة، ودون المساس بمنفعة أي وسائل جبر ضرر متاحة لتسلم الخدمة بموجب اتفاقية ترخيص التقنية) فإن إعادة أداء أو تصحح الخدمات أو رد المبالغ هي وسيلة جبر الضرر الوحيدة المتاحة لمستلم الخدمة دون المستوى المطلوب.

الضمانات:

على كل طرف أن يدافع عن ويضمن ويحمي الطرف الآخر من الأضرار (و أن يفعل نفس الشيء بالنسبة للأشخاص المرتبطين به إذا انطبق ذلك) من أي مطالبة أو مسئولية ناجمة عن مرض أو إصابة أو وفاة العاملين أو الممثلين التابعين لذلك الطرف أو خسارة أو ضرر يلحق بممتلكات الموظفين أو الممثلين التابعين للطرف الآخر والتي تنشأ عن أداء أو استلام ذلك الطرفُ أو ممثلوه الخدمات بموجب اتفاقية الخدمات الفنية (أو تشغيل المصنع في حالة اتفاقيات الخدمات الفنية قبل القبول داخل المملكة). وعلى المتلقي الدفاع عن وضمان وحماية مزود الخدمة باتفاقية الخدمات الفنية من الأضرار (و أن يفعل نفس الشيء بالنسبة للأشخاص المرتبطين به إذا انطبق ذلك) مقابل المسؤوليات / الخسائر المحددة الناجمة عن التصميم والبناء والصيانة والإشراف أو تشغيل وسلامة منتجات المتلقي أو مرافقه أو المعدات المتواجدة فيها.

سقف مسئولية مزود الخدمة في اتفاقية الخدمات الفنية (*TSA*)

ما عدا في حالة الأضرار الناجمة بشكل مباشر أو قريب عن سوء السلوك المتعمد أو الخرق الجوهري المتعمد من قبل مزود الخدمة باتفاقية الخدمات الفنية (أو عن الأشخاص المرتبطين به) فإن المسؤولية الإجمالية طبقا لاتفاقية الخدمات الفنية (بما في ذلك بموجب المسؤولية التقصيرية وبسبب خرق غير متعمد أو غير جوهري) هي مسئولية محددة بسقف معين. ولا يتحمل أي طرف المسؤولية نحو الطرف الآخر عن أي خسارة غير مباشرة أو خسارة تبعية.

القانون الحاكم:

تخضع كل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات الفنية إلى القانون الإنجليزي.

السرية:

تنطبق أحكام اتفاقية السرية الشاملة (OCA) على كافة اتفاقيات الخدمات الفنية. وفيما يتعلق بكل اتفاقية خدمات التقنية قبل القبول داخل المملكة، فبعد انقضاء أو إنهاء اتفاقية السرية الشاملة وفقا لأحكامها، لن يسمح للمتلقي استخدام أو الكشف عن المعلومات السرية التقنية لدعم أي طرف ثالث لاستخدام، في أي استخدام مستثنى، المعلومات التي يكشف عنها أو المرتبطة بترخيص وهندسة المصنع إلى الحد الذي قد تشكل فيه تلك المعلومات معلومات فنية سرية وفقا لاتفاقية السرية الشاملة.

حل المنازعات:

تنص اتفاقيات الخدمات التقنية على التفاوض الأولي ومن ثم، إذا لزم الأمر، إلى الحل النهائي والملزم من قبل هيئة تحكيم مكونه من ثلاثة محكمين مقرها لندن، وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية. وهناك شروط لضم المنازعات مع منازعات بموجب اتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمشروع. هناك بعض المسائل المعينة والمتفق عليها يتولى خبير الفصل فيها وفقا لقواعد غرفة التجارة الدولية.

الضمانات:

تضمن داو الأوروبية القابضة (DEH) بموجب ضمانات منفصلة أداء والتزامات الدفع من طرف شركة داو العربية السعودية فيما يتعلق بكل اتفاقية من اتفاقيات الخدمات التقنية. وتضمن شركة داو بموجب ضمانات منفصلة من الشركة الأم أداء والتزامات الدفع من طرف داو الأوروبية القابضة (DEH).

٢. اتفاقيات تراخيص التقنية

اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي (*HPPO TLA*)

الطرفان:

شركة داو الأوروبية القابضة بي ڤي (**مانح الترخيص**) وصدارة (**المرخص له**).

الغرض:

يُرخص مانح الترخيص للطرف المرخَص له باستخدام تراخيص براءات الاختراع والتقنية، ويقدم له الدعم والمساندة التقنية والتدريب لتصنيع المنتجات في مجمع صدارة.

مدة الاتفاقية:

تسري صلاحية هذه الاتفاقية إلى: (أ) أيهما أقرب من (١) ٣٠ سنة ، أو(٢) التاريخ الذي تقل فيه حصة شريك داو المؤسس عن ٢٥٪ من ملكية الأسهم في الجهة المرخَص لها، أو (ب) التاريخ الذي يتم فيه الإنهاء المبكر لاتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي (HPPO TLA) وفقاً لأحكام الإنهاء المبكر لاتفاقية (HPPO TLA)، أو في تاريخ الذي لا يعود فيه شريك داو المؤسس شريكاً نتيجة تسليم إشعار البيع (put notice) للشريك المؤسس أرامكو السعودية.

إنهاء الاتفاقية:

يجوز لمانح الترخيص إنهاء اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي HPPO فوراً بعد إشعار المرخَص له خطياً بذلك، بعد تأكيد حدوث الانتهاكات التالية من لجنة تحكيم، ولم تتم معالجتها خلال ٦٠ يوماً من صدور قرارا التحكيم: (أ) حدوث انتهاك جوهري من المرخَص له لشروط التسديد، أو شروط التزام السرية أو شروط منح الترخيص، أو (ب) إحجام شركة أرامكو السعودية لأسباب غير معقولة عن تجديد بعض اتفاقيات توريد اللقيم في الوقت الذي يمتلك فيه مانح الترخيص، أو الشركات التابعة لها مصالح في حقوق ملكية المرخص له .

نطاق منح الترخيص:

يمنح مانح الترخيص للمرخَص له ترخيصاً غير حصري، لا رجعة فيه، لاستخدام براءات الإختراع والتقنية المرخصة بموجبها، والتحسينات ذات الصلة التي أحدثها مانح الترخيص، أو الشركات المنتسبة له، في (١) تصميم، وشراء، وبناء، وتملك، وبدء تشغيل، وصيانة وتعديل مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي ، (٢) تشغيل عملية معالجة أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي لإنتاج المنتج، وأي منتجات ثانوية في المصنع، (٣) استخدام المحفزات في العملية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي لإنتاج المنتجات في مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي ، (٤) استخدام، أو بيع، أو نقل، وتصدير المنتجات والمنتجات الثانوية التي تنتج في مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، و (٥) تزويد عملائه المباشرين، أو غير المباشرين برخصة استخدام، أو بيع أي من المنتجات، أو المنتجات الثانوية المنتجة بواسطة الطرف المرخَص له وفقاً لأحكام اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي (HPPO).

الالتزامات السابقة للاتفاقية:

يتم منح ترخيص أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي مع الخضوع لبعض الالتزامات السابقة التي يخضع لها مانح الترخيص بموجب اتفاقيات منفصلة مع (BASF SE) و (BASF Dow HPPO Technology B.V).

توسعة السعة:

يشتمل الترخيص على شروط مؤاتية تحكم التوسع في السعة.

خدمات التدريب:

يوفر مانح الترخيص خدمات تدريب محددة (مثل برامج التدريب وأدلة التدريب) لمتدربي المرخَص له فيما يتعلق بالتقنية المرخص بها دون رسوم إضافية. يلتزم المرخَص له بدفع تكلفة متدربيه بما في ذلك رواتبهم، وتكاليف سفرهم، ونفقات معيشتهم.

خدمات الدعم الفني:

يقدم مانح الترخيص فقط خدمات خارج المملكة (المعرفة في اتفاقية ترخيص التقنية لأكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي) التي اتفقت الأطراف على ضرورتها لضمان نجاح بداية تشغيل المصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، وذلك في أو قبل قبول مصنع بموجب اتفاقية ترخيص التقنية لأكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي. أما الخدمات داخل المملكة سواء قبل أو بعد قبول المصنع، فقد تمت معالجتها في اتفاقية منفصلة.

بعد قبول المصنع، يقدم مانح الترخيص أو شركة منتسبة له الدعم التقني داخل وخارج المملكة للمرخَص له وفقاً لاتفاقية/ اتفاقيات خدمات فنية منفصلة.

التحسينات:

يتعاون الطرفان (مانح الترخيص والمرخَص له) في تنسيق ومناقشة أعمال الأبحاث والتطوير المتعلقة بمعالجة أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي ، وذلك في اجتماعات دورية بينهما لعرض ومناقشة التحسينات.

الوصول إلى التقدمات الرئيسية:

يعرض كل طرف من مانح الترخيص والمرخَص له على الطرف الآخر التقدمات الرئيسية التي تم التوصل إليها خلال فترة الاتفاقية بشروط تجاريه معقولة وأحكام يتم الاتفاق عليها.

التسديد:

يدفع المرخص له لمانح الترخيص مبلغاً مقطوعاً كرسوم ترخيص، على النحو المبين في اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي. كما يتحمل المرخَص له رسوم السداد المتأخر عن أي دفعات متأخرة.

ضمانات الأداء والتعويضات المتفق عليها مسبقاً:

يضمن مانح الترخيص أن المصنع سوف يوفر المنتج طبقاً لمواصفات أداء معينة، على النحو المفصّل في اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي. وسوف يدفع تعويضات متفق عليها مسبقا عن فشل ضمان الأداء.

الضمانات:

يقدم مانح الترخيص إقرارات وضمانات معينة للمرخَص له فيما يتعلق بالحزمة الهندسية الأساسية، ووثائق الإفصاح الأخرى والخدمات المقدمة. كما يضمن ويقر المرخص أيضا بـ (١) قدرته على منح الترخيص مع مراعاة بعض الالتزامات السابقة للاتفاقية (٢) أنه قد كشف أي التزامات سابقة التي قد يتوقع بشكل معقول أن يكون لها تأثير هام على قدرة المرخَص له في إنشاء وتشغيل مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، و(٣) أن ليس للمرخص معرفة فعلية عن أي مطالبات قائمة تتعلق بحقوق الملكية الفكرية.

التعويضات:

مع الخضوع لشروط معينة، يوافق مانح الترخيص على الدفاع عن المرخَص له، إلى حد أقصى معين، وعلى حسابه الخاص، ضد أي طرف ثالث يدعي الملكية الفكرية.

يقوم مانح الترخيص والمرخَص له على حد سواء بضمان الآخر عن أي مطالبات تنشأ عن المرض، أو الإصابة، أو الوفاة، أو الخسائر، أو الأضرار التي تلحق بالممتلكات الشخصية لموظفي أو ممثلي أي منهما، والتي تنجم عن أداء الطرف ذي الصلة بموجب اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، أو في إطار تشغيل مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي.

يدافع مانح الترخيص ويضمن المرخَص له عن مطالبات محددة تنشأ عن تشغيل المصنع، واستخدام التقنية المرخص بها من قبل المرخَص له أو الأشخاص المرتبطين به، أو عن تصنيع، أو استخدام، أو التصرف، أو تسويق، أو بيع أي منتجات مصنوعة في المصنع، إلا إلى الحد الذي تكون فيه مثل هذه المطالبة هي مطالبة مضمونة بخصوص حقوق الملكية الفكرية، والتي يُضمن المرخَص له عنها.

سقوف مسؤوليات مانح الترخيص:

هناك سقف للمسئوليات العامة والإجمالية للمرخص والأشخاص المرتبطين به تجاه المرخَص له والأشخاص المرتبطين به الناشئة عن اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي والأنشطة ذات الصلة بها. وعليه لا تنطبق هذه السقوف على الأضرار التي تنجم مباشرة وقريباً عن سوء تصرف متعمد من المرخَص له أو الأشخاص المرتبطين به. أي مدفوعات من قبل مانح الترخيص للتعويضات المالية المقطوعة بموجب اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، وجميع المبالغ التي يحتجزها المرخَص له من الدفعات بموجب اتفاقية ترخيص تقنية البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، باستثناء الضرائب المقتطعة قابلة للقيد الدائن ، ينبغي أن تستخدم مقابل سقف المسؤولية الإجمالية.

الأضرار غير العادية:

لا يجوز بأي حال أن يكون أي من طرفي الاتفاق مسئولاً تجاه الطرف الآخر عن أي أضرار تبعية، أو خاصة، أو عقابية، أو اتعاظية، أو غير مباشرة، أو عرضية تنشأ عن اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي.

القوة القاهرة:

تشتمل اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي على حكم عرفي حول القوة القاهرة.

القانون الواجب التطبيق:

تخضع اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي للقانون الإنجليزي.

التنازل / النقل:

يجوز للمرخِص التنازل عن الاتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي فقط في ظروف معينة. يُمكن للمرخَص له أن يتنازل عن اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي إلى إحدى الشركات التابعة والمملوكة بالكامل له، بناء على إشعار خطي مسبق إلى المرخَص له. ويمكن أن يستخدم هذا التنازل كضمان لمديونيتها من أجل تمويل تكاليف إنشاء مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، شريطة أن تشتمل اتفاقيات التمويل على قيود معقولة لتفادي التنازل، أو نقل اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي، أو أي معلومات سرية، أو تشغيل مصنع أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي إلى طرف محظور.

حل المنازعات:

تنص الاتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي على إجراء التفاوض الأولي، ومن ثم، إذا تطلب الأمر يصدر قرار نهائي وملزم من هيئة تحكيم من ثلاثة أشخاص في لندن وفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية. هناك أحكام تنص على الضم مع منازعات بموجب اتفاقيات أخرى متعلقة بالمشروع. كما أن هنالك بنود معينة متفق عليها يبت فيها خبير ويتم إدارة البت فيه وفق قواعد غرفة التجارة الدولية.

اتفاقيات ترخيص تقنية داو:

أبرمت صدارة اتفاقيات ترخيص تقنية بهدف ترخيص كل من تقنيات داو التالية (ويشار لكل منها بـ **"اتفاقية ترخيص التقنية"**): (محلول البولي ايثيلين، ومحلول المطاط الصناعي، وجلايكول البروبلين (PG)، وأكسيد الإيثيلين (METEOR™)، (HEXTEO™) أكسيد الإثيلين (EO) والمثيلين البوليميري الثنائي الفينل الثنائي الايزوسيانات (PDMI)، والبوليولات (DMC)، وبوليولات (KOH)، والأمينات (أمينات الإيثان EOA وأمينات الإيثيلين EA)، إيثيرات بيوتيل الجلايكول (BGE)، التولوين الثنائي الايزوسيانات (TDI)، والكلور القلوي، والبولي إثيلين عالي الضغط منخفض الكثافة.

الطرفان:

داو الأوروبية القابضة (مانح الترخيص) وصدارة (المرخص له).

الغرض:

يُرخص مانح الترخيص للطرف المرخَص له باستخدام تراخيص براءات الاختراع والتقنية، ويقدم له الدعم والمساندة التقنية والتدريب لتصنيع المنتجات في مجمع صدارة.

مدة الترخيص:

ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك. تظل اتفاقيات ترخيص التقنية سارية المفعول حتى حلول الوقت الأقرب من: (أ) أيهما أبعد من (١) ٣٠ سنة ، أو(٢) التاريخ الذي لا يعود فيه شريك داو المؤسس شريكاً. أو (ب) التاريخ الذي يتم فيه الإنهاء المبكر لاتفاقية ترخيص التقني وفقاً لأحكام الإنهاء المبكر ، أو التاريخ الذي يتوقف فيه المساهم التابع لداو عن كونه شريكاً نتيجة تسليم إشعار البيع للساهم التابع لأرامكو السعودية.

إنهاء الاتفاقية:

يجوز للمرخِص إنهاء اتفاقيات ترخيص التقنية فوراً بموجب إشعار خطي إلى المرخَص له في حالة حدوث وتأكيد الخروقات التالية من قرار لجنة التحكيم ولم تعالج خلال ٦٠ يوماً من قرار التحكيم: (أ) خرق مادي ملموس من المرخَص له لشروط التسديد، أو شروط التزام السرية، أو (ب) إحجام شركة أرامكو

السعودية لأسباب غير معقولة عن تجديد بعض اتفاقيات توريد الإيثان أو النفتا في الوقت الذي يمتلك فيه مانح الترخيص، أو شركة منتسبة له مصالح ملكية في المرخص له .

نطاق منح الترخيص:

يمنح مانح الترخيص للطرف لمرخَص له رخصة غير حصرية غير قابلة للنقض بموجب براءات الاختراع المرخصة ولاستخدام التقنية والتحسينات الطارئة عليها، لهدف (١) صناعة أو الحصول على محفزات محددة (٢) تصميم والحصول على، وبناء، وتملك، وصيانة، وتعديل، وتشغيل المصنع، (٣) إنتاج المنتجات إلى مستوى القدرات المحددة في بطاقة التشغيل، بالإضافة إلى زيادة القدرة المسموح بها بموجب اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة، (٤) إجراء الأبحاث والتطوير على بعض المحفزات (٥) استخدام وبيع المنتجات في جميع اقطار العالم.

الالتزامات السابقة للاتفاقية:

تم منح تراخيص التقنيات المذكورة أعلاه، مع مراعاة بعض الالتزامات السابقة للمرخِص، والتي ضمنت تفاصيلها في كل من اتفاقيات الترخيص.

توسعة القدرة:

تتضمن الرخصة أحكاما تحكم توسعة القدرة.

خدمات التدريب:

سوف يوفر مانح الترخيص خدمات تدريب محددة (مثل برامج التدريب وأدلة التدريب) لمتدربي المرخَص له فيما يتعلق بالتقنية المرخص بها دون رسوم إضافية إلا أن يلتزم المرخَص له بدفع تكلفة متدربيه بما في ذلك الرواتب، وتكاليف السفر، ونفقات المعيشة.

خدمات الدعم التقني:

يقدم مانح الترخيص فقط خدمات دعم محددة خارج المملكة في أو قبل قبول المصنع بموجب اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة. أما الخدمات داخل المملكة سواء قبل أو بعد قبول المصنع، فقد تمت معالجتها في اتفاقية منفصلة.

بعد قبول المصنع، يقدم مانح الترخيص أو الشركة التابعة له خدمات الدعم التقنية داخل وخارج المملكة للمرخَص له وفقا لاتفاقيات الخدمات الفنية المنفصلة.

التحسينات والتقدمات الرئيسية:

يتبادل المرخص والمرخَص له التحسينات بعد تاريخ قبول المصنع، وذلك لمدة محددة. تقدم الحقوق الممنوحة فيما يتعلق بالتحسينات بلا مقابل. تقدم التحسينات كما هي دون أي إقرارات أو ضمانات، غير أن المرخَص له سيضمن المرخَص عن الإدعاءات المرفوعة ضد مانح الترخيص الناشئة عن استخدام المرخَص له للتحسينات التي أحدثها مانح الترخيص.

يخطر الطرفان أحدهما الآخر أثناء مدة سريان الاتفاقية بالتقدمات الرئيسية التي تمت، وحسب الطلب يفاوض الطرف المعني بترخيص لهذه التقدمات الرئيسية وبشروط تتناسب من حيث المجال مع تحسينات الترخيص ذات الصلة.

التسديد:

يدفع المرخص له للمرخِص مبلغاً مقطوعاً للترخيص اعتماداً على التقنية المرخص بها ذات الصلة، ورسوم حقوق استخدام جارية (في حالة استخدام منتجات معينة) مقابل منح الحقوق وبعض الخدمات الفنية المحددة قبل قبول المصنع.

تدفع رسوم حقوق استخدام محلول البولي إيثيلين و محلول المطاط الصناعي على أساس ربع سنوي، ولمدة محددة عقب بداية أول سلسلة عمليات خط إنتاج ذو علاقة.

يتحمل المرخَص له رسوم السداد المتأخر.

ضمانات الأداء والتعويضات المقطوعة المتفق عليها مسبقاً:

يضمن مانح الترخيص أن المصنع سوف ينتج منتجات مضمونة معينة مطابقة لمواصفات معينة، على النحو المفصل في اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة.

الضمانات:

يضمن مانح الترخيص فيما يتعلق بالحزمة الهندسية الأساسية، وغيرها من وثائق الإفصاح ونوعية الخدمات المقدمة، بأن يتم إعدادها وأداءها بمهارات معقولة بحيث تلبي معايير الصناعة الجيدة ذات العلاقة. تتضمن وسائل الجبر المتاحة للمرخص له عن إخفاق المرخَص في الوفاء بهذه الضمانات تصحيح وثائق الإفصاح دون المستوى المطلوب، وإعادة أداء الخدمات دون المستوى، وإرجاع التكاليف والنفقات المعينة.

يضمن ويقر مانح الترخيص أيضا بقدرته على منح الترخيص، والكشف عن أي التزامات سابقة، وعدم معرفته الفعليةً بوجود أي مطالبات حول حقوق الملكية الفكرية. في حال خرق مانح الترخيص لأي من هذه الضمانات، يتعاون مانح الترخيص والمرخَص له، على حساب مانح الترخيص، لتخفيف الخسائر الاقتصادية الملحقة بالمرخَص له، ويقوم مانح الترخيص بضمان المرخص له وحمايته عن الخسائر الاقتصادية التي حدثت له على الرغم مما تقدم.

التعويضات:

وفقاً لشروط معينة، يوافق مانح الترخيص على الدفاع عن المرخَص له، إلى الحد الأقصى، وعلى حسابه الخاص ضد أي طرف ثالث يدعي الملكية الفكرية (third party indemnified IP).

يقوم مانح الترخيص والمرخَص له على حد سواء بضمان الآخر وحمايته عن أي مطالبة أو مسؤولية تنشأ عن المرض، أو الإصابة، أو الوفاة، أو الخسائر، أو الأضرار التي تلحق بالممتلكات الشخصية لموظفي أي منهما، أو ممثليه، والتي تنجم عن أداء الطرف المعني بموجب اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة، أو في إطار تشغيل المصنع.

يدافع مانح الترخيص ويضمن المرخَص له عن مطالبات محددة تنشأ عن تشغيل المصنع، واستخدام التقنية المرخصة من قبل المرخَص له، أو الأشخاص المرتبطين به، أو التصنيع، أو استخدام، أو التصرف، أو تسويق، أو بيع أي منتجات مصنوعة في المصنع، إلا إلى الحد الذي تكون فيه هذه المطالبة مطالبة مضمونة متعلقة بالملكية الفكرية يكون المرخص له مضموناً عنها.

سقف مسؤولية المرخص:

هناك حد أقصى (سقف) للمسئوليات العامة والإجمالية للمرخص والأشخاص المرتبطين به تجاه المرخَص له والأشخاص المرتبطين به الناشئة عن اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة والأنشطة المتعلقة بها. لا تنطبق هذه السقوف على الأضرار التي تنجم مباشرة عن وقريباً من عن سوء تصرف متعمد من مانح الترخيص أو بعض الأشخاص المرتبطين به. أي مدفوعات من قبل مانح الترخيص للتعويضات المقطوعة المتفق عليها مسبقاً بموجب اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة، وجميع المبالغ التي يحتجزها المرخَص له من الدفعات بموجب اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة، باستثناء الضرائب القابلة للقيد الدائن، ينبغي أن تستخدم مقابل حدود المسؤولية الإجمالية.

الأضرار غير العادية:

لا يجوز بأي حال أن يكون أي من طرفي الاتفاق مسئولاً تجاه الطرف الآخر عن أي أضرار تبعية، أو خاصة، أو عقابية، أو اتعاظية، أو غير مباشرة، أو عرضية تنشأ عن اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة.

القوة القاهرة:

تشتمل كل اتفاقية ترخيص تقني على شروط عرفية حول القوة القاهرة.

القانون الواجب التطبيق:

تخضع اتفاقيات ترخيص التقنية للقانون الإنجليزي.

حد المنازعات:

تنص اتفاقيات ترخيص التقنية على إجراء التفاوض الأولي، ومن ثم، إذا تطلب الأمر، على الحل النهائي والملزم من هيئة تحكيم من ثلاثة أشخاص في لندن وفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية. هناك أحكام تنص على الضم مع منازعات أخرى متعلقة بالمشروع . كما أن هنالك بنود معينة متفق عليها يبت فيها خبير ويتم إدارة قراره وفق قواعد غرفة التجارة الدولية.

الضمانات:

تضمن شركة داو أداء والتزامات السداد لداو الأوروبية القابضة بموجب ضمان منفصل من الشركة الأم.

٣. اتفاقيات نقل التقنية (TTAs)

تتشابه اتفاقيات نقل التقنية، في معظم النواحي، إلى حد كبير مع بعضها البعض. وفيما يلي عرض موجز لأحكام بنود واحدة من اتفاقيات نقل التقنية، (والتي سوف تبرم بعد استبدال المرخص له بـ "صدارة". بين "صدارة"، وشركة نورام). كما اشتمل هذا الجزء أيضاً على ملخص للاختلافات الواضحة بين بنود هذه الاتفاقية وبنود أي من اتفاقيات نقل التقنية الأخرى.

اتفاقية نقل التقنية – شركة نورام الدولية المحدودة

الأطراف:

شركة نورام الدولية المحدودة (**مانح الترخيص**)، وداو الأوروبية، وشركة أرامكو أوفر سيز (ويشار إليها معا بـ "**المرخص له**"). ويشار لكل من مانح الترخيص والمرخص له بـ "**طرف**". يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى اتفاقية نقل التقنية هذه فقد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

الغرض:

يقوم مانح الترخيص بترخيص براءات اختراع وتقنيات معينة إلى المرخَص له تتعلق بتصميم، وبناء، وتشغيل، وصيانة وحدة لاستخدام العملية المرخصة مع معلومات مانح الترخيص لإنتاج المنتج المرخص. وكذلك يقدم بعض التدريب الخاص للطرف المرخَص له تتعلق بالوحدة المعالجة.

تاريخ سريان الاتفاقية ومدتها:

تسري بعض أحكام اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام من تاريخ توقيعها. بينما تصبح الأحكام الأخرى المتبقية نافذة وسارية المفعول بالكامل من تاريخ إشعار المرخَص له للمرخِص برغبته في ممارسة حقوق منح الترخيص وغيرها من الحقوق. ويعتبر "تاريخ نفاذ" لاتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام هو التاريخ الذي تصبح فيه الأحكام الأخرى المتبقية نافذة المفعول.

منح الترخيص:

يقوم مانح الترخيص بمنح المرخَص له الحق غير الحصري والترخيص بموجب بعض التقنية وبراءات الاختراع باستخدام، ونسخ، وإعتماد ما يلي:

(أ) المجموعة الهندسية الأساسية. والتي تتمثل في المواد التي تحتوي على معلومات ضرورية، أو مفيدة لدراسة المشروع الهندسي والتصميمي الأولي (FEED)، ولمقاول المرخص له للمضي قدما في أعمال التصميم التفصيلية، والبناء، والاختبار، والتشغيل التجريبي للوحدة وللمرخص له لتشغيل وصيانة الوحدة.

(ب) إجراءات التحكم، وبدء التشغيل، والتشغيل، والإقفال الوحدة (وكذلك إجراءات حالات الطوارئ ذات الصلة).

(ج) التحسينات (التي طورها مانح الترخيص في هذه الحالة) شاملة التعديلات على تصميم الوحدة، والمعدات المتصلة بها، والتحسينات على العملية المرخصة.

(د) معلومات مانح الترخيص التقنية المطلوب استخدامها في التصميم، والبناء، والاختبار، والتشغيل التجريبي، والتشغيل، والصيانة والإصلاح، وتغيير المصانع التجارية باستخدام العملية المرخصة والمنتجات المنتجة باستخدام العمليات المرخصة (معلومات مانح الترخيص).

في تصميم وبناء وتشغيل وصيانة الوحدة فقط.

يمنح مانح الترخيص المرخص له الحق في صناعة منتجات مرخصة في الوحدة وبيع المنتجات المرخصة في أي مكان في العالم. وكذلك يمنح مانح الترخيص المرخص له الحق في نسخ وتوزيع معلومات مانح الترخيص كلما اقتضت الحاجة، بما في ذلك الحق في الكشف عن معلومات مانح الترخيص للشركات التابعة له، وللمقاولين و/أو الموردين عند الحاجة في أعمال التصميم وبناء وتشغيل وصيانة الوحدة، مع مراعاة بعض متطلبات السرية.

يقوم مانح الترخيص بمنح المرخص له و آخرين محددون الحصانة من دعاوى فيما يتعلق بمنح الحقوق المشار إليها أعلاه، أو لبيع، استخدام و/أو توزيع المنتج المرخص من أي دعاوى تتعلق بمخالفة حقوق براءة الاختراع التي وإلى الحد الذي يكون فيه لمانح الترخيص الحق في إمداد الحصانة.

تبادل التحسينات والمنح العكسي والتعهدات:

يتبادل مانح الترخيص والمرخص له فيما بينهما التحسينات وفقاً لقيود معينة.

يجوز لممثلين معينين من الطرفين، ومع الخضوع لالتزامات السرية المفروضة من الطرف الآخر، القيام بزيارات سنوية لمصانع الطرف الآخر لتقييم التحسينات.

المساعدة والخدمات المقدمة من مانح الترخيص:

يقر مانح الترخيص ويضمن أن يتم تنفيذ كافة المساعدات والخدمات التي يقدمها بمهارة وعناية معقولة تلبي معايير الصناعة المناسبة. وأن جميع موظفيه يتمتعون بالتدريب والخبرة المناسبة.

المسائل المالية:

يتوجب على المرخص له تسديد مبلغ إجمالي مقطوع لرسوم الترخيص، وأن يشتري بعض المعدات المملوكة من مانح الترخيص بموجب الحقوق الممنوحة في اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام.

يجوز لمانح الترخيص، مع مراعاة شروط ورسوم معينة (إذا كان ينطبق)، زيادة قدرة الوحدة.

التعدي على حقوق الملكية الفكرية:

مع مراعاة شروط معينة، يدافع مانح الترخيص، وعلى نفقته الخاصة، عن أي مطالبات تعدي من طرف ثالث ضد المرخص له تتعلق بادعاء بتعدي الوحدة أو العملية المرخصة أو استخدام أو بيع المنتج المرخص على حقوق الطرف الثالث. يجب على مانح الترخيص أيضا تسديد الأضرار والتكاليف المقررة ضد المرخَص له عن أي إجراءات من هذا القبيل. كما يتوجب عليه ضمان وحماية المرخَص له وكذلك بعض الأشخاص المرتبطين عن أي تكاليف ذات صلة، أو نفقات، أو خسارة، أو ضرر.

المسؤوليات:

تخضع مسئوليات مانح الترخيص الناشئة بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام لسقف عرفي. ولا يجوز بأي حال أن يكون أي من طرفي الاتفاق مسئولاً تجاه الطرف الآخر عن أي أضرار تبعية، أو عرضية، أو عقابية، أو اتعاظية تنشأ عن اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام.

القوة القاهرة:

تشتمل الاتفاقية على حكم عرفي حول القوة القاهرة.

القانون الحاكم وإجراءات حل المنازعات:

تخضع اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام إلى قانون إنجلترا وويلز، باستثناء القواعد المتعلقة بنظام تضارب القوانين. يجب على طرفي الاتفاقية في جميع المطالبات التي تتعلق بالاتفاقية، باستثناء طلب الحكم المؤقت، أن يحاولوا أولاً التوصّل لاتفاق، وإلا سيتم حل النزاع بقرار نهائي وملزم عن طريق التحكيم في لندن بموجب قواعد الغرفة التجارية الدولية.

الإنهاء:

يجوز لأي من الطرفين إنهاء اتفاقية نقل التقنية عند حدوث انتهاك ملموس للاتفاقية، ولم يتم علاجه خلال فترة العلاج المحددة بعد تلقي إشعار بذلك.

إذا قرر المُحكّم أن طرفاً انتهك بشكل ملموس الاتفاقية الهندسية المتصلة باتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام (أو أن الطرف اعترف بهذا الانتهاك)، يجوز للطرف الآخر (غير المخل) إنهاء الاتفاقية.

في بعض حالات الإنهاء، يجوز للطرف المرخَص له الاستمرار في استخدام الترخيص وفقاً لشروط معينة.

السرية:

تخضع الأطراف لقيود السرية المتعارف عليها.

ضمانات الأداء وإجراء اختبارات الأداء:

يضمن مانح الترخيص أن تلبي الوحدة ضمانات أداء معينة، وضمانات جودة المنتج على النحو المبين في اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام.

الاختلافات بين اتفاقية نقل التقنية مع شركة نورام وغيرها من اتفاقات نقل التقنية

اتفاقية نقل التقنية مع شركة جوزيف مايسنر وشركاه

الطرفان:

شركة جوزيف مايسنر ذات مسؤولية محدودة (GmbH) وشركاه كيه جي (مانح الترخيص)، وداو الأوروبية القابضة، وشركة أرامكو أوفرسيز (معاً المرخص له) ، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف". يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى اتفاقية نقل التقنية هذه فقد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة جوزيف مايسنر وشركاه بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بصناعة ثنائي النيتروتولوين (DNT).

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في المبالغ المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة جوزيف مايسنر وشركاه. ومع ذلك، تتصور الاتفاقية أن يكون شراء المرخَص له لمعدات امتلاكية تابعة لمانح الترخيص من خلال اتفاقية منفصلة.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الاتفاقية، في حال ما إذا قرر المُحكّم بأن أحد الأطراف قد خرق الاتفاقية الهندسية المتعلقة اتفاقية نقل التقنية مع شركة جوزيف مايسنر وشركاه.

ضمانات الأداء وإجراء اختبارات الأداء:

تخضع ضمانات الأداء وجودة المنتج بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة جوزيف مايسنر وشركاه لشرط أن يتم تنفيذ الأعمال الهندسية التفصيلية لمصنع إعادة تركيز حمض الكبريتيك من قبل مقاول من الباطن يحدده مانح الترخيص بموجب اتفاقية هندسية منفصلة.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون آند وبستر الدولية إنك.

الطرفان:

شركة ستون آند وبستر الدولية إنك. (مانح الترخيص)، والمرخَص له، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف". وتكون شركة أرامكو للخدمات بي في (وليس أرامكو أوفر سيز بي في) طرفاً في هذه الاتفاقية. يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى اتفاقية نقل التقنية هذه فقد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون آند وبستر بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بالبنزين الحراري (Pygas)، وهدرجة المواد المعادة التشكيل لإنتاج البنزين الحراري المعالج بالهيدروجين، وإنتاج خليط ريفورميت (C_8) + (C_5)/(C_4).

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات التي تملك حقوقها في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل لترخيص نقل التقنية بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون ووبستر. ومع ذلك، تتصور اتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون ووبستر أن يقوم المرخَص له بشراء المُحفّز الذي تمتلكه بموجب اتفاقية منفصلة.

المسؤوليات:

تم تحديد المسؤولية بموجب أحكام معينة كمسئولية منفردة مع معالجة حصرية.

الإنهاء:

ليس هناك حق في إنهاء الاتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد خرق الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون أند وبستر على أساس عدم الدفع أو الإخلال بالتزامات السرية.

ضمانات الأداء وإجراء اختبارات الأداء:

إذا تم تحديد أن ثمة حاجة لمحفز محدد لإجراء اختبارات الأداء، فيورّد مانح الترخيص المحفز المطلوب بشروط متفق عليها. ويطبق ضمان المحفز الوارد في اتفاقية نقل التقنية مع شركة ستون ووبستر.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب أودي ذات مسؤولية محدودة (*THYSSENKRUPP UHDE GMBH*) (اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب)

الطرفان:

شركة ثايسنكروب أودي ذات مسؤولية محدودة (THYSSENKRUPP UHDE GMBH) (**مانح الترخيص**) وداو الأوروبية القابضة، وشركة أرامكو أوفرسيز بي في (معاً المرخص له) ، ويشار لكل من مانح الترخيص المرخص له بـ "طرف" في اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب. يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى هذه الاتفاقية قد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بالتحليل الكهربائي لحمض الهيدروكلوريك.

منح الترخيص:

الحقوق الممنوحة بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب مشروطة على توقيع واستمرارية سريان الاتفاقية الهندسية، واتفاق شراء بعض المعدات والخدمات الامتلاكية.

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب. ومع ذلك، تتصور الاتفاقية أن يتم شراء هذه المعدات في اتفاق منفصل.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الاتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب، بناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

إذا قرر مانح الترخيص إنهاء اتفاقية نقل التقنية مع شركة ثايسنكروب بسبب فشل المرخَص له بتسديد أي دفعة، أو أن المرخَص له فشل في معالجة انتهاك ملموس للالتزامات السرية، يتوجب على المرخَص له وقف استخدام العملية المرخصة.

ضمانات الأداء وإجراء اختبارات الأداء:

قد تنطبق أحكام ذات صلة واردة بالاتفاقية الهندسية المصاحبة أو اتفاقية المعدات الامتلاكية (حسبما ينطبق ذلك) على التزامات مانح الترخيص بموجب ضمان الأداء وضمان جودة المنتج.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا (*S.P.A*)

الطرفان:

شركة تكنيب إيطاليا (S.P.A). (مانح الترخيص) والمرخَص له، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف". وتكون شركة أرامكو للخدمات (وليس شركة أرامكو أوفرسيز بي في) طرفاً في اتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا. يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى هذه الاتفاقية قد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بوحدات التكسير البخارية.

منح الترخيص:

بدلا من الإشارة إلى "الحزمة الهندسية الأساسية" يشير الترخيص إلى "الحزمة الهندسية الأساسية الممددة".

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا. لا تتطرق بشكل صريح اتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا لشراء المعدات الامتلاكية.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الاتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة تكنيب إيطاليا بناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا دي إنفستجاثيون إي ديسارولليو أس أيه (*ESPANOLA DE INVESTIGACION Y DESARROLLO SA*)

الطرفان:

شركة إسبانيولا دي إنفستجاثيون إي ديسارولليو أس أيه (ESPANOLA DE INVESTIGACION Y DESARROLLO SA) (مانح الترخيص)، وداو الأوروبية القابضة، وشركة أرامكو أوفرسيز بي في (معاً المرخص له)، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف".

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بإنتاج حمض النيتريك.

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا. لا تتطرق بشكل صريح اتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا بشراء المعدات الامتلاكية.

تعليق وإنهاء الاتفاقية:

ليس هناك حق لإنهاء الاتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا بناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

يمكن لمانح الترخيص تعليق عمله إذا تخلف المرخَص له عن تسديد مبلغ غير متنازع عليه بعد فترة محددة من تاريخ استحقاقه. شريطة أن يسلم مانح الترخيص إشعاراً للمرخَص له قبل التعليق.

يجوز للمرخَص له، إذا استمر التعليق لأكثر من فترة محددة، إنهاء اتفاقية نقل التقنية مع شركة إسبانيولا بناء على إشعار مسبق.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكس آيه بي (*FORMOX AB*) (اتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكس)

الطرفان:

شركة فورموكس آيه بي (مانح الترخيص) وداو الأوروبية القابضة، وشركة أرامكو أوفرسيز بي في (معاً المرخص لهم)، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف". يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى هذه الاتفاقية قد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكس بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بالفورمالين.

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكس. ومع ذلك فإن شراء المرخَص له لبعض المعدات المعينة والمحفزات من مانح الترخيص بموجب اتفاقيات منفصلة هو من الأمور المتصورة في اتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكس.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الاتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة فورموكسبناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي للتقنية أل بي (GTC TECHNOLOGY LP)

الطرفان:

شركة جي تي سي للتقنية الأمريكية أل أل سي (مانح الترخيص) والمرخَص له، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف". وتكون شركة أرامكو للخدمات (وليس أرامكو أوفر سيز بي في) طرفاً في اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي . يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى هذه الاتفاقية قد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بعملية (GT-BTX) للاستخلاص بالتقطير.

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي. ومع ذلك، فإن شراء المرخَص له لبعض المواد المذيبة والمعدات من مانح الترخيص بموجب اتفاقيات منفصلة هو من الأمور المتصورة في اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي.

التعدي على حقوق الملكية الفكرية:

يتوجب على المرخَص له ضمان مانح الترخيص ضد المطالبات والخسائر التي تنشأ عن دعاوى التعدي من طرف ثالث فيما يتعلق بالتصاميم، أو المعلومات، أو العمليات التي قدمت إلى مانح الترخيص من قبل المرخَص له مع الخضوع لسقف مالي.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الإتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة باتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي بناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

ضمانات الأداء وإجراء اختبارات الأداء:

يضمن مانح الترخيص أن تلبي الوحدة معايير أداء معينة، وضمانات جودة المنتج لم تظهر في اتفاقية نقل التقنية مع شركة جي تي سي.

اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت (KELLOGG BROWN & ROOT)

الطرفان:

كيلوج براون آند روت (مانح الترخيص)، والمرخَص له، ويشار إلى كل من مانح الترخيص و المرخص له بـ "طرف" . وتكون شركة أرامكو للخدمات (وليس أرامكو أوفر سيز) طرفاً في اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت. يرجى ملاحظة أنه بالنسبة إلى هذه الاتفاقية قد تم الآن إحلال صدارة (كمرخص له) محل المرخص له.

نطاق الاتفاقية:

تتعلق اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت بالحقوق والتراخيص ذات الصلة بصناعة الأنيلين.

منح الترخيص:

يسمح الترخيص الممنوح بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت ببيع المنتجات المرخصة في أي مكان في العالم، باستثناء أمريكا الشمالية.

بدلا من الإشارة إلى "الحزمة الهندسية الأساسية" يشير الترخيص إلى "الحزمة الهندسية الأساسية الممددة".

المسائل المالية:

لم يتم تضمين الدفع عن المعدات الامتلاكية في الدفعات المطلوب تسديدها بالكامل للتراخيص بموجب اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت. كما لم تتطرق اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت بشكل صريح لشراء المعدات الامتلاكية.

تضمنت اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت على مفهوم "الأسعار القابلة للإرجاع" الذي ينص على أن يقوم المرخَص له بتعويض مانح الترخيص نظير مشاركة مانح الترخيص (أو الجهات التي قامت بترخيص التقنية)، في بعض الأنشطة، مثل التدريب وإجراء اختبارات الأداء.

الإنهاء:

ليس هناك حق لإنهاء الإتفاقية في حال ما إذا قرر المُحكّم أن أحد الأطراف قد انتهك الاتفاقية الهندسية المتعلقة اتفاقية نقل التقنية مع شركة كيلوج براون آند روت بناء على عدم الدفع أو انتهاك التزامات السرية.

إذا أنهى المرخص اتفاقية نقل التقنية بسبب خرق مادي للاتفاقية من قبل المرخص له، باستثناء عدم تسديد أي جزء من رسوم الرخصة. يحق للمرخص له الاستمرار في استخدام العملية المرخص لها أثناء التحكيم، ومن ثم يتعين على المرخص له الالتزام بقرار التحكيم (أو قرار المحكمة). إذا أنهى المرخص اتفاقية نقل التقنية بسبب عدم تسديد أي جزء من رسوم الرخصة، سيتم إنهاء حقوق المرخص له وعلى المرخص له وقف استخدام العملية المرخص لها.

اتفاقيات توريد المحفزات

دخلت صدارة أو ستدخل في اتفاقيات توريد المحفزات مع عدد من الأطراف المقابلة تم وصفهم في قسم " نظرة عامة على الصناعة – توريد المحفزات" من هذه النشرة. توضح هذه الاتفاقيات الأحكام والشروط التي بموجبها ستقوم صدارة بشراء مكوّنات المحفزات الامتلاكية الخاصة بالمشروع.

سوف تبرم صدارة وكيانات داو ذات الصلة (**اتفاقيات توريد المحفزات مع داو**) المتعلقة بتقنيات داو التالية: (أ) محلول البولي إثيلين (PE) (ب) أمينات الإيثلين (EA)، (ج) محلول المطاط الصناعي، (د) أكسيد الإيثيلين (RMETEO 20٠™) ، (هـ) أكسيد البروبيلين (HPPO)، و(و) البوليولات (Polyols).

الأطراف:

يتم إبرام كل من الاتفاقيات التي تتعلق بتوريد محفزات محلول البولي إثيلين ومحفزات محلول المطاط الصناعي ومحفزات أكسيد الإيثيلين بين شركة داو (**البائع**) وصدارة (**المشتري**)، ويشار إليهما مجتمعين بـ **الأطراف**، وإلى أي منهما بـ **الطرف**.

يتم إبرام كل من الاتفاقيات التي تتعلق بتوريد محفزات أي من أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي ومحفزات البوليولات، بين شركة داو الأوروبية القابضة (**البائع**)، وصدارة (**المشتري**)، ويشار إليهما مجتمعين بـ **الأطراف**، وإلى أي منهما بـ **الطرف**.

الغرض:

تحدد اتفاقيات داو لتوريد المحفزات الشروط التي يجب أن يزود البائع بموجبها جميع متطلبات المشتري لشراء بعض المواد المحفزة ومكونات المحفزات (حيثما ينطبق) (**المحفزات**) الامتلاكية الخاصة بداو لإنتاج منتج مرخص (وفق ما تم تعريفه في اتفاقية ترخيص التقنية ذات الصلة) في المصنع.

مدة الاتفاقية:

تنتهي مدة أي من اتفاقيات داو الخاصة بتوريد المحفزات (بخلاف اتفاقية توريد أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي ، واتفاقية توريد البوليولات) بعد ٢٠ عاما من تاريخ توقيعها، وتمدد بعد ذلك سنوياً وبشكل تلقائي، ما لم يقدم أي من الطرفين إشعار خطي للطرف الآخر يطلب فيه إنهاء الاتفاقية قبل ٣٦ شهراً من تاريخ انتهاء مدة الاتفاقية الأصلية، أو فترة تمديدها.

تنتهي اتفاقية توريد أكسيد البروبلين الهيدروجيني البروكسيدي بعد ٢٠ عاماً من تاريخ تسليم أول كمية من المحفز. وتمدد بعد ذلك سنوياً وبشكل تلقائي، ما لم يقدم المشترى إشعار خطي يطلب فيه إنهاء الاتفاقية قبل ما لا يقل عن ١٢ شهراً من تاريخ انتهاء مدة الاتفاقية الأصلية، أو مدة التمديد، أو ما لم يقدم البائع إشعار خطي يطلب فيه إنهاء الاتفاقية قبل ما لا يقل عن ٢٤ شهراً من تاريخ انتهاء مدة الاتفاقية الأصلية، أو مدة التمديد .

وتنتهي اتفاقية توريد البوليولات في الذكرى السنوية الخامسة لتاريخ بدء تشغيل المصنع. وتمدد بعد ذلك سنوياً وبشكل تلقائي، ما لم يقدم أي من الطرفين إشعار خطي للطرف الآخر يطلب فيه إنهاء الاتفاقية قبل ١٨ شهراً من تاريخ انتهاء مدة الاتفاقية الأصلية، أو مدة التمديد.

تنتهي مدة كل من اتفاقيات توريد المحفزات فور انتهاء اتفاقية ترخيص التقنية المتعلقة بها.

التزامات التوريد:

البائع غير ملزم بتوريد المحفزات بكميات أكثر من الكميات المحددة، ما لم يوافق البائع على ذلك عقب تسلمه إشعار من المشتري قبل فترة لا تقل عن ٢٤ شهراً. باستثناء ما يتعلق بتوريد أكسيد البروبلين الهيدروجيني البروكسيدي، إذا زادت متطلبات المشتري عن الكميات المحددة في اتفاقية داو لتوريد المحفزات (والتي يمكن زيادتها حسب الاتفاق)، ينبغي أن يتعاون البائع والمشتري بطريقة تجارية معقولة لتبية طلب المشترى للكميات الإضافية. تشتمل اتفاقية توريد البروبلين الهيدروجيني البروكسيدي، على المتطلبات لاحتياط للقدرات الإضافية للمحفزات.

يجب أن يقدم المشتري إشعاراً محدداً مسبقاً إلى البائع يحدد فيه احتياجاته من المحفز.

تتوقف واجب تلبية البائع لأمر شراء المحفزعلى (أ) فيما يتعلق باتفاقية توريد محفزات محاليل البولي إثيلين ومحفز المطاط الصناعي، توفّر ما يكفي من حاويات المشتري لتلبية أمر الشراء، (ب) بالنسبة إلى اتفاقية توريد محفز الأمينات، تقديم المشتري لما يكفي من الرينيوم لمصنّع المحفّز المعين في موعد محدد قبل تاريخ تسليم طلب، و(ج) بالنسبة إلة اتفاقية توريد محفز أكسيد الإثيلين، موافقة المشتري على المحتوى الفضي في موعد محدد سابق لتاريخ تسليم الطلب.

في حالة حدوث أي عجز في الإمدادات، يلبي البائع، أو أو يعمل على تلبية مورده طلبات المشتري على أساس الإنصاف مع مرافق إنتاج البائع الأخرى التي تستخدم نفس المحفزات.

السعر:

تحدد كل اتفاقية توريد محفزات سعراً عرفياً للمحفز.

التزامات البائع:

يجب على المورد شحن المحفز المطابق المواصفات الواردة في اتفاقية التوريد المحفزات داو ذات الصلة، وبالكميات والتاريخ المحدد للتسليم. وأن يقوم بنقل الملكية في كل محفز خالياً من أي عبء قانوني. أما فيما يتعلق اتفاقية التوريد الحفز أكسيد الإثيلين، يضمن البائع أيضا أن الطلب الابتدائي الذي قدمه المشتري لأول شحنة من تستخدم في المصنع سوف تحقق الانتقائية المضمونة المطلوبة من اتفاقية توريد محفزات أكسيد الإثيلين خلال التشغيل التجريبي. أما بالنسبة إلى اتفاقية توريد محفزات البوليولات، يجب أن يوفر البائع للمشتري معياراً لاستخدامه في إجراءات معاينة الكميات المنصوص عليها في اتفاقية توريد محفزات البوليولات.

حوادث الإنهاء:

يجوز للبائع إنهاء أي اتفاقية توريد محفزات داو على الفور للأسباب التالية بعد تقديم إشعار خطي:

(أ) انتهاك المشتري لالتزامات السداد بموجب اتفاقية توريد محفزات داو تلك، أو حدوث انتهاك مادي ملموس لالتزامات السرية، أكده قرار التحكيم، ولم تتم معالجته خلال ٦٠ يوما من تاريخ القرار التحكيمي.

(ب) شراء المشتري للمحفز، أو محفز مشترك آخر استبدالا للمحفزلإنتاج المنتجات المرخصة باستخدام العملية المرخصة من مورد آخر غير البائع (باستثناء ما هو مسموح به).

(ج) وقف البائع لأعماله الخاصة بتصنيع محفز، أو العمل على صناعة محفز (أو فيما يتعلق باتفاقية توريد محفزات أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي فقط، وقف تصنيع أو بيع المحفز).

يجوز للمشتري إنهاء اتفاقية توريد محفزات داو بعد تقديم إشعار خطي مدته ٦٠ يوما (أو مدته ٣٠ يوماً في حالة اتفاقيات توريد محفزات أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي الأمينات أكسيد الإثيلين)، إذا انتهك البائع التزاماته الخاصة بالتوريد المنصوصة باتفاقية توريد محفزات داو تلك.

في ظل ظروف محددة، في حال فشل البائع في تمديد اتفاقية توريد محفزات، أو أنه أوقف نشاطه الخاص بتصنيع المحفز، يجوز للبائع إما إجراء ترتيبات

لتصنيع المحفز من قبل طرف ثالث، أو توفير معلومات كافية لتمكين المشتري من تصنيع المحفز بنفسه، أو من قبل آخرين. وفي كل حالة، دون أن يترتب على البائع التزامات أخرى فيما يتعلق بالمحفز الموقف تصنيعه.

أحداث القوة القاهرة:

تشتمل اتفاقيات توريد المحفزات مع داو تعريفاً متعارفاً عليه لحدث القوة القاهرة. في حالة وقوع حادثة قوة قاهرة مما ذكر تؤثر بشكل جوهري على جميع التزامات أحد الطرفين أو كليهما، يتم تمديد مدة اتفاقية توريد محفزات داو لفترة مساوية لتلك الفترة التي تعذر أو تأخر خلالها أداء هذه الالتزامات، (يجب ألا تتجاوز ١٢ شهرا). لن يعفي حادث القوة القاهرة مما ذكر أي طرف من التزامات التسديد.

المسؤولية:

تقتصر وسيلة جبر الضرر الحصرية المتاحة للمشتري مسؤولية المورد الوحيدة على الإخلال باتفاقية توريد محفزات داو (بما في ذلك انتهاك الضمان، والإهمال، والمسؤولية المطلقة، باستثناء الانتهاك الناجم عن سوء سلوك المورد المتعمد) على مل يلي: (أ) وجود خيار لدى البائع في أحد الإجراءات التالية: (١) استبدال المحفز موضوع الانتهاك، (٢) حسم مقبول للطرفين لأسعار مشتريات المحفز في المستقبل، أو (٣) إعادة تسديد ثمن الشراء المدفوع للمحفز موضوع الانتهاك، و(ب) وسائل الجبر المنصوص عليها في اتفاقية توريد محفزات داو في حالة رغبة أحد الطرفين في إنهاء الاتفاقية بموجب أسباب محددة. يتم التنازل عن أي مطالبات لم تقدم من قبل المشتري بحلول أسبق الموعدين التاليين: ٦٠ يوماً بعد أن يكون قد نما إلى علمه، أو يفترض بشكل معقول أن يكون قد نما إلى علمه وجود المطالبة، أو بعد سنة من تسليم المحفز موضوع المطالبة .

الخسائر التبعية:

لن يتحمل أي من الطرفين المسؤولية تجاه الآخر عن أي خسائر غير مباشرة أو تبعية (بما في ذلك أي فوات أرباح أو مكاسب متوقعة).

القانون الحاكم:

تخضع اتفاقيات توريد محفزات داو للقانون الإنجليزي.

السرية:

تنطبق شروط اتفاقية السرية الشاملة (OCA) على اتفاقيات توريد محفزات داو (باستثناء اتفاقية توريد محفز أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي). تنطبق شروط التزامات السرية الواردة في اتفاقية ترخيص تقنية أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي على اتفاقية توريد محفز أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي (TLA). تعد المحفزات مواد سرية وتخضع للشروط الخاصة بعدم التحليل بموجب اتفاقية السرية الشاملة (OCA)، والمحفزات بموجب اتفاقية توريد محفز أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي تعتبر معلومات سرية كما هو معرف في اتفاقية توريد محفز أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيديولا يجوز استخدامها للاستخدام المستثنى بموجب اتفاقية توريد محفز أكسيد البروبيلين الهيدروجيني البروكسيدي .

حل المنازعات:

تشمل اتفاقيات توريد محفزات داو إجراءات حل المنازعات والاستعانة بالخبراء، والتي تنص على إجراء مفاوضات أولية، ومن ثم، عند الضرورة، يكون قرار التحكيم النهايي الملزم الصادر عن هيئة تحكيم متألفة من ثلاثة محكمين في لندن، وفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية، نهائي وملزم. هناك أحكام تنص على ضم منازعات بمنازعات أخرى بموجب اتفاقيات أخرى متعلقة بالمشروع. كما أن هنالك بنود معينة متفق عليها يبت فيها خبير ينبغي إدارة بته وفق قواعد غرفة التجارة الدولية المتعلقة.

الضمانات:

تضمن داو الأوروبية القابضة أداء والتزامات التسديد الخاصة بشركة داو أوروبا (GmbH) فيما يتعلق بأي من اتفاقيات توريد المحفزات بموجب ضمانات منفصلة. وتضمن شركة داو أداء والتزامات التسديد لشركة داو أوروبا (GmbH) بموجب ضمانات منفصلة.

اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو (OSTA)

الطرفان:

داو الأوروبية القابضة (مانح الترخيص) وصدارة (المرخَص له).

الغرض:

وفقاً لاتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو، يمنح مانح الترخيص، للطرف المرخَص له الحق في استخدام بعض إجراءات العمل، وأساليب العمل التجاري، ومعايير التصميم، وغيره من نظم وادوات التشغيل المتعلقة بتنظيم وإدارة إنتاج الكيماويات (يشار إليها بـ "نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو").

القانون الحاكم:

تخضع اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو للقانون الإنجليزي.

مدة الاتفاقية:

يسري مفعول اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو من تاريخ إبرامها، وتنتهي في التاريخ الأقرب من:

(أ) التاريخ الذي يحل تالياً من:

١. الذكرى الـ ١٥ من ذلك التاريخ.

٢. التاريخ الذي لا يعود فيه شريك داو المؤسس شريكاً في مانح الترخيص (أيهما أبعد).

(ب) التاريخ الذي لا يعود فيه شريك داو المؤسس شريكاً في مانح الترخيص، نتيجة تسليم إشعار البيع لشريك أرامكو السعودية المؤسس بموجب اتفاقية الشركاء.

نطاق الحقوق الممنوحة بموجب اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو:

يمنح مانح الترخيص للمرخَص له والأشخاص الواردة أسماؤهم أدناه الحق غير الحصري والرخصة لاستخدام نظم ومعدات التشغيل الخاصة بداو (بما في ذلك أي نظم وأدوات تشغيل خاصة بداو قدمت قبل بدء نفاذ اتفاقية نظم وأدوات التشغيل) لتصميم وبناء وتشغيل وصيانة المرافق المملوكة بالكامل للطرف المرخَص له، أو للشركات التابعة له (**المرافق المفوضة**). يشمل المنح ترخيصاً بموجب حقوق الطبع والنشر بنسخ المواد ذات الصلة، وتوزيعها على الأشخاص الواردة أسماؤهم أدناه، وحق تعديلها للاستخدام من قبل الأشخاص المدرجة أسماؤهم أدناه.

تنطبق الحقوق الممنوحة من قبل مانح الترخيص على ما يلي: (أ) المرخَص له، (ب) الشركات التابعة المملوكة بالكامل للمرخَص له، (ج) الأشخاص الذين يقدمون الخدمات بموجب اتفاقية الخدمات العامة الذين لديهم الحاجة لمعرفة نظم وأدوات التشغيل ذات الصلة أثناء تقديمهم هذه الخدمات، و(د) موظفي المرخص له، وموظفي الشركات التابعة المملوكة بالكامل له، وموظفي مانح الترخيص والشركات المنتسبة له المعارين إلى المرخَص له، وموظفي شركة أرامكو السعودية وشركاتها التابعة المعارين إلى المرخَص له.

يجوز للمرخَص له أيضا الإفصاح عن العناصر الفردية من نظم وأدوات التشغيل للمقاولين العاملين معه مع مراعاة خضوعهم لشروط السرية ذات الصلة، ولكن يجب ألا يكشف لهم كامل نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو ، أو المواد المساندة ذات الصلة لأي مقاول دون موافقة مانح الترخيص.

لا تعتبر الحقوق الممنوحة من قبل مانح الترخيص قابلة الترخيص من الباطن من قبل المرخص له، إلا أنه يجوز منح ترخيص من الباطن إلى شركة أرامكو السعودية، أو شركاتها المنتسبة لتشغيل مرفق مفوض مع الخضوع لأحكام السرية المناسبة. على أنه يشترط في حال عدم وجود موافقة من مانح الترخيص، ألا يشارك المرخص له من الباطن بشكل ملموس في تصنيع المنتجات في المرفق المفوض، أو في الترخيص لأطراف ثالثة بتقنيات التصنيع المستخدمة في المرافق المفوضة.

يجب أن تشتمل نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو والمقدمة من مانح الترخيص بموجب اتفاقية نظم وأدوات التشغيل على أحدث نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو كما في تاريخ بدء سريان الاتفاقية. يتحمل مانح الترخيص المسؤولية عن تكلفة تصحيح أي إغفال، أو قصور في نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو والناتجة عن خطأ مانح الترخيص، أو ممثليه.

ينبغي على مانح الترخيص أن يقدم للمرخص له حزمة من أدوات التمكين والتدريب المحددة في اتفاقية نظم وأدوات التشغيل.

التحسينات:

تشتمل اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو على شروط معينة تتعلق بالتعديلات، أو التحديث، أو التحسين لبعض أساليب العمل المحددة في تلك الاتفاقية. يتوجب على طرفي الاتفاقية أن يتبادلا رسمياً المعلومات حول هذه التحسينات بمعدل لا يزيد عن مرة في السنة ما لم ينص أو يتفق على خلاف ذلك.

يمنح مانح الترخيص للطرف المرخَص له رخصة شاملة، لارجعة فيها، وغير حصرية، وبدون رسوم لاستخدام تحسينات مانح الترخيص في المرافق المفوضة، شريطة أن يكون لدى مانح الترخيص الحق في منح مثل هذا الترخيص دون موافقة، أو دفع تعويضات لأي طرف ثالث. يجوز للطرف المرخَص له الكشف والترخيص من الباطن لتحسينات مانح الترخيص للأطراف المرخَص لهم الحايين والمستقبلين باستخدام نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو.

يمنح مانح الترخيص المرخص له والشركات المنتسبة له ترخيصاً شاملاً لارجعة فيه، وغير حصري، وبدون رسوم لاستخدام تحسينات مانح الترخيص في أي مرفق يملكه المرخَص له، أو أي من الشركات المنتسبة له.

يكشف كل طرف ويرخص التحسينات كما هي، وبدون ضمانات.

التعاقد من الباطن:

يجوز للمرخَص له تحويل التزاماته بالتعاقد من الباطن مع أي من الشركات المنتسبة له، أو (بموافقة مانح الترخيص) إلى أي مقاول مؤهل آخر.

لا يلزم الحصول على موافقة المرخص له لتعاقد مانح الترخيص من الباطن مع موظفي المقاولين الذين يعملون تحت إدارته وبإشراف مانح الترخيص، على الرغم من أن مانح الترخيص سيظل مسئولا عن أداء وأنشطة هؤلاء الموظفين كما لو كانوا موظفي مانح الترخيص.

حقوق الملكية الفكرية:

يملك مانح الترخيص والشركات المنتسبة له جميع الملكية الفكرية في نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو المنصوص عليها في اتفاقية نظم وأدوات التشغيل من داو. وسيمتلك مانح الترخيص والشركات المنسبة له أيضاً كافة النسخ وتعديلات، والاعمال الاشتقاقية الخاصة بنظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو، فضلاً عن التحسينات التي يطورها مانح الترخيص والشركات المنتسبة له.

سوف يملك المرخص له نظم وأدوات التشغيل من داو (OST) المحلية للمرخص له والمستندات المتعلقة بها، بما في ذلك أي أعمال نسخ، أو تكييف أو اشتقاق من نظم وأدوات التشغيل من داو (OSTA) المحلية للمرخص له إضافة إلى تحسينات يطورها المرخص له.

التسديد والدفعات:

يجب أن يسدد المرخص له لمانح الترخيص رسوم الترخيص كمبلغ مقطوع مقابل الحقوق والتراخيص الممنوحة بموجب اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو.

سوف يسدد المرخَص له لمانح الترخيص المبالغ اللازمة لتغطية نفقات السفر والمعيشة لممثلي مانح الترخيص التي يتكبدها عند تقديم خدمات نقل نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو إلى المرخص له، على النحو المحدد في اتفاقية نظم وأدوات التشغيل ، إذا استلزمت عمليات النقل سفر ممثلي مانح الترخيص بعيداً عن موطنهم.

السرية:

تعد جميع المواد التي تشملها اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو معلومات فنية سرية تغطيها اتفاقية السرية الشاملة (OCA). تعترف اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو بأن بعض نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو قد تتطلب حصول مانح الترخيص على ترخيص مستقل من طرف ثالث، وفي هذه الحالة ينبغي أن يحدد مانح الترخيص هذه المواد (والجهة التي ترخصها) للطرف المرخَص له.

المسؤولية والضمانات:

يقدم كل من الطرفين ضماناً متبادلاً للطرف الآخر فيما يتعلق بالمطالبات والمسؤولية الناشئة عن المرض، أو الإصابة، أو الوفاة، أو الأضرار في الممتلكات، المترتبة في كل حالة على الموظفين الخاصين به وغيرهم من الممثلين والناجمة عن أداء الطرف الضامن بموجب اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو، أو تشغيل المرافق المفوضة.

وبشكل منفصل، تنص اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو على أن المرخص له يتحمل المخاطر الناجمة عن أي ضرر، أو خسارة في الممتلكات التي تخضع لسيطرته أو لسيطرة أي من الأشخاص المرتبطين، والتي تنشأ عن تشغيل المرافق المفوضة، أو استخدام نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو بواسطة المرخَص له، أو الأشخاص المرتبطين. يُخلي المرخَص له مانح الترخيص والأشخاص المرتبطين به عن أي مسئولية عن تلك الأضرار، أو الخسارة.

وتنص اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو أيضا على أن يضمن المرخص له مانح الترخيص والأشخاص المرتبطين به ضد جميع المطالبات المتعلقة بالمسؤولية، أو الخسارة الناتجة عن تشغيل المرافق المفوضة، أو استخدام نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو بواسطة المرخَص له أو الأشخاص المرتبطين به، أو تلك الناتجة عن التصنيع أو الاستخدام أو التسويق أو البيع أو التصرف في أي منتجات مصنوعة في المرافق المفوضة. وإلى الحد الذي تحدث فيه ازدواجية بين هذه الضمانات مع الضمانات ذات الصلة باتفاقيات داو لتسويق المنتجات (PMLA)، أو مع اتفاقية داو الخاصة بترخيص التقنية، أو مع اتفاقية الشركاء، لا يمكن للمرخَص له التقدم بأي مطالبة بموجب ذلك.

لا ينطبق إخلاء المسؤولية والضمانات أعلاه على أي خسارة أو مسئولية تنشأ بشكل مباشر من سوء التصرف المتعمد من طرف المضمون أو الأشخاص المرتبطين به.

تتضمن اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الاستثناء المتبادل لمسؤولية كلا الطرفين عن الخسائر التبعية.

تتمثل وسيلة الجبر الوحيدة المتاحة للمرخص له في حال انتهاك مانح الترخيص للضمان هي إعادة أداء الالتزامات ذات الصلة.

يخضع إجمالي المسؤولية التي يتحملها مانح الترخيص والأشخاص المرتبطين به الناشئة عن اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو والنشاطات ذات الصلة بها إلى سقف محدد.

الانتهاكات وإنهاء الاتفاقية

يجوز لمانح الترخيص إنهاء اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو بعد انقضاء فترة ٦٠ يوماً لم يتم خلالها معالجة انتهاك المرخَص له بشكل مادي ملموس لشروط التسديد، أو التزامات السرية، أو إذا حدث ، أثناء حيازة مانح الترخيص أو شركة منتسبة له مصالح حقوق ملكية في المرخص له، منع شركة أرامكو السعودية بشكل غير معقول تجديد اتفاقية توريد لقيم الإيثان (EFSA) أو اتفاقية توريد لقيم النفتا (NFSA).

إذا تم إنهاء اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو لأي من هذه الأسباب، يفقد المرخص له حقوقه في استخدام نظم ومعدات التشغيل الخاصة بداو، والمواد المساندة ذات الصلة. كما أن أي التزامات أخرى من قبل مانح الترخيص، أو الشركات المنتسبة له لتقديم المزيد من الخدمات ذات الصلة باتفاقية نظم وأدوات التشغيل المذكورة بموجب اتفاقية خدمات منفصلة، يمكن إنهاؤها بعد تقديم إشعار بذلك إلى المرخَص له مدته ٩٠ يوما.

تنص اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو صراحة بأن استخدام المرخص له، أو الشركات المنتسبة له، لأي من نظم ومعدات التشغيل الخاصة بداو، أو أي تحسينات، أو معلومات سرية لمانح الترخيص، أو الشركات المنتسبة له في تصميم، أو بناء، أو تشغيل، أو صيانة أي مرفق خلاف المرافق المفوضة هو انتهاك جوهري لاتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو، ما لم يسمح مانح الترخيص صراحة بذلك في اتفاقية أخرى.

إذا تم إنهاء اتفاقية نظم وأدوات التشغيل نتيجة لتسليم شريك داو المؤسس إشعار بيع لشريك أرامكو السعودية المؤسس بموجب اتفاقية الشركاء، وجب أن يعيد المرخَص له فوراً إلى مانح الترخيص أي من نظم ومعدات التشغيل الخاصة بداو تتعلق بتلك الاتفاقية، عدا تلك غير المخصصة بمناطق جغرافية معينة، أو لأنواع مخصصة من الأعمال التجارية. ويتوقف انطباق أحكام اتفاقية نظم وأدوات التشغيل المتعلقة باستخدام التحسينات.

القوة القاهرة:

تتضمن اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو تعريفاً متعارفاً عليه للقوة القاهرة.

حل المنازعات:

تشمل اتفاقية نظم وأدوات التشغيل الخاصة بداو على إجراءات حل المنازعات والاستعانة بالخبراء، والتي تنص على إجراء المفاوضات الأولية، ومن ثم، عند الضرورة، حل نهائي وملزم صادر من هيئة تحكيم مؤلفة من ثلاثة أشخاص في لندن، وفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية. هناك أحكام تنص على ضم منازعات مع منازعات بموجب اتفاقات أخرى متعلقة بالمشروع. كما أن هنالك بنود معينة متفق عليها يبت فيها خبير ينبغي إدارة قراره وفق قواعد غرفة التجارة الدولية.

اتفاقية الشركاء

أبرم شريك داو وشريك أرامكو السعودية اتفاقية الشركاء المؤرخة في ٨ أكتوبر ٢٠١١م (**اتفاقية الشركاء**). وضعت اتفاقية الشركاء إطاراً لتحديد مسائل معينة تتعلق بالملكية، بما في ذلك هيكل رأس المال، وحقوق التصويت، وعمليات نقل الأسهم، وحوكمة الشركة.

تضمن أرامكو السعودية التزامات شريك أرامكو السعودية بموجب اتفاقية الشركاء وفقاً لضمان الشركة الأم. وكذلك تضمن داو الأوروبية القابضة التزامات شريك داو بموجب ضمان الشركة الأم. ويتم ضمان التزامات داو الأوروبية القابضة بموجب الضمان الشركة الأم ذلك من قبل داو بموجب ضمان ثانوي.

وافق المساهمون على أن تكون لصدارة مدة تسري ٩٩ عاما اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع بموجب اتفاقيات تمويل المشروع.

كما تضمنته اتفاقية الشركاء أن يمتلك شريك أرامكو السعودية مبدئياً ٦٥٪ من أسهم صدارة، وأن يمتلك شريك داو مبدئياً الكمية المتبقية ٣٥٪ من أسهم "صدارة". كما نصت اتفاقية الشركاء أيضاً على أن يبيع شريك أرامكو السعودية مصلحة في صدارة نسبتها ٣٠ ٪ إلى الشركة العامة التي سيتم إدراجها في السوق المالية (تداول) بأسرع ما يمكن عملياً عقب تاريخ الإقفال المالي حسب اتفاقيات تمويل المشروع. ويحصل شريك أرامكو السعودية على متحصلات الاكتتاب العام. يتم إجراء التغييرات والتعديلات على اتفاقية الشركاء، ووثائق تأسيس "صدارة"، واتفاقيات المشروع ذات الصلة بما يتماشى مع الاكتتاب العام، طالما أن هذه التغييرات، أو التعديلات لن تؤثر سلباً على حقوق أو تزيد من التزامات شريك داو، أو مساهمي شريك أرامكو السعودية .

بخلاف مساهمة الشركاء الابتدائية في رأس المال ومتطلبات التمويل التي تفرضها اتفاقيات تمويل المشروع، فإن جميع عمليات التمويل الأخرى من قبل الشركاء تخضع لموافقة الشركاء.

تنص اتفاقية الشركاء على رسملة بعض تكاليف تطوير المشروع من خلال تحويلها إلى رأس مال سهمي لـ "صدارة"، أو تحويل هذه التكاليف إلى قروض قابلة التسديد من قبل صدارة للشركاء.

يتوجب أن تحتفظ شركة داو وشركة أرامكو السعودية، بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال الشركاء، لفترة من الوقت من تاريخ تأسيس صدارة، على الحد الأدنى من المشاركة في أسهم صدارة (**المساهمة الدنيا أو الحد الأدنى للمساهمة**). بعد فترة الاحتفاظ بمساهمة الحد الأدنى هذه، فإن مبيعات المصالح في صدارة (بخلاف الشركة العامة) تخضع لبعض حقوق الشفعة.

تناط الإدارة العامة والرقابة على صدارة بمجلس مديرين يتكون من ثمانية أعضاء. وقبل نقل جزء من حصة شركة أرامكو السعودية إلى الشركة العامة، يكون لكل من شريك داو وشريك أرامكو السعودية الحق في تعيين أربعة مديرين.

هناك ٢٩ إجراءاً محفوظاً يقرر فقط من قبل مجلس المديرين (أو، في حال التوكيل من قبل مجلس المديرين، فمن قبل لجنة تنفيذ المشروع المنبثقة من مجلس المديرين). تشمل هذه الإجراءات، من بين أمور أخرى، (١) اعتماد خطة العمل وخطة التشغيل لدى صدارة، (٢) مع مراعاة الاستثناءات المسموح بها، تكبد مديونية باقتراض أموال، (٣) الموافقة على النفقات الرأس مالية المقترحة التي تزيد عن قيمة معينة، (٤) مع مراعاة الاستثناءات المسموح بها، إيجاد أية مصالح ضمان على أصول "صدارة"، و (٥) إبرام أو تعديل أو تغيير الاتفاقيات أو الصفقات بين صدارة وأي شريك، أو أي من الشركات المنتسبة له. في الحالة الأخيرة (٥)، إذا تعذر الاتفاق حول اعتماد قرار ما، يعقد اجتماع خاص لمجلس المديرين، ولا يحق للمديرين المرشحين من قبل الشريك المنتسب التصويت على القرار. وفي جميع المسائل الأخرى التي يتعذر فيها التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية حلها وفقا للآليات المنصوص عليها في اتفاقية الشركاء، لا يتم اتخاذ القرار ذي الصلة ويبقى الوضع الراهن كما هو عليه.

هناك بعض الإجراءات الأخرى محفوظة للقرار بها من قبل الجمعية العامة للشركاء. جميع قرارات الجمعية العامة للشركاء تتطلب موافقة شريك داو وشريك أرامكو السعودية. مع الخضوع للمتطلب المذكور، فإن معظم قرارات الجمعية العامة للشركاء هذه تتطلب موافقة الشركاء المالكين لما لا يقل عن ٧٥٪ من أسهم "صدارة". والإجراءات التالية تتطلب موافقة الشركاء المالكين ما لا يقل عن ٦٧٪ من أسهم "صدارة": (١) تعديل وثائق تأسيس صدارة، (٢) تغيير رأس مال صدارة المصرح به. (٣) مزاولة نوع من الأعمال التجارية يختلف إلى حد كبير عن ذلك المحدد في اتفاقية الشركاء، أو إيقاف العمل، و(٤) انسحاب صدارة من تنفيذ المشروع. وتتطلب القرارات التالية موافقة إجماعية من الشركاء: (١) عمليات الدمج، أو التوحيد، أو الضم في كل، أو أي جزء رئيسي من "صدارة"، أو أصولها، بخلاف ما يتطلبه سياق الأعمال العادية، (٢) تغيير مكان تأسيس "صدارة"، (٣) زيادة المسؤولية المالية للشركاء، و(٤) تصفية "صدارة".

تنص اتفاقية الشركاء على أن يُعيّن شريك أرامكو السعودية الرئيس التنفيذي الأول لـ "صدارة"، وأن يتم تعيين بعض المدراء التنفيذيين من قبل أحد الشركاء أو الآخر. بمجرد انقضاء مدة التعيين الأولى لهذه المناصب وحتى وقوع أمكانية تعيين مجلسُ المديرين موظفاً ذا مؤهلات مناسبة تم توظيفه مباشرة من قبل صدارة، فإن الحق في التعيين لهذه المناصب يظل بالتناوب بين الشركاء.

وفقاً لاتفاقية الشركاء، تمثل الأحداث التالية أحداث تقصير: (١) مع مراعاة بعض الاستثناءات وفترة المعالجة، فشل أي من الشركاء في الوفاء بأداء التزامه بتقديم مساهمته الابتدائية في رأس المال أو المساهمات الرأس مالية اللاحقة (الى المدى الذي وافقوا على ذلك)، (٢) مع مراعاة فترة المعالجة، إخفاق شركة داو، أو أرامكو السعودية في الحفاظ على الحد الأدنى للمساهمة، (٣) نقل مصالح الملكية من قبل أحد الشركاء، أو تغيير في التحكم والسيطرة بما يشكل انتهاكاً لاتفاقية الشركاء، (٤) تنازل أحد الشركاء عن حقوقه أو التزاماته بما يشكل انتهاكاً لاتفاقية الشركاء، (٥) إخفاق أحد الشركاء (أو شركة منتسبة له) في الالتزام بدعم الائتمان من ذلك الشريك، أو إخفاقه في الوفاء بأي من تعهداته المتعلقة بحقوق ملكية الشركاء الواردة في أي وثيقة تمويل للمشروع بعد انقضاء أية فترة علاج منطبقة محددة فيها، (٦) انتهاء سريان أي من ضمانات الشركة الأم أو الثانوية بالنسبة إلى اتفاقية الشركاء قبل موعد الانقضاء المحدد له. (٧) وقوع أحداث معينة تؤدي إلى انخفاض قدره ٢٠٪ أو أكثر في أرباحه قبل الفائدة والضرائب الدخل والاستهلاك والإطفاء (EBITDA) الفعلية لدى صدارة في أي فترة بالمقارنة مع أرباحه قبل الفائدة والضرائب الدخل والاستهلاك والإطفاء (EBITDA) المتوقعة لدى صدارة لفترة الـ ١٢ شهر بعد وقوع ذلك الحدث المعين، و(٨) إفلاس، أو إعسار أي من الشركاء أو شركة داو أو شركة أرامكو السعودية. ومع ذلك، لا يجوز لصدارة تنفيذ أي من الشروط بموجب اتفاقية الشركاء لأنها ليست طرفاً في الاتفاقية، كما لا يقر طرفا الاتفاقية صراحة باعتبارها طرف ثالثاً مستفيداً مقصوداً.

بناء على إشعار حادث التقصير، يجوز للشريك المقصر خلال فترة محددة معالجة التقصير. إذا كان التقصير غير قابل للمعالجة، أو في حال كونه قابل العلاج استمر ذلك التقصير إلى ما بعد الفترة المنصوص عليها فإنه: (١) إذا كان شريك داو هو الشريك المقصر، يجوز للشركاء غير المقصرين إصدار إشعار إلى شريك داو يطلبون فيه منه أن يبيع كامل مصالح ملكيتها إلى الشركاء غير المقصرين، (٢) إذا كان شريك أرامكو السعودية هو الشريك المقصر، يجوز لشريك داو إصدار إشعار يطلب فيه من شريك أرامكو السعودية أن تشتري كامل مصالح ملكيتها (كما يجوز للشركة العامة أن تشارك في الشراء مع مراعاة شروط معينة).

ما لم يتم إنهاء الاتفاقية في وقت سابق لأوانها وفقاً لأحكامها، تنتهي اتفاقية الشركاء عند انتهاء مدة صدارة على النحو المنصوص عليه في عقد التأسيس الخاص بصدارة.

تخضع اتفاقية الشركاء لقوانين المملكة العربية السعودية.

اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين

قامت صدارة بصفتها المشتري والشركة الوطنية للغازات الصناعية ("شركة الغاز") بصفتها المقاول بالدخول في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، التي تحكم الشروط والأحكام التي بموجبها (أ) ستتيح شركة الغاز لصدارة الكمية المتعاقد عليها ("**الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**") من النيتروجين العالي الضغط والنيتروجين المنخفض الضغط والأكسجين ("**المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**")؛ و(ب) ستدفع صدارة ثمن كمية المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المتاحة من قبل شركة الغاز في نقطة التسليم المحددة والتي تأخذها صدارة ("**الإنتاج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**")، ("**المشروع**").

المدة وتمديدات المدة

ما لم يتم إنهاء المدة قبل انقضائها، ستكون مدة اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين الأولية ٢٠ سنة من تاريخ التشغيل التجاري لمشروع فصل الهواء ("**المدة الأولية لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**"). يجوز تمديد المدة الأولية لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين: (أ) انفرادياً من جانب صدارة لمدة ١٠ سنوات (أو ما يبقى من عقد إجارة صدارة على الموقع إذا كان ذلك أقل) بنفس الشروط القائمة للاتفاقية؛ و (ب) لمدد مختلفة و/أو على أساس شروط مختلفة بموافقة الطرفين. يتم تمديد المدة الأولية لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين وأي مدة خاصة باتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين تم تمديدها بشكل منصف، وذلك بعد وقوع بعض حوادث القوة القاهرة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين التي تؤثر على شركة الغاز.

تصميم وإنشاء المشروع

تعتبر شركة غاز مسؤولة عن عمليات التصميم والهندسة والشراء والتوريد والتصنيع والنقل إلى الموقع والإنشاء والبناء والتركيب والإكمال والبدء والاختبار وبدء التشغيل والتشغيل والصيانة بخصوص المصنع ("**مصنع فصل الهواء**") لإنتاج وتوريد المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، كما تكون على صدارة مسؤوليات مماثلة عن الربط البيني لبعض المرافق التي يتم وضعها في أو بقرب مجمع صدارة لتسليم المنتجات.

التشغيل التجاري لمصنع فصل الهواء والتعويضات المتفق عليها عن التأخير

سيقع تاريخ التشغيل التجاري فور إعطاء صدارة إشعاراً لشركة الغاز بقبول نتائج اختبارات الأداء والوظيفة ("**تاريخ التشغيل التجاري لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**"). في حال فشلت شركة الغاز في تحقيق تاريخ التشغيل التجاري لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين بحلول التاريخ المستهدف لتحقيق العمليات التجارية ("**التاريخ المجدول للتشغيل التجاري لاتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين**") تدفع شركة الغاز لصدارة تعويضات متفق عليها مسبقاً محتسبة وفقاً لمعادلة واردة باتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين عن كل يوم (أو أي جزء منه) حتى "سقف التعويضات المتفق عليها مسبقاً" المبينة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين .

تشغيل وصيانة المصنع

على شركة الغاز القيام بكافة الأعمال في مجمع صدارة وفقاً للمتطلبات النظامية المنطبقة ومتطلبات صدارة الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة، وكافة المتطلبات والمواصفات والمعايير الأخرى ذات العلاقة التي تحيط صدارة شركة الغاز علماً بها (ويشار إليها بـ "**الخطط الإدارية والإجراءات والمعايير والقواعد واللوائح المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بالمشتري**").

يجوز لأي من الطرفين تقديم طلب للطرف الآخر إذا اعتقد أن شركة الغاز قد تكبدت أو حققت أو أنه من المحتمل أن تتكبد أو تحقق تكاليف أو وفورات زائدة نتيجة لكون الخطط الإدارية والإجراءات والمعايير والقواعد واللوائح المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بالمشتري أكثر إرهاقاً من المتطلبات النظامية المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بصدارة أو المتطلبات المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بشركة الغاز.

التغييرات الطارئة على القانون

يجوز لأي من الطرفين تقديم طلب للطرف الآخر إذا اعتقد أن شركة الغاز قد تكبدت أو حققت أو أنه من المحتمل أن تتكبد أو تحقق تكاليف أو وفورات زائدة نتيجة لأي تغيير طارئ في الأنظمة السارية في المملكة أو تفويض حكومي.

التكاليف والوفورات الزائدة

لا يتم التعويض عن التكاليف الزائدة الناتجة عن تغييرات طارئة على القانون أو على الخطط الإدارية والإجراءات والمعايير والقواعد واللوائح المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بالمشتري الأكثر إرهاقاً إلا إلى المدى الذي تتعلق فيه بمشروع فصل الهواء على نقيض المرافق الخاصة بإنتاج الغاز التابعة لشركة الغاز في المنطقة الشرقية للمملكة ولا تغطيها متحصلات التأمين.

ما لم توافق صدارة على تسوية مطالبة من خلال دفعة بالمقطوعية، سيتم تعديل الأسعار الواجبة الدفع عن المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين بحيث تتأكد من بقاء شركة الغاز في وضع مالي متعادل دون تحقيق ربح أو خسارة من جراء التغيير. يتم تعديل الأسعار للأخذ بعين الاعتبار أي

إخفاق من جانب شركة الغاز في بذل الجهود المعقولة من أجل تخفيف التكاليف الزائدة وتحقيق أقصى حد ممكن من الوفورات.

أما التعديلات في الأسعار بما في ذلك تلك المجراة بخصوص التغييرات الطارئة على القانون والخطط الإدارية والإجراءات والمعايير والقواعد واللوائح المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بالمشتري الأكثر إرهاقاً، إذا نتجت عنها زيادة المعدل المرجع عن منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين لما يبقى من المدة بقدر أعلى من نسبة مؤوية معينة (محددة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين)، فعندئذ يجوز لصدارة إنهاء اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين.

الصيانة المجدولة للمصنع

يتعين على شركة الغاز القيام بصيانة مصنع فصل الهواء دون مساس بالتزامها بإتاحة الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين في جميع الأوقات (عدا ما يتعلق بأي كمية من النيتروجين العالي الضغط أو الأكسجين فيما يزيد عن الكمية الواردة بالتقدير الأحدث لصدارة والتي لا تتيحها شركة الغاز على الرغم من جهودها المعقولة من الناحية التجارية وذلك كنتيجة لأي توقف مخطط يتزامن مع الصيانة الخاصة بصدارة في أحدث جدول صيانة مسلم من صدارة إلى شركة الغاز) كما عليها تسليم جدولها الخاص بالصيانة إلى صدارة على أساس سنوي.

حوادث الانقطاع

حادث الانقطاع بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين يعني بالنسبة إلى كل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين كل مناسبة تهبط فيها درجة الضغط الخاصة بالمنتج لأكثر من نسبة مئوية معينة (محددة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) تحت ضغط التسليم الأدنى الخاص بالمنتج ذي الصلة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين ويستثنى من ذلك أي انقطاع ناجم عن حادث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين وشريطة أن وقوع أكثر من حادث واحد خلال عدد معين من الساعات التي تلي مباشرة الحادث الأول تعتبر بأنها تشكل نفس حادث الانقطاع. وستدفع شركة الغاز تعويضات متفق عليها مسبقاً لصدارة عن كل حادث انقطاع مساوياً لنسبة مئوية من سقف التعويضات السنوية المتفق عليها مسبقاً والمبينة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين .

توفير المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين

اعتباراً من وبعد تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين فإنه (أ) تلتزم شركة الغاز بإتاحة الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين من كل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين لصدارة؛ و(ب) يجوز لصدارة طلب كميات زائدة من المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، ويتعين على شركة الغاز بذل جهودها المعقولة من الناحية التجارية لإتاحة الكميات المذكورة.

لن توفر شركة الغاز أي منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين بموجب أي ترتيب خاص بالتوفير لطرف ثالث في حال يزيد مجموع (أ) كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المعتزم توفيره بموجب ذلك الترتيب الخاص بالتوفير لطرف ثالث؛ و(ب) كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المعتزم توفيره بموجب كافة الترتيبات الأخرى التي تم الدخول فيها من قبل شركة الغاز كما في ذلك التاريخ؛ و(ج) الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين (في حالة النيتروجين العالي الضغط والأكسجين) أو الكمية الأساسية المتعاقد عليها (في حالة النيتروجين المنخفض الضغط) عن الطاقة الإنتاجية الإجمالية لمصنع فصل الهواء.

على صدارة القيام بما يلي: (أ) إصدار تقديرات غير ملزمة بشأن متطلبات صدارة المتوسطة لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين عن كل فترة ثلاثة أشهر طوال المدة على أساس متجدد؛ و(ب) تسليم جدول صيانة غير ملزم بالنسبة إلى الوحدات والمعدات المتواجدة في مجمع صدارة التي تستخدم الأكسجين أو النيتروجين العالي الضغط.

كمية ونوعية المنتجات بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين

يتعين أن يكون كل المنتج الموفر من قبل شركة الغاز بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين متطابقاً مع المواصفات المنطبقة بموجب تلك الاتفاقية في جميع الأوقات. في حال اختارت صدارة في أي وقت قبول أي كمية من منتج غير مطابق فستدفع عن المنتج المذكور بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين على أساس نسبة مئوية معينة (محددة في تلك الاتفاقية) من سعر المنتج المقرر عن الكمية ذات الصلة إذا كانت الكمية المذكورة تزيد عن الحد الأدنى من كمية "خذ أو ادفع" ("**أدنى كمية خذ أو ادفع**"). إذا قلت كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين غير المطابق عن الكمية المذكورة فسوف تخصم نسبة مئوية (محددة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) من الكمية المذكورة من أدنى كمية خذ أو ادفع المستخدمة في احتساب الدفعة الشهرية – الطبقة ١.

إذا رفضت صدارة أي منتج غير مطابق بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، فسيتم التعامل معها ككمية عجز، وتكون شركة الغاز مسؤولة عن تعويضات متفق عليها مسبقاً عن العجز، وهي خاضعة لسقف التعويضات السنوية المتفق عليها مسبقاً" و"السقف الإجمالي للمسؤولية" المبينين في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين واللذان يقومان على الفرق بين كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المتاحة فعلياً والأعلى من: (أ) الطلب

المتوسط الفعلي؛ و(ب) الكمية الأساسية المتعاقد عليها (في حالة النيتروجين المنخفض الضغط والعالي الضغط) أو الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين (في حالة الأكسجين).

تُعفى شركة الغاز من دفع التعويضات المتفق عليها مسبقاً عن العجز فيما يخص أي عجز يُعزى إلى حادث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين أو بالنسبة لأي كمية نيتروجين عالي الضغط أو اكسجين تزيد عن الكمية الأساسية المتعاقد عليها يتعذر على شركة الغاز إتاحتها فقط لسبب الاستنفاد الكامل لتخزين الاحتياطي المخصص أو عدم إتاحة شركة الغاز أي كمية من النيتروجين عالي الضغط أو الأكسجين فيما يزيد عن الكمية الواردة باحدث تقدير صادر عن صدارة، والذي لا يتاح لشركة الغاز رغم الجهود المعقولة من الناحية التجارية المبذولة من قبل شركة الغاز، كنتيجة أي توقف مخطط يتزامن مع الصيانة المجراة من قبل صدارة حسبما أشعرت صدارة بها في أحدث جدول صيانة مسلم لشركة الغاز.

تلتزم شركة الغاز باستخدام المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المخزون كموجودات احتياطية في الموقع الخاص بشركة الغاز بالإضافة إلى المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين الذي يتم إنتاجه في مصنع فصل الهواء لتلبية التزاماتها بالتوفير بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين. في واعتباراً من تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، على شركة الغاز الاحتفاظ بكمية من موجودات احتياطي مخصص من كل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين لمنفعة صدارة الوحيدة ("**موجودات الاحتياطي المخصص**") مساوية للكميات المبينة فى اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين مع الاحتفاظ بكل كمية في المستوى المطلوب (المحدد على أساس عدد ساعات الاحتياطي المخصص لذلك المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين). لا يجوز استخدام أي كمية من موجودات الاحتياطي المخصص من قبل شركة الغاز دون الموافقة الخطية المسبقة من صدارة ما لم يترتب عدم استخدام تلك الكمية من موجودات الاحتياطي المخصص عن كمية عجز.

توفير المرافق العامة

على شركة الغاز ترتيب إمدادات الطاقة والمرافق الخاصة بها عدا بعض الإمدادات المتاحة بالنسبة لمصنع فصل الهواء الموجود في مجمع صدارة.

الدعم الائتماني

على شركة الغاز تزويد صدارة بخطاب ائتمان أو ضمان مصرفي غير قابل للنقض وغير مشروط بمبلغ متفق عليه، ساري المفعول لغاية الذكرى السنوية الأولى لتاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين ضماناً عن أي مبلغ يستحق وواجب الدفع من قبل شركة الغاز لصدارة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين.

على صدارة تزويد شركة الغاز بخطاب ائتمان أو ضمان مصرفي غير قابل للنقض وغير مشروط بمبلغ متفق عليه، ساري المفعول لمدة خمس سنوات اعتباراً من أول تاريخ إمداد وقابل للتجديد بعد ذلك في كل ذكرى سنوية خامسة لمدة خمس سنوات إضافية حتي نهاية المدة الأولية وذلك ضماناً مقابل أي مبلغ مستحق وواجب الدفع لشركة االغاز من قبل صدارة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين. يجوز إعادة النظر في هذا المتطلب بتوفير أو الاحتفاظ بخطاب الائتمان أو الضمان المصرفي المذكور من قبل الطرفين طوال المدة بناءً على طلب من صدارة. علماً بأن الإخفاق في توفير أو تجديد أو إعادة تعبئة خطاب الائتمان المذكور وفقاً لأحكام اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين ينتج عنه حادث إخلال.

الأسعار الواجبة الدفع عن المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين

تقوم صدارة بدفعات عن كل شهر أثناء التشغيل التجاري في يوم السابق على بداية كل شهر يتم احتسابه على أساس طلب صدارة للمنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين وخاضعاً لحد أدنى خذ أو ادفع بالنسبة لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين.

(أ) "الدفعة الشهرية – الطبقة ١ " تكون واجبة الدفع من قبل صدارة بمبلغ يساوي أدنى كمية خذ أو ادفع لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين (وقد تم بيان الكميات والأسعار المذكورة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) مضروبة في سعر الوحدة ذي الصلة وعدد الساعات في الشهر المعني.

(ب) "الدفعة الشهرية – الطبقة ٢" تكون واجبة الدفع من قبل صدارة عن كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين التي أصدرت صدارة تقديراً بها خلال الشهر المعني والتي هي أكثر من أدنى كمية خذ أو ادفع ولكن أقل من أو مساوية للكمية الأساسية المتعاقد عليها ("**الكمية الأساسية المتعاقد عليها**") (أو في حالة الأكسجين، الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المذكورة زائداً أو ناقصاً الفرق بين الكمية المقدرة لآخر شهر مكتمل والكمية الفعلية للمنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المأخوذة خلال ذلك الشهر تكون أكثر من أدنى كمية خذ أو ادفع ولكن أقل من أو مساوية للكمية الأساسية بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المتعاقد عليها (أو في حالة الأكسجين الكمية المتعاقد عليها المتفق عليها) بالنسبة لكل منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المذكورة، على أن تكون الدفعة مساوية لتلك الكمية مضروبة في سعر الوحدة ذي الصلة (وقد تم بيان الكميات والأسعار المذكورة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين).

(ج) "الدفعة الشهرية – الطبقة ٣" " تكون واجبة الدفع من قبل صدارة عن كمية المنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين التي أصدرت الشركة تقديراً بها خلال الشهر المنطبق والتي هي أكثر من الكمية الأساسية المتعاقد عليها (أو في حالة الأكسجين الكمية المتعاقد

عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) للمنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المذكور زائداً أو ناقصاً الفرق بين الكمية المقدرة لآخر شهر مكتمل والكمية الفعلية للمنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المأخوذة خلال ذلك الشهر تكون أكثر من الكمية الأساسية المتعاقد عليها (أو في حالة الأكسجين الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين) للمنتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المذكورة، على أن تكون الدفعة مساوية لتلك الكمية مضروبة في سعر الوحدة ذي الصلة (وقد تم بيان الكميات والأسعار المذكورة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين).

يجوز إعادة النظر في المتطلب بالقيام بالدفع في اليوم السابق على بداية كل شهر من قبل الطرفين طوال المدة بناءً على طلب من صدارة.

التصعيد

سيتم تصعيد السقف الإجمالي للمسؤولية وسقف التعويضات السنوية المتفق عليها مسبقاً وأسعار الوحدات المبينة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين والدعم الائتماني المقدم من قبل صدارة في كل ذكرى سنوية لتاريخ سريان المفعول الخاص باتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين تمشياً مع المؤشر العام لأسعار البيع بالجملة في المملكة العربية السعودية النافذ في تاريخ تلك الذكرى السنوية.

حوادث القوة القاهرة

تشتمل اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين تعريفاً عرفياً لمصطلح "حادث القوة القاهرة" ينص على إعفاء كل طرف متأثر بحادث من هذا القبيل من تأدية التزاماته بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين إلى المدى الذي يتأثر فيه.

في حال أدى حادث قوة قاهرة في تأخيرتحقيق التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين فعندئذ يتم تمديد تاريخ التشغيل التجاري المجدول بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين. أذا وقع حادث قوة قاهرة بعد تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين وأثر على صدارة وليس على على قدرة شركة الغاز على إتاحة الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، فعندئذ تواصل صدارة القيام بالدفعات الخاصة بالطبقة ١، كما ستقوم بالدفعات الخاصة بالطبقة ٢ للمدى الذي تأخذ صدارة فيه كمية إنتاج أكثر من أدنى كمية خذ أو ادفع ذي الصلة.

في حال أثّر حادث القوة القاهرة المذكور على قدرة شركة الغاز على إتاحة الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين لصدارة، بغض النظر عن تأثير حادث القوة القاهرة المذكورة على قدرة صدارة على أداء أي من التزاماتها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، فعندئذ تقوم صدارة بالدفعات الشهرية الخاصة بالطبقة ١ إلى مدى الكمية الفعلية وليس أدنى كمية خذ أو دفع، وستقوم بالدفعات الشهرية الخاصة بالطبقة ٢ للمدى الذي تأخذ صدارة فيه إنتاجاً يزيد عن أدنى كمية خذ أو ادفع ذات الصلة.

في حال استمرار حادث القوة القاهرة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين بالتأثير على صدارة لمدة أكثر من ٣٦٥ يوماً، فعندئذ وبدلاً من إنهاء اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين، يجوز لصدارة إعادة تسمية الكميات المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين والكميات الأساسية المتعاقدعليها وأدنى كميات خذ أو ادفع بالنسبة لكل نوع منتج بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين وذلك من خلال إشعار موجه لشركة الغاز. وسيتم احتساب الدفعات الشهرية الخاصة بالطبقات ١ و٢ و٣ على أساس الكميات الجديدة المذكورة اعتباراً من تاريخ الإشعار وحتى نهاية مدة اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين مع الاستمرار في انطباق كافة الأحكام الأخرى الواردة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين .

حادث تأخير الربط البيني مع المشتري

يعني المصطلح "**حادث تأخير الربط البيني مع المشتري**" أي عمل أو إهمال من جانب أي عضو في مجموعة صدارة يسبب في تأخير إكمال (أ) مرافق الربط البيني الخاصة بصدارة؛ (ب) مرافق الربط البيني الخاصة بشركة الغاز؛ (ج) نظام قياس الإنتاج؛ أو (د) نظام احتياطي النيتروجين السائل، بحلول التواريخ المبينة في جدول التنفيذ ويسبب أيضاً تأخير في تحقيق شركة الغاز لتاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين بحلول تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المجدول المبين في جدول التنفيذ. علماً بأن حادث تأخير الربط البيني مع المشتري لا يقع في حال يُعزى العمل أو الإهمال المذكور إلى: (١) إخلال من جانب شركة الغاز بأي من التزاماتها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين أو الإعفاء بموجب المادة ١٨٠، أو ضمان الأداء الخاص بشركة الغاز أو سند التعويض أو اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين المباشرة وأي عقود من الباطن؛ (٢) عمل خاطئ أو إهمال من جانب شركة الغاز أو أي مقاول من الباطن أو أي متعاقد فرعي مع مقاول من الباطن؛ أو (٣) حادث قوة قاهرة بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين يؤثر على صدارة أو شركة الغاز.

لا يعطي حادث تأخير في الربط البيني مع المشتري الحق لشركة الغاز في الإعفاء إلا إلى المدى الذي بذلت شركة الغاز فيه جهوداً معقولة من الناحية التجارية من أجل التقليل من وتخفيف أثر الحادث أو الظرف المذكور.

الترك / التخلي عن المشروع

يقع "الترك" إذا أعلنت صدارة التخلي عن مشروع فصل الهواء و: (أ) في موعد قبل تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين تأخر إنشاء مصنع فصل الهواء بقدر ٣٠ يوماً أو أكثر عن أي تاريخ مرحلي أساسي في جدول التنفيذ وفشلت شركة الغاز في إبداء قدرتها لصدارة على الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين مع الأخذ بعين الاعتبار قدرتها على التسريع؛ و(ب) في أو بعد تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين ، أخفاق متعمد بدون عذر من جانب شركة الغاز في تشغيل مصنع فصل الهواء أو إتاحة الكمية المتعاقد عليها بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين (إذا كان مصنع فصل الهواء قادراً على ذلك في ذلك الوقت) وفقاً لأحكام اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين .

إذا وقع الترك قبل تاريخ التشغيل التجاري بموجب اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين فعندئذ تكون صدارة مستحقة لـ: (أ) سداد التعويضات المتفق عليها مسبقاً بمبلغ يساوي المبلغ الكامل لسقف تعويضات جبر الضرر المتفق عليها مسبقاً المبينة في اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين ناقصاً أي مبلغ تعويضات متفق عليها مسبقاً سبق دفعها من قبل شركة الغاز لصدارة كما في ذلك التاريخ؛ و/أو (ب) إنهاء اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين .

حوادث الإخلال والإنهاء

تشمل اتفاقية توريد النيتروجين والأكسجين حوادث إخلال عرفية وعدداً من الحوادث الموجبة للإنهاء. يتعين على صدارة أو شركة الغاز دفع رسم إلغاء متفق عليه مسبقاً بحسب من هو الطرف المخل أو من هو الطرف الذي نسبت إليه المخاطر الأساسية التي أدت إلى الإنهاء.

ملخص العقود الهامة للمصدر

للاطلاع على ملخص العقود الهامة التي يكون المصدر طرفاً فيها، يرجى الرجوع إلى قسم "ملخص وثائق صفقة الصكوك" وقسم "ملخص وثائق التمويل الرئيسية" من نشرة الإصدار هذه.

ملخص وثائق التمويل الرئيسية

لا يقصد من الملخصات التالية أن تكون بيانات كاملة لأحكام الاتفاقيات المشار إليها. وينبغي قراءة كل ملخص بالاقتران مع الاتفاقية ذات الصلة ويكون خاضعاً للنص الكامل لتلك الاتفاقية. وسيتم إتاحة نسخ من وثائق التمويل للمعاينة وفقاً لقسم "معلومات عامة" من نشرة الإصدار هذه.

يتوقع أن تقدم عدد من المؤسسات المالية، التمويل ذات الأولوية لصدارة، وتشمل هذه المؤسسات بنوك تجارية، وبنوك تجارية تستفيد من ضمانات أو تأمين من وكالات ائتمان الصادرات، ووكالات ائتمان الصادرات، والبنوك الإسلامية، وصندوق التنمية الصناعية السعودي (إلى المدى الذي يشارك فيه الصندوق في تمويل المشروع)، وصندوق الاستثمارات العامة، وتمويل ذات أولوية من الأسواق المالية على هيئة صكوك.

يلخص هذا القسم من النشرة الشروط الرئيسية لوثائق التمويل التالية:

(أ) اتفاقية الأحكام العامة.

(ب) اتفاقية الدائنين.

(ج) اتفاقية الحسابات.

(د) ضمانات الاكتمال.

(هـ) وثائق الضمان:

(١) اتفاقية التنازل المحلي.

(٢) اتفاقية الرهن التجاري المحلي.

(٣) اتفاقية الضمان المحلي على الحسابات.

(٤) كل اتفاقية رهن أسهم.

(٥) سند الرهن والتنازل الخارجي.

(٦) اتفاقية الضمانات الأمريكية. و

(٧) اتفاقية تنازل صندوق التنمية الصناعية السعودي عن مصالح الضمان.

(و) الاتفاقيات المباشرة،

(ز) الإشعار والإقرار بالتنازل بالنسبة إلى اتفاقيات توريد اللقيم.

(ح) اتفاقية الأحكام العامة التكميلية. و

(ط) اتفاقية وكالة ضمان المصدر

أ- اتفاقية الأحكام العامة الشاملة

١. الأطراف

يتضمن أطراف اتفاقية الأحكام العامة ، من بين آخرين، صدارة ومشارك الصكوك، ووكيل الدائنين، ووكلاء الضمان.

٢. الحقوق المعينة:

يقر ويوافق كل من مشارك الصكوك ووكلاء ضمان المصدر (منفردين أو نيابة عن حملة الصكوك) أنه يحق لهم الانتفاع بالحقوق والمنافع الناشئة عن بنود اتفاقية الأحكام العامة الشاملة فقط إلى الحد الذي لا يشكل فيه الحكم المذكور حقاً مستثنىً.

يؤكد مشارك الصكوك (سواء متصرفاً لصالح نفسه أو نيابة عن حملة الصكوك) أنه ما عدا ما يتعلق بالحقوق المعينة، لا يحق له تنفيذ أي اتفاقية أو ترتيب أو تفاهم وارد بوثيقة التمويل.

٣. المديونية ذات الأولوية:

مع مراعاة شروط وثائق التمويل، يقوم مشاركوا التمويل ذوو الأولوية بإتاحة المديونية ذات الأولوية لصدارة حسب أحكام أدوات التمويل الخاصة بهم.

٣ – ١ المديونية ذات الأولوية الأولية:

يتم توفير المديونية ذات الأولوية الأولية من قبل الدائنين ذوي الأولوية بموجب عدد من التسهيلات المنفصلة، التي تتضمن ما يلي:

(أ) في ومن تاريخ أول إقفال مالي، يقوم مشارك الصكوك بإتاحة تسهيل الصكوك الأولي لصدارة بمبلغ إجمالي يساوي ما التزم به.

(ب) في ومن تاريخ ثاني إقفال مالي، يقوم دائنو الدين التكميلي بإتاحة تسهيلات الدين التكميلي الأولي ذات العلاقة لصدارة بمبلغ إجمالي يساوي ما التزم به كل منهم.

٣ – ٢ الديون ذات الأولوية الإضافية:

إضافة إلى التسهيلات الأولية، التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية، والسندات والصكوك، يسمح لصدارة وفقاً لبنود إتفاقيات الأحكام العامة الشاملة (أو أي مصدر صكوك أو مصدر سندات بالنيابة عنه فيما يتعلق بإصدارت الأسواق المالية)، بعد استيفاء بعض الشروط المحددة، أن تحصل على الديون ذات الأولوية الإضافية التالية (ويتم التعامل مع الدائنين بموجبها باعتبارهم دائنين ذوي أولوية في جميع النواحي فيما يتعلق بالمديونية ذات الأولية، بما في ذلك المشاركة في الضمانات على أساس التساوي) دون الحصول على موافقة أي من مشاركي التمويل ذوي الأولوية:

(أ) المديونية الخاصة بالتوسعة – لتمويل تكاليف تعديل/توسعة مرافق التوسعة ذات العلاقة، أو عمليات التطوير المسموح بها، (دين التوسعة).

(ب) ديون المصاريف الرأس مالية الإضافية – من أجل (١) تمويل تكاليف تعديل/توسعة مرافق التوسعة ذات العلاقة، أو عمليات التطوير المسموح بها، حيثما كان هناك سداد للمديونية من التمويل الذاتي للمشروع. و(٢) إعادة تمويل أي مديونية قائمة فيما يتعلق بمرفق توسعة أو عمليات التطوير المسموح بها (دين المصروفات الرأس مالية الإضافية).

(ج) ديون بديلة – لإعادة تمويل أو استبدال دين ذي أولوية أو الالتزامات بتوفير دين ذي أولوية (دين الاستبدال).

(د) شراء ديون– (مع الخضوع لسقوف محددة مبينة في الفقرة (ن)(٤) من هذا القسم) لتكملة الديون ذات الأولوية القائمة (الدين التكميلي).

(هـ) ديون شراء تكميلية (buy-down-debt) لتحل محل مبالغ من الديون ذات الأولوية المدفوعة مسبقا من أجل تلبية اختبار موثوقية الدائنين (CRT) (ديون شراء تكميلية).

تستعرض الفقرة (ن)(٤) من هذا القسم فئات الديون الإضافية ذات الأولوية هذه، والشروط التي تنظم الحصول عليها.

٣ – ٣ قروض المساهمين المؤقتة

بالإضافة إلى مساهماتهم في حقوق الملكية عن طريق قروض المساهمين الثانوية بشكل عام (أنظر أدناه)، يستطيع المساهمون تقديم قروض مساهمين مؤقتة وفقا لشروط اتفاقية القروض الثانوية لتغطية تكاليف المشروع. (ويشار لكل منها بـ **قرض مساهم مؤقت**) إذا لم تتمكن صدارة لأي سبب من الأسباب، من سحب الديون ذات الأولوية. تعد قروض المساهمين المؤقتة هذه أيضاً ثانوية بالنسبة للديون ذات الأولوية، إلا أنه لا يمكن استبدالها بالديون ذات الأولوية قبل تاريخ اكتمال المشروع. أما قروض المساهمين المؤقتة القائمة في تاريخ اكتمال المشروع فسيتم تسميتها تلقائياً كقروض مساهمين أقل مرتبة وتكون خاضعة لنفس القيود.

٣ – ٤ قروض المساهمين الأقل مرتبة

حسبما تقدم ذكره، قد تكون المساهمة بحقوق الملكية جزئياً من خلال قروض المساهمين الأقل مرتبة. وسوف تتنازل صدارة عن حقوقها بموجب قروض المساهمين الثانوية للدائنين ذوي الأولوية. وسيتم ضمان قروض المساهمين الثانوية بواسطة الحزمة الضمانية التي ستمنح لصالح وكلاء الضمان. ومع ذلك، فإنه قبل تاريخ سداد الديون ذات الأولوية بالكامل، سيتم اعتبار أي من قروض المساهمين الأقل مرتبة بأنها اقل مرتبة من الديون ذات الأولوية، وأقل مرتبة من مبلغ مورد اللقيم المستحق لمورد اللقيم.

٣ – ٥ المديونيات المسموح بها

بالإضافة إلى الديون المذكورة أعلاه، يجوز لصدارة تحمل فئات محدودة من الديون المسموح بها دون الحصول على موافقة مسبقة من الدائنين ذوي الأولوية، بما في ذلك المديونيات التالية:

(أ) أي مديونية (دون قيود بالنسبة للغرض) لا تتجاوز ٢٥٠ مليون دولار أمريكي.

(ب) أي مديونية تنجم عن أي عقود إجارة تدخل صدارة طرفاً فيها بشكل أساسي كوسيلة لجمع الأموال، أو تمويل الاستحواذ على أصول بما مجموعه ٢٥٠ مليون دولار أمريكي تقريباً.

(ج) المديونيات المتعلقة بخطابات اعتماد بحد أقصى إجمالي قدره ٢٥٠ مليون دولار أمريكي.

في كل حالة على حدة، حسب التغييرات في "*مؤشر أسعار المنتجين للسلع تامة الصنع*" الصادر عن مكتب إحصاءات العمل بوزارة العمل في الولايات المتحدة (أو ما يعادلها).

تتعهد صدارة بموجب البند ٢٤-١ (الرهن السلبي) من اتفاقية الأحكام العامة ، بأنها لن تنشئ، أو تسمح بإنشاء أي عبء على أصولها بخلاف الأعباء المسموح بها. ومع مراعاة استثناءات محددة، فإن هذا "التعهد السلبي" يضمن أن مقدمي المديونيات المسموح بها والمشار إليها أعلاه، لن يكونوا أطرافاً مضمونة لأغراض الضمان التي يمنح بموجب وثائق الضمان.

٤. الغرض

٤ – ١ متحصلات الديون ذات الأولوية الأولية

يتجسد الغرض من الديون ذات الأولوية الأولية في تمويل تكاليف المشروع، (بما في ذلك سداد تكاليف المشروع التي تدفعها الجهات الراعية أو شركاتها التابعة، وإعادة تمويل أي تكاليف للمشروع ممولة من متحصلات أي تمويلات جسرية تضمنها الجهات الراعية أو شركاتها التابعة، وذلك قبل تاريخ الإقفال المالي الثاني) وغيرها من الدفعات للمساهمين و/أو لدائني التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية لإرجاع حقوق الملكية الزائدة وفقا للبند ٥-٤ من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (تقاسم صافي الإيرادات قبل الاكتمال) من اتفاقية الأحكام العامة، وكما هو موضح في الفقرة ٥ من هذا القسم (حقوق الملكية الزائدة والإيرادات السابقة للاكتمال). و سيتم استخدام تسهيلات وكالات ائتمان الصادرات لدفع ما يلي:

(أ) من أجل سداد أو لإعادة سداد قيمة السلع والخدمات المؤهلة وفقاً لعقود البناء والتوريد المؤهلة (في حال كان هناك سداد مسبق لدفعات هذه التكاليف).

(ب) في تسديد الأقساط والرسوم المتعلقة بتسهيلات وكالة ائتمان الصادرات.

(ج) في العمولة المستحقة بموجب تسهيل وكالة ائتمان الصادرات ذي الصلة خلال الفترة لغاية وشاملاً تاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٨.

٤ – ٢ متحصلات الديون ذات الأولوية الإضافية

تستعرض الفقرة (أ)(٢) (الديون ذات الأولوية الإضافية) من هذا القسم الغرض من كل فئة من فئات الديون ذات الأولوية الإضافية.

٥. شروط الاستخدام

٥ – ١ تسهيل الصكوك الأولي

مع مراعاة اتفاقية الاكتتاب في الصكوك الأولية، فلن يكون مطلوباً من مشارك الصكوك الدفع مقدماً لتسهيل الصكوك الأولية إلا إذا تم تلبية أو الإعفاء من كل الشروط المسبقة المحددة في اتفاقية الاكتتاب في الصكوك الأولية.

٥ – ٢ الدين التكميلي الأولي

مع مراعاة وثائق التمويل، لا يجوز لصدارة تقديم طلب استخدام (ويتعين ألا يُطلب من المشاركين في تسهيل الوكالة أداء الدفعة المرحلية من تسهيل الوكالة) ما لم تستوفَ كل الشروط السابقة المشار إليها في وثائق التمويل، أو يتم التنازل عنها.

٦. حقوق الملكية الفائضة وإيرادات ما قبل الاكتمال

٦ – ١ تعديل وتصحيح الرصيد

إذا قلت نسبة الدين إلى حقوق الملكية، في أي وقت قبل تاريخ اكتمال المشروع، عن ٣٥:٦٥ (باستثناء ما كان نتيجة الدفع المسبق الإلزامي وفقاً للفقرة ١٠ من اتفاقية الأحكام العامة (*الدفع المسبق الإلزامي*)، أو على النحو المنصوص عليه في أي اتفاقية تسهيل)، فإنه يحق لصدارة، عقب تلبية الشروط المسبقة الواردة في أداة التمويل ذات الأولوية ذات الصلة، استخدام أي دين ذي أولوية إلى الحد المتاح من أجل:

(أ) السداد إلى المساهمين (بمثابة سداد قروض المساهمين الثانوية) أو توزيع أرباح أو غير ذلك.

(ب) السداد لأي دائن تسهيل جسري لحقوق الملكية (بمثابة سداد لأي تسهيل جسري لحقوق الملكية).

(ج) إجراء تخفيض في رأس مال صدارة.

وذلك بمبالغ تترتب عليها نسبة الدين إلى حقوق الملكية لا تزيد عن ٣٥:٦٥ (عقب هذا السداد، أو التخفيض).

٦ – ٢ صافي الإيرادات ما قبل الاكتمال

يحق لصدارة قبل تاريخ اكتمال المشروع، استخدام صافي إيرادات ما قبل الاكتمال على النحو التالي:

(أ) دفع تكاليف المشروع.

(ب) إعادة دفع أو إعادة تمويل حقوق الملكية (وبالتالي لا تترتب على ذلك زيادة، أو خفض المبلغ الإجمالي لحقوق الملكية) والتي تمت المساهمة بها في شكل حقوق الملكية الثابتة (تتألف من قروض المساهمين الثانوية و/أو رأس مال)، شريطة أن يكون المبلغ الكلي المتبقي من حقوق الملكية الثابتة مساوياً أو أكبر من ٥٠٪ من حقوق الملكية المقدرة في ذلك الوقت على انها لازمة لتحقيق تاريخ الاكتمال.

(ج) توزيعها (على ألا تشكل حقوق ملكية) على المساهمين، بحيث يستخدم مبلغ التقاسم في عمليات الدفع المسبق للديون ذات الأولوية.

يخضع استخدام صافي إيرادات ما قبل الاكتمال الوارد في الفقرتين (ب) و (ج) أعلاه للشروط التالية:

١. عدم حدوث أي تقصير (فيما يتعلق بحادثة تقصير أساسية أو حادثة تقصير أساسية إضافية).

٢. عدم حدوث حادثة جوهرية من قوة قاهرة.

٣. شهادة من صدارة تفيد بـ:

(أ) توقع حلول تاريخ اكتمال المشروع في موعد لا يتجاوز سنتين (بالإضافة إلى أي تمديد لاحتمال وقوع حادثة قوة قاهرة) بعد تاريخ اكتمال المشروع المجدول، و

(ب) أنه تتوفر لديها مبالغ من حقوق الملكية والديون ذات الأولوية بمبلغ يساوي على الأقل تكاليف المشروع المتبقية لاكتمال المشروع والتي تتوقع تكبدها قبل تاريخ اكتمال المشروع.

٤. ألا تتجاوز نسبة الدين إلى حقوق الملكية (مباشرة بعد الاستخدام المقترح) عن ٣٥:٦٥.

٧. السداد

٧ – ١ سداد الدفعات

تقوم صدارة:

(أ) فيما يتعلق بكل اتفاقية تسهيل (بخلاف وثائق التمويل الإسلامية) بإعادة سداد السلف القائمة بموجب اتفاقية لتسهيل تلك.

(ب) فيما يتعلق بوثائق التمويل الإسلامية، إعادة سداد الدفعات المرحلية، دفع العنصر الثابت من التعويضات المتفق عليها مسبقاً، ودفع دفعات الإيجار الثابتة (كما هو مناسب).

ويجب أن تتم كل حالة من حالات الدفع طبقا لأحكام اتفاقية التسهيل ذات الصلة واتفاقية الأحكام العامة واتفاقية الدائنين.

٧ – ٢ تأجيل السداد

يجوز لصدارة تأجيل دفع قسط السداد بموجب التسهيل القابل للتأجيل، وذلك وفقا لاتفاقية التسهيل ذات العلاقة ومع الخضوع لأحكامها، والمنطبقة على ذلك التسهيل القابل للتأجيل (أو فيما يتعلق بتسهيل وكالة، وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة).

٧ – ٣ السداد الطوعي المسبق والإلغاء

يجوز لصدارة إجراء سداد مسبق مقابل مبالغ مستحقة بموجب أي تسهيل ذي صلة (بخلاف تسهيل الصكوك الذي لا ينطبق عليها هذا الشرط)، دون دفع أي غرامة أو علاوة، (شاملاً أي علاوة استدعاء كلي (Make-Whole Premium) ولكن باستثناء ما تم النص عليه في أي اتفاقية تسهيل ذات علاقة) إذا سلمت الإشعار الخطي إلى وكيل الدائنين، ووكيل التسهيل ذات الصلة، وصندوق الاستثمارات العامة (إن انطبق ذلك)، في حدود المواعيد المطلوبة. تكون جميع الدفعات المسبقة الطوعية المتعلقة بأي تسهيل ذي علاقة بشكل كلي، أما إذا كانت جزئية فيشترط أن تكون في شكل مضاعفات الـ خمسة ملايين دولار أمريكي (أو ما يعادلها من العملات الأخرى). يجوز لصدارة أيضاً بواسطة إشعار خطي مسبق لا تقل مدته عن ثلاثين (٣٠) يوما موجّه إلى وكيل الدائنين أن تلغي بشكل كامل أو جزئي المبلغ غير المستخدم من إجمالي الالتزامات بموجب أي تسهيل ذي صلة.

وإذا اختارت صدارة السداد المسبق لأي تسهيل ذي صلة (أو في حال تسهيل إسلامي، القيام بدفعة مبكرة)، أو اختارت القيام بإلغاء الجزء غير المستخدم من إجمالي الالتزامات القائمة بموجبه، فإن أي سداد مسبق أو إلغاء مما ذكر، مع مراعات استثناءات محددة، يجب أن يكون بالتناسب بين كل تسهيل ذي صلة، وبين الدائنين ذوي الأولوية بموجب كل تسهيل ذي صلة، ما عدا إذا كان السداد المسبق أو الدفعة المبكرة أو الإلغاء يتعلق بالتزامات يتم إعادة تمويلها، من خلال المديونية الاستبدالية التي تم أخذها في كلتا الحالتين بعد الإقفال المالي الثاني.

وإضافة لما تقدم، إذا اختارت صدارة القيام بالسداد المقدم لأحد تسهيلات وكالة ائتمان الصادرات، أو تسهيل صندوق الاستثمارات العامة، أو بإلغاء الجزء غير المستخدم من الالتزامات القائمة بموجب أي تسهيل من وكالة ائتمان الصادرات، أو تسهيل صندوق الاستثمارات العامة، فعندئذ ومع مراعاة استثناءات معينة حيث يمكن أن تنطبق، تطبيق علاوة أو غرامة من جراء السداد المسبق ، فإن أي سداد مسبق أو إلغاء يجب أن يكون بالتناسب بين تسهيلات وكالات ائتمان الصادرات وتسهيل صندوق الاستثمارات العامة.

يجوز إعادة شراء الصكوك حسب اختيار صدارة بشرط الامتثال لأحكام وشروط الصكوك، واستردادها وفقاً لوثائق مصدر الصكوك. كما يجوز إعادة سداد تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي (إن انطبق ذلك) وفقاً لأحكام اتفاقيات تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي.

يجوز أيضاً السداد المسبق لتسهيلات المساهمين ذوي الأولوية (بما في ذلك عن طريق إعادة تسميتها كقروض المساهمين الثانوية وفقا للبند ١٢-٩ (اعادة التسمية) من اتفاقية الأحكام العامة)، أو إلغاؤها بموجب ووفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة واتفاقيات تسهيلات المساهمين ذات الأولوية.

بالنسبة لتسهيل الصكوك، سيتم أي دفعة كاملة مبكرة منها وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة المتعلقة في حال دفعة مبكرة بموجب:

(أ) البند ١٠-٦ (السداد المسبق الإلزامي - تسهيل الصكوك (وقوع حادثة تتعلق بالضرائب)، أو البند ١٠-٩ (السداد المسبق الإلزامي - حادثة الخسارة الكلية)، من اتفاقية الأحكام العامة في مبلغ يساوي مبلغ توزيع الإنهاء المنطبق للصكوك مع (بدون ازدواجية الاحتساب) أي وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة وواجبة الدفع من قبل صدارة المشارك في الصكوك (متصرفاً بأي صفة)، أو نيابة عنه بموجب وثائق تسهيل الصكوك ووثائق التمويل الأخرى.

(ب) البند ١٠-٧ (السداد المسبق الإلزامي – تسهيل الصكوك (خيار الشراء)، وذلك في مبلغ يساوي مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق على الصكوك وفقاً لأحكام الصكوك (وبدون ازدواجية الاحتساب) وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة وواجبة الدفع من قبل صدارة لمشارك الصكوك (متصرفاً بأي صفة)، أو نيابة عنه بموجب وثائق تسهيل الصكوك ووثائق التمويل الأخرى.

٨. الإلغاء والدفع المسبق واستبدال دائن فردي من دائني المديونية ذات الأولوية المعنيين

٨ – ١ الإلغاء والدفع المسبق الطوعي بالنسبة لدائن فردي من دائني المديونية ذات الأولوية المعنيين

في حال (أ) كان مطلوبا من دائن ذي أولوية معنى زيادة أي مبلغ مستحق الدفع من صدارة لصالح أي مشارك من مشاركي التمويل ذوي الأولوية طبقا لشروط الزيادة لتغطية الضرائب الواردة في اتفاقية الأحكام العامة، أو (ب) يطلب دائن ذي أولوية معنى التعويض أو إعادة السداد من صدارة بموجب شروط تعويض الضرائب، أو التكاليف المتزايدة وفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، فإنه يجوز لصدارة، في كل حالة، دون دفع أي غرامة أو علاوة (شاملاً أي علاوة استدعاء كلي): (١) ممارسة حقوقها وفقا لاتفاقية الأحكام العامة في استبدال ذلك الدائن من دائني المديونية ذات الأولوية المعنيين، عدا ما يتعلق بمشارك الصكوك (الذي لا تنطبق عليه هذه الحقوق)، أو (٢) إعطاء وكيل الدائنين إشعارا بإلغاء الالتزامات الخاصة بذلك الدائن ذي الأولوية المعني و/ أو عزمها على تأمين السداد المسبق أو الدفعة المبكرة (حسب مقتضى الحال) التي تخص مشاركة ذلك الدائن ذي الأولوية المعني بالدين،

وفور استلام مثل هذا الإشعار يتم خفض التزام الدائن ذي الأولوية إلى صفر.

٨ – ٢ خيار شراء الدين

(أ) يجوز لصدارة أن تختار السداد المسبق، أو الاسترداد لجزء من الدين ذي الأولوية (ولكن باستثناء أي دين خاص بمورد اللقيم) وفقا للفقرة ١٢ (خيار شراء الدين) من الملحق ٢ (اختبار موثوقية الدائنين) من اتفاقية الأحكام العامة .

(ب) إذا اختارت صدارة ذلك، فإن أي سداد مسبق، أو استرداد، يتم عن طريق دفعات مسبقة إلزامية وفقاً للفقرة ١٢-٥ (شروط السداد المسبق) من الملحق ٢ (اختبار موثوقية الدائنين) وغيرها من أحكام اتفاقية الأحكام العامة .

٨ – ٣ استبدال دائن من دائني المديونية ذات الأولوية المعنيين

إذا أصبح في أي وقت (أ) أي دائن من المديونية ذات الأولوية المعنيين مشاركا معارضا، أو (ب) أصبحت صدارة ملزمة بدفع أي مبالغ إضافية بموجب أحكام تعويض الضريبة (gross up) وفقا لاتفاقية الأحكام العامة، أو وفقا للأحكام الواردة في اتفاقية الأحكام العامة بخصوص ضمان تغطية الضرائب أو التكاليف الزائدة، أو (ج) أصبحت صدارة ملزمة بتسديد مسبق لأي مبلغ بناء على اتفاقية الأحكام العامة فيما يتعلق بالدفع المسبق الإلزامي بسبب عدم المشروعية (وفي هذا الخصوص الرجاء مراجعة الفقرة ٨ أدناه)، فعندئذ يجوزلصدارة من خلال توجيه إشعار خطي مسبق مدته ثلاثون ٣٠ يوما (أو مدة إشعار أقصر من ذلك حسبما تنص عليه اتفاقية التسهيلات ذات الصلة، إن وجدت) موجه إلى وكيل الدائنين ووكيل التسهيل ذات الصلة (وإلى الدائن ذي الأولوية المعني)، استبدال الدائن ذي الأولوية المعني.

يتم هذا الاستبدال من خلال إلزام ذلك الدائن ذي الأولوية المعني بنقل كافة (وليس جزءا فقط) حقوقه والتزاماته بموجب اتفاقية التسهيل ذات الصلة إلى دائن ذي أولوية معني آخر، أو بنك مؤهل آخر تختاره صدارة. والذي يؤكد بدوره رغبته واستعداده لتحمل بل ويتحمل بالفعل كافة الالتزامات المترتبة على الدائن ذي الأولوية المعني الناقل (بما في ذلك تحمل مشاركات الدائن ذي الأولوية المعني الناقل على نفس الأسس التي كان عليها الدائن ذو الأولوية المعني الناقل). يخضع أي استبدال لشروط معينة إضافية على النحو المبين في اتفاقية الأحكام العامة .

٨ – ٤ تقصير الدائنين ذوي الأولوية

في حال أصبح أي دائن ذي أولوية (عدا دائن معني) دائناً ذا أولوية مقصراً، فإنه يجوز لصدارة، في أي وقت لا يزال فيه ذلك الدائن ذو الأولوية (ما عدا مشارك الصكوك الذي لا ينطبق عليه هذا الشرط) دائناً ذا أولوية مقصراً، أن توجه لوكيل الدائنين إشعارا مدته عشرة أيام عمل بـ (أ) إلغاء إي التزام غير مسحوب لذلك الدائن ذي الأولوية المقصر، و(ب) استبدال ذلك الدائن ذي الأولوية المقصر بنقل حقوقه والتزاماته بموجب وثائق التمويل إلى دائن ذي أولوية معني، أو بنك مؤهل آخر تختاره صدارة وفقاً للشروط الواردة في اتفاقية الأحكام العامة (وفي كلتا الحالتين ينبغي ألا تترتب على صدارة أي غرامات، أو علاوات).

٩. الدفعات المسبقة الإلزامية

٩ – ١ عدم الشرعية

إذا أصبح في أي مرحلة، ليس مشروعاً بالنسبة لأي دائن ذي الأولوية معني (**المشارك المتأثر**) أداء أي من التزاماته المنصوص عليها في وثائق التمويل، أو القيام بتمويل أو المحافظة على مشاركته في أية دين (بخلاف ما يتعلق بتسهيلات إسلامية كنتيجة لحصول حادث خسارة كلية) سيتم فوراً بموجب إشعار إلى صدارة إلغاء التزام ذلك المشارك المتأثر، وتقوم صدارة بصرف دفعة مقدمة أو دفعة مبكرة (حسب مقتضى الحال) بالكامل بخصوص مشاركة المشارك المتأثر في دين ذات الصلة وذلك في (أ) الموعد التالي لإعادة السداد، أو (ب) (إذا كان قبل ذلك) في التاريخ الذي يصبح إعادة السداد المذكور مطلوباً حسب القوانين المطبقة، أو بموجب أي اتفاقية تسهيل.

٩ – ٢ متحصلات الحوادث

اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع، إذا حصلت صدارة على أي متحصلات حوادث عقب حادثة خسارة أو ضرر لحق في المجمع الخاص بها، (عدا ما كان يتعلق بأصول التسهيل الإسلامي (ولكن باستثناء الأصول المتعلقة بتسهيل الصكوك)) بمبلغ لا يقل عن ١٠٠ مليون دولار أمريكي (مرتبطة بمؤشر) (أو ما يعادله بأي عملة أخرى)، والتي هي إما:

(أ) لم يتم استخدامها، أو هناك التزام باستخدامها في إصلاح أو استعادة الوضع إلى حالته الأصلية في خلال ١٢٠ يوما بعد وقوع حادثة الخسارة أو الضرر بمجمع صدارة (ما لم تستخدم صدارة، أو تلتزم باستخدام موارد مالية ليست متحصلات حوادث في الإصلاح، أو استعادة الوضع إلى حالته الأصلية، في غضون ١٢٠ يوما بعد وقوع الخسارة، أو الضرر في مجمع صدارة).

(ب) تتجاوز تكلفة الإصلاح، أو استعادة الوضع إلى حالته الأصلية.

يتعين على صدارة (ما لم يتفق على غير ذلك مع الدائنين المعنيين ذوي الأولوية بموجب أداة تمويل ذات أولوية) لاستخدام المبلغ ذي الصلة في الدفعة المسبقة لما يلي:

١. أولاً: إلى الحد الذي يشارك فيه صندوق التنمية الصناعية السعودي في تمويل المشروع، وإذا كان ذلك مطلوبا من قبل الصندوق، في تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي إلى الحد الذي يكون قد تم التنازل فيه عن متحصلات الحوادث إلى صندوق التنمية الصناعية السعودي، و

٢. ثانياً: المديونية ذات الأولوية ذات العلاقة (بخلاف أي تسهيلات من صندوق التنمية الصناعية السعودي (إذا كان ينطبق)) ودون دفع أي غرامة أو علاوة، وتسهيل الصكوك.

٩ – ٣ متحصلات نزع الملكية

يتم إيداع المبالغ المتحصلة من جراء نزع الملكية التي تتجاوز ٥٠ مليون دولار أمريكي (مرتبط بمؤشر) (أو ما يعادلها بأي عملة أخرى) في حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكيات وتستخدم على النحو التالي:

(أ) من أجل إدخال تعديلات على مجمع صدارة تمكنه من العمل، من كافة النواحي الجوهرية، وكأن واقعة المصادرة، أو النزاع على الملكية لم تحدث (**تعديلات نزع الملكية**).

(ب) تعويض (١) صدارة عن طريق التحويل من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية لحساب التشغيل الخارجي. و/أو (٢) أي مساهم (أو شركة منتسبة له) بأمر من صدارة (في حالة أي مساهم (أو شركة منتسبة له))، لتغطية تكاليف أي تعديلات نزع ملكية سبق إنفاقها من قبل صدارة، أو أي مساهم (أو شركة منتسبة له) (حسبما ينطبق).

(ج) إلى الحد الذي لا يمكن استخدام أي متحصلات نزع ملكية من هذا القبيل في تعديلات نزع الملكية، أو في السداد (على النحو الذي تحدده صدارة (متصرفة بشكل معقول))، وفقاً لتوجيهات وكيل الدائنين بالسداد مسبقاً، أو الاسترداد، أو الدفع المبكر بشكل تناسبي لأي دين ذي أولوية، والمطلوب دفعه مسبقاً بموجب أداة الدين ذي الأولوية المضمون ذات العلاقة بالمتحصلات الآتية من متحصلات نزع الملكية تلك.

٩ – ٤ تقاسم صافي متحصلات إيرادات ما قبل اكتمال المشروع

بخلاف ما قد يتم الاتفاق عليه مع دائني المديونية ذات الأولوية المطبقة ومستلم الصكوك، سوف تدفع صدارة مسبقاً أو تدفع مبكراً،كما يقتضى الحال، الدين ذا الأولوية المنطبق وتسهيل الصكوك ودون دفع أي غرامة أو علاوة وفقاً لـ، وبالقدر الذي يحدده البند ٥-٤ (تقاسم صافي متحصلات إيرادات ما قبل اكتمال المشروع) من اتفاقية الأحكام العامة.

٩ – ٥ الاسترداد الإلزامي للصكوك

يجب إجراء أي استرداد إلزامي للصكوك وفقا لاتفاقية الأحكام العامة والأحكام ذات الصلة من وثائق مُصدّر الصكوك.

٩ – ٦ الدفعات المسبقة الإلزامية – تسهيل الصكوك (حادثة تتعلق بالضرائب)

بعد حدوث واقعة ضريبية، اختار مشارك الصكوك (بصفته مصدراً للصكوك) وفقاً لها استرداد الصكوك استرداداً كاملاً وليس جزئيا وفقا للشروط ذات الصلة، تقوم صدارة في أو قبل التاريخ الذي اختار فيه مشارك الصكوك القيام بالاسترداد المذكور، بسداد دفعة مبكرة تساوي مبلغ توزيع الإنهاء الخاص بالصكوك، بالإضافة إلى (دون ازدواجية الاحتساب) أي وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة وواجبة للدفع من قبل صدارة لمشارك الصكوك (بأي صفة)، أو نيابة عنه بموجب وثائق تسهيل الصكوك، ووثائق التمويل الأخرى.

٩ – ٧ الدفعات المسبقة الإلزامية– تسهيلات الصكوك (حق خيار الشراء)

(أ) بالنسبة إلى أي تاريخ توزيع دوري يقع بعد خمس (٥) سنوات أو أكثر من تاريخ إصدار الصكوك اختار فيه مشارك الصكوك (بصفته مشارك في الصكوك) استرداد الصكوك استردادا كاملا وليس جزئيا حسب المسموح به ووفقا للشروط، ستقوم صدارة في أو قبل ذلك التاريخ بسداد دفعة مبكرة تساوي مبلغ توزيع الإنهاء المحدد للصكوك، وفقاً لأحكام الصكوك بالإضافة إلى (دون ازدواجية العد) أي وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة وواجبة للدفع من قبل صدارة لمشارك الصكوك (بأي صفة)، أو نيابة عنه بموجب وثائق تسهيلات الصكوك، ووثائق التمويل الأخرى.

(ب) وفي أي وقت بعد حدث تنفيذ (وفق تعريف هذا الاصطلاح في الشروط والأحكام ذات الصلة) اختار المصدر بعده طلب استرداد الصكوك ذات الصلة بالكامل وليس جزئياً وفق ما هو مسموح به تمشياً مع الشروط ذات الصلة، ستقوم صدارة في هذا التاريخ أو قبله، بدفع مبكر بموجب تسهيل الصكوك وفق المبلغ المنصوص عليه في الحكم المخصص من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة. ولتجنب حدوث أي شكوك، فإن أي دفع مبكر بعد حدث التنفيذ لا تشمل أي علاوة لمصدر الصكوك.

٩ – ٨ الدفعات المسبقة الإلزامية – تسهيل الصكوك الأولي

إذا لم يتم توقيع وثائق التمويل التي تتألف منها الديون التكميلة الأولية في موعد أقصاه ٦ أشهر من تاريخ إقفال الصكوك الأولي، ستقوم صدارة، وبدون أن تدفع أي غرامة أو علاوة، باسترداد تسهيلات الصكوك الأولية من خلال القيام بعملية تسديد مبكر في تاريخ التوزيع الدوري التالي بمبلغ مساو لمبلغ توزيع الإنهاء المطابق للصكوك ووفقا لأحكام الصكوك.

٩ – ٩ الدفعة المسبقة الإلزامية – حادثة الخسارة الكلية

إذا وقع حادث خسارة كلية فيما يتعلق بتسهيلات إسلامية، فإنه:

(أ) مع مراعاة الأحكام التي تم وصفها في فقرة "الشروط المسبقة الخاصة بتكبد دين استبدالي" أدناه، يجوز لصدارة، خلال ٦٠ يوما من وقوع حادث الخسارة الكلية، أن تقوم باستبدال التسهيل الإسلامي ذي العلاقة بالكامل بدين استبدالي، وذلك بعمل دفعة مبكرة بالكامل بمبلغ يساوي جميع المبالغ القائمة بموجب التسهيل الإسلامي ذي الصلة، وجميع المبالغ الأخرى المستحقة للدائن ذي الأولوية المعني بموجب وثائق التمويل، والتي ستكون في حالة تسهيل الصكوك مبلغاً مساوياً لمبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق على الصكوك بالإضافة إلى (بدون ازدواجية الاحتساب) أي وجميع المبالغ الأخرى المستحقة والواجبة الدفع من قبل صدارة للمشارك بالصكوك (بأي صفة)، أو نيابة عنه بموجب وثائق صفقة الصكوك ووثائق الصفقة الأخرى.

(ب) إذا لم تقم صدارة باستبدال التسهيل الإسلامي ذي العلاقة بالكامل بدين استبدالي خلال ٦٠ يوما من وقوع حادث الخسارة الكلية وفقا للفقرة (أ) أعلاه، سيكون على صدارة فوراً (وعلى أساس تناسبي وعلى أسس متساوية) (١) أن تقوم بدفع أي مبلغ مطلوب بموجب التسهيل الإسلامي ذي العلاقة التي وقع بشأنها حادث الخسارة الكلية، بالمبلغ المنصوص عليه والخاضع لاتفاقية التسهيل ذات العلاقة بما في ذلك مبلغ مساو لمبلغ العجز في الخسارة الكلية، و(٢) القيام بالدفع المبكر لمبلغ مساوٍ لجميع المبالغ القائمة بموجب كل تسهيل آخر والتي ستكون في حالة تسهيل الصكوك مبلغا مساويا لمبلغ توزيع إنهاء الصكوك بالإضافة إلى (دون ازدواجية الاحتساب) أي وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة والواجبة الدفع من قبل صدارة للمشارك بالصكوك (بأي صفة) أو نيابة عنه بموجب وثائق صفقة الصكوك ووثائق التمويل الأخرى.

في حال وقوع حادثة خسارة كلية تتعلق بتسهيل الصكوك، فإنه يتوجب على المستثمرين كذلك قراءة قسم "ملخص وثائق صفقة الصكوك" في هذه النشرة، للاطلاع على المزيد من المعلومات عن الأحكام التي تنطبق على تسهيل الصكوك .

٩ – ١٠ الدفعات المسبقة الإلزامية ذات الصلة

إذا خرقت صدارة تعهدات معينة (تعكس بصورة عامة اعتبارات تتعلق بسياسات معينة) محددة في أداة تمويل ذات أولوية ذات صلة، فعندئذ تصبح صدارة ملزمة بإجراء دفع مسبق إلزامي ذي صلة، والذي من شأنه أن يحل في مرتبة أقل من تمويل حساب احتياطي خدمة الدين، وفي مرتبة أعلى من الضرائب في اولوية سلسلة المدفوعات.

١٠. متحصلات التأمين

١٠ – ١ التسهيلات الإسلامية

اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع، حيث تتلقى صدارة متحصلات حوادث، في حالة الخسارة أو الضرر لأصول التسهيل الإسلامي (باستثناء تلك الأصول المتعلقة بتسهيل الصكوك)، فإن صدارة سوف:

(أ) تودع هذه المتحصلات في حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية.

(ب) ما لم يوجه وكيل الدائنين بخلاف ذلك، استخدام أو إشعار وكيل الدائنين بنية صدارة لاستخدام متحصلات الحوادث هذه في غضون ١٢٠ يوما من تاريخ استلامها في إصلاح أو استعادة أصول التسهيل الإسلامي (ما لم تستخدم صدارة، أو تلتزم باستخدام أموال غير متحصلات الحوادث في غضون مائة وعشرين (١٢٠) يوماً من تاريخ الاستلام في إصلاح، أو استعادة أصول تسهيل الإسلامي).

شريطة أنه في حالة: (١) تجاوز متحصلات الحوادث المذكورة تكلفة هذا الإصلاح، أو الاستعادة، أو (٢) في حال استخدام صدارة أموالاً غير متحصلات تلك الحوادث في إصلاح أو استعادة هذه الأصول، فإنه يحق لصدارة في كل حالة:

(أ) إلى المدى الذي قامت فيه باستخدام أموال وفرتها الجهات الراعية أو شركاتها التابعة في الإصلاح أو إعادة الوضع على حالته، سداد متحصلات الحوادث تلك مباشرة إلى الجهات الراعية.

(ب) أن تحّول بخلاف ذلك متحصلات الحوادث الزائدة تلك من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية إلى حساب الإيرادات الخارجي.

١٠ – ٢ متحصلات الحوادث الأخرى

اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع، في حال حدوث خسارة، أو ضرر في مجمع صدارة (في غير أصول التسهيل الإسلامي) (باستثناء تلك الأصول المتعلقة بتسهيل الصكوك) أدى إلى استلام صدارة متحصلات حوادث أقل من ١٠٠ مليون دولار أمريكي (مرتبط بمؤشر)، تسدد صدارة هذه المتحصلات إلى حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية وإما:

(أ) تستخدم متحصلات الحوادث هذه في إصلاح أو استعادة مجمع صدارة إلى ما لا يقل عن قدرة إنتاجية سنوية مشابهة جوهرياً، أو قدرة على تحقيق إيرادات صافية كما كان عليه الحال مباشرة قبل حدوث الخسارة أو الضرر، شريطة أنه إذا تجاوزت متحصلات الحوادث هذه تكلفة الإصلاح أو الاستعادة تلك، أو قد قامت صدارة باستخدام أموال أخرى في الإصلاح وإعادة الحال، فسوف يكون من حق صدارة:

١) إلى المدى الذي قامت صدارة فيه باستخدام أموال وفرتها الجهات الراعية أو شركاتها التابعة في الإصلاح أو الاستعادة، سداد متحصلات الحوادث تلك مباشرة إلى الجهات الراعية.

٢) أوأن تحوّل بخلاف ذلك متحصلات الحوادث الزائدة المذكورة من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية لحساب الإيرادات الخارجي.

(ب) تسليم شهادة إلى وكيل الدائنين تشهد بأن الفشل في إصلاح، أو استعادة مجمع صدارة لن يؤدي (عدا ما من ناحية غير جوهرية) إلى خفض في الطاقة الانتاجية السنوية أو القدرة على تحقيق الإيرادات الصافية كما كانت عليه مباشرة قبل حدوث الخسارة أو الضرر، وفي هذه الحالة يكون من حق صدارة تحويل متحصلات الحوادث هذه لحساب الإيرادات الخارجي.

إذا تجاوزت متحصلات الحوادث ١٠٠ مليون (مرتبط بمؤشر) دولار أمريكي، فعندئذ يجوز لصدارة إخطار وكيل الدائنين بعزمها وفقاً لأحكام الفقرة ١١-٣ (متحصلات الحوادث – التي تساوي أو تزيد عن مائة مليون دولار) من اتفاقية الأحكام العامة ، استخدام متحصلات الحوادث هذه أو أي أموال اخرى مما ذكر (في الفقرة (أ) أعلاه) في إعادة بناء أو إصلاح مجمع صدارة ليصبح مساوياً بشكل جوهري ،على الأقل، للحالة التي كان عليها مباشرة قبل حدوث الخسارة أو الضرر من حيث:

١. الطاقة الانتاجية السنوية لكل منتج يتم إنتاجه آنذاك في مجمع صدارة.

٢. قدرة المجمع على تحقيق إيرادات صافية،

(ج) إلى الحد الذي (١) لم يتم فيه إعادة بناء، أو إصلاح مجمّع صدارة، سيتم استخدام المبلغ ذي الصلة في السداد المسبق الإلزامي، أو السداد المبكر (حسب مقتضى الحال)، وفقاً للبند ١٠-٢ (متحصلات الحوادث) من اتفاقية الأحكام العامة ، و(٢) إذا كان هناك أي متحصلات زائدة متبقية في حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية، ليست مطلوبة لإصلاح أو إعادة بناء مجمع صدارة، فإنه سيتم استخدام المبلغ ذي الصلة في السداد المسبق الإلزامي، أو السداد المبكر (حسب مقتضى الحال) وفقاً للبند ١٠-٢ (متحصلات الحوادث) من اتفاقية الأحكام العامة .

١١. العمولات

١١ – ١ فترات العمولة

بالنسبة إلى كل دين، تبدأ فترة العمولة الأولى في وشاملاً تاريخ استخدام التسهيلات، وتنتهي في وغير شامل للتاريخ التالي لدفع العمولة (لا تشمل اليوم الأخير)، تبدأ كل فترة عمولة لاحقة اعتباراً من تاريخ دفع عمولة وتنتهي في وغير شامل للتاريخ التالي لدفع العمولة، أو تاريخ الاستحقاق النهائي المحدد إذا كان ذلك أبكر.

١١ – ٢ سداد العمولات

تستحق العمولات عن أدوات التمويل ذات الأولوية (باستثناء التسهيلات الإسلامية التي يمكن الاطلاع عليها في الفقرة (٣) بعنوان "السداد بموجب التسهيلات الإسلامية" أدناه)، طبقا لأحكام أداة التمويل ذات الأولوية ذات الصلة.

١١ – ٣ السداد بموجب التسهيلات الإسلامية

فيما يتعلق بالتسهيلات الإسلامية، سوف تسدد صدارة دفعات الأجرة المقدمة، دفعات الأجرة الثابتة، دفعات الإيجار المتغيرة والعنصر المتغير من أي تعويض متفق عليه مسبقاً، في المواعيد المحددة لها وفقا لشروط وثيقة التمويل ذات الصلة المتعلقة بذلك التسهيل الإسلامي.

١١ – ٤ العمولة عن التقصير

إذا فشلت صدارة في أن تسدد أي مبلغ (ليس آنذاك محل تأجيل وفقاً لأحكام اتفاقية الأحكام العامة الشاملة) مستحق الدفع من قبلها بموجب أداة تمويل ذي أولوية في تاريخ استحقاقه (سواء في تاريخ استحقاق محدد، أو بالتسريع، أو غيره):

(أ) بالنسبة إلى أداة تمويل ذات أولوية (غير تسهيل إسلامي) تستحق العمولة على المبالغ المتأخرة وفقا لشروط أداة التمويل ذات الأولوية ذات الصلة. و

(ب) في حالة كل دفعة مستحقة إلى مشارك في التمويل الإسلامي، فيجب زيادة هذا المبلغ ليشمل مبلغ السداد المتأخر وفقاً لأحكام وثيقة التمويل الإسلامية ذات الصلة.

١١ – ٥ التنازل عن الفائدة

في حال وجود أي تسهيل إسلامي، فإن اتفاقية الأحكام العامة لا تتضمن أو تحتوي على أي شرط يتعلق بالفائدة الربوية (الربا) وليس هناك شرط في اتفاقية الأحكام العامة يفسر أو يعني أو يدل على وجود مثل هذه الفائدة. ويتعهد كل من صدارة والمشاركين في التمويل الإسلامي بالتنازل عن أي فائدة ربوية (الربا) قد تتم الموافقة عليها أو منحها بمقتضى حكم تحكيم أو تفسير أو غير ذلك.

١١ – ٦ السندات لأمر

تقوم صدارة بالنسبة إلى كل تسهيل (باستثناء تسهيل صندوق الاستثمارات العامة، وتسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي (إن وجدت)، وتسهيلات الوكالة) بتسليم إلى وكيل التسهيل المعني مع كل طلب استخدام أو، في حالة المشارك بالصكوك، بتاريخ الاستخدام المطلوب:

(أ) سند لأمر أو أكثر يساوي مبلغه الإجمالي مبلغ السحب المطلوب بموجب التسهيل ذي العلاقة، والذي في حالة تسهيل صكوك يجب أن يكون مجموع القيمة الاسمية للصكوك الصادرة بموجب تسهيل الصكوك (سندات لأمر بشأن مبلغ أصلي).

(ب) سند لأمر أو أكثر يساوي مبلغه الإجمالي أعلى مبلغ للعمولة الذي يقدر وكيل التسهيل المعني بشكل معقول أنه من المحتمل أن يصبح مستحقاً خلال فترة الاثني عشر شهرا القادمة على أو فيما يتعلق بالمبلغ الأصلي وفقا للاستخدام المطلوب، والذي في حال تسهيل الصكوك سوف يساوي دفعة الأيجار المقدمة أو العنصر المتغير في أي دفعة إيجار أو العنصر المتغير من أي تعويض تسليم متأخر تدفع خلال فترة اثني عشر (١٢) شهراً ("سندات العمولة").

بالنسبة إلى تسهيل الصكوك، يقدم مشارك الصكوك ذي العلاقة ذلك التقدير اعتماداً على التوجيه أو النصح الذي حصل عليه من مدير الدفعات، وسيقدم نسخة من كل تقدير مما ذكر إلى وكيل حملة الصكوك، وإلى وكيل ضمان للمصدر.

في حال اعتقد وكيل التسهيل ذي العلاقة (باستثناء صندوق الاستثمارات العامة، وصندوق التنمية الصناعية السعودي ووكيل تسهيلات الوكالة) بصورة معقولة في أي وقت أنه من المحتمل أن مبلغ العمولة الذي سيصبح مستحقا فيما يتعلق بالمبلغ المصروف من أي تسهيل (باستثناء تسهيل صندوق الاستثمارات العامة، أو تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي (إن وجدت) أو تسهيلات الوكالة) خلال فترة الاثني عشر شهرا القادمة سيتجاوز المبلغ الإجمالي سندات العمولة الصادرة عن صدارة، فستقوم صدارة عند الطلب بتزويد وكيل التسهيل ذاك بمزيد من سندات العمولة حسبما دعت الحاجة.

في أو بحدود التاريخ الذي يحل بعد ١١ شهرا من تاريخ سند لأمر (غير سند لأمر يتم تقديمه بموجب اتفاقية الإجارة المحددة بموجب تسهيل الوكالة) (السندات لأمر ذات العلاقة)، ستقوم صدارة بتزويد وكيل التسهيل ذي العلاقة ب:

(أ) فيما يتعلق بسند لأمر الخاص بالمبلغ الأساسي، سند لأمر أصلي واحد أو أكثر استبدالية تساوي مجموعها مبلغ السند لأمر ذي العلاقة (بعد أن يحسم منه أي مبلغ يعادل أي مبالغ مسددة، أو مسبقة الدفع أو دفعة مبكرة، أو إلغاء بموجب التسهيل ذي العلاقة الذي يمثله السند لأمر ذي العلاقة). و

(ب) فيما يتعلق بسند عمولة، سند لأمر واحد أو أكثر استبدالية بحيث يكون المبلغ الإجمالي لسندات لأمر الخاصة بالعمولة الصادرة من قبل صدارة والتي يحتفظ بها وكيل التسهيل ذاك (ويستثنى منها لهذا الغرض السند لأمر ذو العلاقة) مساويا على الأقل لمبلغ العمولة التي يقدر وكيل التسهيل ذاك بشكل معقول، أنها ستصبح مستحقة الدفع خلال فترة اثني عشر (١٢) شهرا بعد تاريخ استلام سند لأمر الجديد الخاص بالعمولة.

فيما يتعلق بتسهيل الصكوك، فإن مشارك الصكوك سيقدم التقديرات اعتماداً على توجيه أو نصح من مدير الدفعات، وسيقدمون نسخة من كل تقدير مما ذكر إلى وكيل حملة الصكوك، وإلى وكيل ضمان المصدر المعني.

ويتعهد كل وكيل تسهيل في وثيقة التمويل ذات الصلة بأنه لن يقدم أو يسمح بتقديم أي سندات لأمر للتسديد لأي طرف غير لجنة الأوراق المالية المتداولة.

ينبغي أن يعيد كل وكيل تسهيل (عدا وكلاء تسهيلات الوكالة)، ولكن ليس صندوق التنمية الصناعية السعودي (بالقدر الذي يشارك به في تمويل المشروع) وصندوق الاستثمارات العامة، الى صدارة السندات لأمر التي يحتفظ بها آنذاك، والتي تم استبدالها على النحو المتصور أعلاه، أو حيثما سددت جميع المبالغ الأساسية والعمولة بشكل كامل.

فيما يتعلق بتسهيل الوكالة، تشتمل **اتفاقية الإجارة المحددة بموجب تسهيل الوكالة** على شروط بشأن تسليم السندات لأمر، وهي جوهرياً تماثل الشروط المذكورة أعلاه.

١٢. التعويض عن الضرائب والضمانات

سوف تسدد صدراة كافة الدفعات المطلوبة منها دون حسم أي ضرائب، ما لم يكن هناك حسم ضريبي مقرر بمقتضى القانون المطبق.

إذا كان هناك حسم ضريبي (بما في ذلك حسم أو اقتطاع مطلوب إجراؤه بموجب المادة ٦٨ من نظام ضريبة الدخل والمادة ٦٣ من لائحته التنفيذية) يطلب من صدارة إجراؤه بموجب أي قانون مطبق وفقاً لوثيقة تمويل، فإن مبلغ الدفعة المستحقة على صدراة سوف يزداد ليصل إلى مبلغ (بعد إجراء أي حسم ضريبي) مساوٍ للدفعة التي كانت تستحق الدفع فيما لو لم يكن هناك حسم ضريبي مطلوب.

تقوم صدارة وفي غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الطلب الموجّه إليها من وكيل إداري، مع مراعاة بعض الاستثناءات المعينة، بالتسديد إلى الطرف المحمي مبلغا مساويا للخسارة، أو الالتزام المالي، أو التكلفة التي تكبدها ذلك الطرف المحمي من أجل أو لحساب الضريبة الناجمة عن فشل صدارة في الوفاء بالتزاماتها بحسم الضريبة يطلب منها إجراء سداد وفقاً للبند ١٧-٢ (ج) (تعويضات الضريبة) من اتفاقية الأحكام العامة، أو التي لم يكن ليتم فرضها لولا علاقة قائمة بين صدارة والجهة القانونية التي تفرض الضرائب تلك.

لأغراض البند ١٧ (تعويضات الضريبة) من اتفاقية الأحكام العامة، فإن الإشارة إلى:

(أ) "**وثيقة تمويل**" تستثني تسهيل الصكوك.

(ب) "**مشارك تمويل ذي الأولوية** " يستثني المشارك في الصكوك، و

(ج) "**الدائن ذي الأولوية**" يستثني المشارك في الصكوك.

١٣. زيادة التكاليف

وفقا للبند ١٨ (زيادة التكاليف) من اتفاقية الأحكام العامة، يجب على صدارة أن تسدد التكاليف الزائدة المترتبة على أي من مشاركي التمويل ذوي الأولوية ذوي الصلة (ويشار لمشارك التمويل ذي الأولوية بـ **الطرف زائد التكلفة**) الناجمة عن التغيير في القوانين المطبّقة أو الامتثال لها، أو التي تم سنها بعد تاريخ التوقيع الثاني مع استثناءات معينة تتعلق بالضرائب، والخرق المتعمد للقوانين المنطبقة، والتكاليف الزائدة التي تم تعويضها مقابل أو بواسطة أي تكلفة إجبارية، أو التي لم يتم الإشعار بها خطياً إلى الشركة خلال شهرين من علم مشارك الصكوك ذي الأولوية المنطبق بتلك الزيادة، وما عدا في حال أي دائن ذي علاقة أو أي دائن وكالة ائتمان الصادرات، عن أي علاقة لهما في المملكة. وكنتيجة لهذا الاستثناء الأخير، فإن حماية زيادة التكاليف لا تنطبق على أي طرف من أطراف زيادة التكاليف مقره في المملكة العربية السعودية (باستثناء أي دائن معني أو أي من دائني وكالة ائتمان الصادرات المعنيين). إضافة إلى ذلك، الزيادة في التكاليف المتعلقة بما يلي: (١) الامتثال لمعايير اتفاقية بازل الثانية، و (٢) تُعزى لأي جباية بنكية، (ولكن فقط إلى الحد الذي تكون في تلك الجباية البنكية ارهاقاً لا أكثر فيما يتعلق بـ (١) الجباية البنكية التي لم تسن بعد في قانون، أي مسودة لمثل هذه الجباية البنكية المقترحة كما في تاريخ التوقيع الثاني، أو (٢) أي جباية بنكية أخرى حسبما هو موضح بموجب قانون قائم كما في تاريخ تاريخ التوقيع الثاني)، سوف لن تدفعها صدارة.

١٤. التعويضات

يستفيد مشاركو التمويل ذوو الأولوية المعنيون أيضا من ضمان العملة، فضلا عن ضمانات معينة أخرى تتعلق بأي خسارة، أو تكلفة، أو مسئولية يتكبدها مشارك تمويل ذو أولوية معني، والتي تنشأ نتيجة لبعض الظروف المحددة المنصوص عليها في الفقرة ١٩-٢ (الضمانات الأخرى) من اتفاقية الأحكام العامة.

١٥. التعهدات

١٥ – ١ التعهدات المشتركة

تخضع صدارة لتعهدات اعتيادية ومتطلبات التقارير لمشروع من هذا النوع. بما في ذلك التعهدات التالية (مع مراعاة – حيثما ينطبق – التحفظات المتعلقة بالأهمية النسبية وفترات العلاج):

(أ) تقديم معلومات واسعة النطاق وبصورة دورية عن صدارة والمشروع، بما في ذلك القوائم المالية (مدققة أو وغير مدققة)، ونسخ من الوثائق الجديدة.

(ب) إشعار وكيل الدائنين بنطاق واسع من الأحداث المحددة التي تقع تقليدياً في تمويل مشروع متعدد المصادر من هذا النوع والحجم بما في ذلك إجراءات التقاضي، وتسديد الضرائب، والقوة القاهرة، وفترات التعليق، وأحداث القصور.

(ج) استخدام متحصلات الديون ذات الأولوية في الأغراض المسموح بها وفق اتفاقية الأحكام العامة، وأدوات التمويل ذات الأولوية فقط.

(د) الامتثال في جميع النواحي الجوهرية لكافة القوانين والأنظمة واللوائح والأوامر المنطبقة.

(هـ) الحصول على جميع الموافقات الحكومية والمحافظة عليها والالتزام بها.

(و) تسديد جميع الضرائب، وتقديم جميع الإقرارات الضريبية في موعدها المحدد (دون التعرض لأي غرامات).

(ز) الاحتفاظ بنظام محاسبي مقبول والاحتفاظ بالسجلات ودفاتر الحسابات وفقا لمعايير التقارير المحاسبة الدولية.

(ح) المحافظة على وجود الشركة وقوتها وسلطتها لأداء الأعمال التجارية.

(ط) تنفيذ شروط كل وثيقة مشروع رئيسية تكون طرفاً فيها، إلا في ظروف معينة.

(ي) الحصول والحفاظ على منفعة جميع حقوق الارتفاق وغيرها من المصالح في الملكية (بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية) والتي تكون ضرورية لبناء وتشغيل المشروع، إلا إذا كان عدم قيامها بذلك لا يتوقع أن يكون له تأثير سلبي ملموس.

(ك) تعيين وإبقاء مراجعي حسابات معترف بهم دوليا، ومرخص لهم بمزاولة العمل في المملكة.

(ل) الحفاظ على حقوق ملكيتها ومصالحها في جميع الأصول التي تملكها، أو التي تمت الإفادة بأنها تملكها، وتضمن أن لديها الحقوق الضرورية للوصول إليها كما تطلبه صدارة لأغراض المشروع.

(م) السماح للمستشار الفني والبيئي، ومستشار التأمين، وصندوق الاستثمارات العامة، وصندوق التنمية الصناعية السعودي (بالقدر الذي يشارك في تمويل المشروع)، أو وكالات ائتمان الصادرات بزيارة مجمع صدارة والتفتيش على جميع المرافق والمنشآت والمعدات التي تشكل جزءاً من المجمع.

(ن) الحفاظ بشكل جيد على الدفاتر والحسابات والسجلات والإجراءات التي تتعلق بأداء العمل، والقيام بالإجراءات اللازمة لمراقبة تقدم العمل في المشروع.

(س) تصميم وبناء وتشغيل وإصلاح وصيانة مجمع صدارة وفقا للممارسات الصناعة الجيدة.

(ع) التحقق من أن أي طرف مقابل مقترح في أي اتفاقية تحوط هو حالياً طرف في اتفاقية الدائنين أو سيصبح طرفاً فيها.

(ف) إخطار وكيل الدائنين عن أي تغيير في الأشخاص المصرح لهم بالتوقيع، وتقديم نسخ من التفويض (أو أي مستندات مماثلة) تكون لازمة من أجل تفويض هؤلاء الموقعين المفوضين الجدد إلى وكيل الدائنين.

(ص) إنشاء واستكمال أو العمل على إنشاء واستكمال تلك المصلحة الضمانية لصالح وكيل الضمان المحلي على مصالح صدارة في مجمع صدارة وفي كافة المباني، والمصنع الثابت والآلات المثبتة بداخله (بخلاف أصول الإجارة)، أو تلك الموجودة فيه إلى أقصى حد تسمح به أنظمة المملكة العربية السعودية، وذلك في أقرب وقت ممكن عمليا بعد (١) أي تغيير في أنظمة المملكة أو (٢) التغيير المقبول عموما في ممارسة السلطة المعنية في المملكة، مما يؤدي الى السماح بإنشاء واستكمال رهن عقاري في المملكة لصالح الأطراف المضمونة.

(ق) إذا لم يكن قد تم وضع تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي عند تاريخ اكتمال المشروع، أو تم في أي وقت بعد ذلك تسديد تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي بالكامل، فعندئذ وإلى الحد المسموح به بموجب أي قانون مطبق، تمنح لوكيل الضمان ذي الصلة، وبالنيابة عن الأطراف المضمونة، الأعباء التالية التي منحت أو كان سيتم منحها إلى صندوق التنمية الصناعية السعودي، وبالتحديد رهن على أصول ثابتة معينة لدى صدارة، والتنازل عن حقوق في تقنية معينة تتعلق بالمشروع، والتنازل عن عقود التأمين المطلوبة.

(ر) التأكد من أن مطالبات الدائنين ذوي الأولوية ضدها بموجب وثائق التمويل تكون على الأقل في مرتبة مساوية لمطالبات جميع الدائنين غير المضمونين وغير الثانويين عدا الدائنين الذين تُقدَّم مطالباتهم إلزامياً بموجب القوانين المطبقة عموماً.

(ش) لن تقوم صدارة بإيجاد أو السماح بأي ضمانات على أي من أصولها في الحاضر، أو المستقبل، عدا بعض الأعباء المسموح بها.

(ت) لن تقوم صدارة بإيجاد، أو تكبد، أو أن تكون مسئولة، أو تسمح بوجود مديونية مالية، عدا بعض المديونيات المالية المسموح بها.

(ث) لن تقوم بإجراء أي تعديلات جوهرية على وثائقها التأسيسية، مع مراعاة بعض الاستثناءات.

(خ) لن تقوم بالاقتراض، أو الاستثمار، أو منح أي ائتمان، مع مراعاة بعض الاستثناءات.

(ذ) لن تتخلص من أي من أصولها، مع مراعاة بعض الاستثناءات.

(ض) لن تقوم بأي أعمال بخلاف المشروع، أو أنشطة أخرى تتعلق مباشرة بالتطوير، والبناء، وتشغيل وصيانة المشروع، ويجب في أي حال بالنسبة إلى أي شركة تابعة تشمل فقط الأعمال التي سمح لها بالتأسيس من أجلها.

(ظ) لن توافق، أو تذعن لإجراء أي تعديل، أو تغير، أو تنازل عن أي حكم من الأحكام، أو منح أي موافقة على تعديل أي من وثائق المشروع الرئيسية، أو عقد البناء إذا كان من المتوقع بشكل معقول أن القيام بذلك سيؤدي إلى تأثير سلبي ملموس.

(غ) لن تصدر أي رأس مال إضافي، أو تعدل أي من الحقوق المتعلقة بأسهمها، أو تخفض، أو تلغي، أو تسترد، أو تشتري أي من أسهمها بعد تاريخ اكتمال المشروع، بمبلغ من شأنه أن يقلل من إجمالي رأس مال الشركة السهمي إلى أقل من ١,٥ مليار دولار أمريكي، ما لم يسمح بخلاف ذلك.

(أأ) لن تندمج، أو تتوحد، أو تدخل في، أو تسمح بدمج أو توحيد أو دخول أي شركة تابعة في أي إعادة هيكلة مع أي شخص آخر، مع مراعاة بعض الاستثناءات.

(ب ب) لن تغير تاريخ نهاية السنة المالية، أو اسمها القانوني أو التجاري.

(ج ج) لن تدخل في أي معاملات (عدا ما كان وفقاً لوثائق التمويل، ووثائق تمويل التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية، ووثائق المشروع، أو عقود البناء، أو أي وثائق أو ترتيبات تستبدل أي مما سبق ذكره)، ما عدا أثناء سير الأعمال العادي وبشروط لا تكون أقل أفضلية لصدارة من معاملة تجارية محضة، وبحيث لا يتوقع أن يكون له تأثير سلبي ملموس.

(د د) لن تدخل في أي ترتيبات تحوط باستثناء ترتيبات التحوط المسموح بها.

(هـ هـ) لن تدخل، أو تسمح لأي شركة تابعة أن تدخل في أي وثائق جديدة للمشروع، أو أي عقود أخرى (بخلاف وثائق التمويل، ووثائق تمويل التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية، ووثائق المشروع، أو عقود البناء واتفاقيات القروض الثانوية، أو اتفاقية تعهد المساهم وأي اتفاقية أخرى يسمح لصدارة الدخول فيها وفقاً لوثائق التمويل أو وثائق التمويل الجسري لحقوق الملكية) إلى الحد الذي يجعل من المتوقع أن يكون له أثر سلبي ملموس، أو تدخل في أي ترتيبات يمكن أن تتعارض بأي ناحية جوهرية مع أي من وثائق التمويل، أو وثائق تمويل التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية أو أي من وثائق المشروع، ما عدا الاستثناءات المتفق عليها.

(و و) لن يتم تسوية، أو توقف أي دعوى أو إجراء قيد النظر فيما يتعلق بوثائق المشروع الرئيسية، أو الموافقات الحكومية، أو المشروع، مما يتوقع بصورة معقولة أن يكون له تأثير سلبي ملموس.

(ز ز) لن تؤسس أو تمتلك قانونياً أو منفعياً رأس مال أو مصلحة ملكية أو ورقة مالية قابلة للتحويل في رأس مال أو مصلحة ملكية في أي شخص، مع مراعاة بعض الاستثناءات.

(ح ح) لن تفتح أي حسابات مصرفية أخرى بخلاف حسابات المشروع وبعض الحسابات الأخرى المسموح بها.

(ط ط) لن توافق على أي تعديل، أو تغيير، أو إلحاق، أو إعفاء، أو تجديد أي شرط من وثائق تمويل التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية، أو تتخذ، أو إهمال اتخاذ أي إجراء، في كل حالة على حدة، من حيث المرتبة و/أو التبعية التي تتوقعها اتفاقية الدائنين من المرجح وبشكل معقول أن تؤدي إلى إضعافها.

(ي ي) لن تدعي لنفسها أو لأي من أصولها، الحصانة من الدعاوى، أو تنفيذ الأحكام، أو الحجز بأمر قضائي، أو غيرها من الإجراءات القانونية.

(ك ك) لن تقوم بإجراء أي توزيعات على المساهمين، ما عدا ما هو مسموح به بموجب وثائق التمويل.

(ل ل) لن تدخل في أي اتفاقية تسهيل مع صندوق التنمية الصناعية السعودي، ما لم: (١) يكن قد تم الدخول في اتفاقية التسهيل في وقت سابق لتاريخ اكتمال المشروع. (٢) المبلغ الإجمالي الكلي لجميع تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي لم يتجاوز المبلغ الذي سيتم الاتفاق

عليه ويعكس خطة التمويل. (٣) يتم استخدام متحصلات أي تسهيل لصندوق التنمية الصناعية السعودي في تمويل تكاليف المشروع، أو (٤) مع مراعاة بعض الاستثناءات، تكون شروط وأحكام تسهيل صندوق التنمية الصناعية السعودي متوافقة جوهرياً مع الصيغة المتفق عليها مع وكيل الدائنين.

(م م) لن تقوم بإجراء أي تغييرات جوهرية لمجمع صدارة بخلاف التطورات المسموح بها ومرافق التوسعة.

(ن ن) لن تضمن، أو تلتزم بكل، أو جزء من أي التزامات مالية، أو غيرها لشخص آخر، ما عدا في حدود ما يمثل الديون المسموح بها، و

(س س) لن تنهي اتفاقية تسويق ونقل منتجات داو (ما عدا في بعض الحالات المحددة على النحو المبين في البند ٢٤-٢٤ (اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات) من اتفاقية الأحكام العامة. و

(ع ع) عدم تسديد أي دفعات ممنوعة.

١٦. حوادث التقصير

١٦ – ١ حوادث التقصير (الإخلال) المشتركة

تتعرض صدارة لحالات تقصير، وهي ذات نطاق اعتيادي بالنسبة لمشروع من هذا النوع. إلا أن بعضاً منها تنطبق عليها قيود من الناحية الجوهرية أو تأثير سلبي ملموس، و/أو تنطبق عليها فترات سماح أو فترات "تصحيح" وخصوصاً فيما يتعلق باستبدال وثائق المشروع. وتتمثل أحداث التقصير هذه (**"أحداث التقصير المشتركة "**) فيما يلي:

(أ) إخفاق صدارة في تسديد المبالغ المستحقة بموجب وثائق التمويل في الأوقات المحددة.

(ب) إخفاق صدارة، أو جهة راعية، أو مساهم في أداء بعض الالتزامات، أو في مخالفة جوهرية لأحد الالتزامات.

(ج) خرق التعهدات، أو الالتزامات المنصوص عليها في وثائق التمويل.

(د) خرق، أو رفض، أو تعليق، أو إنهاء، أو إلغاء، او عدم قابلية تنفيذ وثائق المشروع الرئيسية (وأي اتفاقية مباشرة ذات علاقة و/أو إشعار وإقرار التنازل، حسبما يكون عليه الحال) أو موافقات حكومية.

(هـ) عدم مشروعية أو عدم صحة، أو عدم قابلية تنفيذ بعض وثائق صفقة محددة (بما في ذلك وثائق الضمان).

(و) التقصير المتبادل في حالة الإخفاق في التسديد، أو التعجيل، أو وجود أحكام قضائية غير منفذة فيما يتعلق بأي من المديونيات المالية التي تزيد عن الأسقف المحددة.

(ز) أحكام غير منفذة ضد صدارة بمجموع يتجاوز ١٥٠ مليون دولار، ما لم يتم الترافع والدفاع عنها بحسن نية، والتحقق من أنها قد رصدت لها مخصصات احتياطية كافية وفقا المعايير الدولية للتقارير المالية.

(ح) نزع ملكية أو تأميم المشروع، أو صدارة، أو مشاريع أطراف ثالثة.

(ط) الإخفاق في تحقيق اكتمال المشروع بحلول التاريخ النهائي المتوقع للاكتمال (long stop date)، وكذلك ترك أو تدمير مجمع صدارة.

(ي) اتخاذ إجراء تنفيذي وفقاً لاتفاقية مصالح ضمان صندوق التنمية الصناعية السعودي (إن وجدت).

(ك) تدمير كامل أو جوهرياً كامل مجمع صدارة (مع مراعاة بعض الاستثناءات).

(ل) خرق الجهات الراعية لالتزاماتهم تجاه استبقاء أسهمهم في صدارة.

(م) خرق صدارة لالتزاماتها تجاه استبقاء أسهمها في مصدر السندات (إن وجدت) وفي مشارك الصكوك.

(ن) إخفاق صدارة في الطلب من المساهمين في مساهمة تجاوز التكلفة أو إخفاق أي مساهم في تقديم مساهمته لتجاوز التكلفة وفقا لاتفاقية تعهد المساهمين.

(س) الإعسار أو الإفلاس، ووقوع أحداث إجرائية مشابهة بالنسبة إلى صدارة أو داو أو أرامكو السعودية.

(ع) التقصير الذي قد ينشأ من أي طرف يتورط في أي إجراء تقاضي، أو تحكيمي، أو ما شابه ذلك، مع مراعاة الاستثناءات الاعتيادية والاعتبارات الجوهرية.

١٧. النتائج المترتبة على حوادث التقصير

مع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين، قبل تاريخ اكتمال المشروع، في حال وقوع حدث تقصير أساسي أو حدث تقصير تكميلي واستمر، فإنه يحق لوكيل الدائنين، في أعقاب تصويت من قبل الدائنين ذوي الأولوية وفقا لعقد الدائنين، اتخاذ أي إجراء لممارسة، أو تنفيذ أي حقوق بموجب أي ضمان اكتمال أو ضمان اكتمال سند.

في أي وقت بعد تاريخ اكتمال المشروع ومع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين، وفي أي وقت بعد وقوع حدث تقصير يستمر، فإنه يحق لوكيل الدائنين، في أعقاب تصويت من قبل الدائنين ذوي الأولوية وفقا لعقد الدائنين، اتخاذ أي إجراء وفق الشروط الاعتيادية، بما في ذلك تعليق الالتزامات، و/أو تعجيل الإنهاء و/أو تجميد حسابات المشروع.

باستثناء ما قد يكون مسموحاً به حسب أحكام اتفاقية الدائنين، فإن أيا من مشاركي التمويل ذي الأولوية (أو اي شخص آخر نيابة عنهم) لا يمكنه اتخاذ أي إجراء أو بدء أي اجراءات قانونية ضد صدارة لاسترداد أي جزء من الالتزامات المضمونة، أو التماس، أو طلب تصفية صدارة أو أي ترتيب مماثل لذلك في حق صدارة.

١٨. قيود نقل الأسهم

سوف يكون هناك حادث تقصير أساسي حسب الفقرة ٢٥-١٤ (ملكية الشركة) من اتفاقية الأحكام العامة، إذا نقلت الجهات الراعية بشكل مباشر أو غير مباشر ملكية أي من أسهمها في خرق لقيود نقل الأسهم المنصوص عليها في البند ٢٧-٢ (متطلبات استبقاء الأسهم) من اتفاقية الأحكام العامة.

يتعين على أرامكو السعودية، قبل تاريخ اكتمال المشروع، أن تحتفظ بما لا يقل عن ٦٥٪ (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) من حقوق الملكية القانونية والانتفاعية في صدارة، قبل نقل نسبة الأسهم الخاصة بالشركة العامة إلى مساهم الشركة العامة. وأن تحتفظ بما لا يقل عن ٣٥٪ (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) من حقوق الملكية الانتفاعية والقانونية في صدارة، بعد النقل المذكور إلى مساهم الشركة العامة.

يتعين على داو قبل تاريخ اكتمال المشروع، أن تحتفظ بما لا يقل عن ٣٥٪ (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) من حقوق الملكية الانتفاعية والقانونية في صدارة.

يتعين على داو بعد تاريخ اكتمال المشروع، وقبل تاريخ الاستحقاق النهائي لغير السندات (إن انطبق)، أن تحتفظ بما لا يقل عن ٢٠٪ بشكل مباشر أو غير مباشر في ملكية صدارة القانونية أو الانتفاعية، كما يتعين على أرامكو السعودية الاحتفاظ بما لا يقل عن (١) ٥٠٪ من ملكية صدارة القانونية أو الانتفاعية بشكل مباشر أو غير مباشر إذا لم يحدث اكتتاب عام للأسهم، و (٢) وفي غير تلك الحال فحصة قدرها ٢٠٪ في ملكية صدارة القانونية أو الانتفاعية ، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على الجهات الراعية الاحتفاظ في جميع الأوقات بحد أدنى بنسبة ٥١٪. من مجموع الملكية الانتفاعية في صدارة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

فضلاً عن ذلك، تاريخ خروج داو يمثل حادثة تقصير حسب البند ٢٥-١٤ (ملكية الشركة) من اتفاقية الأحكام العامة (**حادث تقصير مساهم تابع لداو**). وعند وقوع حدث تقصير مساهم تابع لداو، يكون لشركة أرامكو السعودية ١٢ شهرا من تاريخ الخروج (**فترة العلاج**) لمعالجة حدث تقصير مساهم تابع لداو، بشرط أنه كما في تاريخ خروج داو قد تولت أرامكو السعودية التزامات داو الأوروبية، وشركة داو بموجب ضمانات الاكتمال. سوف يعتبر حدث تقصير مساهم تابع لداو قد تمت معالجته ، إذا قدمت أرامكو السعودية في غضون فترة المعالجة خطة مرضية لوكيل الدائنين (متصرفاً بناء على تعليمات من الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية المعنيين) تثبت إما أن شركة أرامكو السعودية (أو أي من شركاتها التابعة)، أو أي طرف ثالث منقول إليه، لديه القدرة المالية والفنية المناسبة على تنفيذ الالتزامات ذات الصلة بشركة داو (وشركاتها التابعة)، وذلك بمقتضى وثائق التمويل المطبقة، ووثائق المشروع الرئيسية، إلى الحد الذي يتأثر فيه أداء هذه الالتزامات بوقوع تاريخ خروج شركة داو.

سوف تحدث حالة تجميد خلال فترة العلاج، حيث لا يحق لأي مشارك تمويل ذي أولوية اتخاذ أي إجراء تنفيذي ضد صدارة. أو أي مساهم، أو جهة راعية بالنسبة إلى حادث تقصيرمساهم مستمر.

١٩. الاكتتاب العام

وفقا للبند ٢٧-٦ (الاكتتاب العام) من اتفاقية الأحكام العامة، من المعتزم أنه في أقرب وقت ممكن بعد الإقفال المالي الثاني، ينقل مساهم تابع لأرامكو السعودية ما يصل الى ٣٠٪ من حصص ملكيته (**نسبة أسهم الشركة العامة**) في صدارة، إما إلى الشركة العامة، أو إلى شركة مملوكة بالكامل ذات مسئولية محدودة تابعة للشركة العامة يتم تأسيسها في المملكة (ويشار للشخص الذي ينقل إليه مساهم تابع لأرامكو السعودية نسبة الأسهم في الشركة العامة بـ **مساهم الشركة العامة**) لغرض بيع مصلحة في الشركة العامة للجمهور من خلال اكتتاب عام.

يجوز أن تكون أرامكو السعودية (أو أي من شركاتها التابعة) أحد المساهمين المؤسسين في الشركة العامة، لكنها لن تكون ملزمة بالاحتفاظ بأي أسهم في الشركة العامة. لن تكون هناك حاجة للحصول على موافقة الدائنين ذوي الأولوية لطرح الاكتتاب العام، ولن تكون لهم أي سيطرة على هوية المساهمين في الشركة العامة.

٢٠. تاريخ اكتمال المشروع

ينص البند ٢٨ (تاريخ اكتمال المشروع) من اتفاقية الأحكام العامة على الشروط المسبقة لتاريخ اكتمال المشروع (وبالتالي الافراج عن ضمانات الاكتمال)، وتتضمن، من بين أمور أخرى الشروط التالية:

(أ) اكتمال البناء من كافة النواحي الجوهرية لمجمع صدارة.

(ب) فحص رضى لموثوقية الدائنين CRT.

(ج) شهادة من صدارة تفيد بالحصول على جميع الموافقات الحكومية المطلوبة (مع مراعاة الاستثناءات الاعتيادية).

(د) عدم وجود أي تقصير.

(هـ) تمويل حساب احتياطي خدمة الدين.

(و) سداد كامل التسهيلات الجسرية لتمويل حقوق الملكية.

(ز) تحقيق نسبة الدين إلى حقوق الملكية المطلوبة ٣٥:٦٥.

(ح) تقرير مستشار التأمين الذي يؤكد فيه كامل سريان مفعول ونفاذ التغطية التأمينية المطلوب الاحتفاظ بها آنذاك بموجب وثائق تمويل المشروع.

(ط) يشتمل مبلغ حقوق الملكية مبلغ لا يقل عن ٣ مليارات دولار أمريكي من حقوق الملكية صلبة، منها ما لا يقل عن ١,٥ مليار دولار أمريكي عن طريق الاكتتاب في رأس مال الشركة.

٢١. النموذج المالي

تقوم صدارة بالاحتفاظ بالنموذج المالي لغرض إعداد الحسابات والتوقعات وفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة. لا يجوز لصدارة (مع مراعاة استثناءات معينة) إجراء أي تعديلات على شكل أو هيكل النموذج المالي (عدا إدخال الافتراضات المختلفة) دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين.

٢٢. التوقعات البنكية / نموذج توزيع الشركة

٢٢ – ١ تسليم التوقعات البنكية / نموذج توزيع الشركة

تسلم صدارة إلى وكيل الدائنين والمستشار الفني والبيئي، التوقعات البنكية و/أو نموذج توزيع الشركة في الأوقات التي نصت عليها اتفاقية الأحكام العامة.

جميع التوقعات البنكية التي تسلمها صدارة، تقوم صدارة بإعدادها باستخدام النموذج المالي، وتقدم جوهرياً على شكل توقع المشروع الأولي، على أن تحدد فيها التغييرات الجوهرية التي تمت منذ تسليم التوقع البنكي السابق.

٢٢ – ٢ النزاعات المتعلقة بالتوقعات البنكية ونموذج توزيع الشركة

في أي وقت عندما يطلب إعداد توقع بنكي، أو نموذج توزيع الشركة، يتم إعداد ذلك التوقع البنكي أو نموذج توزيع الشركة أو تحديثه (حسب مقتضى الحال)، وأي افتراضات متعلقة بها سيتم إعدادها أو تحديثها (حسب مقتضى الحال) بحسن نية من قبل صدارة باستخدام الافتراضات التي تعتقد أنها معقولة والتي تمثل توقعات صدارة حسنة النية في وقت ذلك التحديث.

يجوز لوكيل الدائنين، ضمن المدد المحددة، تقديم إشعار نزاع (إشعار نزاع حول توقع بنكي) بالنسبة إلى توقع بنكي إذا اعتقد وكيل الدائنين أن:

(أ) أي افتراض، أو بيانات مدخلة، أو مجموعة أو مزيج منها (ما عدا افتراض أو بيانات مدخلة أو مجموعة أو مزيج منها تكون ثابتة) وارد في التوقع البنكي أو في نموذج توزيع الشركة (**افتراضا**).

(ب) أي تحديث اقترحته صدارة على المنطق أو المعادلات المدرجة في التوقع البنكي (**تحديث ذو صلة**)،

هو غير معقول أو غير دقيق، وإنه سوف يكون له تأثير جسيم على نتائج نسبة تغطية خدمة الدين الآجلة DSCR Forward أو نسبة تغطية عمر القرض LLCR (حسب الحالة)، شريطة ألا يتم دحض هذا الافتراض، أو التحديث ذي الصلة بعد أن يتم التأكد من معقوليته، بالقدر الذي يكون فيه (**النزاع حول توقع بنكي**) متعلقاً بـ (١) تحديث ذي صلة، بواسطة مراجع النموذج، أو(٢) تكاليف التأمين المطلوب، بواسطة مستشار التأمين، شريطة عدم وجود خطأ واضح في كل حالة.

إذا لم يتمكن وكيل الدائنين وصدارة من حل نزاع حول التوقع البنكي في غضون ٢٠ يوما من استلام صدارة لإشعار نزاع التوقع البنكي المتطابق، فيجوز عندئذ لصدارة أو وكيل الدائنين طلب بواسطة إشعار خطي إحالة نزاع التوقع البنكي وأي اقتراح يطرح على صدارة، إلى خبير مستقل للبت فيه وفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة.

يكون قرار الخبير المستقل فيما يتعلق بالافتراض ذي الصلة، أو التحديث ذي الصلة موضوع نزاع التوقع البنكي، نهائياً وملزماً لجميع الأطراف، ويجب أن يستخدم من قبل صدارة في إعداد التوقع البنكي المنقح.

٢٣. مرافق التوسعة وأعمال التطوير المسموح بها

٢٣ – ١ مرافق التوسعة

يحق لصدارة، وبعد تاريخ اكتمال المشروع، تطوير مرافق للتوسعة. ولن تطوير مرافق التوسعة ما لم يتم استيفاء شروط معينة من بينها:

(أ) موافقة الدائنون ذوو الأولوية ذوو الأغلبية المعنيون، بالنسبة إلى كل مرفق توسعة.

(ب) أو، جميع الشروط التالية:

(١) إشعار من صدارة لوكيل الدائنين يصف مرافق التوسعة المقترحة والموعد المقرر لاكتمالها، بما في ذلك خطة التمويل، وتحديد مصادر التمويل لتغطية التكلفة المقدرة للتوسعة و/أو للتعديل.

(٢) ألا تتسبب التوسعة في إحداث تأثير سلبي ملموس، أو تقصير.

(٣) استلام جميع الموافقات الحكومية والبيئية فيما يتعلق بتنفيذ مرفق التوسعة المقترح المذكور.

(٤) تسليم صدارة شهادات معينة إلى وكيل الدائنين من المستشار الفني والبيئي ومستشار التأمين.

تعد جميع الإيرادات الناجمة عن بيع المنتجات المنسوبة إلى أي مرفق توسعة على أنها إيرادات تشغيلية، وتودع عند تحصيلها في حساب الإيرادات الخارجي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أي مصروف يأتي ضمن تعريف تكاليف التشغيل لن يخضع إلى النظام المخصص لمرافق التوسعة.

إن جميع الموافقات ووثائق التأمين المتعلقة بأي مرفق توسعة تُعتبر "الموافقات الحكومية" و"عقود التأمين المطلوبة"، وجنباً إلى جنب مع الوثائق المرتبطة بمرفق التوسعة تشكل جزءاً من الضمان، وذلك إلى الحد المنصوص عليه في الوثائق المالية.

٢٣ – ٢ أعمال التطوير المسموح بها

يجوز لصدارة أن تتكفل بتنفيذ أعمال التطوير المسموح بها لمجمع صدارة حيثما كان ذلك مطلوباً بموجب القانون المطبق، والموافقات الحكومية (بما في ذلك الموافقات البيئية) أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، وبالقدر الذي لا يطلب ذلك، يجوز لصدارة تنفيذ أعمال تطوير مسموح بها حيثما لا تتجاوز تكلفة التعديل/التوسعة ٤٠٠ مليون دولار أمريكي (مع تعديل ذلك المبلغ حسب المؤشر) (أو ما يعادلها بأي عملة أخرى) (١) بموجب أي عقد فردي (أو سلسلة من العقود)، و(٢) بالإجمال في أية سنة تقويمية، جنبا إلى جنب مع تكاليف أي تعديل/توسعة آخر سمح بها سابقا وفقاً للنقطتين (١) و (٢) أعلاه.

يشترط لاعتبار أي تطوير على أنه تطوير مسموح به تطبيق شروط معينة، بما في ذلك شرط أن جميع الإيرادات الناجمة عن بيع المنتجات المنسوبة إلى أي عمل تطويري أو تعديل من هذا القبيل سوف تعد إيرادات تشغيلية بموجب اتفاقية الأحكام العامة وستودع عند استلامها في حساب الإيرادات الخارجي أو حساب الإيرادات المحلي (حسب الأحوال). وكذلك يشترط في تنفيذ أي أعمال تطوير مسموح بها (بما في ذلك البناء، والتملك والتشغيل) ألا يتوقع بصورة معقولة أن يكون لها تأثير سلبي ملموس، أو تؤدي إلى تأخير تاريخ اكتمال المشروع كما هو مقدر آنذاك.

وبالنسبة لنفقات أعمال التطوير المسموح بها التي لا تتجاوز ٢٠٠ مليون دولار (أو ما يعادلها بأي عملة أخرى) (بالإجمال) في أي فترة ١٢ شهراً فيمكن احتسابها تكاليف تشغيل.

٢٤. فئات الديون الإضافية

٢٤ – ١ الشروط المسبقة لتحمل ديون ذات أولوية إضافية

فيما يلي الشروط المسبقة لتحمل كل أو أي دين ذي أولوية إضافي:

(أ) عدم وجود تقصير مستمر، أو توقع حدوث تقصير من جراء ذلك.

(ب) تلقى وكيل الدائنين إشعاراً مسبقاً قبل ٣٠ يوما على الأقل بالشروط والأحكام الرئيسية للدين ذي الأولوية الإضافي المقترح، والتوقع البنكي الأساسي المحدّث بما يعكس المديونية ذات الأولوية الإضافية المقترحة، (وفي حالة ديون التوسعة، وديون المصاريف الرأس مالية الإضافية، تقرير استشاري التسويق الذي يستعرض الافتراضات المحدّثة ذات الصلة المتعلقة بتكلفة المنتج وتوقعات أسعاره، ويرفق مثل هذا التقرير أيضاً مع توقع البنكي المحدّث).

(ج) استيفاء اختبارات نسبة تغطية عمر الدين، ونسبة تغطية عمر القرض (وفي حالة دين التوسعة، استمرار الجهات الراعية في توفير ضمان اكتمال التوسعة فيما يتعلق بدين التوسعة إلى أن يتم تلبية هذه النسب).

(د) كل مساهم (أو شركة منتسبة له) يقدم ديناً ذا أولوية إضافياً يجب أن يلتزم بشروط التصويت وأحكام عقد الدائنين وفق اتفاقية الدائنين المطبقة على المساهمين.

(هـ) ليس هنالك مبلغ أصلي مؤجل قائم عدا في حالة ديون الاستبدال.

(و) تاريخ أي سداد مجدول وتاريخ أي دفعة مجدولة للعمولة لذلك الدين الإضافي ذي الأولوية، هو تاريخ سداد.

٢٤ – ٢ الشروط المسبقة الخاصة بتحمّل ديون التوسعة

يجوز لصدارة بعد تاريخ اكتمال المشروع وقبل تاريخ اكتمال التوسعة المنطبق، تكبد مديونية من دائن مقبول، إذا تم استيفاء الشروط التالية، إضافة إلى استيفاء الشروط المسبقة المطبقة على جميع فئات المديونية الإضافية المبينة في الفقرة (١) (*الشروط المسبقة لتحمل ديون ذات أولوية إضافية*).

(أ) في حال أي دين توسعة متعلق بمرفق توسعة، يكون مرفق التوسعة مسموح به حسب البند ٣١ (مرافق التوسعة) من اتفاقية الأحكام العامة.

(ب) إذا كان دين التوسعة المقترح سيتم تكبده في شكل سندات أو صكوك، ينبغي أن يكون وكيل الدائنين قد استلم وصفا للأسعار، والجدول الزمني لإعادة السداد، وكمية هذه السندات أو الصكوك.

(ج) يمكن لمساهم (أو شركة منتسبة له) توفير ٥٠٪ كحد أقصى من دين التوسعة، وأي دين توسعة يقدمه أحد المساهمين، أو شركة منتسبة له ينبغي أن يكون بذات الشروط والأحكام الجوهرية التي قد تكون لأي دين توسعة آخر تم الحصول عليه في وقت متزامن، والمقدم من أطراف ثالثة (أي شخص آخر غير مساهم أو غير شركة منتسبة).

(د) يجب ألا يتجاوز مقدار دين التوسعة المبلغ المقدر لتكلفة التوسعة/التعديل المسموح بها لمرفق التوسعة ذلك، أو التطوير المسموح به.

(هـ) توفير ضمان اكتمال التوسعة لهذه المديونية، لصالح دائني التوسعة مع استبعاد أي مشارك تمويل ذي أولوية آخر.

(و) يجب ألا تكون أحكام أي دعم لدين التوسعة المقترح بعد تاريخ اكتمال التوسعة أكثر أفضلية في أي ناحية جوهرية لصالح المقدمين من الدعم المقدم من قبل الجهات الراعية أو مساهم، أو الشركات المنتسبة لأي منهم إلى الدائنين الأوليين ذوي الأولوية بالنسبة إلى المديونية الأولية ذات الأولوية .

(ز) استلام وكيل الدائنين رأي قانوني من محام دولي يؤكد لصدارة أن دائني التوسعة لا يكون لهم حق الرجوع على الضمان، أو أي مطالبة ضد صدارة، أو أي من أصولها فيما يتعلق بدين التوسعة قبل تاريخ اكتمال التوسعة وتاريخ الوفاء النهائي بالدين، أيهما أسبق.

(ح) تسليم وكيل الدائنين شهادة تؤكد تلبية جميع الشروط المطلوبة (أو الإعفاء منها، حسب الحالة).

بالنسبة إلى دائني التوسعة، بينما يعدّون دائنين ذوي أولوية ويصبحون (باستثناء في حالة صندوق الاستثمارات العامة وصندوق التنمية الصناعية السعودية) أطرافا في اتفاقية الدائنين، إلا أن حق الرجوع المتاح لهم قبل تاريخ اكتمال التوسعة سوف يقتصر على ضمان اكتمال التوسعة، وحساب مصروفات التوسعة، وأي حساب صرف محلي للتوسعة (إلى المدى المخصص لصالحهم). لا يمكن لمقدمي دين التوسعة قبل تاريخ اكتمال التوسعة، اللجوء إلى الضمانات، كما لا يمكنهم تقديم أي مطالبة ضد صدارة، أو أي من أصولها فيما يتعلق بدين التوسعة (عدا في حالات محدودة)، كما لا تتوفر لهم حقوق التصويت المتعلقة بإجراء التنفيذ ضد الضمان، أو فيما يتعلق بأي تنازل ليس له أي تأثير على تاريخ اكتمال التوسعة، أو يؤثر فقط على الضمان الذي يمتد حصرياً لمصلحة مجموعة أخرى من الدائنين ذوي الأولوية بموجب اتفاقية الدائنين. عدا ذلك، فإن دائني التوسعة يحق لهم التصويت فيما يتعلق بأي قرار، أو تنازل، يستهدف إجراء تعديل، أو تغيير في الضمان.

٢٤ – ٣ الشروط المسبقة الخاصة بتكبد ديون الاستبدال

ما لم يتم استبدال كافة الديون ذات الأولوية، (وفي هذه الحالة، لا ينطبق أي من شروط الفقرة ٣٣ (المديونية الاستبدالية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة)، يجب على صدارة، بالإضافة إلى استيفاء الشروط المسبقة التي تنطبق على جميع فئات الديون ذات الأولوية الإضافية المنصوص عليها في الفقرة (١) أعلاه وعنوانها (*الشروط المسبقة لتكبد ديون ذات أولوية إضافية*)، أن تلبي المتطلبات التالية قبل أن تتكبد دين استبدالي:

(أ) يجب الا يتجاوز الدين الاستبدالي عن مجموع المديونية ذات الأولوية المدفوعة مسبقا، أو الملغاة (بما في ذلك أي تكاليف ورسوم الترتيب المرتبطة).

(ب) إذا كان من المقترح تكبد دين استبدالي في شكل سندات أو صكوك، ينبغي أن يكون وكيل الدائنين قد استلم وصفا للأسعار، والجدول الزمني لإعادة السداد، وكمية هذه السندات أو الصكوك.

(ج) أي دين استبدالي يقدمه أحد الجهات الراعية أو المساهمين، أو شركات منتسبة لهم، ينبغي أن يكون جوهرياً بذات الشروط والأحكام المتعلقة بما يلي :

(١) أي دين استبدالي تم الحصول عليه بالتزامن من طرف ثالث خارجي.

(٢) أو إلى المدى الذي لا يتم فيه الحصول على دين استبدالي من طرف ثالث، أي دين ذي الأولوية يتم إعادة تسديده.

(د) يجب ألا يكون أي دعم بعد تاريخ اكتمال المشروع تقدمه إحدى الجهات الراعية أو المساهمين أكثر أفضلية من الدعم المقدم من قبل الجهات الراعية أو المساهمين للدائنين الأوليين ذوي الأولوية في ذلك الوقت.

(هـ) عدا في حالة أي دين استبدالي يتم تقديمه من صندوق التنمية الصناعية السعودية أو أي دين استبدالي يأخذ شكل سندات، فإن متوسط عمر الدين الاستبدالي المقترح (ككل) ينبغي ألا يقل من المديونية ذات الأولوية الملغاة، أو المدفوعة مسبقاً، أو المستردة، وأن تاريخ الاستحقاق النهائي للدين الاستبدالي المقترح، يجب ألا يكون في وقت سابق للمديونية ذات الأولوية المدفوعة سلفا، أو المستردة، أو المستبدلة، إلا إذا كان الدين الاستبدالي المقترح يستهدف استرداد السندات، وأن متوسط عمر المديونية الاستبدالية المقترحة يجب الا يقل عن التسهيلات الأساسية. وأن تاريخ الاستحقاق النهائي فيما يتعلق بالدين الاستبدالي المقترح لا يقل عن ستة أشهر بعد آخر تاريخ للاستحقاق النهائي لغير السندات.

(و) إذا كان قبل تاريخ اكتمال المشروع، استلم وكيل الدائنين تأكيداً من كل ضامن من ضامني الاكتمال بأن كل ضمان اكتمال يكون هو طرفاً فيه لا زال ساري المفعول ونافذاً وفقاً لشروط ضمان الاكتمال المنطبق.

٢٤ – ٤ الشروط المسبقة الخاصة بتكبد مديونية تكميلية

يجوز لصدارة في أي وقت الحصول على ديون تكميلية من دائن مقبول، قبل التاريخ الواقع بعد سنتين من تاريخ اكتمال المشروع، حسب المبالغ التالية:

(أ) مبلغ لا يزيد عن (أ) في الفترة (١) قبل تاريخ اكتمال المشروع، مبلغ بالدولار يتم تحديده في تاريخ التوقيع الثاني، و (٢) في ومن تاريخ اكتمال المشروع، الأقل من (١) مبلغ بالدولار يتم تحديده في تاريخ التوقيع الثاني و(٢) ٦٥٪ من تكلفة المشروع كما في تاريخ اكتمال المشروع ناقصاً في كل حالة (ب) المديونية ذات الأولوية (باستثناء أي دين لمورد اللقيم وأي دين ذي أولوية تم تكبده وفق اتفاقية التحوط) التي سبق تمويلها، أو تم الالتزام بتمويلها، وفقا لوثائق التمويل (بخلاف أي اتفاقية تحوط)، ولكن بدون ازدواجية الاحتساب، أي مديونية ذات أولوية تم إعادة سدادها من متحصلات أي مديونية استبدالية.

(ب) مبلغ يصل إلى مليار دولار (خاضعة للمؤشر) الذي يعتبر ضروريا لتمويل شراء الأصول التي تكوِّن، أو التي تعتبر حقوق الملكية في، أي مشروع لطرف ثالث، وفقاً لوثيقة المشروع ذات الصلة.

في كل حالة، بالإضافة إلى استيفاء الشروط المسبقة التي تنطبق على جميع فئات الديون ذات الأولوية الإضافية المنصوص عليها في الفقرة (١) (*الشروط المسبقة لتكبد الديون ذات أولوية إضافية*) أعلاه، ينبغي تلبية الشروط التالية:

(أ) أي دين تكميلي تقدمه أي جهة راعية أو أي مساهم، أو شركة منتسبة له، ينبغي أن يكون بذات الشروط والأحكام المتعلقة بـ:

١. أي دين تكميلي آخر يتم الحصول عليه متزامناً معه تقدمه أطراف ثالثة خارجية.

٢. أو، التسهيلات التجارية بالدولار، إلى المدى الذي لم يتم فيه تقديم دين تكميلي من أي طرف ثالث مما ذكر.

(ب) إذا كان من المعتزم أن يتم تكبد الدين التكميلي المقترح في شكل سندات أو صكوك، يكون وكيل الدائنين قد استلم وصفا للأسعار، والجدول الزمني لإعادة السداد، وكمية هذه السندات أو الصكوك.

(ج) باستثناء ما كان في حالة أي دين استبدالي سيتم تقديمه من قبل صندوق التنمية الصناعية السعودي، فإن شروط الدعم المقدمة للدين التكميلي المقترح ليست أكثر تقييداً بشكل جوهري لصدارة من تلك الواردة في وثائق التمويل الأولوية.

(د) يجب ألا يكون أي دعم يقدم من قبل الجهات الراعية أو المساهمين (أو الشركات المنتسبة لهم) أكثر أفضلية في أي ناحية جوهرية من الدعم المقدم من قبل الجهة الراعية أو المساهم (أو شركاتهم المنتسبة) للدائنين الأوليين ذوي الأولوية في ذلك الوقت.

(هـ) يستفيد أي دين تكميلي تم تكبده قبل تاريخ اكتمال المشروع من ضمانات الاكتمال.

(و) إذا حدث ذلك قبل تاريخ الاكتمال، استلام وكيلُ الدائنين تأكيداً من كل ضامن اكتمال بأن كل ضمان اكتمال يكون هو طرفاً فيه لا زال ساري المفعول والنفاذ وفقاً لشروط ضمان الاكتمال المطبقة.

٢٤ – ٥ الشروط المسبقة لتكبد ديون تكميلية للشراء

يجوز لصدارة تكبد ديون تكميلية للشراء من دائن مسموح به في غضون سنتين من عملية الشراء ذات الصلة، وبمبلغ لا يتجاوز دفعات السداد المبكر وفقا للفقرة ١٢ (خيار شراء الديون) من الملحق ٢ (اختبار موثوقية الدائنين) من اتفاقية الأحكام العامة بالإضافة إلى استيفاء الشروط المسبقة التي تنطبق على جميع فئات الديون ذات الأولوية الإضافية المنصوص عليها في الفقرة (١) (الشروط المسبقة لتكبد الديون ذات الأولوية الإضافية) أعلاه، وذلك في حالة ما إذا تم استيفاء الشروط التالية:

(أ) شهادة من المستشار الفني والبيئي بأن مجمع صدارة قد اجتاز اختبارات مستويات الأداء ذات الصلة المنصوص عليها في الفقرة ٢٨ (أ) (٢) (تاريخ اكتمال المشروع) من اتفاقية الأحكام العامة.

(ب) باستثناء في حالة شراء دين تكميلي (buy-down supplemental debt) يتم تقديمه من صندوق التنمية الصناعية السعودي وأي شراء لدين تكميلي يأخذ شكل سندات، فإن شروط الدعم المقدمة للمديونية التكميلية للشراء المقترحة ليست جوهرياً أكثر تقييدا لصدارة من تلك الواردة في وثائق التمويل ذي الأولوية.

(ج) إذا كان من المعتزم أن يكون تكبد المديونية التكميلية المقترحة للشراء في شكل سندات أو صكوك، ينبغي أن يكون وكيل الدائنين قد استلم وصفا للأسعار، والجدول الزمني لإعادة السداد، وكمية هذه السندات أو الصكوك.

(د) ألا يتجاوز المبلغ الأصلي للمديونية التكميلية للشراء مبلغ المديونية ذات الأولوية المسدد مسبقا وفقاً لاختبار موثوقية الدائنين CRT (بما في ذلك أي تكاليف، أو رسوم مصاحبة لترتيبات المديونية).

(هـ) أي مديونية تكميلية للشراء مقدمة من أي جهة راعية أو مساهم أو شركة منتسبة لأي منهم، ينبغي أن يكون جوهرياً بذات الشروط والأحكام الخاصة بما يلي:

(١) أي مديونية تكميلية للشراء تم الحصول عليها بالتزامن معها من أطراف غير جهة راعية أو مساهم.

(٢) التسهيلات التجارية بالدولار، وذلك إلى المدى الذي لم يتم فيه تقديم مديونية تكميلية من أي طرف ثالث.

٢٤ – ٦ الشروط المسبقة الخاصة بتكبد مديونية المصروفات الرأس مالية الإضافية

يجوز لصدارة (أو أي مصدر صكوك (غير المصدر) أو مصدر سندات بالنيابة عن أو فيما يتعلق بإصدارات أسواق المال)، بعد تاريخ اكتمال المشروع، ودون موافقة الدائنين ذوي الأولوية، تكبد ديون المصاريف الرأس مالية من دائن مقبول وذلك في حال استيفاء الشروط التالية إضافة إلى استيفاء الشروط المسبقة التي تنطبق على جميع فئات الديون ذات الأولوية الإضافية المبينة في الفقرة (١) (*الشروط المسبقة لتكبد الديون ذات الأولوية الإضافية*):

(أ) في حالة دين المصاريف الرأس مالية الإضافية المتعلقة بمرفق التوسعة، فإن مرفق التوسعة المعني ينبغي أن يكون مسموحاً بها بموجب الفقرة ٣١ (مرافق التوسعة) من اتفاقية الأحكام العامة.

(ب) إذا كان من المقترح أن يتم تكبد دين المصاريف الرأس مالية الإضافية في شكل سندات أو صكوك، ينبغي أن يكون وكيل الدائنين قد استلم وصفا للأسعار، والجدول الزمني لإعادة السداد، وكمية هذه السندات أو الصكوك.

(ج) يجب ألا يكون الدعم المقدم من أي جهة راعية أو مساهم، أو شركة منتسبة لأي منهم، أكثر أفضلية من أي ناحية جوهرية من الدعم المقدم من الجهة الراعية أو المساهم (أو شركة منتسبة لأي منهم) للدائنين الأوليين ذوي الأولوية في ذلك الوقت.

(د) ينبغي أن تكون شروط أي ديون مصاريف رأس مالية إضافية تقدمها أي جهة راعية أو مساهمة، أو شركة منتسبة لأي منهم، جوهرياً بنفس الشروط لأي مديونية إضافية من طرف ثالث، أو التسهيلات التجارية بالدولار وذلك إلى المدى الذي لم يتم فيه الحصول على دين إضافي من أي طرف ثالث.

٢٥. التغييرات في صدارة

لا يجوز أن تتنازل صدارة عن أي من حقوقها، أو تنقل أياً من حقوقها أو التزاماتها بموجب وثائق التمويل.

٢٦. التغييرات في المشاركين بالتمويل ذي الأولوية

مع مراعاة الشروط والأحكام المنصوص عليها في اتفاقية الأحكام العامة، يجوز للدائن ذي الأولوية المعني أن يتنازل عن أي من حقوقه بموجب وثائق التمويل، أو أن ينقل عن طريق إحلال محل أي من حقوقه والتزاماته بموجب وثائق التمويل إلى دائن ذي صلة، أو إلى بنك مؤهل، على أن يكون هذا الدائن ذو الصلة أو البنك المؤهل، في حالة التنازل، أو النقل من قبل دائن ذي أولوية حالي (بخلاف الدائنين ذوي الأولوية بموجب تسهيلات الوكالة)، مشاركاً بانتظام أو تم تأسيسه لأداء عمليات تقديم أو شراء أو الاستثمار في القروض أو الضمانات أو الأصول المالية الأخرى، أو في حالة التنازل أو النقل من قبل دائن ذي أولوية حالي بموجب تسهيلات الوكالة، يكون مشاركاً بانتظام أو تم تأسيسه لغرض توفير منتجات مالية (جنبا إلى جنب مع أي متنازل له أو منقول له وفقا للفقرة أدناه).

مع مراعاة الشروط والأحكام المبينة في اتفاقية الأحكام العامة، يجوز لدائن ذي أولوية حالي التنازل عن أي من حقوقه، أو ينقل عن طريق إحلال محل أي من حقوقه والتزاماته، إلى جهة راعية أو مساهم (أو إحدى الشركات المنتسبة لأي منهم)، أو إلى البنك المقدم الملتزم (بغض النظر عما إذا كان مثل تلك الحقوق والالتزامات تتعلق بقرض مساهم ذي أولوية)، شريطة أنه إلى الحد الذي يتم فيه هذا التنازل أو النقل، فإن ذلك المتنازل له أو المنقول له يجب أن يعامل كدائن تسهيل مساهم ذي اولوية لأغراض اتفاقية الدائنين.

لا يجوز التنازل أو نقل الحقوق و/أو الالتزامات إلى مشارك الصكوك بموجب وثائق التمويل دون موافقة كل من مشارك صكوك، وأي وكيل ضمان المصدر، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل الدائنين.

٢٧. التسهيلات الإسلامية

توافق صدارة أن تسدد بالكامل، في تاريخ الاستحقاق المحدد لسداد كل من التزاماتها المبينة في وثائق تسهيل الصكوك، كل بحسب شروطها. وبالإضافة إلى ذلك، توافق صدارة أنه إذا وقع حادث خسارة كلية بالنسبة إلى أي من التسهيلات الإسلامية، فإنه في كل تاريخ سداد لهذا التسهيل الإسلامي يقع بعد وقوع حادث الخسارة الكلية تسدد للأطراف المضمونة ذوي الصلة بموجب ذلك التسهيل الإسلامي مبلغا مساويا لمجموع دفعات الإيجار الثابتة ودفعات الإيجار المتغيرة، وأي مبالغ أخرى كانت ستدفع إذا لم يقع حادث الخسارة الكلية، وذلك حتى وما لم تتسلم الأطراف المضمونة ذات الصلة كامل المبلغ المستحق للأطراف المضمونة تلك وفقا للبند ١٠-٩ (الدفعات المسبقة الإلزامية – حادثة الخسارة الكلية حسب عقد الأحكام العامة العالمية) من اتفاقية الأحكام العامة.

إذا لم يتم توقيع وثائق التمويل التي تتألف منها الديون التكميلة الأولية في موعد أقصاه ٦ أشهر من تاريخ إقفال الصكوك الأولي، ستقوم صدارة، وبدون أن تدفع أي غرامة أو علاوة، باسترداد تسهيلات الصكوك الأولية من خلال القيام بعملية تسديد مبكر في تاريخ التوزيع الدوري التالي بمبلغ يساو لمبلغ توزيع الإنهاء المنطبق للصكوك ووفقا لأحكام الصكوك.

٢٨. وسائل جبر الضرر والإعفاءات

لا يستخدم أي إخفاق، أو أي تأخير في ممارسة أي من مشاركي التمويل ذوي الأولوية لأي من حقوقهم، أو وسائل جبر الضرر بموجب وثائق التمويل كإعفاء وتنازل، كما أن ممارسة وحيدة أو جزئية لأي من الحقوق أو أي من وسائل جبر الضرر لا تمنع ممارسة حقوق أو معالجات أخرى أو لاحقة. ذلك لأن الحقوق ووسائل جبر الضرر المنصوص عليها في اتفاقية الأحكام العامة هي تراكمية ولا تستبعد أي حقوق أو وسائل لجبر الضرر المنصوص عليها قانوناً.

٢٩. التعديلات والإعفاءات

لا يجوز تعديل اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، أو تغييرها أو التنازل عنها باستثناء ما كان وفقاً لأحكام اتفاقية الدائنين، وخطيا على أن توقع من قبل صدارة ووكيل الدائنين.

٣٠. القانون الحاكم

تخضع اتفاقية الأحكام العامة وأي التزامات غير تعاقدية تنشأ عنها أو فيما تتعلق بها للقانون الانجليزي.

٣١. التنفيذ والتحكيم

مع الخضوع لحق وكيل الدائنين في طلب إحالة أي نزاع إلى وحله نهائيا بواسطة التحكيم وفقا للقواعد الإجرائية لغرفة التجارة الدولية، تتفق الأطراف على أن: (أ) محاكم انجلترا لديها الاختصاص الحصري لتسوية أي نزاع، ويخضع كل طرف بدون شروط إلى الاختصاص القضائي لهذه المحاكم، و (ب) توافق الأطراف على أن المحاكم في انجلترا هي الأنسب والأكثر ملاءمة لتسوية النزاعات، شريطة أن بنك التصدير والاستيراد الأمريكي (US Ex-Im) يحتفظ بحقه في رفع إجراءات قضائية في محاكم نيويورك.

بغض النظر عما سبق، وباستثناء ما يتعلق بضمانات الاكتمال، توافق صدارة بدون رجعة لصالح مشاركي التمويل ذوي الأولوية على ما يلي: (أ) يجوز رفع دعوى متعلقة بأي نزاع وبناءً على اختيار مشارك/مشاركي التمويل ذي الأولوية المعني/المعنيين أمام لجنة مؤسسة النقد العربي السعودي فيما يتعلق بأي إجراءات قانونية أو إجراءات تقاضي تنشأ عن أو تتعلق باتفاقية الأحكام العامة، و (ب) يجوز رفع إجراءات التقاضي فيما يتعلق بأي نزاع ينشأ عن أو يتعلق بأي سند لأمر، بناءً على اختيار طرف التمويل ذي الأولوية أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق التجارية .

ب - اتفاقية الدائنين

١. الأطراف

تشمل أطراف اتفاقية الدائنين، من ضمن آخرين، صدارة، والمصدر، وأرامكو السعودية، وداو، وداو الأوروبية القابضة، ووكلاء التسهيلات، ووكيل الدائنين.

٢. ترتيب أولوية الدين

يوافق كل طرف مع مراعاة مايلي على أنه، فيما بين الأطراف المضمونة، يكون ترتيب الالتزامات المضمونة من حيث الأولوية وحق الدفع كما يلي (وبشكل أكثر تحديداً، وفقا لأولويات الدفع قبل تنفيذ أو، حسب الحالة، أولويات الدفع بعد التنفيذ وأحكام اتفاقية الدائنين):

(أ) الالتزامات المستحقة للوكلاء الاداريين، ووكلاء الصكوك الإداريين، ووكيل أصول تسهيلات الشراء، وأي مستلم أو مندوب فيما يتعلق بالتكلفة والنفقات، ودفعات التعويض والرسوم (وعند الاقتضاء، أي مبلغ مستحق الدفع بموجب تعهد التكاليف الخاصة بالصكوك لأي وكيل، ومزود خدمات الصكوك أو طرف ثالث فيما يتعلق بتسهيل الصكوك):

(ب) ما يخص متحصلات تنفيذ وثائق الضمان المحلي فقط، تلك المستحقة لمورد اللقيم من أجل الوفاء بمبلغ مورد اللقيم.

(ج) مشاركو التمويل ذوو الأولوية (عدا الأطراف غير المضمونة) فيما يتعلق بالمطالبات التي تشكل مديونية ذات أولوية.

(د) للمدى الذي ينطبق فيه، مورد اللقيم فيما يتعلق بمديونية مورد اللقيم القائمة آنذاك.

(هـ) الالتزامات المستحقة لأي مقدم تحوط لسلع فيما يتعلق بالمطالبات التي تشكل ديناً ذا أولوية.

(و) الالتزامات المستحقة للأطراف المضمونة (عدا مورد اللقيم) فيما يتعلق بالمطالبات التي تشكل الدين الثانوي.

وكما تم ذكره في عامل المخاطرة بعنوان "المخاطر المتعلقة بفصل الإقفال"، تتصور وثائق التمويل فصل الإقفال الذي يوفر حملة الصكوك بموجبه تمويلاً للمصدر قبل إصدار صدارة الدين ذا الأولية الأولي (عدا تسهيل الصكوك) في واعتباراً من الإقفال المالي الثاني. وكجزء من المفاوضات المستمرة مع وكالات ائتمان الصادرات فيما يخص الترتيبات بين الدائنين، فمن المحتمل لزوم إجراء بعض التعديلات على اتفاقية الدائنين. مثلاً هناك إمكانية في حال طلبت وكالات ائتمان الصادرات ألا يكون مورد اللقيم طرفاً مضموناً فيما يتعلق بوثائق الضمان الخارجي، أن تُطلب تعديلات لاتفاقية الدائنين قبل الإقفال المالي الأول والإقفال المالي الثاني، وفي الحالة المذكورة لن تنطبق الفقرة (د) أعلاه.

ترتيب الأولوية على أسس متساوية

وما لم يكن متصوراً على خلاف ذلك بموجب أولويات الدفعات قبل التنفيذ على خلاف ذلك في أو، حسبما تكون الحالة، أولويات الدفعات بعد التنفيذ، فإن مطالبات مشاركي التمويل ذوي الأولوية فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة، ستكون لكافة الأغراض وفي كافة الأوقات، ذات مرتبة متساوية فيما بين بعضها البعض.

الدين الثانوي:

وباستثناء تقديم مطالبات مورد اللقيم فيما يتعلق بمبلغ تورد اللقيم الزائد ومطالبات أخرى محددة يشار إليها، فإن اتفاقية الدائنين لا ترمي إلى ترتيب المطالبات من أصحاب الديون الثانوية فيما بين بعضها البعض.

٣. أطراف ثالثة مستفيدة:

يكون لصندوق الاستثمارات العامة (PIF)، الحق في التمتع بمنفعة، وله الحق في تنفيذ، كافة أحكام اتفاقية الدائنين التي تعود بالنفع على أي مجموعة من الدائنين ذوي الأولوية التي تشمل صندوق الاستثمارات العامة (إضافة إلى كافة الأحكام التي يتم التعبير عنها لمصلحة صندوق الاستثمارات العامة وحده) وكما لو أنه كان طرفاً فيها كدائن ذي أولوية، مع مراعاة شروط محددة.

وبعد تكبد صدارة لأي دين إضافي ذي أولوية بموجب تسهيل صندوق التنمية الصناعية السعودي، ومع مراعاة تلبية شروط محددة منصوص عليها في اتفاقية الدائنين، يحق لصندوق التنمية الصناعية السعودي التمتع بمزايا، وله الحق في تنفيذ أحكام اتفاقية الدائنين التي تفيد أي مجموعة من الدائنين

ذوي الأولوية والتي تشمل صندوق التنمية الصناعية السعودي (بما في ذلك أي أحكام موضحة لمصلحة صندوق التنمية الصناعية السعودي وحده) (بما في ذلك وعلى وجه التحديد تلك الأحكام التي تتعلق بعمل تعديلات على اتفاقية الدائنين، أو منح إعفاءات، أو موافقات بموجب اتفاقية الدائنين كما لو كان طرفا فيها كدائن ذي أولوية، مع مراعاة شروط معينة.

وسيكون كل طرف من غير أطراف وكالة ائتمان الصادرات مخول بالتمتع، وله الحق في تنفيذ أحكام البند ٣٠، (التعديلات والاستثناءات) من اتفاقية الدائنين كما لو كان طرفا فيها.

فيما يتعلق بوكيل حملة الصكوك، وبالقدر الذي (١) تمنح فيه الفائدة لمشارك الصكوك بموجب حكم من أحكام اتفاقية الدائنين والذي تم التعبيرعنه على أنه مشارك صكوك متصرفاً باسم وكيل حملة الصكوك أو (٢) أنه يمنح فائدة لوكيل حملة الصكوك، ومن ثم يحق لوكيل حملة الصكوك التمتع بالفائدة منه، وتؤول له حقوق تنفيذ ذلك الشرط كما لو كان طرفاً فيه. وعلاوة على ذلك، وبالقدر الذي تمنح فيه الفائدة لمشارك الصكوك بموجب أي حكم من أحكام اتفاقية الدائنين مما يتقتضي على مشارك الصكوك إعطاء موافقة، أو توجيه تعليمات بموجب وثيقة تمويل أو الموافقة على تعديل حكم من وثيقة التمويل، وسيتم التعامل مع الفائدة التي يمنحها الحكم كتلك التي منحت لوكيل الدائنين ذي الصلة، على أن تكون المحصلة أن يطلب من وكيل حملة الصكوك إعطاء تلك الموافقة، أو التوجيه أو الارشادات أو الموافقة على ذلك التعديل.

٤. تشغيل وثائق صفقة محددة

٤ – ١ الالتزام باتفاقية الدائنين

يوافق كل طرف مضمون (بمن فيهم مشارك الصكوك) على ممارسة حقوقه وأداء التزاماته بموجب كل وثيقة من وثائق الدائنين (وفي حالة مورد اللقيم، يشمل ذلك كل اتفاقية من اتفاقيات توريد اللقيم) وفقا لأحكام اتفاقية الدائنين وبطريقة لا تتعارض معها.

لا يجوز لأي طرف مضمون ممارسة أو تنفيذ أي حق أو إعطاء أي موافقة أو إعفاء بموجب أو فيما يتعلق بأي حكم من أحكام وثائق الدائنين، بطريقة تتعارض مع اتفاقية الدائنين.

٤ – ٢ تعهدات المصدر

يتعهد المصدر للأطراف المضمونة الأخرى بالالتزام بالتعهدات المشار إليها في الفقرة ٧-١ (ب)/ (و)،(ز)، (ح)، (ع)، (ف) (تعهدات المصدر والشركة، قرارات وضمانات المصدر) من إعلان الوكالة كما لو تم تحديدها فيها وعملت لصالح الأطراف المضمونة.

٤ – ٣ الأعباء (الالتزامات) المترتبة على أصول التسهيلات الإسلامية

تقر صدارة بمنح أعباء على أصول التسهيلات الإسلامية لصالح وكيل الضمان الداخلي وتتفق على أنها لن تزعم بأن مثل تلك الأعباء غير صحيحة أو غير قابلة للتنفيذ نتيجة لعدم حيازة تلك الأطراف ملكية أو السيطرة على أصول ذات علاقة والتي ترمي تلك الأطراف إلى وضع الأعباء عليها.

٤ – ٤ الضمان الإضافي

مع الخضوع لشروط معينة، يجوز لأي طرف مضمون أن يأخذ، أو يقبل، أو يتلقى منفعة: (١) أي أعباء فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة الخاصة به إضافة إلى الضمان، و/أو (٢) أي ضمان، أو تعويض، أو تعهد ضد الفقدان بخصوص الالتزامات المضمونة إضافة إلى ضمانات الاكتمال وبوالص مخاطر ائتمان وكالات ائتمان الصادرات، وفقا للأحكام التي إذا قدمت على النحو المذكور، فإنها يجب أن تستخدم جميع العوائد التي تعزى إلى تنفيذها أو الدفع بموجبها (حسبما ينطبق) وفقا لأولويات الدفع بعد التنفيذ.

٥. حقوق وقيود أحقية التصويت

٥ – ١ مقدمو التحوط المسموح بهم

مع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين فيما يتعلق بقرار إجراء تنفيذ ضمان وفق ما نصت عليه الفقرة ١٠-٤ (إجراء تنفيذ الضمان) لا يحق لأي مقدم تحوط مسموح به (بصفته مقدم تحوط مسموحاً به) التصويت حيال أي قرار مطلوب أو متصور بموجب أحكام اتفاقية الدائنين.

٥ – ٢ دائنو تسهيلات الشركاء ذات الأولوية

لا يحق لأي من دائني تسهيلات الشركاء ذات الأولوية (بصفتهم دائني تسهيلات شركاء ذات أولوية) التصويت بخصوص أي قرار (عدا قرار مجموعة بالاجماع، باستثناء قرار يقع ضمن الفقرة (ي) من تعريفه) المطلوب أو متصور بموجب أحكام اتفاقية الدائنين.

٥ – ٣ الدائنون الثانويون ودائنو التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية

مع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين، ليس للدائنين الثانويين ولا لدائني التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية أي حق (بصفته دائناً ثانوياً أو دائن تسهيلات جسرية لحقوق الملكية) في التصويت بخصوص أي قرار.

٥ – ٤ مورد اللقيم

وباستثناء ما ينص عليه في اتفاقية الدائنين، لا يحق لمورد لقيم (بصفته مورد لقيم) التصويت بخصوص أي قرار. بيد أنه يلزم موافقة خطية من قبل مورد اللقيم بخصوص أي قرار للموافقة.

(أ) أي تعديل على اتفاقية الدائنين سيؤدي إلى إنهاء حقوق والتزامات مورد اللقيم الصريحة أو يغيرها بأي طريقة (أو أن يشكل مزيدا من الالتزامات).

(ب) أي تعديل على اتفاقية الدائنين سيؤثر عكسياً على أولوية، أو قد يؤدي بخلاف ذلك إلى التمييز بصورة جوهرية ضد، مورد اللقيم بصفته طرفاً مضموناً.

٥ – ٥ الدائنون ذوو الأولوية (المخلون/المقصرون)

لا يحق لأي دائن ذي أولوية مقصرالتصويت فيما يتعلق بأي قرار وتبعا لذلك سيتم استبعاد حصة كل دائن ذي أولوية مقصر من إجمالي المشاركات ذات الأولوية ذات العلاقة من حساب البسط المقام والقاسم الذي كان يتعين تضمينها لو لم يقع التقصير.

٦. اتخاذ القرارات

٦ – ١ عام

باستثناء ما نصت عليه اتفاقية الدائنين، يتم اتخاذ كل قرار كقرار أغلبية. ولأغراض (١) اتخاذ أي قرار بموجب اتفاقية الدائنين (عدا قرار إداري أو قرار تسهيل فردي) أو (٢) اتخاذ أي إجراء تنفيذي أو إجراء تنفيذ ضمان، فإن كل مجموعة دائنين ذوي أولوية مطلوب منها المشاركة في اتخاذ قرار ما فسيكون لها مقدار مشاركتها ككتلة إجماعية من قبل الطرف المصوت المعين ذي العلاقة وفق تعليمات مجموعة الدائنين ذات الأولوية وفقا لأحكام أداة التمويل ذات الأولوية وذات الصلة عدا ما كان منها بخصوص قرارات إدارية محددة حسب توجيهات مجموعة الدائنين ذوي الأولوية وفقاً لأحكام أداة التمويل ذي الأولوية ذات الصلة باستثناء ما يتعلق بقرارات إدارية محددة معينة، وإذا ما قرر وكيل الدائنين أنه سيكون ضارا بصورة جوهرية بالأطراف المضمونة لاتخاذ قرار إداري بدون أخذ تعليمات من الدائنين ذوي الأولوية، فيجوز لوكيل الدائنين اختيار إحالة مثل ذلك القرار الإداري إلى الدائنين ذوي الأولوية.

٦ – ٢ قرارات بشأن التسهيلات الفردية

سيتم اتخاذ كل قرار تسهيل فردي متعلق بمجموعة دائنين محددة ذات أولوية من قبل الدائنين ذوي الأولوية الذين يشكلون مجموعة الدائنين ذات الأولوية تلك (مع استبعاد أي دائن آخر ذي أولوية) وفقاً لأداة التمويل ذات الأولوية المطبقة.

٦ – ٣ القرارات الإدارية

كل قرار إداري يتم اتخاذه من قبل وكيل الدائنين حسب اختياره المطلق. تشير **القرارات الإدارية** إلى قرارات ذات طابع روتيني، أو إداري، أو تلك القرارات التي ليس لها تأثير ملموس، التي نصت وثائق التمويل على اتخاذها من قبل وكيل الدائنين، سواء تم تسمية مثل ذلك القرار تسميةً محددة كقرار إداري أم لا. ومع مراعاة بعض الاستثناءات، إذا رأى وكيل الدائنين أنه من الممكن بشكل معقول التوقع بأن اتخاذ القرار الإداري من قبله، سيكون ضارا بصورة ملموسة للأطراف المضمونة لاتخاذ قرار إداري بدون أخذ تعليمات من الدائنين ذوي الأولوية، فيجوز لوكيل الدائنين إحالة مثل ذلك القرار الإداري إلى الدائنين ذوي الأولوية. وسيتم اتخاذ اي قرار إداري محال على النحو المذكور من قبل وكيل الدائنين الذي يتصرف وفق التعليمات (أو برضى أو موافقة) الأطراف المصوتة المسماة في حالة (أ) القرار الإداري المتعلق بأحد أحكام: (١) اتفاقية الأحكام العامة التكميلية، القرار الإداري يصدر عن أغلبية الدائنين ذوي الأولوية ذوي الصلة (كما هو محدد في اتفاقية الدائنين)؛ (٢) اتفاقية الأحكام العامة الشاملة في الحالات التي يكون فيها واحد أو أكثر من المشاركين في التسهيلات الائتمانية الإضافية غير منضم إلى اتفاقية الأحكام العامة الشاملة وفقا للفقرة ٣٩-١٠ (انضمام مشاركين في التسهيلات الائتمانية الإضافية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، القرار الإداري يصدر عن أغلبية الدائنين الرئيسيين (ولكنهم يستثنون من البسط والمقام في العملية الحسابية المطلوبة، أي مشارك في التسهيلات الائتمانية الإضافية ليس طرفا في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة في ذلك التاريخ)، (ب) أي قرار يتخذ فيما يتعلق بالفقرة ٢-٢ (ج) (الديون ذات الأولوية الإضافية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، القرار الإداري يصدر عن أغلبية الدائنين ذوي الأولوية ذوي الصلة (بما في ذلك التصويت الإيجابي لحامل الصكوك ذي الصلة المشارك في الاجتماع (متصرفا عن طريق وكيل حملة الصكوك بالأصالة ونيابة عن حملة الصكوك كما هو منصوص عليه في إعلان الوكالة)) و (ج) أي قرار إداري آخر يتم اتخاذه، قرار إداري يصدر عن أغلبية الدائنين ذوي الأولوية. وتشمل القرارات الإدارية، على سبيل المثال لا الحصر (١) القرارات الروتينية التي لا تتطلب ممارسة قدر كبير من التقدير، (٢) والقرارات الروتينية فيما يتعلق بالامتثال

لمتطلبات وثائق التمويل (باستثناء اتفاقيات تسهيلات وكالات ائتمان الصادرات)، بالنسبة إلى الاتفاقيات، والشهادات، والأشياء المماثلة الأخرى المطلوب تسليمها وفقا لأحكام وثائق التمويل (ولكن استثناء اتفاقيات تسهيلات وكالات ائتمان الصادرات). تستبعد اتفاقية الدائنين تحديدا بعض القرارات من أن تعتبر قرارات إدارية، بما في ذلك أي قرار ينطوي، أو يُحتمل أن ينطوي على خسارة، أو انتقاص محتمل من أي حقوق جوهرية أو وسائل جبر متاحة للدائنين ذوي الأولوية بموجب وثائق التمويل، أو وثائق المشروع.

٦ – ٤ القرارات بالأغلبية

سيتم اتخاذ كل قرار بالأغلبية من قبل وكيل الدائنين الذي يتصرف وفق التعليمات (أو برضى أو موافقة) الأطراف المصوتة المسماة التي تمثل في حال:

أ. قرار بالأغلبية المتعلق بحكم من أحكام: (١) اتفاقية الأحكام العامة التكميلية SCTA، الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية المعنيين (٢) اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA في الأحوال التي لم ينضم فيها مشارك واحد (١) أو أكثر من المشاركين في التسهيلات الائتمانية الإضافية إلى اتفاقية الأحكام العامة الشاملة الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية (ولكن يستثنى من حساب البسط والقاسم للحساب المطلوب أي مشارك في التسهيلات الائتمانية الإضافية ليس طرفاً في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة في مثل ذلك التاريخ).

ب. أي قرار آخر بأغلبية الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية.

٦ – ٥ قرارات الأغلبية المؤهلة:

سيتم اتخاذ كل قرار من قرارات الغالبية المؤهلة من قبل وكيل الدائنين الذي يتصرف وفق التعليمات (أو برضى أو موافقة) أطراف المصوتة المسماة التي تمثل في حال:

أ. قرار بالأغلبية المؤهلة المتعلق بحكم من أحكام: (١) اتفاقية الأحكام العامة التكميلية SCTA، الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية المعنيين (٢) اتفاقية الأحكام العامة الشاملة GCTA في الأحوال التي لم ينضم فيها مشارك واحد (١) أو أكثر من المشاركين في التسهيلات الائتمانية الاضافية إلى اتفاقية الأحكام العامة الشاملة. الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية (ولكن يستثنى من حساب البسط والقاسم للحساب المطلوب أي مشارك في التسهيلات الائتمانية الإضافية ليس طرفاً في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة في مثل ذلك التاريخ)، وأي قرار أغلبية مؤهلة آخر.

ب. أي قرار بالأغلبية المؤهلة، للدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية المؤهلة.

٦ – ٦ قرارات المجموعة بالإجماع

سيتم اتخاذ كل قرار مجموعة بالإجماع من قبل وكيل الدائنين الذي يتصرف وفق التعليمات (أو برضى أو موافقة) الطرف المصوت المسمى لكل مجموعة دائنين ذات أولوية في الأحوال التي يخول فيها الطرف المصوت المسمى لإعطاء تلك التعليمات (أو ذلك الرضى أو الموافقة) نيابة عن مجموعة الدائنين ذات الأولوية الخاصة به من قبل الأعضاء اللازمين منها وفقاً لأداة التمويل ذات الأولوية المنطبقة شريطة أن:

لا يكون هنالك ما يمنع من تفعيل البند ٣٣ (المديونية الاستبدالية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، (أو أي حكم مكافىء له في أي اتفاقية تسهيلات إضافية).

لأغراض أي قرار مجموعة بالإجماع يقع ضمن الفقرة (ي) من تعريفه، فإن مصطلح " مجموعة الدائنين ذوي الأولوية" يعني مجموعة الدائنين ذوي الأولوية التي تنتفع من ضمان الاكتمال فيما يتعلق بقرار المجموعة بالإجماع المطلوب.

تشتمل قرارت المجموعة بالإجماع، على وجه المثال لا الحصر، على القرارات التالية:

(أ) تعديل وثائق التمويل التي يترتب عليها أثر التغيير ما يلي:

(١) تغيير أي تاريخ مجدول (أو نهائي) لسداد أي مبلغ أساسي من أي مديونية ذات أولوية بخلاف عن طريق التأجيل بخصوص التسهيلات القابلة للتاجيل يتم إجراؤه وفقا لوثائق التمويل.

(٢) تغيير طريقة حساب العمولات أو علاوات أو نسبتها، أو تغيير طريقة حساب أو تغيير كمية، أي رسوم أخرى أو عمولة، (عدا فيما يتعلق بأي سداد مبلغ أصلي أو دفع عمولة أو علاوات)، أو أي مبلغ آخر واجب الدفع إلى أي دائن ذي أولوية بموجب أي وثيقة تمويل، في كل حالة على حدة، فقط إلى الحد الذي يؤدي إلى زيادة هذا المبلغ. أو

(٣) تغيير العملة لأي دفعة لمبلغ أساسي، أو عمولة، أو علاوات، أو أي رسوم أخرى، أو أي مبلغ آخر واجب الدفع إلى أي دائن ذي أولوية بموجب أي وثيقة تمويل.

(ب) الإفراج عن أي ضمان (باستثناء ما هو مسموح به بموجب وثائق التمويل).

(ج) تعديل أولوية الضمان الممنوح لصالح الدائنين ذوي الأولوية، أو تغيير الأحكام الواردة في وثائق التمويل التي تنص على تساوي المرتبة بين الديون ذات الأولوية.

(د) إخلاء طرف أي ضامن من التزاماته بالسداد بموجب أي ضمان اكتمال، أو (مع مراعاة بعض الاستثناءات)، أي ضمان اكتمال توسعة باستثناء، في حالة أي ضمان اكتمال توسعة، إلى الحد الذي يتعلق فيه القرار ذي الصلة بإعفاء دائني التوسعة المستحقين لدين التوسعة المطبق بأية شروط حتى تاريخ اكتمال التوسعة ذي العلاقة المتفق عليه من قبل صدارة ودائني التوسعة المعنيين (غير تلك المنصوص عليها في الملحق ١٢ (الإفراج عن ضمان اكتمال التوسعة) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة).

٦ – ٧ قرارات التنفيذ

يجب أن يتم أي قرار لاتخاذ إجراء تنفيذي أو إجراء تنفيذ ضمان وفقاً لإجراءات التنفيذ الموضحة في اتفاقية الدائنين.

٧. إحالة قرارات الدائنين

٧ – ١ إحالة قرارت الدائنين

إذا لزم في أي وقت اتخاذ قرار من الدائنين (عدا وجوب اتخاذ قرار بعد صدور إشعار ببدء وسيلة جبر الضرر، وإذا لزم حصول وكيل الدائنين على تعليمات من الأطراف المضمونة فيما يتعلق بذلك، فيقوم وكيل الدائنين على الفور (ولكن في أي حال في غضون ثلاثة أيام عمل من استلامه الإشعار بالحاجة إلى قرار الدائنين ذاك) بإشعار كل طرف مصوت مسمى بالحاجة إلى اتخاذ قرار الدائنين، الذي يحدد:

(أ) إذا كان قراراً إدارياً (حسب الاقتضاء)، أو قرار أغلبية أو قرار أغلبية مؤهلة أو قرار مجموعة بالإجماع.

(ب) ومستوى (عدد) الأصوات اللازمة للموافقة على قرار الدائنين ذاك.

(ج) التاريخ ذي الصلة الذي يتعين على كل طرف مصوت مسمى أن يقدم فيه تعليماته لوكيل الدائنين بخصوص قرار الدائنين.

٧ – ٢ الإخفاق في التصويت أو الإشعار بقرار تصويت

عندما يخفق طرف مصوت مسمى في تزويد وكيل الدائنين بتعليماته بخصوص قرار الدائنين ضمن الفترة الزمنية المحدد لذلك القرار، فعندئذ يتم استبعاد مجموعة الدائنين ذات الأولوية للطرف المصوت المسمى ومقدار المشاركة لمجموعة الدائنين ذات الأولوية من حساب البسط والقاسم للحساب المطلوب لغرض تحديد ما إذا كان الدائنون ذوي الأولوية قد وافقوا على المسألة موضع السؤال وسيتم اتخاذ قرار الدائنين المناسب على أساس الأطراف المصوتة المسماة الأخرى فقط.

وإذا كان الطرف المضمون:

(أ) غير مسموح له أو غير مؤهل خلافاً لذلك للتصويت بخصوص مسألة يلزم اتخاذ قرار من الدائنين حيالها.

(ب) أو إذا أخفق في إشعار الطرف المصوت المسمى الخاص به بآرائه فيما يتعلق بمسألة تختص بقرار الدائنين الذي يلزم اتخاذه حيالها ضمن مدة تمكن الطرف المصوت المسمى بتقديم تعليماته لوكيل الدائنين في غضون مدة الاستجابة.

فعندئذ يتم استبعاد حصة الدائن المضمونين من إجمالي المشاركات ذات الأولوية من حساب البسط والقاسم للحساب المطلوب لغرض تحديد ما إذا كان الدائنون ذوي الأولوية الأساسيون اللازمون قد وافقوا على المسألة موضع السؤال وسيتم اتخاذ قرار الدائنين المناسب بناء على تعليمات الأطراف المصوتة المسماة الأخرى فقط.

٨. إشعار حجز أثناء حالة تقصير

٨ – ١ إصدار إشعار حجز مؤقت

عند حدوث وأثناء استمرار:

(أ) أي حدث تقصير أساسي في أي وقت قبل تاريخ اكمال المشروع.

(ب) أي حدث تقصير في أي وقت في تاريخ اكمال المشروع أو بعده.

يمكن لوكيل الدائنين اصدار إشعار حجز مؤقت لبنوك الحسابات إذا رأى بأن عدم القيام بذلك من المتوقع بصورة معقولة أن يلحق ضررا مادياً بالأطراف المضمونة، وعليه القيام بذلك وإذا صدرت له تعليمات من الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية.

سيتضمن أي إشعار حجز مؤقت تعليمات لبنوك الحسابات لتطبيق أولويات التسديد الموضحة في الفقرة ٩-٤ (السحوبات من حساب الإيرادات الداخلي حال حصول حادثة تقصير) و/أو الفقرة ١٠-٤ (السحوبات من حساب الإيرادات الداخلي) (وفق ما تكون عليها الحالة) من اتفاقية الحسابات.

٨ – ٢ إصدار إشعار رفع حجز

إذا زال استمرار حادثة تقصير صدر من جرائه إشعار حجز مؤقت، فعندئذ، طالما أنه ليس هناك أي حوادث تقصير مستمرة آنذاك، فسيقوم وكيل الدائنين (وفقاً لقرار إداري) فوراً بإصدار إشعار رفع الحجز لبنوك الحسابات والذي بموجبه سيتم إلغاء إشعار الحجز المؤقت.

٩. الإجراءات بموجب الاتفاقيات المباشرة

حيث أن الطرف المقابل لأي وثيقة مشروع (عدا صدارة) يقدم إشعار تنفيذ إلى وكيل الضمان المعني، فعندئذ بالقدر الذي يشكل فيه الإنهاء، أو التعليق أو الإلغاء، أو أي عمل آخر موصوف في إشعار التنفيذ حدث تقصير بموجب البند ٢٥-٤ (إنهاء وثائق المشروع الرئيسية والموافقات الحكومية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، يجوز لوكيل الدائنين، إذا كان عدم القيام بذلك بحسب رأيه المعقول يخل مادياً بالأطراف المضمونة – وعليه القيام بذلك عند استلامه تعليمات بذلك الخصوص من الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية الموهلة - إصدار تعليمات لوكيل الضمان ذلك باتخاذ أي إجراء أو يمارس إجراءات جبر الضرر (بما في ذلك، ولكن فقط إذا نصت على ذلك التعليمات الصادرة عن الدائنين ذوي الأولوية ذوي الأغلبية المؤهلة وممارسة حقوق التدخل) المتاحة له بموجب أي اتفاقية مباشرة مطابقة أو إشعار أو إقرار بالتنازل بغية تجنب الإنهاء ، أو التعليق أو الإلغاء أو غير ذلك من الإجراءات التي يتم التلويح بها.

١٠. التنفيذ

١٠ – ١ البدء بوسائل جبر الضرر

في حالة وقوع حادثة تقصير واستمرت تلك الحادثة، فعندها يجوز للطرف المصوت المسمى ذي العلاقة (الذي يكون في حالة تسهيلات الصكوك، مشارك الصكوك ذي العلاقة الذي يتصرف من خلال وكيل حملة الصكوك بناء على تعليمات حملة الصكوك ذوي الصلة، وفي كل حالة، وفقا لإعلان الوكالة الخاصة بالصكوك ذي الصلة والشروط). تقديم إشعار خطي لوكيل الدائنين يوضح فيه حدث التقصير وكل إجراء يشكل إجراء تنفيذ (أو إجراء تنفيذ الضمان) الذي يؤمل من وكيل الدائنين اتخاذه (بحيث يكون كل إشعار بمثابة **إشعارا ببدء وسائل جبر الضرر**).

وفوراً، بعد استلام إشعار البدء بوسائل جبر الضرر، يقدم وكيل الدائنين نسخة من ذلك الاشعار إلى كل طرف من الأطراف المصوتة المسماة الأخرى ويطلب (ويشار لكل طلب من هذا القبيل، بـ **طلب اقتراحات بديلة**) من طرف المصوت المسمى الآخر، في غضون خمسة أيام عمل من استلام طلب الاقتراحات البديلة، إشعار وكيل الدائنين ما إذا كان يرغب في اقتراح أن يقوم وكيل الدائنين باتخاذ إجراء تنفيذي، أو قبل تاريخ الإنهاء، إجراء تنفيذ ضمان بالإضافة إلى، أو كبديل لأي إجراء محدد في إشعار البدء بوسائل جبر الضرر ذلك (**إجراء تنفيذي بديل**).

وفورا بعد انتهاء فترة خمسة أيام عمل للاستجابات لكل طلب اقتراحات بديل، يقوم وكيل الدائنين بما يلي:

(أ) تزويد كل طرف مصوت مسمى بتفاصيل أي إجراء تنفيذي بديل يقترحه طرف مصوت مسمى في معرض استجابته لطلب تلك الاقتراحات البديلة ذلك (وقبل تاريخ الإنهاء، التأكيد إذا ما تم اقتراح اتخاذ إجراء تنفيذ ضمان في مثل تلك الحالات من الاستجابات).

(ب) الطلب (ويشار لكل طلب من هذا القبيل، بعبارة **طلب توجيه بالتنفيذ**) من كل طرف مصوت مسمى تقديم إشعار وكيل الدائنين (ضمن فترة محددة)، (ويشار لآخر يوم من تلك المدة، **تاريخ الاستجابة للتوجيه بالتنفيذ**) حسب ما يحدده وكيل الدائنين في مثل طلب توجيه التنفيذ هذا ما إذا كانت مجموعة الدائنين ذوي الأولوية الممثلة بالطرف المصوت المسمى المذكور ترغب في توجيه وكيل الدائنين باتخاذ أي (أو توجيه وكيل ضمان لاتخاذ أي):

(١) إجراء يشكل إجراء التنفيذ المحدد في إشعار البدء بوسائل جبر الضرر ذي العلاقة.

(٢) إجراء يشكل إجراء تنفيذ بديل مقترح في الاستجابات لطلب الاقتراحات البديل.

(٣) إجراء آخر يشكل إجراء تنفيذ.

(٤) و/أو إجراء تنفيذ ضمان.

١٠ – ٢ البدء بإجراء التنفيذ

إذا:

(أ) ما زال حدث التقصير، الموضح في إشعار البدء بوسائل جبر الضرر مستمراً.

(ب) قرر وكيل الدائنين بأن الاستجابات لطلب التوجيه بالتنفيذ تثبت أن المبلغ الأصلي للمديونية ذات الأولوية ذات الصلة (معتمداً على الأساس المنصوص عليه في تعريف النسبة المئوية للبدء) إلى مجموعات الدائنين ذات الأولوية التي صوتت لصالح اتخاذ أي:

١. إجراء تنفيذي مقترح في إشعار البدء بوسائل جبر الضرر ذلك.

٢. إجراء تنفيذي بديل محدد في طلب الاقتراحات البديلة ذي الصلة بإشعار البدء بوسائل جبر الضرر ذلك.

٣. إجراء تنفيذ آخر متعلق بإشعار البدء بوسائل جبر الضرر ذلك، (موضح كنسبة مئوية من إجمالي المبلغ الأصلي من المديونية ذات الأولوية ذات الصلة ليس أقل من النسبة المئوية للبدء).

فعندئذ سوف يقوم وكيل الدائنين (فوراً بعد قراره باتخاذ (أو توجيه وكيل الضمان ذا العلاقة باتخاذ)) الإجراء التنفيذي المناسب المعني.

١٠ – ٣ الإعسار

على الرغم مما سبق، عند وقوع أي حادثة تقصير أساسي بموجب البنود ٢٥-١٦ (إعسار الشركة)، و٢٥-١٧ (إعسار داو) و ٢٥-١٨ (إعسار أرامكو السعودية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (أو لأي حكم مطابق من أحكام اتفاقية التسهيل الإضافي)، سوف تصبح جميع المبالغ الأصلية ورسوم الالتزام وجميع التزامات السداد الأخرى التي تشكل المديونية ذات الأولوية مستحقة الدفع، وواجبة الدفع فورا وبدون الحاجة للقيام بأي إجراء آخر من قبل أي شخص.

١٠ – ٤ إجراء تنفيذ الضمان

(أ) وفي الحالات التي لا يتم فيها تسريع المديونية ذات الأولوية، وإذا حدث قبل تاريخ الإنهاء:

(١) أن أخفقت صدارة في تسديد مبلغ مستحق لمستفيد من الضمان والذي نتج عنه حدوث حدث تقصير أساسي والاستمرار فيه بموجب البند ٢٥-١ (عدم السداد) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

(٢) أن أشار الطرف المصوت المسمى لمستفيد من الضمان لوكيل الدائنين في إشعار بدء وسائل جبر الضرر صادر نتيجة لوقوع حادثة التقصير الأساسية تلك (أو استجابة لطلب اقتراحات بديلة أو طلب توجيه تنفيذ) بأنها ترغب من وكيل الدائنين توجيه أمين ووكيل الضمان الخارجي اتخاذ إجراء تنفيذ ضمان من خلال عمل طلب تسديد بخصوص المبالغ غير المدفوعة ذات الصلة من ضمان الاكتمال الخاص بأرامكو السعودية، وضمان الاكتمال الرئيسي من داو الأوروبية القابضة وأي بند ذي صلة بموجب ضمان اكتمال سندات (إن وجدت) مطابق للأحكام ذات الصلة الواردة بضمان شركة أرامكو السعودية وضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية.

فعندئذ يقوم وكيل الدائنين دون الرجوع إلى أو إشعار أي شخص، بتوجيه أمين ووكيل الضمان الخارجي باتخاذ إجراء تنفيذ الضمان.

(ب) في حالة التسريع في بعض أو كامل المديونية ذات الأولوية، إذا دفعت لغاية تاريخ الإنهاء:

(١) أي حدث تقصير أساسي (عدا حدث التقصير الأساسي المشار إليه في الفقرة ١٠-٤ (أ) (٢) أعلاه) وما زال مستمراً.

(٢) أصدر طرف المصوت المسمى إشعارا ببدء وسائل جبر الضرر نتيجة لوقوع حادثة تقصير أساسية وطلب إشعارا ببدء وسائل جبر الضرر (أو إذا طلب طرف مصوت مسمى آخر في استجابته لطلب اقتراحات بديل أو طلب توجيه تنفيذ) أن يقوم وكيل الدائنين: (أ) باستثناء ما تنطبق عليه الفقرة (١٠-٣) (الإعسار) أعلاه باتخاذ إجراء تنفيذ، و (ب) باستثناء ما تنطبق عليه الفقرة (٢-٤ (أ) (الطلبات))، لضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية لتوجيه أمين ووكيل الضمان الخارجي اتخاذ إجراء تنفيذ ضمان وأي بند ذي صلة بموجب ضمان الاكتمال الأولي (إن وجد) والمكافئ للأحكام ذات الصلة الواردة بضمان الاكتمال من أرامكو السعودية وضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية القابضة من خلال عمل مطالبات دفع بخصوص المبالغ غير المدفوعة من الدين ذي الأولوية بموجب ضمان اكتمال الأولي لأرامكو السعودية وضمان اكتمال داو الأوروبية القابضة وفقا لأحكام اتفاقية الدائنين.

(٣) قرر وكيل الدائنين بأن الاستجابات لطلب قدم وفق المتصور في الفقرة (٢) أعلاه أثبتت أن المبلغ الأصلي للدين ذي الأولوية (الذي تم احتسابه وفق الأساس المنصوص عليه في تعريف النسبة المئوية للبدء) مستحق لمجموعات الدائنين ذات الأولوية والتي هي من المستفيدين من الضمان الذي صوتوا لصالح اتخاذ إجراء تنفيذ ضمان (والمعبر عنه كنسبة مئوية من إجمالي المبلغ الأصلي للمديونية ذات الأولوية ليست بأقل من النسبة المئوية للبدء).

يوجه وكيل الدائنين أمين ووكيل الضمان الخارجي إلى اتخاذ إجراء تنفيذ ضمان وفقاً لأحكام ضمانات الاكتمال.

(ج) حيثما يكون أمين ووكيل الضمان الخارجي قد قدم طلباً بموجب ضمان الاكتمال الرئيسي لداو الأوروبية القابضة وفقا لاتفاقية الدائنين، ويبقى هناك (إلا في حال انطباق البند (٢-٤ (أ) (المطالبات))، لضمان الاكتمال الثانوي من داو) رصيد قائم يعزى إلى الطلب الذي تم عمله، بحيث يكون أمين ووكيل الضمان الخارجي مخول بعمل مطالبة لتسديد دفعات بموجب ضمان الاكتمال الثانوي من داو، فعندئذ يقوم وكيل الدائنين بتوجيه أمين ووكيل الضمان الخارجي بتقديم مطالبة لتسديد الرصيد المستحق من ضمان الاكتمال الثانوي من داو.

الإخفاقات في الاستجابة

إذا أخفق الطرف المصوت المسمى لمجموعة دائنين ذات الأولوية في تزويد وكيل الدائنين باستجابته لطلب توجيه التنفيذ بحلول تاريخ الاستجابة لتوجيه التنفيذ المحدد فيه، فعندها يتم استبعاد مجموعة الدائنين ذات الأولوية تلك (والمبلغ الأصلي للمديونية ذات الأولوية المستحقة لأعضائه) من حساب البسط والقاسم للحساب اللازم لأغراض تحديد إذا ما كان عدد كاف من الدائنين ذوي الأولوية صوت لصالح اتخاذ وكيل الدائنين (أو توجيه وكيل الضمان ذي الصلة باتخاذ) إجراء تنفيذي مناسب أو إجراء تنفيذ ضمان.

وإذا أخفق دائن ذو أولوية في إشعار الطرف المصوت المسمى بآرائه فيما يتعلق بطلب توجيه تنفيذ في غضون مدة تتيح للطرف المصوت المسمى الخاص به بالاستجابة عليه بحلول تاريخ توجيه التنفيذ المحدد فيه، فيجب استبعاد المبلغ الأصلي للدين ذي الأولوية المستحق لذلك الدائن المضمون من حساب البسط والقاسم لذلك الحساب اللازم لغرض تحديد إذا ما كان عدد كاف من الدائنين ذوي الأولوية صوت لصالح اتخاذ وكيل الدائنين (أو توجيه وكيل الضمان ذي الصلة باتخاذ) إجراء تنفيذي مناسب أو إجراء تنفيذ ضمان.

١٠ – ٥ وسائل جبر الضرر الأخرى

لا يجوز لأي حق باتخاذ إجراء تنفيذي أو إجراء تنفيذ ضمان أن يخل بأي حقوق أو وسائل جبر ضرر أخرى يتمتع بها طرف مضمون (سواء أكانت في القانون، أو في الإنصاف أو في غير ذلك) نتيجة لوقوع حادثة تقصير أساسية أو أي حادثة تقصير على أن تكون كافة الحقوق أو وسائل جبر الضرر قابلة للممارسة فقط أثناء استمرار حادثة تقصير أساسية أو أي حادثة تقصير مما ذكر وفقا لاتفاقية الدائنين ومراعاة لأحكامها والفقرة ١١ (حق الجهة الراعية بالعلاج) أدناه.

١٠ – ٦ الإلغاء التلقائي والحق في التعجيل

أي إلغاء لالتزام دائن ذي أولوية يتم من خلال إجراء تنفيذ سيخول (بيد أنه لا يلزم) كل دائن آخر ذي أولوية، وعلى الفور، بإلغاء التزامه بدون الحاجة إلى أي قرار آخر من الدائنين.

كما أن تعجيل أي جزء من الدين ذي الأولوية أو كله المستحق لدائن ذي أولوية عن طريق إجراء تنفيذي سوف يخول (ولكن لا يُلزِم):

(أ) كل دائن آخر ذي أولوية، وعلى الفور، بإلغاء التزامه وتعجيل جزء من الدين ذي الأولوية أو كله المستحق له.

(ب) كل مقدم تحوط مسموح به وعلى الفور بإنهاء أو إغلاق كل ترتيب تحوط مالي بكون طرفاً فيه.

التصويت ككتلة

لأغراض اتخاذ أي قرار بموجب اتفاقية الدائنين، يكون التصويت في مبلغ المشاركة الخاص بكل مجموعة دائنين ذات أولوية ملزمة بموجب أحكام اتفاقية الدائنين ككتلة واحدة بالاجماع من قبل الطرف المصوت المسمى ذي علاقة وفق ما يوجه به الدائنون ذوو الأولوية الذين يشكلون مجموعة الدائنين ذات الأولوية تلك.

١١. حق الجهة الراعية في العلاج

١١ – ١ حق العلاج العام

(أ) مع مراعاة أحكام الفقرة (ب) أدناه، إذا علم كل أو أي من الجهات الراعية في أي وقت بوجود حدث تقصير مستمر، فسيكون لدى الجهات الراعية الحق (وليس الالتزام) لاتخاذ (أو العمل على اتخاذ) أي إجراء بأنه ضروري لعلاج مثل حدث التقصير هذا، بما في ذلك الحق في التسديد مباشرة إلى الوكيل الإداري ذي العلاقة لحساب أي مشارك في التمويل ذي الأولوية أي مبلغ يكون مستحقاً وواجب الدفع من قبل مدين بيد أنه لم يتم تسديده لكي يتم علاج مثل حدث التقصير هذا.

وإذا سددت أي جهة راعية (أو أي جهة منتسبة لتلك الجهة الراعية) دفعة بخصوص مبلغ مستحق الدفع من قبل مدين لعلاج حدث تقصير وفق المتصور في الفقرة (ب) أعلاه، فعندئذ ما لم تكن مثل هذه الدفعة دفعة سلفة، أو تعتبر على أنها سلفة بموجب اتفاقية قروض ثانوي، تحل الجهة الراعية تلك

(أو الشركة المنتسبة لها) محل مشارك التمويل ذي الأولوية ذي العلاقة بالنسبة لحقوقه (وسيتم تعليق الحقوق المذكورة حتى تاريخ الصرف النهائي) بخصوص ذلك المبلغ.

١١ – ٢ إشعار تنفيذ مسبق

قبل اتخاذ أي إجراء تنفيذي، أي إجراء تنفيذ ضمان وممارسة أي حق آخر متاح وفق القانون أو في الإنصاف نتيجة لحصول حالات تقصير، سيقوم وكيل الدائنين بإعطاء إشعار خطي مسبق للجهات الراعية (**إشعار تنفيذ مسبق**) يحدد فيه إجراء التنفيذ المقترح اتخاذه، وبعد استلام مثل ذلك الاشعار، يحق للجهة الراعية الطلب من أي دائن ذي أولوية لم يتم دفع دينه التنازل عن الدين أو تحويله عن طريق التحديد، في كل حالة، وفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة الشاملة ووثائق التمويل الأخرى، الدين ذي الأولوية المستحق على تلك المدين للدائن ذي الأولوية ذلك إلى جهة راعية أو أكثر و/أو لشركاتها المنتسبة في مقابل الدفع من قبل الجهات الراعية ذات العلاقة (أو شركاتها التابعة) كافة المبالغ القائمة لصالح مثل هؤلاء الدائنين ذوي الأولوية.

١٢. التسهيلات الإسلامية

١٢ – ١ مشاركو التمويل الإسلامي

باستثناء ما يتصور في وثائق التمويل، يوافق كل مالك تسهيل إسلامي (أو إذا كان ذلك منطبقاً، وكيل التسهيل الإسلامي نيابة عنه) وكل مشارك في تمويل إسلامي على: (١) عدم ممارسة أي حقوق إيجار محظورة، أو (٢) عدم حيازة أو خلافاً لذلك اتخاذ أي إجراء لبيع أو نقل ملكيتها أو خلافاً لذلك التخلص من أي من حقوقه أو ملكيته أو مصلحته في أصول التسهيل الإسلامي اتخاذ أي إجراءات أخرى فيما يتعلق بذلك، في كل حالة بخلاف ما يتعلق بالتنازل عن حقوقه أو نقل حقوقه أو التزاماته بموجب وثائق التمويل الإسلامي أو وثائق تسهيل الصكوك (حسب الحالة) اتباعاً لتعليمات وكيل الدائنين.

١٢ – ٢ عمليات الاستعادة الإسلامية

يكون كل مشارك تمويل ذي أولوية ملزماً ببذل جهود معقولة لتجنب استخدام أية مبالغ:

(أ) مستلمة بموجب وثيقة تمويل إسلامي مقابل دفع عمولة بموجب أي من أدوات التمويل ذات الأولوية الأخرى.

(ب) بالنسبة للعمولة المستلمة بموجب أي أداة تمويل ذات الأولوية أخرى مقابل مبالغ مستحقة بموجب وثائق التمويل الإسلامي.

إذا تعذر تفادي الاستخدام على النحو الموصوف أعلاه، يتعين عندئذ إجراؤه، ولكن فيما يتعلق بالفقرة (أ) أعلاه، فإن على وكيل الدائنين وعلى الفور إخطار وكيل التسهيلات الإسلامية بالمبالغ المستخدمة على النحو المذكور.

١٢ – ٣ حالات الإنهاء والتبعات فيما يتعلق بتسهيلات الصكوك

في حال وقوع حادثة خسارة كلية فيما يتعلق بأصول الإجارة، وتنطبق أحكام اتفاقية وكالة الخدمة، فعندئذ وبصرف النظر عن أحكام اتفاقية وكالة الخدمة والبند ١٠-٩ (ب) (الدفع المسبق الإلزامي – حادثة الخسارة الكلية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، فقط لأغراض تحديد مبلغ مخصصات الحصة التناسبية التي يتم عملها بخصوص الالتزامات المضمونة، فسيفترض وكيل الدائنين و/أو وكلاء الضمان أن مقاول الخدمة لن يكون ملزماً بدفع مبلغ عجز الخسارة الكلية بموجب اتفاقية وكالة الخدمة ما لم يتم تلبية بعض الشروط.

وبصرف النظر عما تقدم ذكره، إذا حصلت حادثة الخسارة الكلية فيما يتعلق بأصول الإجارة، فسيفترض وكيل الدائنين و/أو وكلاء الضمان (حسبما ينطبق) أن يكون مقاول الخدمة ملزماً بدفع مبلغ عجز الخسارة الكلية بالكامل بموجب اتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك لأغراض تحديد مبلغ أي مطالبة لممارسة حقوق التنفيذ بموجب اتفاقية التمويل.

إن أي مطالبة من هذا القبيل من قبل وكيل الدائنين ووكلاء الضمان (حسب المقتضى) فيما يتعلق بمبلغ عجز الخسارة الكلية لن يكون عنصرا حاسماً ومحددا بحد ذاته بخصوص ما إذا كان مبلغ عجز الخسارة الكلية قابلاً للدفع من قبل مقاول الخدمة أم لا بموجب اتفاقية وكالة الخدمة الخاصة بالصكوك.

١٣. استخدام متحصلات الضمان

١٣ – ١ متحصلات الضمان

يحق لكل وكيل ضمان الاحتفاظ بأي مبالغ مستلمة أو مستعادة من قبله كنتيجة لتنفيذ أي ضمان كما يحق له استخدامها وفقاً لأحكام اتفاقية الدائنين.

١٣ – ٢ أولويات الدفعات بعد التنفيذ

مع مراعاة الأحكام المنطبقة في اتفاقية الدائنين، فإن كافة المبالغ التي يتم استلامها أو استعادتها من قبل وكيل الضمان كنتيجة لتنفيذ أي ضمان، أو أي كفالة أخرى، أو تعويض أو أي تأمين منصوص عليه في الفقرة ٤-٨ (ب) (الضمان الإضافي) من اتفاقية الدائنين، وكافة المبالغ من أي عملة مشتراة، بعد أداء كافة الالتزامات المطلوب دفعها وفق القانون من هذه المبالغ بحسب الأولوية للالتزامات المضمونة، سيتم استخدامها بواسطة وكيل الضمان وفق الترتيب التالي (**أولويات الدفعات بعد التنفيذ**):

(أ) في دفع كافة التكاليف والنفقات، وكافة دفعات التعويض، المستحقة وواجبة الدفع من قبل أي مدير إلى وكيل الضمان أو مندوب، أو الحارس القضائي ولكن غير المدفوعة (جنبا إلى جنب مع أي ضريبة مطبقة منسوبة إليه وفق ما نصت عليه الاتفاقية) وجميع الالتزامات الأخرى التي تكبدها وكلاء الضمان أو المندوبون أو الحارس القضائي في تنفيذ ضمان أو بخلاف ذلك في ممارسة حقوقهم بموجب وثائق الضمان و بالقدر الذي لم يتم تغطيته فيما تقدم، كافة التكاليف والنفقات، وكافة دفعات التعويض، المستحقة وواجبة الدفع إلى وكيل ضمان المصدر ولكنها غير مدفوعة فيما يتعلق بوثائق ضمان المصدر.

(ب) في تمويل الاحتياطيات التي قد يطلب تأسيسها أي وكيل ضمان لغرض تلبية الالتزامات المستقبلية التي تقع ضمن الفقرة (أ) أعلاه أو التي قد يتطلب القانون المنطبق دفعها من المبالغ المنسوبة إلى تنفيذ الضمان بحسب الأولوية للالتزامات المضمونة.

(ج) في دفع كافة المبالغ مستحقة الدفع للوكلاء الإداريين بموجب وثائق التمويل بصفة كل منهم كذلك، وبالقدر الذي لم يتم تغطيته فيما تقدم، أي مبالغ مستحقة وواجبة الدفع بموجب تعهد تكاليف الصكوك لأي وكيل أو مزود خدمة الصكوك أو أي طرف ثالث ذي صلة بتسهيل الصكوك.

(د) فيما يتعلق بمتحصلات تنفيذ وثائق الضمان المحلي فقط، في الدفع إلى مورد اللقيم بخصوص مبلغ توريد اللقيم، (شريطة أن لم يقم مورد اللقيم بخرق أي التزامات بالتوريد بموجب اتفاقيات توريد اللقيم و/أو أي من التزاماته بالدفع بموجب اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات والتي هو طرف فيها (وفي هذه الحالة، يتم حجز مثل هذه المبالغ بانتظار البت في أي نزاع بخصوص وجود مثل هذا الخرق).

(هـ) دفع كافة المبالغ المستحقة للدائنين ذوي الأولوية (ما عدا الذين ليسوا أطرافاً مضمونة وأي مورد تحوط سلع) بموجب وثائق التمويل فيما يخص المطالبات التي تشكل مديونية ذات أولوية.

إلى المدى الذي ينطبق، في الدفع إلى مورد اللقيم لأي مبلغ توريد لقيم قائم آنذاك.

(ز) دفع كافة المبالغ المستحقة الدفع لمقدم تحوط السلع والذي هو طرف مضمون.

(ح) دفع كافة المبالغ المستحقة لِـ:

(١) الدائنين الثانويين بخصوص المطالبات التي تشكل مديونية ثانوية.

(٢) المساهمن (أو الشركات التابعة لهم) بخصوص المطالبات الناجمة عن الدفعات بموجب اتفاقية تعهد المساهمين واتفاقيات قروض المساهمين المؤقتة.

(٣) ضامني الاكتمال بخصوص المطالبات الناجمة عن الدفعات التي تتم بموجب ضمانات الاكتمال.

(ط) في دفع كافة المبالغ المستحقة لأطراف التمويل الجسري لحقوق الملكية وموردي دعم الائتمان المقبولين فيما يخص المطالبات التي تشكل مديونية ثانوية.

(ي) وبعد الوفاء الكامل للالتزامات المضمونة، في الدفع لصدارة أو أي شخص آخر ما يستحقه بخصوص ذلك.

وكما تم ذكره في عامل المخاطرة بعنوان "المخاطر المتعلقة بفصل الإقفال"، تتصور وثائق التمويل فصل الإقفال الذي يوفر حملة الصكوك بموجبه تمويلاً للمصدر قبل إصدار صدارة الدين ذا الأولوية الأولي (عدا تسهيل الصكوك) في واعتباراً من الإقفال المالي الثاني. وكجزء من المفاوضات المستمرة مع وكالات ائتمان الصادرات فيما يخص الترتيبات بين الدائنين، فمن المحتمل لزوم إجراء بعض التعديلات على اتفاقية الدائنين. مثلاً هناك إمكانية في حال طلبت وكالات ائتمان الصادرات ألا يكون مورد اللقيم طرفاً مضموناً فيما يتعلق بوثائق الضمان الخارجي، أن تُطلب تعديلات لاتفاقية الدائنين قبل الإقفال المالي الأول والإقفال المالي الثاني، وفي الحالة المذكورة لن تنطبق الفقرة (د) أعلاه.

مبالغ غير كافية

إذا كان هناك مبالغ غير كافية متوفرة من متحصلات الضمان للوفاء بكافة الالتزامات المشار إليها في أي فقرة من الفقارت من (أ) وحتى (و) أعلاه بالكامل، فعندها يتعين استخدام مثل هذه المتحصلات للوفاء بالالتزامات المشار إليها في تلك الفقرة بحسب بالتناسب لكل منها.

١٤. استخدام متحصلات ضمانات الاكتمال

يتم قيد كافة المبالغ المستلمة أو المستعادة من قبل أمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب كل ضمان اكتمال (بعد الوفاء بكافة الالتزامات والمبالغ المطلوب دفعها وفق القانون من تلك المبالغ بالأقدمية على مطالبات المستفيدين من ضمان الاكتمال ذاك) لصالح حساب أو حسابات لدى بنك الحساب الخارجي واستخدمها في تسديد دفعات للمستفيدين من ضمان الاكتمال ذاك من كافة المبالغ المستحقة لهم بموجب ذلك على أسس متساوية.

وبالقدر الذي يوجد فيه مبالغ غير كافية تعزى إلى تقديم طلب بموجب اتفاقية الضمان متاحة لدفع كافة المبالغ المستحقة للمستفيدين من ضمان الخاصين بضمان الاكتمال ذاك بالكامل، سيتم استخدام هذه المبالغ في تغطية المبالغ المستحقة لأولئك المستفيدين من الضمان بالتناسب.

بعد دفع كافة المبالغ القائمة للمستفيدين من الضمان، فإن أي ممارسة جهة راعية لحقوقها بالطلب من الدائنين ذوي الأولوية ذوي العلاقة القيام بالتنازل لها عن أو نقل لها ذلك الجزء من الدين ذي الأولوية ذي العلاقة الذي تم تسديدها من قبل الجهة الراعية هذه، تكون خاضعة للأحكام المنطبقة من اتفاقية الدائنين.

١٥. الضمان المتعلق بدائني التوسعة

قبل تاريخ اكتمال التوسعة، سيقوم دائنو التوسعة بما يلي:

(أ) الرجوع فقط إلى ضمانات التوسعة، وأي مبالغ مالية قائمة لصالح حساب صرف دين التوسعة (إلى الحد المتنازل عنه لأمين ووكيل الضمان الخارجي ولمصلحة دائني التوسعة فقط) وأي حساب صرف محلي إضافي يتم تمويله فقط بمتحصلات من حساب صرف دين التوسعة (إلى الحد الذي تم التنازل عنه لأمين ووكيل الضمان الخارجي ولمصلحة دائني التوسعة فقط).

(ب) مع مراعاة بعض الاستثناءات، عدم الرجوع إلى الضمان، أو عدم المطالبة ضد مدين أو أي من أصوله بخصوص دين التوسعة ولن يستحق أي حقوق تصويت تتعلق بتنفيذ الضمان والذي ليس له أي أثر على تاريخ إكمال التوسعة أو أنه فقط يؤثر على الضمان الذي يخدم مصلحة مجموعة أخرى من الدائنين ذوي الأولوية فقط.

١٦. دائنو التوسعة كدائنين ذوي أولوية

في التاريخ الذي يحل أولاً من تاريخ اكتمال التوسعة، وتاريخ الإستحقاق النهائي، سيكون "دائنو التوسعة" هم "الدائنون ذوو الأولوية" لأغراض اتفاقية الدائنين، وسيكونون مخولين بتقاسم الضمان مع الدائنين ذوي الأولوية المخولين الآخرين (إن وجدوا) على أساس من المساواة.

١٧. التقاسم

حيثما يستلم أو يستعيد طرف مضمون دفعة أو توزيعات بخصوص أو على حساب أي التزام مضمون عدا ما كان وفقاً لأولويات الدفعات قبل التنفيذ أو أولويات الدفعات بعد التنفيذ، حسبما الحالة، (بحيث يتم دفع المبالغ المستحقة الدفع على أي مستوى معين من الأولوية بالتناسب مع المبالغ المستحقة، ولكن مع استبعاد، في حالة مورد اللقيم، أي تسامح أو إعفاء أو تخفيف أو إفراج أو إلغاء طوعي لمبالغ مستحقة لها بموجب أي اتفاقية توريد لقيم، والمشارك في الصكوك، وعمليات الاستعادة بموجب الأعباء المنشأة وفقاً لوثائق ضمان المصدر، (ويشار إلى مثل ذلك الطرف المضمون بـ **"طرف مستعيد"**)، فعندها، فإن الطرف المستعيد سيتعامل مع مثل ذلك المبلغ وفقا لأحكام اتفاقية الدائنين. وهذا قد يشمل قيام الطرف المستعيد بدفع مبلغ لوكيل الدائنين مساوياً للمبلغ المستلم أو المستعاد ناقصاً أي مبلغ يقرر وكيل الدائنين الاحتفاظ به من قبل الطرف المستعيد كحصته من دفعات سيدفعها، وفقا لجملة من الأمور منها، أولويات الدفعات قبل التنفيذ أو أولويات الدفعات بعد التنفيذ، حسبما تكون عليه الحالة.

١٨. التبعية:

لن يمنع أي طرف بموجب البند ١٧ (التبعية) من اتفاقية الدائنين (حسبما هي ملخصة أدناه) من استلام أو استعادة مبالغ وفقا لأولويات الدفعات قبل التنفيذ أو أولويات الدفعات بعد التنفيذ.

١٨ – ١ تبعية الدائنين الثانويين، وأطراف تمويل التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية ومقدمي الدعم الائتماني المقبولين

يوافق كل دائن ثانوي وكل طرف تمويل جسري لحقوق الملكية على أن مطالباته بخصوص الدين الثانوي المستحق له ستكون أقل مرتبة من مطالبات مشاركي التمويل ذوي الأولوية وموردي اللقيم بخصوص المديونية ذات الأولوية.

كما يوافق كل مقدم دعم ائتماني مقبول على أن مطالباته بخصوص كافة الدعم الائتماني المقبول التي سيتم توفيرها من قبله لصدارة ستكون أقل مرتبة من مطالبات مشاركي التمويل ذوي الأولوية وموردي اللقيم بخصوص المديونية ذات الأولوية.

١٨ – ٢ القيود

قبل تاريخ الإنتهاء النهائي، وباستثناء ما كان وفقاً لأولويات الدفعات قبل التنفيذ أو أولويات الدفعات بعد التنفيذ أو ما كان خلافاً لذلك وفق أحكام اتفاقية الدائنين في أي وقت حينما يكون أي دين قائم ذي أولوية مستحقاً للدائنين ذوي الأولوية ويكون دين مورد اللقيم قائماً. يتعين على أي دائن ثانوي، وأي طرف تمويل جسري لحقوق الملكية، أو مقدم دعم ائتماني مقبول عدم:

أ. طلب أو استلام دفعات أو أي توزيعات بخصوص أو بسبب، حسبما تكون عليه الحالة أي مديونية ثانوية، سواء أكان نقداً أو عيناً، من صدارة أو من أي مصدر آخر، أو استخدام أي مبالغ مالية أو أصول لسداد دين، حسبما تكون عليه الحالة، أو أي مديونية ثانوية.

ب. مقاصة أي مديونية ثانوية ضد أي التزامات تتحملها صدارة.

ج. السماح بإيجاد، أو استلام، أو ضمان، أو توفير أي شكل من أشكال التأمين ضد الخسارة بخصوص أي مديونية ثانوية.

د. السماح لأي مديونية ثانوية تدعمها وثيقة قابلة للتفاوض مع مراعاة الأحكام المحددة في اتفاقية الدائنين.

١٨ – ٣ حادثة إعسار الشركة

مع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين، وحيثما تقع حادثة تقصير وفق البند (٢٥-١٦) (إعسار الشركة) من اتفاقية الأحكام العامة:

أ. ستكون المديونية الثانوية في مرتبة أقل في حق الدفع لأي دين ذي أولوية قائم.

ب. الدائن الثانوي، أو دائن التسهيلات الجسرية لحقوق الملكية أو مقدم الدعم الائتماني المقبول، القيام بذلك إذا وافق وكيل الدائنين عليه (ولكن ليس بخلاف ذلك) على:

١) تقديم مطالبات، أو تنفيذ وإثبات المبلغ المستحق له بسبب المديونية ذات الأولوية.

٢) تقديم المطالبات، إعطاء سندات القبض، واتخاذ كافة الإجراءات القانونية، والقيام بكافة الأمور التي يراها مناسبة لاسترداد المبلغ المستحق له على حساب الدين الثانوي.

١٨ – ٤ التدوير / التحويل

في أي وقت قبل الوفاء بالدين ذي الأولوية المستحق للدائنين ذوي الأولوية بالكامل، يلزم أي دائن ثانوي، أو أي طرف تمويل جسري لحقوق الملكية، أو أي مقدم دعم ائتماني مقبول (حسب الحالة) بما يلي: (١) تحويل أي دفعات أو توزيعات من أي نوع كان تم استلامها أو استردادها من قبله بخصوص أو بسبب أي دين ثانوي بخلاف ما كان وفقا لأولويات الدفعات قبل التنفيذ أو أولويات الدفعات بعد التنفيذ)، لوكيل الدائنين طلبا لاستخدامها وفق أحكام اتفاقية الدائنين، و(٢) بانتظار الدفع أو النقل، يتم الاحتفاظ بالمبلغ أمانة للدائنين ذوي الأولوية ومورد اللقيم.

١٩. حلول وكالة ائتمان الصادرات محل البوالص ضد المخاطر

تقر الأطراف وتوافق على أن:

سوف تحل كل وكالة ائتمان صادرات تقدم وثيقة تأمين على مخاطر وكالة ائتمان الصادرات تلقائيا محل الحقوق بموجب اتفاقية الدائنين لدائني وكالة ائتمان الصادرات التي تستفيد من وثيقة مخاطر وكالة ائتمان الصادرات تلك وكل وثيقة تمويل أخرى (بما في ذلك حقوقها بخصوص التصويت) عند، وبقدر، أي دفعات تتم من قبلها، بموجب أو بخصوص بوليصة مخاطر وكالة ائتمان الصادرات.

سيتم التعامل مع التزامات الدين ذي الأولوية بخصوص أي دفعات تم تقديمها، وبصرف النظر عن الدفعات، على أنها قائمة لوكالة ائتمان الصادرات لأغراض وثائق التمويل إلى أن يحين وقت الوفاء بها ما لم تكن وكالة ائتمان الصادرات قد قدمت تلك الدفعات المالية.

٢٠. تعيين وكيل الدائنين ووكلاء الضمان

تتضمن اتفاقية الدائنين أحكاماً متعرف عاليها تتعلق بتعيين أو عزل وكيل الدائنين ووكلاء الضمان، علاوة على، ومن بين الأشياء الأخرى، حقوقهم وواجباتهم المتعلقة بتلك الصفة.

٢١. الجهات الراعية والمساهمون

٢١ – ١ التبعية بخصوص وثائق المشروع

بدون الإخلال بحقوق مورد اللقيم بخصوص المبالغ المستحقة له بموجب اتفاقيات توريد اللقيم، لن ترفع الجهات الراعية ولا المساهمون أي مطالبات بخصوص المبالغ المستحقة لأي منهم بموجب وثائق المشروع بينما يكون إشعار تنفيذ الحجز قائماً بدون موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين.

٢١ – ٢ التنازل عن ونقل اتفاقية تعهد المساهم أو اتفاقيات القروض الثانوية

يحظر على الجهات الراعية وعلى المساهمين التنازل عن أي من حقوقهم أو نقل أي من حقوقهم والتزاماتهم بموجب اتفاقية تعهد المساهمين أو أي اتفاقية قروض ثانوية وفقا لأحكام اتفاقية الدائنين.

٢١ – ٣ التنازل عن اتفاقيات القروض الثانوية – الشركات المنتسبة

إلى الحد الذي توفر أي شركة منتسبة لجهة الراعية قرض مساهم ثانوي للشركة وفقاً لاتفاقيات القروض الثانوية، يتعين أن تقوم كل جهة راعية ومساهم بضمان أن الجهة المنتسبة له في التاريخ الذي يتم فيه إبرام مثل تلك الاتفاقية، بالتنازل عن حقوقها، وملكيتها للأسهم والمصالح المنصوص عليها في الاتفاقية إلى وكيل الضمان المحلي على أساس يشبه إلى حد بعيد نفس الأحكام الواردة في االتفاقية رهن الحصص.

٢١ – ٤ اتفاقيات رهن حصص المساهمين

يتعهد الشركاء بأنه، في حال إجراء تغيير في أنظمة المملكة يمكّن مؤسسات الإقراض مثل (الأطراف المضمونة) من اتخاذ رهون فعالة على أسهم الشركات ذات المسؤولية المحدودة المسجلة في المملكة، فإنهم، شريطة أن تكون تكلفة عمل ذلك معقولة من الناحية التجارية، سيمنحون رهناً على الحصص (الأسهم) الخاصة بهم في صدارة لوكيل الضمان الداخلي.

٢١ – ٥ الضرائب السعودية المفروضة على الشركاء (المساهمين)

تتعهد كل جهة راعية وكل مساهم لصالح صدارة ووكيل الدائنين، بأنه لاحقاً لأي إخفاق من قبل صدارة في دفع أي ضرائب سعودية مفروضة على المساهمين تنفيذا لأحكام اتفاقية الحسابات، فإن صدارة ستقدم أو ستوفر قروضا ثانوية للمساهمين بالمبالغ المطلوبة والتي من شأنها أن تمكن صدارة من دفع كافة الضرائب السعودية المفروضة على المساهمين، على أساس فردي، وفق ما هو منصوص عليه أدناه:

ستكون داو وأي شخص محول إليه مسموح له بالنقل غير مقيم في المملكة مسؤولين عن القروض الثانوية للمساهمين من أجل دفع ضريبة دخل الشركات وضريبة استقطاع توزيعات الأرباح بما يتناسب مع حصتها من إجمالي حصة الملكية في صدارة من الشركاء غير المقيمين في المملكة.

ستكون أرامكو السعودية وأي شخص محول إليه مسموح له بالنقل مقيم في المملكة مسؤولين عن القروض الثانوية للمساهمين من أجل دفع الزكاة بما يتناسب مع حصتها من إجمالي حصة الملكية في صدارة من المساهمين المقيمين في المملكة.

شريطة أن، وبعد طرح الاكتتاب العام، سيتم إلزام أرامكو السعودية على عمل أو تدبير عمل قروض المساهمين الثانوية لصدارة من أجل تمكين صدارة من دفع كافة الضرائب السعودية المفروضة على المساهمين والتي تعزى إلى نسبة الملكية في أسهم الشركة العامة.

عدم المنافسة

قبل التاريخ الذي يتم فيه الوفاء بالدين ذي الأولوية بالكامل وبشكل لا رجعة فيه، وبدون الإخلال بحقوق أي ضامن اكتمال كدائن تسهيل ذي أولوية لشريك، فإن أي حق قد يكون لضامن الاكتمال عن طريق المساهمة، أو التعويض أو الحلول أو بخلاف ذلك فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة (كما هي معرفة في ضمان الاكتمال الذي هو طرف فيه) بالتنافس مع أمين أو وكيل الضمان الخارجي أو أي مستفيد من الضمان (كما هو معرف في ضمان الاكتمال الذي هو طرف فيه) سيتم ممارسته من قبل ضامن الاكتمال بالقدر وبالوسيلة التي يحددها أمين أو وكيل الضمان الخارجي، وأن ضامن الاكتمال هذا سيقوم، إلى حين حلول التاريخ الذي يتم فيه الوفاء بالدين ذي الأولوية بالكامل وبشكل لا رجعة فيه، بالاحتفاظ بأي أموال، أو حقوق أو ضمان حصل عليه أو تلقاه بسبب ممارسة أي حقوق نيابة عن أمين أو وكيل الضمان الخارجي لاستخدامها مقابل أي التزام يتحمله ضامن الاكتمال بموجب ضمان الاكتمال الذي هو طرف فيه).

٢٢. مقدمو التحوط المسموح به ودين التحوط

الانضمام إلى مقدمي التحوط مسموح بهم

حتى يتسنى لشخص يقدم ترتيبات تحوط الاستفادة من أي ضمان أو ضمان اكتمال، وللتعامل مع الالتزامات الناشئة عن ترتيبات التحوط تلك كدين تحوط، يطلب من ذلك الشخص أن ينضم إلى اتفاقية الدائنين كمقدم تحوط مسموح به من خلال التوقيع على سند الانضمام إلى اتفاقية الدائنين.

قيود التحوط

في تاريخ الوفاء النهائي أو قبله، وباستثناء الحصول على موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين:

مع مراعاة بعض الاستثناءات (بما في ذلك الدفعات المحددة التي تتم وفقاً لأولويات الدفعات بعد التنفيذ)، لا يجوز لصدارة عمل، كما لن يطلب أي مقدم تحوط مسموح به أن يستلم، أي دفعات أو توزيعات بخصوص دين التحوط، كما لن يمارس أي مقدم تحوط مسموح به أي حق في المقاصة أو دمج الحسابات أو بخلاف ذلك استخدام أي مبالغ مالية أو ممتلكات نحو الوفاء بأي ديون تحوط.

لن يمارس أي مقدم تحوط مسموح به أي حق في إنهاء أو إقفال بشكل كلي أو جزئي أي ترتيبات تحوط مسموح بها قبل تاريخ استحقاقها المنصوص عليه باستثناء ما تسمح به اتفاقية الدائنين.

إنهاء ترتيبات التحوط المسموح بها

حال إشعار وكيل الدائنين بقرار اتخاذ إجراء تنفيذي يقع ضمن نطاق الفقرة (ب) أو الفقرة (ط) من تعريف الإجراء التنفيذي، فسيكون مقدمو التحوط المسموح بهم ملزمين بإنهاء أو إقفال بالكامل أي أو كافة ترتيبات التحوط المسموح بها قبل تاريخ استحقاقها المنصوص عليه.

لا يجوز لصدارة إنهاء ترتيبات التحوط المسموح بها في أي وقت بحلول تاريخ الوفاء النهائي أو قبله باستثناء ما كان وفقا لأحكام وثيقة التحوط المسوح بها ذات الصلة بدون موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين.

يحق لمقدم التحوط المسموح به إنهاء أو إقفال أي ترتيبات تحوط مسموح بها فقط في الحالات المحددة في اتفاقية الدائنين، والتي تشمل ما يلي:

(أ) إذا تأخرت صدارة في تسديد دفعات مستحقة بموجب وثيقة التحوط المسموح بها واستمرار هذا التأخر لمدة ١٥ يوم عمل.

(ب) إذا تم حل شركة صدارة أو أنها أصبحت معسرة.

(ج) إذا أصبحت غير قانونية لمقدم التحوط المسموح به أو صدارة للامتثال لالتزاماتها بموجب وثيقة التحوط المسموح بها.

٢٣. انضمام الدائنين ذوي الأولوية، أو مصدر الصكوك، أو المشارك في الصكوك أو مصدر السندات

يجوز لأي دائن ذو أولوية (أو وكيل نيابة عنه) مستحق له الدين ذو الأولوية أن ينضم إلى اتفاقية الدائنين من خلال التوقيع على سند انضمام لاتفاقية الدائنين، وتقديم نسخة من أي وثيقة تثبت الدين ذي الأولوية لوكيل الدائنين.

كما يحق لدائن ذي أولوية أن يتنازل عن حقوقه أو ينقل حقوقه والتزاماته فيما يتعلق بوثائق التمويل إلى شخص يكون أو سيصبح طرفاً في اتفاقية الدائنين كدائن ذي أولوية من خلال التوقيع على سند الانضمام إلى اتفاقية الدائنين.

عند وقوع أي ديون إضافية ذات أولوية بموجب، ووفقا، لأحكام اتفاقية الأحكام العامة، ومصدر الصكوك المعني (والمشارك في الصكوك) ومصدر السندات سينضم إلى اتفاقية الدائنين من خلال التوقيع على سند الانضمام إلى اتفاقية الدائنين وتقديمه إلى وكيل الدائنين.

٢٤. التنازل

لا يجوز لأي طرف التنازل عن كافة حقوقه أو أي منها أو أي من حقوقه أو التزاماته بموجب اتفاقية الدائنين باستثناء ما تم النص عليه صراحة في هذه الاتفاقية.

٢٥. آليات الدفعات

باستثناء ما نصت عليه اتفاقية الدائنين أو ما ورد في أي وثيقة تمويل أخرى، سيتم تقديم كافة الدفعات من قبل صدارة بموجب وثائق التمويل إلى وكيل الدائنين، وفي حال أي دفعات فيما يتعلق بالمبلغ الأساسي أو عمولة بموجب أي اتفاقية تسهيلات أو أي مبلغ آخر مستحق الدفع للوكيل الإداري بموجب أحكام أي اتفاقية تسهيلات للوكيل الإداري ذي الصلة، أو في حال تقديم دفعات بموجب أي وثيقة تسهيل صكوك أو أي وثيقة تمويل أخرى ذات صلة بتسهيل

الصكوك، إلى مشارك الصكوك ذي الصلة أو بأي وسيلة مباشرة في كل حالة للحساب المحدد من قبل الوكيل الإداري ذي الصلة، سيتم تقديم الدفعات من قبل صدارة أو أي طرف آخر (حسبما ينطبق) في التاريخ المستحق الدفع فيه وفي الوقت ووفقا للمبالغ التي يحددها الوكيل الإداري ذي الصلة (كونه وكيل التسهيل فيما يتعلق بالتسهيل موضع السؤال، أو، إذا لم يتوفر، وكيل الدائنين) كونه متعارف عليه وقت تسوية الصفقات في الدولة المعنية وفي مكان تقديم الدفعات.

سيتم احتساب جميع الدفعات التي تقدمها صدارة بموجب وثائق التمويل إلى طرف مضمون وبدون (وخالية وخالصة من أي خصومات) مقاصة أو طلب مقابل عدا المقاصة وفق ما هو مسموح به في وثائق التمويل الإسلامية (في كل حالة، بحيث تكون نافذة في تاريخ اتفاقية الدائنين).

٢٦. الدين الموازي

تمشياً مع أحكام اتفاقية الدائنين، تتعهد صدارة دون قيد أو شرط وبقرار لا رجعة فيه بدفع مبلغ لوكيل الضمان الداخلي (أو، في حال تقديم دفعات بعملات أخرى عدا الريال السعودي، لأمين ووكيل الضمان الخارجي) مساو لكل مبلغ مستحق من وقت لآخر من قبل صدارة لأي طرف مضمون بموجب أي وثيقة لدائن عندما يصبح ذلك المبلغ مستحقاً. وأي مبلغ مستحق دفعه من هذا القبيل طبقاً لاتفاقية الدائنين (**الدين الموازي**) لن يؤثر على الالتزامات المصاحبة لصدارة تجاه الطرف المضمون ذي الصلة بموجب وثيقة الدائنين ذات العلاقة (**الدين المصاحب**)، بشرط:

أن يتم خفض دين صدارة الموازي إلى الحد الذي يتم معه دفع والوفاء بالدين المصاحب بشكل لا رجعة فيه.

أن يتم خفض دين صدارة المصاحب إلى الحد الذي يتم معه دفع والوفاء الدين الموازي بشكل لا رجعة فيه.

سيكون مبلغ دين صدارة الموازي مساوياً في كل الأوقات لمبلغ دينها المصاحب.

٢٧. التعديلات والاستثناءات

مع مراعاة بعض الاستثناءات، يلزم موافقة صدارة ووكيل الدائنين (الذي يعمل وفق اتفاقية الدائنين) على تعديل أو استثناء أي شرط من اتفاقية الدائنين أو أي وثيقة تمويل أخرى. وتتضمن الاستثناءات ما يلي:

لا يجوز عمل أي تعديل على وثيقة تمويل من شأنه أن ينهي أو يغير حقوق التعبير والتزامات (أو يفرض مزيد من الالتزامات على) مورد اللقيم، أو الجهة الراعية، أو شريك بدون موافقة خطية مسبقة من مورد اللقيم، أو الجهة الراعية، أو الشريك (حسبما تكون عليه الحالة).

لا يجوز عمل أي تعديل على أي وثيقة التمويل والذي من شأنه أن (١) يحد من حقوق أي جهة غير طرف في اتفاقية وكالة ائتمان الصادرات للتنازل عن أو نقل حقوقها والتزاماتها بموجب أي وثائق تمويل، أو (٢) الحد من حقوق أي مشارك تمويل ذي أولوية للتنازل عن أو نقل حقوقه والتزاماته إلى أي جهة غير طرف في اتفاقية وكالة ائتمان الصادرات بدون موافقة تلك الجهة غير الطرف في اتفاقية وكالة ائتمان الصادرات.

لا يجوز عمل أي تعديل على (١) أي حكم من أحكام أي وثيقة تمويل يتعلق بتوقيت، أو طريقة دفع، أو مبلغ أي دفعة بموجب أي وثيقة تحوط مسموح به يكون الطرف المحدد المقدم للتحوط المسموح به طرفاً فيها، أو (٢) أي شرط لاتفاقية الدائنين يؤثر سلباً على ترتيب، أو بخلاف ذلك يكون فيه تمييزاً مادياً ضد، مقدم تحوط معين مسموح به بهذه الصفة بدون موافقة مقدم التحوط المسموح به ذاك.

٢٨. القانون الحاكم

تخضع اتفاقية الدائنين، وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنها أو تتعلق بها للقانون الانجليزي.

٢٩. التنفيذ

تنطبق أحكام التنفيذ الواردة في اتفاقية الأحكام العامة، بعد إجراء جميع التغييرات الضرورية، كما لو أنه قد تم بيانها بالكامل في اتفاقية الدائنين.

ج. اتفاقية الحسابات

١. الأطراف

صدارة، بنك الحساب الخارجي، بنك الحساب المحلي، وكلاء الضمان، ووكيل الدائنين.

٢. تعيين بنوك الحسابات

تعيّن صدارة بنك الحساب الخارجي، وبنك الحساب المحلي، لحيازة وتشغيل حسابات المشروع الخارجية وحسابات المشروع المحلية على التوالي.

٣. فتح الحسابات

٣ – ١ حسابات المشروع

لن تقوم صدارة بفتح، أو تشغيل، أو الاحتفاظ بأي حساب بنكي، أو حساب إيداعات أو وفورات أو حساب آخر أو حساب فرعي باستثناء الحسابات المعرّفة لذلك.

٣ – ٢ بنوك الحسابات

يتم الاحتفاظ بكل حساب مشروع خارجي لدى فرع لندن لبنك الحساب الخارجي (ما عدا حساب الصرف لدى بنك التصدير والاستيراد الأميركي (US Ex-Im)، (أو أي حساب رواتب خارجي آخر) حيث يتم الاحتفاظ بالحساب لدى فرع نيويورك لبنك الحساب الخارجي).

يتم الاحتفاظ بكل حساب مشروع محلي في فرع الرياض لبنك الحساب المحلي (باستثناء حساب الرواتب المحلي الحالي، وأي حساب رواتب محلي إضافي، وأي حساب صرف محلي إضافي، والتي في كل حالة، يجب الاحتفاظ بها وفقاً لاتفاقية الحسابات).

٤. الضمانات على الحسابات

تُنشئ صدارة ضمانات على حسابات المشروع (عدا أي حساب مشروع مستثنى)، وإلى الحد المسموح به بموجب أي قانون منطبق، على كل حساب إلزامي لمصلحة الأطراف المضمونة المعنية.

لا يحق لبنوك الحسابات المطالبة، أو ممارسة أي حق مقاصة، أو أي حق آخر، أو وسيلة جبر أو ضمانات بالنسبة للمبالغ القائمة لصالح حسابات المشروع.

٥. تشغيل الحسابات

٥ – ١ الاحتفاظ بالحسابات

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات، تحتفظ صدارة بكل من حسابات المشروع لدى بنك الحساب ذي الصلة اعتباراً من تاريخ فتح حساب المشروع المعني وفقاً لأحكام اتفاقية الحسابات.

٥ – ٢ تحويل العملات

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات، توجه صدارة كل بنك حساب لتحويل العملات التي تتلقاها بغير الدولار، أو اليورو، أو الجنيه الاسترليني، أو الريال السعودي، إلى الدولار ، أو اليورو، أو الجنيه الاسترليني، أو الريال السعودي، (حسب المطلوب في أحكام اتفاقية الحسابات المنطبقة على حساب المشروع ذي العلاقة)، لقيدها لصالح حساب المشروع ذي الصلة في يوم تحويلها إلى العملة ذات الصلة، حسب سعر الصرف الفوري السائد في الفرع أو المكتب الذي يقوم بذلك التحويل، في بنك الحساب الخارجي، أو المحلي، حسب الحالة.

٥ – ٣ التعليمات

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات ووثائق الحساب ذات الصلة، يجوز لصدارة في أي وقت إجراء عمليات السحب أو التحويل من أي حساب مشروع من خلال تقديم التعليمات وفقاً للنظم والإجراءات المتفق عليها مع بنك الحساب ذي الصلة من وقت لآخر.

٦. حساب الصرف الخارجي

٦ – ١ القيود لصالح حساب الصرف الخارجي

في وقبل تاريخ التحويل التلقائي (Sweep Date) ، تسدد صدارة، أو تضمن تسديد:

(أ) جميع مساهمات المشاركين من حقوق الملكية، مع مراعاة بعض الاستثناءات المنصوص عليها في اتفاقية الحسابات.

(ب) المتحصلات الآتية من (١) أي دين ذي أولوية ذي صلة (عدا متحصلات القرض المباشر من بنك التصدير والاستيراد الأمريكي (US Ex-Im))، بموجب التسهيل الائتماني لبنك التصدير والاستيراد الأمريكي، والتي سيتم دفعها مباشرة في حساب الصرف لدى بنك التصدير والاستيراد الأميركي (US Ex-Im)، (٢) أي سندات بعد الإفراج عنها من حساب أمانة إلى الحد غير المطلوب تحويله إلى حساب صرف السندات، أو أي صكوك سيتم استخدامها وفقاً لأحكام وثائق الصكوك ذات العلاقة، مقومة بالدولار، أو أي عملة أخرى غير الريال السعودي. إلا إذا وجب صرف تلك المتحصلات مباشرة إلى أشخاص معينين في ظروف محددة.

(ج) متحصلات التأمين قبل الاكتمال مقومة بالدولار، أو أي عملة أخرى غير الريال السعودي.

(د) المبالغ المطلوب قيدها في حساب الصرف الخارجي، وحساب المشروع الخارجي.

(هـ) العمولات المستحقة من أي حساب مشروع خارجي والمطلوب قيدها لصالح حساب الصرف الخارجي.

(و) أي تحويلات من حساب الأمانة.

(ز) أي مبالغ أخرى مطلوبة أو مسموح بقيدها لحساب الصرف الخارجي وفقا لاتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

إلى حساب الصرف الخارجي، ما عدا في حال وجوب استخدام تلك المبالغ على نحو خاص، وتشمل:

١) المبالغ التي تستخدم لتمويل حساب احتياطي خدمة الدين، وذلك لتلبية متطلبات الاكتمال المنصوص عليها في اتفاقية الأحكام العامة.

٢) المبالغ التي تستخدم لتمويل حساب التشغيل الخارجي بقدر يساوي جميع تكاليف التشغيل المتوقع أن تصبح مستحقة السداد من قبل صدارة خارج المملكة في فترة الـ ٣٠ يوما التي تعقب مباشرة تاريخ اكتمال المشروع.

٦ – ٢ السحوبات من حساب الصرف الخارجي

ستقوم صدارة في ومن تاريخ الإقفال المالي حتى تاريخ التحويل التلقائي، بالسحب من حساب الصرف الخارجي على فترات لا تزيد من شهر للمبالغ التالية حسب الترتيب التالي للأولوية:

(أ) الصرف مباشرة إلى الشخص أو الأشخاص المخولين بذلك من أجل سداد تكاليف المشروع (بما في ذلك التحويلات إلى حسابات الرواتب الخارجية وفقاً لما قد تختار صدارة في حالة تكاليف الرواتب)، أو الإبقاء على هذه الأموال للسماح لصدارة بالتسديد، والتي تستحق على صدارة خارج المملكة قبل تاريخ اكتمال المشروع خلال الـ ٣٠ يوما القادمة، أو إذا كانت تستحق في فترة أقصر من ذلك، تسدد في الفترة التي تنتهي بتاريخ اكتمال المشروع.

(ب) التحويل إلى حساب الصرف المحلي (أو، في حالة تكاليف الرواتب، إلى حساب الرواتب المحلي حسبما تختاره صدارة) للمبلغ اللازم للتأكد من أن رصيد حساب الصرف المحلي (أو، في حالة تكاليف الرواتب ورصيد حسابات الرواتب المحلي) يكفي لتسديد كافة تكاليف المشروع التي تقدر صدارة أنها واجبة السداد من قبلها في المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة، أو إذا كانت تستحق في فترة أقصر من ذلك، تسدد في الفترة التي تنتهي بتاريخ اكتمال المشروع.

(ج) التحويل لحساب التشغيل الخارجي مبلغاً يساوي جميع تكاليف التشغيل المقدر أنها تصبح مستحقة السداد بواسطة صدارة خارج المملكة في فترة الـ ٣٠ يوما التي تعقب مباشرة تاريخ اكتمال المشروع.

(د) التحويل إلى (١) حساب خدمة الدين للمبلغ الضروري للتأكد من أن رصيد حساب خدمة الدين يساوي رصيد خدمة الدين المطلوب، و(٢) حساب احتياطي خدمة الدين المبلغ اللازم لضمان أن رصيد حساب احتياطي خدمة الدين يساوي الرصيد المطلوب في حساب احتياطي خدمة الدين، وذلك لتلبية متطلبات الاكتمال حسب اتفاقية الأحكام العامة.

(هـ) تسديد أي مبالغ تتعلق بتقاسم صافي إيرادات ما قبل الاكتمال وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة حتى (وباستثناء) تاريخ الاستحقاق النهائي .

٦ – ٣ نقل رصيد حسابات الصرف

مع مراعاة شروط اتفاقية الحسابات، تحوّل صدارة في تاريخ التحويل التلقائي، إلى حساب الإيرادات الخارجي، رصيد حساب الصرف الخارجي (بما في ذلك أي مبالغ محوّلة إلى حساب الصرف الخارجي من حساب الصرف المحلي وفقا لاتفاقية الحسابات) .

٧. حساب الصرف المحلي

٧ – ١ القيود لصالح حساب الصرف المحلي

في وقبل تاريخ التحويل التلقائي، تسدد صدارة، أو تضمن دفع:

(أ) أي مساهمات في حقوق الملكية قد تُطلب من صدارة بموجب أي قانون منطبق دفعها مباشرة إلى حساب محتفظ به داخل المملكة غير حساب إلزامي.

(ب) المتحصلات الناتجة من أي: (١) مديونية ذات أولوية منطبقة، (٢) أي سندات يفرج عنها من حساب أمانة للحد غير المطلوب تحويلها إلى

حساب صرف السندات، أو (٣) أي صكوك مطلوب استخدامها وفقا لشروط وثائق صفقة الصكوك المقومة بالريال السعودي، وما لم يكن مطلوبا في كل حالة من الحالات، دفع هذه المتحصلات مباشرة لأشخاص محددين في ظروف معينة.

(ج) المتحصلات الآتية من أي (١) دين ذي أولوية ذي صلة مقوّم بالريال السعودي، و(٢) تسهيل الصكوك، إلا في كل حالة إذا وجب دفع تلك المتحصلات مباشرة إلى أشخاص معينين في ظروف محددة:

(د) متحصلات التأمين قبل الاكتمال مقومة بالريال السعودي.

(هـ) مبالغ مطلوب قيدها لحساب الصرف المحلي ولحساب المشروع المحلي.

(و) عمولات مستحقة عن أي حساب مشروع محلي مطلوب قيدها لحساب الصرف المحلي.

(ز) أي مبالغ أخرى مطلوب أو مسموح بإيداعها في حساب الصرف الخارجي وفقا لاتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

إلى حساب الصرف المحلي، ما عدا في حال وجوب استخدام تلك المبالغ على نحو خاص، بما في ذلك:

١) المبالغ التي ستستخدم لتمويل حساب احتياطي خدمة الدين، وذلك لتلبية متطلبات الاكتمال المبينة في اتفاقية الأحكام العامة.

٢) المبالغ التي ستستخدم لتمويل حساب التشغيل المحلي بمبلغ يساوي جميع تكاليف التشغيل المقدر أنها تصبح مستحقة السداد بواسطة صدارة خارج المملكة في فترة الـ ٣٠ يوما التي تعقب مباشرة تاريخ اكتمال المشروع.

٧ – ٢ السحوبات من حساب الصرف المحلي

يحق لصدارة في ومن تاريخ الإقفال المالي حتى تاريخ التحويل التلقائي، سحب المبالغ التالية من حساب الصرف الخارجي على فترات لا تزيد من شهر، حسب الترتيب التالي للأولوية:

(أ) الصرف مباشرة إلى الشخص أو الأشخاص المخولين بذلك لتسديد تكاليف المشروع (بما في ذلك التحويلات إلى حسابات الرواتب المحلية وفق ما قد تختاره صدارة في حالة تكاليف الرواتب)، أو للاحتفاظ بتلك الأموال للسماح بتسديد الدفعات الواجبة الدفع من قبل صدارة في المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة، أو إذا كانت تستحق في فترة أقصر من ذلك، تسدد في الفترة التي تنتهي بتاريخ اكتمال المشروع.

(ب) التحويل حسب خيار صدارة لحساب التشغيل المحلي مبلغ يساوي جميع تكاليف التشغيل المقدر أنها تصبح مستحقة السداد بواسطة صدارة داخل المملكة في فترة الـ ٣٠ يوما التي تعقب مباشرة تاريخ اكتمال المشروع.

(ج) حسب إختيار صدارة، التحويل إلى (١) حساب خدمة الدين للمبلغ الضروري للتأكد من أن رصيد حساب خدمة الدين يساوي رصيد خدمة الدين المطلوب، و(٢) التحويل لحساب احتياطي خدمة الدين بقدر ما هو ضروري لضمان أن رصيد حساب احتياطي خدمة الدين يساوي الرصيد المطلوب لحساب احتياطي خدمة الدين، وذلك لتلبية متطلبات الاكتمال حسب اتفاقية الأحكام العامة.

(د) حتى (وباستثناء) تاريخ التحويل التلقائي، تسديد أي مبالغ تتعلق بتقاسم صافي متحصلات ما قبل الاكتمال وفقا لاتفاقية الأحكام العامة.

(هـ) في تاريخ التحويل التلقائي يتم تحويل ونقل المبلغ إلى حساب الصرف الخارجي لاستخدامه وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

٨. حساب الإيرادات الخارجي

٨ – ١ القيود لصالح حساب الإيرادات الخارجي

تضمن صدارة أن يتم تسديد ما يلي إلى حساب الإيرادات الخارجي، سواء مباشرة من قبل الجهة الدافعة، أو فوراً بعد استلام إشعار من قبل صدارة:

(أ) إيرادات التشغيل الخارجية.

(ب) المبالغ المستردة من الضرائب التي تدفعها صدارة خارج المملكة.

(ج) العمولات المستحقة عن أي حساب مشروع خارجي مطلوب قيدها لحساب الإيرادات الخارجي وفقا لأحكام اتفاقية الحسابات.

(د) رصيد حساب الإيرادات المحلي (إن وجد) المطلوب من وقت لآخر وتحويلها ونقلها إلى حساب الإيرادات الخارجي وفقاً لاتفاقية الحسابات.

(هـ) المبالغ في حساب احتياطي خدمة الدين المسموح بنقلها إلى حساب الإيرادات الخارجي وفقا لاتفاقية الحسابات.

(و) أي مساهمات في حقوق الملكية تلقتها صدارة في أو بعد تاريخ استحقاق نقل رصيد الحساب، مع مرعاة بعض الاستثناءات في اتفاقية الحسابات.

(ز) المتحصلات الآتية من أي مديونية ذات أولوية إضافية تم تكبدها في أو بعد تاريخ التحويل التلقائي والمقومة بالدولار، أو أي عملة أخرى غير الريال السعودي، إلا وإلى الحد الذي تكون فيه من المطلوب أو مسموح به حسب شروط اتفاقية الحسابات دفع هذه متحصلات إلى أي حساب آخر، بما في ذلك أي سلف من دين التوسعة و/أو ديون المصروفات الرأس مالية الإضافية، إلى الحد الذي لم يتم فيه إيداعها في حساب صرف دين توسعة، أو أي حساب صرف لاحق.

(ح) جميع متحصلات الحوادث المسموح بنقلها من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية لحساب الإيرادات الخارجي وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(ط) المبالغ القائمة لصالح حساب الصرف الخارجي في تاريخ التحويل التلقائي.

(ي) جميع المبالغ الأخرى التي تسلمتها صدارة فيما يتعلق بالمشروع خارج المملكة والمقومة بعملات أخرى غير الريال السعودي، والتي لم تسمح، أو تطلب أحكام اتفاقية الحسابات تسديدها إلى أي حساب آخر.

(ك) المبالغ المقيدة لصالح حساب الإيرادات الخارجي وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(ل) أي مبالغ أخرى مطلوب قيدها لحساب الإيرادات الخارجي وفقا لاتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

ويستثنى من ذلك قبل تاريخ النقل النهائي، أي مبالغ مطلوب قيدها لحساب الصرف الخارجي.

٨ – ٢ السحوبات من حساب الإيرادات الخارجي قبل تاريخ اكتمال المشروع

في ومن تاريخ الإقفال المالي الأول، وحتى اليوم الواقع مباشرة قبل تاريخ اكتمال المشروع، ستقوم صدارة في فترات لا تزيد عن شهر، وفي نفس التواريخ التي يتم فيها إجراء السحوبات المقابلة من حساب الإيرادات المحلي، بنقل المبالغ التالية من حساب الإيرادات الخارجي، وحسب الترتيب التالي للأولوية:

(أ) نقل إلى حساب التشغيل الخارجي مبلغا مساويا لمبلغ تكاليف التشغيل المستحقة وواجبة السداد من قبل صدارة خارج المملكة.

(ب) حسب اختيار صدارة، نقل إلى حساب الصرف الخارجي مبلغاً مساوياً لمبلغ تكاليف المشروع المستحقة والواجبة السداد من قبل صدارة خارج المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة، أو إذا كانت تستحق في فترة أقصر من ذلك، ففي الفترة التي تنتهي بتاريخ اكتمال المشروع و/أو تسديد أي مبلغ يتعلق بتقاسم صافي إيرادات ما قبل الاكتمال وفقا لاتفاقية الأحكام العامة.

(ج) إجراء أي دفعة تتعلق بأي التزام ذي أولوية (باستثناء أي دفع لأي دفعات إنهاء تستحق بموجب اتفاقية تحوط).

(د) لأي غرض آخر قد تختاره صدارة وتسمح به وثائق التمويل (بما في ذلك الدفع لحساب الصرف لاحق. أي مبالغ مستحقة وواجبة السداد بموجب أي ديون أخرى مسموح بها (بما في ذلك تسديد أي دفعات إنهاء تصبح مستحقة بموجب اتفاقية التحوط) لا تشكل تكلفة تشغيل، وأي ضرائب سعودية مفروضة على مساهم).

شريطة أن يتم استخدام متحصلات قروض المساهمين الثانوية مباشرة لتسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم ذات الصلة، إلى الحد الذي قدم فيه أي مساهم قروضاً ثانوية لصدارة بغرض تسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم.

تقوم صدارة بنقل (وإذا لزم الأمر، بتحويل عملة) المبالغ القائمة لصالح حساب الإيرادات الخارجي، إلى حساب الإيرادات المحلي إذا كان رصيد حساب الإيرادات المحلي غير كاف لسداد دفعة بالكامل مطلوبة من حساب الإيرادات المحلي في تاريخ السداد ذي الصلة، بشرط أن يتم هذا النقل على نفس مستوى الأولوية بموجب الحكم ذي العلاقة من المادة ١٠ (حساب الإيرادات المحلي) من اتفاقية الحسابات.

٨ – ٣ السحوبات من حساب الإيرادات الخارجي من تاريخ اكتمال المشروع

يحق لصدارة في ومن تاريخ اكتمال المشروع وحتى تاريخ الإيفاء النهائي، السحب من حساب الإيرادات الخارجي على فترات لا تزيد عن شهر، وفي نفس التواريخ، ولكن قبل تاريخ إجراء السحوبات المقابلة من حساب الإيرادات المحلي، المبالغ التالية، وحسب الترتيب التالي للأولوية:

(أ) لنقل إلى حساب التشغيل الخارجي (أو حساب الرواتب الخارجي في حالة تكاليف الرواتب) المبالغ اللازمة لضمان تقييد تلك الأموال لصالح حساب التشغيل الخارجي لتلبية جميع تكاليف التشغيل التي تتوقع صدارة أن تكون واجبة السداد خارج المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة.

(ب) لنقل إلى حساب التشغيل المحلي (أو حساب الرواتب المحلي في حالة تكاليف الرواتب) المبالغ اللازمة لضمان تقييد تلك الأموال لصالح حساب التشغيل المحلي لتلبية جميع تكاليف التشغيل التي تتوقع صدارة أن تكون واجبة السداد داخل المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة.

(ج) لنقل إلى حساب احتياطي الصيانة في الفترة التي تبدأ في التاريخ الذي يسبق بدء فترة الصيانة الرئيسية بـ ١٢ شهرا، وفي فترات لا تقل عن شهر مبلغاً مساوياً لـ ١٢/١ من مبلغ الصيانة الرئيسية.

(د) لتسديد جميع المبالغ المستحقة والواجبة السداد إلى وكلاء الإدارة، أو أي من وكلائهم على التوالي بموجب أي وثيقة تمويل وذلك بصفة كل منهم كذلك على التوالي ولمشارك الصكوك وفقاً لأحكام التعهد بتغطية التكاليف فيما يتعلق بالرسوم والمصروفات المستحقة على مشارك الصكوك إلى طرف ثالث أو مقدم خدمة.

(هـ) لتسديد أي دفعة سداد إلزامي مسبق، دفعة استرداد، أو أي دفعة مبكرة مطلوبة وفقا لاتفاقية الأحكام العامة .

(و) حتى وشاملاً تاريخ السداد قبل الأخير، (وبعد هذا التاريخ فقط إلى القدر اللازم لتكميل أي عجز في الرصيد المطلوب في حساب احتياطي خدمة الدين كما في ذلك التاريخ)، لنقل إلى حساب احتياطي خدمة الدين مبلغاً بحيث يساوي مبلغ الأموال القائمة في حساب خدمة الدين في ذلك التاريخ (١) الرصيد المطلوب لخدمة الدين في ذلك التاريخ. أو (٢) حسب اختيار صدارة مبلغ التمويل أو بخلاف ذلك وفقاً لشروط التوزيع المنصوص عليها في اتفاقية الحسابات.

(ز) إلى القدر الذي لا يتم فيه الوفاء بذلك بالكامل عن طريق المبالغ القائمة لصالح حساب خدمة الدين، لتسديد أي من الالتزامات ذات الأولوية المستحقة وواجبة الدفع آنذاك، بما في ذلك العمولات، والمبالغ الأصلية والرسوم والتعويضات وعلاوات الدفع المسبق وغيرها من المبالغ الواجبة الدفع للمشاركين في التمويل ذي الأولوية بموجب وثائق التمويل بما في ذلك أي سداد إلزامي أو استرداد، أو دفعة مبكرة مطلوبة بموجب اتفاقية الأحكام العامة.

(ح) لنقل إلى حساب احتياطي خدمة الدين مبلغاً بحيث يصبح المبلغ القائم لصالح الحساب مساوياً للرصيد المطلوب في حساب احتياطي خدمة الدين في ذلك التاريخ.

(ط) لتسديد أي الدفعة المسبقة الإلزامية ذات العلاقة وجميع الدفعات المستحقة من صدارة إلى مشارك الصكوك بالنيابة عنه وفقاً لتعهد التكاليف الخاصة بالصكوك.

(ي) لتسديد أي ضرائب سعودية مفروضة على المساهمين.

(ك) لتسديد أي مبالغ أخرى مستحقة وواجبة السداد بموجب أي ديون أخرى مسموح بها، (بما في ذلك تسديد أي مستحقات إنهاء بموجب اتفاقية التحوط، لا تشكل تكلفة التشغيل).

(ل) لدفع أي دفعات مسبقة طوعية، أو استردادات أو دفعات مبكرة، فيما يتعلق بالمديونية ذات الأولوية المتصورة في اتفاقية الأحكام العامة.

(م) لنقل إلى أي حساب صرف لاحق، حسب خيار صدارة وفقاً لشروط اتفاقية الحسابات.

(ن) لدفع أي رسوم أو تكاليف أو نفقات معقولة تكبدتها صدارة أو الجهات الراعية أو شركة داو الأوروبية، أو المساهمين، (أو أي من الشركات المنتسبة لهم) في سبيل الحصول على والمحافظة على أي دعم ائتماني مقبول.

(س) لنقل لحساب احتياطي استهلاك السندات.

(ع) مع مراعاة الوفاء ببعض الشروط الواردة في اتفاقية الحسابات، في نقل أي مبلغ متبقي إلى حساب التوزيعات.

شريطة أن يتم استخدام متحصلات قروض المساهمين الثانوية مباشرة لتسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم صاحب الصلة بالقدر الذي قدم فيه أي مساهم قروضاً ثانوية لصدارة بغرض تسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم.

٨ – ٤ السحوبات من حساب الإيرادات الخارجي عند وقوع حادثة تقصير (إخلال)

بعد إصدار إشعار منع مؤقت، (وقبل إصدار إشعار رفع المنع أو إشعار منع تنفيذ)، ستقوم صدارة بسحب من حساب الإيرادات الخارجي، على فترات لا تزيد عن شهر، وبحسب سياق الترتيب من حيث الأولوية كما للسحب من حساب الإيرادات الخارجي من تاريخ اكتمال المشروع. عدا أنه في حالة حادث تقصير، لن تسدد الدفعات إلى حساب احتياطي استهلاك سندات، أو حساب التوزيع.

٨ – ٥ رصيد حساب الإيرادات الخارجي

يتم الاحتفاظ بأي مبالغ لم يتم استخدامها في التسديد أو النقل وفقا لشروط اتفاقية الحسابات، في حساب الإيرادات الخارجي انتظاراً للمضي قدماً في استخدامها لاحقاً وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

٩. حساب الإيرادات المحلي

٩ – ١ القيود لصالح حساب الإيرادات المحلي

تضمن صدارة أن يتم تسديد ما يلي إلى حساب الإيرادات المحلي سواء مباشرة من قبل الجهة الدافعة، أو فوراً بعد استلام إشعار من صدارة:

(أ) إيرادات التشغيل المحلية.

(ب) المبالغ المستردة من الضرائب التي تدفعها صدارة داخل المملكة.

(ج) العمولات المستحقة عن أي حساب مشروع محلي وفقا لاتفاقية الحسابات.

(د) جميع المساهمات في حقوق الملكية التي تتسلمها صدارة بعد تاريخ اكتمال المشروع، حيث يطلب من صدارة بموجب إي قانون منطبق، أن تودع هذه المبالغ في حساب آخر داخل المملكة بخلاف حساب إلزامي.

(هـ) المتحصلات من أي دين ذي أولوية إضافي تم تكبده في أو بعد تاريخ النقل النهائي مقوّمة بالريال السعودي، إلى للمدى الذي يكون فيه من المطلوب أو المسموح به بموجب أحكام اتفاقية الحسابات تسديد المتحصلات المذكورة لأي حساب آخر .

(و) المبالغ اللازمة للإيداعات في حساب الإيرادات المحلي وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(ز) المبالغ المطلوب قيدها لصالح حساب الإيرادات المحلي وفقاً لأحكام اتفاقية إدارة الدفعات الخاصة بالصكوك.

(ح) جميع المبالغ الأخرى التي تتلقاها صدارة ذات الصلة بالمشروع داخل المملكة المقومة بالريال السعودي التي ليس من المسموح به أو المطلوب وفقاً لأحكام اتفاقية الحسابات أن تسدد إلى أي حساب آخر.

(ط) أي مبالغ أخرى يجب قيدها لصالح حساب الإيرادات الخارجي وفقا لأحكام اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

ويستثنى من ذلك أي مبالغ مطلوب قيدها لحساب الصرف المحلي، وذلك قبل تاريخ النقل النهائي.

٩ – ٢ السحوبات من حساب الإيرادات المحلي قبل تاريخ اكتمال المشروع

في واعتباراً من تاريخ الإقفال المالي الأول، وحتى اليوم الأخير يقع مباشرة قبل تاريخ اكتمال المشروع، وفي فترات لا تزيد عن شهر، وفي نفس التواريخ التي يتم فيها إجراء السحوبات المقابلة من حساب الإيرادات الخارجي، تسحب صدارة من حساب الإيرادات المحلي المبالغ التالية، بحسب الترتيب التالي للأولوية:

(أ) لنقل إلى حساب العمليات التشغيل مبلغاً مساوياً لمبلغ تكاليف التشغيل مستحقة وواجبة السداد من قبل صدارة داخل المملكة.

(ب) لنقل إلى حساب الصرف المحلي، بحسب اختيار صدارة، مبلغاً مساوياً لمبلغ تكاليف المشروع مستحقة وواجبة السداد من قبل صدارة داخل المملكة خلال الـ ٣٠ يوما القادمة، أو إذا كانت تستحق في فترة أقصر من ذلك، ففي الفترة التي تنتهي بتاريخ اكتمال المشروع و/أو تسديد أي مبلغ يتعلق بتقاسم صافي إيرادات ما قبل الاكتمال وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة.

(ج) سداد أي مبلغ يتعلق بأي التزامات ذات أولوية.

(د) لأي غرض آخر قد تختاره صدارة وتسمح به وثائق التمويل (بما في ذلك التسديد (١) لحساب صرف لاحق. (٢) أي مبالغ مستحقة وواجبة السداد بموجب أي ديون مسموح بها أخرى، بما في ذلك تسديد دفعات إنهاء تصبح مستحقة بموجب اتفاقية تحوط لا تشكل تكلفة تشغيل، و(٣) أي ضرائب سعودية مفروضة على المساهم).

شريطة أن يتم استخدام متحصلات قروض المساهمين الثانوية مباشرة لتسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم صاحب الصلة بالقدر الذي قدم فيه أي مساهم قروضاً ثانوية لصدارة بغرض تسديد الضرائب السعودية المفروضة على المساهم.

ستنقل صدارة (وإذا لزم الأمر، ستحول عملة) المبالغ القائمة لصالح حساب الإيرادات المحلي إلى حساب الإيرادات الخارجي، إذا كان رصيد حساب الإيرادات الخارجي غير كاف لسداد دفعة بالكامل مطلوبة من حساب الإيرادات الخارجي في تاريخ السداد ذي الصلة، بشرط أن يتم هذا النقل على نفس مستوى الأولوية بموجب الحكم ذي العلاقة للبند ٩ (حساب الدفعات الخارجي) من اتفاقية الحسابات.

٩ – ٣ السحوبات من حساب الإيرادات المحلي من تاريخ اكتمال المشروع

ستقوم صدارة في واعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع وحتى تاريخ الإيفاء النهائي، السحب من حساب الإيرادات المحلي حسب نفس ترتيب الأولوية وفي سياق تواريخ إجراء السحوبات المقابلة من حساب الإيرادات الخارجي، عدا أن تتم عملية السحب من حساب الإيرادات المحلي بعد إجراء عملية السحب المقابلة من حساب الإيرادات الخارجي.

٩ – ٤ السحوبات من حساب الإيرادات المحلي عند وقوع حادثة تقصير

بعد إصدار إشعار منع مؤقت، (وقبل إصدار إشعار رفع المنع) ستقوم صدارة بسحب فقط مبالغ من حساب الإيرادات المحلي، على فترات لا تزيد عن شهر، وبنفس نسق الترتيب من حيث الأولوية كما للسحب من حساب الإيرادات المحلي اعتباراً من تاريخ اكتمال المشروع. عدا أنه في حالة حادث التقصير، لن تسدد الدفعات إلى حساب احتياطي استهلاك سندات أو حساب التوزيع.

٩ – ٥ رصيد حساب الإيرادات المحلي

يسمح لصدارة بالاحتفاظ برصيد في حساب الإيرادات المحلي بمبلغ لا يتجاوز جميع تكاليف التشغيل المقدرة أنها واجبة السداد من قبل صدارة داخل المملكة خلال الـ ٦٠ يوما التالية، حيث يتم تحويل أي رصيد متبقي في الحساب ونقله إلى حساب الإيرادات الخارجي.

١٠. حسابات التشغيل

١٠ – ١ القيود لصالح حسابات التشغيل

تقوم صدارة بقيد مبالغ لصالح حساب التشغيل ذي الصلة (١) حسب خيار صدارة حقوق ملكية صلبة، (٢) من متحصلات الديون ذات الأولوية لضمان أن رصيد حساب التشغيل الخارجي بمبلغ يساوي جميع تكاليف التشغيل المقدر أنها واجبة الدفع من قبل صدارة خارج المملكة خلال فترة الـ ٣٠ يوما، التي تلي مباشرة تاريخ اكتمال المشروع، (٣) من الأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقية الحسابات و(٤) أي مبالغ مطلوب أو مسموح بقيدها لحساب التشغيل ذي الصلة، وفقا لأي حكم آخر من أحكام اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

١٠ – ٢ السحوبات من حسابات العمليات

يحق لصدارة سحب مبالغ من حساب التشغيل ذي الصلة، ولكن فقط لتسديد تكاليف تشغيل تصبح مستحقة وواجبة السداد من قبل صدارة سواء داخل أو خارج المملكة، حسب الاقتضاء، ومن وقت لآخر.

١١. حسابات الرواتب

١١ – ١ القيود لصالح حسابات الرواتب

تقوم صدارة بقيد مبالغ لصالح حساب الرواتب ذي الصلة مبالغ وفقا لأحكام اتفاقية الحسابات ذات العلاقة وحسب المطلوب أو المسموح بقيدها لحساب الرواتب ذي الصلة وفقاً لأي حكم آخر من أحكام اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

١١ – ٢ السحوبات من حساب الرواتب

يحق لصدارة سحب مبالغ من حساب الرواتب ولكن فقط لدفع تكاليف تشغيل تشكل تكاليف الرواتب الواجبة الدفع لموظفيها والمستحقة والواجبة السداد من قبل صدارة، سواء داخل، أو خارج المملكة، حسب الاقتضاء، ومن وقت لآخر.

١٢. حساب خدمة الدين

١٢ – ١ القيود لصالح حساب خدمة الدين

تقوم صدارة بقيد مبالغ لصالح حساب خدمة الدين:

(أ) مع إسهام حقوق الملكية الثابتة في تمكين صدارة من إجراء دفعات بالنسبة إلى التزاماتها ذات الأولوية.

(ب) باستخدام مبالغ منقولة من حساب التوزيعات، حسب اختيار صدارة.

(ج) وفقا لأحكام اتفاقية الحسابات.

(د) تلقتها صدارة بموجب أي اتفاقية تمويل تحوط مسموح بها.

(هـ) حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به قيدها لصالح حساب خدمة الدين وفقاً لأي حكم آخر وارد في اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

(و) أما متحصلات أي دين ذي أولوية (عدا استخدام "قيد دفتري") التي تأتي في أو قبل اليوم الأخير من فترة التوفر فيما يتعلق بذلك الدين ذي الأولوية، وتستخدم للأغراض التالية:

١. دفع جميع العمولات والرسوم بموجب المديونية ذات الأولوية المستحقة آنذاك، أو من المتوقع أن تستحق قبل تاريخ اكتمال المشروع.

٢. أو، تمويل رصيد المطلوب لخدمة الدين.

ويجوز في كل حالة إيداعها في حساب خدمة الدين.

١٢ – ٢ السحوبات من حساب احتياطي خدمة الدين

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات، ستسحب صدارة مبالغ من حساب خدمة الدين قبل وقت كافٍ لتسدد فقط الالتزامات ذات الأولوية للمشاركين في التمويل ذوي الأولوية، حين تصبح هذه الالتزامات مستحقة وواجبة السداد، وليس خلاف ذلك.

١٣. حساب احتياطي خدمة الدين

١٣ – ١ القيود لصالح حساب احتياطي خدمة الدين

تقوم صدارة بقيد مبالغ لصالح حساب احتياطي خدمة الدين:

(أ) مع إسهام حقوق الملكية الثابتة في تمكين صدارة من إجراء دفعات بالنسبة إلى التزاماتها فيما يتعلق بالالتزامات ذات الأولوية.

(ب) باستخدام مبالغ منقولة من حساب التوزيعات، حسب اختيار صدارة.

(ج) وفقا لأحكام اتفاقية الحسابات.

(د) من خلال توفير دعم ائتماني مقبول فيما يتعلق بالمبالغ النقدية القائمة لصالح حساب احتياطي خدمة الدين وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(هـ) حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به قيدها لصالح حساب احتياطي خدمة الدين، وفقاً لأي حكم آخر وارد في اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

تودع المتحصلات الآتية من أي دين ذي أولوية استخدمت قبل تاريخ اكتمال المشروع لغرض تمويل الرصيد المطلوب لخدمة الدين في حساب احتياطي خدمة الدين.

١٣ – ٢ السحوبات من حساب احتياطي خدمة الدين

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات والأخذ في الاعتبار أي مبلغ اساسي مبلغاً مؤجلاً، تسدد صدارة وإلى الحد الذي لا تكون فيه المبالغ القائمة لصالح حساب خدمة الدين ليست كافية لسداد دفعات المديونية ذات الأولوية عند استحقاقها أي عجز (أو ذلك الجزء من العجز الموجود في حساب احتياطي خدمة الدين في ذلك الوقت) من حساب احتياطي خدمة الدين المشاركين في التمويل ذوي الأولوية المعنيين.

١٣ – ٣ السحوبات على حساب الدعم الائتماني المقبول

يحق لصدارة دون الحاجة لتلبية متطلبات التوزيع، سحب مبالغ من حساب احتياطي خدمة الدين عند تقديم الدعم الائتماني المقبول بالنسبة للمبالغ النقدية القائمة لصالح حساب خدمة الدين عن طريق نقل مباشر إلى حساب التوزيعات و/أو الجهات الراعية و/أو المساهمين و/أو داو الأوروبية و/أو أي من الشركات المنتسبة لهم وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

١٣ – ٤ فائض التمويل في حساب احتياطي خدمة الدين

لن تكون صدارة ملزَمة بإجراء قيد دائن لصالح حساب احتياطي خدمة الدين بمبلغ يكون، بعد إضافته إلى المبلغ القائم آنذاك لصالح حساب احتياطي خدمة الدين، زائداً عن المبلغ المستحق والواجب الدفع بموجب أدوات التمويل ذات الأولوية حتى تاريخ الاستحقاق النهائي. وإلى المدى الذي تجاوز فيه إجمالي رصيد حساب احتياطي خدمة الدين وحساب خدمة الدين هذا المبلغ، يصبح من حق صدارة سحب ذلك المبلغ الزائد، ودفعه لحساب الإيرادات الخارجي، أو حساب التشغيل الخارجي، أو حساب التشغيل المحلي، أو حساب خدمة الدين و/أو حساب احتياطي الصيانة، لتمويل مثل هذه الحسابات إلى مستوياتها المطلوبة (إن انطبق ذلك)، أو إلى حساب صرف لاحق وفقا لتقدير صدارة.

١٤. حساب احتياطي الصيانة

١٤ – ١ القيود لصالح حساب احتياطي الصيانة

تقوم صدارة بقيد مبالغ لصالح حساب احتياطي الصيانة:

(أ) مع إسهام حقوق الملكية الثابتة في تمكين صدارة من ضمان قيد مبلغ مساوٍ لمبلغ الصيانة الرئيسية المنطبق في حساب احتياطي الصيانة.

(ب) باستخدام مبالغ منقولة من حساب التوزيعات وفق اختيار صدارة.

(ج) وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الحسابات.

(د) من خلال توفير الدعم الائتماني المقبول فيما يتعلق بالمبالغ النقدية القائمة لصالح حساب احتياطي الصيانة وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(هـ) حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به قيدها لصالح حساب احتياطي الصيانة وفقاً لأي حكم آخر وارد في اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى .

١٤ – ٢ السحوبات من حساب احتياطي الصيانة

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات، تسدد صدارة إلى المدى الذي تكون فيه المبالغ القائمة لصالح حساب التشغيل الخارجي وحساب التشغيل المحلي غير كافية لتغطية الدفعات بالنسبة إلى الجزء الرأس مالي المؤيد (sustaining capital portion) من نفقات الصيانة التي يتم تكبدها بالنسبة إلى حادث صيانة رئيسي حسبما تصبح مستحقة (أو ذلك الجزء من العجز الذي يوجد في حساب احتياطي الصيانة في ذلك الوقت) من حساب احتياطي الصيانة.

فور انتهاء أعمال الصيانة الشاملة الرئيسية (turnaround) التي تتعلق بحادثة الصيانة الرئيسية ذات الصلة، يجوز لصدارة نقل كل أو أي جزء من المبالغ القائمة لصالح حساب احتياطي الصيانة إلى حساب الإيرادات الخارجي.

١٤ – ٣ السحوبات على حساب الدعم الائتماني المقبول

يحق لصدارة دون الحاجة لتلبية متطلبات التوزيع، سحب مبالغ من حساب احتياطي الصيانة عند تقديم الدعم الائتماني المقبول بدلاً من تلك المبالغ النقدية عن طريق النقل مباشرة إلى حساب التوزيعات أو الجهات الراعية أو المساهمين أو داو الأوروبية و/أو أي من الشركات المنتسبة لهم وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

١٥. حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية

١٥ – ١ القيود لصالح حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية

تضمن صدارة أن تقيد فوراً جميع متحصلات الحوادث ونزع الملكيات إلى حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية وفقا لشروط اتفاقية الأحكام العامة. حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به قيدها لصالح حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية وفقاً لأي حكم آخر وارد في اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

١٥ – ٢ السحوبات من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية

يحق لصدارة السحب من حساب متحصلات الحوادث ونزع الملكية فقط:

(أ) من أجل (١) استخدام تلك المبالغ في تعديلات نزع الملكية، (٢) نقل تلك المبالغ الى حساب التشغيل الخارجي، أو (٣) إجراء سداد مسبق إلزامي أو استرداد أو دفعة مبكرة (حسب مقتضى الحال) لدين ذي أولوية، وفي كل حالة حسب المتصور في اتفاقية الأحكام العامة.

(ب) من أجل (١) استخدام تلك المبالغ في إصلاح أو إعادة حال أصول التسهيل الإسلامي، (٢) تسديد تلك المبالغ إلى الجهات الراعية أو المساهمين أو داو الأوروبية و/أو أي من الشركات المنتسبة لهم، أو (٣) نقل تلك المبالغ الى حساب الإيرادات الخارجي، في كل حالة على حدة وفقاً لأحكام اتفاقية الأحكام العامة.

(ج) من أجل (١) استخدام تلك المبالغ في إصلاح أو إعادة حال مجمع صدارة، (٢) التسديد إلى الجهات الراعية، أو المساهمين، أو داو الأوروبية و/أو أي من الشركات المنتسبة لهم، أو (٣) نقل تلك المبالغ الى حساب الإيرادات الخارجي، في كل حالة على حدة وفقا لأحكام اتفاقية الأحكام العامة.

(د) من أجل (١) استخدام تلك المبالغ في إعادة بناء أو ترميم مجمع صدارة أو (٢) إجراء سداد مسبق إلزامي أو الاسترداد أو دفعة مبكرة (حسب مقتضى الحال) من المديونية ذات الأولوية، وفي كل حالة وفقاً لاتفاقية الأحكام العامة.

١٦. حسابات احتياطي استهلاك السندات

١٦ – ١ القيود لصالح حسابات احتياطي استهلاك السندات

تقوم صدارة بإجراء قيد لصالح حسابات احتياطي استهلاك السندات وفقا وامتثالاً لأحكام اتفاقية الحسابات، حسب تقديرها.

١٦ – ٢ السحوبات من حسابات احتياطي استهلاك السندات

يحق لصدارة سحب المبالغ القائمة لصالح أي من حسابات احتياطي استهلاك السندات وفقاً لأحكام وثائق تمويل السندات.

١٧. حساب صرف بنك التصدير والاستيراد الأمريكي

١٧ – ١ القيود لصالح حساب صرف بنك التصدير والاستيراد الأمريكي

تعمل صدارة على إيداع متحصلات أي قرض مباشر من بنك التصدير والاستيراد الأمريكي مباشرة في حساب الصرف لدى بنك التصدير والاستيراد الأميركي.

١٧ – ٢ السحوبات من حساب صرف بنك التصدير والاستيراد الأمريكي

فور إيداع متحصلات أي قرض مباشر من بنك التصدير والاستيراد الأميركي في حساب الصرف ببنك التصدير والاستيراد الأميركي وفقا لشروط اتفاقية الحسابات، تعمل صدارة على نقل أي مبالغ قائمة لصالح حساب صرف بنك التصدير والاستيراد الأميركي إلى حساب الصرف الخارجي.

١٨. حساب فائض حقوق الملكية القابض

١٨ – ١ القيود لصالح حساب فائض حقوق الملكية القابض

فيما يتعلق بالأحكام الخاصة بتقاسم صافي إيرادات ما قبل الاكتمال في اتفاقية الأحكام العامة، ستنقل صدارة مبالغ من حساب الإيرادات الخارجي وحساب الإيرادات المحلي لحساب فائض حقوق الملكية القابض حسب شروط اتفاقية الحسابات.

١٨ – ٢ السحب من حساب فائض حقوق الملكية القابض

إلى المدى المطلوب بموجب شروط اتفاقية الأحكام العامة، تسحب صدارة من حساب فائض حقوق الملكية القابض، في تاريخ سداد العمولات المنطبق، مبلغاً مساوياً لمبلغ التقاسم للسداد المسبق الإلزامي والدفعة المبكرة على النحو المبين في اتفاقية الأحكام العامة. بعد أي عملية سحب من هذا القبيل، فإن أي عمولة مستحقة على مبلغ التقاسم من تاريخ النقل ذي الصلة إلى التاريخ الذي تقوم فيه صدارة بالسداد الإلزامي المسبق أو الدفعة المبكرة وفقا لشروط اتفاقية الأحكام العامة يتم نقلها لحساب الإيرادات الخارجي.

١٩. حساب التوزيعات

١٩ – ١ إجراء القيود لصالح حساب التوزيعات

مع مراعاة تلبية شروط معينة في اتفاقية الحسابات، يجوز لصدارة إجراء قيد لصالح حساب التوزيعات فقط ما يلي:

(أ) المبالغ المحولة وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(ب) متحصلات أي ديون شراء تكميلية.

(ج) أي مبالغ متحصلات الديون ذات الأولوية المستخدمة في السداد المبكر لقروض المساهمين المؤقتة وفقاً لشروط اتفاقية الأحكام العامة.

(د) أي مبالغ أخرى حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به إجراء قيدها لصالح حساب التوزيعات وفقاً لأي حكم آخر من اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

يجوز لصدارة أن تحفظ في حساب التوزيعات أي عمولة مكتسبة عن رصيد حساب التوزيعات وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

١٩ – ٢ السحب من حساب التوزيعات

يجوز لصدارة في أي وقت أن تسحب مبالغ قائمة لصالح حساب التوزيعات لأي غرض من الأغراض تختاره صدارة، بما في ذلك، اختيار نقل هذه المبالغ إلى أي حساب آخر.

١٩ – ٣ شروط التوزيع

يحق لصدارة أن تنقل فقط مبالغ من أحد حسابات الإيرادات إلى حساب التوزيعات عقب تسليمها لوكيل الدائنين شهادة تؤكد أنه تمت تلبية كل من الشروط التالية:

(أ) حلول تاريخ اكتمال المشروع.

(ب) عدم وقوع واستمرار أي حادث تقصير.

(ج) مع مراعاة الفقرة (هـ) أدناه، في تاريخ من تواريخ السحب المقترح (**تاريخ التوزيع المقترح**)، قد تم تمويل كل من حسابات المشروع (عدا حساب التوزيعات) إلى المستويات المطلوبة في مثل هذا الوقت.

(د) قدمت صدارة نموذج توزيع الشركة يوضح ما يلي:

١) أن نسبة تغطية خدمة الدين الآجلة لكلا فترتي الستة أشهر القادمة من المتوقع ألا تقل عن ١.٣٠: ١ .

٢) أن نسبة تغطية خدمة الدين الرجعية لفترة الـ ١٢ شهراً التي تنتهي في اليوم الأخير من الشهر السابق مباشرة لتاريخ التوزيع المقترح لا تقل عن (١.٣٠: ١) (**اختبار نسبة التوزيع**).

وأنه لا يوجد أي نزاع وفقاً لأحكام اتفاقية الأحكام العامة فيما يتعلق بهبوط نسبة تغطية خدمة الدين الرجعية أو نسبة تغطية خدمة الدين الآجلة تحت نسبة ١,٣٠: ١، (**منازعات ذات صلة**)، شريطة أن تكون، إلى الحد الذي كان فيه السبب الحصري لعدم قدرة صدارة على نقل الأموال من حساب الإيرادات لحساب التوزيعات راجعاً إلى نزاع ذي صلة أدى لاستخدام (**حق محجوز**) وإذا حدث في أعقاب حل النزاع ذي الصلة أن قرر خبير مستقل أنه تم الوفاء باختبار نسبة التوزيع، فعندئذ فإنه بشرط (أ) عدم وقوع حادثة تقصير، أو أن حادث التقصير غير مستمر، و (ب) ليس هنالك حادثة تقصير محتملة مما يشار إليها في الفقرة ٢٥-١ (عدم الدفع) من اتفاقية الأحكام العامة الشامله. يسمح لصدارة بممارسة الحق الممنوع بعد تاريخ قرار الخبير المستقل، دون النظر إلى أي زيادة في كمية التمويل مطلوبة وفقا للفقرة (هـ) أدناه.

(هـ) إذا كان تاريخ التوزيع المقترح ليس تاريخ إعادة سداد، يتم تمويل حساب خدمة الدين كما في تاريخ التوزيع المقترح حتى مستويات الحد الأدنى المحدد، شريطة أن يكون لصدارة حق التوزيع في أو خلال:

(و) ٣٠ يوما بعد تاريخ السداد، مبلغا يساوي رصيد حساب التوزيعات المتاح للتوزيع في تاريخ إعادة السداد ذلك.

(ز) سبعة أيام عمل من تلبية صدارة للشروط المبينة في هذا البند، مبلغاً يساوي رصيد حساب التوزيعات التي كان متوفراً في التاريخ الذي تمت فيه تلبية تلك الشروط.

(ح) ليس هنالك مبالغ أصلية مؤجلة قائمة (عدا عندما يكون مبلغ مساوٍ لأي مبلغ أصلي مؤجل قد تم حجزه بالكامل في حساب خدمة الدين (بالإضافة إلى الجزء المعني من مبلغ التمويل)).

(ط) في حال وقوع حادث تخريب أو ما شابهه لم تقم صدارة بالتأمين ضده، إعادة حال الأجزاء المتضررة من مجمع صدارة إلى حالتها الأصلية، أو تحفظ ما هو الأقل من: (١) التكلفة التقديرية للاستعادة و (٢) المتحصلات التي كان ليُحصل عليها لو كان قد تم الحصول على هذا التأمين.

٢٠. الحسابات الإلزامية

٢٠ – ١ إجراء القيود لصالح الحسابات الإلزامية

تقوم صدارة بإجراء قيود لصالح الحسابات الإلزامية مبالغ وفقا لشروط اتفاقية الحسابات، أو خلافاً لذلك حسبما يقتضيه أي قانون منطبق.

٢٠ – ٢ الحسابات الإلزامية

ستقوم صدارة بسحب مبالغ من الحسابات الإلزامية وفقا لأي قانون منطبق.

٢١. الحسابات الأخرى

يجوز لصدارة بواسطة إشعار إلى بنك الحساب الخارجي، فتح وصيانة وتشغيل في لندن أو نيويورك، حساب آخر واحد أو أكثر للصرف على دين التوسعة بالدولار الأمريكي أو بأي عملة أخرى قابلة للتحويل بحرية، وذلك حصرياً على النحو المنصوص عليه وفقا لشروط أي دين توسعة يتعلق بتمويل أو إعادة تمويل (حسب مقتضى الحال) التطوير المسموح به، أو مرافق التوسعة التي يتم تمويلها من دين توسعة، (ولكن ليس غير ذلك). يمكن حفظ حساب صرف دين التوسعة الإضافي كضمان لدائني التوسعة، فقط طالما يستفيد دائنو التوسعة هؤلاء من ضمان اكتمال التوسعة.

يجوز لصدارة بواسطة إشعار إلى بنك الحساب الخارجي، فتح وصيانة وتشغيل في لندن أو نيويورك، حساب آخر واحد أو أكثر للصرف على دين التوسعة بالدولار الأمريكي أو بأي عملة أخرى قابلة للتحويل بحرية، لغرض وحيد من أجل تمويل أو إعادة تمويل (حسب مقتضى الحال) أي تطوير مسموح به أو مرفق توسعة لا يتم تمويله من دين توسعة، من أجل نقل مبالغ إليه من أحد حسابات الإيرادات حسب المتصور في اتفاقية الحسابات، وفقاً لشروط اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى وحسب المطلوب أو المسموح إيداعه في حساب صرف آخر، حسبما يكون من المطلوب أو المسموح به إجراء قيدها لصالح حساب صرف لاحق وفقاً لأحكام اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

٢١ – ١ إجراء قيود لصالح حسابات الصرف الإضافية

فيما يتعلق بكل مرفق توسعة وتطوير مسموح به، سوف تدفع صدارة، أو تعمل على الدفع مباشرة إلى حساب الصرف الإضافي ذي الصلة ما يلي:

(أ) المساهمات في رأس مال صدارة من خلال قروض المساهمين الثانوية و/أو ومساهمي التوسعة.

(ب) المبالغ المشار إليها في البند ٢٤-٢ (حسابات الصرف الأخرى) من اتفاقية الحسابات.

(ج) المبالغ المتاحة للنقل لأي حساب صرف إضافي من حساب التوزيعات أو حساب احتياطي خدمة الدين وفقا لشروط اتفاقية الحسابات ووثائق التمويل الأخرى.

(د) الأموال المتاحة خلافاً لذلك من المساهمين أو مساهمي التوسعة فيما يتعلق بأي تطوير مسموح به أو أي مرفق توسعة.

(هـ) في حالة: (١) أي حساب صرف دين توسعة فقط، استخدامات أي دين توسعة و (٢) حساب صرف لاحق فقط واستخدام أي دين مصروفات رأس مالية إضافية، وفي كل حالة إلى الحد الذي تكون فيه صدارة قد فتحت تلك الحسابات وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

(و) أي منقولات من حساب أمانة على النحو الوارد في الفقرة ٢٤-٧ (حسابات الأمانة) من اتفاقية الحسابات.

٢١ – ٢ السحوبات من حسابات المصروفات الإضافية

يجوز لصدارة ان تسحب فقط مبالغ من حسابات المصروفات الإضافية لأغراض دفع، عند الاستحقاق، (١) أي تكاليف تعديل/توسعة أو (٢) نقل مبالغ إلى حساب صرف محلي إضافي أو (٣) وفقاً لشروط اتفاقية الحسابات، أو شروط أي دين توسعة، أو أي دين مصروفات رأس مالية إضافية التي فتح الحساب ذي الصلة بالنسبة إليها.

إذا تم تمويل تطوير مسموح به، أو مرفق توسعة من دين توسعة، فإن الأموال التي في حساب الصرف دين توسعة، وحساب صرف الإضافي المحلي المقابل (إن وجد) بتاريخ اكتمال التوسعة، يتم إيداعها بواسطة صدارة في حساب الإيرادات الخارجي، وبعد هذا الإيداع يتم إغلاق حساب الصرف الإضافي وحساب الصرف الإضافي المحلي المقابل (إن وجد).

إذا لم يتم تمويل التطوير المسموح به، أو مرفق توسعة من دين توسعة، فإن الأموال المحفوظة في حساب صرف لاحق وحساب الصرف الإضافي المحلي المقابل (إن وجد)، بتاريخ الاكتمال المادي وقبول العمل بموجب عقد البناء ذي الصلة مع مقاول البناء المعني، سوف تودعها صدارة في حساب الإيرادات الخارجي، وبعد هذا الإيداع يتم إغلاق حساب الصرف الإضافي وحساب الصرف الإضافي المحلي المقابل (إن وجد).

٢١ – ٣ حسابات الصرف الإضافي المحلي

يجوز لصدارة فتح وصيانة وتشغيل حسابات صرف إضافية محلية داخل المملكة مقوّمة بالدولار أو الريال السعودي مصاحبة لأي حساب صرف دين التوسعة، أو حساب صرف لاحق تم إنشاؤه وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

أي حساب صرف إضافي محلي يجوز تمويله من قبل صدارة فقط بمبالغ من حساب الصرف الإضافي المقابل. يجب ألا تتجاوز المبالغ في أي حساب صرف محلي إضافي المبلغ الذي تقدر صدارة أنه ضروري لتسديد تكاليف التعديل/التوسعة الواجبة الدفع في المملكة خلال الـ ٣٠ يوماً القادمة.

يجوز سحب الأموال الموجودة في حساب الصرف الإضافي المحلي فقط لغرض تمويل تكاليف التعديل/التوسعة الواجبة الدفع داخل المملكة، أو للنقل إما إلى حساب الصرف الإضافي المقابل، في أي وقت، أو لحساب الإيرادات الخارجي، عند إغلاق حساب الصرف الإضافي المقابل، كما هو موضح أعلاه.

٢٢. حسابات الأمانة

يجوز لصدارة فتح وصيانة وتشغيل حسابات أمانة، فقط بغرض تلقي متحصلات إصدارات الأسواق المالية، بما في ذلك أي سندات (ولكن باستثناء أي صكوك) مسموح بها وفق أحكام وثائق التمويل، وبمقتضى شروط ذلك الإصدار (ويشار إلى كل منها بـ **"حساب الأمانة"**).

قبل الافراج عن متحصلات من حساب أمانة، فإن أي من مقدمي مثل هذه المديونية المالية، له حق الرجوع فقط على متحصلات حساب الأمانة ذي الصلة بالنسبة إلى المبالغ الموجودة فيه. وليس له أي حقوق أخرى في الرجوع على صدارة بالنسبة إلى أي مبالغ مما ذكر. يتم نقل أي متحصلات مفرج عنها من حساب أمانة لحساب الصرف الخارجي أو حساب الإيرادات الخارجي أو حساب صرف دين توسعة، أو حساب صرف لاحق، أو، في حالة أي دين استبدالي، لتسديد لمشارك التمويل المعني ذي الأولوية (مع الخضوع لأحكام المديونية المالية المذكورة وللمدى المسموح به بموجبها).

لن يكون لأي من مشاركي التمويل ذوي الأولوية (عدا مقدمي المديونية بالنسبة إلى إصدارات الأسواق المالية مما ذكر) أي حقوق (سواء عن طريق الأثقال أو غير ذلك) على أي مبالغ قائمة لصالح أي حساب أمانة مذكور.

٢٣. حسابات الصرف على السندات

يجوز لصدارة بعد توجيه إشعار لبنك الحساب الخارجي، فتح والاحتفاظ بـ وتشغيل حساب أو أكثر من حسابات الصرف على السندات في لندن أو نيويورك بالدولار أو بأي عملة أخرى قابلة للتحويل بحرية وفقط على النحو المنصوص عليه وفقا لشروط أي عقد سندات فيما يتعلق بتمويل أو إعادة تمويل، حسبما يقتضيه الحال، أعمال تطوير مسموح بها أو مرفق توسعة يتم تمويلها من متحصلات أي سندات.

ويمكن حجز حساب صرف السندات كضمان من أمين حفظ السندات (نيابة عن حملة السندات) وذلك فقط طالما كان أمين حفظ السندات يستفيد من أي ضمان إكمال السندات.

٢٤. حسابات المصدر

سوف لن تقوم صدارة وسوف لن تسمح أو تعمل على القيام بأي دفعة سواء من أحد حسابات المشروع أو غيره، لأي من حسابات المصدر، ولا تقوم ولا تعمل على القيام بسحب أي مبالغ من أي حساب من حسابات المصدر، عدا ما يتم وفقاً لشروط وثائق التمويل ووثيقة مصدر الصكوك ذات العلاقة والتي الاحتفاظ بها بموجبها.

٢٥. حادث التقصير (الإخلال)

٢٥ – ١ وقوع حادث تقصير

مع مراعاة أحكام اتفاقية الحسابات، عند وقوع حادث تقصير وتقديم إشعار منع، تستخدم جميع المبالغ المودعة في حسابات المشروع بواسطة بنك الحساب (والذي يعمل بناء على تعليمات وكيل الدائنين وفقاً لشروط اتفاقية الدائنين) كالتالي:

(أ) نحو تسديد أي مبالغ مستحقة بخصوص أي دين ذي أولوية.

(ب) نحو تسديد أي مبلغ آخر كما هو متصور في اتفاقية الحسابات، أو كما يقرر خلاف ذلك عملا في اتفاقية الدائنين.

(ج) لإجراء عمليات سحب من حسابات المشروع وإجراء دفعات بين حسابات المشروع، وسحب لأي دعم ائتماني مقبول، أو تصفية أي استثمارات مسموح بها (بما في ذلك ممارسة أي من صلاحيات صدارة فيما يتعلق بهذه الاستثمارات المسموح بها)، أي مبالغ يتم استلامها من أمين أو وكيل الضمان الخارجي بعد سحب اي دعم إئتماني مقبول سيتم دفعه في حساب إحتياطي خدمة الدين أو حساب احتياطي الصيانة (حسبما تكون عليه الحالة) في أقرب وقت بعد استلام مثل هذه المبالغ من قبل أمين أو وكيل الضمان الخارجي.

٢٥ – ٢ لزوم عدم سحب أموال خلال حادث التقصير

مع الخضوع لأحكام اتفاقية الحسابات، وبعد وقوع حادث التقصير وتقديم إشعار منع تنفيذ، لن يحق لصدارة بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين، بسحب أي أموال من أي من حسابات المشروع، أو تتعامل بأي شكل من الأشكال مع هذه الأموال، أو تطلب من بنك الحساب التعامل مع أي دعم ائتماني مقبول أو استثمارات مسموح بها.

٢٥ – ٣ عمليات السحب المسموح بها خلال حادثة التقصير

إلا إذا تم إصدار إشعار منع التنفيذ، لن يتم منع نقل الأموال من حسابات الإيرادات وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

إشعار منع التنفيذ أو رفع المنع

سيقوم وكيل الدائنين بتسليم أي إشعار منع أو أي إشعار رفع المنع لكل بنك حساب، ولكل وكيل ضمان، وصدارة، وعلى كل بنك حساب أن يلتزم بالأحكام المتعلقة بذلك عند استلام الإشعار.

٢٦. الاستثمارات المسموح بها

يحق لصدارة، أداء عمليات استثمارية مسموح بها، وحيازتها ونقلها وفقا لشروط اتفاقية الحسابات.

يشترط للسماح بالاستثمار، أن تضمن صدارة أن ذلك الاستثمار المسموح به خاضع لأعباء لصالح وكيل الضمان ذي الصلة.

٢٧. تغيير الأطراف

لا يجوز لصدارة أو بنوك الحسابات التنازل عن أو نقل أو تجديد أو التصرف خلافاً لذلك بكل أو أي من حقوقهم أو منافعهم أو التزاماتهم بموجب اتفاقية دون موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين (عدا من أجل إنشاء أو تنفيذ الضمان وفقا لوثائق التمويل).

٢٨. القانون الحاكم

تخضع اتفاقية الحسابات، وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنها أو تتعلق بها إلى القانون الانجليزي وتفسر بموجبه.

٢٩. التنفيذ

تنطبق أحكام التنفيذ الواردة في اتفاقية الدائنين، مع تغيير التفاصيل كما لو تم بيانها بالكامل في اتفاقية الحسابات.

د. ضمانات الاكتمال

ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية

١. الأطراف

داو الأوروبية، وأمين ووكيل الضمان الخارجي.

٢. المستفيدون

المستفيدون من ضمان الوكيل، والمستفيدون من ضمان الدائنين.

٣. الضمان

مع مراعاة أحكام معينة في ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية، تضمن داو الأوروبية ضماناً غير مشروط، ولا رجعة فيه لأمين ووكيل الضمان الخارجي (وبالنيابة عن نفسها والمستفيدين من الضمان)، أن تسدد خلال خمسة أيام عمل من تاريخ استلام مطالبة خطية من أمين ووكيل الضمان الخارجي (متصرفاً بناء على تعليمات من وكيل الدائنين) مبلغاً يساوي:

(أ) الالتزامات المضمونة المستحقة والواجبة السداد في كل تاريخ يصبح فيه أي من هذه الالتزامات المضمونة مستحقة وواجبة السداد.

(ب) الالتزامات المضمونة بعد وقوع حادث تقصير أساسي لم تتم معالجته خلال الفترات التالية:

١) في حال حادث تقصير أساسي يتعلق بملكية صدارة، خلال ٦٠ يوماً من تاريخ وقوع مثل ذلك الحادث.

٢) في حال حادث تقصير أساسي يتعلق بـ: (أ) عدم مشروعية عدم صحة وثائق التمويل المشتركة، (ب) إعسار صدارة، أو (ج) إعسار أرامكو السعودية، خلال ٩٠ يوما اعتباراً من وشاملاً تاريخ وقوع مثل ذلك الحادث.

٣) في حال حادث تقصير أساسي يتعلق بتدخل الحكومة، خلال ١٨٠ يوماً اعتباراً من وشاملاً تاريخ وقوع مثل ذلك الحادث.

(ج) الالتزامات المضمونة بعد وقوع حادث تقصير أساسي لم تتم الإشارة إليه في الفقرة (ب) أعلاه.

٤. التعويض

مع الخضوع لأحكام معينة في ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، توافق داو الأوروبية موافقة غير مشروطة، ولا رجعة فيها (بوصفها صاحبة الالتزام الرئيسي، وليست فقط ضامنة)، بضمان كل مستفيد من الضمان، بعد استلامها مطالبة خطية ، عن أي خسارة تم تكبدها من قبل أي مستفيد من ضمان ممن ذكروا ناجمة عن كون أو أصبح أي التزام مضمون باطلاً أو قابلاً للإبطال أو غير قابل للتنفيذ، أو غير نافذ لأي سبب مهما كان، إلا أنه لن يتجاوز إجمالي مسئوليات داو الأوروبية تجاه كل مستفيد من الضمان في مجمله النسبة المعنية من الالتزامات المضمونة، والتي كان يحق للمستفيد من الضمان أن يسترجع من صدارة بالمجموع في تاريخ تلك المطالبة، لو لم تكن أو تصبح الالتزامات المضمونة ذات الصلة باطلة أو قابلة للإبطال أو غير قابلة للتنفيذ أو غير نافذة ضد صدارة.

٥. أوقات الدفع

إذا لم ينص ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية على تسديد دفعة معينة في تاريخ معين، فإن تلك الدفعة تصبح مستحقة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ تسليم إشعار خطي من أمين ووكيل الضمان الخارجي (متصرفاً بناء على تعليمات من الدائنين) لداو الأوروبية.

٦. المطالبات

في حال استمرار وقوع حادث تقصير يتعلق بإعسار داو:

(أ) تصبح الالتزامات المضمونة مستحقة وواجبة السداد تلقائيا.

(ب) لن يكون مطلوباً من أمين ووكيل الضمان الخارجي تقديم أي مطالبة على ضامني الاكتمال وفقاً للبند ٢-١ (الضمان) لضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية فيما يتعلق بالنسبة ذات الصلة من الالتزامات المضمونة.

(ج) تصبح الدفعات بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية مستحقة تلقائيا في يوم العمل الخامس بعد تاريخ وقوع حادث تقصير من هذا القبيل، ما لم تكن الدفعة المتعلقة بهذا الالتزام قد سددت بواسطة صدارة وفقا لوثائق التمويل.

إذا قدم أمين ووكيل الضمان الخارجي مطالبة خطية لضامني الاكتمال بموجب البند ٢-١ (الضمان) والبند ٢-٢ (التعويض) لضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، فيما يتعلق بأي نسبة ذات صلة من الالتزامات المضمونة، يجب: (أ) إرسال نسخة من هذا المطالبة إلى ضامني الاكتمال الآخرين، و(ب) تقديم مطالبة خطية (مع نسخة إلى داو الأوروبية) إلى ضامني الاكتمال الآخرين (عدا شركة داو كضامن بموجب ضمان اكتمال داو الثانوي) بموجب ضمان الاكتمال المعني الذي يتعلق بحصتهم ذات الصلة. وعدم الامتثال لما سبق ذكره يجعل المطالبة ضد داو الأوروبية غير نافذة إلى حين استيفاء هذه المتطلبات.

يعتبر المبلغ المحدد في مطالبة يقدمها أمين ووكيل الضمان الخارجي وفقا لضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية أنه مبلغ النسبة ذات الصلة من أي التزام مضمون، أو المبلغ المستحق من داو الأوروبية، في حال عدم وجود غش أو خطأ واضح، دليلاً مبدئياً على أن المبلغ المستحق أصبح مستحقاً وواجب السداد.

٧. محدودية المبالغ

يجب ألا يتجاوز الحد الأقصى للمبلغ القابل للاسترداد من داو الأوروبية في أي وقت النسبة ذات الصلة من الالتزامات المضمونة في تاريخ أي مطالبة بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية ناقصاً مجموع كل المبالغ التي دفعتها داو الأوروبية بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية في أو بعد هذا التاريخ.

لن تكون داو الأوروبية مسئولة عن أي مبلغ مطالب به ضد ضامن اكتمال آخر بسبب فشل هذا الأخير في التسديد بعد تقديم مطالبة سداد أو وفقا لأحكام ضمان الاكتمال ذي صلة.

٨. الإنهاء

مع مراعاة الأحكام التي تتعلق بتجنب المدفوعات (انظر أدناه)، تنتهي تلقائياً التزامات داو الأوروبية بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو في التاريخ الأدنى لحدوث أي مما يلي:

(أ) تاريخ اكتمال المشروع.

(ب) التسديد الكامل من قبل صدارة للمديونية ذات الأولوية.

(ج) تسديد الحد الأقصى لمجموع مسئولية داو الأوروبية بالكامل.

(د) توقيع أمين ووكيل الضمان الخارجي إبراء ذمة داو الأوروبية خطياً من التزاماتها بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو.

(هـ) تاريخ خروج داو.

٩. العمولات

أي مبلغ تدين به داو الأوروبية لأمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية والذي لم يسدد (وإلى الحد الذي لم تسدد فيه العمولة ذات الصلة بهذا المبلغ بواسطة المدينين وفقاً لوثائق التمويل) يجب أن يحمل عمولة بمعدل التخلف عن السداد، ويستحق السداد من قبل داو الأوروبية خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ الطلب المقدم إليها حسب الأصول من أمين ووكيل الضمان الخارجي.

١٠. إبطال الدفعات

في حالة الإعسار أو غير ذلك، أي إفراج أو إبراء ذمة أو أي ترتيب آخر فيما يتعلق بأي التزام مضمون أو أي ضمان قد يحوزه أمين ووكيل الضمان الخارجي عن ذلك الالتزام المضمون استناداً إلى أي دفعة أو تصرف آخر يتم إبطاله أو يجب إعادة سداده، وذلك عند الإعسار أو خلافاً لذلك، فعندئذ يظل ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية مستمراً وفقا لأحكامه، كما لو أن الافراج أو الإبراء أو الترتيب الآخر المذكور لم يتم إعطاءه أو إصداره فيما يتعلق بالدفعات المبطلة أو المعاد سدادها أو غير ذلك من التصرفات .

١١. حق الرجوع الفوري

ليس على أمين ووكيل الضمان الخارجي أي التزام في ممارسة أو تنفيذ أي حقوق أخرى أو ضمانات قد تكون له أو قد يحوزها فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة قبل ممارسة أي من الحقوق الممنوحة له بواسطة ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أو بموجب أي قانون منطبق في سعيه لاسترداد المبالغ المستحقة من صدارة، أو أي شخص آخر له فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة.

١٢. التنازل عن الدفوع

مع الخضوع لأحكام معينة في ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، فإن التزامات داو الأوروبية الواردة في ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية ، أو أي من حقوقها والصلاحيات ووسائل الجبر المتاحة لأمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الأولي المقدم لداو الأوروبية، أو بموجب أي قانون منطبق، لا يمكن الإبراء منها، أو إضعافها أو التاثير عليها بواسطة ما يلي:

(أ) تصفية، أو حل، أو الإدارة القضائية على أو إعادة تنظيم صدارة أو أي شخص آخر، أو أي تغيير في الوضع أو الوظيفة، أو الملكية أو السيطرة بالنسبة لصدارة أو أي شخص من هذا القبيل.

(ب) عدم شرعية، أو عدم صحة أو عدم نفاذ أي من الالتزامات المضمونة أو أي ضمان في حوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي.

(ج) منح أو الاتفاق على أي مهلة زمنية أو أي نوع من أنواع التساهل:

١) إلى أو مع صدارة أو أي شخص آخر فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة أو أي منها.

٢) فيما يتعلق بأي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي بذلك الصدد.

٣) مع مراعاة بعض الاستثناءات بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أي تعديل أو أي تغيير أو إعفاء أو إفراج عن الالتزامات المضمونة، أو أي منها، أو أي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي يتعلق بذلك.

٤) أي إخفاق كلي أو جزئي في أخذ أو إنفاذ أي ضمان أو كفالة أخرى من المقترح أخذها فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة أو أي واحد منها.

٥) أي فشل كلي أو جزئي في تحقيق قيمة أي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي يتعلق بالالتزامات المضمونة، أو أي منها ، أو أي إفراج أو إبراء أوتبادل أو استبدال بالنسبة إلى ذلك.

٦) دون المساس بالبند ٢-٦ (الإنهاء) من ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أي فعل أو حدث أو إغفال قد يؤدي إلى الإبراء أو إلى إضعاف أو التأثير على أي من التزامات ضامني الاكتمال، أو أي من الحقوق والصلاحيات ووسائل الجبر المتاحة لأمين ووكيل الضمان الخارجي بواسطة ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أو بموجب أي قانون منطبق.

١٣. عدم المنافسة

مع مراعاة أحكام معينة في ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، وقبل التاريخ الذي يتم فيه نهائياً وبلا رجعة الوفاء بالمديونية ذات الأولوية بالكامل:

(أ) لا يحق للأطراف الضامنة للاكتمال أن تمارس أي حق قد يعود لداو الأوروبية عن طريق المساهمة، أو التعويض، أو حل محل أو غير ذلك بالنسبة للالتزامات المضمونة في التنافس مع أمين ووكيل الضمان الخارجي أو أي من مستفيدي الضمان، إلا إذا طلب ذلك أمين ووكيل الضمان الخارجي وإلى المدى الذي طلبه، وبالطريقة والشروط التي يحددها.

(ب) تحتفظ داو الأوروبية بأي أموال أو حقوق أو ضمانات تحوزها أو التي تلقتها نتيجة لممارسة أي حقوق من هذا القبيل (حتى التاريخ الذي يتم فيه الوفاء نهائيا بكل دين ذي أولوية بالكامل لا رجعة فيه، ودون المساس بحقوق داو الأوروبية كدائن من الدائنين المساهمين بموجب التسهيلات ذات الأولوية) بالنيابة عن أمين ووكيل الضمان الخارجي لاستخدامها وفقاً لأي مسؤولية على داو الأوربية بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، كما لو كانت هذه الأموال، أو الحقوق، أو الضمانات بحوزة، أو تلقاها أمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الأولي المقدم من داو الأوروبية كما لو كانت تلك الأموال أو الحقوق أو الضمانات يحوزها أو تلقاها أمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوربية.

١٤. التعهدات والضمانات

تقدم داو الأوروبية تأكيدات وضمانات معينة لأمين ووكيل الضمان الخارجي في تاريخ ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، وتشمل هذه البيانات والضمانات ما يلي بالنسبة إلى:

(أ) وضعها كشركة وصلاحيتها كشركة.

(ب) إبرام وتوقيع حسب الأصول وثائق التمويل التي هي طرف فيها.

(ج) الصلاحية القانونية لالتزاماتها.

(د) ليس عليها حسومات أو استقطاعات مطلوبة.

(هـ) ترتيب التزاماتها على أساس التساوي بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية.

(و) ليس عليها دعاوى قضائية قائمة أو مهدد بها.

(ز) ليس عليها تقديم أي طلبات تتعلق بالضريبة أو ضريبة ختم.

(ح) مساهمتها في صدارة.

(ط) ليس لديها موافقات حكومية معلقة.

(ي) عدم تورطها في أعمال غير لائقة أو ممنوعة.

(ك) عدم التعارض في إبرام وتسليم وأداء ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية مع القانون المعمول به، أو وثائق داو الأوروبية التأسيسية، أو أي من الاتفاقات التي في كل حالة هي طرف فيها.

(ل) لم تقدم أي دفعات غير لائقة أو ممنوعة.

يتوجب على داو الأوروبية أن تكرر في تاريخ كل سحب بموجب التسهيلات الأولية، وفي كل تاريخ دفع أي عمولة، التعهدات والضمانات المتعلقة بـ (أ) وضعها كشركة وصلاحيتها كشركة. (ب) الصلاحية القانونية لالتزاماتها. (ج) ترتيب التزاماتها على قدم المساواة بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية. (د) عدم وجود طلبات ضريبة إيداعية أو ضريبة دمغة مطلوبة. (هـ) وعدم وجود تعارض في أداء ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية مع القانون المعمول به، ووثائقها التأسيسية أو أي اتفاقات هي طرف فيها. (و) عدم تقديمها لأي دفعات غير لائقة أو ممنوعة. و(ز) عدم تورطها في أعمال غير لائقة أو غير مشروعة.

١٥. تغطية الضرائب

تسدد داو الأوروبية جميع المدفوعات المتوجبة عليها بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية دون أي حسومات ضريبية، ما لم يستدعِ القانون المنطبق حسم الضرائب.

مع مراعاة أحكام معينة في ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، إذا كان مطلوباً من داو الأوروبية إجراء حسم ضريبي بموجب القانون المعمول، فإنه سيتم زيادة مقدار الدفعة المستحقة من داو الأوروبية بموجب ضمان الاكتمال الأولي المقدم لداو الأوروبية بمقدار يساوي (بعد إجراء حسم الضرائب) مبلغ الدفعة المستحقة لو لم يكن هنالك حسم ضريبة.

١٦. وسائل جبر الضرر والإعفاءات

لا يعتبر أي إخفاق أو تأخير من جانب أمين ووكيل الضمان الخارجي في ممارسة أي حق أو وسيلة جبر ضرر بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية إعفاءً منه، ولا يمنع ممارسة فردية أو جزئية لأي من تلك الحقوق أو وسائل جبر الضرر أو غيرها من ممارسة أي حق أو علاج آخر.

١٧. تعويض فروقات العملة

تعوّض داو الأوروبية أمين ووكيل الضمان الخارجي عن أي خسارة يتم تكبدها أو تحملها نتيجة وجود أي تباين بين أسعار صرف العملات، إذا كان يتوجب التحويل من عملة إلى أخرى لأي مبلغ مستحق من داو الأوروبية بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أو أي أمر، أو حكم يصدر فيما يتعلق بهذا الضمان.

١٨. النقل والتنازل

لا يجوز لداو الأوروبية أن تنقل أو تتنازل عن حقوقها والتزاماتها بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية.

يجوز لأمين ووكيل الضمان الخارجي نقل أو التنازل عن حقوقه والتزاماته (كليا أو جزئيا) بموجب ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، إلى أي شخص يتصرف خلفاً له وجوهرياً بذات صفة أمين ووكيل الضمان الخارجي بالنيابة عن المستفيدين من الضمان دون الحصول على موافقة من داو الأوروبية.

١٩. القانون الحاكم

يخضع ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية وجميع الالتزامات غير التعاقدية الناشئة عنه، أو المتعلقة به، للقانون الانجليزي ويفسر وفقا لذلك القانون.

٢٠. حل المنازعات

محاكم انجلترا لديها الاختصاص الحصري لحل أي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية.

ضمان الاكتمال من قبل أرامكو السعودية

يحتوي ضمان الاكتمال من قبل أرامكو السعودية على شروط تشابه شروط ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، باستثناء ما يتعلق بما يلي:

٢١. الأطراف

أرامكو السعودية وأمين ووكيل الضمان الخارجي.

٢٢. أوقات الدفع

إذا لم ينص ضمان الاكتمال من قبل أرامكو السعودية على تسديد مبلغ معين بتاريخ معين، فإن تلك الدفعة تصبح مستحقة خلال ثمانية أيام عمل من تاريخ تسليم إشعار خطي بطلبها.

٢٣. الإنهاء

لا تشمل أحكام الإنهاء بموجب ضمان الاكتمال من قبل أرامكو السعودية تاريخ خروج داو.

٢٤. التعهدات والضمانات

باستثناء ما يرد أدناه، تقدم أرامكو السعودية نفس التعهدات والضمانات لأمين ووكيل الضمان الخارجي كما وردت في ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية.

تخضع التعهدات والضمانات للشروط المبينة أدناه:

(أ) الصلاحية القانونية لالتزاماتها، وذلك وفقاً للترجمة إلى اللغة العربية بواسطة مترجم مرخص في المملكة.

(ب) عدم وجود حسومات أو اقتطاعات، (ما عدا نسبة الاستقطاع الضريبي الحالية (٥٪) التي تطبّق حالياً على بعض الدفعات المستحقة للأطراف المقيمة خارج المملكة).

(ج) لا توجد دعاوى قضائية فعلية أو مهدد بها قد تكون لها فرصة معقولة للنجاح، وإذا صدر قرار سلبي بشأنها، فقد يكون من المعقول توقع أن يكون لها تأثير سلبي ملموس.

(د) تقدم أرامكو السعودية أيضا تعهدات وضمانات إضافية بالنسبة لما يلي:

١. أن توقيعها لضمان الاكتمال من قبل أرامكو السعودية يشكّل عملاً خاصاً وتجارياً، تقوم بأدائه لأغراض خاصة.

٢. لا حق في الحصانة من الدعاوى، أو تنفيذ الأحكام، أو الحجز، أو الأحكام القضائية، أو غيرها من الإجراءات القانونية.

يتوجب على أرامكو السعودية أن تعيد في تاريخ كل سحب بموجب المديونية الأولية ذات الأولوية (غير السندات والصكوك)، وفي كل تاريخ تسدد فيه أي عمولة، تكرار التعهدات والضمانات كما هو الحال بالنسبة إلى داو الأوروبية بموجب ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية. إضافة إلى ذلك تقوم أرامكو السعودية بتكرار التعهدات والضمانات ذات الصلة بعدم حقها في الحصانة من الدعاوى، أو تنفيذ الأحكام، أو الحجز، أو الأحكام القضائية، أو غيرها من الإجراءات القانونية.

ضمان الاكتمال الثانوي من داو

يحتوي ضمان الاكتمال الثانوي لداو على شروط تشابه شروط ضمان الاكتمال الأولي المقدم من داو الأوروبية، إلا على النحو المبين أدناه:

٢٥. الأطراف

داو وأمين ووكيل الضمان الخارجي.

٢٦. الضمان

مع الخضوع لأحكام معينة في ضمان الاكتمال الثانوي من داو، تضمن داو ضماناً غير مشروط وغير قابل للنقض لأمين ووكيل الضمان الخارجي (بالأصالة عن نفسها وبالنيابة عن المستفيدين من الضمان)، أن تسدد خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ استلام مطالبة خطية من أمين ووكيل الضمان الخارجي (متصرفاً بناء على تعليمات من وكيل الدائنين) إلى شركة داو، الالتزامات المضمونة المستحقة والواجبة الدفع في ذلك التاريخ.

٢٧. التعويضات

مع الخضوع لأحكام معينة في ضمان الاكتمال الثانوي من داو، توافق شركة داو موافقة غير مشروطة وغير قابلة للنقض (بوصفها صاحبة التزام الأصلي) بتعويض كل مستفيد من الضمان بعد استلامها مطالبة خطية منه، عن أي خسارة تكبدها ذلك المستفيد من الضمان نتيجة كون أو أصبح أي التزام مضمون باطلاً أو قابلاً للإبطال أو غير قابل التنفيذ أو غير نافذ لأي سبب مهما كان ضد داو الأوروبية، إلا أنه لن يزيد إجمالي مسئولية شركة داو تجاه كل المستفيد من الضمان جماعياً مبلغ الالتزامات المضمونة التي كان ليحق لمستفيد الضمان أن يسترجع من داو الأوروبية بالمجموع في تاريخ تلك المطالبة، لو لم تكن أو تصبح الالتزامات المضمونة ذات الصلة باطلة، أو قابلة للإبطال، أو غير قابلة للتنفيذ، أو غير نافذة ضد داو الأوروبية.

٢٨. المطالبات

إذا وقعت واستمرت حادثة تقصير يتعلق بإعسار داو:

(أ) تصبح التزاماتها المضمونة مستحقة وواجبة السداد تلقائيا.

(ب) لن يكون مطلوباً من أمين ووكيل الضمان الخارجي تقديم أي مطالبة لضامني الاكتمال بموجب الضمان المشار إليه عاليه فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة.

(ج) تصبح الدفعات بموجب ضمان الاكتمال الثانوي من داو مستحقة تلقائيا في يوم العمل الثالث بعد التاريخ الذي يجب فيه على داو الأوروبية سداد المبالغ المستحقة وفقاً للبند ٢-٤ (أ) (٣) (المطالبات)، لضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية ما لم تكن داو الأوربية قد قامت بسداد تلك الدفعات وإلى المدى الذي قد قامت به فيه.

إذا قدم أمين ووكيل الضمان الخارجي مطالبة خطية لضامني الاكتمال بموجب البند ٢-١ (الضمان) والبند ٢-٢ (التعويض) لضمان الاكتمال الأولي المقدم من داو الأوروبية، فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة، يجب: (أ) إرسال نسخة من هذه المطالبة إلى ضامني الاكتمال الآخرين. عدم الامتثال لما سبق ذكره يجعل المطالبة غير نافذة ضد شركة داو إلى حين استيفاء هذه الشروط.

يعتبر المبلغ المحدد في المطالبة الذي قدمه أمين ووكيل الضمان الخارجي وفقا لضمان الاكتمال الثانوي من داو وكذلك أي مبلغ لأي التزام مضمون، أو المبلغ المستحق من شركة داو بموجب هذا الأخير، في حال عدم وجود غش أو خطأ واضح، دليلاً مبدئياً لكون ذلك المبلغ مستحقاً وواجب السداد. لن تكون داو الأوروبية مسئولة عن أي مطالبة ضد ضامن اكتمال آخر بسبب فشل هذا الأخير في التسديد بعد تقديم مطالبة سداد، أو وفقا لشروط ضمان اكتمال ذي صلة.

٢٩. محدودية المبالغ

يجب ألا يتجاوز الحد الأقصى للمبلغ القابل للاسترداد من شركة داو في أي وقت الالتزامات المضمونة.

٣٠. العمولات

أي مبلغ تدين به داو لأمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الثانوي من داو ولم يسدد (وإلى الحد الذي لم تسدد فيه العمولة عن هذا المبلغ بواسطة داو الأوروبية حسب ضمان الاكتمال الأولي المقدم من داو الأوروبية) يجب أن تحتسب عليه عمولة بمعدل التخلف عن السداد التي تتراكم يومياً من تاريخ الاستحقاق إلى تاريخ السداد والوفاء به بالكامل بدون شروط وبشكل غير قابل للنقض. ولتجنب الشك لا يحق للمصدر ولوكلاء ضمان المصدر استلام أي عمولات مرتبطة بالتقصير بموجب اتفاقيات تسهيلات الصكوك.

٣١. الإنهاء

مع مراعاة البند ٣-٢ (إبطال الدفعات) من ضمان الاكتمال الثانوي من داو، تنتهي تلقائياً التزامات شركة داو في ظل ضمان الاكتمال الثانوي من داو في التاريخ الأدنى لحدوث أي مما يلي:

(أ) تاريخ اكتمال المشروع.

(ب) تسديد داو الأوروبية الالتزامات المضمونة بالكامل.

(ج) تاريخ خروج داو.

(د) توقيع أمين ووكيل الضمان الخارجي لبيان إفراج مكتوب لداو الأوروبية عن التزاماتها بموجب ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية.

٣٢. حق الرجوع الفوري

ليس على أمين ووكيل الضمان الخارجي أي التزام في ممارسة أو تنفيذ أي حقوق أخرى أو ضماناً آخر قد يحوزها أو يتمتع بها فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة قبل ممارسة أي من الحقوق الممنوحة له بواسطة ضمان الاكتمال الثانوي من داو، أو بموجب أي قانون منطبق في سعيه لاسترداد المبالغ المستحقة من داو الأوروبية، أو أي شخص آخر يتصل بالالتزامات المضمونة.

٣٣. الإعفاء والتنازل عن الدفوع

مع الخضوع لأحكام معينة في ضمان الاكتمال الثانوي من داو، فإن التزاماتها الواردة في ذلك الضمان أو أي من حقوقها وصلاحياتها ووسائل الجبر المتاحة لأمين ووكيل الضمان الخارجي بموجب ضمان الاكتمال الثانوي من داو، أو بموجب القانون المعمول به، لا يمكن التخلص منها، أو إضعافها أو التاثير عليها بواسطة:

(أ) تصفية، أو حل، أو إدارة، أو إعادة تنظيم داو الأوروبية، أو أي شخص آخر، أو أي تغيير في وضع، أو وظيفة أو ملكية أو السيطرة على داو الأوروبية، أو أي شخص من هذا القبيل.

(ب) عدم شرعية، أو عدم صحة أو عدم قابلية تنفيذ، أو عدم نفاذ أي من الالتزامات المضمونة أو أي من الضمانات التي في حوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي.

(ج) منح أو الاتفاق على أي مهلة زمنية أو أي من أنواع التساهل.

(د) إلى أو مع داو الأوروبية، أو أي شخص آخر فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة أو أي منها.

(هـ) فيما يتعلق بأي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي في ذلك الصدد.

(و) أي تعديل أو أي تغيير أو إعفاء، أو إفراج من الالتزامات المضمونة، أو أي منها، أو أي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي يتعلق بذلك.

(ز) أي إخفاق كلي او جزئي في أخذ أو استكمال أخذ أي ضمان أو كفالة أخرى من المقترح أخذها فيما يتعلق بالالتزامات المضمونة، أو أي واحد منها.

(ح) أي فشل كلي أو جزئي في تحقيق قيمة أي ضمان بحوزة أمين ووكيل الضمان الخارجي يتعلق بالالتزامات المضمونة، أو أي منها، أو أي إفراج أو إبراء أو تبادل أو استبدال بالنسبة إلى ذلك، أو (ز) دون المساس بالبند ٢-٦ (الإنهاء) من ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أي فعل أو حدث أو إغفال قد يؤدي إلى الإبراء أو إلى إضعاف أو التأثير على أي من التزامات ضامني الاكتمال، أو أي من الحقوق والصلاحيات ووسائل الجبر المتاحة لأمين ووكيل الضمان الخارجي بواسطة ضمان الاكتمال الأولي لداو الأوروبية، أو بموجب القانون المعمول به.

٣٤. عدم المنافسة

تنطبق أحكام عدم المنافسة لضمان الاكتمال الثانوي من داو حتى التاريخ الذي يتم فيه الوفاء بصورة لا رجعة فيها من بالالتزامات المضمونة بشكل كامل.

٣٥. التعهدات والضمانات

تقدم داو نفس التعهدات والضمانات على النحو الوارد في ضمان الاكتمال الأولي من داو الأوروبية، باستثناء ما يلي:

(أ) تخضع التعهدات المتعلقة بالدعاوى الفعلية أو المهدد بها بواسطة أي إفصاحات تقدمها داو على نماذج K-١٠ الساري المفعول آنذاك، أو Q-١٠، أو K-٨.

(ب) لا تقدم داو تأكيدات وضمانات بالنسبة لمساهمتها في صدارة.

٣٦. القانون الحاكم

يخضع ضمان الاكتمال الثانوي من داو وجميع الالتزامات غير التعاقدية الناشئة عنه، أو المتعلقة به، للقانون الانجليزي ويفسر وفقا له.

٣٧. حل المنازعات

محاكم انجلترا لديها الاختصاص الحصري لتسوية أي نزاع ينشأ عن، أو فيما يتعلق بضمان الاكتمال الثانوي من داو.

هـ. وثائق الضمان

تتكون حزمة ضمانات الأطراف المضمونة من مصالح الضمان الناشئة وفقاً لوثائق الضمان التالية ومن المتوقع الدخول في كل واحد منها وفيما يلي تلخيص لهذه الوثائق:

(أ) اتفاقية التنازل المحلي.

(ب) اتفاقية الرهن التجاري المحلي.

(ج) اتفاقية الضمان المحلي على الحسابات.

(د) اتفاقية رهن الأسهم من مساهم تابع لأرامكو السعودية.

(هـ) اتفاقية رهن الأسهم من مساهم تابع لداو.

(و) اتفاقية الرهن والتنازل الخارجي.

(ز) اتفاقية الضمان الأمريكي.

(ح) اتفاقية التنازل عن ضمانات صندوق التنمية الصناعية السعودي.

اتفاقية التنازل المحلي

١. الأطراف

صدارة، ووكيل الضمان المحلي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

التنازل من قبل صدارة عن العقود المتنازل عنها والحقوق ذات الصلة إلى وكيل الضمان المحلي.

٣. آلية التجديد الدوري

قوم وكيل الضمان المحلي الذي يتصرف بناءً على ووفقاً لوكالة الضمان، بتسليم لصدارة اتفاقية تعديل التنازل الدوري وذلك (١) بعد شهر من توقيع اتفاقية التنازل المحلي، (٢) كل شهر بعد ذلك، حتى تاريخ الإستحقاق النهائي، و(٣) خلال ثمانية أيام عمل من تكبد ديون ذات أولوية إضافية.

٤. تسجيل الرهن

يتعين على صدارة أن تسجل لدى المركز الموحد الأعباء الناشئة في إطار اتفاقية التنازل المحلي وطبقا لكل اتفاقية تعديل تنازل. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يصبح فيه من الضروري تسجيل الأعباء الناشئة بموجب اتفاقية التنازل المحلي، في أي مكان آخر في المملكة بالإضافة إلى المركز الموحد، فعلى صدارة عندئذ أن تنفذ ذلك التسجيل فورا على حسابها الخاص عند طلب وكيل الضمان المحلي منها ذلك.

٥. الالتزام بمنح مصالح ضمان على أصول مستقبلية

يتعين على صدارة تسليم اتفاقية تعديل التنازل عن العقود المستقبلية بالنسبة لأي عقد متنازل عنه مستقبلاً إلا إذا كان وكيل الضمان المحلي طرفاً في ذلك العقد المستقبلي المتنازل عنه.

٦. حقوق وكيل الضمان المحلي

بناءً على وكالة الضمان، يتم تعيين وكيل الضمان المحلي من أجل (١) فعل أي شئ تلتزم صدارة بفعله (لكنها أخفقت بفعله في الوقت المناسب) بموجب اتفاقية التنازل المحلي، و(٢) ممارسة أي الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان الداخلي، في كل حالة فيما يتعلق بالعقود المتنازل عنها، أو العقود المستقبلية المتنازل عنها.

ويكون لوكيل الضمان الداخلي في أي وقت في أو بعد تاريخ الإجراء التنفيذي (كما هو معرف في الاتفاقية المباشرة) الحق بما يلي:

(أ) تولي الحيازة.

(ب) تنفيذ أو تعديل أي عقد متنازل عنه، أو عقد مستقبلي متنازل عنه.

(ج) التعامل مع أي عقد متنازل عنه، أو عقد مستقبلي متنازل عنه.

(د) اقتراض الأموال.

(هـ) التسوية، والتعديل، والإحالة للتحكيم، والتنازل عن، وترتيب المطالبات.

(و) الرفع والمتابعة والتنفيذ، والدفاع عن، أو التنازل عن أي إجراءات قانونية.

(ز) استرداد أي أعباء.

(ح) تملك.

(ط) اتخاذ أي إجراء آخر يعتبر مناسباً لتحقيق العقود المتنازل عنها، أو العقود المستقبلية المتنازل عنها، أو إجراء عرضياً لممارسة أي من الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان المحلي بموجب أي وثيقة دين مضمون تكون صدارة طرفاً فيها.

٧. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية التنازل المحلي، وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنها أو متعلقة بها لأنظمة المملكة العربية السعودية، ويجب أن تفسر بناءً عليها.

اتفاقية الرهن التجاري المحلي

يتم التوقيع المبدئي (بالأحرف الأولية) على اتفاقية الرهن التجاري من قبل صدارة ووكيل الدائنين على أساس أنه تم الموافقة على الصياغة عند الأقفال المالي الأول ومن غير المتوقع الدخول فيها حتى بعد تاريخ اكتمال المشروع وحتى في تلك الحالة فقط للمدى الذي (١) لم يتم فيه الدخول في تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي أو (٢) بعد ذلك، قد تم إعادة سداد تسهيلات صندوق التنمية الصناعية السعودي بالكامل.

١. الأطراف

صدارة، ووكيل الضمان المحلي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

الرهن من قبل صدارة للأصول المرهونة والحقوق ذات العلاقة لمصلحة وكيل الضمان المحلي.

٣. آلية التجديد الدوري

٤. تسجيل الرهن

يتعين على صدارة أن تسجل لدى المركز الموحد الأعباء الناشئة في إطار اتفاقية التنازل المحلي وطبقا لكل اتفاقية تعديل تنازل. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يصبح فيه من الضروري تسجيل الأعباء الناشئة بموجب اتفاقية التنازل المحلي، في أي مكان آخر في المملكة بالإضافة إلى المركز الموحد، فعلى صدارة عندئذ أن تنفذ ذلك التسجيل فورا على حسابها الخاص عند طلب وكيل الضمان المحلي منها ذلك.

٥. الالتزام بمنح مصالح ضمان على الأصول مستقبلية

يطلب من صدارة تسليم اتفاقية تعديل رهن بالنسبة لأي أصول إضافية والحقوق ذات الصلة.

٦. حقوق وكيل الضمان المحلي

بناءً على وكالة الضمان، يتم تعيين وكيل الضمان المحلي من أجل (١) فعل أي شي تلتزم صدارة بفعله (لكنها أخفقت في القيام به في الوقت المناسب) بموجب اتفاقية الرهن التجاري المحلي و(٢) ممارسة أي من الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان المحلي، في كل حالة فيما يتعلق بالأصول الإضافية، والأصول المرهونة، والحقوق ذات الصلة.

في أي وقت بعد تاريخ الإجراء التنفيذي يكون لوكيل الضمان المحلي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٧. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية الرهن التجاري وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنه أو متعلقة به لأنظمة المملكة العربية السعودية، ويجب أن يفسر بناءً عليها.

اتفاقية الضمان المحلي على الحسابات

١. الأطراف

صدارة، ووكيل الضمان المحلي، وبنك الحساب المحلي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

تتنازل صدارة لوكيل الضمان المحلي عن حسابات معينة من حسابات المشروع المحلية، (عدا بعض حسابات المشروع المستبعدة) بما في ذلك الأرصدة القائمة المقيدة لصالح تلك الحسابات من وقت لآخر، وكافة المزايا والمتحصلات المدفوعة فيما يتعلق بتلك الحسابات، وإلى المدى الذي لم يتم التنازل عنها بفعالية، ترهن صدارة بعض حسابات المشروع المحلية (عدا حسابات المشروع المستبعدة).

٣. آلية التجديد الدوري

يقوم وكيل الضمان المحلي الذي يتصرف بناءً على ووفقاً لوكالة الضمان بتسليم (١) خطاب تنازل، و(٢) إلى الحد الذي لم يتم التنازل عنه بفعالية، اتفاقية تعديل رهن لصدارة وذلك (أ) بعد شهر من توقيع اتفاقية الضمان المحلي عن الحسابات، (ب) كل شهر بعد ذلك حتى تاريخ الإستحقاق النهائي، و(ج) فوراً خلال ثمانية أيام من تكبد مديونية ذات أولوية إضافية.

٤. تسجيل الرهن

يتعين على صدارة أن تسجل لدى المركز الموحد الأعباء الناشئة عن اتفاقية الضمان على الحساب المحلي وعن كل اتفاقية تعديل رهن أو خطاب تنازل. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يصبح فيه من الضروري تسجيل الأعباء الناشئة من اتفاقية الضمان على الحساب المحلي في أي مكان آخر في المملكة بالإضافة إلى المركز الموحد، فعلى صدارة أن تنفذ ذلك التسجيل فورا على حسابها الخاص عند طلب وكيل الضمان المحلي منها ذلك.

٥. حقوق وكيل الضمان المحلي

بناءً على وكالة الضمان، يتم تعيين وكيل الضمان المحلي من أجل (١) فعل أي شي تلتزم صدارة بفعله (لكنها أخفقت في القيام به في الوقت المناسب) بموجب الضمان المحلي على الحسابات. و(٢) ممارسة أي من الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق بحسابات المشروع المحلية ذات العلاقة.

في أي وقت بعد تاريخ الإجراء التنفيذي يكون لوكيل الضمان المحلي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٦. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية الضمان المحلي على الحسابات لأنظمة المملكة العربية السعودية، ويجب أن يفسر بناءً عليها.

اتفاقية رهن الأسهم من قبل أرامكو السعودية

١. الأطراف

مساهم تابع لأرامكو السعودية، ووكيل الضمان المحلي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

قيام مساهم تابع لأرامكو السعودية برهن الأسهم لمصلحة وكيل الضمان المحلي وتنازلاً عن حقوقه وملكيته ومصالحه في كل اتفاقية قرض ثانوي والحقوق ذات الصلة إلى وكيل الضمان المحلي.

٣. آلية التجديد الدورية

يقوم وكيل الضمان المحلي، متصرفاً وفقاً لوكالة الضمان، بتسليم اتفاقية تعديل الرهن إلى صدارة خلال ثمانية أيام عمل من تكبد دين ذي أولوية إضافي.

٤. تسجيل الرهن

يتعين على صدارة أن تسجل لدى المركز الموحد الالتزامات الناشئة عن اتفاقية رهن حصة المساهم في شركة أرامكو السعودية وعن كل اتفاقية تعديل رهن أو خطاب تنازل. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يصبح فيه من الضروري تسجيل الالتزامات الناشئة بموجب اتفاقية رهن حصة المساهم في شركة أرامكو السعودية في أي مكان آخر في المملكة بالإضافة إلى المركز الموحد، فعلى صدارة أن تنفذ ذلك التسجيل فورا على حسابها الخاص عند طلب وكيل الضمان المحلي منها ذلك.

٥. القيود

لن يقوم مساهم تابع لأرامكو السعودية بإيجاد، أو السماح بوجود أي أعباء على الأسهم، أو الأسهم الإضافية، أو أي اتفاقية قرض ثانوي متنازل عنه. ولا ينطبق هذا القيد على (١) أي عبء تم إنشاؤه بموجب اتفاقية رهن الأسهم لمساهم تابع لأرامكو السعودية، (٢) أي حق حجز أو حق مقاصة ناشئ بحكم قانون أو لائحة وفي سياق الأعمال الاعتيادية لمبالغ لم تتأخر أو مبالغ مختلف عليها بحسن نية. و(٣) أي عبء تم إنشاؤه بموافقة مسبقة من وكيل الضمان المحلي.

لن يدخل مساهم تابع لأرامكو السعودية في أي صفقة مفردة أو سلسلة من الصفقات لبيع أو تأجير أو نقل أو غير ذلك التصرف في الأسهم أو الأسهم الإضافية، أو أي اتفاقية قرض ثانوي متنازل عنه باستثناء ما هو مسموح به بموجب البند ٢٧ (قيود نقل الحصص) من اتفاقية الأحكام العامة.

٦. الالتزام بمنح مصالح ضمان على الأصول مستقبلية

يتعين على صدارة تقديم اتفاقية تعديل رهن فيما يتعلق بأي أسهم إضافية.

٧. حقوق وكيل الضمان المحلي

بناءً على وكالة الضمان، يتم تعيين وكيل الضمان المحلي من أجل (١) فعل أي شي يلتزم مساهم تابع لأرامكو السعودية بفعله (لكنه أخفق في القيام به في الوقت المناسب) بموجب اتفاقية رهن أسهم مساهم تابع لأرامكو السعودية. و(٢) ممارسة أياً من الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق بالأسهم والأسهم الإضافية.

في أي وقت بعد تاريخ الإجراء التنفيذي، يكون لوكيل الضمان المحلي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي" في أي وقت بعد تاريخ أي إجراء تنفيذي يكون لوكيل الضمان المحلي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٨. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية رهن أسهم مساهم تابع لأرامكو السعودية لأنظمة المملكة العربية السعودية ويجب أن يفسر بناءً عليها.

اتفاقية رهن أسهم مساهم تابع لداو

١. الأطراف

مساهم تابع لداو، ووكيل الضمان المحلي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

قيام مساهم تابع لداو برهن الأسهم لمصلحة وكيل الضمان المحلي والحقوق وحقوق الملكية والمصالح المتنازل عنها في كل اتفاقية قرض ثانوي متنازل عنها والحقوق الأخرى إلى وكيل الضمان المحلي.

٣. آلية التجديد الدورية

يقوم وكيل الضمان المحلي، متصرفاً وفقاً لوكالة الضمان، بتسليم اتفاقية تعديل الرهن إلى صدارة خلال ثمانية أيام عمل من تكبد دين ذي أولوية إضافي.

٤. تسجيل الرهن

يتعين على صدارة أن تسجل لدى المركز الموحد الأعباء المالية الناشئة عن اتفاقية رهن حصة المساهم في شركة داو وعن كل اتفاقية تعديل رهن أو خطاب تنازل. بالإضافة إلى ذلك، وإلى الحد الذي يصبح فيه من الضروري تسجيل الأعباء الناشئة عن اتفاقية رهن حصة المساهم في شركة داو في أي مكان آخر في المملكة بالإضافة إلى المركز الموحد، فعلى صدارة أن تنفذ ذلك التسجيل فورا على حسابها الخاص عند طلب وكيل الضمان المحلي منها ذلك.

٥. القيود

لن يقوم مساهم تابع لداو بإيجاد، أو السماح بوجود أي أعباء على الأسهم، أو الأسهم الإضافية.

لا ينطبق هذا القيد على (١)، أي عبئ تم إنشاؤه بموجب اتفاقية رهن الأسهم أو أي أسهم إضافية، أو اتفاقية رهن ثانوي متنازل عنها لمساهم تابع لأرامكو السعودية أو مسموح بها وفقاً لوثائق التمويل، (٢) أي حق حجز أو حق مقاصة ناشئ بحكم قانون أو لائحة وفي سياق الأعمال الاعتيادية لمبالغ لم تتأخر أو مبالغ مختلف عليها بحسن نية. و(٣) أي عبء تم إنشاؤه بموافقة مسبقة من وكيل الضمان المحلي.

باستثناء ما هو مسموح به بموجب البند ٢٧ (قيود نقل الأسهم) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، لن يدخل مساهم تابع لداو في أي صفقة فردية، أو سلسلة من الصفقات لبيع أو تأجير أو نقل أو التصرف خلافاً لذلك في الأسهم أو الأسهم الإضافية.أو أي اتفاقية قرض ثانوي ماتنازل عنها.

٦. حقوق وكيل الضمان المحلي

بناءً على وكالة الضمان، يتم تعيين وكيل الضمان المحلي من أجل (١) فعل أي شي يلتزم مساهم تابع لداو بفعله (لكنه أخفق في القيام به في الوقت المناسب) بموجب اتفاقية رهن أسهم مساهم تابع لداو. و(٢) ممارسة أي من الحقوق الممنوحة لوكيل الضمان المحلي، في كل حالة فيما يتعلق بالأسهم والأسهم الإضافية.

في أي وقت بعد تاريخ الإجراء التنفيذي يكون لوكيل الضمان المحلي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٧. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية رهن أسهم مساهم تابع لداو، لأنظمة المملكة العربية السعودية، ويجب أن تفسر بناءً عليها.

اتفاقية الرهن والتنازل الخارجي

١. الأطراف

صدارة، وأمين ووكيل الضمان الخارجي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

تتنازل صدارة عن العقود المتنازل عنها، ومن تاريخ اكتمال المشروع، تتنازل عن بعض عقود التأمين مع جميع الحقوق ذات الصلة، والخاضعة للقانون الإنجليزي لصالح أمين ووكيل الضمان الخارجي.

تنازل صدارة ورهن صدارة على حسابات المشروع الخارجية مع جميع الحقوق ذات الصلة لصالح أمين ووكيل الضمان الخارجي.

٣. حقوق أمين ووكيل الضمان الخارجي

بناءً على الوكالة الممنوحة بموجب اتفاقية الرهن والتنازل الخارجي، يتم تعيين أمين ووكيل الضمان الخارجي من أجل أن تؤدي أي التزامات مفروضة على حاحب الالتزام من قبل الرهن والتنازل الخارجي. وممارسة أي حقوق ممنوحة لأمين ووكيل الضمان المحلي.

في أي وقت بعد تاريخ الإجراء التنفيذي، يكون لأمين و وكيل الضمان الخارجي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٤. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية الرهن والتنازل الخارجي وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنه أو متعلقة به للقانون الإنجليزي، ويجب أن تفسر بناءً عليه.

اتفاقية الضمان الأمريكي

١. الأطراف

صدارة، وأمين ووكيل الضمان الخارجي، وبنك الحساب الخارجي.

٢. مصالح الضمان الممنوحة

رهن صدارة لجميع حقوقها وملكيتها ومصالحها في ونحو حساب الصرف في بنك الصادرات الأمريكي (US Ex-Im) مع جميع الحقوق ذات العلاقة.

٣. حقوق أمين ووكيل الضمان الخارجي

بناءً على الوكالة الممنوحة بموجب اتفاقية الضمان الأمريكي، يتم تعيين أمين ووكيل الضمان الخارجي لاتخاذ أي إجراء وتنفيذ أي أداة ضرورية قد يعتبر أمين ووكيل الضمان الخارجي أنها منصوح بها (متصرفاً بشكل معقول)، لإنجاز أغراض اتفاقية الضمان الأمريكي.

في أي وقت في وبعد تاريخ الإجراء التنفيذي، يكون لأمين و وكيل الضمان الخارجي الحقوق الوارد وصفها بصورة عامة أعلاه في البند بعنوان "اتفاقية التنازل المحلي".

٤. القانون الحاكم والاختصاص القضائي

تخضع اتفاقية الضمان الأمريكي لقوانين ولاية نيويورك، ويجب أن تفسر بناءً عليها.

اتفاقية ضمان صندوق التنمية الصناعية السعودي

وفقاً لاتفاقية مصلحة الضمان المحتمل توقيعها مع صندوق التنمية الصناعية السعودي. إلى الحد الذي يشارك فيه الصندوق في تمويل المشروع. من المتصور أن يأخذ الصندوق تنازلاً عن طريق الضمان عن بعض حقوق التقنية المتعلقة بالمشروع ، وتنازلاً عن حقوق صدارة في استلام بعض متحصلات التأمين (إلى الحد الذي يطلبه الصندوق)، وكذلك (ما عدا المتحصلات الواجب دفعها مباشرة من قبل مؤمن إلى طرف ثالث مطالب) ورهن على الأصول الثابتة الخاصة بصدارة. وإلى المدى الذي يشارك صندوق التنمية الصناعية السعودي في تمويل المشروع يتوقع أيضاً أن يتم الاتفاق بين الصندوق وصدارة على التنازل عن أي متحصلات متبقية من هذا الضمان للأطراف المضمونة بموجب اتفاقية ضمان صندوق التنمية الصناعية السعودي. لن يكون الصندوق طرفاً في اتفاقية الدائنين أو اتفاقية الأحكام العامة، وسوف يحتفظ بضماناته منفصلة عن الأطراف المضمونة.

اتفاقيات ضمان أسهم مصدر الصكوك

وفقاً لاتفاقيات رهن أسهم المصدر الأولية التي تخضع للقانون الهولندي، فقد وافقت صدارة على منح ضمان لمصلحة أمين ووكيل الضمان الخارجي على أسهمه في كل من المساهمين الخمسة الأوليين.

ز) الاتفاقيات المباشرة

سوف تبرم صدارة اتفاقيات مباشرة مع كل من الجهات الراعية، أو (الشركات المنتسبة لهم) الذين هم أطراف مقابلة في وثائق المشروع الرئيسية ومع كل طرف مقابل آخر في وثائق المشروع الرئيسية (مع بعض الاستثناءات). ويكون وكلاء الضمان هم أيضاً أطرافاً في الاتفاقيات المباشرة.

حسبما جرت العادة عليه في المملكة العربية السعودية لن يتم الدخول في اتفاقية مباشرة فيما يتعلق بعقد إجارة الأراضي الصناعية، أو عقود إجارة المحطات، أو اتفاقيات المنافع العامة.

يوضح الملحق ٩ (نموذج الاتفاقية الشاملة الشكلية) من اتفاقية الأحكام العامة نموذج الاتفاقية المباشرة التي سوف تستخدم فيما يتعلق بوثائق المشروع الرئيسية. يعالج نموذج الاتفاقية المباشرة بشكل واسع اهتمامات الدائنين في معاملات من هذا النوع، بما في ذلك الاعتراف بالضمان، وتوفير حقوق المعالجة صريحة، وكذلك حقوق الدائنين في التدخل (حيث أنه ليس للشركات المنتسبة للراعيين حقوق إنهاء قبل منح الفرصة للدائنين ذوي الأولوية لمعالجة التقصير). تخضع الاتفاقيات المباشرة بشكل عام وتفسر بموجب القانون الإنجليزي، بينما تخضع الاتفاقيات المتبقية لأنظمة المملكة العربية السعودية. تحال المنازعات المتعلقة بالاتفاقيات المباشرة إلى التحكيم.

كل اتفاقية مباشرة تحتوي جوهرياً على نفس الأحكام، وفيما يلي ملخص للأحكام ذات العلاقة بالاتفاقيات المباشرة:

١. الأطراف

الطرف المقابل في العقد، الضامن (إن انطبق ذلك)، ووكيل الضمان ذي الصلة، وصدارة.

٢. إشعار التنازل. الموافقة على التنازل والتأكيدات

أعطت صدارة إشعاراً إلى الأطراف المقابلة المعنية بأنها قدمت تنازلاً لوكيل الضمان عن جميع حقوقها وملكيتها ومصالحها في وبموجب والمتعلقة بالوثيقة ذات الصلة. وأعطت الأطراف المقابلة إقراراً باستلام هذا الإشعار ووافقت على تنازل صدارة عن الحقوق المتنازل عنها لوكيل الضمان.

٣. حقوق المعالجة

لن يتخذ الطرف المقابل أي إجراء تنفيذي إذا ما حدث تقصير أو خرق من جانب صدارة في أداء أي من التزاماتها بموجب الوثيقة ذات الصلة، دون أن يقدم أولاً إشعاراً بالتنفيذ (كما هو معرف في الاتفاقية المباشرة) لوكيل الضمان. تتوفر لوكيل الضمان أو الأشخاص المسمّون من قبله الفرصة لمعالجة مثل هذا التقصير خلال فترة محددة، وإذا لم تتم معالجة التقصير بنهاية هذه الفترة، يجوز للطرف المقابل بدء إجراء تنفيذي.

٤. التدخل

مع مراعاة أحكام الفقرة ٢-٣ (الحق في المعالجة) من الاتفاقية المباشرة، يوافق الطرف المقابل في العقد على أنه بعد استلامه إشعار بالتدخل من وكيل الضمان، يجوز لوكيل الضمان وفقاً لوثائق التمويل القيام بما يلي:

(أ) الطلب من طرف العقد المقابل تقديم تفاصيل عن أي تقصير حادث مستمر من جانب صدارة .

(ب) استبدال صدارة بضامن بديل وفقاً للوثيقة ذات الصلة.

يكون الملتزم البديل من تاريخ التحمل مسئولاً بالانفراد والتضامن مع صدارة خلال فترة التدخل عن أداء التزامات صدارة وفقاً للوثيقة ذات الصلة، وعلى الطرف المقابل في العقد الاعتراف بالملتزم البديل، ومواصلة أداء التزاماته بموجب الوثيقة ذات الصلة لصالح الملتزم البديل.

يجب أن يكون الملتزم البديل إما:

١) وكيل الضمان، أو الشخص المفوض المسمّى منه (والذي يجب أن يكون كياناً تحت ملكية أو سيطرة وكيل الضمان أو واحد أو أكثر من مشاركي التمويل ذوي الأولوية).

٢) مرخص له بموجب أي قانون منطبق بممارسة العمل التجاري في المملكة.

٣) لا يكون شخصاً مرتبطاً بعمل ينافس مباشرة الطرف المقابل في العقد.

٤) أو أن يكون منشأة تلبي المتطلبات التالية:

أ) يتوفر لديها (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) الموظفون، والخبراء الفنيون، والخبرة، والقدرة على الوصول إلى الموارد المالية، وأن يحق لها بموجب القانون السائد أداء التزاماتها بموجب وثيقة التمويل ذات الصلة.

ب) أعطت تعهداً خطياً للطرف المقابل في العقد للوصول بأسرع ما يمكن عملياً إلى معالجة أي تقصير قائم لصدارة بموجب الوثيقة ذات الصلة.

ت) ألا يكون شخصاً مرتبطاً بعمل ينافس مباشرة الطرف المقابل في العقد.

٥. التنحي والخروج

يمكن للمدين البديل في أي وقت بعد تاريخ التحمل إنهاء التزاماته بموجب الوثيقة ذات الصلة أو الاتفاقية المباشرة من خلال إعطاء الطرف المقابل في العقد إشعاراً بالتنحي والخروج مدته ٣٠ يوماً بحد أدنى ، واعتباراً من التاريخ المحدد في الإشعار يتحرر المدين البديل من جميع التزاماته بموجب الوثيقة ذات الصلة والاتفاقية المباشرة التي تنشأ بعد تاريخ التنحي والخروج.

٦. التجديد بإحلال محل

يجوز لوكيل الضمان، إذا أصبح من حقه القيام بذلك وفق وثائق التمويل، إعطاء إشعار إحلال محل لطرف العقد المقابل، يحدد فيه رغبته تحمل جهة بديلة حقوق والتزامات صدارة بموجب الوثيقة ذات الصلة والاتفاقية المباشرة.

عقب هذا الإحلال يتم إفراج صدارة والطرف المقابل في العقد عن أي التزامات لاحقة تجاه الآخر بموجب الوثيقة ذات الصلة والاتفاقية المباشرة، وتلغي حقوقهما ذات الصلة تجاه بعضهما البعض.

٧. عدم الإلغاء

لا يجوز للطرف المقابل في العقد دون الموافقة الخطية المسبقة من وكيل الضمان: (١) الدخول في أي إلغاء أو إنهاء بالتراضي للوثيقة ذات صلة، أو (٢) التنازل أو النقل أو إحلال المحل أو خلافاً لذلك التصرف في أو بالنسبة إلى جميع أو بعض التزاماته أو حقوقه أو ملكيته أو مصالحه بموجب الوثيقة ذات الصلة. أو (٣) الموافقة على القيام بأي مما ذكر أعلاه من جانب صدارة.

٨. عدم المسؤولية

يقر الطرف المقابل في العقد ويوافق بأنه – فيما عدا خلال أي فترة يكون فيها وكيل الضمان (أو أي من الأشخاص المفوضة المسمّاة منه بموجب وثائق التمويل) هو ضامن بديل ، ليس لوكيل الضمان أي مسئولية أو التزامات بموجب الوثيقة ذات الصلة تنشأ عن الاتفاقية المباشرة أو الوثيقة ذات الصلة خلافاً لذلك. كما أنه لا يتوجب على وكيل الضمان أو يكون مطلوباً منه أداء أي من التزامات صدارة بموجب للوثيقة ذات الصلة.

٩. التعهدات والضمانات

تقدم الطرف المقابل التعهدات والضمانات التي تتعلق بما يلي:

(أ) وضعه كشركة وصلاحيته للدخول في الاتفاقية المباشرة وأداء التزامه بموجبها.

(ب) طبيعة التزامات الأطراف المقابلة من حيث مشروعيتها وصحتها وإلزاميتها وقابليتها للنفاذ بموجب الاتفاقية المباشرة.

(ج) استلام كافة الموافقات والتفويضات الجوهرية اللازمة.

(د) عدم وجود تعارض مع القوانين المنطبقة أو الوثائق التأسيسية، أو أي اتفاقية قائمة يكون فيها أي من الأطراف المقابلة في العقد طرفاً فيها مع توقيع وتقديم، وأداء الاتفاقية المباشرة والوثيقة ذات الصلة.

١٠. التسديد والدفعات بموجب الوثيقة ذات الصلة

يجب على الأطراف المقابلة أن تسدد القيمة الكاملة لأي مبلغ مستحق لصدارة بموجب الوثيقة ذات الصلة مباشرة في حساب يحدده وكيل الضمان.

١١. القانون الحاكم

اعتماداً على هوية الطرف المقابل، تخضع الاتفاقيات المباشرة وجميع الالتزامات غير التعاقدية الناشئة عن أو المرتبطة بها وتفسر وفقاً إما لقانون إنجلترا وويلز أو قانون المملكة العربية السعودية.

١٢. حل المنازعات

تحال المنازعات للتحكيم ويتم حلها وفق القواعد الإجرائية لغرفة التجارة الدولية.

١٣. الخلفاء والمتنازل لهم

لا يجوز لأي طرف التنازل أو نقل كل أو أي جزء من حقوقه الخاصة به، أو الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية المباشرة دون موافقة الأطراف الأخرى، وعلى الرغم من ذلك يجوز لوكيل الضمان نقل حقوقه والتزاماته إلى وكيل ضمان يخلفه (وفقا لوثائق التمويل) دون موافقة الأطراف الأخرى، كما يحق لصدارة التنازل أو نقل (بما في ذلك عن طريق الاستبدال) كل أو أي جزء من حقوقها أو مصالحها أو منافعها، أو التزاماتها بموجب الاتفاقية المباشرة إلى شركة أرامكو السعودية (أو شركة منتسبة لها) أو إلى داو (أو شركة منتسبة لها) أو إلى أي كيان تتنازل أو تنقل إليه صدارة حقوقها والتزاماتها فيما يتعلق بوثائق التمويل.

١٤. مدة الموافقة

تنتهي مدة سريان كل اتفاقية مباشرة في التاريخ الأقرب لحدوث أي مما يلي:

(أ) الانتهاء أو الانقضاء الصحيح للوثيقة ذات الصلة وفقا لشروطها.

(ب) تلقي إشعار من قبل الطرف المقابل في العقد من وكيل الضمان بالإفراج عن الحقوق المتنازل عنها والوفاء بها بالكامل.

(ج) الوفاء الكامل بالتزامات صدارة بموجب وثائق التمويل.

ح) الإشعارات والإقرارات بالتنازل فيما يتعلق بعقود توريد اللقيم

١. هنالك سبعة إشعارات تتعلق باتفاقيات توريد اللقيم الرئيسية، وهي:

(أ) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد لقيم الإيثان EFSA بين أرامكو السعودية وصدارة.

(ب) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية، وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد لقيم النفتا بين أرامكو السعودية وصدارة.

(ج) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية، وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد غاز المبيعات SGSA بين أرامكو السعودية وصدارة.

(د) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية، وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد التولوين بين أرامكو السعودية وصدارة.

(هـ) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية، وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد البنزين بين أرامكو السعودية وصدارة.

(و) إشعار تنازل مرسل من صدارة إلى أرامكو السعودية، وفقاً لاتفاقية تنازل محلي مبرمة مع صدارة ووكيل الضمان المحلي، فيما يتعلق في اتفاقية توريد غاز الوقود بين أرامكو السعودية وصدارة.

يشار لكل إشعار من الإشعارات المذكورة في الفقرات (أ)، إلى (و) بـ **"إشعار"**، ويشار إلى الإقرارات المتعلقة بالإشعار من قبل أرامكو السعودية بـ **"الإقرار"**. ويشار إلى كل اتفاقية من الاتفاقيات المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (و) بـ **"الاتفاقية المتنازل عنها"**.

باستثناء كما هو ملاحظ أدناه، يحتوي كل إشعار على نفس الأحكام بشكل جوهري، وفيما يلي ملخص للبنود ذات العلاقة في الإشعارات:

٢. الحقوق المتنازل عنها

قامت صدارة بإشعار أرامكو السعودية خطياً بأنها تنازلت بلا قيد أو شرط، وبشكل لا رجعة فيه، عن كافة حقوقها الحالية والمستقبلية ومصالحها وملكيتها، بما في ذلك جميع المبالغ والمتحصلات الحالية والمستقبلية، المدفوعة أو الواجبة الدفع لصدارة بموجب اتفاقية توريد اللقيم لوكيل الضمان المحلي.

٣. الإقرار والموافقة على التنازل

بتوقيع الإقرار، توافق أرامكو السعودية على الأحكام الموضحة في الإشعار، وتوافق على منح الضمان المنشأ بواسطة اتفاقية التنازل المحلية.

٤. خرق اتفاقية توريد اللقيم

يتعين على أرامكو السعودية إشعار وكيل الضمان المحلي في حالة وقوع حادثة تتعلق باتفاقية توريد اللقيم طبقا للإشعار الموجه لها. وبالنسبة للإشعارات المتعلقة بالاتفاقيات المتنازل عنها، تقع الحادثة المتعلقة باتفاقية توريد اللقيم عندما توجه أرامكو السعودية إشعارا إلى صدارة وفقا للمادة ١١ (تعليق عمليات التسليم وإنهاء الاتفاقية) من الاتفاقية المتنازل عنها أو في حال وجود أي تعليق آخر أو إنهاء للاتفاقية المسندة المتنازل عنها تطبيق القانون.

وتوافق أرامكو السعودية على أنه في حال وقوع حادث متعلق باتفاقية توريد اللقيم واستمرار ذلك الحادث، فلن تقوم أرامكو في أي وقت قبل تاريخ الإحلال النهائي، بممارسة أي حق قد يكون لها في إنهاء الاتفاقية دون موافقة خطية مسبقة من وكيل الضمان المحلي.

وعند وقوع حادثة تتعلق في اتفاقية توريد اللقيم، يكون لوكيل الضمان المحلي (أو الأشخاص المفوضين المسمّين من قبله أو ممثليه) الحق (ولا الالتزام) بعلاج أو خلافاً لذلك تصحيح أي مخالفة أو تقصير قائم أدى إلى هذه الحادثة.

٥. حق التدخل والخروج

عند وقوع حادثة تتعلق باتفاقية توريد اللقيم واستمرار وقوعها، يجوز لوكيل الضمان المحلي أن يقدم إشعاراً خطياً إلى أرامكو السعودية بالتدخل، يُضمنه اقتراحاً بتعيين ممثل مصرح له لوكيل الضمان المحلي (**ملتزم بديل**)، مع إيضاح هوية ذلك الملتزم البديل المقترح، وتاريخ تعيينه المقترح محل صدارة (**تاريخ تولي المهام**) ليصبح المدين البديل بموجب الاتفاقية المتنازل عنها.

في واعتباراً من تاريخ تولي المهام، تقر أرامكو السعودية بالملتزم البديل كطرف في اتفاقية توريد اللقيم، وعليها تأدية التزاماتها بموجب ذلك لمصلحة ذلك البديل، ويتمتع الملتزم البديل بذات الحقوق بموجب اتفاقية توريد اللقيم، كما لو أنه كان طرفاً بديلاً لصدارة في كافة الأوقات.

يتعين على أرامكو السعودية، خلال ٢١ يوماً من إرسال إشعار بالتدخل، أن تقدم لوكيل الضمان المحلي بياناً يوضح:

(أ) جميع المبالغ التي لا تزال مستحقة وواجبة الدفع من قبل صدارة بموجب الاتفاقية المتنازل عنها.

(ب) طبيعة وقدر أي مبالغ أو مطالبة نقدية من المحتمل أن تصبح أو سوف تصبح مستحقة لأرامكو من صدارة بموجب الاتفاقية المتنازل عنها خلال الـ ٩٠ يوماً من تاريخ الإشعار بالتدخل.

(ج) جميع الالتزامات غير النقدية التي لم تنفذ بعد من قبل صدارة.

في أي وقت عقب تاريخ تولي المهام، يجوز للمدين البديل إعطاء إشعار خطي لأرامكو السعودية بنيته الخروج، وإنهاء التزاماته بموجب الاتفاقية المتنازل عنها. اعتباراً من وفي تاريخ لا يقع قبل مرور ٣٠ يوماً عن تاريخ إشعار الخروج.

٦. نقل الحقوق للغير

إذا أصبح وكيل الضمان المحلي مستحقاً لممارسة حقوقه في المضي قدماً في التصرف بالحق والملكية، والمصالح الخاصة بصدارة في الاتفاقية المتنازل عنها إلى شخص (**المشتري المقترح**) يستحوذ على مجمع صدارة (كنتيجة لممارسة أي من الحقوق الممنوحة الأطراف المضمونة فيما يتعلق بمجمع صدارة، أو كنتيجة لتنفيذ أي ضمان يتعلق باسم صدارة)، يجوز لوكيل الضمان المحلي تقديم إشعار خطي (**إشعار الاستبدال المقترح**) لشركة أرامكو السعودية يحتوي على هوية المشتري المقترح، وتاريخ النقل.

٧. حق أرامكو السعودية في الاعتراض

يجوز لأرامكو السعودية أن تعترض على أي مدين بديل مقترح، أو مشترٍ مقترح، إذا لم يلبِ ذلك الشخص المعايير المنطبقة المتفق عليها. ويتعين على وكيل الضمان المحلي أن يقدم لأرامكو السعودية المعلومات المطلوبة بشكل معقول لتقييم فيما إذا كان صاحب الالتزام البديل المقترح أو المشتري المقترح يلبون المعايير المنطبقة المتفق عليها. يتم تحديد أسس الاعتراض بناءً على معايير محددة متفق عليها، وحسب توجيهات حكومة المملكة العربية السعودية، وعلى وجه الخصوص حق الحكومة في الاعتراض على التصرف لأسباب تتعلق بالأمن الوطني في أو ذات العلاقة بالمملكة. يجب أن تعرب أرامكو السعودية عن اعتراضها في غضون ٣٠ يوم عمل من تاريخ التصرف المقترح، وإلا فستعتبر أرامكو السعودية أنه ليس لديها اعتراض على ذلك.

٨. التعهدات والضمانات

تقدم أرامكو السعودية التعهدات والضمانات (التي تخضع لتحفظات معتادة) التي تتعلق بما يلي:

(أ) وضعها كشركة وصلاحياتها كشركة للدخول في وتأدية التزاماتها بموجب الإشعار والإقرار.

(ب) طبيعة التزاماتها من حيث شرعيتها وصحتها وقابليتها للتنفيذ بموجب الإشعار والإقرار .

(ج) عدم التعارض بين توقيع وتسليم وتنفيذ الإشعار والإقرار والنظام المنطبق أو الوثائق التأسيسية أو أي اتفاقيات قائمة تكون طرفاً فيها.

(د) الطبيعة الخاصة والتجارية لتنفيذها وممارستها لحقوقها والتزاماتها بموجب الإشعار والإقرار.

(هـ) حصانتها القضائية ضد الدعاوي المتعلقة بالإشعار والإقرار.

٩. القانون الحاكم

يخضع الإشعار لأنظمة وقوانين المملكة.

ح) اتفاقية الأحكام العامة التكميلية

١. الأطراف

أطراف اتفاقية الأحكام العامة التكميلية هم، من بين آخرين، صدارة ووكلاء التسهيلات (غير ما يتعلق بتسهيل الصكوك ووكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المصدر)، قسم تصدير ضمانات الاعتماد (ECGD)، صندوق عولمة الشركات (FIEM)، بنك الاستيراد والتصدير الأمريكي(K-Ex-Im) ووكيل الدائنين.

٢. الشروط التكميلية للاستخدام

الشروط الأولية المسبقة

مع الخضوع لأي شرط أولي مسبق تم التنازل عنه وفقا لاتفاقية الأحكام العامة التكميلية، لا يجوز لصدارة أن تقدم أول طلب استخدام إلا بعد أن تستوفي صدارة الشروط الأولية المسبقة الواردة في اتفاقية الأحكام العامة التكميلية.

الشروط الإضافية المسبقة

بالإضافة إلى الشروط الأولية المسبقة أعلاه، ومع مراعاة تمام التنازل عن أي شروط إضافية مسبقة وفقا لاتفاقية الأحكام العامة التكميلية، فإنه ينبغي تلبية بعض الشروط الإضافية المسبقة المعينة فيما يتعلق بكل طلب استخدام (ومن ضمن تلك الشروط ألا تزيد نسبة الدين إلى حقوق المساهمين مباشرة بعد تقديم الدفعة المقدمة عن ٨٠:٢٠).

٣. التأكيدات والضمانات

سوف تقدم صدارة تأكيدات وضمانات معينة متعارف عليها (باستثناء البنود المعلنة المتفق عليها ومع مراعاة الشروط القانونية والمادية وغيرها من الشروط المشابهة) لصالح مشاركي التمويل المعنيين ذوي الأولوية فقط (وليس مشاركي التمويل ذوي الأولوية الذين أتاحوا تسهيل الصكوك أو تسهيل السندات).

٤. التعهدات التكميلية

بالإضافة إلى التعهدات العامة المنصوص عليها في اتفاقية الأحكام العامة، سوف تخضع صدارة أيضا، من بين أمور أخرى، إلى التعهدات التالية لصالح مشاركي التمويل ذوي الأولوية المعنيين فقط (وليس مشاركي التمويل ذوي الأولوية الذين وفروا تسهيل الصكوك أو تسهيل السندات):

(أ) رفع تقارير ربع سنوية حول سير أعمال البناء خلال ٤٥ يوماً من انتهاء كل ربع مالي، (مع ضرورة إرسال نسخ من هذه التقارير إلى المستشار الفني والبيئي لأغراض المعلومات فقط) قبل تاريخ انتهاء المشروع .

(ب) تقديم: (١) تقارير نصف سنوية عن نواحي التشغيل بالصيغة المتفق عليها بين صدارة ووكيل الدائنين (بما في ذلك ما يتعلق بالنواحي الاجتماعية والبيئية وأعمال الصيانة الرئيسية ومسائل تخطيط الإنتاج والتسويق)، و (٢) تقارير نصف سنوية تتضمن أرقام الأداء الفني، في كل حالة الحالات، بعد تاريخ انتهاء المشروع .

(ج) تقديم خطة إدارة مرحلة العمليات البيئية والاجتماعية في موعد لا يتجاوز ٦٠ يوما قبل بدء أنشطة عمليات للمراجعة من قبل وكيل الدائنين وإجراء التعديلات على الخطة حسب الاتفاق مع وكيل الدائنين والمستشار الفني والبيئي قبل بدء أنشطة تلك العمليات على ألا تكون تلك التعديلات سببا في انتهاك صدارة أو المشروع لأي اتفاقية بيئية أو قوانين بيئية أو اجتماعية.

(د) الالتزام بعقود ووثائق التأمين المطلوبة.

(هـ) عدم تنفيذ أي تعديل جوهري على خطة الإدارة البيئية والاجتماعية دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من وكيل الدائنين (الذي يتصرف على نحو معقول وبالتشاور مع المستشار الفني والبيئي)، مع مراعاة استثناءات معينة في هذا السياق.

٥. حوادث التقصير التكميلية

بالإضافة إلى حوادث التقصير الواردة في اتفاقية الأحكام العامة، سوف تخضع صدارة أيضا، بين أمور أخرى، إلى حوادث التقصير التالية (مع مراعاة أي تحفظات من حيث الأهمية النسبية أو المعقولية أو التأثير السلبي الملموس و/أو فترات السماح أو فترات "التصحيح") لمصلحة مشاركي التمويل ذوي الأولوية المعنيين فقط (وليس مشاركي التمويل ذوي الأولوية الذين وفروا تسهيل الصكوك أو تسهيل السندات):

(أ) ما لم يكن قابلا للتصحيح خلال فترة محددة، أي تأكيد أو ضمان تقدمه صدارة في إطار أي وثيقة من وثائق التمويل وكان هذا التأكيد غير صحيح بأي وجه من الوجوه المادية عند تقديمه أو عند إعادة تقديمه.

(ب) ما لم يكن قابلا للتصحيح خلال فترة محددة، في حال يؤدي إلى عدم الامتثال للشروط البيئية في حادث بيئي جوهري.

(ج) أي شهادة غير صحيحة بأي وجه من الوجوه المادية تقدمها صدارة وفقا أو على النحو المطلوب في أي وثيقة من وثائق التمويل.

٦. القانون الحاكم

تخضع اتفاقية الأحكام العامة التكميلية وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عن أو فيما يتعلق بالاتفاقية إلى القانون الإنجليزي.

اتفاقية ضمان مصدر الصكوك

١. الأطراف

يتضمن الأطراف الأوليون لاتفاقية ضمان مصدر الصكوك كلاً من المصدر، ووكيل ضمان مصدر الصكوك الخارجي الأولي، ووكيل ضمان مصدر الصكوك المحلي الأولي، ومدير دفعات الصكوك الأولي، وبنك حساب مصدر الصكوك المحلي الأولي.

٢. تعيين الوكلاء

الغرض من اتفاقية وكالة ضمان مصدر الصكوك هو تعيين وكلاء أوليين لضمان مصدر الصكوك، لصفتهم ذات الصلة. وتتضمن أحكام التعيين المتعارف عليها لاتفاقية وكالة ضمان مصدر الصكوك.

٣. القانون الحاكم

تخضع اتفاقية وكالة ضمان مصدر الصكوك وأي التزامات غير تعاقدية ناشئة عنها أو تتعلق بها للقانون الإنجليزي.

ملخص وثائق صفقة الصكوك

فيما يلي ملخصات لوثائق صفقة الصكوك الرئيسية. ولا يقصد من الملخصات التالية أن تكون بيانات كاملة لأحكام الاتفاقيات المشار إليها. وينبغي قراءة كل ملخص بالاقتران مع الاتفاقية ذات الصلة بصيغتها الكاملة، ويستند تفسير كل ملخص إلى الصيغة الكاملة لتلك الاتفاقية.

وستكون الوثائق الموصوفة في هذا القسم متاحة للمعاينة وفقاً لقسم "معلومات عامة" من نشرة الإصدار هذه.

اتفاقية المشاركة

سوف تؤرخ اتفاقية المشاركة في أو قبل تاريخ الإقفال، ويتم إبرامها بين المصدر وصدارة (بصفتها الشخصية وبصفتها شريكاً في المشاركة، وبصفتها الشريك المنتدب للشركاء وبالنيابة عنهم)، ووكيل المشاركة المفوض، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل الدائنين، وسوف تضبط اتفاقية المشاركة الأحكام والشروط التي يتم بناء عليها دخول الشركاء في المشاركة. وسيكون الغرض من المشاركة هو كسب الربح من استخدام مساهمات الشركاء في رأس المال وفقا لخطة العمل.

المساهمات الرأس مالية

فيما يتعلق بالمساهمات الرأسمالية المقدمة من قبل كلٍ من الشركاء، فإن المصدر سيدفع المساهمة نقدا وذلك بالقيد في حساب خاص بالمشروع. ستقدم صدارة مساهمة عينية في رأس المال عن طريق التنازل للمشاركة عن حقوقها ومصالحها ومستحقاتها في أصول المساهمة، مع التقييم المتفق عليه بين الشركاء والذي يبلغ نحو ٢٠٢,٧ مليون ريال سعودي.

إن رأسمال المشاركة، وجميع الأصول التي تم التصريح بأحقية جميع الشركاء لها بصفتهم تلك، والتي يحصلون عليها من خلال تطبيق المساهمات الرأسمالية للشركاء في المشاركة وفقا لخطة العمل واتفاقية المشاركة، سوف تشكل أصول المشاركة.

وحيث أن الأصول المؤجرة ستكون هي المصلحة التناسبية للمصدر في أصول المشروع فيما يتعلق باتفاقية الإجارة التي سيتم إبرامها بين الشركاء بشأن الأصول المؤجرة، يوافق الشركاء على أن المصدر سيكون مخولاً بشكل حصري لاستلام كل دفعة من دفعات الإيجار المقدم، دفعات الإيجار، مبالغ الدفع المبكر،ومبالغ الدفعات المبكرة الإضافية، مبلغ إنهاء الإيجار، مبلغ الإنهاء الإضافي للمصدر، و/أو مبلغ عجز الخسارة الكلية (إن وجد)، وكل دفعة من دفعات تعويض التسليم المتأخر، ومبلغ إنهاء شراء المصدر ومبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي (إن وجد)، وأي وجميع المبالغ الأخرى المعبر عنها بموجب وثائق التمويل ذات العلاقة التي سيستلمها. ولن يكون للشريك المنتدب الحق في استلام أي من هذه المبالغ، وسيكون له الحق في استلام فقط المبالغ المنصوص عليها صراحة في وثائق التمويل تلك.

لا يجوز لأي شريك بيع، أو التنازل عن، أو أن يضع أي أعباء أو رهن، أو ينقل، أو يتصرف بطريقة أخرى بوحداته (كما هي معرفة أدناه) أو مصالحه في أصول المشاركة (أو أي جزء منها، بما في ذلك وتفادياً للشك، أصول المشروع أو أصول المساهمة) باستثناء ما تم تصوره في وثائق التمويل، شريطة أنه في حالة الأعباء المسموح بها، يوافق الشركاء ويقبلون بشكل غير قابل للنقض (إلى الحد المطلوب) على إنشاء الأعباء المسموح بها تلك. ودون الإخلال بما تقدم (١) لا يُسمح للشريك المنتدب بيع أو التنازل عن أو نقل أو التصرف بطريقة أخرى في أصول المساهمة (أو أي جزء منها) إلا إلى صدارة، و(٢) لا يكون للمصدر الحق في أي وقت ببيع أو التنازل عن أو نقل أو التصرف بأية طريقة أخرى في استحقاقاته ومصالحه في أصول المشروع (أو أي جزء منها بما في ذلك أصول الإجارة) باستثناء ما كان متوافقاً مع وثائق التمويل.

تعديل الوحدات

سيتم تمثيل مصلحة كل شريك ومستحقاته في أصول المشاركة بواسطة وحدات (**الوحدات**)، وبالتالي فإن مصلحة كل شريك ومستحقاته في أصول المشاركة في أي وقت ستكون بالتناسب مع عدد الوحدات التي يحملها، مقارنة بمجموع الوحدات التي يحملها الشريك الآخر.

سيتم تعديل عدد الوحدات التي يحملها المصدر (وبالتالي، عدد الوحدات التي تمتلكها صدارة) تلقائيا من وقت لآخر بالتناسب مع المبلغ الاسمي للصكوك القائم المنطبق آنذاك، بحيث يتم فور استعادة الصكوك بالكامل وفقاً للشروط تصفير قيمتها جميع استحقاقات المصدر من الوحدات، ولن يعود للمصدر أي من الحقوق و/أو المستحقات في أصول المشاركة (والتي ستؤول تلقائياً بموجب هذا لصدارة دون اتخاذ أي إجراءات).

سيتم تحمل الخسائر المتعلقة بالمشاركة من قبل كل شريك بالتناسب مع نسبة امتلاكه للوحدات في حينه من إجمالي الوحدات لكلا الشريكين.

خطة العمل

سيتم إعداد خطة العمل من قبل صدارة التي ستتعهد وتضمن أنه قد تم إعداد تلك الخطة من قبلها بالعناية الواجبة وأنها معقولة ودقيقة من جميع النواحي الجوهرية كما في تاريخ اتفاقية المشاركة. وسوف تتألف خطة العمل من الأجزاء التالية:

(أ) استخدام المساهمة في رأس المال المقدم من كل شريك من الشركاء لتمويل شراء وبناء وتسليم أصول المشروع.

(ب) بالنسبة للشركاء كمؤجرين مشتركين لتأجير أصول الإجارة لصدارة كمستأجر على أساس التأجير المستقبلي حتى تاريخ التسليم، وبعد ذلك على أساس التأجير الجاري، بحيث يتم بحلول نهاية مدة الإيجار أو عند أي إنهاء مبكر لهذا الإيجار، تملك المستأجر لأصول الإيجار تملكاً كاملاً.

(ج) ستقوم صدارة بصفتها الشريك المنتدب (بالنيابة عن الشركاء) بالتأكد من أن الجزء من أصول المشروع التي لم يتم تأجيرها، سوف تكون متاحة للاستخدام من قبل صدارة مجاناً.

(د) سيتخذ المصدر والشريك المنتدب كافة الخطوات الضرورية لضمان أن أصول المساهمة يتم توفيرها إلى الشريك المنتدب بحيث أن هذا الشريك المنتدب يكون له الحق الوحيد والحصري لاستخدام أصول المساهمة تلك لأغراض تطوير وبناء وصيانة المشروع، والتي بدورها سوف تتيح لأصول المشروع تحقيق أفضل قيمة ممكنة.

الإدارة

يتولى الشريك المنتدب إدارة المشاركة. وفي مقابل الموافقة على القيام بهذا العمل، فإن الشركاء سيدفعون للشريك المنتدب أتعاباً مقدارها ١٠ ريال سعودي.

وسيكون هدف الشريك المنتدب هو تحقيق أهداف المشاركة وفقا لخطة العمل وتقديم خدمات معينة خلال الفترة المشاركة، وهي تحديدا كما يلي:

(أ) تقديم كافة الإقرارات المتعلقة بالضريبة حسبما تطلبه مصلحة الزكاة وضريبة الدخل أو أي هيئة مسؤولة عن الضريبة في المملكة فيما يتعلق بالمشاركة ودفع جميع الضرائب عند استحقاقها فيما يتعلق بأصول المشاركة إلى السلطة الضريبية ذات العلاقة وتقديم أدلة كاملة عن هذه الدفعات إلى الشركاء.

(ب) إعداد حسابات المشاركة (وهي السجلات الدفترية فيما يخص المشاركة عن كل فترة محاسبية).

(ج) الحصول على كافة التفويضات الضرورية (إن وجدت) المتعلقة بتأسيس ونشاطات المشاركة وفقاً لوثائق التمويل.

(د) تنفيذ، مع عدم إغفال تنفيذ، جميع الإجراءات الأخرى الضرورية للتنفيذ السليم لخطة العمل.

أثناء تقديم هذه الخدمات، سوف يعمل الشريك المنتدب وفقاً لجميع الأنظمة واجبة التطبيق، بتلك الدرجة من المهارة والعناية التي كان سيمارسها فيما يتعلق بالأصول الخاصة به.

سوف يتمتع الشريك المنتدب بالمسؤولية منفرداً عن جميع المطالبات أو الخسائر أو التكاليف أو النفقات التي يتكبدها أو يعاني منها نتيجة إخلاله باتفاقية المشاركة، أو إهماله، أو سوء نيته أو غير ذلك من سوء تصرف.

يفوّض الشركاء والشريك المنتدب وكيل المشاركة المفوض بالدخول في اتفاقية الشراء، واتفاقية الإجارة، واتفاقية وكالة الخدمة، بالنيابة عنهم وباسمهم. ويجب ألا يكون وكيل المشاركة المفوض شريكاً في المشاركة، كما يجب ألا يمتلك أي حقوق أو أصول لصالح المشاركة. وسيكون دور وكيل المشاركة المفوض محدوداً بالدخول في اتفاقية الشراء، واتفاقية الإجارة، واتفاقية وكالة الخدمة، بالنيابة عن، وباسم الشركاء والشريك المنتدب، ويجب ألا يكون على وكيل المشاركة المفوض أي مسؤولية بموجب تلك الوثائق. ويوافق كل من الشركاء والشريك المنتدب أنه على الرغم من تعيين وكيل المشاركة المفوض، فإنهم سيكونون ملزمين بواسطة أحكام اتفاقية الشراء، واتفاقية الإجارة، واتفاقية وكالة الخدمة كما لو أنهم قاموا بالتوقيع مباشرة على تلك الاتفاقيات، في كل حالة، بالصفة ذات الصلة لكل منهم.

توزيع الارباح وأصول المشاركة

أي توزيع أرباح مشاركة قابلة للتوزيع بين الشركاء سيتم في كل تاريخ توزيع دوري من قبل الشريك المنتدب بحيث تدفع نسبة ٩٩٪ منها لصدارة ونسبة ١٪ للمصدر (شريطة أن يكون قد تم تسديد جميع الدفعات من صدارة إلى أو لمصلحة المصدر بموجب وثائق التمويل المستحقة في التاريخ ذي الصلة بالكامل وفقاً لأحكام وثيقة التمويل ذات العلاقة).

ستبدأ المشاركة في تاريخ اتفاقية المشاركة وتنتهي عند حلول الذكرى السنوية السابعة عشرة لتاريخ اتفاقية المشاركة (**تاريخ نهاية المشاركة**). وسوف تنتهي المشاركة فقط أو يتم حلها قبل تاريخ نهاية المشاركة عند استرداد الصكوك بالكامل وفقاً للشروط (أو عند إنهاء اتفاقية الإجارة و/أو اتفاقية الشراء (وفي حالة اتفاقية الشراء، قبل التسليم))، أو بفعل القانون، أو بتوجيه من محكمة ذات اختصاص. باستثناء في حالة استعادة جميع الصكوك بالكامل قبل تاريخ

انتهاء المشاركة، سيتم تصفية المشاركة وتوزيع أصولها على صدارة دون إجراءات رسمية إضافية بتاريخ انتهاء المشاركة. وإذا ما تم إنهاء المشاركة وفقاً للشروط (أو خلافاً لذلك عند إنهاء اتفاقية الإجارة و/أو اتفاقية الشراء) (وفي حالة اتفاقية الشراء، قبل التسليم)) قبل تاريخ نهاية المشاركة، شريطة استلام المصدر لمبلغ الإنهاء ذي العلاقة وفقاً لاتفاقية الإجارة أو اتفاقية الشراء أو اتفاقية وكالة الخدمة (حسب الحالة)، تؤول أصول المشاركة المتبقية إلى صدارة دون المزيد من الإجراءات الشكلية، ومع مراعاة وثائق التمويل فلن يكون على صدارة أي مسئولية أخرى تجاه المصدر (بأي صفة كانت). وإذا ما تم إنهاء أو حل المشاركة بفعل القانون أو بتوجيه من محكمة مختصة، فتؤول أصول المشاركة القائمة في ذلك التاريخ تلقائياً إلى الشركاء بالتناسب مع عدد الوحدات التي يحملها كل منهم في ذلك الوقت دون إجراءات رسمية إضافية.

القانون السائد والسلطة القضائية

تخضع اتفاقية المشاركة للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتفسر وفقا لذلك.

اتفاقية الشراء

سوف تؤرخ اتفاقية الشراء بتاريخ الإقفال أو قبله، ويتم إبرامها، من بين وكيل المشاركة المفوض (كوكيل مفوض للشريك المنتدب وبالنيابة عنه والشركاء)، والمصدر، وصدارة (بصفتها مقاول الشراء)، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل الدائنين. وستوضح اتفاقية الشراء الأحكام والشروط التي بناء عليها سيتصرف مقاول الشراء كمقاول مستقل لتنفيذ إنشاء وتسليم أصول المشروع.

مقاول الشراء

بموجب اتفاقية الشراء، سيقوم الشريك المنتدب بتعيين مقاول الشراء والدفع له مبلغا مساويا للمساهمة نقداً (بعد خصم المبالغ المسموح بها وفقاً للفقرة ٢-٥ من اتفاقية المشاركة) وذلك في تاريخ الإقفال. وفي مقابل ذلك المبلغ، فإن مقاول الشراء يتعهد بتأمين إنشاء وتسليم أصول المشروع إلى الشريك المنتدب في موعد لا يتجاوز تاريخ الاكتمال المستهدف وفقا لشروط اتفاقية الشراء. ويجوز لمقاول الشراء الدخول في عقد بناء أو أكثر مع مقاول طرف ثالث أو أكثر من وقت لآخر، لكي يتسنى له تلبية التزامه بتسليم أصول المشروع بموجب اتفاقية الشراء.

الحد الأقصى للتكلفة والدفع

لن يتجاوز الحد الأقصى لمجموع المبلغ الذي سيقوم الشريك المنتدب بدفعه إلى، أو لأمر مقاول الشراء لإنشاء وتسليم أصول المشروع مبلغا مساويا لمبلغ المساهمة، ولن يكون المصدر ولا الشريك المنتدب خاضع لأي التزام بموجب اتفاقية الشراء لدفع مبلغ يزيد عن ذلك المبلغ.

أصول المشروع

الى الحد الذي تنتقل فيه الملكية و/ أو حقوق الملكية في أصول المشروع من أي مقاول ذي علاقة قبل التسليم، يبقى مقاول الشراء هو صاحب هذه الحقوق حتى التسليم، وبناء على ذلك، يتحمل كافة المخاطر المتعلقة بملكية أصول المشروع (بما في ذلك المسؤولية تجاه الطرف الثالث) حتى يتم التسليم.

تسليم أصول المشروع

يتعهد مقاول الشراء بتوريد وتسليم أو بتأمين توريد وتسليم أصول المشروع إلى الشريك المنتدب وفقا لأحكام اتفاقية الشراء في تاريخ الدفع الذي يلي مباشرة اكتمال أصول المشروع بموجب شروط عقود البناء ذات الصلة (**التسليم**)، ولكن على أي حال، في موعد لا يتجاوز تاريخ الاكتمال المستهدف. إذا كان تاريخ سداد الدفعة الأولى لا يتوقع أن يقع في التاريخ الذي يلي تاريخ التسليم المتوقع مباشرة، فإن مقاول الشراء سيقوم على الفور بإخطار الأطراف الأخرى بذلك وسيعتبر أن التسليم لن يحدث حتى تاريخ ١٥ يونيو أو ١٥ ديسمبر (حسبما ينطبق) الذي يسبق مباشرة تاريخ سداد الدفعة الأولى. ولا يجوز أن يكون هناك تسليم جزئي لأصول المشروع.

عند التسليم، يكون مقاول الشراء مسؤولا عن التأكد بأن أصول المشروع :

(أ) مطابقة للمواصفات الفنية المتفق عليها (على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الشراء).

(ب) بحالة جيدة ومرضية للأغراض المذكورة في اتفاقية الإجارة.

(ج) لا تخضع لأي أعباء (غير الأعباء المسموح بها).

يكون مقاول الشراء ملزما، على نفقته الخاصة، باتخاذ أي إجراء ضروري لتنفيذ نقل أصول المشروع (وفقاً لاتفاقية الشراء) حسبما قد يطلبه الشريك المنتدب بشكل معقول. وسيكون للشريك المنتدب الحق، مع مراعاة أحكام اتفاقية الشراء، في حيازة أصول المشروع بناء على طلبه للاحتفاظ بها وفقا لاتفاقية المشاركة.

إذا لم يحدث التسليم أو اعتبر بأنه لن يحدث في أو قبل تاريخ الاكتمال المستهدف، يكون مقاول الشراء ملزما بدفع (متأخرات) تعويض التسليم المتأخر للمصدر فيما يتعلق بكل مدة تأخير في التسليم. وتعني عبارة **تعويض التسليم المتأخر**، فيما يتعلق بكل مدة تأخير، مجموع ما يلي:

(أ) ناتج (١) معدل الفائدة بين البنوك السعودية (سيبور) المنطبق والمحدد وفقا للشرط ٦-٢(تحديد سعر سايبور) بين البنوك السعودية) لفترة تراكم العوائد المتوافقة مع مدة التأخير هذه زائد هامش الصكوك. (٢) عدد الأيام في مدة التأخير تلك مقسوما على ٣٦٠ يوم. و (٣) القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك القائمة في اليوم الأول من مدة التأخير (مع مراعاة (أ) أي إلغاء للصكوك، و(ب) أي دفعات التعويضات الثابتة، و/أو مبالغ التعويض المبكر و/أو مبالغ السداد المبكر، في كل حالة، التي سيتم تنفيذها أو دفعها في ذلك اليوم).

(ب) دفعة التعويضات الثابتة ذات الصلة (كما هو محدد في اتفاقية الشراء).

في تاريخ استحقاق الدفعات المنطبق (والذي يجب أن يكون تاريخ دفعة الأجرة المبكرة في حالة مبلغ الدفعة المبكرة)، يتعين على مقاول الشراء أن يقوم أيضا بدفع مبالغ السداد المبكر وجميع المبالغ الأخرى المستحقة أيا كانت والتي ستكون مستحقة وقابلة للدفع للمصدر بموجب اتفاقية الشراء. ويجب أن يمثل أي عنصر من عناصر دفعة التعويض الثابتة من تعويض التسليم المتأخر و/أو أي مبلغ دفعة مبكرة مستحقة تعويضاً جزئياً للمساهمة (والتي لهذا الغرض يجب أن تكون مستثناة من أي خصم يتم وفقاً للبند ٢-٥ من اتفاقية المشاركة) من قبل أو بالنيابة عن مقاول الشراء.

الانتهاء أو الإنهاء

تنتهي اتفاقية الشراء تلقائيا بتاريخ التسليم أو بعده، مع الاستثناءات التالية:

(أ) يجوز في أو بعد تاريخ الإجراء التنفيذي، أن يقوم المصدر (أو وكيل الدائنين الذي يتصرف وفقاً لاتفاقية الدائنين) إنهاء اتفاقية الشراء بموجب إخطار للأطراف الأخرى (مع الخضوع لأحكام اتفاقية الدائنين والأحكام المنطبقة في وثائق التمويل). وبالإضافة إلى ذلك، ستنتهي اتفاقية الشراء تلقائياً عندما تستحق الصكوك وتصبح واجبة الدفع بموجب الشرط ١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء) قبل تاريخ التسليم.

(ب) إذا تم، قبل تاريخ التسليم، إنهاء اتفاقية الإجارة وفقا لأي من الفقرات ١٢-٢ (الإنهاء) حتى (وشاملاً) ١٢- ٥(الإنهاء) والبند ١٢-٧ (الإنهاء) من اتفاقية الإجارة (وهي الظروف ذات العلاقة الموصوفة في الفقرات (أ) حتى (د) والجملة الثانية في الفقرة بعد الفقرة (د) تحت عنوان "اتفاقية الإجارة" أدناه تحت عنوان "الإنهاء")، فيتم كذلك إنهاء اتفاقية الشراء.

(ج) وبخلاف ذلك، لا يحق لمقاول الشراء إنهاء اتفاقية الشراء قبل تاريخ التسليم إلا إذا تم ذلك بالاتفاق مع الشريك المنتدب، الشركاء، وكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان مصدر الصكوك المحلي، ووكيل الدائنين.

(د) إذا تم بموجب أحكام اتفاقية الشراء، إعطاء إشعار الإنهاء على النحو المتوقع بموجب الفقرات (أ) و(ب) و(ج) أعلاه، يقوم مقاول الشراء في التاريخ الذي تم فيه إعطاء إشعار إنهاء اتفاقية الشراء، بدفع:

١. مع مراعاة الأحكام ذات العلاقة في وثائق التمويل ووفقاً لهما، مجموع مبلغ إنهاء شراء المصدر إلى المصدر.

٢. مجموع مبلغ إنهاء شراء الشريك المنتدب إلى الشريك المنتدب.

وفي كل حالة وفقاً لشروط معينة. إذا أخفق مقاول الشراء بدفع جميع أو أي جزء من مبلغ إنهاء شراء المصدر إلى المصدر في تاريخ استحقاق الدفع، فلن يتم إنهاء اتفاقية الشراء ويبقى ذلك المبلغ مستحقاً على الفور وواجب الدفع، وإضافة لذلك، يقوم مقاول الشراء بشكل غير قابل للنقض وغير مشروط وتلقائياً بدفع مبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي والذي يجب أن يصبح مستحقاً على أساس يومي وفقاً لأحكام اتفاقية الشراء من تاريخ الاستحقاق إلى وغير شامل تاريخ دفع مبلغ إنهاء شراء المصدر بالكامل في حساب الصفقة للمصدر. إن مبلغ إنهاء شراء المصدر الإضافي لن يشتمل على أي تعويض أي مبالغ مستحقة ولكن غير مدفوعة من مبالغ التوزيع الدوري فيما يتعلق بالصكوك.

القانون الحاكم والسلطة القضائية

تخضع اتفاقية الشراء للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتفسر وفقا لذلك.

اتفاقية الإجارة

سوف تؤرخ اتفاقية الإجارة بتاريخ الإقفال أو قبله ويتم إبرامها، بين وكيل المشاركة المفوض (بصفته وكيلاً مفوضاً للمؤجرين المشتركين وبالنيابة عنهم، المصدر، صدارة (بصفتها مستأجراً) ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل الدائنين.

يوافق المؤجرون المشتركون بموجب اتفاقية الإجارة على تأجير أصول الإجارة للمستأجر.

يوافق المستأجر على قبول أصول الإجارة التي تم استئجارها ويؤكد أن أصول الإجارة تلك نالت رضاه ومناسبة لتحقيق غرضه منها. وفي ضوء موافقة المستأجر على أصول الإجارة (والإقرار الصريح الذي أعطاه المستأجر ضمن اتفاقية الإجارة بأن أصول الإجارة هي مطلوبة بالتحديد وموافق عليها من قبله لأغراض المشروع وسيتم الحصول عليها من قبل المؤجرين المشتركين بناء على طلب المستأجر)، يقوم المؤجرون المشتركون بإخلاء مسؤوليتهم بشكل صريح ولن يقدموا أي تأكيدات أو ضمانات (سواء كانت صريحة أو ضمنية) بخصوص، من بين أشياء أخرى، أصول الإيجار، وملكيتهم لهذه الأصول، وحالة هذه الأصول ضمن الاتفاقية.

الأجرة

لقاء تأجير أصول الإجارة يوافق المستأجر على سداد دفعات الأجرة المقدمة، ثم بعد تاريخ بدء الإيجار (وهو تاريخ التسليم) دفعات الأجرة إلى المصدر عن طريق دفعها في حساب الصفقة. ويدفع المستأجر أيضا مبلغا مساويا لأي مبالغ دفعات مبكرة وأي وجميع المبالغ الأخرى مهما كانت مستحقة وواجبة الدفع للمصدر بموجب اتفاقية الإجارة، مع مبالغ الدفعات المبكرة تلك المدفوعة بتلك الطريقة مشكلة دفعة مبكرة متناسبة مع دفعات الأجرة الثابتة من قبل المستأجر. وفي كل دفعة من قبل المستأجر لدفعات الأجرة الثابتة وأي دفعة أجرة مبكرة، سوف يحصل المستأجر على حصة تناسبية غير مجزأة في أصول الإجارة مع إتمام النقل النهائي وفقا للبندين ١١ و١٢ من اتفاقية الإجارة حسبما ينطبق). وفيما يتعلق بنوعي دفعات الأجرة ، فإن المصدر (بوصفه مؤجراً مشتركاً) أو مدير الدفعات الذي ينوب عنه (عندما يطلب منه ذلك من قبل المصدر وفقاً لاتفاقية إدارة الدفعات) سيكون ملزما بتزويد المستأجر بإشعارات دفع الأجرة (إشعار الأجرة المقدمة وإشعار دفع الأجرة على التوالي)، والتي بموجبها يتم إشعار المستأجر بالمبلغ المستحق المتعلق بفترة الأجرة المقدمة أو فترة الإيجار (حسبما ينطبق) والتاريخ الذي ستكون فيه واجبة الدفع.

سيتم تعيين الشريك المنتدب كمؤجر مشترك بموجب أحكام اتفاقية الإجارة للقيام من ضمن أمور أخرى بالمساعدة في إدارة الترتيبات المتصورة في اتفاقية الإجارة، ولكنه لن يحصل على أي تعويضات لقاء قيامه بذلك الدور، كما لن يكون له حق في أن دفع لحسابه أي دفعات (بما في ذلك دفعات الأجرة المقدمة، دفعات الأجرة، مبالغ الدفعات المبكرة، مبالغ الدفعات المبكرة الإضافية، أي مبلغ من مبالغ إنهاء المستأجر و/أو مبلغ من مبالغ إنهاء المستأجر الإضافي و/أو مبلغ عجز الخسارة الكلية الناشئة عن اتفاقية الإجارة.

الصيانة،والإصلاح، والتعديلات، والتصرف

بموجب اتفاقية الإجارة، يكون الشريك المنتدب، نيابة عن المؤجرين المشتركين، مسؤولا عما يلي:

(أ) إجراء كافة أعمال الصيانة الرئيسية على نفقته الخاصة.

(ب) الحصول على عقود التأمين والاحتفاظ بها على نفقته الخاصة.

(ج) تسوية أي ضرائب تتعلق بالملكية.

غير أنه بموجب اتفاقية وكالة الخدمة، يقوم الشريك المنتدب باستخدام مقاول خدمات لتنفيذ جميع المهامّ المذكورة أعلاه، وهذا يتم الإقرار به من قبل المستأجر في هذه الاتفاقية.

تكون الصيانة الروتينية المطلوبة فيما يتعلق بأصول الإجارة من مسؤولية المستأجر، وسوف يتحمل تكاليف الصيانة الروتينية. ورغم ذلك، فإن اتفاقية الإجارة، ستشترط بالنسبة لأداء الصيانة الروتينية، ضرورة التقيد من بين أمور أخرى بممارسات الصناعة الجيدة. والمحافظة على المعايير والإجراءات المتوقعة بشكل عام من شركة مهتمة تقوم بتنفيذ أعمال مشابهة لتلك التي يقوم بها المستأجر. والمحافظة على أصول الإيجار بحالة جيدة وصالحة وقابلة للاستخدام ومستهلكة وفقاً للممارسات الاعتيادية العادلة.

يُسمح للمستأجر بالقيام على نفقته الخاصة، من بين أشياء أخرى، بعمل الإضافات أو التحسينات أو التغييرات على أصول الإجارة، ولكن بشرط ألا تؤدي هذه التغييرات إلى قيام المستأجر بمخالفة أي أحكام واردة في وثائق التمويل. علاوة على ذلك، إذا ما تم إجراء أي تغييرات مخالفة لاتفاقية الإجارة، وإذا طلب المؤجرون المشتركون ذلك، فإنه يتعين على المستأجر إعادة أصول الإيجار إلى حالتها الأصلية على نفقة المستأجر الخاصة.

يُمنع المستأجر من بيع أصول الإجارة أو التنازل عنها أو تأجيرها من الباطن أو ترك حيازتها (أو أي مصالح فيها) باستثناء ما كان مسموحاً به أو متصوراً في وثائق التمويل. كما يُمنع من منح والسماح بمنح أي أعباء (باستثناء الأعباء المسموح بها) على أصول الإجارة.

الإنهاء

ستنتهي اتفاقية الإجارة تلقائيا بتاريخ انتهاء الإجارة المجدول (شريطة تقيد المستأجر بجميع التزاماته بالدفع بموجب اتفاقية الإجارة بالكامل)، وفي ذلك التاريخ، سيوافق المؤجرون المشتركون على أن يبيع للمستأجر جميع مصالح المصدر (بصفته مؤجراً مشتركاً) في ملكية أصول الإجارة. ويجوز إنهاء اتفاقية الإجارة خلاف ذلك:

(أ) من قبل المصدر في وبعد اتخاذ إجراء تنفيذي (مع مراعاة أحكام اتفاقية الدائنين).

(ب) و/أو، إذا أصبحت صدارة ملزمة بالسداد المبكر لتسهيلات الصكوك في الظروف التالية:

١) وفقا للبند ١٠-٩ (ب) (الدفعات الإلزامية المقدمة – حادثة الخسارة الكلية) في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة. أو

٢) وفقاً للبند ١٠-٨ (الدفعات المسبقة الإلزامية - تسهيل الصكوك الأولي (تاريخ الاكتمال النهائي للتمويل)) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

(ج) إذا اختارت صدارة السداد المبكر وفقا للبند ١٠-٩ (أ) (الدفعات الإلزامية المسبقة – حادثة الخسارة الكلية) في اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

وفي أي من هذه الحالات يجب على المصدر ويجوز للمصدر (بالنيابة عن المؤجر المشترك) في التاريخ التي تستحق فيه هذه الدفعه مع مراعاة وثائق التمويل، أن ينهي اتفاقية الإجارة وذلك بإعطاء إشعار إلى الأطراف الأخرى (ويخضع ذلك لبعض الالتزامات الأخرى).

كما يحق للمستأجر أن ينهي اتفاقية الإجارة (مع مراعاة أحكام أخرى معينة):

١) بعد وقوع حادثة تتعلق بالضريبة.

٢) في أو بعد حلول الذكرى السنوية الخامسة لتاريخ الإقفال.

٣) بعد وقوع حادثة تنفيذية.

كما تنتهي اتفاقية الإجارة تلقائيا فور قيام المصدر بإلغاء جميع (وليس بعض) الصكوك القائمة بعد استلام إشعار الإلغاء وفقا للشروط وإعلان الوكالة. (إضافة لذلك، ستنتهي اتفاقية الإجارة تلقائياً عند انهاء اتفاقية الشراء وفقاً للبند ٧-٢ (الإنهاء) من اتفاقية الشراء فور استحقاق الصكوك وتصبح واجبة الدفع وفقاً للشرط ١٢ (حوادث موجبة للإنهاء).

وباستثناء ما ذكر أعلاه، فلا يحق للمؤجر بخلاف ذلك إنهاء اتفاقية الإجارة إلا بموافقة أطرافها الآخرين.

وعندما يتم إنهاء اتفاقية الإجارة مبكراً قبل تاريخ بدء التأجير، فسيكون الشريك المنتدب ملزما بدفع (أو بخلاف ذلك الوفاء بالالتزام بتسديد) مبلغ إنهاء المؤجر إلى المستأجر (كمقاصة مقابل مبلغ إنهاء شراء الشريك المنتدب).

عندما يتم إنهاء اتفاقية الإجارة مبكراً في أو بعد تاريخ بدء التأجير، فسيكون المستأجر (باستثناء في حال وقوع حادثة خسارة كلية تتعلق بأصول الإجارة التي يمكن الاطلاع على تفاصيلها أدناه) ملزماً بدفع مبلغ إنهاء المستأجر لحساب المصدر. وإذا أخفق المستأجر في دفع كامل مبلغ إنهاء المستأجر عند استحقاقه، فلن يتم إنهاء اتفاقية الإجارة، وسيتم إلزام المستأجر بشكل غير قابل للنقض ودون شروط وتلقائياً بمواصلة استئجار أصول الإجارة، وأن يدفع للمصدر مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي، إضافة إلى مبلغ إنهاء الإيجار المستحق وغير المدفوع. مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي سيستحق على أساس يومي وفقاً لأحكام اتفاقية الإجارة من تاريخ الاستحقاق لغاية وغير شامل تاريخ دفع مبلغ إنهاء المستأجر بالكامل إلى حساب الصفقة للمصدر. إن مبلغ إنهاء المستأجر الإضافي لن يشتمل على أي تعويض لأي جزء من المبلغ المستحق لفترة تتعدى فترة الاستحقاق الموصوفة في الفقرة (أ) من تعريف مبلغ إنهاء المستأجر، والذي يمثل المبلغ المطلوب دفعه بموجب الفقرة (أ) من تعريف دفعات الأجرة.

وبعد وقوع حادثة خسارة كلية، سينتهي استئجار أصول الإجارة ، وفي أحوال معينة حسبما ورد المزيد من الوصف له في اتفاقية الإجارة، فقد يتم إلزام المستأجر بدفع متحصلات التأمين (إن وجدت) ومبلغ عجز الخسارة الكلية إلى حساب الصفقة للمصدر ضمن فترة محددة حسبما ورد وصفه فيها.

وللمزيد من المناقشة حول أحكام الإنهاء بموجب اتفاقية الإجارة، يرجى الاطلاع على الأقسام الواردة في هذه النشرة بعناوين "مخطط هيكل التدفقات النقدية – الإنهاء المبكر بعد تاريخ بدء الإجارة – استرداد الصكوك في تاريخ الإنهاء المقرر – استرداد الصكوك قبل تاريخ الإنهاء المقرر".

القانون الحاكم و السلطة القضائية

تخضع اتفاقية الإجارة إلى الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتفسر وفقا لذلك.

اتفاقية وكالة الخدمة

سوف تؤرخ اتفاقية وكالة الخدمة في أو قبل تاريخ الإقفال، ويتم إبرامها، من بين أطراف أخرى، وكيل المشاركة المفوض (بصفته وكيلاً مفوضاً للمؤجرين المشتركين وبالنيابة عنهم)، المصدر، صدارة (بصفتها مقاول الخدمة)، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل الدائنين.

سيقوم الشريك المنتدب (بالنيابة عن المؤجرين المشتركين) بموجب اتفاقية وكالة الخدمة، بتعيين صدارة (بصفتها مقاول خدمة مستقل)، مقاول الخدمة، ويوافق مقاول الخدمة على العمل كمقاول خدمة مستقل لصالح المؤجرين المشتركين لتنفيذ وأداء الخدمات خلال مدة العقد. وسوف يتلقى مقاول الخدمات رسما لمرة واحدة من الشريك المنتدب مقداره ١٠ ريالات سعودية كثمن ذلك العمل.

وسيتم السماح لمقاول الخدمات بتوكيل طرف ثالث ذي مؤهلات مناسبة في مسؤولياته بموجب اتفاقية وكالة الخدمة، شريطة أن يبقى في كل حالة هو المسؤول عن تلك الخدمات.

مدة العقد

ستبدأ مدة العقد اعتبارا من تاريخ بدء الإجارة (بموجب اتفاقية الإجارة) وتستمر حتى إعطاء إشعار آخر من المؤجرين المشتركين، وطالما، على أي حال، أن هناك أموالاً مستحقة أو قد تصبح مستحقة بموجب اتفاقية الإجارة (**مدة العقد**).

الخدمات

ستعكس الخدمات مسؤوليات الشريك المنتدب بموجب اتفاقية الإجارة. وتحديدا ستشمل تأدية المهام التالية:

(أ) الصيانة الرئيسية.

(ب) الحصول على عقود تأمين كافية فيما يتعلق بأصول الإجارة (بمبلغ لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع لما كان عليه) والاستمرار في المحافظة عليها.

(ج) تسوية أي ضرائب ملكية يتم تقديرها.

عند تنفيذ أو شراء أي صيانة رئيسية، سيكون مقاول الخدمات ملزما بتغيير وصيانة وإصلاح أصول الإجارة وفقا للممارسات الصناعية الجيدة.

بالإضافة إلى الحصول على عقود التأمين والمحافظة عليها (أو أي عقود تأمين أخرى تم الحصول عليها وفقاً لاتفاقية وكالة الخدمة)، سيكون مقاول الخدمات مسؤولاً أيضا عن التأكد بأن المطالبات يتم تقديمها وفقا لوثائق التأمين ذات العلاقة حسب المناسب. ومع مراعاة وثائق الدائنين واتفاقية الأحكام العامة، (١) في حالة الخسارة الجزئية، سيتم استخدام المتحصلات الناتجة (إن وجدت) وفقا لبنود بوالص التأمين، (٢) وفي حالة حدوث خسارة كلية، فسيتأكد مقاول الخدمة أنه تم تقديم مطالبة بخصوص تلك الحادثة في الحال، وأن المتحصلات (إن وجدت) الناتجة عن المطالبة ستدفع إلى حساب الصفقة لصالح حساب المصدر كمؤجر مشترك. ويتعهد مقاول الخدمات بأن عليه وفقاً للبند ٦-٢ (الخسائر في أصول الإجارة متحصلاتها) من اتفاقية وكالة الخدمة، عندما يكون وقوع مبلغ عجز الخسارة الكلية المذكورة ناجماً عن إخلال مقاول الخدمات بالتزاماته بالحفاظ على عقود تأمين وفقاً للفقرة (ب) أعلاه، أن يدفع حالاً (ولكن في أي حالة خلال ٦٠ يوماً من وقوع حدث الخسارة الكلية) إلى حساب الصفقة لحساب المصدر كمؤجر مشترك في نفس اليوم أي مبلغ عجز خسارة كلية، وأنه سيقوم بتعويض المصدر بالكامل عند الطلب فيما يتعلق بمبلغ عجز الخسارة الكلية ذاك.

فيما يتعلق بضرائب الملكية، سيقوم مقاول الخدمات فورا بتقديم التقارير والإقرارات المتعلقة بها أو المتصلة بضرائب الملكية هذه والقيام فورا بتسوية ضرائب الملكية هذه.

رسوم الخدمات

سيكون مقاول الخدمات مسؤولا عن دفع جميع رسوم الخدمات. وسيقوم مقاول الخدمات في المواعيد المحددة بتقديم الفواتير عن كل رسوم خدمات يتكبدها أو يدفعها خلال الفترة ذات الصلة إلى الشريك المنتدب. بعد ذلك سيتعين على الشريك المنتدب أن يقوم بتعويض مقاول الخدمات عن كل رسم من رسوم الخدمات التي تم تقديم فاتورة عنها إلى الشريك المنتدب بالنيابة عن المستأجرين المشتركين في أو قبل تاريخ الفاتورة ذات العلاقة لمصاريف الخدمة.

الإنهاء

إذا أخفق مقاول الخدمات في الامتثال لأي من التزاماته الجوهرية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التزامه بدفع أي مبلغ سد عجز في الخسارة الكلية أو أي جزء منها)، فإن ذلك سيعتبر مخالفة لاتفاقية وكالة الخدمة. وفي أي وقت بعد المخالفة (مع مراعاة وثائق التمويل) فإنه يجوز للمصدر بالنيابة عن المؤجرين المشتركين، أن يقوم بإنهاء اتفاقية وكالة الخدمة وذلك بإعطاء إشعار خطي بالإنهاء إلى مقاول الخدمات.

كما أن هذه الاتفاقية ستنتهي تلقائيا إذا تم إنهاء اتفاقية الإجارة. وسوف لن يكون لمقاول الخدمات أي حق في إنهاء الاتفاقية قبل إنهاء اتفاقية الإجارة.

القانون الحاكم و السلطة القضائية

تخضع اتفاقية وكالة الخدمة إلى الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتفسر وفقا لذلك.

وثائق ضمان المصدر

وفقا لوثائق ضمان المصدر، قام المصدر بمنح ضمان على أصوله كضمان (مع أمور أخرى) لالتزاماته بتسديد الدفعات بموجب الصكوك على النحو التالي:

(أ) بموجب سند الرهن والتنازل للمصدر الخارجي (الذي تحكمه القوانين الانجليزية ويخضع للسلطة القضائية لمحاكم إنجلترا)، (١) سيتم التنازل على سبيل الضمان (إلى الحد الذي لا يتم التنازل عنه بصورة صحيحة خلافاً لذلك، رهن عائم ذي مرتبة أولى) عن حقوقه وملكيته ومصلحته الحالية والمستقبلية وثائق التمويل التي يكون هو طرفاً فيها أو له حقوق بموجبها والتي تكون هي ذاتها خاضعة للقانون الانجليزي، والتي تشمل اتفاقية الأحكام العامة واتفاقية الدائنين، وضمانات الاكتمال. يتم منح كل منها إلى وكيل ضمان المصدر الخارجي كوكيل عن الأطراف المضمونة للمصدر.

(ب) بموجب اتفاقية الضمان على الحساب للمصدر المحلي (التي تحكمها قوانين المملكة وتخضع للسلطة القضائية للجنة حل نزاعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف) أو، إذا كان ينطبق، محكمة مختصة، (١) التنازل عن طريق الضمان، عن حساب الصفقة وجميع الأرصدة التي تكون فيه من وقت لآخر. و(٢) إلى الحد الذي لم يتم التنازل عنه بصورة فعالة، رهن حساب الصفقة وجميع الأرصدة الخاصة به من وقت لآخر، الممنوحة لوكيل ضمان المصدر المحلي كوكيل عن الأطراف المضمونة للمصدر.

(ج) بموجب اتفاقية التنازل للمصدر المحلي (التي تحكمها قوانين المملكة العربية السعودية وتخضع للسلطة القضائية للجنة حل نزاعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف، أو إذا كان ينطبق المحكمة المختصة)، التنازل عن حقوقه الحالية والمستقبلية وملكيته ومصلحته في وثائق التمويل ذات العلاقة التي يكون هو طرفاً فيها أو له حقوق بموجبها والتي تكون هي ذاتها خاضعة لقوانين المملكة، الممنوحة لوكيل ضمان المصدر المحلي كوكيل عن الأطراف المضمونة للمصدر.

يتم منح جميع مصالح الضمان السابقة لوكيل ضمان المصدر المعني كوكيل للأطراف المضمونة للمصدر، وتكون قابلة للتنفيذ في أو بعد تاريخ الإجراء التنفيذي.

إن متحصلات أي إجراء تنفيذي، والتي من المرجح أن تتألف بشكل رئيسي من المبالغ المستردة التي يتم استلامها من قبل المصدر كطرف مضمون وفقا لتنفيذ وثائق الضمان على مستوى صدارة ضد صدارة من قبل وكلاء الضمان بناء على توجيه وكيل الدائنين، واستخدام المتحصلات الخاصة به من خلال الأولويات ما بعد دفعة التنفيذ بموجب اتفاقية الدائنين، سيتم تحويلها إلى حملة الصكوك والأطراف الأخرى المضمونة للمصدر وفقا لترتيب أولوية المدفوعات الموضح في الشرط (٤-٢) (استخدام المتحصلات من أصول الصكوك).

اتفاقية إدارة الدفعات

سوف تؤرخ اتفاقية إدارة الدفعات بتاريخ الإقفال أو قبله ويتم إبرامها، من بين أطراف أخرى، بين المصدر، وصدارة، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان المصدر المحلي، وبنك الحساب الخارجي للمصدر، ووكيل الدائنين. وسوف يبين مدير الدفعات ترتيبات معينة يتم اتخاذها بين أطرافها فيما يتعلق بالصكوك.

التعيين

سيتم تعيين أتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة بموجب اتفاقية إدارة الدفعات مديراً للدفعات المتعلقة بالصكوك.

تسليم الصكوك

سيطلب من وسيعطى مدير الدفعات صلاحية تصديق الصك الرئيسي وإيداعه لدى وكيل حملة الصكوك، و(ب) سيتم تعيين مجموعة سامبا المالية كبنك حساب فيما يتعلق بحساب الصفقة.

بنك حساب المصدر المحلي وحساب الصفقة والحساب المحدد لمدير الدفعات

قام المصدر بفتح حساب الصفقة لدى بنك حساب المصدر المحلي.

جميع المبالغ التي يتعين دفعها للمصدر من قبل أو نيابة عن صدارة، أو أي طرف آخر بموجب وثائق التمويل سيتم دفعها في حساب الصفقة في التاريخ الذي تكون فيه مستحقة الدفع بموجب ووفقاً لأي من وثائق التمويل من قبل الطرف المعني. إضافة لذلك، يتم الاحتفاظ بمبلغ رأس المال كوديعة في حساب الصفقة. وقد وافق المصدر على أنه لن يقوم بإصدار أي تعليمات إلى بنك حساب المصدر المحلي (ما دامت هناك أي صكوك قائمة أولم يتم بعد الوفاء بالكامل بأي مبالغ مضمونة، وباستثناء ما كان مطلوباً بمقتضى أي قانون منطبق) بسحب أو نقل (كلياً أو جزئياً) مبلغ رأس المال من حساب الصفقة.

وسيقوم مدير الدفعات بفتح حساب لدى نفسه وباسمه تحت مسمى "الحساب المحدد لمدير الدفعات".

وسيقوم المصدر بتوجيه تعليماته إلى بنك حساب المصدر المحلي بالنقل، وسيوافق بنك حساب المصدر المحلي ويقوم بالنقل في يوم عمل في المملكة السابق لكل تاريخ توزيع دوري أو تاريخ الإنهاء الذي يقع قبل تاريخ الإجراء التنفيذي، إما (أ) كافة المبالغ القائمة في حساب الصفقة (باستثناء مبلغ يساوي مبلغ رأس المال)، أو (ب) المبلغ الضروري لتسديد دفعات بالقيمة القائمة في ذلك اليوم، أيهما أقل، إلى الحساب المحدد لمدير الدفعات.

الدفعات

في كل تاريخ توزيع دوري، وأي تاريخ إنهاء (في كل حالة قبل تاريخ الإجراء التنفيذي)، ستقع على عاتق مدير الدفعات (حسب توجيهات المصدر) مسؤولية استخدام أي أموال قائمة في الحساب المحدد لمدير الدفعات حسب ترتيب الأولوية التالية:

(أ) إلى الحد الذي لم يكن قد دفع فيه سابقاً على قدم المساواة وبالتناسب لكل مقدم خدمة، وكل كيان مشار له في البند ٢-٥ من تعهد التكاليف، الذين يكون المصدر ملزماً أمامهما بالدفع، في كل حالة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل، أو خلاف ذلك حسب صفة كل منهم.

(ب) وبالقدر الذي لم يتم تسديد الدفعات سابقاً، وعلى أساس من المساواة وبالتناسب، وبشكل يمكن تخمينه بحيث يكون خاضعاً للرسوم والضرائب لكل طرف ثالث يكون فيه المصدر مسؤولا عن تسديد دفعات له، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل أو بخلاف ذلك بحسب صفة كل منهم.

(ج) في تاريخ التوزيع الدوري لاستخدامها في أو نحو تسديد دفعات على أساس من المساواة وبالتناسب، وبشكل يمكن تخمينه بحيث يكون خاضعاً للرسوم والضرائب من مبلغ التوزيع الدوري المستحق آنذاك.

(د) بتاريخ التوزيع الدوري، لاستخدامها في مبالغ التوزيع الثابتة ومبالغ التوزيع المبكر (إن وجدت) المستحقة آنذاك بالتساوي وبالتناسب و/أو أي وكافة المبالغ المستحقة الدفع في ذلك الوقت بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك التي لم تشر لها الفقرات (أ) أو (ب) أعلاه، أو (د) أدناه (إن وجدت) المستحقة آنذاك.

(هـ) بتاريخ الإنهاء أو ، لاستخدامها في دفع مبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق بالتساوي وبالتناسب، مبلغ الدفع المبكر (و مبلغ الدفع الإضافي، إن وجد،) وحيثما ينطبق أي مبلغ توزيع إضافي للإنهاء. و

(و) في كل تاريخ توزيع دوري، وأي تاريخ توزيع إنهاء، مع مراعاة النظام الأساسي للمصدر، وأنظمة المملكة، لنقل أي مبالغ متبقية مودعة في حساب الإيرادات المحلي.

يوافق كل من المصدر ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك ويؤكدون بأن التحويلات إلى حساب الإيرادات المحلي بموجب الفقرة (هـ) إلا إذا كان يمثل إعادة مقابل دفعة زائدة غير مقصودة أو دفعة خاطئة إلى المصدر من قبل صدارة، يتم إجراؤها في مقابل موافقة صدارة على المشاركة في الصفقة المتصورة في وثائق التمويل.

في أي تاريخ آخر تصبح فيه المبالغ المحددة في الفقرة (أ) أعلاه مستحقة وواجبة الدفع (في كل حالة قبل تاريخ الإجراء التنفيذي)، فيجب دفعها وفقاً لترتيب الأولوية المحددة أعلاه، من قبل بنك حساب المصدر المحلي من المبالغ القائمة في حساب الصفقة (ما عدا مبلغ رأس المال) (ولتفادي الشك، دون أي تحويل إلى الحساب المحدد لمدير الدفعات وفقاً للبند ٥-٢ (الحسابات والدفعات) من اتفاقية إدارة الدفعات.

في وبعد تاريخ الإجراء التنفيذي، إلا إذا كانت الصكوك في ذلك التاريخ لم تكن قد أصبحت مستحقة وواجبة الدفع بالكامل بموجب (الشرط ١٢ (الأحداث الموجبة للإنهاء)) (وفي هذه الحالة تستمر الأولويات المدرجة في الفقرات (أ) إلى (هـ) أعلاه حتى تصبح الصكوك مستحقة وواجبة الدفع) فإنه يتعين على وكلاء ضمان المصدر (أو مدير الدفعات بتوجيه منهم) استخدام كافة المبالغ المودعة في حساب الصفقة (باستثناء مبلغ يساوي قيمة رأس المال) والحساب المحدد من قبل مدير الدفعات وكافة المبالغ المستلمة من قبلهم بموجب أو فيما يتعلق بتنفيذ وثائق ضمان المصدر (ما عدا مبلغاً مساوياً لمبلغ رأس المال)، كالتالي:

(أ) إلى الحد الذي لم يتم دفعه سابقاً، بالتساوي وبالتناسب لكل مقدم خدمة، وكل كيان مشار له في البند ٢-٥ من تعهد التكاليف، الذين يكون المصدر ملزماً أمامهم بالدفع، في كل حالة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل، أو خلاف ذلك حسب صفة كل منهم.

(ب) وبالقدر الذي لم يتم تسديد الدفعات سابقاً، وعلى أساس من المساواة، وبالتناسب لكل طرف ثالث يكون فيه المصدر مسؤولا عن تسديد دفعات له، وفي كل حالة بخصوص المبالغ المستحقة لكل منهم بموجب وثائق التمويل أو بخلاف ذلك بحسب صفة كل منهم؛

(ج) للاستخدام في الدفع، بالتساوي وبالتناسب، لجميع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة لكن غير المدفوعة.

(د) للاستخدام في الدفع على قدم المساواة وبالتناسب (إلى الحد الذي لم يتم فيه الدفع بموجب الفقرة (ب) أعلاه) لمبلغ توزيع الإنهاء الذي ينطبق، (مبلغ الدفعة المبكرة الإضافية (إن وجد)، وحيثما ينطبق، أي مبالغ توزيع إنهاء إضافية مستحقة ولكن غير مدفوعة وأي وجميع المبالغ المستحقة الدفع في ذلك الوقت بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك التي لم تشر لها الفقرات (أ) أو (ب) أعلاه (إن وجدت) .

(هـ) مع مراعاة النظام الأساسي للمصدر، وأنظمة المملكة ، لتحويل أي مبالغ متبقية بالإيداع في حساب الإيرادات المحلي.

يوافق كل من المصدر ووكيل حملة الصكوك بالنيابة عن حملة الصكوك ويؤكد بأن التحويلات إلى حساب الإيرادات المحلي بموجب الفقرة (هـ) أعلاه ما عدا ما كان يمثل إعادة مقابل دفعة زائدة غير مقصودة أو دفعة خاطئة إلى المصدر من قبل صدارة، يتم إجراؤها في مقابل موافقة صدارة على المشاركة في الصفقة المتصورة في وثائق التمويل.

إذا اضطر المصدر فيما يتعلق بأية دفعات إلى اقتطاع أو خصم أي مبلغ لحساب أو على حساب أي ضرائب حسب المتصور بناء على الشرط ١٠ (الضرائب)، فسيقوم المصدر بإعطاء إشعار إلى مدير الدفعات ووكيل حملة الصكوك بأسرع وقت ممكن عندما يصبح على علم بمتطلب إجراء الاقتطاع أو الخصم، ويقدم لمدير الدفعات المعلومات التي يطلبها لتمكينه من الوفاء بذلك.

نسخ من الوثائق المتاحة للمعاينة

يلتزم وكيل حملة الصكوك بالاحتفاظ بالوثائق التالية (التي يتم توفيرها من قبل المصدر وصدارة) متاحة للمعاينة من قبل حملة الصكوك المحتملين لمدة ٢٠ يوماً قبل تاريخ الإقفال وبعد ذلك وما دامت هناك مبالغ مستحقة بموجب الصكوك ، من قبل حملة الصكوك في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي المملكة العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي التابع لـ اتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة) أثناء ساعات العمل الرسمية في أي يوم من أيام الأسبوع (باستثناء أيام الخميس والجمعة والعطلات العامة): (١) الوثائق التأسيسية للمصدر وصدارة. (٢) آخر ما تم إعداده من بيانات مالية سنوية أو مؤقتة للمصدر وصدارة مع تقرير مراجع الحسابات بشأنها، (٣) نشرة الإصدار هذه. و(٤) بعض وثائق وثائق التمويل المحددة (لا تشتمل على اتفاقية الاكتتاب) و(٥) وثائق معينة أخرى تتعلق بالمشروع. هذا علماً أن المجموعة الكاملة من الوثائق المتاحة للمعينة مدرجة في قسم "معلومات عامة" ضمن هذه النشرة").

إنهاء التعيين

طالما أن هناك صكوكاً غير مسددة، فسيكون هناك في جميع الأوقات مديراً للدفعات. ومع مراعاة هذا الشرط، فإن إنهاء تعيين مدير الدفعات سيكون ممكنا في الحالات التالية:

(أ) من قبل المصدر، مع الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من وكيل حملة الصكوك، حيث يجوز للمصدر في أي وقت إنهاء ذلك عن طريق إعطاء إشعار خطي مسبق مدته ٩٠ يوما إلى مدير الدفعات، بشرط أنه إذا كانت الصكوك لا تزال قائمة فإن الإشعار لن ينتهي في أقل من ٤٥ يوما قبل تاريخ أي توزيع دوري أو تاريخ الإنهاء، ويجب إعطاء إشعار مدته ٣٠ يوما على الأقل إلى حملة الصكوك بشأن إنهاء التعيين هذا .

(ب) عندما يصبح مدير الدفعات غير قادر على التصرف (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الدخول في إجراءات الإفلاس/ تعيين حارس إداري/ والتصفية).

سيكون من الممكن أيضا بالنسبة لمدير الدفعات أن يستقيل وذلك بإعطاء إشعار خطي مسبق مدته على الأقل ٩٠ يوما بهذا الخصوص إلى المصدر بشرط أن تكون هناك صكوك قائمة وأن الإشعار لن ينتهي قبل ٤٥ يوما من تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ الإنهاء. إضافة إلى ذلك سيكون بإمكان المصدر تعيين وكيل إضافي. ورغم ما ذكر آنفا، فإن أي إنهاء أو استقالة لن تصبح سارية المفعول الا عندما يتم تعيين مدير دفعات بديل.

القانون السائد و السلطة القضائية

تخضع اتفاقية إدارة الدفعات إلى الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتفسر وفقا لذلك.

التعهد بتغطية التكاليف

سوف يؤرخ التعهد بتغطية التكاليف بتاريخ الإقفال أو قبله ويعطى من قبل صدارة التي تعمل بصفتها الشخصية وعلى أساس تطوعي لصالح المصدر.

بموجب التعهد بتغطية التكاليف ، فإن صدارة ستتعهد بأن تدفع (بدون ازدواجية أي مبالغ سبق دفعها من قبل صدارة) إلى المصدر ولصالحه أو حسبما يوجه به، (وفي حالة الضرائب، وبقدر ما لا يكون للمصدر أي مبالغ نقدية فائضة في حساب الصفقة، عند الطلب، وعندما يصبح ذلك مستحقا، مبلغاً مساوياً لأي ولكل الرسوم والتكاليف والمصاريف والضرائب والمطالبات ودفعات التعويض المستحق دفعها من قبل المصدر لأي من مقدمي الخدمات أو لأي طرف ثالث بموجب أيٍ من وثائق التمويل أو اتفاقية ذات صلة على التوالي.

بالإضافة إلى ذلك، ستتعهد صدارة أنه في حال أصبح المصدر ملزما بدفع مبالغ إضافية وفقا للشرط ١٠ (الضرائب) (حسبما قد يتم تعديله وفقا لإعلان الوكالة)، فإنها تتعهد بصورة غير قابلة للنقض وغير مشروطة إلى الحد الذي لا يكون فيه لدى المصدر نقدية فائضة في حساب الصفقة، لدفع المبالغ المستحقة بموجب أو عدم الامتثال بأي التزام بدفع المبالغ الإضافية وفقاً للشرط ١٠ (الضرائب) للدفع للمصدر، ،أو إلى وكيل حملة الصكوك لحساب حملة الصكوك على التوالي مبلغا مساويا لالتزام المصدر فيما يتعلق بأية وجميع المبالغ الإضافية المطلوب منه دفعها بموجب ذلك الشرط.

علاوة على ذلك، تتعهد صدارة بصورة غير قابلة للنقض وبدون شرط، ، أنها ستدفع للمصدر ولصالحه (دون ازدواجية الاحتساب أي مبالغ من هذا القبيل يكون قد تم دفعها لصدار بأي صفة) وإلى الحد الذي لا يكون فيه لدى المصدر (فيما يتعلق بالضرائب فقط) نقدية فائضة في حساب الصفقة، بأنها ستدفع للمصدر أو لأمر المصدر عند الطلب مبلغا مساويا لأي ولجميع الرسوم والتكاليف والمصاريف والضرائب والمطالبات ودفعات التعويض المستحق دفعها من قبل المصدر إلى أي طرف آخر (بما في ذلك أي مقدم خدمات أو طرف ثالث) بموجب أيٍ من وثائق التمويل.

يجب سداد جميع الدفعات بدون أي اقتطاع أو خصم بسبب أو بخصوص الضريبة، ما لم يكن ذلك مطلوبا بموجب القانون المنطبق، وبدون إجراء أي مقاصة أو مطالبة مضادة من أي نوع كان. وفي حال وجود أي خصم أو اقتطاع مما ذكر، فستكون صدارة ملزمة بدفع مبالغ إضافية بحيث يضمن ذلك إلى استلام المصدر أو أي مستلم آخر صافي المبلغ الذي يفترض أن يستلمه لو لم يتم إجراء ذلك الخصم أو الاقتطاع منها.

القانون السائد و السلطة القضائية

يخضع التعهد بتغطية التكاليف إلى الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة ويفسر وفقا لذلك.

إعلان الوكالة

سوف يؤرخ إعلان الوكالة بتاريخ الإقفال أو قبله ويتم إبرامه بين المصدر، وصدارة، ووكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان المصدر المحلي، ووكيل ضمان المصدر الخارجي، ووكيل الدائنين.

التعيين

بموجب إعلان الوكالة سيعتبر كل حامل صكوك، بكونه يكتتب في أو يشتري أو يحمل تلك الصكوك، أنه (١) قد عين (بما لديه من صفة وصلاحية وسلطة كي يعين) وكيل حملة الصكوك كوكيل له يمتلك الصلاحيات وعليه الواجبات المحددة في إعلان الوكالة والشروط. (٢) قد عين المصدر كوكيل له للاحتفاظ بأصول الصكوك نيابة عنه بالتناسب مع مبلغ الصكوك الاسمي التي يحملها بناء على أحكام إعلان الوكالة والشروط. (٣) قد وافق على أن حقوق المصدر لبيع، والتنازل عن، ونقل، والتصرف في أصول المساهمة، أصول المشروع و/أو أصول الإجارة (أو في كل حالة أي جزء من ذلك) محصورة بموجب وثائق التمويل، وأنه بالتالي ليس لأي من حملة الصكوك الحق في الرجوع على أصول المساهمة، وأصول المشروع و/أو أصول الإجارة باستثناء ما كان متوافقاً مع وثائق التمويل. (٤) قد وافق على، وأصدر تعليماته بدخول المصدر وصدارة (بصفتها شريكاً منتدباً في المشاركة)، أو في حالة التعهد بتغطية التكاليف، بصفته الشخصية) في وثائق التمويل التي يكون كل منهم طرفاً فيها، وتنفيذ كل منهم لتلك الاتفاقيات وفقاً لأحكامها. (٥) أن لديه القدرة والسلطة والصلاحية الكاملة لشراء وتملك الصكوك، وأنه عين المصدر كوكيل له بناءً على أحكام الشروط وإعلان الوكالة. و(٦) أنه وافق على أن حقوق المصدر ووكيل حملة الصكوك ووكلاء ضمان المصدر وحملة الصكوك بموجب الصكوك ووثائق التمويل الأخرى تخضع في ظروف معينة للأحكام الواردة في وثائق التمويل. إضافة إلى ذلك، فإن كل حامل صكوك، ومن خلال اكتتابه أو شرائه أو حيازته لتلك الصكوك، سيعتبر أنه قد عين بصورة غير قابلة للنقض وكلاء ضمان المصدر للتصرف كوكلاء ضمان لصالح ونيابة عن حملة الصكوك كأطراف مضمونين للمصدر بموجب ووفقا لإعلان الوكالة، ووثائق ضمان المصدر ووثائق التمويل الأخرى التي يكون وكيل ضمان المصدر طرفاً فيها.

الصكوك

ستتمثل الصكوك بالصك الرئيسي الذي يصدره المصدر إلى وكيل حملة الصكوك على أساس أن يحتفظ به وكيل حملة الصكوك لصالح حملة الصكوك. ولن يتم إصدار شهادات فردية تمثل حيازة مصلحة في الصك الرئيسي. وفور طباعة ذلك الصك وتوقيعه من قبل شخص أو أشخاص مفوضين حسب الأصول من قبل المصدر، لمصلحة وبالنيابة عن المصدر، سيتم تصديق الصك الرئيسي من قبل أو نيابة عن مدير الدفعات. وسوف يمثل الصك الرئيسي بعد توقيعه وتصديقه التزامات ملزمة وصحيحة على مصدر.

واجبات المصدر ووكيل حملة الصكوك

سيتعهد كل من المصدر، وفي ظروف محدودة تتعلق بحوادث الإنهاء أو حوادث الإنهاء المحتملة، وكيل حملة الصكوك بالعمل على توزيع كل الدخل المتحقق من أصول الصكوك، وسداد كل الدفعات المتعلقة بالصكوك، وفقا للشروط واتفاقية إدارة الدفعات.

تعهدات المصدر ووكيل حملة الصكوك

سيتعهد المصدر مع وكيل حملة الصكوك بأنه سيقوم بما يلي:

(أ) إصدار الصكوك وإبرام وثائق التمويل التي يكون طرفاً فيها والقيام بجميع الأعمال الأخرى الضرورية لتنفيذ ذلك الإصدار والإبرام.

(ب) الاحتفاظ بأصول الصكوك كوكيل لصالح حملة الصكوك على أساس تناسبي وفقا للمبلغ الاسمي للصكوك التي يحتفظ به حامل الصك طبقاً لأحكام إعلان الوكالة.

(ج) دفع كل مبلغ توزيع دوري، ومبلغ توزيع ثابت، ومبالغ توزيع مبكرة، ومبلغ توزيع مبكر إضافي، ومبلغ توزيع الإنهاء، ومبلغ توزيع إنهاء إضافي، وغيرها من مبالغ مستحقة وواجبة الدفع من قبله وبموجب الشروط وفقا لأحكام إعلان الوكالة، والشروط، واتفاقية إدارة الدفعات ، ووثائق التمويل التي هو طرف فيها.

سوف يحتفظ وكيل حملة الصكوك بالنيابة عن حملة الصكوك بجميع منافع الالتزامات والتعهدات والإقرارات المذكورة أعلاه وجميع التعهدات والضمانات اللاحقة.

التعهدات والإقرارات والضمانات المقدمة من المصدر وصدارة:

في حالة الفقرات (أ)، (ج)، (ي)، (ك) المصدر وصدارة، وفي حالة الفقرات (ب)، (د)، (هـ)، (و)، (ز)، (ح)، (ط)، (ل)، (م)، (س)، (ع)، (ف)، و(ص) للمصدر فقط، و(ق) لصدارة فقط يتعهد كل منهم لوكيل حملة الصكوك وفي حالة الفقرات (و)، (ز)، (ي)، و(ع) إلى وكيل الدائنين بما يلي:

(أ) إلى الحد الذي قد تم فيه إشعار المصدر و/أو صدارة بأن تاريخ دفعة السداد الأولى لن تقع بتاريخ ١٥ ديسمبر ٢٠١٨، فسوف يتم إبلاغ وكيل حملة الصكوك ومدير الدفعات بذلك.

(ب) أنه سيلتزم ويؤدي ويراعي جميع الأحكام الواردة في وثائق التمويل التي تنص على أنها ملزمة له ويتخذ كافة الإجراءات (بما فيها عقود/عقود الخدمة التنفيذية بما يتوافق مع الأهداف) للحفاظ على وجودة كشركة قائمة حسب الأصول، ويمتثل من جميع النواحي الجوهرية لجميع القوانين.

(ج) أن يقوم في جميع الأوقات بتوقيع جميع الوثائق الإضافية والقيام بجميع الأعمال والأشياء التي قد تكون مطلوبة بموجب القانون المطبق لتنفيذ إعلان الوكالة والشروط.

(د) أنه سيبذل جميع المساعي المعقولة للمحافظة على إدراج الصكوك في المسجل أو، في حال عدم مقدرته على القيام بذلك بعد بذل المساعي المعقولة، أو إذا كانت المحافظة على إدراج تلك الصكوك أمراً غير عملي أو مرهق بصورة غير مناسبة، بالرأي المعقول للمصدر والشركة، فإنه سيبذل جميع المساعي المعقولة فوراً للحفاظ على وجود تسعير للصكوك أو إدراجها في سوق أو أسواق أسهم أخرى أو سوق أو أسواق أوراق مالية أخرى حسبما يوافق عليه وكيل حملة الصكوك (شريطة ألا يكون هذا الإدراج أو التسعير بحد ذاته مرهقاً بصورة غير مناسبة بناء على الرأي المعقول للمصدر وصدارة)، كما سيقوم أيضا عند الحصول على تسعيرة أو إدراج للصكوك في سوق أو أسواق الأسهم الأخرى تلك أو في سوق أو أسواق الأوراق المالية الأخرى تلك، بالدخول في اتفاقية تكميلية لإعلان الوكالة لتنفيذ تلك التعديلات اللاحقة (إن وجدت) على إعلان الوكالة التي يطلبها وكيل حملة الصكوك أو إذا كانت مطلوبة للالتزام بمتطلبات أي سوق أسهم أو سوق أوراق مالية.

(هـ) سيقوم في جميع الأوقات بالاحتفاظ بمدير للدفعات وفقاً للشروط.

(و) سيلتزم بأحكام الشرط ٥ (التعهدات) كما لو أنه قد تم النص على تلك التعهدات بالكامل في إعلان الوكالة.

(ز) أنه لن يتخذ أي إجراء آخر بخلاف ما هو متصور تحديداً في وثيقة أو أكثر من وثائق التمويل التي هو طرف فيها أو الشروط (**إجراء مصرح به**) أو ما هو ضروري لتحقيق الغرض من الإجراء المصرح به، بدون موافقة مسبقة من وكيل حملة الصكوك ووكيل الدائنين.

(ح) أنه سيقوم، في أي تاريخ إنهاء وفي كل تاريخ توزيع دوري أو أي تاريخ آخر قد يصبح فيه أي مبلغ آخر مستحقا أو واجب الدفع بموجب الشروط أو غير ذلك تصبح فيه الصكوك مستحقة أو واجبة الدفع، بالدفع غير المشروط أو تأمين الدفع لوكيل حملة الصكوك أو لأمره، جميع المبالغ الواجبة الدفع في ذلك التاريخ بموجب الصكوك بشرط أن أي دفعة يتم دفعها لحساب مدير الدفعات أو من قبل مدير الدفعات من الحساب المحدد لمدير الدفعات، بالطريقة المنصوص عليها في اتفاقية إدارة الدفعات، ستكون ملبية بذلك القدر للتعهد ذي العلاقة من قبل المصدر (باستثناء أنه يوجد إخلال في الدفعة التالية لحملة الصكوك وفقاً للشروط).

(ط) أن يقوم فورا، من أجل تمكين وكيل حملة الصكوك من تحديد مبلغ الصكوك القائمة آنذاك، إعطاء إشعار مكتوب بذلك الخصوص إلى وكيل حملة الصكوك عند الشراء من قبل مشتر مؤهل، وأن يسلم بعد ذلك لوكيل حملة الصكوك مباشرة فور الطلب منه ذلك خطيا من قبل وكيل حملة الصكوك، شهادة مكتوبة موقعةً من قبل مسؤول مخول للمصدر، حسبما يقتضيه الحال، موضحة إجمالي المبلغ الاسمي القائم للصكوك التي تكون في تاريخ تلك الشهادة محتفظ بها لصالح أو نيابة عن كل مشتر مؤهل، في كل حالة كمالك مستفيد.

(ي) أن يقوم فورا بإعطاء إشعار مكتوب لوكيل الدائنين، ووكيل حملة الصكوك، عندما يصبح معلوما له وقوع حادثة إنهاء، أو حادثة إنهاء محتملة، أو أي حادثة أخرى، والتي يتوقع بشكل معقول أن يؤدي وقوعها إلى السداد المبكر الكامل للصكوك.

(ك) أن يعطي أو يعمل على إعطاء وكيل حملة الصكوك الآراء والشهادات والمعلومات والإثباتات حسبما قد تطلبه من وقت لآخر بصورة معقولة وبالصيغة التي يطلبها بشكل معقول (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الحصول من قبل المصدر (أو حسبما يقتضيه الحال، صدارة) على جميع الشهادات التي يطلبها وكيل حملة الصكوك وفقا للبند ١٢ (م) في إعلان الوكالة) لغرض الوفاء أو ممارسة الواجبات والصلاحيات والسلطات والخيارات الممنوحة له بموجب إعلان الوكالة والشروط أو بمقتضى القانون المنطبق.

(ل) دون المساس بالبند (٤٣) (الإشعارات) من اتفاقية الأحكام العامة أن يرسل إلى وكيل حملة الصكوك، في مدة لن تقل عن ثلاثة أيام قبل التاريخ الذي سيتم فيه إعطاء هذا الإشعار، نموذج كل إشعار سيتم إعطاؤه من قبله إلى حملة الصكوك وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات) والحصول على الموافقة الخطية المسبقة من وكيل حملة الصكوك على الصيغة النهائية لكل إشعار سيتم إعطاؤه من قبله إلى حملة الصكوك وفقا للشرط ١٤ (الإشعارات) وأن يعطي فورا لوكيل حملة الصكوك نسختين منه.

(م) إذا أصبحت الدفعات المتعلقة بالصكوك من قبل المصدر معرضة عموماً إلى الضريبة في أي ولاية قضائية أو منطقة، أو أي قسم سياسي أو أي سلطة فيها لها الصلاحية لفرض ضريبة عدا المملكة أو بالإضافة لها، أو أي قسم سياسي من هذا القبيل، أو أي سلطة من هذا القبيل فيها أو منها في كل حالة كنتيجة لقيام المصدر أو مدير الدفعات بصرف دفعات في المنطقة الضريبية المنطبقة، فإنه يتعين عليه فوراً بمجرد أن يصبح على علم بذلك، أن يخطر وكيل حملة الصكوك بتلك الواقعة و(باستثناء ما إذا وافق وكيل حملة الصكوك على خلاف ذلك) الدخول في الحال في إعلان وكالة تكميلي، وتقديم تعهداً لوكيل حملة الصكوك من المصدر بالصيغة والطريقة المرضية لوكيل حملة الصكوك وبأحكام متوافقة مع أحكام الشرط ١٠ (الضرائب) مع استبدال (أو حسب مقتضى الحال)، إضافة لـ الإشارات إلى المملكة أو لأي قسم سياسي، أو أي سلطة فيها، أو منها، تكون لها سلطة فرض ضريبة والتي أصبحت تلك الدفعات خاضعة لسلطتها الضريبية حسبما ذكر. ويكون إعلان الوكالة هذا أيضاً (حيثما ينطبق برأي وكيل حملة الصكوك)، لتعديل الشرط ٨-٢ (التوزيعات الرأس مالية – الإنهاء المبكر لأسباب ضريبية)، بحيث أن ذلك الشرط يجب أن يشير إلى المناطق الأخرى أو الإضافية، وأي قسم سياسي وأي سلطة فيها أو منها لها صلاحية فرض الضريبة.

(ن) فور إشعاره من قبل مقدم خدمة (كما هو محدد في التعهد بتغطية التكاليف) أو من قبل وكيل الدائنين (حسبما ينطبق) (وكل منهما يشار له بـ "**مستفيد**") بأن أي مبلغ موضح في (البند ٢-٢) (التعهدات) من التعهد بتغطية التكاليف مطلوب دفعه له من قبل المصدر، فإنه سيقوم بسرعة بالطلب من صدارة بموجب التعهد بتغطية التكاليف فيما يتعلق بأي من هذه المبالغ و (أ) على وجه السرعة (وفي أي حال في غضون ثلاثة أيام عمل) عند استلام مثل تلك المبالغ من صدارة ، فإنه سيقوم بدفع نفس المبلغ إلى ذلك المستفيد أو (ب) توجيه صدارة بدفع تلك المبالغ مباشرة إلى ذلك المستفيد بالنيابة عنه. في حال فشل المصدر في الطلب من صدارة خلال ثلاثة أيام عمل من استلام المصدر لإشعار بهذا الخصوص من أي مقدم خدمة أو وكيل الدائنين أو وكيل ضمان (حسب مقتضى الحال) فيما يتعلق بالفقرات ٢-١ ، ٢-٢ ، ٤ و/أو ٢-٥ من تعهد التكاليف، فإن على كل من المصدر وصدارة أن يقر ويوافق على أن مثل هذا الطلب قد تم تقديمه في يوم العمل الثالث بعد استلام المصدر للإشعار، وأن كافة حقوق المصدر بموجب تعهد التكاليف فيما يتعلق بذلك الإشعار ستكون ثابتة للتنفيذ من قبل مزود الخدمة ذي الصلة أو وكيل الدائنين أو وكيل الضمان وفقا للفقرة ٨-٤ من تعهد تكاليف الصكوك.

(س) إذا أوقف المسجل بشكل دائم أعماله أو توقف عن أداء دوره كمسجل، فإنه سيقوم ببذل أفضل الجهود المعقولة على وجه السرعة لضمان (١) إعداد وصيانة سجل جديد لإثبات الملكية وحقوق حملة الصكوك. و (٢) تمكين حملة الصكوك من نقل ملكية صكوكهم من وقت لآخر (شاملاً عن طريق إصدار صكوك محددة بدلاً من الصك الرئيسي).

(ع) أن يلتزم بتعهداته المذكورة في الملحق ٣ (شروط اجتماعات حملة الصكوك) من إعلان الوكالة، وأن يمارس في جميع الأوقات أياً من حقوقه بموجب وثائق التمويل التي هو طرف فيها (١) وفقاً لـ وبالطريقة التي لا تتعارض مع التزاماته من أي ناحية جوهرية بموجب وثائق التمويل التي هو طرف فيها، و(٢) شريطة استلام تعليمات واضحة غير مشكوك فيها من وكيل حملة الصكوك، أو – حسبما ينطبق- وكلاء ضمان المصدر (أو أي منهما) والذي يتصرف بناءً على تعليمات وكيل حملة الصكوك، ووفقاً لتلك التعليمات. وشريطة أن يكون المصدِّر مفوض هنا للدخول في أي تعديل على اتفاقية الأحكام العامة الشاملة واتفاقية الدائنين أو إعادة صياغة الاتفاقيتين، وأن يوافق على أن يكون ملزما ببنود الاتفاقيات المذكورة أعلاه وأي وثائق تمويل أخرى يقترح تعديلها، وفي كل حالة من الحالات، ودون الحاجة إلى تعليمات وكيل حملة الصكوك، وشريطة قيام صدارة والمصدر بتسليم شهادة موافقة على تعهدات وقضايا الصكوك إلى وكيل حملة الصكوك في موعد لا يقل عن ٧ أيام قبل حلول موعد التوقيع الثاني، مفادها أن التعديل المقترح على وثائق التمويل ذات الصلة أو إعادة صياغتها في تاريخ التوقيع الثاني لن تقع ضمن نطاق أي أمر موافقة يتعلق بالصكوك (كما هي معرفة في اتفاقية فصل-إقال الصكوك).

(ف) لن يشارك في أي تصويت (للمشاركين ذوي الأولوية في التمويل، والأطراف المضمونة)، أو أي أغلبية تصويت محددة تتعلق بذلك (كل منها حسبما تم تعريفه في اتفاقية الدائنين)، أو بخلاف ذلك يعطي أو يستجيب لأي طلب للتعليمات، أو موافقة، أو تنازل من صدارة، الراعين، وكيل الدائنين، وكلاء الضمان ، أو أي طرف آخر وفقاً لوثائق التمويل، مع الموافقة الصريحة لوكيل حملة الصكوك أو وكلاء ضمان المصدر وبناء على توجيههم (متصرفين بناء على تعليمات وكيل حملة الصكوك) أو موافقة أحدهم سواء الوكيل أو وكلاء الضمان، ما لم يكن المصدر مخولا بفعل غير ذلك طبقا للفقرة ٧-١(ع) من إعلان الوكالة.

(ص) أنه سوف يعطي لوكيل حملة الصكوك خلال سبعة أيام من طلب وكيل حملة الصكوك ذلك شهادة بالصيغة الموضحة في الجدول المرفق بإعلان الوكالة أو تشبه إلى حد بعيد تلك الصيغة، مع ضرورة أن تكون تلك الشهادة موقعة من قبل اثنين من النخولين بالتوقيع لدى المصدر ومفادها أنه في موعد لا يتجاوز سبعة أيام قبل تقديم تلك الشهادة، لا يوجد هناك أي حدث موجب للإنهاء أو حدث إنهاء محتمل.

(ق) أنه سوف يزود وكيل حملة الصكوك بالمعلومات المذكورة أدناه في نفس الوقت أو مباشرة بعد توفيرها إلى وكيل الدائنين وفقا لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة:

١. البيانات المالية الخاصة بداو والموفرة وفقا للفقرة ٥-١ من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (القوائم المالية السنوية المراجعة).

٢. تقديم أي قوائم مالية مطلوبة وفقا للفقرات ٥-٢ (القوائم المالية السنوية غير المدققة) و ٥-٣ (القوائم المالية نصف السنوية غير المدققة) و/أو ٥-٥ (متطلبات القوائم المالية) من اتفاقية الأحكام العامة التكميلية SCTA.

٣. مع مراعاة أن وكيل حملة الصكوك يخضع لاتفاقية السرية بالصيغة والمضمون المقبولين لدى صدارة، أي معلومات قدمت إلى وكيل الدائنين بمقتضى نصوص الفقرات ٥-٩ (وثائق المشروع الرئيسية - التعديلات والإشعارات الهامة)، ٥-١٢ (إشعار إحباط أو إلغاء أو إنكار أو إنهاء، الخ)، و ٥-١٧ (معلومات المشروع الأخرى) من اتفاقية SCTA، وفي كل حالة، وللحد الذي تتعلق به هذه المعلومات بوثيقة معينة من وثائق المشروع الرئيسية و/أو عقد البناء المرتبط مباشرة بأصول المشروع، على أنه لا يجوز لأي طرف في إعلان الوكالة الإفصاح عن أي من المعلومات السرية المقدمة له بموجب هذه الفقرة (ق) (٣) إلى أي حامل صكوك إلا إذا كان قد وقع على اتفاقية السرية بالشكل والمضمون المقبول لدى صدارة (وفقا لتقديرها المطلق) أو يعطى تصريحا للوصول عن طريق غرفة البيانات الإلكترونية إلى المعلومات السرية ذات الصلة التي يحتفظ بها وكل حملة الصكوك ويشترط في ذلك أن يتم الوصول للمعلومات السرية من خلال تأكيد إلكتروني من حامل الصكوك يلتزم فيه بشروط السرية التي تعتمدها صدارة (حسب تقديرها المطلق) والمقدمة إلى حملة الصكوك لهذا الغرض.

السرية:

توافق الأطراف الموقعة على إقرار الوكالة على أنه لا يجوز لأي طرف في إقرار الوكالة (بما في ذلك المصدر وكل مقدم خدمة) الكشف عن أي معلومات سرية إلى أي حامل صكوك ما لم يكن حامل الصكوك موقعا على اتفاقية سرية بالصيغة المقبولة لدى صدارة (وفقا لتقديرها المطلق) أو يعطى تصريحا للوصول عن طريق غرفة البيانات الإلكترونية إلى المعلومات السرية ذات الصلة التي يحتفظ بها وكل حملة الصكوك ويشترط في ذلك أن يتم الوصول للمعلومات السرية من خلال تأكيد إلكتروني من حامل الصكوك يلتزم فيه بشروط السرية التي تعتمدها صدارة (حسب تقديرها المطلق) والمقدمة إلى حملة الصكوك لهذا الغرض.

حوادث تقصير الصكوك

كل حادث من الحوادث أو الظروف الواردة أدناه هو حادث تقصير (إخلال) متعلق بالصكوك:

(أ) عدم الدفع: في حال لم يقم المصدر في غضون:

١) خمسة (٥) أيام عمل من تاريخ استحقاقها، بدفع أي مبلغ توزيع دوري أو مبلغ توزيع ثابت أو مبلغ توزيع مبكر أو مبلغ توزيع إنهاء أو مبلغ دفعة مبكرة إضافي (إن وجد)، مبلغ توزيع إضافي خاص بالإنهاء (إن وجد) والرسوم المستحقة الدفع بموجب أي وثيقة صكوك في المكان والعملة المحددة لدفع تلك المبالغ المستحقة. و

٢) ثلاثين (٣٠) يوم عمل من تاريخ استحقاقها، دفع أي مبلغ مستحق وواجب الدفع بموجب وثيقة صكوك (غير المبالغ المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه) في المكان والعملة المحددة لدفعها.

(ب) الالتزامات الأخرى: لم يقم أي من صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) بتنفيذ أي شرط أو أنه قد انتهك بأي صورة ملموسة أي من الشروط التالية:

١) الشرط ٥-١(ي).

٢) الشروط ٥-١(أ) إلى ٥-١ (ج) (شاملة)، ٥-١ (هـ) والفقرة ٥-١ (و)، الفقرة ٧-١(س) من إعلان الوكالة، والشروط ٢-٦ و ٣-٣ من اتفاقية المشاركة والفقرة ١٠ من اتفاقية الإجارة ما لم يكن، وفي كل حالة، عدم التنفيذ أو ذلك الخرق قابل للتصحيح ويمكن تصحيحه في

غضون ثلاثين (٣٠) يوما في الوقت الذي يقع أولاً:مما يلي:

(أ) توجيه إشعار من وكيل حملة الصكوك إلى صدارة أو للمصدر بعدم التنفيذ أو الخرق (حسب مقتضى الحال).

(ب) قبل التاريخ الذي أصبحت فيه صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) على علم بعدم التنفيذ أو ذلك الانتهاك.

٣) أي شرط من الشروط الأخرى لوثائق الصكوك ما لم يتم تصحيح ذلك الخرق (و/أو في حالة الفقرة ٧-١ (ق) من إعلان الوكالة فقط، وأن وكيل الدائنين وبناء على طلب من وكيل حملة الصكوك قد زود وكيل حملة الصكوك بالمعلومات ذات الصلة المحددة في الفقرة ٧-١ (ق) من إعلان الوكالة) في غضون ستين (٦٠) يوماً أو أنه قادر على إجراء التصحيح ولكنه لا يستطيع تنفيذ التصحيح المطلوب بشكل معقول خلال ستين (٦٠) يوماً وأن صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) قد بدأ في تنفيذ التصحيح اللازم لذلك الخرق خلال ستين (٦٠) يوماً، وأنه نفذ التصحيح المطلوب خلال تسعين (٩٠) يوماً في الوقت الذي يقع أولاً مما يلي:

(أ) توجيه إشعار من وكيل حملة الصكوك إلى صدارة أو للمصدر (حسب مقتضى الحال) بعدم التنفيذ أو الخرق (حسب مقتضى الحال).

(ب) قبل التاريخ الذي أصبحت فيه صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) على علم بعدم الأداء أو ذلك الخرق.

(ج) عدم المشروعية وعدم الصلاحية: مع مراعاة أي تحفظات قانونية، لم تعد أي وثيقة صكوك أو جزء منها، وثيقة قانونية سارية المفعول أو قابلة للتنفيذ أو ملزمة أو أن أولوية الضمان القائمة طبقا لوثائق ضمان المصدر قد تم خفضها أو تعديلها أو إنهاؤها أو الوفاء بها شريطة أن أي حادث تقصير متعلق بالصكوك سوف لن يقع في حال كانت وثيقة الصكوك ذات الصلة قابلة للاستبدال (أو في حال وجود وثيقة ضمان من المصدر، أن المصدر قد دخل في ترتيبات لها نفس المفعول إلى حد بعيد) وأن صدارة أو المصدر (أو في حال وجود وثيقة ضمان من المصدر، أن المصدر قد دخل في ترتيبات لها نفس المفعول إلى حد بعيد) قد استبدل وثيقة الصكوك ذات الصلة خلال تسعين (٩٠) يوماً في الوقت الذي يقع أولاً:مما يلي:

(١) تصبح صدارة أو المصدر على علم بأن وثيقة الصكوك ذات الصلة أو جزء منها لم تعد وثيقة قانونية أو سارية المفعول أو قابلة للتنفيذ أو ملزمة أو أن أي رهن وفقا لوثيقة ضمان المصدر ليس لها الأولوية أو لم يعد لها الأولوية المصرح بها أو المقررة لها بموجب أحكام وثيقة ضمان المصدر.

(٢) توجيه إشعار من وكيل حملة الصكوك إلى صدارة أو المصدر يطلب فيه من صدارة أو المصدر القيام بذلك.

(د) الإنكار: أن تنكر صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) وثيقة صكوك أو إظهار النية في إنكار وثيقة صكوك شريطة أن أي حادث تقصير متعلق بالصكوك سوف لن يقع فيما يتعلق بأي إنكار من هذا القبيل (ولكن يستثنى من ذلك أي إنكار رسمي ثبت خطيا) في حال كان مثل ذلك الخرق قابلا للتصحيح ويتم تصحيحه في خلال ثلاثين (٣٠) يوم عمل الوقت الذي يقع أولاً مما يلي:

(١) إشعار إنكار موجه من وكيل حملة الصكوك إلى صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال).

(٢) من التاريخ الذي أصبحت فيه صدارة أو المصدر (حسب مقتضى الحال) على علم بذلك الإنكار.

(هـ) إجراء قضائي مقام من قبل دائن: أي أحكام تصدر ضد المصدر تزيد في مجموعها على خمسين مليون دولار أمريكي (٥٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) أو ما يعادلها بأي عملة أخرى تظل غير مدفوعة (يستثنى من ذلك للحد الذي يستأنف فيه المصدر أو يدافع عن تلك الأحكام بحسن نية، والتي تم إدراج شرط مناسب بخصوصها وفقا للمعايير المحاسبية المنطبقة).

(و) التدخل من جانب الحكومة: أن تقوم جهة حكومية بالإستيلاء على أو نزع الملكية أو التأميم أو الاستحواذ على أو المصادرة الإجبارية (أو صدور مرسوم ملكي أو قرار صادر عن مجلس الوزراء في المملكة أو صدور قرار وزاري في المملكة وفقا للوائح المنظمة لعمليات نزع الملكية لأجل المصلحة العامة لغايات وضع اليد على أو نزع الملكية أو التأميم أو الإستحواذ على أو المصادرة الإجبارية) لكافة أو أي أسهم في المصدر.

(ز) إعسار المصدر:

(١) المصدر:

(أ) يشرع في دعوى طوعية أو إجراءات قضائية أخرى يسعى من ورائها للتصفية و إعادة التنظيم أو أي إعفاء آخر فيما يتعلق بذاته أو بديونه بموجب أي قانون إفلاس أو إعسار أو قانون مشابه ساري المفعول الآن أو فيما بعد أو سعيه إلى تعيين حارس قضائي أو أمين حفظ أو مصفي أو أي مسؤول مشابه على ممتلكاته أو أي جزء هام من ممتلكاته، أو يوافق على أي إعفاء أو تخفيف من هذا القبيل.

(ب) غير قادر أو يقر بعدم قدرته على سداد ديونه بشكل عام عند استحقاقها.

(ج) يعطي تنازلا عاما لصالح دائنيه.

(د) يتخذ أي إجراء تعاوني يفوض فيه أي ممن سبق ذكرهم.

(٢) أي إجراء يسعى من ورائه إلى تعيين أو الحيازة عن طريق أي حارس قضائي أو مصفي أو أمين حفظ أو مسؤول آخر مشابه في أي دعوى

طوعية أو إجراء قضائي آخر (أو أي خطوة مماثلة في أي ولاية قضائية) ترفع ضد المصدر (باستثناء المطالبات التي يتم رفضها خلال ستين (٦٠) يوما من رفعها).

حماية وكيل حملة الصكوك

لا يكون وكيل حملة الصكوك مسؤولاً أمام أي شخص عن أي أمر أو شيء تم القيام به أو إغفال القيام به بأية طريقة فيما يتعلق بإعلان الوكالة والشروط، باستثناء ما كان يتعلق بإهماله أو تقصيره المتعمد أو أي غش من طرفه.

الإنهاء

في التاريخ الذي يتم فيه سداد الصكوك بالكامل، سيتم توزيع باقي أصول الصكوك وفقا للأولوية الموضحة في (الشرط ٤-٢*(استخدام المتحصلات من أصول الصكوك)*)، مع مراعاة البند ٧-١ من إعلان الوكالة، فإنه يجب إنهاء اتفاقية الوكالة.

تعيين وكيل حملة الصكوك أو عزله أو انسحابه

يكون لحملة الصكوك، من خلال قرار غير عادي الصلاحية توجيه المصدر لعزل وكيل حملة الصكوك وتعيين بديل له بموجب إعلان الوكالة والشروط.

سيكون لوكيل حملة الصكوك الحق في الانسحاب في أي وقت وذلك بإعطاء إشعار خطي مدته لا تقل عن ثلاثة أشهر إلى المصدر، ووكيل الدائنين وصدارة وحملة الصكوك دون إبداء الأسباب ودون تحمل أي مسؤولية عن أي تكاليف قد تحصل بسبب هذا الانسحاب.

لن يصبح عزل أي وكيل حملة صكوك وحيد أو تقاعده ساري المفعول إلا بعد تعيين خلف له، وأن يؤكد هذا الخلف موافقته على الالتزام بأحكام إعلان الوكالة والشروط وجميع الاتفاقيات الأخرى ذات العلاقة التي يكون وكيل حملة الصكوك طرفا فيها بصفته تلك. إذا لم يتم تعيين وكيل حملة صكوك بديل حسب الأصول بحلول تاريخ انتهاء أي إشعار انسحابه يقدمه وكيل حملة الصكوك كما هو موضح أعلاه، فيجوز لوكيل حملة الصكوك بنفسه تعيين وكيل حملة الصكوك بديلا عنه وعندئذٍ يجوز له الانسحاب.

القانون الحاكم

يخضع إعلان الوكالة إلى الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة - ويفسر وفقاً لذلك.

اتفاقية تعهد فصل - إقفال الصكوك

سوف تؤرخ اتفاقية تعهد فصل - إقفال الصكوك بتاريخ أو قبل تاريخ الإقفال المحدد وسيتم إبرام الاتفاقية بين المصدر وصدارة ووكيل حملة الصكوك.

التعهدات

(أ) توافق صدارة على أنه مع مراعاة الفقرة (ب) أدناه، بالإضافة إلى تلبيتها للشروط الواردة في الفقرة ٣٤-١ (ب) (حق الشركة في تكبد ديون إضافية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة، في حال حصول الإقفال المالي الأول قبل تاريخ التوقيع الثاني، وحتى تاريخ التوقيع الثاني، على أنه يجوز لصدارة أن تطلب فقط تكبد ديون إضافية (بما في ذلك الديون الإضافية الأولية) كما هو منصوص عليه في الفقرة ٣٤-١(أ) (حق الشركة في تكبد ديون إضافية) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة في حال تلبية الشروط الإضافية التالية:

١. أن مواعيد الاستحقاق النهائي للديون الإضافية الأولية (خلاف ديون صندوق التنمية الصناعية السعودي) لن تكون قبل تاريخ الاستحقاق الأولي للصكوك.

٢. المتوسط المرجح لحياة تسهيلات البنوك التجارية التي تمثل الديون الإضافية الأولية في تاريخ التوقيع على تسهيلات البنك التجاري لن يكون ذلك المتوسط أقل من متوسط الحياة المتبقية لتسهيلات الصكوك الأولية في تاريخ التوقيع على التسهيلات البنك التجاري.

٣. يكون عمر المديونية التكميلية الأولية متمشياً جوهرياً مع ما تتضمنه في سيناريو وارد بالنمط المالي (يعكس المديونية التكميلية الأولية) شاملاً التوقع المصرفي الذي تم تسليمه في أو قبل تاريخ إقفال (نمط الصكوك) على أنه يجوز للشركة تعديل برامج إعادة السداد وتواريخ الاستحقاق النهائية للمديونية التكميلية الأولية لتعكس (ا) أي فرق بين التاريخ الفعلي لتوقيع المديونية التكميلية الأولية والتواريخ المفترضة لذلك في النمط المالي، (ب) التعديلات اللازمة للأخذ بعين الاعتبار شروط Forward DSCR نسبة تغطية خدمة الدين الآجل و LLCR نسبة تغطية عمر القرض الخاصة بتكبد المديونية التكميلية الأولية.

٤. الديون الإضافية. الأولية يجب ألا تتجاوز هذه الديون عند ضمها لتسهيل الصكوك الأولى، مبلغا يساوي ٦٥٪ من إجمالي تكاليف المشروع (مع احتساب مصاريف المشروع الإجمالية على أساس أن الشركة تجمع المبلغ الأقصى للمديونية التكميلية الأولية المسموح بها بموجب أحكام وثائق

التمويل (أقصى حد الدين ذي الأولوية): (ا) كما هو مبين في الحالة البنكية) مسلمة لوكيل الدائنين قبل الإقفال المالي الثاني؛ أو (ب) إذا لم توضح الحالة البنكية أقصى حد المسموح به للدين ذي الأولية الذي يتم جمعه كما هو مبين في سيناريو وارد بالنمط المالي (الذي يشمل الحالة البنكية أيضاً) المسلم إلى وكيل الدائنين قبل تاريخ الإقفال الثاني والذي يبين أقصى حد المسموح به للدين ذي الأولية الذي يتم جمعه.

(ب) لأغراض استيفاء الشروط المنصوص عليها في الفقرة ٣٤-١ (ب) (خ) من اتفاقية الأحكام العامة الشاملة (حق الشركة في حمل ديون إضافية)، يجب أن يفسر تعريف حساب نسبة تغطية عمر القرض LLCR على النحو التالي: حساب نسبة تغطية عمر القرض يعني، في أي وقت، الفترة التي تبدأ في تاريخ حساب LLCR وتنتهي في وقت لاحق بعد: (أ) آخر تاريخ نهائي لاستحقاق غير السندات، و (ب) تاريخ الإستحقاق النهائي للصكوك الأولية.

مسائل الموافقة على الصكوك:

تتعهد صدارة والمصدر أنه وقبل الدخول في أي تعديل، أو إعادة صياغة، لاتفاقية الأحكام العامة الشاملة واتفاقية الدائنين، أو موافقتهم على الالتزام ببنود الاتفاقيات المذكورة أعلاه وعلى أي وثائق تمويل أخرى مقترحة للتعديل، أنه في كل قضية ودون موافقة وكيل حملة الصكوك، فإنه سوف يقدمون شهادة مسائل وتعهدات الموافقة على الصكوك إلى وكيل حملة الصكوك في موعد لا يتعدى ٧ أيام قبل تاريخ التوقيع الثاني، مفادها أنه بعد التعديل المقترح أو إعادة صياغة وثائق التمويل ذات الصلة في تاريخ التوقيع الثاني لن يقع ضمن نطاق أي مسألة من مسائل الموافقة على الصكوك.

إنهاء الاتفاقية

سوف تنتهي اتفاقية تعهد فصل – إقفال الصكوك وكافة الحقوق والالتزامات المتعلقة بأطراف هذه الاتفاقية في تاريخ التوقيع الثاني عليها.

القانون الحاكم

تخضع اتفاقية تعهد فصل – إقفال الصكوك وتفسر وفقاً للقانون البريطاني.

الضريبة والزكاة

فيما يلي شرح عام لبعض الاعتبارات الخاصة بالزكاة والضريبة في المملكة فيما يتعلق بالصكوك، بما فيها المعالجة الزكوية للأشخاص والكيانات غير المؤهلة حاليا لحمل الصكوك. علما بأن هذا الشرح ليس المقصود منه تقديم وصف يعكس تحليلا كاملا لجميع الاعتبارات المتعلقة بالزكاة والضريبة فيما يخص الصكوك، كما أنه لا يتناول الاعتبارات المبنية على الظروف الفردية. وبالتالي، فإن على المشترين المحتملين للصكوك مراجعة مستشاريهم في مجال الزكاة والضريبة لتحديد النتائج الزكوية والضريبية التي تترتب على امتلاكهم للصكوك والاحتفاظ بها والتصرف فيها واستلامهم لأي توزيعات ودفعات من المبلغ الأصلي المستثمر والأرباح و/أو أي مبالغ أخرى يتم استلامها بموجب الصكوك والنتائج المترتبة على مثل تلك الإجراءات بموجب أنظمة الزكاة والضريبة في المملكة.

وقد استند هذا الملخص إلى الأنظمة المرعية في المملكة في تاريخ نشرة الإصدار هذه، وهو يخضع للتغيير تبعا لأي تغير في الأنظمة التي قد يتم تطبيقها بعد هذا التاريخ، وعلى المشترين المحتملين أن يأخذوا بعين الاعتبار بأنه لا المصدر ولا صدارة ملزمين بتحديث هذا القسم من نشرة الإصدار نتيجة لأي تغييرات أو تعديلات على أنظمة الضريبة والزكاة النافذة.

حملة الصكوك المقيمين في المملكة

مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة

يخضع حملة الصكوك الذين هم (١) من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة باستثناء (أ) مواطني دول مجلس التعاون الخليجي من غير السعوديين الذين لهم مؤسسات دائمة في المملكة (حسبما تم تعريفه في المادة ٤ من نظام ضريبة الدخل في المملكة) و(ب) الكيانات القانونية المؤسسة وفقًا لنظام أي من دول مجلس التعاون الخليجي باستثناء المملكة، المملوكة من قبل مواطنين تابعين لدول مجلس التعاون والتي لها وجود دائم في المملكة). و(٢) الشركات ذات رأس المال السعودي أو الشركات ذات رأس المال الخليجي المقيم في المملكة (إلى الحد الذي تكون فيه ذات ملكية خليجية في كليهما) للزكاة المطبقة في المملكة بواقع ٢,٥٪ من أي دخل أو مكاسب مستلمة على الصكوك إلا في حال وجود إعفاء خاص من ذلك.

غير أن حملة هذه الصكوك لن يخضعوا لضريبة الدخل في المملكة فيما يتعلق بالصكوك. كما لن تخضع الدفعات المالية التي يحصلون عليها من الصكوك لأي اقتطاع ضريبي أو خصم وفقاً لقوانين المملكة العربية السعودية. وبالإضافة إلى ذلك، يحق لحملة الصكوك الذين يقيمون في المملكة الحصول على دفعات إضافية وفقا للشرط ١٠ (الضرائب) (انظر قسم "شروط وأحكام الصكوك" من هذه النشرة) في حال أصبحت الدفعات التي يحصلون عليها بموجب الصكوك في وقت لاحق خاضعة فعلا لهذا الاقتطاع، مع أن الدفعات الإضافية قد لا تكون مستحقة الدفع في هذه الظروف للحد الذي يكون فيه حامل الصك قادرا على الحصول على والاستفادة من الائتمان الضريبي فيما يتعلق بالضريبة المقتطعة أو قادراً على تجنب الاقتطاع من خلال رفع أو تقديم أو توفير بعض الوثائق والمعلومات المعينة. وينبغي الرجوع في هذا الصدد إلى أحكام الشرط ١٠ (الضرائب)) (انظر قسم "شروط وأحكام الصكوك" من هذه النشرة). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ملاحظة أن شركة صدارة تتعهد بموجب التعهد بتغطية التكاليف، في حال أصبح المصدر ملزما بدفع مبالغ إضافية وفقا للشرط ١٠ (الضرائب) (حسب أي تعديل طارىء على هذا الشرط طبقا لإعلان الوكالة)، بأن صدارة سوف تدفع، إلى الحد الذي لا توفر فيه سيولة نقدية زائدة لدى المصدر في حساب الصفقة لدفع المبالغ المستحقة عليه بموجب أي التزام أو في حال فشله في الوفاء بأي التزام بدفع مبالغ إضافية وفقا للشرط ١٠ (الضرائب)، سوف تدفع للمصدر أو لوكيل حملة الصكوك (لحساب حملة الصكوك) على التوالي مبلغا يساوي التزام المصدر فيما يتعلق بأي وكافة المبالغ الإضافية الواجبة الدفع من قبله بموجب الشرط ١٠ (الضرائب).

غير أن حامل الصكوك الذي يستوفي المعايير المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) في الفقرة الأولى من القسم "مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة" سيخضع لضريبة الدخل المطبقة في المملكة بواقع ٢٠٪ على أي دفعة أو مكسب مستلم على حساب الصكوك بما في ذلك أي مبلغ توزيع دوري إلا في حال وجود إعفاء خاص من ذلك.

ولا يأخذ هذا الملخص في الاعتبار مدى المسئولية الضريبية التي يكون خاضعاً لها حامل صكوك محتمل مشار إليه في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من الفقرة الأولى من قسم"مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة" والتي تقع على حامل الصكوك المحتمل نتيجة لامتلاكه للصكوك أو الاحتفاظ بها أو التصرف فيها بعد التوزيع الأولي يوم الإقفال، باستثناء الفقرة التي عنوانها "المكسب من التصرف بالصكوك أو إعادة شرائها" أدناه.

يضم مجلس التعاون الخليجي دول مجلس التعاون الخليجي.

المقيمين في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي

يخضع حملة الصكوك المقيمون في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي، وفقًا لتعريفهم في المادة ٣ من نظام ضريبة الدخل إلى ضريبة الدخل في المملكة على أرباحهم ومكاسبهم في الصكوك إلا في حال وجود استثناء خاص (على المبالغ المستلمة بالزيادة عن المبلغ الاسمي للصكوك مثل أي مبالغ التوزيع الدوري). إضافة لذلك، فإن التوزيعات اللاحقة للأرباح من قبل أي شركة مقيمة إلى مساهميها غير المقيمين تخضع عادة إلى ضريبة مقتطعة بواقع ٥٪. ويمكن أن يستحق المساهم / الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم / الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

عرفت المادة ٣ من نظام ضريبة الدخل "الإقامة" في المملكة، لأغراض ما تقدم، كما يلي:

(أ) يعتبر الشخص الطبيعي مقيما في المملكة للسنة الضريبية إذا تحقق فيه أي من الشرطين التاليين:

(١) له مكان إقامة دائم في المملكة ويقيم في المملكة لفترة إجمالية لا تقل عن ثلاثين يومًا في السنة الضريبية.

(٢) يقيم في المملكة لفترة لا تقل عن مائة وثلاثة وثمانين (١٨٣) يوما في السنة الضريبية.

لأغراض هذه الفقرة، تعتبر الإقامة لجزء من اليوم في المملكة على أنها إقامة ليوم كامل باستثناء الشخص الذي يعبر المملكة بين نقطتين خارجها.

(ب) وتعتبر الشركة أو أي كيان قانوني آخر مقيمة في المملكة للسنة الضريبية إذا تحقق فيها أي من الشرطين التاليين:

(١) تم تأسيسها وفقًا لنظام الشركات.

(٢) إذا كانت إدارتها المركزية موجودة في المملكة.

ولا يأخذ هذا الملخص في الاعتبار المدى الذي يكون فيه حامل الصكوك المحتمل المشار إليه في الفقرة أعلاه ملتزماً بدفع الضريبة الدخل أو الزكاة نتيجة لحيازته أو امتلاكه أو تصرفه في الصكوك بعد توزيعها الأولي في تاريخ الإقفال، عدا ما هو وارد في الفقرة أدناه بعنوان "الربح من التصرف في الصكوك أو إعادة شرائها".

حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة

يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة – في إطار معنى "الإقامة" الموضح أعلاه – سواء كانوا سعوديي الجنسية أو مواطنين دول مجلس التعاون الخليجي- إلى ضريبة استقطاع بنسبة ٥ في المائة على عنصر التمويل فقط من المدفوعات التي تتم بموجب الصكوك (أو الدفعات الفائضة عن المبلغ الأصلي) (أي مبلغ التوزيع الدوري) طبقا للممارسات المعتمدة لدى مصلحة الزكاة وضريبة الدخل كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه. حيث قد يكون حامل الصك مخولاً باسترداد الضريبة المقتطعة بموجب معاهدة بين المملكة ودولة إقامة حامل الصك ذاك). وبالنسبة لأي دفعات تمثل سدادا لرأس المال الأصلي بموجب الصكوك إلى حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة فلا تكون خاضعة لضريبة الاستقطاع. وعلى المستثمرين المحتملين ملاحظة أن هذه الممارسات من قبل مصلحة الزكاة وضريبة الدخل مبنية على أساس عدد محدود من عمليات الصكوك السعودية، وأن عنصر التمويل من دفعات الصكوك غير معرف بشكل واضح على أنه خاضع لضريبة الاستقطاع أو نظام ضريبة الدخل. وبناء على ذلك فهناك خطر من احتمال قيام مصلحة الزكاة وضريبة الدخل بتطبيق نسبة استقطاع مختلفة أو أعلى مستقبلاً.

يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة ممن لهم كيان دائم في المملكة لضريبة الدخل السعودية بنسبة ٢٠٪ حاليا على صافي دخلهم الخاضع للضريبة والأرباح المنسوبة لنشاط صاحب الكيان الدائم في المملكة. وطبقا لنظام ضريبة الدخل، في حالة تقديم شهادة تسجيل لصاحب الكيان الدائم للمصدر، فسوف يسمح للمصدر بسداد أي دفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري فيما يتعلق بالصكوك بدون اقتطاع أية ضريبة دخل. ويجب أن تكون ضريبة الدخل (إن وجدت) المفروضة على صاحب الكيان الدائم عند استلام مبالغ التوزيع الدورية من المصدر، متاحة للحسم مقابل التزام ضريبة الدخل المستحقة على صاحب الكيان الدائم (أنظر أدناه كذلك). إذا تجاوزت ضريبة الدخل المتكبدة على سبيل المثال مبالغ التوزيع الدوري المذكورة التزام ضريبة الدخل المترتب على صاحب الكيان الدائم فقد يستحق صاحب الكيان الدائم استرجاع الزيادة من مصلحة الزكاة وضريبة الدخل. وبالنسبة لحصول صاحب المؤسسة الدائمة على خصومات أو مبالغ مستردة فهذه مسائل تحددها مصلحة الزكاة والدخل على أساس تقدير وممارسات المصلحة وتقييمها للظروف. ولا يقدم أي من المصدر أو صدارة أو أرامكو السعودية أو داو أو داو الأوروبية القابضة والشركات المنتسبة لهم، أي تعهد فيما يتعلق بوجود خصومات أو مبالغ مستردة إلى حملة الصكوك، بل ولا يمكنهم إعطاء تأكيد بأنه ستكون هناك خصومات أو مبالغ مستردة متاحة فعلا لحملة الصكوك. وينبغي على حملة الصكوك الحصول على استشارة مهنية مستقلة بخصوص الضريبة و/أو الزكاة قبل استثمارهم في الصكوك.

ويعتبر الشخص غير المقيم والذي يزاول نشاطا في المملكة من خلال فرع مرخص (كما هو محدد في المادة ٤ (ب) ٤ من نظام ضريبة الدخل)، يعتبر مالكا لمؤسسة دائمة في المملكة وبالتالي فهو صاحب مؤسسة دائمة للأغراض الواردة في الفقرة السابقة.

ستعتبر كافة الدفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري المتعلقة بالصكوك إلى صاحب الكيان الدائم في المملكة جزءا من الدخل الإجمالي الخاضع لضريبة دخل بنسبة ٢٠ ٪ حالياً بعد حسم التكاليف المسموح بها وإجراء تسويات حسابية معينة. بالإضافة إلى ذلك يعتبر تحويل تلك المبالغ إلى المكتب الرئيسي أو أي شركة غير مقيمة منتسبة لصاحب الكيان الدائم توزيعًا للأرباح من المملكة ويخضع إلى ضريبة استقطاع بنسبة ٥٪. ويمكن أن يستحق المساهم / الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم / الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

المكسب من التصرف بالصكوك أو إعادة شرائها

تخضع الأرباح المتحققة من التصرف في الصكوك أو إعادة شرائها، إذا لم تكن تلك الصكوك قد تم تداولها من قبل حامل الصكوك طبقا لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية سواء كان حامل الصك مقيما في المملكة كما تم تعريفه في المادة ٣ من نظام ضريبة الدخل أو غير مقيم في المملكة كما تم تعريفه في المادة ١(٢) (ب) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل وسواء كان له كيان دائم في المملكة أو لم يكن) للزكاة أو ضريبة الدخل حسب النسبة المعتمدة كجزء من الدخل المنتظم لحامل الصكوك. ويجوز لحملة الصكوك السعي للحصول على إعفاء بناء على الإتفاقية الضريبية في حال وجود مثل هذه الاتفاقية.

غير أن المكسب المذكور يمكن أن يعفى من الخضوع للضريبة (أو الزكاة حسبما تكون الحالة) إذا كانت الأرباح الرأس مالية المتحققة ناشئة عن التصرف في الصكوك التي تعتبر على أنها "أوراق مالية" مدرجة. حيث أن مصطلح "الأوراق المالية مدرجة" غير معرف بشكل خاص في نظام الضريبة، إلا أن المادة ٢ من نظام السوق المالية للمملكة يشير في تعريفه للأوراق المالية على أنها تشمل "أدوات الدين القابلة للتداول التي تصدرها الشركات". وبناء على ذلك التعريف ففي الوقت الذي يبدو فيه أن ذلك الإعفاء ينطبق على الصكوك على ضوء نظام السوق المالية وبموجب إدراجها في سوق الأسهم السعودي، إلا أنه ليس من الواضح ما إذا كان ذلك الإعفاء سينطبق على الصكوك أم لا من الناحية العملية.

أحكام عامة

لن يخضع حملة الصكوك من الأشخاص الطبيعيين، سواء كان لهم كيان دائم في المملكة أو لم يكن، في حال وفاتهم إلى ضريبة الإرث أو إلى أية ضرائب أخرى مماثلة في المملكة. وقد تطبق ضريبة على أرباح رأس المال على المتوفى إذا كان الإعفاء الوارد في فقرة "الربح من التصرف في الصكوك أو عند إعادة شرائها" أعلاه غير متاح.

لا يعتبر حملة الصكوك مقيمين أو مزاولين لنشاط تجاري في المملكة لمجرد امتلاكهم لأية صكوك.

وفقًا لأنظمة الزكاة المطبقة في المملكة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فإن الاستثمارات في الصكوك لا تحسم من وعاء الزكاة الخاصة بحامل الصكوك الخاضع للزكاة في المملكة العربية السعودية.

الاكتتاب والبيع

اتفاقية الاكتتاب

سيبرم مستقبلو العروض ومديرو الاكتتاب اتفاقية اكتتاب قبل تاريخ الإقفال (ويشار إليها مع ما يطرأ عليها من تعديلات أو إضافات أو تحديثات بـ "**اتفاقية الاكتتاب**") مع المُصدِر، صدارة، الجهات الراعية، بخصوص توزيع الصكوك وتغطيتها. وطبقًا لاتفاقية الاكتتاب، يوافق مستقبلو العروض ومديرو الاكتتاب على القيام مجتمعين ومنفردين بتغطية الاكتتاب في الصكوك وفقًا للشروط المنصوص عليها في تلك الاتفاقية.

تخضع اتفاقية الاكتتاب لعدد من الشروط، ويجوز في حالات معينة إنهاؤها من قبل مستقبلي العروض ومديري الاكتتاب قبل دفع متحصلات إصدار الصكوك إلى المُصدِر (ناقص عمولات الإدارة والتغطية المستحقة لمستقبلي العروض ومديري الاكتتاب). وفي حالة إنهاء اتفاقية الاكتتاب قبل تاريخ الإقفال، فإن طرح الصكوك يمكن أن ينتهي أيضًا وُترد أية متحصلات تم استلامها إلى المكتتبين.

تقديم الطلبات من قبل المستثمرين المحتملين

خلال فترة العرض للمستثمرين، يجوز لمستقبلي العروض ومديري الاكتتاب استقطاب التعبير عن الاهتمام من المستثمرين المحتملين في المملكة، وفي كل حالة خارج الولايات المتحدة الأمريكية بشراء الصكوك، بينما يتشاور المُصدِر وصدارة ومستقبلي العروض ومديري الاكتتاب بشأن الهامش ويتفقون عليه وعلى توزيع الصكوك .

عند اقتراب نهاية فترة العرض للمستثمرين، سيتكفل المصدر بتأمين نشر الهامش وتاريخ الإقفال على الموقع الإلكتروني لمدير الدفعات (www.hsbcsaudi.com) والمواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب وهي (www.albiladinvest.com وwww.alinmainvestment.com و www.db.com/mena و www.riyadcapital.com). كما سيتكفل المصدر، قبل تاريخ الإقفال بنشر وصف إجمالي المبلغ الاسمي للصكوك التي سيتم إصدارها ونشر صافي العوائد المتوقعة على الموقع الإلكتروني لمدير الدفعات والمواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومديرو الاكتتاب (المذكورة أعلاه)، علماً أن محتويات تلك المواقع الإلكترونية لا تشكل جزءاً من هذه النشرة.

على كل من يرغب في الاكتتاب بالصكوك أن يقدم طلب شراء مستكمل حسب الأصول ("**نموذج طلب المستثمر**") لأي من مستقبلي العروض ومديري الاكتتاب قبل نهاية فترة العرض للمستثمرين وعليه أن يدفع مقابل الصكوك وفقاً للتعليمات الواردة في نموذج طلب المستثمر. وسيتم توفير نماذج طلب المستثمر من المواقع الإلكترونية لمستقبلي العروض ومديري الاكتتاب (المواقع الإلكترونية المذكورة أعلاه). ولا تقبل الطلبات التي تقل مبالغها عن واحد مليون ريال سعودي وفيما يزيد عن ذلك تلك التي تكون مبالغها بمضاعفات عدد غير صحيح لـ ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي من المكتتبين من غير المستثمرين المؤسسيين.

سيتم تخصيص الصكوك بناء على تقدير المُصدِر وصدارة ومستقبلي العروض ومديري الاكتتاب، وسيتم ذلك بعد انتهاء فترة العرض للمستثمرين

ولا يجوز سوى للأشخاص المؤهلين أن يسجلوا كحملة صكوك.

الشخص المؤهل في هذا السياق يعني إما: (أ) شخص طبيعي من مواطني المملكة، أو (ب) كيان قانوني لديه منشأة دائمة في المملكة ولديه رقم سجل تجاري ساري المفعول صادر عن وزارة التجارة والصناعة، ولديه كذلك، وفي كل حالة من الحالات، حساب بنكي في المملكة العربية السعودية.

سيكون التوزيع الأولي للصكوك على المستثمرين المؤسسيين فقط.

"**المستثمر المؤسسي**" يعني في هذا السياق الشخص المؤهل وهو واحد من الفئات التالية:

(أ) شخص مرخص له من قبل الهيئة بمزاولة نشاط الأوراق المالية.

(ب) شخص مستثنى كما هو محدد في الملحق (١) من لائحة أعمال الأوراق المالية.

(ج) أيا مما يلي:

(١) أية شركة تملك أو تكون عضوا في مجموعة تملك أصولا صافية لا تقل عن ٥٠ مليون ريال سعودي.

(٢) أية هيئة غير اعتبارية، أو أية شركة تضامنية أو منشأة أخرى تملك أصولا صافية لا تقل قيمتها عن ٥٠ مليون ريال سعودي.

(٣) أي شخص (أ) يتصرف بصفة عضو مجلس إدارة، أو مسئول أو موظف لدى أي شخص (ب) مصنف ضمن الفقرتين الفرعيتين (١) أو (٢)، حيث يكون (أ) مسئولا عن (ب) عند قيامه بأي نشاط يتعلق بالأوراق المالية.

(د) مؤسسة حصلت على ترخيص لمزاولة نشاط مصرفي وفقًا للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

(هـ) أي شخص آخر يشتري الصكوك من خلال شخص مرخص له (كما هو معرف في لائحة أعمال الأوراق المالية).

ويتعين على جميع المستثمرين المحتملين أن يقرؤوا بعناية شروط الصكوك الموضحة في قسم "شروط وأحكام الصكوك" من نشرة الإصدار هذه قبل تعبئة طلب شراء الصكوك نظرًا لأن توقيع نموذج طلب المستثمر يشكل قبولا وموافقة من قبل المستثمر للشروط.

أحكام عامة

خلافا للطلب المقدم للتسجيل وقبول إدراج الصكوك في سوق الأسهم السعودي ، فإنه لم ولن يتم اتخاذ أي إجراء في أي بلد من قبل المُصدِر أو صدارة و/أو أي من مستقبلي العروض ومديري الاكتتاب، من شأنه أن يسمح أو يقصد به أن يسمح بعرض الصكوك أو امتلاكها أو توزيع نشرة الإصدار هذه أو أية مواد طرح خاصة بها حيث يكون لازما اتخاذ إجراء لذلك الغرض. ويطلب المُصدِر وصدارة و ومستقبلي العروض ومديري الاكتتاب من كل من تقع نشرة الإصدار هذه بحوزته أن يلتزم بجميع القوانين والأنظمة واجبة التطبيق فيما يتعلق بشراء الصكوك أو عرضها أو بيعها أو تسليمها أو حيازة أو توزيع نشرة الإصدار هذه أو أي مواد عرض تتعلق بالصكوك، أو توزيعها، وذلك في كافة الأحوال على نفقته الخاصة.

يقوم كل واحد من مستقبلي العروض ومديري الاكتتاب بشكل انفرادي بإقرار وضمان وتعهد في اتفاقية الاكتتاب إلى المصدر وصدارة والجهات الراعية أنه:

(أ) لن يتخذ أي إجراء يتعلق بطرح الصكوك، أو حيازة أو توزيع أية مواد تتعلق بطرح الصكوك في أي مكان باستثناء المملكة، وأنه سيتخذ كافة الإجراءات هذه وفقاً لأحكام اتفاقية الاكتتاب.

(ب) لم ولن يتم تسجيل الصكوك بموجب قانون الأوراق المالية الأمريكي ولا يجوز طرحها أو بيعها داخل الولايات المتحدة الأمريكية إلا وفقاً لإعفاء من متطلبات التسجيل المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية أو من خلال معاملة غير خاضعة للمتطلبات المذكورة. ويؤكد كل واحد من مستقبلي العروض ومديري الاكتتاب أنه لم يطرح أو يبيع، ويوافق على أنه لن يطرح أو يبيع أي صكوك تشكل جزءاً من مخصَّصه في الولايات المتحدة الأمريكية. وبالتالي، لا هو ولا أي من شركاته التابعة، ولا أي شخص يتصرف نيابة عنه أو نيابة عن تلك الشركة شارك أو سيشارك في أي جهود بيع موجهة فيما يتعلق بالصكوك.

(ج) لم يتم طرح أو بيع أو دعوة لأي طرح أو بيع لأي شخص في المملكة المتحدة أو في أي دولة هي عضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

تكون معاني المصطلحات الواردة في الفقرة (ب) أعلاه متوافقة مع المصطلحات الواردة ضمن بند اللوائح (S) من قانون الأوراق المالية.

المقاصة والتسوية

سيتم إدراج الصكوك في نظام التداول والمقاصة والتسوية لدى المسجل وفقاً لأحكام اتفاقية التسجيل.

وبالإضافة إلى ذلك، وعملا بنص الشرط ٧ (الدفعات)، سيتم إيداع كافة الدفعات المستحقة من الصكوك في الحسابات المفتوحة بالريال السعودي في المملكة والتي يتم الإبلاغ عنها من حين لآخر إلى المسجل ومدير الدفعات. وبناء عليه، فإنه يتعين على المستثمرين اتخاذ الترتيبات المناسبة لاستلام الدفعات الناتجة من الصكوك في مثل هذا الحساب. كما ينبغي على المستثمرين التشاور مع مستشاريهم المعتمدين بخصوص متطلبات فتح الحسابات المشار إليها أعلاه، وعليهم اتخاذ أي إجراء ضروري يتطلبه فتح هذا الحساب بأنفسهم. ولا يتحمل المصدر ولا صدارة ولا مديرو الاكتتاب ومستقبلو العروض أي مسؤولية فيما يتعلق بالتزام المستثمرين بالعملية الصحيحة وباللوائح والمتطلبات الخاصة بفتح هذه الحسابات لغرض امتلاك الصكوك والحصول على الدفعات، كما لا يتحمل أي منهم أي مسؤولية عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة تنشأ نتيجة لاتخاذ أو عدم اتخاذ أي إجراء بخصوص أو فيما يتعلق بفتح هذه الحسابات.

مصروفات الطرح:

مع مراعاة شروط وأحكام اتفاقية الاكتتاب، يوافق المصدر على إصدار الصكوك، ويوافق كل من مديري الاكتتاب ومستقبلي العروض منفردين ومجتمعين، على الاكتتاب في والدفع مقابل، أو تأمين الاكتتاب في والدفع مقابل القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك بالنسب المتفق عليها في اتفاقية الاكتتاب في تاريخ الإقفال وذلك بنسبة ١٠٠٪ من القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك ناقصاً مبلغ العمولة. وللاطلاع على ملخص تكاليف الطرح يرجى مراجعة قسم "استخدام المتحصلات" من نشرة الإصدار هذه.

مع مراعاة شروط وأحكام اتفاقية الاكتتاب، يوافق المصدر على أن يدفع في تاريخ الإقفال إلى مدراء الاكتتاب ومستقبلي العروض، عمولة مقابل الإدارة والتعهد بتغطية الاكتتاب معا تستند إلى القيمة الاسمية الإجمالية للصكوك (**مبلغ العمولة**)، مع حصول كل مدير اكتتاب على حصة من مبلغ العمولة حسب النسبة المتفق عليها من المبلغ الإجمالي للقيمة الاسمية لكل مدير اكتتاب ومستقبل عروض ذي الصلة في اتفاقية الاكتتاب. وسيتم خصم مبلغ العمولة من مبالغ الاكتتاب في الصكوك.إضافة لذلك، يوافق المصدر على أن يدفع لمديري الاكتتاب المشتركين ومستقبلي العروض المشتركين أتعاباً وتكاليف ومصاريف معينة تتعلق بعملية الطرح وفقاً لاتفاقية الاكتتاب. وبموجب اتفاقية الاكتتاب، فقد وافق المصدر وصدارة والجهات الراعية على تعويض مديري الاكتتاب المشتركين ومستقبلي العروض المشتركين عن التزامات ناشئة عن مطالبات محددة.

حيث سيقوم المصدر باستخدام متحصلات إصدار الصكوك بتقديمها كمساهمته في المشاركة بعد خصم تكاليف ومصاريف معينة متفق عليها تتعلق بالصفقة (شاملة- دون حصر- أتعاب ورسوم المستشارين القانونيين (لمديري الاكتتاب ومستقبلي العروض لصدارة والجهات الراعية)، ومحاسبي التقارير، ورسوم التسويق والطباعة والتوزيع، وعمولة الإدارة والبيع المشتركة المستحقة لمديري الاكتتاب ومستقبلي العروض) والتي تقدر بتاريخ نشرة الإصدار هذه بمبلغ ١٣٥،٩مليون ريال سعودي وذلك من أجل استخدامها وفقاً لخطة عمل المشاركة.

معلومات عامة

عنوان المصدِر الرسمي هو مدينة الجبيل الصناعية الثانية في المملكة العربية السعودية.

عنوان صدارة الرسمي هو ص. ب. ٩١١٠، مدينة الجبيل الصناعية ٣١٣١١، المملكة العربية السعودية.

تم تأسيس المصدر كشركة سعودية مساهمة مقفلة بتاريخ ١١ صفر ١٤٣٤هـ (الموافق٢٤ ديسمبر ٢٠١٢م) بموجب قرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم ٢٩/ق ووفقا لنظام الشركات السعودية ونظام الاستثمار الأجنبي. والشركة مسجلة بمكتب السجل التجاري لمدينة الجبيل بموجب السجل التجاري رقم ٢٠٥٥٠١٨٣٧٤

تأسست صدارة كشركة ذات مسؤولية محدودة قائمة بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، مسجلة في السجل التجاري لمدينة الجبيل تحت الرقم ٢٠٥٥٠١٤٤٢٧ بتاريخ ١٤٣٢/١٢/٠٣هـ (الموافق ٣٠ أكتوبر ٢٠١١م)، ووفقا لنظام الشركات السعودية ونظام الاستثمار الأجنبي، بموجب القرار رقم ١٢١٠٣٢١٠١١٦٤٤ الصادر عن محافظ الهيئة العامة للاستثمار، ووفقاً لشروط وأحكام عقد التأسيس الخاص بصدارة والمصادق عليه من كاتب العدل في الهيئة العامة للاستثمار في مدينة الرياض في الصفحة ١-٨، عدد ٥٩٤، مجلد ٢٤ بتاريخ ١٤٣٢/١١/٢١هـ (الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠١١ م).

يبلغ رأس المال المصرح به للمصدر كما بتاريخ هذه النشرة ٢,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي ممثلة في ٢٠٠,٠٠٠ سهم عادي مصرح بها بقيمة أسمية قدرها ١٠ ريال سعودي لكل سهم، وليس لدى المصدر أي فئات أخرى قائمة من الأسهم.

يبلغ رأس المال المصرح به لصدارة كما بتاريخ هذه النشرة ٩,٦٩٩,٦٤٢,٠٠٠ ريال سعودي مقسمة إلى ٩٦٩,٩٦٤,٢٠٠حصة عادي مصرح بها بقيمة أسمية قدرها ١٠ ريال سعودي لكل حصة، ولا يوجد لدى صدارة فئات أخرى من الأسهم القائمة.

اعتمدت الجمعية العامة العادية للمصدر في اجتماعها المنعقد في ١ ربيع الأول ١٤٣٤هـ (الموافق ٩ فبراير ٢٠١٣م)، قرارا وافقت بموجبه ضمن أمور أخرى على إصدار الصكوك وفوضت مجلس إدارة المصدر باتخاذ القرار بخصوص الوقت والمبالغ والشروط المتعلقة بأي صكوك تصدر عن المصدر.

اعتمد مجلس إدارة المصدر بقراره بتاريخ ١ ربيع الثاني ١٤٣٤هـ (الموافق ١١ فبراير ٢٠١٣م) من بين أمور أخرى إصدار الصكوك ودخول المصدر في وثائق التمويل التي هو طرف فيها.

اعتمد الشركاء في صدارة بموجب قرار صادر بتاريخ ١٤ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ٢٨ نوفمبر ٢٠١٢م) جملة أمور من بينها مشاركة صدارة في إصدار الصكوك وفوضوا مجلس إدارة صدارة باتخاذ القرار بخصوص الوقت والمبالغ والشروط المتعلقة بمشاركة صدارة في إصدار الصكوك الصادرة عن المصدر.

اعتمد مجلس إدارة أرامكو السعودية بموجب قرار صادر بتاريخ ٢٠ شعبان ١٤٣٢هـ (الموافق ٢١ يوليو ٢٠١١م) جملة أمور من بينها المصادقة من كافة النواحي على دخول أرامكو السعودية في ضمان الاكتمال الخاص بأرامكو السعودية.

اعتمد مجلس إدارة صدارة بموجب قرار صادر بتاريخ ١٤ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ٢٨ نوفمبر ٢٠١٢م) من بين أمور أخرى الترخيص لمشاركة صدارة في إصدار الصكوك بما في ذلك دخولها في وثائق تمويل أخرى معينة.

لا يتضمن عقد التأسيس والنظام الأساسي للمصدر (١) أي سلطة تمكن أي عضو مجلس إدارة من التصويت على عقد أو اقتراح تكون له مصلحة هامة فيه. أو (٢) أي سلطة تمكن أي عضو مجلس إدارة من التصويت على مكافآت مستحقة لهم، أو (٣) أي سلطة تمكن أعضاء مجلس الإدارة الاقتراض من المصدر.

لا يتضمن عقد تأسيس صدارة (١) أي سلطة تمكن أي عضو مجلس المديرين أو أحد كبار المسؤولين التنفيذيين من التصويت على عقد أو اقتراح تكون له مصلحة ملموسة فيه، أو (٢) أي سلطة تمكن أي عضو في مجلس المديرين أو أحد كبار المسؤولين التنفيذيين من التصويت على مكافآت مستحقة لهم، أو (٣) أي سلطة تمكن عضو مجلس المديرين أو كبار المسؤولين التنفيذيين الاقتراض من صدارة.

لم يحدث منذ ٣١ ديسمبر ٢٠١٢م، أي تغير سلبي أو أي تطورات يحتمل احتمالاً معقولاً أن ينجم عنها أي تغير سلبي على الوضع (المالي أو غيره) أو في الشؤون العامة للمصدر يمكن أن تؤثر بشكل ملموس فيما يتعلق بإصدار الصكوك. كما لا يتوقع أي تغير ملموس في طبيعة أعمال المصدر.

لم يحدث منذ تأسيسها وأن طرأ أي تغير سلبي أو أي تطورات يحتمل احتمالاً معقولاً أن ينجم عنها أي تغير سلبي على الوضع (المالي أو غيره) أو في الشؤون العامة لصدارة يمكن أن تؤثر بشكل ملموس فيما يتعلق بإصدار الصكوك. كما لا يتوقع أي تغير ملموس في طبيعة أعمال صدارة.

ترى صدارة أنه مع مراعاة (١) إصدار الصكوك و(٢) والسحب من التسهيلات البنكية وغيرها من التسهيلات المتاحة لها كما هو مفصل بأكثر من التفصيل في هذه النشرة، فإن رأس المال العامل المتاح لها يكفي لمدة الاثني عشر شهرا التي تلي مباشرة تاريخ نشرة الإصدار هذه.

لم يمنح المصدر ولا أي من شركاته المنتسبة أي عمولة أو خصم أو رسوم وساطة أو أي تعويضات غير نقدية، منذ تأسيس المصدر وتسجيل وقبول الصكوك في سوق الأسهم السعودي من قبل المصدر.

لم يتم منح أي عمولة، او خصم، أو رسوم وساطة، أو أي تعويضات غير نقدية أخرى من صدارة أو شركاتها المنتسبة منذ تأسيس صدارة وتسجيل وقبول إدراج الصكوك في سوق الأسهم السعودي من قبل المصدر.

كما في تاريخ هذه النشرة، فإنه ليس للخبراء (أو أي من أقاربهم) الموضحة بياناتهم في قسم "الأطراف والمستشارون" من نشرة الإصدار هذه، وهم نيكسانت لمتد، وسي أم أيه آي CMAI، وجيه ال تي سبشلتي لمتد، أي أسهم أو مصالح من أي نوع في المصدر أو صدارة. كما يؤكد المصدر وصدارة أنه ليس لدى مستقبلي العروض ومدراء الاكتتاب أو أي من المستشارين القانونيين أي أسهم أو مصالح من أي نوع في المصدر أو صدارة. للاطلاع على مؤهلات جميع الخبراء، يرجى الرجوع الى قسم "المؤهلات الفنية للخبراء" من هذه النشرة.

لا يوجد لدى المصدر أي علامات تجارية أو حقوق براءة أو حقوق طبع، أو أي حقوق ملكية فكرية أخرى تعتبر أنها هامة فيما يتعلق بأعمال المصدر أو ربحيته.

لا يوجد لدى المصدر أي علامات تجارية أو حقوق براءة أو حقوق طبع، أو أي حقوق ملكية فكرية أخرى تعتبر أنها هامة فيما يتعلق بأعمال المصدر أو ربحيته.

باستثناء شعار صدارة المسجل كعلامة تجارية في المملكة، فلا توجد أي علامات تجارية أخرى أو براءات اختراع أو حقوق طبع أو أي حقوق ملكية فكرية أخرى يمكن أن تكون ذات أهمية لنشاط صدارة أو ربحيتها. إن حقوق صدارة في الشعار والاسم والعلامات التجارية مملوكة حصرياً لصدارة. تم تسجيل حوالي ١٥ اسم نطاق (domain names) وكما في تاريخ هذه النشرة تحوزها أرامكو السعودية لمنفعة صدارة، وتتوقع أرامكو السعودية أن يتم نقل أسماء النطاق هذه إلى صدارة بعد تاريخ الإقفال.

سيكون وكيل حملة الصكوك ملزماً بالحفاظ على الوثائق التالية (المقدمة من المصدر وصدارة، والتي في حالة البنود (أ)، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)، (ت)، (ث)، (خ)، (ذ) (ض)، (ع)، (ظ)، (أأ)، و(ب ب) أدناه ستكون باللغة العربية) بحيث تكون متاحة للمعاينة من قبل حملة الصكوك لمدة ٢٠ يوماً قبل تاريخ الإقفال، وبعد ذلك، ما دامت أي مبالغ قائمة بموجب الصكوك ، من قبل حملة الصكوك، في المكتب المحدد لوكيل حملة الصكوك (اتش اس بي سي المملكة العربية السعودية المحدودة، المكتب الرئيسي التابع لـ اتش اس بي سي، شارع العليا، حي المروج، ص ب ٩٠٨٤، الرياض ١١٤١٣، المملكة) أثناء ساعات العمل الرسمية في أي يوم من أيام الأسبوع (باستثناء أيام الخميس، والجمعة، والعطل الرسمية).

(أ) هذه النشرة (مع ملحقاتها) وأية وثائق مكملة أو تعديلات لها.

(ب) النظام الأساسي، وعقد التأسيس، وشهادة السجل التجاري للمصدر.

(ج) عقد التأسيس وشهادة السجل التجاري لصدارة.

(د) أحدث القوائم المالية السنوية المراجعة للمصدر وصدارة، مع تقارير التدقيق الخاصة بها.

(هـ) أي وثيقة أو أمر تمنح الإذن بطرح أوراق مالية للجمهور.

(و) أي عقود تم الإفصاح عنها في نشرة الإصدار وفقاً للمادة ١٢ (١) (أ) من الملحق الخامس من قواعد الإدراج (باستثناء تلك الخاضعة لطلب الإعفاء منها.

(ز) تقرير النموذج المالي للمراجع.

(ح) تقرير السوق.

(ط) التقرير الفني.

(ي) التقرير البيئي.

(ك) تقرير التأمين.

(ل) كل اتفاقية من اتفاقيات توريد اللقيم.

(م) كل اتفاقية من اتفاقيات تسويق ونقل المنتجات.

(ن) عقد إيجار الأرض الصناعية.

(س) اتفاقيات الخدمات الفنية.

(ع) اتفاقية أنظمة التشغيل وأدواته.

(ف) اتفاقية تنفيذ توريد الطاقة.

(ص) اتفاقية شراء الغازات الصناعية.

(ق) اتفاقية توريد المياه الصناعية.

(ر) اتفاقية توريد النيتروجين والأكسيجين.

(ش) الاتفاقية الإطارية لعقد الأتمتة الرئيسية.

(ت) اتفاقية إعارة الموظفين.

(ث) اتفاقية الخدمات العامة (وملحق الخدمة).

(خ) اتفاقية المشاركة.

(ذ) اتفاقية الإجارة.

(ض) اتفاقية تعهد فصل – إقفال الصكوك.

(ظ) اتفاقية الشراء.

(غ) اتفاقية وكالة الخدمة.

(أأ) التعهد بتغطية التكاليف.

(ب ب) اتفاقية إدارة الدفعات .

(ج ج) إعلان الوكالة.

(د د) وثائق ضمان المصدر .

(هـ هـ) اتفاقية السجل.

(و و) اتفاقية وكالة ضمان المصدر.

(زز) ضمانات الاكتمال.

(ح ح) اتفاقية الدائنين.

(ط ط) اتفاقية الأحكام العامة الشاملة.

(ي ي) اتفاقية الحسابات.

(ك ك) وثائق الضمان.

(ل ل) الإشعار والإقرار بالتنازلات.

سيتم تعيين "تداول" كمسجل للصكوك كما تم وصفه في قسم "شروط وأحكام الصكوك ".

فيما يلي ملخص للنظام الأساسي للمصدر:

اعتماد النظام الأساسي وتعديلاته

تم اعتماد النظام الأساسي للمصدر في الجمعية العامة التأسيسية التي عقدت بتاريخ ٢٠ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ٤ ديسمبر ٢٠١٢م). ولم يتم تعديل النظام الأساسي للمصدر حتى تاريخ هذه النشرة.

الأهداف

تتمثل أهداف المصدر في تنفيذ عقود الصيانة والتشغيل وإدارة وتشغيل مصانع البتروكيماويات وفقاً لترخيص الهيئة العامة للاستثمار رقم ١٠٢٩٣٣١٢٢٥٥١٧ والصادرة بتاريخ ٣ محرم ١٤٣٤هـ (الموافق ١٧ نوفمبر ٢٠١٢م).

مدة سريان المصدر

ستكون مدة المصدر ٩٩ سنة هجرية (أي حوالي ٩٦ سنة ميلادية) تبدأ من تاريخ صدور قرار وزير التجارة والصناعة بتأسيس المصدر، ويجوز تمديد تلك المدة بقرار من الجمعية العامة غير العادية للمصدر قبل سنة هجرية على الأقل من انتهاء مدة المصدر الأصلية.

الأسهم

تكون جميع أسهم المصدر أسهماً اسمية ولا يجوز أن تصدر بأقل من قيمتها الاسمية وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة يضاف فرق القيمة إلى الاحتياطي النظامي للمصدر ولو بلغ الاحتياطي حده الأقصى.

سيكون من الممكن نقل أسهم المصدر وتداولها بعد إصدار شهاداتها باستثناء الأسهم النقدية التي اكتتب بها مؤسسو المصدر والتي لا يجوز تداولها قبل مضي سنتين ماليتين لا تقل كل منهما عن اثني عشر شهرا ميلادياً من تاريخ إعلان تأسيس المصدر من قبل وزير التجارة والصناعة.

الصكوك والسندات

يحق للمصدر أن يصدر جميع أنواع السندات والصكوك داخل المملكة أو خارجها وذلك وفقا للأنظمة واللوائح ذات الصلة.

يجوز للجمعية العامة العادية للمصدر بموجب قرار أن توكل مجلس إدارة المصدر في إصدار أي نوع من السندات أو الصكوك أو أي أوراق مالية أخرى. ويحق لمجلس الإدارة اتخاذ كافة الإجراءات للإصدار وتحديد الوقت والمبلغ والشروط لهذه الإصدارات بما في ذلك الإصدار الذي يتخطى قيمة رأس المال المدفوع.

تغيير رأس المال

يجوز زيادة رأس المال بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة وبعد اعتماد الجمعية العامة غير العادية قراراً بزيادة رأس مال المصدر من خلال إصدار أسهم جديدة يكون لها نفس القيمة الاسمية للأسهم الأصلية بشرط أن يكون رأس المال الأصلي قد دفع بأكمله وللمساهمين حق الأولوية للاكتتاب بالأسهم النقدية الجديدة.

يجوز للمصدر بناءً على مبررات مقبولة تخفيض رأس مال المصدر إذا ما ثبت أنه زائد عن حاجته أو إذا مني بخسائر. يجب اعتماد القرار المذكور من خلال قرار تتبناه الجمعية العامة غير العادية بعد تقرير مدقق الحسابات وبعد موافقة وزير التجارة والصناعة. وإذا كان التخفيض نتيجة زيادة رأس المال عن حاجة المصدر، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضهم عليه خلال ستين (٦٠) يوماً من تاريخ نشر قرار التخفيض في جريدة يومية توزع في المدينة التي يقع فيها المركز الرئيسي للمصدر، فإذا اعترض أحد الدائنين وقدم إلى المصدر مستنداته التي تثبت دينه في الميعاد المذكور وجب على المصدر أن يؤدي إليه دينه إذا كان حالاً أو أن يقدم له ضماناً كافياً للوفاء به إذا كان آجلاً.

الإدارة

يتولى إدارة المصدر مجلس إدارة مؤلف من أربعة أعضاء تعينهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ٣ سنوات تقويمية.

وكاستثناء مما سبق فقد قام مؤسسو المصدر بتعيين أول مجلس إدارة لمدة خمس سنوات تقويمية من تاريخ قرار وزير التجارة والصناعة بإعلان تأسيس المصدر وذلك على النحو التالي:

الاسم	المنصب
صكوك صدارة اثنين بي في (ممثلة بالسيد عادل ياسين الحواج)	عضو ورئيس
صكوك صدارة واحد بي في (ممثلة بالسيد إدواردو همبرتو فيلانديا فيلانديا)	عضو ونائب الرئيس
صكوك صدارة ثلاثة بي في (ممثلة بالسيد وائل بدر البلتاجي)	عضو
صكوك صدارة أربعة بي في (ممثلة بالسيد نيلس بيرت فرانس ميسوتن)	عضو ومدير تنفيذي

سيحتفظ كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بعدد من أسهم المصدر بقيمة اسمية تبلغ ١٠,٠٠٠ ريال سعودي. وستبقى هذه الأسهم غير قابلة للتداول حتى انتهاء الفترة المحددة للاستماع لأي دعوى بخصوص الديون ضمن المادة ٧٦ من نظام الشركات السعودي أو حتى الفصل في هذه الدعوى.